

الخلاصة في شرح حديث الولي

الخلاصةُ في شرح حديثِ الوليِّ

إعدادُ
الباحث في القرآن والسنة
علي بن نايف الشحود

((حقوقُ الطبعِ متاحةٌ لجميعِ الهيئاتِ العلميةِ والخيريةِ))

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام الأتمين على سيد الأنبياء والمرسلين ، وعلى آله وصحبه الغرّ الميامين ، ومن تبعهم بإحسانٍ إلى يوم الدين .

وبعد :

يقول الله تعالى : { أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ (62) الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ (63) هُمُ الْبُشْرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ لَا تَبْدِيلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ (64) } [يونس/62-64]

وعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ أَنَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ مَا تَقُولُ فِي قَوْلِ اللَّهِ (هُمُ الْبُشْرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ) قَالَ لَقَدْ سَأَلْتُ عَنْ شَيْءٍ مَا سَمِعْتُ أَحَدًا سَأَلَ عَنْهُ بَعْدَ رَجُلٍ سَأَلَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ -ﷺ- قَالَ « بُشْرَاهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا الرَّؤْيَا الصَّالِحَةُ يَرَاهَا الْمُسْلِمُ أَوْ تُرَى لَهُ وَبُشْرَاهُمْ فِي الْآخِرَةِ الْجَنَّةُ ».¹

وقد ذكر الله تعالى أن هناك أولياء للرحمن وأولياء للشيطان ، وأمرنا أن نكون من أولياء الرحمن ، وقد ذكرت الولاية في القرآن والسنة ، وقد ورد فيها حديث صحيح مشهور أورده البخاري في صحيحه فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -ﷺ- : « إِنَّ اللَّهَ قَالَ مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالْحَرْبِ ، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ ، وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالتَّوَابِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا ، وَإِنْ سَأَلَنِي لِأَعْطِيْتَهُ ، وَلَئِنْ اسْتَعَادَنِي لِأُعِيدْتَهُ ، وَمَا تَرَدَّدْتُ عَنْ شَيْءٍ أَنَا فَاعِلُهُ تَرَدَّدِي عَنْ نَفْسِ الْمُؤْمِنِ ، يَكْرَهُ الْمَوْتَ وَأَنَا أَكْرَهُ مَسَاءَتَهُ ».²

¹ -مسند أحمد (28291) صحيح لغيره

² -صحيح البخارى (6502)

هذا وقد قام العلماء بشرح هذا الحديث ، وهم سائر شراح البخاري ، وقام بشرحه العلامة ابن رجب الحنبلي رحمه الله في جامع العلوم والحكم ، وشرحه ابن تيمية رحمه الله في رسالته القيمة الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان³ ، وأفرده الشوكاني رحمه الله بكتاب ضخيم سماه (القطر الجلي شرح حديث الولي)⁴ وقد رأيت أن أقوم بجمع خلاصة هذه الشروح والتوفيق بينها ، وإضافة ما يلزم إضافته لها ، أو التعقيب على بعضها ، لاسيما وقد أصبح الاختلافُ كبيرا بين المسلمين حول كثير من صفات الأولياء

وقد قمت بجمع مفردات مواد هذا الموضوع من مصادرها الأساسية ؛ من القرآن وتفاسيره والسنة وشروحها ، والفقه والأصول ، والآداب وغيرها، متحريرا صحة النقل ، وقد حكمت على الأحاديث بالصحة والضعف حسب قواعد الجرح والتعديل الموضوعية في هذا الفرع .

هذا وقد قسمته إلى باين وتحت كل باب مباحث عديدة كما يلي :

الباب الأول =مباحثُ هامةٌ حول هذا الموضوع

المبحثُ الأول -معنى الولاية في اللغة

المبحثُ الثاني -ولايةُ الله تعالى بالتفصيل

المبحثُ الثالث -الخلاصةُ في أحكام السِّحْرِ

المبحثُ الرابع -الخلاصةُ في أحكام الإلهام

المبحثُ الخامس -الخلاصةُ في أحكام الرؤيا

المبحثُ السادس -هل الأولياءُ معصومون ؟

المبحثُ السابع -الفرقُ بين الوليِّ ومدَّعي الولاية

المبحثُ الثامن -خاتمُ الأولياءِ

³ - وقد يسر الله لنا تحقيقه ونشره .

⁴ - وقد أخذت به رسالة دكتوراه من الأزهر قسم الفلسفة ونشر بكتاب ضخيم

المبحث التاسع- الكرامة

المبحث العاشر- هل كل ما كان معجزةً لنبِيِّ كان كرامةً لوليِّ ؟

المبحث الحادي عشر- مَنْ هُمُ الأُولِيَاءُ؟

المبحث الثاني عشر- هل يَجِبُ أُولِيَاءُ اللَّهِ عَنِ النَّاسِ؟

المبحث الثالث عشر- خوارقُ العاداتِ بين الكرامةِ والاستدراجِ

المبحث الرابع عشر- هل يَتَمَيِّزُ أُولِيَاءُ اللَّهِ عَنِ النَّاسِ بِشَيْءٍ؟

المبحث الخامس عشر- " الْحَقِيقَةُ " حَقِيقَةُ الدِّينِ : دِينُ رَبِّ الْعَالَمِينَ

المبحث السادس عشر- الْأَنْبِيَاءُ أَفْضَلُ مِنَ الْأُولِيَاءِ

المبحث السادس عشر- أُولِيَاءُ اللَّهِ الْمُتَّقُونَ هُمُ الْمُفْتَدُونَ بِمُحَمَّدٍ ﷺ

=====

الباب الثاني- شرح حديث الولي

وفيه مباحث

المبحث الأول- نصُّ الحديثِ وشواهدُه

المبحث الثاني- حول صحَّةِ الحديثِ وما قيل فيه والجواب عنه

المبحث الثالث- الدفاعُ عن صحيحِ البخاريِّ ومسلم

المبحث الرابع- مفهوم الولاية في القرآن الكريم

المبحث الخامس- الحديثُ القدسيُّ والفرقُ بينه وبين الحديثِ العاديِّ

المبحث السادس- معاني المفردات

المبحث السابع- معاداةُ أولياءِ الله تعالى مؤذنةٌ بالحرب من الله

المبحث الثامن- التقربُ إلى الله تعالى بالفرائض

المبحث التاسع- التقربُ إلى الله تعالى بالنوافلِ وتفاوت أولياءِ الله في ذلك

المبحث العاشر- ماذا يعطي الله تعالى من تقرب إليه بالفرائض والنوافل ؟

المبحث الحادي عشر- إجابةُ دعاء أولياءِ الله

المبحث الثاني عشر- هل يتردّد الله تعالى بقبض روح أوليائه ؟

المبحث الثالث عشر- لماذا نكره الموت ؟

المبحث الرابع عشر- الجواب عن الإشكالات السبعة في هذا الحديث

المبحث الرابع عشر- أهمّ الدروس والعبر المستفادة من الحديث

وأخيرا خاتمة فيها خلاصة لهذا الموضوع .

وقد ذكرت أهمّ المراجع والمصادر التي نافت على الثلاثمائة وثلاثين مرجعاً ..

لذا أرجو أن أكون قد وفيتُ هذا الحديث حقّه ، وأجبتُ على كثير من التساؤلات

والشُّبه التي اختلف فيها الناس اليوم .

قال تعالى علي لسان النبي شعيب عليه السلام : { قَالَ يَا قَوْمِ أَرَأَيْتُمْ إِنْ كُنْتُ عَلَى

بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّي وَرَزَقَنِي مِنْهُ رِزْقًا حَسَنًا وَمَا أُرِيدُ أَنْ أُخَالِفَكُمْ إِلَىٰ مَا أَنهَآكُمْ عَنْهُ إِنْ أُرِيدُ

إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أَنِيبُ } (88) سورة

هود.

أسأل الله تعالى أن يجعلنا وإياكم من أولياءه المتقين، وأن يحتّم لنا بالحسنى ، وأن ينفع

به كاتبه وقارئه والذال عليه وناشره في الدارين .

جمعه وأعدّه

الباحث في القرآن والسنة

علي بن نايف الشحود

في 12 محرم 1429 هـ الموافق ل 2008/1/20م

وروجع بتاريخ 20 جمادى الآخرة 1429 هـ

!!!!!!!!!!!!!!!!!!!!

البابُ الأولُ مباحثُ هامةٌ حول الموضوع

وفيه مباحثُ هامةٌ حول الموضوع:

المبحثُ الأول - معنى الولاية في اللغة

المبحثُ الثاني - ولايةُ اللهِ تَعَالَى

المبحثُ الثالث - الخلاصةُ في أحكام السِّخْرِ

المبحثُ الرابع - الخلاصةُ في أحكام الإلهام

المبحثُ الخامس - الخلاصةُ في أحكام الرُّؤْيَا

المبحثُ السادس - هل الأولياءُ معصومون ؟

المبحثُ السابع - الفرقُ بين الوليِّ ومدَّعي الولاية

المبحثُ الثامن - خاتمُ الأولياءِ

المبحثُ التاسع - الكرامةُ

المبحثُ العاشر - هل ما كانَ معجزةً لنبِيٍّ كانَ كرامةً لوليِّهِ ؟

المبحثُ الحادي عشر - من همُ الأولياءُ ؟

المبحثُ الثاني عشر - هل يجبُ أولياءُ اللهِ عن الناسِ ؟

المبحثُ الثالث عشر - خوارقُ العادات بين الكرامةِ والاستدراجِ

المبحثُ الرابع عشر - هل يتميزُ أولياءُ اللهِ عن الناسِ بشيءٍ ؟

المبحثُ الخامس عشر - " الحَقِيقَةُ " حَقِيقَةُ الدِّينِ : دِينُ رَبِّ الْعَالَمِينَ

المبحثُ السادس عشر - الْأَنْبِيَاءُ أَفْضَلُ مِنَ الْأَوْلِيَاءِ

المبحثُ السابع عشر - أَوْلِيَاءُ اللهِ الْمُتَّقُونَ هُمْ الْمُفْتَدُونَ بِمُحَمَّدٍ

المبحث الأول

معنى الولاية في اللغة

" (ولي) في أسماء الله تعالى : الوَلِيُّ هو الناصِرُ وقيل : المَتَوَيُّ لِأُمُورِ الْعَالَمِ وَالْخَلَائِقِ الْقَائِمُ بِهَا وَمِنْ أَسْمَاءِهِ عَزَّ وَجَلَّ : الْوَالِي وَهُوَ مَالِكُ الْأَشْيَاءِ جَمِيعًا الْمَتَصَرِّفُ فِيهَا . قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : وَكَأَنَّ الْوِلَايَةَ تُشْعِرُ بِالتَّدْبِيرِ وَالْقُدْرَةِ وَالْفِعْلِ وَمَا لَمْ يَجْتَمِعْ ذَلِكَ فِيهَا لَمْ يَنْطَلِقْ عَلَيْهِ اسْمُ الْوَالِي . ابْنُ سَيِّدِهِ : وَوَلِيَ الشَّيْءَ وَوَلِيَ عَلَيْهِ وِلَايَةً وَوَلَايَةً وَقِيلَ : الْوِلَايَةُ الْخُطَّةُ كَالْإِمَارَةِ وَالْوِلَايَةُ الْمَصْدَرُ . ابْنُ السَّكَيْتِ : الْوِلَايَةُ بِالْكَسْرِ السُّلْطَانُ وَالْوِلَايَةُ وَالْوِلَايَةُ النَّصْرَةُ . يُقَالُ : هُمْ عَلِيٌّ وَوَلَايَةٌ أَيَّ مُجْتَمِعُونَ فِي النَّصْرَةِ . وَقَالَ سَيِّبِيُّهُ : الْوِلَايَةُ بِالْفَتْحِ الْمَصْدَرُ وَالْوِلَايَةُ بِالْكَسْرِ الْاسْمُ مِثْلُ الْإِمَارَةِ وَالتَّقَابَةِ لِأَنَّهُ اسْمٌ لِمَا تَوَلَّيْتَهُ وَقُضِيَ بِهِ فَإِذَا أَرَادُوا الْمَصْدَرَ فَتَحُوا . قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ : وَقُرِئَ { مَا لَكُمْ مِنْ وَلَايَتِهِمْ مِنْ شَيْءٍ } بِالْفَتْحِ وَالْكَسْرِ وَهِيَ بِمَعْنَى النَّصْرَةِ قَالَ أَبُو الْحَسَنِ : الْكَسْرُ لُغَةٌ وَلَيْسَتْ بِذَلِكَ . التَّهْذِيبُ : قَوْلُهُ تَعَالَى : { وَالَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يُهَاجِرُوا مَا لَكُمْ مِنْ وَلَايَتِهِمْ مِنْ شَيْءٍ } قَالَ الْفَرَاءُ : يَرِيدُ مَا لَكُمْ مِنْ مَوَارِيثِهِمْ مِنْ شَيْءٍ قَالَ : فَكَسَرُ الْوَاوِ هَهُنَا مِنْ وَلَايَتِهِمْ أَعْجَبُ إِلَيَّ مِنْ فَتْحِهَا لِأَنَّهَا إِنَّمَا تَفْتَحُ أَكْثَرَ ذَلِكَ إِذَا أُريدَ بِهَا النَّصْرَةُ قَالَ : وَكَانَ الْكَسَائِيُّ يَفْتَحُهَا وَيَذْهَبُ بِهَا إِلَى النَّصْرَةِ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَلَا أَظُنُّهُ عِلْمَ التَّفْسِيرِ، قَالَ الْفَرَاءُ : وَيَخْتَارُونَ فِي وِلَايَتِهِ وَوِلَايَةِ الْكَسْرِ قَالَ : وَسَمِعْنَاهَا بِالْفَتْحِ وَبِالْكَسْرِ فِي الْوِلَايَةِ فِي مَعْنِيهِمَا جَمِيعًا وَأَنْشُدُ :

دَعَيْهِمْ فَهَمْ أَلْبَّ عَلِيٍّ وَوِلَايَةً وَحَفَرُهُمْ إِنْ يَعْلَمُوا ذَلِكَ دَائِبٌ

وقال أبو العباس نحواً مما قال الفراء . وقال الزجاج : يقرأ ولايتهم وولايتهم بفتح الواو وكسرها فمن فتح جعلها من النصرة والنسب، قال : والولاية التي بمنزلة الإمارة مكسورة ليفصل بين المعنيين، وقد يجوز كسر الولاية لأن في تولي بعض القوم بعضاً جنساً من الصناعات والعمل، وكل ما كان من جنس الصناعات نحو القصار والخياطة فهي مكسورة .

قال : والولاية على الإيمان واجبة { وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ [التوبة/71] } وَلِيُّ بَيْنَ الْوَلَايَةِ وَوَالٍ بَيْنَ الْوَلَايَةِ .

والوَلِيُّ : وَلِيُّ الْيَتِيمِ الَّذِي يَلِي أَمْرَهُ وَيَقُومُ بِكِفَايَتِهِ . وَوَلِيُّ الْمَرْأَةِ : الَّذِي يَلِي عَقْدَ النِّكَاحِ عَلَيْهَا وَلَا يَدْعُهَا تَسْتَبِدُّ بِعَقْدِ النِّكَاحِ دُونَهُ . وَفِي الْحَدِيثِ : « اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ غِنَايَ وَغِنَى مَوْلَايَ ».⁵

وروى ابن سلام عن يونس قال : المولى له مواضع في كلام العرب : منها المولى في الدين وهو الوَلِيُّ وذلك قوله تعالى : { ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ مَوْلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَأَنَّ الْكَافِرِينَ لَا مَوْلَى لَهُمْ } (11) سورة محمد، أي لا وَلِيَّ لَهُمْ ومنه قول سيدنا رسولاً : « مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْتُ مَوْلَاهُ »⁶. أَي مَنْ كُنْتُ وَلِيَّهُ قَالَ : وَقَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ مُرَيِّنَةٌ وَجُهَيْنَةٌ وَأَسْلَمٌ وَغِفَارٌ مَوَالِي اللَّهِ وَرَسُولُهُ أَي أَوْلِيَاءُ أَيْ قَالَ : وَ الْمَوْلَى الْعَصْبَةُ وَمَنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى : { وَإِنِّي خِفْتُ الْمَوَالِيَ مِنْ وَرَائِي وَكَانَتِ امْرَأَتِي عَاقِرًا فَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا } (5) سورة مريم ، وقال اللّهُيُّ يَخَاطَبُ بَنِي أُمِيَّة :

مَهَلًا بَنِي عَمِّنَا مَهَلًا مَوَالِينَا امشُوا رُؤَيْدًا كَمَا كُنْتُمْ تَكُونُونَ

قال : والمولى الخليف وهو من انضمَّ إليك فعزَّ بعزِّك وامتنع بمنعتك ، قال عامر الخصفي من بني خَصَفَةَ :

هُمُ الْمَوْلَى وَإِنْ جَنَفُوا عَلَيْنَا وَإِنَّا مِنْ لِقَائِهِمْ لُرُورٌ

قال أبو عبيدة : يعني الموالِي أَي بَنِي الْعَمِّ وَهُوَ كَقَوْلِهِ تَعَالَى : { ثُمَّ يُخْرِجُكُمْ طِفْلًا } وَالْمَوْلَى : الْمُعْتَقُ انْتَسَبَ بِنَسَبِكَ وَهَذَا قِيلَ لِلْمُعْتَقِينَ الْمَوَالِي قَالَ : وَقَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ الْمَوْلَى عَلَى سِتَّةِ أَوْجِهٍ : الْمَوْلَى ابْنُ الْعَمِّ وَالْأَخُّ وَالْإِبْنُ وَالْعَصْبَاتُ كُلُّهُمْ وَ الْمَوْلَى النَّاصِرُ وَ الْمَوْلَى الْوَلِيُّ الَّذِي يَلِي عَلَيْكَ أَمْرُكَ قَالَ : وَرَجُلٌ وَوَلَاءٌ وَقَوْمٌ وَوَلَاءٌ فِي مَعْنَى وَلِيٍّ وَ أَوْلِيَاءُ

⁵ - مصنف ابن أبي شيبة (ج 10 / ص 208)(29801) حسن

⁶ - سنن الترمذی (4078) صحيح - قِيلَ مَعْنَاهُ مَنْ كُنْتُ أَوْلَاهُ فَعَلَيْتُ يَتَوَلَّاهُ مِنَ الْوَلِيِّ ضِدُّ الْعَدُوِّ . أَي مَنْ كُنْتُ أَحِبُّهُ فَعَلَيْتُ حُبُّهُ وَقِيلَ مَعْنَاهُ مَنْ يَتَوَلَّانِي فَعَلَيْتُ يَتَوَلَّاهُ ذَكَرَهُ الْفَارِسِيُّ عَنْ بَعْضِ عُلَمَائِهِ . تحفة الأحوذی - (ج

لأن الولاء مصدر والمولى مولى الموالاتة وهو الذي يُسَلِّمُ على يدك ويؤاليك والمولى مؤلى
التَّعْمَةُ وهو المَعْتَقُ أنعم على عبده بعتقه والمولى المَعْتَقُ لأنه ينزل منزلة ابن العم يجب
عليك أن تنصره وترثه إن مات ولا وارث له فهذه ستة أوجه .

وقال الفراء في قوله تعالى : { لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ
يُخْرِجُوكُمْ مِّن دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ } (8) سورة
المتحنة ، قال : هؤلاء خُرَاعَةٌ كانوا عاقَدُوا النبي **ﷺ** أن لا يُقَاتِلُوهُ ولا يُخْرِجُوهُ فَأَمْرُ
النبي **ﷺ** بِالْبِرِّ وَالْوَفَاءِ إِلَى مَدَّةِ أَجْلِهِمْ ثُمَّ قَالَ : { إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ
فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُمْ مِّن دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَىٰ إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلَّوهُمْ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَٰئِكَ
هُمُ الظَّالِمُونَ } (9) سورة المتحنة ، أن تَوَلَّوهُمْ أَي تَنْصُرُوهُمْ يعني أهل مكة ، قال
أبو منصور : جعل التولي ههنا بمعنى النَّصْر من التَّوَلَّى و المولى وهو الناصر ، وقال
الفراء في قوله تعالى : { فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَن تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا
أَرْحَامَكُمْ } (22) سورة محمد، أَي تولىتم أمور الناس والخطاب لقريش، قال الزجاج :
وقرىء : إِنْ تُؤَلِّيْتُمْ أَي وَلِيْتُمْ بنو هاشم . ويقال : تَوَلَّكَ اللَّهُ أَي وَلِيكَ اللَّهُ ويكون
بمعنى نَصَرَكَ اللَّهُ . وقوله : اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ 7 أَي أَحْبَبَ مَنْ أَحَبَّهُ وانصُرْ من نصره .
والموالاتة على وجوه قال ابن الأعرابي : الموالاتة أن يتشاجر اثنان فيدخل ثالث بينهما
للسلح ويكون له في أحدهما هوى فيؤاليه أو يُحَابِيهِ ووالى فلان فلاناً إذا أَحَبَّهُ، قال
الأزهري : وللموالاتة معنى ثالث سمعت العرب تقول: وألوا حواشي نَعَمِكُمْ عن
جَلَّتِهَا، أَي اغزَلُوا صِغَارَهَا عن كِبَارِهَا وقد وَالَيْنَاهَا فَتَوَالَتْ إِذَا تَمَيَّزَتْ وَأَنشَدَ بَعْضُهُمْ :

وَكُنَّا حُلَيْطَى فِي الْجِمَالِ فَأَصْبَحَتْ جِمَالِي تُوَالِي وَهَلَّا مِنْ جِمَالِكَا

تُوَالِي أَي تُمَيِّزُ مِنْهَا وَمِنْ هَذَا قَوْلُ الْأَعَشَى :

وَلَكِنَّهَا كَانَتْ نَوَى أَجْنَبِيَّةً تُوَالِي رُبْعِي السَّقَابِ فَأَصْحَبَا

7 -مسند أحمد (962) صحيح

ورُبْعِي السِّقَاب : الذي نُتِجَ في أوَّل الربيع وتَوَالِيهِ : أن يُفْصَلَ عن أُمِّهِ فَيَشْتَدُّ وَهُوَ
إِلَيْهَا إِذَا فَقَّدهَا ثمَّ يَسْتَمِرُّ على المَوَالِيَةِ وَيُضْحِبُ أَي يَنْقَاد وَيَصْبِرُ بَعْدَمَا كَانَ اشْتَدَّ
عَلَيْهِ مِنْ مُفَارَقَتِهِ إِيَّاهَا ، ابن الأعرابي قال : ابن العم مَوْلَى وابن الأخت مولى والجارُ
والشريكُ والحليفُ وقال الجعدي :

مَوَالِي حَلْفٍ لَا مَوَالِي قَرَابَةٍ وَلَكِنْ قَطِينًا يَسْأَلُونَ الْأَتَاوِيَا

يقول : هم حُلَفَاءُ لَا أَبْنَاءَ عَم ، وقول الفرزدق :

فَلَوْ كَانَ عَبْدُ اللَّهِ مَوْلَى هَجْرَتِهِ وَلَكِنَّ عَبْدَ اللَّهِ مَوْلَى مَوَالِيَا

لَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بِنَ أَبِي إِسْحَاقَ مَوْلَى الْحَضْرَمِيِّينَ وَهُمْ حُلَفَاءُ بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ بِنِ عَبْدِ
مَنَافٍ ، وَالْحَلِيفُ عِنْدَ الْعَرَبِ مَوْلَى وَإِنَّمَا قَالَ : مَوَالِيًّا فَنَصَبَ لِأَنَّهُ رَدَّهُ إِلَى أَصْلِهِ لِلضَّرُورَةِ
وَإِنَّمَا لَمْ يَبْنُ لِأَنَّهُ جَعَلَهُ بِمَنْزِلَةِ غَيْرِ الْمُعْتَلِ الَّذِي لَا يَنْصَرَفُ ، قَالَ ابْنُ بَرِي : وَعَطَفَ
قَوْلَهُ وَلَكِنْ قَطِينًا عَلَى الْمَعْنَى كَأَنَّهُ قَالَ لَيْسُوا مَوَالِي قَرَابَةٍ وَلَكِنْ قَطِينًا وَقَبْلَهُ :

فَلَا تَنْتَهِي أَضْغَانُ قَوْمِي بَيْنَهُمْ وَسَوَاءُ لَهُمْ حَتَّى يَصِيرُوا مَوَالِيَا

وَفِي حَدِيثِ الرِّكَاتِ : « إِنَّ الصَّدَقَةَ لَا تَحِلُّ لَنَا وَإِنَّ مَوْلَى الْقَوْمِ مِنْهُمْ »⁸ . قَالَ ابْنُ
الْأَثِيرِ : وَقَدْ تَكَرَّرَ ذِكْرُ الْمَوْلَى فِي الْحَدِيثِ قَالَ : وَهُوَ اسْمٌ يَقَعُ عَلَى جَمَاعَةٍ كَثِيرَةٍ فَهُوَ :
الرَّبُّ وَالْمَالِكُ وَالسَّيِّدُ وَالْمَنْعَمُ وَالْمُعْتَقُ وَالنَّاصِرُ وَالْمُجْتَبِىُّ وَالرَّابِعُ وَالْجَارُ وَابْنُ الْعَمِّ وَالْحَلِيفُ
وَالْعَقِيدُ وَالصَّهْرُ وَالْعَبْدُ وَالْمُعْتَقُ وَالْمَنْعَمُ عَلَيْهِ قَالَ : وَأَكْثَرُهَا قَدْ جَاءَتْ فِي الْحَدِيثِ
فِيضَافَ كُلِّ وَاحِدٍ إِلَى مَا يَقْتَضِيهِ الْحَدِيثُ الْوَاردُ فِيهِ وَكُلُّ مَنْ وُلِيَ أَمْرًا أَوْ قَامَ بِهِ فَهُوَ
مَوْلَاهُ وَوَلِيُّهُ قَالَ : وَقَدْ تَخْتَلَفَ مَصَادِرُ هَذِهِ الْأَسْمَاءِ فَالْوَالِيَةُ بِالْفَتْحِ فِي النِّسْبِ
وَالنُّصْرَةِ وَالْعِتْقُ وَالْوَالِيَةُ بِالْكَسْرِ فِي الْإِمَارَةِ وَالْوَالِيَةُ فِي الْمُعْتَقِ وَالْمَوَالِيَةُ مِنْ وَالِي الْقَوْمِ ،
وَفِي الْحَدِيثِ : « مَنْ تَوَلَّى قَوْمًا بِغَيْرِ إِذْنِ مَوَالِيهِ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ لَا يُقْبَلُ مِنْهُ
عَدْلٌ وَلَا صَرْفٌ »⁹ . أَي اتَّخَذَهُمْ أَوْلِيَاءَ لَهُ قَالَ : ظَاهِرُهُ يُوهِمُ أَنَّهُ شَرْطٌ وَلَيْسَ شَرْطًا

⁸ - سنن النسائي (2624) صحيح

⁹ - صحيح مسلم (3864)

لأنه لا يجوز له إذا أذُنوا أن يُوالي غيرهم وإنما هو بمعنى التوكيد لتحريمه والتنبيه على بطلانه والإرشاد إلى السبب فيه لأنه إذا استأذن أوليائه في موالاة غيرهم منعه فيمتنع ، والمعنى إن سَوَّلت له نفسه ذلك فليستأذُنهم فإنهم يمنعونه ، وأما قول لبيد :

فَعَدَّتْ كِلَا الْفَرَجَيْنِ تَحْسَبُ أَنَّ مَوْلَى الْمَخَافَةِ خَلَفَهَا وَأَمَامَهَا

فيريد أنه أولى موضع أن تكون فيه الحرب وقوله : فعدت تم الكلام كأنه قال : فعدت هذه البقرة وقطع الكلام ثم ابتداء كأنه قال : تحسب أن كِلَا الْفَرَجَيْنِ مَوْلَى الْمَخَافَةِ ، و تَوَلَّى الشَّيْءَ : لَزِمَهُ .

والوَلِيُّ : الصَّدِيقُ والنَّصِيرُ . ابن الأعرابي : الوَلِيُّ التابع المحب ، وقال أبو العباس في قوله : مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ ، أي من أَحَبَّنِي وَتَوَلَّانِي فَلَيْتَوَلَّاهُ . والموالاة : ضِدُّ المعاداة ، والوَلِيُّ : ضِدُّ العَدُوِّ ويقال منه تَوَلَّاهُ . وقوله عزَّ وجل : { يَا أَبَتِ إِنِّي أَخَافُ أَنْ يَمَسَّكَ عَذَابٌ مِّنَ الرَّحْمَنِ فَتَكُونَ لِلشَّيْطَانِ وَلِيًّا } (45) سورة مريم ، قال ثعلب : كُلُّ مَنْ عَبَدَ شَيْئاً مِّنْ دُونِ اللَّهِ فَقَدْ اتَّخَذَهُ وَلِيًّا . وقوله عز وجل : { اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَوْلِيَاؤُهُمُ الطَّاغُوتُ يُخْرِجُوهُمْ مِّنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ أُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ } (257) سورة البقرة ، قال أبو إسحق : الله وليهم في حجاجهم وهدايتهم وإقامة البرهان لهم ، لأنه يزيدهم بإيمانهم هدايةً كما قال عز وجل : { وَالَّذِينَ اهْتَدَوْا زَادَهُمْ هُدًى وَآتَاهُمْ تَقْوَاهُمْ } (17) سورة محمد ، ووَلِيُّهُمْ أيضاً في نصرهم على عدوهم وإظهار دينهم على دين مخالفيهم ، وقيل : وَلِيُّهُمْ أي يَتَوَلَّى ثوابهم ومجازاتهم بحسن أعمالهم . والوَلَاءُ : المِلْكُ . والمولى : المَالِكُ والعبد والأنثى بالهاء . وفيه مَوْلَوِيَّةٌ إذا كان شبيهاً بالموالي . وهو يَتَمَوَّلِي علينا أي يتشبه بالموالي وما كنت بمَوَّلِيٍّ وقد تَمَوَّلَيْتِ والاسم الوَلَاءُ . والمولى : الصَّاحِبُ والقَرِيبُ كابن العم وشبهه . وقال ابن الأعرابي : المولى الجار والحليف والشريك وابن الأخت . والوَلِيٌّ : المولى . وتَوَلَّاهُ : اتَّخَذَهُ وَلِيًّا وإنه لَبَيِّنُ الوِلَاةِ والوَلِيَّةِ والتَّوَلَّى والوَلَاءِ والوَلَايَةِ والوَلَايَةِ . والوَلِيُّ : القُرْبُ والدُّنُوُّ وأنشد أبو عبيد :

وَشَطَّ وَوَيْ النَّوَى إِنَّ النَّوَى فَذَفَّ تَيَّاحَةٌ غَرَبَةٌ بِالذَّارِ أَحْيَانًا

ويقال : تَبَاعَدْنَا بعد وَوَيْ ويقال منه : وَوَيْه يَلِيهِ بالكسر فيهما وهو شاذ وأوَلَيْتَهُ الشيء فَوَلَيْه وكذلك وَوَيْ الوالي البلد وَوَيْ الرَّجُل البيع وَوَيْه فيهما وأوَلَيْتَهُ معروفًا .
ويقال في التعجب : ما أولاه للمعروف وهو شاذ، قال ابن بري : شدوده كونه رباعيًا
والتعجب إنما يكون من الأفعال الثلاثية . وتقول : فلان وَوَيْ وَوَيْه عليه كما تقول
ساسَ وسييس عليه . وولاه الأميرُ عَمَلَ كذا وولاه ببيع الشيء وتَوَلَّى العَمَلَ أي تَقَلَّدَ .
وَكُلُّ مِمَّا يَلِيكَ أي مما يُقَارِبُكَ وقال ساعدة :

هَجَرْتُ غَضُوبٌ وَحُبٌّ مَنْ يَتَجَنَّبُ وَعَدَّتْ عَوَادٍ دُونَ وَوَيْكَ تَشَعَّبُ

وقولهم : قد أولاني معروفًا قال أبو بكر : معناه قد ألصق بي معروفًا يَلِينِي من قولهم :
جلسْتُ مما يلي زيداً أي يُلَاصِقُهُ ويُدَانِيهِ . ويقال : أولاني مَلَكْنِي المعروف وجعله
منسوباً إِلَيَّ وَوَيْاً عَلَيَّ من قولك هو وَوَيْ المرأة أي صاحب أمرها والحاكم عليها قال :
ويجوز أن يكون معناه عَضَّدَنِي بالمعروف وَوَيْ وَوَيْ وَوَيْ من قولك بنو فلان وَوَيْ على
بني فلان أي هم يُعِينُونَهُمْ . ويقال : أولاني أي أَنْعَمَ عَلَيَّ من الآلاء وهي النَّعْمُ
والواحد أَلَى ، وقوله تعالى : { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ
بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ }
(51) سورة المائدة ، معناه مَنْ يَتَّبِعُهُمْ وَيَنْصُرُهُمْ .. "

المبحث الثاني

وَلَايَةُ اللَّهِ تَعَالَى¹⁰

1- مَفْهُومُ وَلَايَةِ اللَّهِ تَعَالَى

ذَكَرَ ابْنُ الْقَيِّمِ أَنَّ وَلَايَةَ اللَّهِ تَعَالَى نَوْعَانِ : عَامَّةٌ ، وَخَاصَّةٌ :
فَأَمَّا الْوَلَايَةُ الْعَامَّةُ فَهِيَ وَلَايَةُ كُلِّ مُؤْمِنٍ ، فَمَنْ كَانَ مُؤْمِنًا ، لِلَّهِ تَقِيًّا ، كَانَ اللَّهُ لَهُ وَلِيًّا .
وَفِيهِ مِنَ الْوَلَايَةِ بِقَدْرِ إِيمَانِهِ وَتَقْوَاهُ¹¹ .

يَدُلُّ عَلَى هَذَا قَوْلُهُ تَعَالَى : { إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ لَلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ وَهَذَا النَّبِيُّ وَالَّذِينَ
آمَنُوا وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ } (68) سورة آل عمران، وَقَوْلُهُ سُبْحَانَهُ : { اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ
آمَنُوا يُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَوْلِيَاؤُهُمُ الطَّاغُوتُ يُخْرِجُهُمْ مِنَ
النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ أُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ } (257) سورة البقرة .

وَفِي هَذَا النَّوْعِ مِنَ الْوَلَايَةِ قَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ : فَالظَّالِمُ لِنَفْسِهِ مِنْ أَهْلِ الْإِيمَانِ مَعَهُ مِنْ
وَلَايَةِ اللَّهِ بِقَدْرِ إِيمَانِهِ وَتَقْوَاهُ ، كَمَا مَعَهُ مِنْ ضِدِّ ذَلِكَ بِقَدْرِ فُجُورِهِ ، إِذِ الشَّخْصُ
الْوَاحِدُ يَجْتَمِعُ فِيهِ الْحَسَنَاتُ الْمُفْتَضِيَةُ لِلثَّوَابِ وَالسَّيِّئَاتُ الْمُفْتَضِيَةُ لِلْعِقَابِ ، حَتَّى
يُمْكِنَ أَنْ يُنَابَ وَيُعَاقَبَ ، وَهَذَا قَوْلُ جَمِيعِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَثَمَةَ الْإِسْلَامِ
وَأَهْلِ السُّنَّةِ .¹²

وَأَمَّا الْوَلَايَةُ الْخَاصَّةُ فَهِيَ الْقِيَامُ لِلَّهِ بِجَمِيعِ حُقُوقِهِ ، وَإِثَارُهُ عَلَى كُلِّ مَا سِوَاهُ فِي جَمِيعِ
الْأَحْوَالِ ، حَتَّى تَصِيرَ مَرَاذِي اللَّهِ وَتَحَابُّهُ هِيَ هَمُّهُ وَمُتَعَلِّقَ حَوَاطِرِهِ ، يُصْبِحُ وَيُمْسِي
وَهُمُّهُ مَرَضَاةَ رَبِّهِ وَإِنْ سَخِطَ الْخَلْقُ .¹³

¹⁰ - الموسوعة الفقهية الكويتية - (ج 45 / ص 175)

¹¹ - بدائع الفوائد 3 106 ، وانظر حاشية المدابغي على فتح المعين لابن حجر المكى ص 269، وشرح
العقيدة الطحاوية للغنيمي ص 103 .

¹² - مختصر الفتاوى المصرية ص 588، والتحفة العراقية في أعمال القلوب ص 15 وما بعدها و مجموع فتاوى

ابن تيمية - (ج 2 / ص 345)

¹³ - بدائع الفوائد 3 107 .

وَفِي هَذَا النَّوْعِ مِنَ الْوَلَايَةِ يَقُولُ الشُّوكَايِيُّ : الْوَلِيُّ فِي اللَّعَةِ : الْقَرِيبُ . وَالْمُرَادُ بِأَوْلِيَاءِ اللَّهِ : حُلُصُ الْمُؤْمِنِينَ ، لِأَنََّّهُمْ قَرَّبُوا مِنَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ بِطَاعَتِهِ وَاجْتِنَابِ مَعْصِيَتِهِ .¹⁴ وَقَدْ تَنَوَّعَتْ تَعْرِيفَاتُ الْعُلَمَاءِ هَذِهِ الْوَلَايَةَ ، فَقَالَ الْعُنَيْمِيُّ الْمِيدَانِيُّ : الْأَوْلِيَاءُ جَمْعُ وَلِيٍّ ، يُوَزَّنُ فِعْلًا بِمَعْنَى مَفْعُولٍ كَقَتِيلٍ بِمَعْنَى مَقْتُولٍ ، أَوْ بِمَعْنَى فَاعِلٍ كَعَلِيمٍ بِمَعْنَى عَالِمٍ . قَالَ ابْنُ عَبْدِ السَّلَامِ : وَكَوْنُهُ بِمَعْنَى فَاعِلٍ أَرْجَحُ ، لِأَنَّ الْإِنْسَانَ لَا يَمْدُحُ إِلَّا عَلَى فِعْلٍ نَفْسِهِ ، وَقَدْ مَدَحَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى .

- فَعَلَى الْأَوَّلِ يَكُونُ الْوَلِيُّ مَنْ تَوَلَّى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ رِعَايَتَهُ وَحِفْظَهُ ، فَلَا يَكُلُهُ إِلَّا نَفْسِهِ ، كَمَا قَالَ سُبْحَانَهُ : { إِنَّ وَلِيَّيَ اللَّهُ الَّذِي نَزَلَ الْكِتَابَ وَهُوَ يَتَوَلَّى الصَّالِحِينَ } (196) سورة الأعراف .

- وَعَلَى الثَّانِي يَكُونُ الْوَلِيُّ مَنْ تَوَلَّى عِبَادَةَ اللَّهِ وَطَاعَتَهُ ، فَهُوَ يَأْتِي بِهَا عَلَى التَّوَالِي ، آتَاءَ اللَّيْلِ وَأَطْرَافِ النَّهَارِ . وَيَجْنَحُ إِلَى هَذَا مَا عَرَفَهُ بِهِ السَّعْدِيُّ فِي " شَرْحِ الْعَقَائِدِ " حَيْثُ قَالَ : هُوَ الْعَارِفُ بِاللَّهِ حَسَبَ مَا يُمَكِّنُ ، الْمُوَاطِبُ عَلَى الطَّاعَاتِ ، الْمُجْتَنِبُ لِلْمَعَاصِي ، الْمُعْرِضُ عَنِ الْإِهْمَاكِ بِاللَّدَاتِ وَالشَّهَوَاتِ .¹⁵

وَكَذَا تَعْرِيفُ الْهَيْتَمِيِّ لِلأَوْلِيَاءِ بِأَنَّهُمْ : الْقَائِمُونَ بِحُقُوقِ اللَّهِ وَحُقُوقِ عِبَادِهِ ، بِجَمْعِهِمْ بَيْنَ الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ ، وَسَلَامَتِهِمْ مِنَ الْهَفَوَاتِ وَالزَّلَلِ .¹⁶ وَلَا يَخْفَى أَنَّ سَلَامَتَهُمْ مِنَ الْهَفَوَاتِ وَالزَّلَلِ لَا تَعْنِي الْعِصْمَةَ ، إِذْ لَا عِصْمَةَ إِلَّا لِنَبِيِّ ، وَلَكِنْ كَمَا قَالَ ابْنُ عَبْدِ بَدِينٍ عَلَى مَعْنَى أَنَّ اللَّهَ يَحْفَظُ الْوَلِيَّ مِنْ تَمَادِيهِ فِي الزَّلَلِ وَالْحَطِّأِ

14 - فتح القدير 2 436 .

15 - شرح العقيدة الطحاوية للميداني ص 103 ، وانظر لوامع الأنوار ار البهية للسفاري ص 392 2 ، والخلي على جمع الجوامع وحاشية العطار عليه 2 481 ، وتعريفات الجرجاني ص 132 ، وكشاف اصطلاحات الفنون 2 1528 ، وفتح الباري 11 342 ، وبستان العارفين للنووي ص 171 ، ومجموعة رسائل ابن عابدين 2 277 ، وحاشية المدابغي على فتح المعين ص 269 .

16 - الفتاوى الحديثة لابن حجر الهيتمي ص 301 .

إِنْ وَقَعَ فِيهِمَا ، بَأَنَّ يُلْهِمُهُ التَّوْبَةَ فَيَتُوبَ مِنْهُمَا ، وَإِلَّا فَهُمَا لَا يَفْدَحَانِ فِي وَلَايَتِهِ .

17

2- الفَرْقُ بَيْنَ الْوَلِيِّ وَالنَّبِيِّ :

ذَكَرَ الْعُلَمَاءُ أَنَّ مِمَّا يَفْتَرِقُ الْوَلِيَّ عَنِ النَّبِيِّ فِيهِ : 18

أ - الْعِصْمَةُ :

- فَأَلَّا نَبِيَاءَ مَعْصُومُونَ وَجُوبًا ، وَلَيْسَ الْأَوْلِيَاءُ كَذَلِكَ ، فَيَجُوزُ عَلَيْهِمْ مَا يَجُوزُ عَلَى سَائِرِ عِبَادِ اللَّهِ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ إِفْتِرَافِ الذُّنُوبِ . قَالَ الشُّوكَايُ : لَكِنَّهُمْ قَدْ صَارُوا إِلَى رُتْبَةِ رَفِيعَةٍ وَمَنْزِلَةِ عَلِيَّةٍ ، فَقُلَّ أَنْ يَقَعَ مِنْهُمْ مَا يُخَالِفُ الصَّوَابَ وَيُنَاقِزُ الْحَقَّ ، وَإِذَا وَقَعَ ذَلِكَ فَلَا يُخْرِجُهُمْ عَنْ كَوْنِهِمْ أَوْلِيَاءَ لِلَّهِ . 19

وَقَالَ النَّوَوِيُّ : وَأَمَّا أَنْ يَكُونَ الْوَلِيُّ مُحْفُوظًا ، فَلَا يُصِرُّ عَلَى الذُّنُوبِ ، وَإِنْ حَصَلَتْ مِنْهُ هَفَوَاتٌ فِي أَوْقَاتٍ أَوْ زَلَّاتٌ ، فَلَا يَمْتَنِعُ ذَلِكَ فِي حَقِّهِمْ . 20

ب - الْإِيْمَانُ بِهِ وَوُجُوبُ الْإِتْبَاعِ :

- الْأَنْبِيَاءُ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ يَجِبُ لَهُمُ الْإِيْمَانُ بِجَمِيعِ مَا يُخْبِرُونَ بِهِ عَنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَتَجِبُ طَاعَتُهُمْ فِيمَا يَأْمُرُونَ بِهِ ، بِخِلَافِ الْأَوْلِيَاءِ فَإِنَّهُمْ لَا تَجِبُ طَاعَتُهُمْ فِي كُلِّ مَا يَأْمُرُونَ وَلَا الْإِيْمَانُ بِجَمِيعِ مَا يُخْبِرُونَ بِهِ . قَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ : بَلْ يُعْرَضُ أَمْرُهُمْ وَخَبَرُهُمْ عَلَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ ، فَمَا وَافَقَ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ وَجَبَ قَبُولُهُ ، وَمَا خَالَفَ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ كَانَ مَرْدُودًا . ثُمَّ قَالَ : ذَلِكَ أَنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ يَجِبُ عَلَيْهِمُ الْإِعْتِصَامُ

17 - مجموعة رسائل ابن عابدين 2 277 .

18 - مجموع فتاوى ابن تيمية 11 208 ، 221 ، 223 ، ولوامع الأنوار البهية 2 301 ، وقطر الولي للشوكاني ص 248 ، وشرح العقيدة الطحاوية للغنيمي الميداني ص 139 ، وكشاف اصطلاحات الفنون 2 / 1529 .

19 - قطر الولي ص 248 .

20 - بستان العارفين ص 173 .

بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ ، وَأَنَّهُ لَيْسَ فِيهِمْ مَعْصُومٌ يُسَوِّغُ لَهُ أَوْ لِعَبْرَةِ اتِّبَاعِ مَا يَقَعُ فِي قَلْبِهِ مِنْ
غَيْرِ اعْتِبَارٍ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ .²¹

ج - الْوَحْيُ :

- الْأَنْبِيَاءُ مُكْرَمُونَ بِتَلْقَى الْوَحْيِ وَمُشَاهَدَةِ الْمَلِكِ ، وَلَيْسَ الْأَوْلِيَاءُ كَذَلِكَ .
فَالْوَلِيُّ لَا يَسْعُهُ إِلَّا اتِّبَاعُ النَّبِيِّ ، حَتَّى إِنَّ الْوَلِيَّ لَوْ ادَّعَى التُّبُوَّةَ صَارَ عَدُوًّا لِلَّهِ ، لَا وَليًّا
لَهُ

د - وَجُوبُ تَبْلِيغِ الْوَحْيِ :

- الْأَنْبِيَاءُ مَأْمُورُونَ بِتَبْلِيغِ الْأَحْكَامِ وَسَائِرِ مَا يُوحَى إِلَيْهِمْ بِهِ مِنَ اللَّهِ وَإِرْشَادِ
الْأَنْامِ لِدِينِهِ ، وَلَيْسَ الْأَوْلِيَاءُ كَذَلِكَ ، لِأَنَّهُمْ لَا يَتَلَقَّوْنَ ذَلِكَ مُبَاشَرَةً بِوَاسِطَةِ
الْوَحْيِ ، وَإِنَّمَا يَتَّبِعُونَ الْأَنْبِيَاءَ .

هـ - الْأَمْنُ مِنْ سُوءِ الْخَاتِمَةِ :

- فَالْأَنْبِيَاءُ مَأْمُورُونَ عَنِ خَوْفِ سُوءِ الْخَاتِمَةِ ، أَمَّا الْوَلِيُّ فَلَا يَعْلَمُ هُوَ وَلَا غَيْرُهُ مَا دَامَ
حَيًّا هَلْ سَيَحْتَمُّ لَهُ بِالْمُؤَافَاةِ عَلَى الْإِيمَانِ ، أَمْ أَنَّهُ سَيَلْقَى اللَّهَ غَيْرَ ذَلِكَ .

و - خَتْمُ التُّبُوَّةِ :

- فَالتُّبُوَّةُ مَحْتَمَّةٌ مِنْ حَيْثُ الْإِنْبَاءُ وَالْإِحْبَارُ عَنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بِنَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ﷺ ،
إِذْ لَا نَبِيَّ بَعْدَهُ ، أَمَّا الْوَلِيَّةُ فَدَائِمَةٌ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ .

ز - حُكْمُ السَّبِّ :

- أَجْمَعَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى أَنَّ مَنْ سَبَّ نَبِيًّا فَقَدْ كَفَرَ ، وَمَنْ سَبَّ أَحَدًا مِنَ الْأَوْلِيَاءِ
الَّذِينَ لَيْسُوا بِأَنْبِيَاءَ فَإِنَّهُ لَا يَكْفُرُ ، إِلَّا إِذَا كَانَ سَبُّهُ مُخَالِفًا لِأَصُولِ
الْإِيمَانِ ، مِثْلَ أَنْ يَتَّخِذَ ذَلِكَ السَّبِّ دِينًا ، وَقَدْ عَلِمَ أَنَّهُ لَيْسَ بِدِينٍ .²²

3- فَضْلُ النَّبِيِّ عَلَى الْوَلِيِّ :

21 - مجموع فتاوى ابن تيمية 11 / 208. 209 .

22 - مختصر الفتاوى المصرية ص 560 ، ومعني المحتاج 4 135 .

- اتَّفَقَ سَلَفُ الْأُمَّةِ وَخَلْفُهَا مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ عَلَى أَنَّ الْأَنْبِيَاءَ أَفْضَلُ مِنَ الْأَوْلِيَاءِ الَّذِينَ لَيْسُوا بِأَنْبِيَاءَ ، وَأَنَّهُ لَا يُجُوزُ تَفْضِيلُ أَحَدٍ مِنَ الْأَوْلِيَاءِ عَلَى أَحَدٍ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ . قَالَ الْفُشَيْرِيُّ : رُتَبَةُ الْأَوْلِيَاءِ لَا تَبْلُغُ رُتَبَةَ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لِلْإِجْمَاعِ الْمُنْعَقِدِ عَلَى ذَلِكَ .²³

أَمَّا مَا نُقِلَ عَنْ بَعْضِ الْكِرَامِيَّةِ وَعُلَاةِ الْمُتَصَوِّفَةِ مِنْ جَوَازِ كَوْنِ الْوَلِيِّ أَفْضَلَ مِنَ النَّبِيِّ فَهُوَ بَاطِلٌ .

قَالَ الْعِنَمِيُّ الْمِيدَانِيُّ : هُوَ كُفْرٌ وَضَلَالٌ .²⁴

- أَمَّا أَفْضَلُ الْأَوْلِيَاءِ وَالْأَنْبِيَاءِ ، فَقَدْ قَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ : أَفْضَلُ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ تَعَالَى هُمْ أَنْبِيَآؤُهُ ، وَأَفْضَلُ أَنْبِيَآئِهِ هُمْ الْمُرْسَلُونَ ، وَأَفْضَلُ الرُّسُلِ هُمْ أَوْلُو الْعِزْمِ : نُوحٌ وَإِبْرَاهِيمُ وَمُوسَى وَعِيسَى وَمُحَمَّدٌ **p** . وَأَفْضَلُ الرُّسُلِ : نَبِيُّنَا مُحَمَّدٌ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ .²⁵

ثُمَّ قَالَ : وَإِذَا كَانَ أَوْلِيَاءُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ هُمْ الْمُؤْمِنِينَ الْمُتَّقِينَ ، فَبِحَسَبِ إِيمَانِ الْعَبْدِ وَتَقْوَاهُ تَكُونُ وِلَايَتُهُ لِلَّهِ تَعَالَى ، فَمَنْ كَانَ أَكْمَلَ إِيمَانًا وَتَقْوَى ، كَانَ أَكْمَلَ وِلَايَةً لِلَّهِ ، فَالنَّاسُ مُتَفَاوِسُونَ فِي وِلَايَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بِحَسَبِ تَفَاوُلِهِمْ فِي الْإِيمَانِ وَالتَّقْوَى .²⁶

4- مِعْيَارُ التَّفْرِيقَةِ بَيْنَ أَوْلِيَاءِ الرَّحْمَنِ وَأَوْلِيَاءِ الشَّيْطَانِ

- نَبَّهَ الْعُلَمَاءُ عَلَى أَنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ تَعَالَى لَا يُمَيِّزُونَ عَمَّنْ سِوَاهُمْ بِخَوَارِقِ الْعَادَاتِ ، لِأَنَّ هَذِهِ الْخَوَارِقَ كَمَا تَقَعُ لِأَوْلِيَاءِ اللَّهِ ، فَقَدْ تَظَهَّرَ عَلَى أَيْدِي أَعْدَائِهِ ، وَإِنَّمَا يُعْرَفُونَ وَيُمَيِّزُونَ بِصِفَاتِهِمْ وَأَفْعَالِهِمْ وَأَحْوَالِهِمُ الَّتِي دَلَّ عَلَى خَبَرِهَا الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ²⁷

وَفِي ذَلِكَ يَقُولُ الشُّوكَايِيُّ : وَالْحَاصِلُ أَنَّ مَنْ كَانَ مِنَ الْمَعْدُودِينَ مِنَ الْأَوْلِيَاءِ ، إِنْ كَانَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ مِنَ اللَّهِ

²³ - بستان العارفين ص 169 .

²⁴ - شرح العقيدة الطحاوية للميداني الحنفي ص 139 .

²⁵ - مجموع فتاوى ابن تيمية 11 / 161 ، وانظر فطر الولي ص 238 .

²⁶ - مجموع فتاوى ابن تيمية 11 / 175 .

²⁷ - مجموع فتاوى ابن تيمية 10 / 431 ، 11 / 214 ، 274 ، 271 .

، مُقِيمًا لِمَا أَوْجَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ ، تَارِكًا لِمَا نَهَاهُ عَنْهُ ، مُسْتَكْتِرًا مِنْ طَاعَاتِهِ ، فَهُوَ مِنْ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ تَعَالَى ، وَمَا ظَهَرَ عَلَيْهِ مِنَ الْكِرَامَاتِ الَّتِي لَمْ تُخَالِفِ الشَّرْعَ ، فَهِيَ مُؤَهَّبَةٌ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَجِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يُنْكِرَهَا .

وَمَنْ كَانَ بَعَكْسِ هَذِهِ الصِّفَاتِ ، فَلَيْسَ مِنْ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ ، وَلَيْسَتْ وَلَايَتُهُ رَحْمَانِيَّةً ، بَلْ شَيْطَانِيَّةً ، وَخَوَارِقُهُ مِنْ تَلْبِيسِ الشَّيْطَانِ عَلَيْهِ وَعَلَى النَّاسِ . وَلَيْسَ هَذَا بَعْرِيْبٍ وَلَا مُسْتَنْكِرٍ ، فَكَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ مَنْ يَكُونُ مَخْذُومًا بِخَادِمٍ مِنَ الْجِنِّ أَوْ بِأَكْثَرٍ ، فَيَخْذُمُونَهُ فِي تَحْصِيلِ مَا يَشْتَهِيهِ وَرُبَّمَا كَانَ مُحَرَّمًا مِنَ الْمُحَرَّمَاتِ . وَالْمَعْيَارُ الَّذِي لَا يَرِيعُ ، وَالْمِيزَانُ الَّذِي لَا يَجُورُ هُوَ مِيزَانُ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ . فَمَنْ كَانَ مُتَّبِعًا لَهُمَا مُعْتَمِدًا عَلَيْهِمَا ، فَكِرَامَاتُهُ وَجَمِيعُ أَحْوَالِهِ رَحْمَانِيَّةً ، وَمَنْ لَمْ يَتَمَسَّكَ بِهِمَا وَلَمْ يَقِفْ عِنْدَ حُدُودِهِمَا فَأَحْوَالُهُ شَيْطَانِيَّةٌ .²⁸

وَقَدْ ذَكَرَ ابْنُ الْقَيِّمِ أَنَّ ضَابِطَ التَّفْرِيقِ بَيْنَ أَوْلِيَاءِ الرَّحْمَنِ وَأَوْلِيَاءِ الشَّيْطَانِ مَا يَتَلَبَّسُ بِهِ الْعَبْدُ مِنْ قَوْلٍ وَفِعْلٍ وَحَالٍ ، فَإِنْ كَانَ وَفَّقَ مَا يُجِبُّهُ اللَّهُ وَيَرْضَاهُ فِي الْأُمُورِ الْبَاطِنَةِ الَّتِي فِي الْقُلُوبِ وَفِي الْأَعْمَالِ الظَّاهِرَةِ الَّتِي عَلَى الْجَوَارِحِ ، كَانَ صَاحِبُهُ مِنْ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ ، وَإِنْ كَانَ مُعْرِضًا فِي ذَلِكَ عَنْ كِتَابِ اللَّهِ وَهَدْيِ رَسُولِهِ ﷺ ، مُخَالَفًا لَهُمَا إِلَى غَيْرِهِ ، فَهُوَ مِنْ أَوْلِيَاءِ الشَّيْطَانِ .

ثُمَّ قَالَ : فَإِنْ اشْتَبَهَ عَلَيْكَ ، فَاكْشِفْهُ فِي ثَلَاثَةِ مَوَاطِنَ : فِي صَلَاتِهِ ، وَحَبَّتِيهِ لِلسُّنَّةِ وَأَهْلِهَا أَوْ نَفَرْتَهُ عَنْهُمْ ، وَدَعْوَتِهِ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتَجْرِيدِ التَّوْحِيدِ وَالْمُتَابَعَةِ وَتَحْكِيمِ السُّنَّةِ ، فَرِنْتُهُ بِذَلِكَ ، وَلَا تَرِنْتُهُ بِحَالٍ وَلَا كَشْفٍ وَلَا حَارِقٍ ، وَلَوْ مَشَى عَلَى الْمَاءِ وَطَارَ فِي الْهَوَاءِ .²⁹

5- كِرَامَاتُ الْأَوْلِيَاءِ :

28 - فطر الولي للشوكاني ص 272 .

29 - الروح لابن القيم ص 359 .

- الْكَرَامَاتُ جَمْعُ كَرَامَةٍ ، وَهِيَ فِي اللَّعَةِ : الشَّرْفُ . مِنْ الْكَرَمِ : الَّذِي يَعْنِي شَرَفَ الشَّيْءِ فِي نَفْسِهِ أَوْ فِي خُلُقٍ مِنْ الْأَخْلَاقِ . أَوْ الْإِكْرَامُ : الَّذِي هُوَ إِيْصَالُ نَفْعٍ إِلَى الْإِنْسَانِ ، لَا يَلْحَقُهُ فِيهِ عَضَاضَةٌ ، أَوْ أَنْ يَجْعَلَ مَا يُوصَلُ إِلَيْهِ شَيْئًا كَرِيمًا ، أَيْ شَرِيفًا.³⁰

أَمَّا فِي الْإِصْطِلَاحِ الشَّرْعِيِّ ، فَقَدْ عَرَّفَ ابْنُ عَابِدِينَ الْكَرَامَةَ بِأَنَّهَا : طُهُورٌ أَمْرٌ خَارِقٌ لِلْعَادَةِ ، عَلَى يَدِ عَبْدٍ ظَاهِرِ الصَّلَاحِ ، مُلْتَزِمٍ لِمَتَابَعَةِ نَبِيِّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ ، مُفْتَرِنًا بِصَحِيحِ الْإِعْتِقَادِ وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ غَيْرِ مُقَارِنٍ لِدَعْوَى النَّبُوَّةِ .³¹

فَامْتَنَزَتِ الْكَرَامَةُ بِعَدَمِ الْإِفْتِرَانِ بِدَعْوَى النَّبُوَّةِ عَنِ الْمُعْجَزَةِ ، وَبَكُونِهَا عَلَى يَدِ ظَاهِرِ الصَّلَاحِ وَهُوَ الْوَلِيُّ عَمَّا يُسَمُّونَهُ مَعُونَةً وَهِيَ الْخَارِقُ الظَّاهِرُ عَلَى أَيْدِي عَوَامِ الْمُؤْمِنِينَ ، تَخْلُصًا لَهُمْ مِنَ الْمَحْنِ وَالْمَكَارِهِ ، وَمُقَارِنَةً صَحِيحِ الْإِعْتِقَادِ وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ عَنِ الْإِسْتِدْرَاجِ ، وَبِمَتَابَعَةِ نَبِيِّ قَبْلَهُ عَنْ خَوَارِقِ مُدَّعِي النَّبُوَّةِ الْمُؤَكَّدَةِ لِكَذِبِهِ الْمَعْرُوفَةِ بِالْإِهَانَةِ كَبْصُقِ مُسَيْلِمَةَ فِي بئرِ عَذْبَةِ الْمَاءِ لِيَزْدَادَ مَاؤُهَا حَلَاوَةً ، فَصَارَ مَلْحًا أُجَاجًا .³²

- وَقَدْ ذَهَبَ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ مِنَ الْفُقَهَاءِ وَالْأُصُولِيِّينَ وَالْمُحَدِّثِينَ وَعَبَرِهِمْ - خِلَافًا لِلْمُعْتَزِلَةِ وَمَنْ وَافَقَهُمْ - إِلَى أَنَّ طُهُورَ الْكَرَامَةِ عَلَى الْأَوْلِيَاءِ جَائِزٌ عَقْلًا ، لِأَنَّهَا مِنْ جُمْلَةِ الْمُمَكِّنَاتِ ، وَأَنَّهَا وَاقِعَةٌ نَفْلًا مُفِيدًا لِلْيَقِينِ مِنْ جِهَةِ مَحْيِئِ الْقُرْآنِ بِهَا

30 - معجم مقاييس اللغة 5 / 172 ، ومفردات الراغب ص 707 .

31 - مجموعة رسائل ابن عابدين 2 / 278 .

32 - المحلى على جمع الجوامع مع حاشية العطار 2 / 481 ، وشرح العقيدة الطحاوية للغنيمي الميداني ص 139 ، وكشاف اصطلاحات الفنون 2 / 975 ، ولوامع الأنوار البهية للسفاري 2 / 392 ، ومجموعة رسائل ابن عابدين 2 / 278 ، وتعريفات الجرجاني ص 115 .

، وَوُقُوعِ التَّوَاتُرِ عَلَيْهَا قَرْنًا بَعْدَ قَرْنٍ وَجِيلًا بَعْدَ جِيلٍ . وَبَعْدَ ثُبُوتِ الْوُقُوعِ لَا حَاجَةَ إِلَى إِثْبَاتِ الْجَوَازِ .³³

قَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ : وَكَرَامَاتُ الْأَوْلِيَاءِ حَقٌّ بِاتِّفَاقِ أَهْلِ الْإِسْلَامِ وَالسُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ ، وَقَدْ دَلَّ عَلَيْهَا الْقُرْآنُ فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ ، وَالْأَحَادِيثُ الصَّحِيحَةُ وَالْأَثَارُ الْمُتَوَاتِرَةُ عَنِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَغَيْرِهِمْ ، وَإِنَّمَا أَنْكَرَهَا أَهْلُ الْبِدْعِ مِنَ الْمُعْتَزِلَةِ وَالْجُهَمِيَّةِ وَمَنْ تَابَعَهُمْ ، وَلَكِنَّ كَثِيرًا مِمَّنْ يَدَّعِيهَا أَوْ تُدْعَى لَهُ يَكُونُ كَذَّابًا أَوْ مَلْبُوسًا عَلَيْهِ .³⁴

6- الْفَرْقُ بَيْنَ الْكِرَامَةِ وَالْمُعْجِزَةِ :

- الْمُعْجِزَةُ اسْمٌ فَاعِلٍ مَأْخُودَةٌ مِنَ الْعَجْرِ الْمُقَابِلِ لِلْمُقَدِّرَةِ ، لِمَا فِيهَا مِنْ إِعْجَازِ الْخِصْمِ عِنْدَ التَّحَدِّيِّ ، وَالْهَاءُ لِلْمُبَالَغَةِ .

وَهِيَ فِي الشَّرْعِ : مَا حَرَقَ الْعَادَةَ مِنْ قَوْلٍ أَوْ فِعْلٍ ، إِذَا وَافَقَ دَعْوَى الرِّسَالَةِ وَقَارَبَهَا وَطَابَقَهَا ، عَلَى جِهَةِ التَّحَدِّيِّ ابْتِدَاءً ، بِحَيْثُ لَا يُفَدَّرُ أَحَدٌ عَلَيْهَا وَلَا عَلَى مِثْلِهَا وَلَا عَلَى مَا يُقَارِبُهَا .³⁵

وَتَسْمِيَةُ دَلَائِلِ النُّبُوَّةِ وَأَعْلَامِهَا " مُعْجِزَاتٍ " إِنَّمَا هُوَ اصْطِلَاحُ النَّظَّارِ ، إِذْ لَمْ يَرِدْ هَذَا اللَّفْظُ فِي الْكِتَابِ وَلَا فِي السُّنَّةِ ، وَالَّذِي فِيهِ لَفْظُ الْآيَةِ وَالْبَيِّنَةِ وَالْبُرْهَانِ .³⁶

- أَمَّا وَجُوهُ التَّفْرِيقِ بَيْنَ الْكِرَامَةِ وَالْمُعْجِزَةِ فَهِيَ :

أَوَّلًا : أَنَّ الْمُعْجِزَةَ تَقْتَرِنُ بِالتَّحَدِّيِّ ، وَهُوَ طَلَبُ الْمُعَارِضَةِ وَالْمُقَابَلَةِ يُقَالُ تَحَدَّيْتُ فُلَانًا : إِذَا بَارَيْتَهُ فِي فِعْلٍ وَنَارَعْتَهُ لِلْعَلْبَةِ أَمَّا الْكِرَامَةُ فَلَا تَقْتَرِنُ بِذَلِكَ .

³³ - قطر الولي للشوكاني ص 257 وما بعدها، وبستان العارفين للنووي ص 141 . 155، والمعتمد لأبي يعلى ص 161، والفتاوى الحديثية لابن حجر المكّي ص 301، وشرح الطحاوية للغنيمي ص 139، ولوامع الأنوار البهية 4/239، والمجلي على جمع الجوامع وحاشية العطار عليه 2/481 .

³⁴ - مختصر الفتاوى المصرية ص 600 .

³⁵ - التوقيف على مهمات التعاريف للمناوي ص 665، والتعريفات للجرجاني ص 115، وكشف اصطلاحات الفنون 2/975، ولوامع الأنور البهية للسفاريني 2/290 .

³⁶ - الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح لابن تيمية 4/67 .

وَلَا شَكَّ أَنَّ كُلَّ مَا وَقَعَ مِنْهُ **p** بَعْدَ التَّبَوُّةِ مِنْ مُعْجَزَاتٍ كُنُطِقِ الحِصَى وَحَنِينِ
الجِدْعِ وَنَبْعِ المَاءِ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ **p** مَقْرُونٌ بِالتَّحْدِي ، لِأَنَّ قَرَائِنَ أَقْوَالِهِ وَأَحْوَالِهِ
نَاطِقَةٌ بِدَعْوَاهُ التَّبَوُّةَ وَتَحْدِيهِ لِلْمُخَالِفِينَ وَإِظْهَارِهِ مَا يَفْتَعُهُمْ وَيَقْطَعُهُمْ ، فَكَانَ كُلُّ مَا
ظَهَرَ مِنْهُ **p** يُسَمَّى آيَاتٍ وَمُعْجَزَاتٍ ، وَلِأَنَّ المُرَادَ مِنْ اقْتِرَانِهَا بِالتَّحْدِي الإِقْتِرَانُ
بِالْمُؤَوَّةِ أَوْ الفِعْلِ .³⁷

ثَانِيًا : أَنَّ الأَنْبِيَاءَ مَأْمُورُونَ بِإِظْهَارِ مُعْجَزَاتِهِمْ ، لِحَاجَةِ النَّاسِ إِلَى مَعْرِفَةِ صِدْقِهِمْ
وَإِتِّبَاعِهِمْ ، وَلَا يُعْرَفُ النَّبِيُّ إِلَّا بِمُعْجَزِهِ . أَمَّا الكِرَامَةُ فَلَا يَجِبُ عَلَى الوَلِيِّ إِظْهَارُهَا ، بَلْ
يَسْتُرُ كِرَامَتَهُ وَيُسِرُّهَا وَيَجْتَهِدُ عَلَى إِخْفَائِ أَمْرِهِ .³⁸

ثَالِثًا : أَنَّ دَلَالََةَ المُعْجِزَةِ عَلَى التَّبَوُّةِ قَطْعِيَّةٌ ، وَأَنَّ النَّبِيَّ يَعْلَمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ ، بَيْنَمَا دَلَالََةُ
الْكِرَامَةِ عَلَى الوِلَايَةِ ظَنِّيَّةٌ ، وَلَا يَعْلَمُ مُظْهِرُهَا أَوْ مَنْ ظَهَرَتْ عَلَى يَدَيْهِ أَنَّهُ وَلِيٌّ ، وَلَا
غَيْرُهُ يَعْلَمُ ذَلِكَ ، لِاحْتِمَالِ أَنْ يَكُونَ مَكْشُورًا بِهِ .³⁹

قَالَ القَاضِي أَبُو يَعْلَى : وَالدَّلَالَةُ عَلَيْهِ أَنَّ العِلْمَ بِأَنَّ الوَاحِدَ مِنَّا وِلِيُّ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لَا
يَصِحُّ إِلَّا بَعْدَ العِلْمِ وَالْقَطْعِ عَلَى أَنَّهُ لَا يَمُوتُ إِلَّا مُؤْمِنًا ، فَإِذَا لَمْ يَعْلَمْ ذَلِكَ لَمْ يُمَكِّنْنَا أَنْ
نَقْطَعَ عَلَى أَنَّهُ وِلِيُّ اللَّهِ ، لِأَنَّ الوَلِيَّ مَنْ عِلِمَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا يُؤَافِي إِلَّا بِالإِيمَانِ ، وَلَمَّا
أُتِفِقَ عَلَى أَنَّهُ لَا يُمَكِّنُنَا أَنْ نَقْطَعَ عَنْهُ أَنَّهُ لَا يُؤَافِي إِلَّا بِالإِيمَانِ ، عُلِمَ أَنَّ الفِعْلَ
الْحَارِقَ لِلْعَادَةِ لَا يَبْدُلُ عَلَى وَلايَتِهِ .⁴⁰

وَيَتَفَرَّغُ عَلَى ذَلِكَ أَنَّ المُعْجِزَةَ تَدُلُّ عَلَى عِصْمَةِ صَاحِبِهَا وَعَلَى وُجُوبِ اتِّبَاعِهِ ، أَمَّا
الْكِرَامَةُ فَلَا تَدُلُّ عَلَى عِصْمَةِ مَنْ ظَهَرَتْ عَلَيْهِ ، وَلَا عَلَى وُجُوبِ اتِّبَاعِهِ فِي كُلِّ مَا
يَقُولُ ، وَلَا عَلَى وَلايَتِهِ ، لِجَوَازِ سَلْبِهَا أَوْ أَنْ تَكُونَ اسْتِدْرَاجًا لَهُ .⁴¹

37 - الفتاوى الحديثية لابن حجر الهيتمي ص 308 .

38 - لوامع الأنوار البهية 2 / 396 ، وبستان العارفين للنووي ص 161 ، 165 .

39 - الفتاوى الحديثية ص 305 ، وبستان العارفين ص 161 .

40 - المعتمد لأبي يعلى ص 165 .

41 - مختصر الفتاوى المصرية ص 600 ، ولوامع الأنوار البهية 2 / 393 .

رابعًا : أَنَّ الْكَرَامَةَ لَا يَجُوزُ بُلُوعُهَا مَبْلَعِ الْمُعْجِزَةِ فِي جِنْسِهَا وَعِظْمِهَا ، كَأَحْيَاءِ الْمَوْتَى
وَأَنْفِلَاقِ الْبَحْرِ وَقَلْبِ الْعَصَا حَيَّةً وَخُرُوجِ الْمَاءِ مِنْ بَيْنِ الْأَصَابِعِ ، وَبِذَلِكَ قَالَ
بَعْضُ الْحَنْفِيَّةِ وَبَعْضُ الشَّافِعِيَّةِ .

وَقَالَ بَعْضُ الْمُحَقِّقِينَ مِنْ عُلَمَاءِ الْمَذْهَبَيْنِ وَعَيْرِهِمْ : كُلُّ مَا جَارَ أَنْ يَكُونَ مُعْجِزَةً
لِنَبِيِّ جَارَ أَنْ يَكُونَ كَرَامَةً لَوْلِيٍّ ، غَيْرَ أَنَّ الْمُعْجِزَةَ تَقْتَرِنُ بِدَعْوَى النُّبُوَّةِ ، وَالْكَرَامَةَ لَا
تَقْتَرِنُ بِذَلِكَ ، بَلْ إِنَّ الْوَلِيَّ لَوْ ادَّعَى النُّبُوَّةَ صَارَ عَدُوًّا لِلَّهِ ، لَا يَسْتَحِقُّ الْكَرَامَةَ بَل
الْلَعْنَةَ وَالْإِهَانَةَ .⁴²

7- خَوَارِقُ الْأَنْبِيَاءِ قَبْلَ الْبُعْتَةِ :

- مِنْ جُمْلَةِ الْكَرَامَاتِ الْخَوَارِقُ الَّتِي وَقَعَتْ لِلْأَنْبِيَاءِ قَبْلَ النُّبُوَّةِ ، كَأِظْلَالِ الْعَمَامِ وَسَقِّ
الصَّدْرِ الْوَاقِعِينَ لِنَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ﷺ قَبْلَ الْبُعْتَةِ ، فَلَيْسَتْ هَذِهِ بِمُعْجِزَاتٍ لِتَقْدُمِهَا عَلَى
التَّحْدِي وَدَعْوَى النُّبُوَّةِ ، بَلْ كَرَامَاتٌ ، وَتُسَمَّى " إِزْهَاصًا " أَي تَأْسِيسًا لِلنُّبُوَّةِ ، ذَكَرَ
ذَلِكَ جُمْهُورُ أَيْمَةِ الْأُصُولِ وَعَيْرُهُمْ .⁴³

8- كَرَامَةُ الْوَلِيِّ مُعْجِزَةٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ :

- قَالَ ابْنُ عَابِدِينَ : اعْلَمْ أَنَّ كُلَّ حَارِقٍ ظَهَرَ عَلَى يَدِ أَحَدٍ مِنَ الْعَارِفِينَ فَهُوَ ذُو
جِهَتَيْنِ : جِهَةٌ كَرَامَةٍ ، مِنْ حَيْثُ ظَهَرَ عَلَى يَدِ ذَلِكَ الْعَارِفِ . وَجِهَةٌ مُعْجِزَةٍ
لِلرَّسُولِ مِنْ حَيْثُ أَنَّ الَّذِي ظَهَرَتْ هَذِهِ الْكَرَامَةُ عَلَى يَدِهِ هُوَ وَاحِدٌ مِنْ أُمَّتِهِ ، لِأَنَّهُ
لَا يَظْهَرُ بِتِلْكَ الْكَرَامَةِ إِلَّا بِهَا وَلِيٌّ إِلَّا وَهُوَ مُحِقٌّ فِي دِيَانَتِهِ ، وَدِيَانَتُهُ هِيَ التَّصَدِيقُ

⁴² - قطر الولي للشوكاني ص 258، ورد المختار 308/3 ، ومجموعة رسائل ابن عابدين 2/ 279 ، وبستان
العارفين ص 156، 162 ، والفتاوى الحديبية ص 301 ، 302 ، والمحلي على جمع الجوامع وحاشية العطار 2
/ 481 ، ولوامع الأنوار البهية 2/ 396.

⁴³ - الفتاوى الحديبية ص 307 ، بستان العارفين ص 157 ، ومجموعة رسائل ابن عابدين 2/ 278 ، ولوامع
الأنوار البهية 2/ 392

وَالْإِقْرَارُ بِرِسَالَةِ ذَلِكَ الرَّسُولِ مَعَ الْإِطَاعَةِ لِأَمْرِهِ وَنَوَاهِيهِ ، حَتَّى لَوْ ادَّعَى هَذَا
الْوَيْلُ الْإِسْتِغْلَالَ بِنَفْسِهِ وَعَدَمَ الْمُتَابَعَةَ لَمْ يَكُنْ وَبَيًّا . 44

9- الْفَرْقُ بَيْنَ الْكِرَامَاتِ وَخَوَارِقِ أَوْلِيَاءِ الشَّيْطَانِ :

- ذَكَرَ الْعُلَمَاءُ أَنَّ الْخَارِقَ غَيْرَ الْمُفْتَرِّينَ بِتَحْدِي النُّبُوَّةِ إِذَا ظَهَرَ عَلَى يَدِ عَبْدٍ صَالِحٍ ،
وَهُوَ الْقَائِمُ بِحُفُوقِ اللَّهِ تَعَالَى وَحُفُوقِ خَلْقِهِ فَهُوَ الْكِرَامَةُ . أَمَّا إِذَا ظَهَرَ عَلَى يَدِ ظَاهِرِ
الْفِسْقِ مُطَابِقًا لِدَعْوَاهُ فَهُوَ " الْإِسْتِدْرَاجُ " وَقَدْ يُسَمَّى " سِحْرًا وَشَعْوَذَةً " .

وَإِنْ ظَهَرَ عَلَى يَدِ مُدَّعِي النُّبُوَّةِ مِنْ أَهْلِ الضَّلَالِ فَهُوَ " الْإِهَانَةُ " ، كُنُطِقُ الْجَمَادِ
بِأَنَّهُ مُفْتَرٍ كَذَّابٍ وَنَحْوِ ذَلِكَ ، لِأَنَّ خَارِقَ الْعَادَةِ فِي هَذِهِ الْحَالَةِ لَا يَكُونُ مُوَافِقًا
لِلدَّعْوَى ، بَلْ مُثَبِّتًا لِكَذِبِهَا . 45

وَأَسَاسُ ذَلِكَ أَنَّ كِرَامَاتِ الْأَوْلِيَاءِ لَا يَكُونُ سَبَبُهَا إِلَّا الْإِيمَانُ وَالتَّقْوَى ، أَمَّا خَوَارِقُ
أَعْدَاءِ اللَّهِ فَسَبَبُهَا الْكُفْرُ وَالْفُسُوقُ وَالْعِصْيَانُ . 46

وَفِي ذَلِكَ يَقُولُ ابْنُ تَيْمِيَّةَ : إِنَّ خَوَارِقَ الْعَادَاتِ لَا تَدُلُّ عَلَى عِصْمَةِ صَاحِبِهَا ، وَلَا
عَلَى وُجُوبِ اتِّبَاعِهِ فِي كُلِّ مَا يَقُولُ ، لِأَنَّ بَعْضًا مِنْهَا قَدْ يَصْدُرُ عَنِ الْكُفَّارِ
وَالسَّحَرَةِ بِمُؤَاخَاتِهِمُ لِلشَّيَاطِينِ ، كَمَا ثَبَتَ فِي حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَنْ الدَّجَالِ أَنَّهُ
يَقُولُ لِلسَّمَاءِ : أَفْطِرِي فَتُمْطِرِي ، وَلِلْأَرْضِ : أَنْبِي فَنُنْبِتِي ، وَأَنَّهُ يَقْتُلُ وَاحِدًا ثُمَّ يُحْيِيهِ
، وَأَنَّهُ يَخْرِجُ خَلْفَهُ كُنُوزَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ . 47

44 - مجموعة رسائل ابن عابدين 2/ 279 ، وانظر مجموعة فتاوى ابن تيمية 11/ 275 .

45 - بستان العارفين ص 157 ، ولوامع الأنوار 2/ 290 ، وشرح العقيدة الطحاوية للميداني ص 139 ،
والفتاوى الحديثية ص 304 ، وكشاف اصطلاحات الفنون 2/ 975 .

46 - مجموع فتاوى ابن تيمية 11/ 302 .

47 - حديث الدجال أخرجه مسلم (4/ 2252 . 2253 . ط الحلبي) .

وَهَذَا اتَّفَقَ أَيْمَةُ الدِّينِ عَلَى أَنَّ الرَّجُلَ لَوْ طَارَ فِي الْهَوَاءِ وَمَشَى عَلَى الْمَاءِ ، لَمْ تَثْبُتْ
لَهُ وِلَايَةٌ ، بَلْ وَلَا إِسْلَامٌ حَتَّى يُنْظَرَ وَوُفُوهُ عِنْدَ الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ الَّذِي بَعَثَ اللَّهُ بِهِ
رَسُولَهُ . ρ . 48

48 - مختصر الفتاوى المصرية ص 600 و مجموع فتاوى ابن تيمية - (ج 2 / ص 488) ومجموع فتاوى ابن
تيمية - (ج 6 / ص 108) والفتاوى الكبرى - (ج 1 / ص 206)

المبحث الثالث

الخلاصة في أحكام السحر⁴⁹

1 - التعريف :

السحر لغةً : كُلُّ مَا لَطَفَ مَاخُذُهُ وَدَقَّ ، وَمِنْهُ قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ : « إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ لَسِحْرًا »⁵⁰ وَسَحَرَهُ أَيَّ حَدَعَهُ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : { قَالُوا إِنَّمَا أَنْتَ مِنَ الْمُسَحَّرِينَ } (سورة الشعراء / 153) أَي الْمَحْدُوعِينَ .

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : مَعْنَاهُ أَنْ يَمْدَحَ الْإِنْسَانُ فَيُصَدِّقُ بِهِ حَتَّى يَصْرِفَ الْقُلُوبَ إِلَى قَوْلِهِ ثُمَّ يَذُمَّهُ فَيُصَدِّقُ حَتَّى يَصْرِفَ الْقُلُوبَ إِلَى قَوْلِهِ الْآخِرِ ، فَكَأَنَّهُ سَحَرَ السَّامِعِينَ وَرُويَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَ : جَلَسَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَيَسُ بَنُ عَاصِمٍ وَالزَّبْرِقَانَ بَنُ بَدْرِ ، وَعَمَرُو بَنُ الْأَهْتَمِ التَّمِيمِيُّونَ فَفَحَرَ الزَّبْرِقَانُ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَنَا سَيِّدُ تَمِيمٍ ، وَالْمُطَاعُ فِيهِمْ ، وَالْمُجَابُ فِيهِمْ ، أَمْتَعُهُمْ مِنَ الظُّلْمِ فَأَخَذُوا هُمْ بِمُخْضِقِهِمْ ، وَهَذَا يَعْلَمُ ذَلِكَ يَعْنِي عَمَرُو بَنُ الْأَهْتَمِ ، فَقَالَ : عَمَرُو بَنُ الْأَهْتَمِ : وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّهُ لَشَدِيدُ الْعَارِضَةِ ، مَانِعٌ لِحَانِيهِ ، مُطَاعٌ فِي نَادِيهِ ، قَالَ الزَّبْرِقَانُ : وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لَقَدْ عَلِمَ مِنِّي غَيْرَ مَا قَالَ ، وَمَا مَنَعَهُ أَنْ يَتَكَلَّمَ بِهِ إِلَّا الْحَسَدُ ، قَالَ عَمَرُو : أَنَا أَحْسَدُكَ فَوَاللَّهِ إِنَّكَ لَتَمِيمُ الْحَالِ ، حَدِيثُ الْمَالِ ، أَحْمَقُ الْمَوَالِدِ ، مُضَيِّعٌ فِي الْعَشِيرَةِ ، وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَقَدْ صَدَقْتَ فِيمَا قُلْتَ أَوَّلًا ، وَمَا كَذَبْتَ فِيمَا قُلْتَ آخِرًا ، لَكِنِّي رَجُلٌ رَضِيْتُ فَقُلْتَ أَحْسَنَ مَا عَلِمْتَ ، وَعَظِيبْتُ فَقُلْتَ أَقْبَحَ مَا وَجَدْتَ ، وَوَاللَّهِ لَقَدْ صَدَقْتَ فِي الْأَمْرَيْنِ جَمِيعًا ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : " إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ لَسِحْرًا " ⁵¹.

49 - انظر الموسوعة الفقهية الكويتية - (ج 24 / ص 259-269)

50 - صحيح البخارى (5767)

51 - المستدرک للحاکم (6568 و6569) والمنتقى - شرح الموطأ - (ج 4 / ص 449) وهو صحيح

وَيُطْلَقُ السِّحْرُ عَلَى أَحْصَ مِنْ ذَلِكَ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : السِّحْرُ عَمَلٌ تُقَرَّبُ بِهِ إِلَى الشَّيْطَانِ وَمِعُونَةٌ مِنْهُ ، كُلُّ ذَلِكَ الْأَمْرِ كَيْفُونَةٌ لِلْسِّحْرِ . قَالَ : وَأَصْلُ السِّحْرِ صَرْفُ الشَّيْءِ عَنْ حَقِيقَتِهِ إِلَى غَيْرِهِ ، فَكَأَنَّ السَّاحِرَ لَمَّا أَرَى الْبَاطِلَ فِي صُورَةِ الْحَقِّ ، وَحَيَّلَ الشَّيْءَ عَلَى غَيْرِ حَقِيقَتِهِ ، قَدْ سَحَرَ الشَّيْءَ عَنْ وَجْهِهِ ، أَيَّ صَرْفَهُ . اهـ . وَرَوَى شَمْرٌ : أَنَّ الْعَرَبَ إِذَا سَمَّتِ السِّحْرَ سِحْرًا لِإِنَّهُ يُزِيلُ الصِّحَّةَ إِلَى الْمَرَضِ ، وَالْبَعْضَ إِلَى الْحُبِّ 52 .

وَقَدْ يُسَمَّى السِّحْرُ طِبًّا ، وَالْمَطْبُوبُ الْمَسْحُورُ ، قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : إِذَا قَالُوا ذَلِكَ تَفَاؤُلًا بِالسَّلَامَةِ ، وَقِيلَ : إِذَا سُمِّيَ السِّحْرُ طِبًّا ؛ لِأَنَّ الطِّبَّ بِمَعْنَى الْحَذِّ ، فَلُوحِظَ حَذْفُ السَّاحِرِ فَسُمِّيَ عَمَلُهُ طِبًّا 53 . وَوَرَدَ فِي الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ لَفْظُ الْجِنِّ ، فَسَرَّهُ عُمَرُ وَابْنُ عَبَّاسٍ وَأَبُو الْعَالِيَةِ وَالشَّعْبِيُّ بِالسِّحْرِ ، وَقِيلَ : الْجِنُّ أَعْمٌ مِنَ السِّحْرِ ، فَيَصْنَدُقُ أَيْضًا عَلَى الْكِهَانَةِ وَالْعِرَافَةِ . وَالتَّنْجِيمِ 54 .

أَمَّا فِي الْإِصْطِلَاحِ : فَقَدْ اِخْتَلَفَ الْمُفْهَمَاءُ وَعَيَّرَهُمْ مِنَ الْعُلَمَاءِ فِي تَعْرِيفِهِ اِخْتِلَافًا وَاسِعًا ، وَلَعَلَّ مَرَدَّ الْإِخْتِلَافِ إِلَى خَفَاءِ طَبِيعَةِ السِّحْرِ وَأَثَارِهِ . فَاخْتَلَفَتْ تَعْرِيفَاتُهُمْ لَهُ تَبَعًا لِإِخْتِلَافِ تَصَوُّرِهِمْ لِحَقِيقَتِهِ .

فَمِنْ ذَلِكَ مَا قَالَ الْبَيْضاوِيُّ : الْمُرَادُ بِالسِّحْرِ مَا يُسْتَعَانُ فِي تَحْصِيلِهِ بِالتَّقَرُّبِ إِلَى الشَّيْطَانِ مِمَّا لَا يَسْتَقِلُّ بِهِ الْإِنْسَانُ ، وَذَلِكَ لَا يَحْصُلُ إِلَّا لِمَنْ يُنَاسِبُهُ فِي الشَّرَاطَةِ وَحُبِّ النَّفْسِ .

52 - لسان العرب ، والجمل على شرح المنهج 5 / 110 القاهرة ، الميمنية ، 1305 هـ .

53 - لسان العرب - (طب) ، وكشاف اصطلاحات الفنون 3 / 648 .

54 - لسان العرب (جبت) ، وتفسير القرطبي عند الآية 51 من سورة النساء .

قَالَ : وَأَمَّا مَا يُتَعَجَّبُ مِنْهُ كَمَا يَفْعَلُهُ أَصْحَابُ الْحَيْلِ وَالْأَلَاتِ وَالْأَدْوِيَّةِ ، أَوْ يُرِيهِ صَاحِبُ خِفَّةِ الْيَدِ فَغَيْرُ مَذْمُومٍ ، وَتَسْمِيَّتُهُ سِحْرًا هُوَ عَلَى سَبِيلِ التَّجَوُّزِ لِمَا فِيهِ مِنَ الدَّقَّةِ ؛ لِأَنَّ السِّحْرَ فِي الْأَصْلِ لِمَا خَفِيَ سَبَبُهُ اهـ⁵⁵ .

وَنَقَلَ التَّهَانُوتِيُّ عَنِ الْفَتَاوَى الْحَامِدِيَّةِ : السِّحْرُ نَوْعٌ يُسْتَفَادُ مِنَ الْعِلْمِ بِخَوَاصِّ الْجَوَاهِرِ وَبِأُمُورٍ حِسَابِيَّةٍ فِي مَطَالِعِ النُّجُومِ ، فَيَتَّخَذُ مِنْ ذَلِكَ هَيْكَلًا عَلَى صُورَةِ الشَّخْصِ الْمَسْحُورِ ، وَيَبْرَصُدُّ لَهُ وَقْتُ مَخْصُوصٍ فِي الْمَطَالِعِ ، وَتُقْرَنُ بِهِ كَلِمَاتٌ يُتَلَفَّظُ بِهَا مِنْ الْكُفْرِ وَالْفُحْشِ الْمُخَالَفِ لِلشَّرْعِ ، وَيَتَوَصَّلُ بِهَا إِلَى الْإِسْتِعَانَةِ بِالشَّيَاطِينِ ، وَيَحْصُلُ مِنْ مَجْمُوعِ ذَلِكَ أَحْوَالٌ غَرِيبَةٌ فِي الشَّخْصِ الْمَسْحُورِ⁵⁶ .

وَقَالَ الْقَلَيْبِيُّ : السِّحْرُ شَرْعًا مُرَاوِلُهُ النُّفُوسِ الْحَيَّةِ لِأَفْوَالٍ أَوْ أَفْعَالٍ يَنْشَأُ عَنْهَا أُمُورٌ خَارِقَةٌ لِلْعَادَةِ⁵⁷ .

وَعَرَفَهُ الْحَنَابِلَةُ بِأَنَّهُ : عَقْدٌ وَرُقَى وَكَلَامٌ يَتَكَلَّمُ بِهِ ، أَوْ يَكْتُبُهُ ، أَوْ يَعْمَلُ شَيْئًا يُؤَثِّرُ فِي بَدَنِ الْمَسْحُورِ أَوْ قَلْبِهِ أَوْ عَقْلِهِ مِنْ غَيْرِ مُبَاشَرَةٍ لَهُ⁵⁸ .

الْأَلْفَاظُ ذَاتُ الصِّلَةِ :

أ - الشَّعْوَدَةُ :

قَالَ فِي اللِّسَانِ : الشَّعْوَدَةُ خِفَّةٌ فِي الْيَدِ ، وَأَخْذٌ كَالسِّحْرِ ، يُرِي الشَّيْءَ عَلَى غَيْرِ مَا عَلَيْهِ أَصْلُهُ فِي رَأْيِ الْعَيْنِ ، وَقَالُوا : رَجُلٌ مُشَعْوِدٌ وَمُشَعْوَدَةٌ ، وَقَدْ يُسَمَّى الشَّعْبَدَةَ⁵⁹ .

ب - النَّشْرَةُ :

⁵⁵ - تفسير البيضاوي عند قوله تعالى : (يعلمون الناس السحر) الآية 102 من سورة البقرة ، وكشاف اصطلاحات الفنون 3 / 648 بيروت ، شركة خياط بالتصوير عن طبعة الهند .

⁵⁶ - التهانوي : كشاف اصطلاحات الفنون 3 / 648 .

⁵⁷ - الجمل على شرح المنهج 5 / 110 ، والقليوبي 4 / 169 ، وحاشية الكازروني على تفسير البيضاوي عند الآية 51 من سورة البقرة .

⁵⁸ - كشاف القناع آخر باب حد الردة 6 / 186 ، الرياض مكتبة النصر الحديثة ، ومطالب أولي النهي 6 / 303 بيروت . المكتب الإسلامي .

⁵⁹ - لسان العرب : (شعد) .

النَّشْرَةُ ضَرْبٌ مِنَ الرُّقِيَّةِ وَالْعِلَاجِ يُعَالَجُ بِهِ مَنْ كَانَ يَظُنُّ أَنَّ بِهِ مَسًّا مِنَ الْجِنِّ . سُمِّيَتْ
نَشْرَةً لِأَنَّهَا يَنْشُرُ بِهَا مَا خَامَرَهُ مِنَ الدَّاءِ ، أَيْ يُكْشِفُ وَيُزِيلُ ، قَالَ الْحَسَنُ : النَّشْرَةُ
مِنَ السِّحْرِ⁶⁰ . وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّهُ سُئِلَ **p** عَنِ النَّشْرَةِ ، فَقَالَ : هِيَ مِنْ عَمَلِ
الشَّيْطَانِ⁶¹ .

ج - العزيمة :

العزيمة مِنَ الرُّقَى الَّتِي كَانُوا يَعَزُمُونَ بِهَا عَلَى الْجِنِّ ، وَجَمَعَهَا الْعَزَائِمُ ، يُقَالُ : عَزَمَ الرَّاقِي
: كَأَنَّهُ أَقْسَمَ عَلَى الدَّاءِ ، وَأَصْلُهَا فِيمَا ذَكَرَهُ الْقَرَائِيُّ : الإِقْسَامُ وَالتَّعْزِيمُ عَلَى أَسْمَاءِ
مُعَيَّنَةٍ زَعَمُوا أَنَّهَا أَسْمَاءُ مَلَائِكَةٍ وَكُلُّهُمْ سَلِيمَانٌ بِقَبَائِلِ الْجَانِّ ، فَإِذَا أَقْسَمَ عَلَى صَاحِبِ
الاسْمِ أَلَزَمَ الْجِنَّ بِمَا يُرِيدُ⁶² .

د - الرُقِيَّةُ :

الرُّقِيَّةُ وَجَمَعُهَا الرُّقَى ، وَهِيَ أَلْفَاظٌ خَاصَّةٌ يَخْدُثُ عِنْدَ قَوْلِهَا الشِّفَاءُ مِنَ الْمَرَضِ ، إِذَا
كَانَتْ مِنَ الْأَدْعِيَةِ الَّتِي يَتَعَوَّدُ بِهَا مِنَ الْأَفَاتِ مِنَ الصَّرَعِ وَالْحُمَى ، عَنْ عَوْفِ بْنِ
مَالِكِ الْأَشْجَعِيِّ قَالَ كُنَّا نَرُقِي فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ تَرَى فِي ذَلِكَ
فَقَالَ : « اعْرِضُوا عَلَيَّ رُقَاكُمْ لَا بَأْسَ بِالرُّقَى مَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ شِرْكٌ »⁶³ .

وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ عَنِ النَّبِيِّ - **p** - قَالَ : « لَا رُقِيَّةَ إِلَّا مِنْ عَيْنٍ أَوْ حَمَةٍ »⁶⁴ .
وَمِنَ الرُّقَى مَا لَيْسَ بِمَشْرُوعٍ كَرُقَى الْجَاهِلِيَّةِ ، وَأَهْلُ الْهِنْدِ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ يَسْتَشْفُونَ بِهَا مِنَ
الْأَسْقَامِ وَالْأَسْبَابِ الْمُهْلِكَةِ . قَالَ الْقَرَائِيُّ : الرُّقِيَّةُ لِمَا يُطَلَّبُ بِهِ التَّفْعُ ، أَمَّا مَا
يُطَلَّبُ بِهِ الضَّرَرُ فَلَا يُسَمَّى رُقِيَّةً بَلْ هُوَ سِحْرٌ⁶⁵ . وَأَنْظُرْ (تَعْوِيدَةٌ) .

60 - لسان العرب .

61 - مصنف ابن أبي شيبة (235) - (ج 7 / ص 387) (23982) ومسنند البزار (6709) وجمع
الزوائد (8397) وحسنه ابن حجر في الفتح (10 / 233 - ط السلفية) وهو صحيح

62 - لسان العرب ، والفروق للقرائي فرق (242) .

63 - صحيح مسلم (5862)

64 - سنن أبي داود (3886) صحيح

هـ - الطَّلَسْمُ :

الطَّلَسْمَاتُ أَسْمَاءٌ خَاصَّةٌ كَانُوا يَزْعُمُونَ أَنَّهَا تَعْلُقُ بِالْكَوَاكِبِ ، تُجْعَلُ فِي أَجْسَامِ مَنْ
الْمَعَادِنِ أَوْ عَيْرِهَا ، وَيَزْعُمُونَ أَنَّهَا تُحْدِثُ آثَارًا خَاصَّةً ⁶⁶ .

و - الأَوْفَاقُ :

7 الأَوْفَاقُ هِيَ أَعْدَادٌ تُوضَعُ فِي أَشْكَالٍ هِنْدَسِيَّةٍ عَلَى شَكْلِ مَخْضُوصٍ ، كَانُوا
يَزْعُمُونَ أَنَّ مَنْ عَمَلَهُ فِي وَرَقٍ وَحَمَلَهُ يُؤَدِّي ذَلِكَ إِلَى تَيْسِيرِ الْوِلَادَةِ ، أَوْ نَصْرِ جَيْشٍ
عَلَى جَيْشٍ ، أَوْ إِخْرَاجِ مَسْجُونٍ مِنْ سِجْنٍ وَنَحْوِ ذَلِكَ ⁶⁷ .

ز - التَّنْجِيمُ :

التَّنْجِيمُ لُغَةً : النَّظَرُ فِي النُّجُومِ ، اصْطِلَاحًا : مَا يُسْتَدَلُّ بِالتَّشْكَالَاتِ الْفَلَكَيَّةِ عَلَى
الْحَوَادِثِ الْأَرْضِيَّةِ كَمَا يَزْعُمُونَ .

2- حَقِيقَةُ السِّحْرِ :

اِحْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي أَنَّ السِّحْرَ هَلْ لَهُ حَقِيقَةٌ وَوُجُودٌ وَتَأْتِي حَقِيقَتِي فِي قَلْبِ الْأَعْيَانِ
، أَمْ هُوَ مُجَرَّدُ تَخْيِيلٍ ؟ .

فَدَهَبَ الْمُعْتَرِلَةُ وَأَبُو بَكْرٍ الرَّازِيُّ الْحَنْفِيُّ الْمَعْرُوفُ بِالْجِصَّاصِ ، وَأَبُو جَعْفَرٍ
الإِسْتِرَابَازِيُّ وَالْبَغَوِيُّ مِنَ الشَّافِعِيَّةِ ، إِلَى إِنْكَارِ جَمِيعِ أَنْوَاعِ السِّحْرِ وَأَنَّهُ فِي الْحَقِيقَةِ
تَخْيِيلٌ مِنَ السَّاحِرِ عَلَى مَنْ يَرَاهُ ، وَإِيهَامٌ لَهُ بِمَا هُوَ خِلَافُ الْوَاقِعِ ، وَأَنَّ السِّحْرَ لَا
يَضُرُّ إِلَّا أَنْ يَسْتَعْمَلَ السَّاحِرُ سُمًّا أَوْ دُخَانًا يَصِلُ إِلَى بَدَنِ الْمَسْحُورِ فَيُؤْذِيهِ ، وَنَقَلَ
مِثْلَ هَذَا عَنِ الْحَنْفِيَّةِ ، وَأَنَّ السَّاحِرَ لَا يَسْتَطِيعُ بِسِحْرِهِ قَلْبَ حَقَائِقِ الْأَشْيَاءِ ، فَلَا
يُمْكِنُهُ قَلْبُ الْعَصَا حَيَّةً ، وَلَا قَلْبُ الْإِنْسَانِ حِمَارًا .

65 - لسان العرب ، والفروق للقرابي 4 / 147 الفرق (242) .

66 - الفروق للقرابي الفرق (242) 4 / 142 .

67 - الفروق للقرابي 4 / 142 الفرق (242) .

قَالَ الْجِصَّاصُ : السِّحْرُ مَتَى أُطْلِقَ فَهُوَ اسْمٌ لِكُلِّ أَمْرٍ مُمَوَّهِ بَاطِلٍ لَا حَقِيقَةَ لَهُ وَلَا ثَبَاتَ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : { فَلَمَّا أَلْقَوْا سَحَرُوا أَعْيُنَ النَّاسِ } (سورة الأعراف / 116) يَعْنِي مَوَّهُوا عَلَيْهِمْ حَتَّى ظَنُّوا أَنَّ جِبَاهَهُمْ وَعَصِيَّتَهُمْ تَسْعَى ، وَقَالَ تَعَالَى : { فَإِذَا جِبَاهُهُمْ وَعَصِيَّتُهُمْ يُخَيَّلُ إِلَيْهِ مِنْ سِحْرِهِمْ أَنَّهَا تَسْعَى } (سورة الشعراء / 66) فَأُخْبِرَ أَنَّ مَا ظَنُّوه سَعِيًّا مِنْهَا لَمْ يَكُنْ سَعِيًّا وَإِنَّمَا كَانَ تَخْيِيلًا ، وَقَدْ قِيلَ : إِنَّهَا كَانَتْ عَصِيًّا مُجَوَّفَةً مَمْلُوءَةً زُبْقًا ، وَكَذَلِكَ الْحَبَالُ كَانَتْ مَعْمُولَةً مِنْ أَدَمٍ مَحْشُوءَةً زُبْقًا ، فَأُخْبِرَ اللَّهُ أَنَّ ذَلِكَ كَانَ مُمَوَّهًا عَلَى غَيْرِ حَقِيقَتِهِ .⁶⁸

وَذَهَبَ جُمْهُورُ أَهْلِ السُّنَّةِ إِلَى أَنَّ السِّحْرَ قِسْمَانِ :

قِسْمٌ هُوَ حِيلٌ وَخُرْفَةٌ وَتَهْوِيلٌ وَشَعْوَدَةٌ ، وَإِيهَامٌ لَيْسَ لَهُ حَقَائِقُ ، أَوْ لَهُ حَقَائِقُ لَكِنْ لَطْفٌ مَأْخُذُهَا ، وَلَوْ كُشِفَ أَمْرُهَا لَعِلِمَ أَنَّهَا أَفْعَالٌ مُعْتَادَةٌ يُمَكِّنُ لِمَنْ عَرَفَ وَجْهَهَا أَنْ يَفْعَلَ مِثْلَهَا ، وَمِنْ جُمَّلَتِهَا مَا يَنْبِي عَلَى مَعْرِفَةِ خَوَاصِّ الْمَوَادِّ وَالْحِيلِ الْمُنْدَسِيَّةِ وَخَوَهَا ، وَلَا يَمْنَعُهُ ذَلِكَ عَنِ أَنْ يَكُونَ دَاخِلًا فِي مُسَمَى السِّحْرِ ، كَمَا قَالَ تَعَالَى : { سَحَرُوا أَعْيُنَ النَّاسِ وَاسْتَرْهَبُوهُمْ وَجَاءُوا بِسِحْرٍ عَظِيمٍ } (سورة الأعراف / 116) وَهَذَا مَا لَمْ يَكُنْ حَفَاءً وَجْهَهُ ضَعِيفًا فَلَا يُسَمَّى سِحْرًا اصْطِلَاحًا ، وَقَدْ يُسَمَّى سِحْرًا لَعَةً ، كَمَا قَالُوا : (سَحَرْتُ الصَّبِيَّ) بِمَعْنَى حَدَعْتُهُ .

الْقِسْمُ الثَّانِي : مَا لَهُ حَقِيقَةٌ وَوُجُودٌ وَتَأْتِيرٌ فِي الْأَنْدَانِ . فَقَدْ ذَهَبُوا إِلَى إِثْبَاتِ هَذَا الْقِسْمِ مِنْ حَيْثُ الْجُمْلَةُ . وَهُوَ مَذْهَبُ الْحَنْفِيَّةِ عَلَى مَا نَقَلَهُ ابْنُ الْهَمَامِ ، وَالشَّافِعِيَّةُ وَالْحَنَابِلَةُ⁶⁹ .

وَاسْتَدَلَّ الْقَائِلُونَ بِتَأْتِيرِ السِّحْرِ وَإِحْدَاثِهِ الْمَرَضَ وَالضَّرَرَ وَنَحْوِ ذَلِكَ بِأَدِلَّةٍ :

68 - أحكام القرآن للجصاص عند الآية (102) من سورة البقرة 1 / 43 وما بعدها ، وكشاف اصطلاحات الفنون 3 / 652 ، والجمل على شرح المنهج 5 / 100 ، وروضة الطالبين 9 / 128 ، 346 .

69 - الجمل على شرح المنهج 5 / 100 ، وحاشية الشيراملسي على نهاية المحتاج 7 / 379 ، وفتح القدير 4 / 408 ، والفروق للقراي 4 / 149 ، الفرق (242) ، وروضة الطالبين 9 / 346 ، والمغني 8 / 150 .

مِنْهَا قَوْلُهُ تَعَالَى : { قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ وَمِنْ شَرِّ غَاسِقٍ إِذَا وَقَبَ وَمِنْ شَرِّ النَّفَّاثَاتِ فِي الْعُقَدِ } (سورة الفلق) وَالنَّفَّاثَاتُ فِي الْعُقَدِ : هُنَّ السَّوَاحِرُ مِنَ النِّسَاءِ ، فَلَمَّا أُمِرَ بِالِاسْتِعَادَةِ مِنْ شَرِّهِنَّ عَلِمَ أَنَّ هُنَّ تَأْثِيرًا وَضَرَرًا .
 وَمِنْهَا قَوْلُهُ تَعَالَى : { فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ وَمَا هُمْ بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ } (سورة البقرة / 102) .

وَمِنْهَا مَا وَرَدَ عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ سَحَرَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - رَجُلًا مِنْ بَنِي زُرَيْقٍ يُقَالُ لَهُ لَيْبُدُ بْنُ الْأَعْصَمِ ، حَتَّى كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يُحِيلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ يَفْعَلُ الشَّيْءَ وَمَا فَعَلَهُ ، حَتَّى إِذَا كَانَ ذَاتَ يَوْمٍ أَوْ ذَاتَ لَيْلَةٍ وَهُوَ عِنْدِي لَكِنَّهُ دَعَا وَدَعَا ثُمَّ قَالَ « يَا عَائِشَةُ ، أَشَعَرْتَ أَنَّ اللَّهَ أَفْتَانِي فِيمَا اسْتَفْتَيْتُهُ فِيهِ ، أَتَانِي رَجُلَانِ فَقَعَدَا أَحَدُهُمَا عِنْدَ رَأْسِي ، وَالْآخَرُ عِنْدَ رِجْلِي ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ مَا وَجَعَ الرَّجُلِ فَقَالَ مَطْبُوبٌ . قَالَ مَنْ طَبَّهُ قَالَ لَيْبُدُ بْنُ الْأَعْصَمِ . قَالَ فِي أَيِّ شَيْءٍ قَالَ فِي مُشْطٍ وَمُشَاطَةٍ ، وَجُفِّ طَلْعِ نَحْلَةٍ ذَكَرٍ . قَالَ وَأَيْنَ هُوَ قَالَ فِي بئرِ دَرَوَانَ » . فَأَتَاهَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فِي نَاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ فَجَاءَ فَقَالَ « يَا عَائِشَةُ كَأَنَّ مَاءَهَا نُفَاعَةٌ الْحِنَاءِ ، أَوْ كَأَنَّ رُءُوسَ نَحْلِهَا رُءُوسُ الشَّيَاطِينِ » . قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا اسْتَحْرَجْتَهُ قَالَ « قَدْ عَافَانِي اللَّهُ ، فَكَرِهْتُ أَنْ أَتَوَّرَ عَلَى النَّاسِ فِيهِ شَرًّا » . فَأَمَرَ بِهَا فُدْفِنْتُ . تَابَعَهُ أَبُو أُسَامَةَ وَأَبُو ضَمْرَةَ وَابْنُ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ هِشَامٍ . وَقَالَ اللَّيْثُ وَابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ هِشَامٍ فِي مُشْطٍ وَمُشَاقَةٍ . يُقَالُ الْمُشَاطَةُ مَا يَخْرُجُ مِنَ الشَّعْرِ إِذَا مُشِطَ ، وَالْمُشَاقَةُ مِنَ مُشَاقَةٍ الْكَثَّانِ⁷⁰ .

وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَحَرَ حَتَّى كَانَ يَرَى أَنَّهُ يَأْتِي النِّسَاءَ وَلَا يَأْتِيهِنَّ قَالَ سُفْيَانُ وَهَذَا أَشَدُّ مَا يَكُونُ مِنَ السِّحْرِ إِذَا كَانَ كَذَا فَقَالَ يَا عَائِشَةُ أَعْلِمْتِ أَنَّ اللَّهَ قَدْ أَفْتَانِي فِيمَا اسْتَفْتَيْتُهُ فِيهِ أَتَانِي رَجُلَانِ فَقَعَدَا أَحَدُهُمَا عِنْدَ

⁷⁰ - صحيح البخارى (5763 ، 3175 ، 3268 ، 5765 ، 5766 ، 6063 ، 6391) ومسلم

(5832)

رَأْسِي وَالْأَحْرُ عِنْدَ رِجْلِي فَقَالَ الَّذِي عِنْدَ رَأْسِي لِالْأَحْرِ مَا بَأَلُ الرَّجُلِ قَالَ مَطْبُوبٌ
 قَالَ وَمَنْ طَبَّهُ قَالَ لَيْدٌ بِنُ أَعْصَمَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي زُرَيْقٍ حَلِيفٌ لِيَهُودَ كَانَ مُنَافِقًا قَالَ
 وَفِيمَ قَالَ فِي مُشْطٍ وَمُشَاقَّةٍ قَالَ وَأَيْنَ قَالَ فِي جُفِّ طَلْعَةٍ ذَكَرَ نَحْتِ رَاعُوفَةَ⁷¹ فِي بَيْتِ
 ذَرْوَانَ قَالَتْ فَأَتَى النَّبِيُّ ﷺ البئرَ حَتَّى اسْتَخْرَجَهُ فَقَالَ هَذِهِ البئرُ الَّتِي أُرِيْتُهَا وَكَأَنَّ
 مَاءَهَا نُفَاعَةٌ الحِنَاءِ وَكَأَنَّ نُحْلَهَا رُءُوسُ الشَّيَاطِينِ قَالَ فَاسْتُخْرِجَ قَالَتْ فَقُلْتُ أَفَلَا أَيْ
 تَنْشَرْتِ فَقَالَ أَمَا اللهُ فَقَدْ شَفَانِي وَأَكْرَهُ أَنْ أَثِيرَ عَلَى أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ شَرًّا⁷²

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّ جَبْرِيلَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ -p- فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ اسْتَكْبَيْتَ فَقَالَ « نَعَمْ » .
 قَالَ بِاسْمِ اللهِ أَزْيِكَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ يُؤْذِيكَ مِنْ شَرِّ كُلِّ نَفْسٍ أَوْ عَيْنٍ حَاسِدٍ اللهُ
 يَشْفِيكَ بِاسْمِ اللهِ أَزْيِكَ..⁷³

3-الحكمم التكليفي :

عَمَلُ السِّحْرِ مُحَرَّمٌ مِنْ حَيْثُ الجُمْلَةُ ، وَقَدْ نَقَلَ التَّوَوِيُّ الإِجْمَاعَ عَلَى ذَلِكَ ، وَهُوَ
 كَبِيرَةٌ مِنَ الكَبَائِرِ ، وَأَدْلُهُ تَحْرِيمُهُ كَثِيرَةٌ مِنْهَا :

أ - قَوْلُهُ تَعَالَى : { وَأَلْقِ مَا فِي يَمِينِكَ تَلْقَفْ مَا صَنَعُوا إِنَّمَا صَنَعُوا كَيْدٌ سَاحِرٍ وَلَا
 يُفْلِحُ السَّاحِرُ حَيْثُ أَتَى } (سورة طه / 69) .

ب - قَوْلُهُ تَعَالَى : { وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ } (سورة البقرة /
 102) فَجَعَلَهُ مِنْ تَعْلِيمِ الشَّيَاطِينِ وَقَالَ فِي آخِرِ الآيَةِ : { وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا
 يَنْفَعُهُمْ } فَأَثَبَتْ فِيهِ ضَرَرًا بِلَا نَفْعٍ .

71 - الراعوفة : صخرة تترك في أسفل البئر إذا احتفرت ، تكون هناك ليجلس عليها المستقي حين تنقية البئر .
 (القاموس / رصف) .

72 - صحيح البخاري (5323)

73 - صحيح مسلم (5829)

وَلَعَلَّ هَذَا كَانَ مِنْ شِكْوَاهِ ﷺ حِينَ سُحِرَ ثُمَّ عَافَاهُ اللهُ تَعَالَى وَشَفَاهُ وَرَدَّ كَيْدَ السَّحْرَةِ الحُسَّادِ مِنَ اليَهُودِ فِي
 رُءُوسِهِمْ وَجَعَلَ تَدْمِيرَهُمْ فِي تَدْمِيرِهِمْ وَفَضَحَهُمْ وَلَكِنْ مَعَ هَذَا لَمْ يُعَانِيَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمًا مِنَ الدَّهْرِ بَلْ كَفَى اللهُ
 وَشَفَى وَعَائِي . تفسير ابن كثير - (ج 8 / ص 536)

وانظر كشف القناع 6 / 186 ، والمغني لابن قدامة 8 / 151 .

ج - قَوْلُهُ تَعَالَى حِكَايَةً عَنِ سَحْرَةِ فِرْعَوْنَ : { إِنَّا آمَنَّا بِرَبِّنَا لِيَغْفِرَ لَنَا خَطَايَانَا وَمَا أَكْرَهْتَنَا عَلَيْهِ مِنَ السِّحْرِ وَاللَّهُ خَيْرٌ وَأَبْقَى } (سورة هود / 73) فَأَحْبَرَ أَهْمُ رَغِبُوا إِلَى اللَّهِ فِي أَنْ يَغْفِرَ لَهُمُ السِّحْرَ ، وَذَلِكَ يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ ذَنْبٌ .

د - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنِ النَّبِيِّ - **p** - قَالَ « اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُؤَبَّاتِ » . قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَمَا هُنَّ قَالَ « الشِّرْكَ بِاللَّهِ ، وَالسِّحْرُ ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ، وَأَكْلُ الرِّبَا ، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ ، وَالتَّوَلَّى يَوْمَ الرَّحْفِ ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ الْعَافِلَاتِ » ..⁷⁴

وَفَرَّقَ بَعْضُ الْمُفْهَمَاءِ بَيْنَ مَا كَانَ مِنَ السِّحْرِ تَمْوِيهَا وَحِيلَةً ، وَبَيْنَ غَيْرِهِ ، فَقَالُوا : إِنَّ الْأَوَّلَ مُبَاحٌ ؛ أَي لِأَنَّهُ نَوْعٌ مِنَ اللَّهْوِ فَيَبَاحُ مَا لَمْ يَتَوَصَّلْ بِهِ إِلَى مُحَرَّمَ كَالِإِضْرَارِ بِالنَّاسِ وَإِزْهَابِهِمْ . قَالَ الْبَيْضاوِيُّ : أَمَّا مَا يَتَعَجَّبُ مِنْهُ كَمَا يَفْعَلُهُ أَصْحَابُ الْحَيْلِ بِمَعُونَةِ الْأَلَاتِ وَالْأَدْوِيَةِ ، أَوْ يُرِيهِ صَاحِبُ خِصْفَةِ الْيَدِ فَعَيْرٌ مَدْمُومٌ ، وَتَسْمِيئُهُ سِحْرًا عَلَى التَّجْوِزِ ، أَوْ لِمَا فِيهِ مِنَ الدِّقَّةِ ⁷⁵ .

⁷⁴ - صحيح البخارى (2766) وصحيح مسلم (272)

وفي شرح النووي على مسلم - (ج 1 / ص 192) : والمُرَادُ بِالْمُحْصَنَاتِ هُنَا الْعَفَائِفُ ، وَبِالْعَافِلَاتِ الْعَافِلَاتُ عَنِ الْفَوَاحِشِ ، وَمَا قُدِّفَنَ بِهِ . وَقَدْ وَرَدَ الْإِحْصَانُ فِي الشَّرْعِ عَلَى خَمْسَةِ أَقْسَامٍ : الْعَقَّةُ ، وَالْإِسْلَامُ ، وَالتَّوْبَةُ ، وَالتَّزْوِيجُ ، وَالْحُرِّيَّةُ . وَقَدْ بَيَّنَّتْ مَوَاطِنَهُ وَشَرَائِطَهُ وَشَوَاهِدَهُ فِي كِتَابِ تَهْدِيبِ الْأَسْمَاءِ وَاللُّغَاتِ وَاللَّغَاتِ أَعْلَمُ . وَأَمَّا عَدُهُ **p** التَّوَلَّى يَوْمَ الرَّحْفِ مِنْ الْكِبَائِرِ فَدَلِيلٌ صَرِيحٌ لِمَذْهَبِ الْعُلَمَاءِ كَافَّةً فِي كَوْنِهِ كَبِيرَةً إِلَّا مَا حُكِيَ عَنْ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّهُ قَالَ : لَيْسَ هُوَ مِنَ الْكِبَائِرِ . قَالَ : وَالآيَةُ الْكَرِيمَةُ فِي ذَلِكَ إِنَّمَا وَرَدَتْ فِي أَهْلِ بَدْرٍ خَاصَّةً . وَالصَّوَابُ مَا قَالَهُ الْجَمَاهِيرُ أَنَّهُ عَامٌّ بَاقٍ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

وَأَمَّا عَدُهُ **p** السِّحْرُ مِنَ الْكِبَائِرِ فَهُوَ دَلِيلٌ لِمَذْهَبِنَا الصَّحِيحِ الْمَشْهُورِ . وَمَذْهَبُ الْجَمَاهِيرِ أَنَّ السِّحْرَ حَرَامٌ مِنَ الْكِبَائِرِ فِعْلُهُ وَتَعْلُمُهُ وَتَعْلِيمُهُ . وَقَالَ بَعْضُ أَصْحَابِنَا : إِنَّ تَعْلُمَهُ لَيْسَ بِحَرَامٍ ، بَلْ يَجُوزُ لِيُعْرَفَ وَيُرَدَّ عَلَى صَاحِبِهِ وَمُيْتَرٌ عَنِ الْكِرَامَةِ لِلْأَوْلِيَاءِ ؛ وَهَذَا الْفَائِلُ يُمَكِّنُهُ أَنْ يَجْمَلَ الْحَدِيثَ عَلَى فِعْلِ السِّحْرِ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

⁷⁵ - روضة الطالبين 9 / 346 ، ومطالب أولي النهى 6 / 303 ، 304 ، وكشاف اصطلاحات الفنون 3 /

648 ، وتفسير البيضاوي 1 / 175 القاهرة المكتبة التجارية عند الآية 51 من سورة البقرة .

4- كُفْرُ السَّاحِرِ بِفِعْلِ السِّحْرِ⁷⁶:

لِلْفُقَهَاءِ إِجَاهَاتٌ فِي تَكْفِيرِ السَّاحِرِ عَلَى التَّحْوِ التَّالِي :
ذَهَبَ الْحَنْفِيَّةُ وَهُوَ الْمَذْهَبُ عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ إِلَى أَنَّ السَّاحِرَ يَكْفُرُ بِفِعْلِهِ سِوَاءِ اعْتَقَدَ
تَحْرِيمَهُ أَمْ لَا⁷⁷. ثُمَّ قَالَ الْحَنَابِلَةُ : أَمَّا الَّذِي يَسْحَرُ بِأَدْوِيَةٍ وَتَدَخِينٍ وَسَقِي شَيْءٍ فَلَيْسَ
كَافِرًا ، وَكَذَلِكَ الَّذِي يَعْزُمُ عَلَى الْحِنِّ وَيَزْعُمُ أَنَّهُ يَجْمَعُهَا فَتُطِيعُهُ⁷⁸.
وَذَهَبَ الْمَالِكِيَّةُ إِلَى تَكْفِيرِ السَّاحِرِ بِفِعْلِ السِّحْرِ إِنْ كَانَ سِحْرُهُ مُشْتَمِلًا عَلَى كُفْرٍ ،
أَوْ كَانَ سِحْرُهُ مِمَّا يُفَرِّقُ بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ وَتَبَتَ ذَلِكَ بَيِّنَةً⁷⁹. وَأَضَافَ ابْنُ الْعَرَبِيِّ إِلَى
حَالَةِ التَّفْرِيقِ بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ حَالَةَ تَحْيِيبِ الرَّجُلِ إِلَى الْمَرْأَةِ وَهُوَ الْمُسَمَّى (التَّوَلُّةُ)⁸⁰.
وَذَهَبَ الشَّافِعِيَّةُ وَهُوَ مَا اخْتَارَهُ ابْنُ الْهَمَامِ مِنَ الْحَنْفِيَّةِ إِلَى أَنَّ الْعَمَلَ بِالسِّحْرِ حَرَامٌ
وَلَيْسَ بِكُفْرٍ مِنْ حَيْثُ الْأَصْلُ ، وَأَنَّ السَّاحِرَ لَا يَكْفُرُ إِلَّا فِي حَالَتَيْنِ هُمَا : أَنْ

⁷⁶ - فتح الباري لابن حجر - (ج 16 / ص 295-302) وفتاوى الإسلام سؤال وجواب - (ج 1 / ص 5714) - سؤال رقم 69914 - هل تُقبل توبة الساحر؟ وفتاوى الشبكة الإسلامية معدلة - (ج 4 / ص 634) - رقم الفتوى 20595 طعام الساحر .. يؤكل أم يُرمى ومجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين - (ج 2 / ص 144) و(ج 9 / ص 415) وفتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء - (ج 1 / ص 477) والفقهاء على المذاهب الأربعة - (ج 5 / ص 225)

⁷⁷ - حاشية رد المحتار - (ج 4 / ص 426) وفتح القدير - (ج 13 / ص 297) ورد المختار - (ج 16 / ص 305)

⁷⁸ - الشرح الكبير لابن قدامة - (ج 10 / ص 116) والإنصاف - (ج 16 / ص 118) وشرح منتهى الإرادات - (ج 11 / ص 334) وكشاف القناع عن متن الإقناع - (ج 21 / ص 174) والمبدع شرح المنع - (ج 9 / ص 440) وكشف المخدرات والرياض الزاهرات لشرح أخصر المختصرات - (ج 2 / ص 29) والإقناع - (ج 4 / ص 307)

⁷⁹ - الذخيرة في الفقه المالكي للقراني - (ج 10 / ص 422) و الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني - (ج 1 / ص 231)

⁸⁰ - أحكام القرآن لابن العربي - (ج 1 / ص 53)

يَعْتَقِدَ مَا هُوَ كُفْرٌ ، أَوْ أَنَّ يَعْتَقِدَ إِبَاحَةَ السِّحْرِ ⁸¹ . وَأَضَافَ ابْنُ الْهَيْمَامِ حَالَةً ثَالِثَةً هِيَ مَا إِذَا اعْتَقَدَ أَنَّ الشَّيَاطِينَ يَفْعَلُونَ لَهُ مَا يَشَاءُ ⁸² .

5- حُكْمُ تَعَلُّمِ السِّحْرِ وَتَعْلِيمِهِ :

اِخْتَلَفَ الْفُقَهَاءُ فِي حُكْمِ تَعَلُّمِ السِّحْرِ دُونَ الْعَمَلِ بِهِ . فَذَهَبَ جُمْهُورُ الْفُقَهَاءِ (الْحَنْفِيَّةُ وَالْمَالِكِيَّةُ وَالْحَنَابِلَةُ) إِلَى أَنَّ تَعَلُّمَ السِّحْرِ حَرَامٌ وَكُفْرٌ ⁸³ ، وَمِنَ الْحَنْفِيَّةِ مَنْ اسْتَنْتَى أَحْوَالًا . فَنَقَلَ ابْنُ عَابِدِينَ عَنْ ذَخِيرَةَ النَّاطِرِ أَنَّ تَعَلُّمَهُ لِرَدِّ فِعْلِ سَاحِرِ أَهْلِ الْحَرْبِ فَرَضٌ ، وَأَنَّ تَعَلُّمَهُ لِيُوقِقَ بَيْنَ زَوْجَيْنِ جَائِزٌ ، وَرَدَّهُ بَعْضُ الْحَنْفِيَّةِ بِأَنَّهُ وَرَدَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ -p- يَقُولُ : « إِنَّ الرُّقَى وَالتَّمَائِمَ وَالتَّوَلَّاةَ شِرْكٌ » . قَالَتْ قُلْتُ لِمَ تَقُولُ هَذَا وَاللَّهِ لَقَدْ كَانَتْ عَيْنِي تَقْدِفُ وَكُنْتُ أَخْتَلِفُ إِلَى فُلَانِ الْيَهُودِيِّ يَرِيقُنِي فَإِذَا رَقَانِي سَكَنْتُ . فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ إِذَا كَانَ ذَلِكَ عَمَلُ الشَّيْطَانِ كَانَ يَنْحَسِبُهَا بِيَدِهِ فَإِذَا رَقَاهَا كَفَّ عَنْهَا إِذَا كَانَ يَكْفِيكَ أَنْ تَقُولِي كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ -p- يَقُولُ : « أَذْهَبَ الْبَاسَ رَبُّ النَّاسِ إِشْفَى النَّاسَ إِشْفَى لَاشْفَاءٍ إِلَّا شِفَاؤَكَ شِفَاءً لَا يُعَادِرُ سَقَمًا » ⁸⁴ .

والتَّوَلَّاةُ شَيْءٌ كَانُوا يَصْنَعُونَهُ يَزْعُمُونَ أَنَّهُ يُجِيبُ الْمَرْأَةَ إِلَى زَوْجِهَا .

⁸¹ - فتح الباري لابن حجر - (ج 16 / ص 295) والحاوي في فقه الشافعي - الماوردي - (ج 13 / ص 96)

⁸² - الفقه على المذاهب الأربعة - (ج 5 / ص 225) وحاشية رد المحتار - (ج 4 / ص 426) وفتح القدير - (ج 13 / ص 297) ورد المحتار - (ج 16 / ص 305)

⁸³ - فتح الباري لابن حجر - (ج 16 / ص 295) ونيل الأوطار - (ج 11 / ص 412) و (ج 11 / ص 427) والفقه على المذاهب الأربعة - (ج 5 / ص 147) والفقه على المذاهب الأربعة - (ج 5 / ص 225) وحاشية رد المحتار - (ج 4 / ص 426) وفتح القدير - (ج 13 / ص 296) ورد المحتار - (ج 16 / ص 305) وشرح مختصر خليل للخرشي - (ج 22 / ص 426) وروضة الطالبين وعمدة المفتين - (ج 3 / ص 355) وشرح البهجة الوردية - (ج 17 / ص 341 و 350) وتحفة المحتاج في شرح المنهاج - (ج 39 / ص 238) ومغني المحتاج إلى معرفة ألفاظ المنهاج - (ج 15 / ص 359) ونهاية المحتاج إلى شرح المنهاج - (ج 26 / ص 280) وحاشية البجيرمي على الخطيب - (ج 12 / ص 351)

⁸⁴ - سنن أبي داود (3885) صحيح = التولة : نوع من السحر يجيب المرأة إلى زوجها

وَاسْتَدَلَّ الطَّرُوشِيُّ مِنَ الْمَالِكِيَّةِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى : { وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ } (سورة البقرة / 102) أَيْ بِتَعَلُّمِهِ ، وَقَوْلِهِ تَعَالَى : { وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ } (سورة البقرة / 102) وَلَا إِنَّهُ لَا يَتَأْتَى إِلَّا مَنْ يَعْتَقِدُ أَنَّهُ قَادِرٌ بِهِ عَلَى تَغْيِيرِ الْأَجْسَامِ ، وَالْجُزْمُ بِذَلِكَ كُفْرٌ . قَالَ الْقَرَائِيُّ : أَيْ يُحْكَمُ بِكُفْرِهِ ظَاهِرًا ؛ وَلَا إِنَّ تَعَلُّمَهُ لَا يَتَأْتَى إِلَّا بِمُبَاشَرَتِهِ ، كَأَن يَتَقَرَّبَ إِلَى الْكَوْكَبِ وَيَخْضَعُ لَهُ ، وَيَطْلُبُ مِنْهُ قَهْرَ السُّلْطَانِ .

ثُمَّ فَرَّقَ الْقَرَائِيُّ بَيْنَ مَنْ يَتَعَلَّمُ السِّحْرَ بِمُجَرَّدِ مَعْرِفَتِهِ لِمَا يَصْنَعُ السَّحْرَةَ كَأَن يَقْرُوهُ فِي كِتَابٍ ، وَبَيْنَ أَنْ يُبَاشِرَ فِعْلَ السِّحْرِ لِيَتَعَلَّمَهُ فَلَا يَكْفُرُ بِالنَّوعِ الْأَوَّلِ ، وَيَكْفُرُ بِالثَّانِي حَيْثُ كَانَ الْفِعْلُ مُكْفَّرًا⁸⁵ .

وَقَالَ الشَّافِعِيُّ : تَعَلُّمُهُ حَرَامٌ ، إِلَّا إِنْ كَانَ لِتَحْصِيلِ نَفْعٍ ، أَوْ لِدَفْعِ ضَرَرٍ ، أَوْ لِلْوُقُوفِ عَلَى حَقِيقَتِهِ⁸⁶ .

وَقَالَ الْفَخْرُ الرَّازِيُّ : الْعِلْمُ بِالسِّحْرِ لَيْسَ بِفَيْحٍ وَلَا مُحْظُورٍ ، قَالَ : وَقَدْ اتَّفَقَ الْمُحَقِّقُونَ عَلَى ذَلِكَ ؛ لِأَنَّ الْعِلْمَ لِدَاتِهِ شَرِيفٌ ، وَلِقَوْلِهِ تَعَالَى : { قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ } (سورة الزمر / 9) وَلَا إِنَّ السِّحْرَ لَوْ لَمْ يَكُنْ يُعَلَّمُ لَمَا أَمْكَنَ الْفَرْقَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْمُعْجَزِ ، وَالْعِلْمُ بِكَوْنِ الْمُعْجَزِ مُعْجَزًا وَاجِبٌ ، وَمَا يَتَوَقَّفُ عَلَيْهِ الْوَاجِبُ فَهُوَ وَاجِبٌ . قَالَ : فَهَذَا يَقْتَضِي أَنْ يَكُونَ الْعِلْمُ بِالسِّحْرِ وَاجِبًا فَكَيْفَ يَكُونُ فَيْحًا أَوْ حَرَامًا⁸⁷ ؟

قلت : لكن كلام الرازي فيه نظر ، فليس كل علم نافع أو مطلوب ، فاستدلاله بالآية فيه نظر لا يخفى .

⁸⁵ - فتح القدير 4 / 408 ، وابن عابدين 1 / 31 ، وكشاف القناع 6 / 186 ، والفروق للقرائي 4 /

152 ، 153 ، 159 ، 165 ، الفرق 242 .

⁸⁶ - القليوبي على شرح المنهاج 4 / 169 .

⁸⁷ - تفسير الرازي 3 / 238

وقال الطبري في تفسيره : " إِنْ قَالَ لَنَا قَائِلٌ : وَهَلْ يَجُوزُ أَنْ يُنَزِّلَ اللَّهُ السِّحْرَ ، أَمْ هَلْ يَجُوزُ لِمَلَائِكَتِهِ أَنْ تُعَلِّمَهُ النَّاسَ ؟ قُلْنَا لَهُ : إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ أَنْزَلَ الْحَيَّرَ وَالشَّرَّ كُلَّهُ ، وَبَيَّنَّ جَمِيعَ ذَلِكَ لِعِبَادِهِ ، فَأَوْحَاهُ إِلَى رُسُلِهِ وَأَمَرَهُمْ بِتَعْلِيمِ خَلْقِهِ وَتَعْرِيفِهِمْ مَا يَحِلُّ لَهُمْ مِمَّا يَحْرُمُ عَلَيْهِمْ ؛ وَذَلِكَ كَالزَّنَا وَالسَّرْقَةِ وَسَائِرِ الْمَعَاصِي الَّتِي عَرَفْتُهُمْوَهَا وَهَاهُمْ عَنْ رُكُوبِهَا ، فَالسِّحْرُ أَحَدُ تِلْكَ الْمَعَاصِي الَّتِي أَخْبَرَهُمْ بِهَا وَهَاهُمْ عَنِ الْعَمَلِ بِهَا . قَالُوا : لَيْسَ فِي الْعِلْمِ بِالسِّحْرِ إِثْمٌ ، كَمَا لَا إِثْمٌ فِي الْعِلْمِ بِصَنْعَةِ الْحَمْرِ وَنَحْتِ الْأَصْنَامِ وَالطَّنَائِيرِ وَالْمَلَاعِبِ ، وَإِنَّمَا الْإِثْمُ فِي عَمَلِهِ وَتَسْوِئَتِهِ . قَالُوا : وَكَذَلِكَ لَا إِثْمٌ فِي الْعِلْمِ بِالسِّحْرِ ، وَإِنَّمَا الْإِثْمُ فِي الْعَمَلِ بِهِ وَأَنْ يُضَرَّ بِهِ مَنْ لَا يَحِلُّ ضَرُّهُ بِهِ . قَالُوا : فَلَيْسَ فِي أَنْزَالِ اللَّهِ إِلَيْهِ عَلَى الْمَلَائِكَةِ وَلَا فِي تَعْلِيمِ الْمَلَائِكَةِ مَنْ عَلَّمَاهُ مِنَ النَّاسِ إِثْمٌ إِذَا كَانَ تَعْلِيمُهُمَا مِنْ عِلْمَاهُ ذَلِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ هُمَا بِتَعْلِيمِهِ بَعْدَ أَنْ يُخْبِرَاهُ بِأَهْمَا فِتْنَةً وَيَنْهَاهُ عَنِ السِّحْرِ وَالْعَمَلِ بِهِ وَالْكُفْرِ ؛ وَإِنَّمَا الْإِثْمُ عَلَى مَنْ يَتَعَلَّمُهُ مِنْهُمَا وَيَعْمَلُ بِهِ ، إِذْ كَانَ اللَّهُ تَعَالَى ذِكْرُهُ قَدْ نَهَاهُ عَنِ تَعْلُمِهِ وَالْعَمَلِ بِهِ . قَالُوا : وَلَوْ كَانَ اللَّهُ أَبَاحَ لِيَّيْ آدَمَ أَنْ يَتَعَلَّمُوا ذَلِكَ ، لَمْ يَكُنْ مَنْ تَعَلَّمَهُ حَرَجًا ، كَمَا لَمْ يَكُونَا حَرَجَيْنِ لِعِلْمِهِمَا بِهِ ، إِذْ كَانَ عِلْمُهُمَا بِذَلِكَ عَنْ تَنْزِيلِ اللَّهِ إِلَيْهِمَا "88.

6- النَّشْرَةُ ، أَوْ حُلُّ السِّحْرِ عَنِ الْمَسْحُورِ :

يُحَلُّ السِّحْرُ عَنِ الْمَسْحُورِ بِطَرِيقَتَيْنِ :

الأولى : أَنْ يُحَلَّ بِالرُّقِيِّ الْمُبَاحَةِ وَالتَّعَوُّذِ الْمَشْرُوعِ ، كَالْفَاتِحَةِ وَالْمُعَوِّذَتَيْنِ وَالْإِسْتِعَاذَاتِ الْمَأْثُورَةِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَوْ غَيْرِ الْمَأْثُورَةِ وَلَكِنَّهَا مِنْ جِنْسِ الْمَأْثُورِ ، فَهَذَا النَّوعُ جَائِزٌ إِجْمَاعًا . وَقَدْ وَرَدَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا سَجَرَ ، اسْتَسْحَرَ الْمَشْطَ وَالْمِشَاطَةَ اللَّتَيْنِ سَجَرَ بِهِمَا ، ثُمَّ كَانَ يَقْرَأُ بِالْمُعَوِّذَتَيْنِ ، فَشَفَاهُ اللَّهُ تَعَالَى .

ومما يدفع السِّحْرَ: التوكُّلُ على الله ودعاؤه والتحصُّنُ بالقرآن الكريم وأنواع الذكر الثابتة وكمال التوحيد والحذر من الوقوع في شرك الأشرار والفجار ومجانبة المفسدين

88 - تفسير الطبري - (ج 2 / ص 421-423)

الظالمين. قال الله تعالى: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَآفَّةً وَلَا تَتَّبِعُوا
حُطُوتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ } [البقرة:208].

التَّائِيَةُ : أَنَّ يَحُلَّ السِّحْرُ بِسِحْرِ مِثْلِهِ . وَهَذَا التَّوَعُّ اِخْتَلَفَ فِيهِ عَلَى قَوْلَيْنِ :
الأَوَّل - أَنَّهُ حَرَامٌ لَا يَجُوزُ ؛ لِأَنَّهُ سِحْرٌ وَتَنْطَبِقُ عَلَيْهِ أُدْلَةٌ تَحْرِمُ السِّحْرَ الْمُتَقَدِّمُ
بَيَانُهَا . وَهَذَا مَنْقُولٌ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ وَالْحَسَنِ وَابْنِ سِيرِينَ وَإِلَيْهِ ذَهَبَ ابْنُ الْقَيِّمِ .
وَتَوَقَّفَ فِيهِ أَحْمَدُ . وَرُويَ عَنِ الْحَسَنِ : لَا يَحُلُّ السِّحْرَ إِلَّا سَاحِرٌ ، وَرُويَ عَنِ مُحَمَّدِ
بْنِ سِيرِينَ أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ امْرَأَةٍ يُعَدِّبُهَا السَّحْرَةَ ، فَقَالَ رَجُلٌ : أَحْطُ حَطًّا عَلَيْهَا وَأَعْرِزُ
السِّكِّينَ عِنْدَ جَمْعِ الحُطِّ وَأَقْرَأُ الْقُرْآنَ . فَقَالَ مُحَمَّدٌ : مَا أَعْلَمُ بِقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ بَأْسًا ، وَلَا
أَدْرِي مَا الحُطُّ وَالسِّكِّينُ . وَقَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ : حَلَّ السِّحْرِ بِسِحْرِ مِثْلِهِ مِنْ عَمَلِ
الشَّيْطَانِ ، فَيَتَقَرَّبُ النَّاسُ وَالْمُنْتَشِرُ إِلَى الشَّيْطَانِ بِمَا يُحِبُّ فَيَبْطُلُ الْعَمَلُ عَنِ
الْمَسْحُورِ .

الْقَوْلُ الثَّانِي - أَنَّ حَلَّ السِّحْرِ بِسِحْرِ لَا كُفْرَ فِيهِ وَلَا مَعْصِيَةَ جَائِزٌ ، فَقَدْ نَقَلَ
الْبُخَارِيُّ عَنِ قَتَادَةَ : قُلْتُ لِسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ : رَجُلٌ بِهِ طَبٌّ ، أَوْ يُؤْخَذُ عَنِ امْرَأَتِهِ
أَيُّحِلُّ عَنْهُ ، أَوْ يُنْشَرُ ؟ قَالَ : لَا بَأْسَ ، إِنَّمَا يُرِيدُونَ بِهِ الإِصْلَاحَ ، فَإِنَّ مَا يَنْفَعُ لَمْ
يُنْهَ عَنْهُ ⁸⁹ .

وَالْقَوْلَانِ أَيْضًا عِنْدَ المَالِكِيَّةِ وَالْحَنَابِلَةِ . قَالَ الرَّحْيَابِيُّ : يَجُوزُ حَلُّ السِّحْرِ بِسِحْرِ
لِإِجْلِ الضَّرُورَةِ ، وَهُوَ الْمَذْهَبُ ، وَقَالَ فِي الْمُعْنِيِّ : تَوَقَّفَ أَحْمَدُ فِي الحِلِّ ، وَهُوَ إِلَى
الجَوَازِ أَمِيلٌ ⁹⁰ .

7- عُقُوبَةُ السَّاحِرِ ⁹¹ :

89 - 49 - باب هل يستخرج السحر معلقا بصيغة الجزم
90 - المغني 8 / 154 ، ومطالب أولي النهى 6 / 305 ، وفتح المجيد ص 304 ، وتيسير العزيز الحميد ص
366 ، ومواهب الجليل للحطاب 6 / 256 ، وفتح الباري 10 / 236 .
91 - أحكام القرآن للجصاص - (ج 1 / ص 120-129) وشرح الطحاوية في العقيدة السلفية - (ج 3 /
ص 241) وجموع الفتاوى - (ج 28 / ص 346) و(ج 29 / ص 384) ونيل الأوطار - (ج 11 / ص

ذَهَبَ الْحَنْفِيَّةُ إِلَى أَنَّ السَّاحِرَ يُقْتَلُ فِي حَالَيْنِ : الْأَوَّلُ أَنْ يَكُونَ سِحْرُهُ كُفْرًا ، وَالثَّانِي إِذَا عُرِفَتْ مُزَاوَلَتُهُ لِلْسِّحْرِ بِمَا فِيهِ إِضْرَارٌ وَإِفْسَادٌ وَلَوْ بَعِيرٍ كُفْرًا .

وَنَقَلَ ابْنُ عَابِدِينَ أَنَّ أَبَا حَنِيفَةَ قَالَ : السَّاحِرُ إِذَا أَقْرَبَ بِسِحْرِهِ أَوْ ثَبَتَ عَلَيْهِ بِالْبَيْتَةِ يُقْتَلُ وَلَا يُسْتَتَابُ ، وَالْمُسْلِمُ وَالذِّمِّيُّ فِي هَذَا سَوَاءٌ ، وَقِيلَ : لَا يُقْتَلُ إِنْ كَانَ ذِمِّيًّا وَيُفْهِمُ مِنْ كَلَامِ ابْنِ الْهَمَامِ أَنَّ قَتْلَهُ إِتْمَا هُوَ عَلَى سَبِيلِ التَّعْزِيرِ ، لَا بِمُجَرَّدِ فِعْلِهِ إِذَا لَمْ يَكُنْ فِي اعْتِقَادِهِ مَا يُوجِبُ كُفْرَهُ ، وَقَالَ ابْنُ عَابِدِينَ : يَجِبُ قَتْلُ السَّاحِرِ وَلَا يُسْتَتَابُ ، وَذَلِكَ لِسَعْيِهِ فِي الْأَرْضِ بِالْفَسَادِ لَا بِمُجَرَّدِ عَمَلِهِ إِذَا لَمْ يَكُنْ فِي اعْتِقَادِهِ مَا يُوجِبُ كُفْرَهُ ، لَكِنْ إِنْ جَاءَ تَائِبًا قَبْلَ أَنْ يُؤْخَذَ قُبِلَتْ⁹² .

وَذَهَبَ الْمَالِكِيَّةُ إِلَى قَتْلِ السَّاحِرِ ، لَكِنْ قَالُوا : إِتْمَا يُقْتَلُ إِذَا حُكِمَ بِكُفْرِهِ ، وَثَبَتَ عَلَيْهِ بِالْبَيْتَةِ لَدَى الْإِمَامِ ، فَإِنْ كَانَ مُتَجَاهِرًا بِهِ قُتِلَ وَمَالُهُ فِيءٌ إِلَّا أَنْ يَتُوبَ ، وَإِنْ كَانَ يُخْفِيهِ فَهُوَ كَالرَّزْدِيقِيِّ يُقْتَلُ وَلَا يُسْتَتَابُ⁹³ ، وَاسْتَشْنَى الْمَالِكِيَّةُ - أَيْضًا - السَّاحِرَ الذِّمِّيَّ ، فَقَالُوا : لَا يُقْتَلُ ، بَلْ يُؤَدَّبُ . لَكِنْ قَالُوا : إِنْ أَدْخَلَ السَّاحِرُ الذِّمِّيُّ ضَرًّا عَلَى مُسْلِمٍ فَيَتَحْتَمُّ قَتْلُهُ ، وَلَا تُقْبَلُ مِنْهُ تَوْبَةٌ غَيْرَ الْإِسْلَامِ ، نَقَلَهُ الْبَاجِي عَنْ مَالِكٍ . لَكِنْ قَالَ الزَّرْقَانِيُّ : الَّذِي يَنْبَغِي اعْتِمَادُهُ أَنَّ ذَلِكَ يُوجِبُ انْتِقَاصَ عَهْدِهِ ، فَيُخَيَّرُ الْإِمَامُ فِيهِ .

أَمَّا إِنْ أَدْخَلَ السَّاحِرُ الذِّمِّيُّ ضَرًّا عَلَى أَحَدٍ مِنْ أَهْلِ مِلَّتِهِ فَإِنَّهُ يُؤَدَّبُ مَا لَمْ يَقْتُلْهُ ، فَإِنْ قَتَلَهُ قُتِلَ بِهِ⁹⁴ .

وَعِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : إِنْ كَانَ سِحْرُ السَّاحِرِ لَيْسَ مِنْ قَبِيلِ مَا يَكْفُرُ بِهِ ، فَهُوَ فَسْقٌ لَا يُقْتَلُ بِهِ مَا لَمْ يَقْتُلْ أَحَدًا وَيَتَبَيَّنُ تَعَمُّدُهُ لِلْقَتْلِ بِهِ بِإِقْرَارِهِ⁹⁵ .

413-420) والروضة الندية - (ج 2 / ص 83) والسييل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار - الرقمية - (ج

1 / ص 869) والفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني - (ج 7 / ص 134)

⁹² - فتح القدير 4 / 408 ، وابن عابدين 1 / 31 و 3 / 295 ، 296 .

⁹³ - الزرقاني 8 / 63 .

⁹⁴ - الزرقاني 8 / 68 .

وَدَهَبَ الْحَنَابِلَةُ إِلَى أَنَّ السَّاحِرَ يُقْتَلُ حَدًّا وَلَوْ لَمْ يُقْتَلْ بِسِحْرِهِ أَحَدًا ، لَكِنَّ لَا يُقْتَلُ إِلَّا بِشَرْطَيْنِ :

الأَوَّلُ : أَنْ يَكُونَ سِحْرُهُ مِمَّا يُحْكَمُ بِكَوْنِهِ كُفْرًا مِثْلَ فِعْلِ لَيْدِ بْنِ الْأَعْصَمِ ، أَوْ يَعْتَقِدُ إِبَاحَةَ السِّحْرِ ، بِخِلَافِ مَا لَا يُحْكَمُ بِكَوْنِهِ كُفْرًا ، كَمَنْ يَزْعُمُ أَنَّهُ يَجْمَعُ الْجِنَّ فَتَطِيعُهُ ، أَوْ يَسْحَرُ بِأَدْوِيَةٍ وَتَدَخِينِ ، وَسَفِي شَيْءٍ لَا يَضُرُّ .

الثَّانِي : أَنْ يَكُونَ مُسْلِمًا ، فَإِنْ كَانَ ذِمِّيًّا لَمْ يُقْتَلْ ؛ لِأَنَّهُ أَقْرَبُ عَلَى شِرْكِهِ وَهُوَ أَعْظَمُ مِنَ السِّحْرِ ، وَلِأَنَّ لَيْدَ بْنَ الْأَعْصَمِ الْيَهُودِيَّ سَحَرَ النَّبِيَّ ﷺ فَلَمْ يُقْتَلْهُ ، قَالُوا : وَالْأَخْبَارُ الَّتِي وَرَدَتْ بِقَتْلِ السَّاحِرِ إِنَّمَا وَرَدَتْ فِي سَاحِرِ الْمُسْلِمِينَ لِأَنََّّهُ يَكْفُرُ بِسِحْرِهِ .

وَالدِّمِيُّ كَافِرٌ أَصْلِيٌّ فَلَا يُقْتَلُ بِهِ ، لَكِنَّ إِنْ قُتِلَ بِسِحْرِ يَفْتُلُ عَالِبًا ، قُتِلَ قِصَاصًا .
وَشَرَطُ آخَرَ أَضَافَهُ صَاحِبُ الْمَعْنَى : وَهُوَ أَنْ يَعْمَلَ بِالسِّحْرِ ، إِذْ لَا يُقْتَلُ بِمُجَرَّدِ الْعِلْمِ بِهِ .

ثُمَّ قَالَ بَعْضُهُمْ : وَيُعَاقَبُ بِالْمُتَلِّ أَيْضًا مَنْ يَعْتَقِدُ حِلَّ السِّحْرِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، فَيُقْتَلُ كُفْرًا ؛ لِأَنََّّهُ يَكُونُ بِذَلِكَ قَدْ أَنْكَرَ مُجْمَعًا عَلَيْهِ مَعْلُومًا مِنَ الدِّينِ بِالضَّرُورَةِ .
وَاحْتَجُّوا لِقَتْلِ السَّاحِرِ بِمَا رَوَى عَنْ جُنْدَبٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ -p- « حُدُّ السَّاحِرِ ضَرْبَةٌ بِالسَّيْفِ »⁹⁶ .

وَبِمَا وَرَدَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ بِجَالَةَ يُحَدِّثُ عَمْرُو بْنَ أَوْسٍ وَأَبَا الشَّعْنَاءِ ، قَالَ : كُنْتُ كَاتِبًا لِحُزَيْنِ بْنِ مُعَاوِيَةَ : فَأَتَانَا كِتَابُ عُمَرَ أَنَّ اقْتُلُوا كُلَّ سَاحِرٍ وَسَاحِرَةٍ ، وَفَرَّقُوا بَيْنَ كُلِّ ذِي مَحْرَمٍ مِنَ الْمَجُوسِ ، وَاهْوَهُمْ ، عَنِ الرِّمَزَةِ فَقَتَلْنَا ثَلَاثَ سَوَاحِرَ ، وَجَعَلْنَا نُفَرِّقُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَبَيْنَ حَرِيمِهِ فِي كِتَابِ اللَّهِ⁹⁷ .

95 - تفسير الرازي 3 / 239 ، وروضة الطالبين 9 / 347 .

96 - سنن الترمذی (1532) والصواب وقفه وإرساله

97 - مسند أحمد (1679) ومصنف ابن أبي شيبة (ج 10 / ص 136)(29585) و(ج 12 / ص

(244)(33320) وهو صحيح

وَبِأَنَّ حُفْصَةَ أَمَرَتْ بِقَتْلِ سَاحِرَةٍ سَحَرَتْهَا . وَأَنَّ مُعَاوِيَةَ كَتَبَ إِلَى عَامِلِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ بِسَنَةٍ : أَنْ اقْتُلُوا كُلَّ سَاحِرٍ وَسَاحِرَةٍ ، وَقَتْلَ جُنْدُبِ بْنِ كَعْبٍ سَاحِرًا كَانَ يَسْحَرُ بَيْنَ يَدَيْ الْوَلِيدِ بْنِ أَبِي عُقْبَةَ⁹⁸ .

قلت : وقتل الساحر لحماية الناس من ضرره وشره ، وللوقاية من كثرة مفاصلة ولاقتلاع جذور الشرك بالله تعالى من المجتمع المسلم ، وللحفاظ على صفاء عقائد المسلمين وعقولهم وأموالهم ودرء المفاصلة عن المسلمين ، والإسلام وحده هو الذي يرعى كلَّ خير ويجارب كل شر .

فقتل الساحر والساحرة هو الراجح من قولي أهل العلم حتى وإن أظهر التوبة ، لأن الصحابة لم يستتبعوا السحرة الذين قُتلوا ، ولأن الغالب على الساحر الكذب فلا يصدق في توبته ، فإن كان صادقاً في نيته وقصده نفعته التوبة عند الله عز وجل ولكن لا تدفع عنه حد القتل لأنه مفسدٌ شرير ، خبيثُ السيرة والسريرة .

8- حُكْمُ السَّاحِرِ إِذَا قَتَلَ بِسِحْرِهِ :

ذَهَبَ الْجُمْهُورُ خِلَافًا لِلْحَنْفِيَّةِ إِلَى أَنَّ الْقَتْلَ بِالسِّحْرِ يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ عَمْدًا ، وَفِيهِ الْقِصَاصُ . وَيُثْبِتُ ذَلِكَ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ بِالْبَيِّنَةِ أَوْ الْإِقْرَارِ .

وَذَهَبَ الشَّافِعِيَّةُ إِلَى أَنَّ السَّاحِرَ إِنْ قَتَلَ بِسِحْرِهِ مَنْ هُوَ مُكَافِي لَهُ فَفِيهِ الْقِصَاصُ إِنْ تَعَمَّدَ قَتْلَهُ بِهِ ، وَذَلِكَ بِأَنْ يَثْبُتَ ذَلِكَ بِإِقْرَارِ السَّاحِرِ بِهِ حَقِيقَةً أَوْ حُكْمًا ، كَقَوْلِهِ : قَتَلْتُهُ بِسِحْرِي ، أَوْ قَوْلِهِ : قَتَلْتُهُ بِنَوْعِ كَذَا ، وَيَشْهَدُ عَدْلَانِ يَعْرِفَانِ ذَلِكَ ، وَقَدْ كَانَا تَابًا ، بِأَنَّ ذَلِكَ التَّوَعُّعَ يَقْتُلُ غَالِيًا . فَإِنْ كَانَ لَا يَقْتُلُ غَالِيًا فَيَكُونُ شِبْهَ عَمْدٍ . فَإِنْ قَالَ : أَحْطَأْتُ مِنْ اسْمِ غَيْرِهِ إِلَى اسْمِهِ فَحَطَأً .

وَلَا يَثْبُتُ الْقَتْلُ الْعَمْدُ بِالسِّحْرِ بِالْبَيِّنَةِ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ لِتَعَدُّرِ مُشَاهَدَةِ الشُّهُودِ قَصْدَ السَّاحِرِ وَتَأْثِيرِ سِحْرِهِ⁹⁹ .

98 - كشف القناع 6 / 187 ، والمغني 8 / 153 ، 154 ، وتيسير العزيز الحميد ص 342 ، ومطالب أولي النهى 6 / 304 ، 305 .

قَالَ الْمَالِكِيُّ وَالشَّافِعِيُّ : يُسْتَوْفَى الْقِصَاصُ مِمَّنْ قَتَلَ بِسِحْرِهِ بِالسَّيْفِ وَلَا يُسْتَوْفَى بِسِحْرٍ مِثْلِهِ ، أَيْ لِأَنَّ السِّحْرَ مُحَرَّمٌ ؛ وَلِعَدَمِ انضِبَاطِهِ ¹⁰⁰ .

وَصَرَّحَ الْمَالِكِيُّ بِأَنَّ الدِّمِّيَّ إِنْ قَتَلَ بِسِحْرِهِ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ مِلَّتِهِ فَإِنَّهُ يُقْتَلُ بِهِ .

9- تَعْزِيرُ السَّاحِرِ الَّذِي لَمْ يَسْتَحِقَّ الْقَتْلَ :

صَرَّحَ الشَّافِعِيُّ وَالْحَنَابِلَةُ بِأَنَّ السَّاحِرَ غَيْرَ الْمُسْتَحِقِّ لِلْقَتْلِ ، بِأَنَّ لَمْ يَكُنْ سِحْرُهُ كُفْرًا وَمَا يُقْتَلُ بِسِحْرِهِ أَحَدًا ، إِذَا عَمِلَ بِسِحْرِهِ يُعَزَّرُ تَعْزِيرًا بَلِيغًا لِيُنَكَّفَ هُوَ وَمَنْ يَعْمَلُ مِثْلَ عَمَلِهِ ، وَلَكِنْ بِحَيْثُ لَا يَبْلُغُ بِتَعْزِيرِهِ الْقَتْلَ عَلَى الصَّحِيحِ مِنَ الْمَذْهَبِ عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ لِإِزْتِكَابِهِ مَعْصِيَةً . وَفِي قَوْلِ لِلْإِمَامِ : تَعْزِيرُهُ بِالْقَتْلِ ¹⁰¹ .

10- الإِجَارَةُ عَلَى فِعْلِ السِّحْرِ أَوْ تَعْلِيمِهِ :

اتَّفَقَ الْفُقَهَاءُ عَلَى أَنَّ الإِسْتِجَارَ لِعَمَلِ السِّحْرِ لَا يَحِلُّ إِنْ كَانَ ذَلِكَ النَّوْعَ مِنَ السِّحْرِ حَرَامًا - عَلَى الْخِلَافِ الْمُتَقَدِّمِ بَيْنَهُمْ فِي حُكْمِهِ - وَلَا تَصِحُّ الإِجَارَةُ ، وَلَا تَحِلُّ إِعْطَاءُ الأُجْرَةِ ، وَلَا يَحِلُّ لِأَحَدِهَا أَخْذُهَا ، وَاخْتَلَفُوا فِي بَعْضِ التَّفْصِيْلَاتِ : فَذَهَبَ الْحَنَفِيُّ وَالْمَالِكِيُّ إِلَى أَنَّ مَنْ اسْتَأْجَرَ سَاحِرًا لِيَعْمَلَ لَهُ عَمَلًا هُوَ سِحْرٌ فَلِإِجَارَتِهِ حَرَامٌ وَلَا تَصِحُّ ، وَلَا يُقْتَلُ الْمُسْتَأْجِرُ لِأَنَّ فِعْلَهُ ذَلِكَ لَيْسَ بِسِحْرٍ ، حَتَّى لَوْ قَتَلَ السَّاحِرُ بِسِحْرِهِ ذَلِكَ أَحَدًا ، وَيُؤَدَّبُ الْمُسْتَأْجِرُ أَدَبًا شَدِيدًا ، وَاسْتَتْنَى الْحَنَفِيُّ وَالْمَالِكِيُّ مَنْ يَسْتَأْجِرُ لِحُلِّ السِّحْرِ عَنِ الْمَسْحُورِ ، فَأَجَازُوا ذَلِكَ - أَيْ عَلَى الْقَوْلِ بِجَوَازِ حَلِّ السِّحْرِ - لِأَنَّهُ مِنْ بَابِ الْعِلَاجِ ¹⁰² ، وَكَذَا أَجَازَ الشَّافِعِيُّ الإِجَارَةَ عَلَى إِزَالَةِ السِّحْرِ نَحْوَ مَا يَحْصُلُ لِلزَّوْجِ مِنَ الإِنْجِلَالِ الْمُسَمَّى عِنْدَ الْعَامَّةِ بِالرَّبْطِ .

⁹⁹ - نهاية المحتاج 7 / 379 ، 380 ، والقليوبي 4 / 179 ، وروضة الطالبين 9 / 347 ، والزرقاني 8 / 29 .

¹⁰⁰ - نهاية المحتاج 7 / 290 ، والقليوبي وشرح المنهاج 4 / 124 ، ومواهب الجليل للحطاب 6 / 256 ، والزرقاني 8 / 29 .

¹⁰¹ - مطالب أولي النهى 6 / 304 ، ومغني المحتاج 2 / 183 .

¹⁰² - الزرقاني 8 / 63 ، والمواق بهامش مواهب الجليل 6 / 280 ، وابن عابدين 5 / 57 .

قَالُوا: وَالْأُجْرَةُ عَلَى مَنْ التَّرَمَّ الْعَوْضَ ، سَوَاءٌ كَانَ هُوَ الرَّجُلُ نَفْسَهُ أَوْ زَوْجَتَهُ أَوْ أَحَدًا مِنْ أَهْلِهَا أَوْ أَجَنِيًّا ¹⁰³ .

وَصَرَخَ الشَّافِعِيُّهُ أَيضًا بِأَنَّهُ لَا يَصِحُّ الإِسْتِجَارُ لِتَعْلِيمِ السِّحْرِ وَلَا تُسْتَحَقُّ عَلَى تَعْلِيمِ السِّحْرِ أُجْرَةٌ ¹⁰⁴ ، وَلَا يَصِحُّ بَيْعُ كُتُبِ السِّحْرِ وَيَجِبُ إِتْلَافُهَا ¹⁰⁵ .

وَقَالَ الْحَنَابِلَةُ : لَا تَصِحُّ الإِجَارَةُ عَلَى السِّحْرِ إِنْ كَانَ مُحَرَّمًا ، أَمَّا إِذَا كَانَ مُبَاحًا فَلَا مَانِعَ مِنَ الإِسْتِجَارِ عَلَيْهِ ، كَتَعْلِيمِ رُقَى عَرَبِيَّةً لِيَحِلَّ بِهَا السِّحْرُ ¹⁰⁶ . وَلَا تَصِحُّ الْوَصِيَّةُ بِكُتُبِ سِحْرِ لَأَنَّهَا إِعَانَةٌ عَلَى الْمَعْصِيَةِ ، وَلَا ضَمَانٌ عَلَى مَنْ أَتْلَفَ آلَةَ سِحْرِ ¹⁰⁷

..

11- الفرق بين السحر والكرامة :

هناك أناس التبس عليهم حال السحرة الكذابين والمشعوذين فتحيروا فيما يصدر من السحرة من خوارق العادات كالطيران في الهواء والمشى على الماء وقطع المسافة الطويلة في زمن قصير والإخبار عن الغيب فيقع الخبر كذلك، وشفاء المرضى فيظن هؤلاء الجهال أن هذا الساحر من أولياء الله وقد يؤول الأمر إلى أن يعبد من دون الله ويرجى منه النفع والضرر والعياذ بالله، فظن بعض الناس أن خوارق العادات التي تجري من السحرة والعرافين كرامات من الله فالتبس عند الجهال حال أولياء الرحمن بحال أولياء الشيطان.

والشرع فرق بين أولياء الله وأولياء الشيطان، فأولياء الله عز وجل هم المحافظون لحدود الله المتمسكون بشرعه ظاهراً وباطناً، الممثلون لأوامر الله المجتنبون لنواهيه، المحافظون

¹⁰³ - الشيراملسي على نهاية المحتاج 5 / 268 و تحفة المحتاج في شرح المنهاج - (ج 24 / ص 298)

ونهاية المحتاج إلى شرح المنهاج - (ج 17 / ص 265) وحاشية البجيرمي على المنهج - (ج 10 / ص 173)

¹⁰⁴ - حاشية القليوبي على المنهاج 3 / 70 .

¹⁰⁵ - حاشية الشيخ عميرة على شرح المنهاج 2 / 158 .

¹⁰⁶ - مطالب أولي النهى 3 / 604 .

¹⁰⁷ - مطالب أولي النهى 4 / 98 ، 483 .

على صلاة الجماعة قال الله تعالى: "أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ" [يونس: 62-63].

وليس من شرط الولاية لله تعالى أن يكون للولي كرامة بخرق العادات فإن أعظم الكرامة هي الاستقامة، وأما أولياء الشيطان فيظهر منهم خوارق عادات يظنها الجهال كرامات، وهي في الحقيقة أحوال شيطانية تخدمهم فيها الشياطين ليضلوا بها المفتونين، فلا تغتر بمن دخل النار وخرج سالماً أو طار في الهواء أو مشى على الماء أو أمسك بالثعابين، بل انظر إلى تمسكهم بالشرع تجدهم لا يحضرون جمعة ولا جماعة ولا يسمعون القرآن بل يسمعون أغاني الزور ويغشون الفجور أَوْلِيكَ حِزْبُ الشَّيْطَانِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ الشَّيْطَانِ هُمُ الْخَاسِرُونَ [المجادلة: 19]. واعتبر ذلك بالدجال الأكبر الذي يقول للسماء: أمطري فتمطر، وللأرض انبتي فتنبت، ويحيي الموتى بإذن الله، وهو أخطر خلق الله.

12- الكهان والعرافون والمنجمون :

ومن يدخل في ذم السحرة: الكهان والعرافون والمنجمون والذين يخطون في الرمل، وكل هؤلاء يدعون علم الغيب، وهم كفرة خارجون عن الإسلام بادعائهم الغيب. قال الله تعالى: { قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبْعَثُونَ } (65) سورة النمل. ومن صدقهم في دعواهم فهو كافر بالله مشرك. فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي -p- قال: « مَنْ أَتَى كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ وَمَنْ أَتَى امْرَأَةً فِي دُبُرِهَا وَمَنْ أَتَى امْرَأَةً حَائِضًا فَقَدْ بَرِيَ مِمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ -p- »¹⁰⁸ ..

قلت : وهنا تفصيل لذلك :

المسألة الأولى: الكهانة¹⁰⁹:

¹⁰⁸ - السنن الكبرى للبيهقي (ج 7 / ص 198)(14504) وصحيح الجامع (5942) وهو حديث

صحيح

¹⁰⁹ - مجلة مجمع الفقه الإسلامي - (ج 2 / ص 14790)

الكاهن هو الذي يتعاطى الخبر عن الكائنات في مستقبل الزمان ويدعي معرفة الأسرار¹¹⁰ .

فكان الناس في الجاهلية يتعقدون أن الأمراض تحدث بسبب غضب الآلهة عليهم أو بسبب سيطرة الأرواح الشريرة عليهم، فكانوا يستعينون بمن لهم القربة من الآلهة أو لهم القدرة على طرد تلك الأرواح وهم الكهنة، وقال القرطبي: (... وقد انقطعت الكهانة بالبعثة المحمدية، لكن بقي في الوجود من يتشبه بهم)¹¹¹ .

ولما جاء الإسلام (جرد علم الطب من خرافاته وتعاويذه وسحرته وكهنته)¹¹² وجاءت آيات القرآن مقوية لإرادته مطمئنة لقلبه، دون أن نجد فيه ألفاظاً سحرية أو آيات تشير إلى اللجوء إلى التعزيمات وأقوال الكهنة لدفع الأمراض، وإنما بين لنا أن العلاج بالدواء لا بالكهان والمعزمين قال في وصف العسل: { فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ } سورة النحل: الآية 69 .

عَنْ أُسَامَةَ بْنِ شَرِيكٍ ، قَالَ : شَهِدْتُ الْأَعْرَابَ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : تَدَاوُوا عِبَادَ اللَّهِ ، فَإِنَّ اللَّهَ لَمْ يَضَعْ دَاءً إِلَّا وَضَعَ مَعَهُ شِفَاءً ، إِلَّا الْهَرَمَ .¹¹³
وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : إِنَّ اللَّهَ لَمْ يُنْزِلْ دَاءً ، أَوْ لَمْ يَخْلُقْ دَاءً إِلَّا وَقَدْ أَنْزَلَ ، أَوْ خَلَقَ لَهُ دَوَاءً ، عَلِمَهُ مَنْ عَلِمَهُ ، وَجَهِلَهُ مَنْ جَهِلَهُ ، إِلَّا السَّامَ ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَمَا السَّامُ ؟ قَالَ : الْمَوْتُ "¹¹⁴

110 - النهاية لابن الأثير: 215/4، والكهانة أنواع منها ما يتلقونه من الجن ومنها ما يخر به الجن من يواليه ومنها ما يستند إلى ظن وتخمين ومنها ما يستند إلى التجربة والعادة وقد يعتقد بعضهم بالطرق والزرر والنجوم.

انظر فتح الباري: 217/10.

111 - فتح الباري: 217/10.

112 - الطب النبوي: ص 39 - 41.

113 - مصنف ابن أبي شيبة (ج 7 / ص 360)(23883) صحيح

114 - مصنف ابن أبي شيبة (ج 7 / ص 360)(23884) صحيح

وبينت السنة أن الرسول ﷺ كان يتطبب، ويسأل عن أعلم الأطباء وأفضلهم، وشرع
 ﷺ التداوي واستعمله في نفسه وأمر به غيره.
 وهكذا ميز الإسلام بين الطب وبين الدجل الذي يدعيه بعض المشعوذين لاستدرار
 أموال الناس بالباطل¹¹⁵.

فمنع الرسول ﷺ تلك الطرق ومنها الكهانة، فقد سأل أناسٌ رسولَ الله ﷺ عن
 الكهَّانِ ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : " لَيْسُوا بِشَيْءٍ " قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَإِنَّهُمْ
 يُحَدِّثُونَ أَحْيَاءًا بِالشَّيْءِ يَكُونُ حَقًّا ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : " تِلْكَ الْكَلِمَةُ مِنَ الْحَقِّ ،
 يَخْطُفُهَا الْجِنِّيُّ ، فَيَقْرُئُهَا فِي أُذُنِ وَلِيِّهِ قَرَّ الدَّجَاجَةِ ، فَيَخْلِطُونَ فِيهَا أَكْثَرَ مِنْ مِائَةِ كَذْبَةٍ
 " 116

، فبين لهم بطلان قولهم وأنه لا حقيقة له. كما نهاهم عن التكسب بمثل هذه الطرق
 حيث قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : « لَا يَجِلُّ ثَمَنُ الْكَلْبِ وَلَا حُلْوَانُ الْكَاهِنِ وَلَا مَهْرُ الْبَغِيِّ
 » 117.

بل منعهم من التعلق بالطرق الوهمية والاعتماد عليها. واعتبر ذلك كفرًا بالله تعالى،
 فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَالْحَسَنِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - قَالَ « مَنْ أَتَى كَاهِنًا أَوْ عَرَّافًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ
 فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أَنْزَلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ » 118.

وَعَنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ - قَالَ « مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ لَمْ
 تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً » 119.

115 - الطب النبوي: ص 39 - 41.

116 - صحيح البخارى (6213)

117 - سنن أبي داود (3486) صحيح

118 - مسند أحمد (9784) صحيح لغيره

119 - صحيح مسلم (5957)

وهذا دليل على أن إتيان الكهنة ومن شابههم مذموم شرعاً، إذ أكذبهم كلهم الشرع ونهى عن تصديقهم وإثباتهم¹²⁰، كما قال القرطبي: (وثبت النهي عن إتيانهم فلا يحل إتيانهم ولا تصديقهم)¹²¹

المسألة الثانية: العرافة¹²²:

والعراف هو المنجم الذي يدعي علم الغيب الذي استأثر الله تعالى به - ويزعم أنه يعرف الأمور بمقدمات أسباب يستدل بها على مواقعها، من كلام من يسأله أو فعله أو حاله¹²³.

عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : " مَنْ أَتَى عَرَّافًا لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً " . رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ¹²⁴

المسألة الثالثة: التميمية¹²⁵:

وهي خرزات كانت العرب تعلقها على الصبيان يتفون بها العين بزعمهم¹²⁶.

ويقال: قلادة تعلق فيها العود، ويرون أنها تدفع عنهم الآفات، فلما أرادوا دفع المقادير بذلك كان شركاً¹²⁷.

¹²⁰ - فتح الباري: 217/10، 219؛ والنووي على مسلم: 223/14.

¹²¹ - فتح الباري: 219/10؛ وعون المعبود: 295/9.

¹²² - مجلة مجمع الفقه الإسلامي - (ج 2 / ص 14791)

¹²³ - النهاية لابن الأثير: 218/3 و215/4؛ وغريب الحديث، لابن الجوزي: 86/2؛ والمفردات للأصفهاني: ص443، وعرفه بقوله: هو الذي يخبر بالأخبار المستقبلية بضرب من الظن ونحو ذلك عرفه الحافظ في الفتح: 217/10.

¹²⁴ - المعجم الكبير للطبراني - (ج 11 / ص 181)(287) والمعجم الأوسط للطبراني (1456) صحيح

¹²⁵ - مجلة مجمع الفقه الإسلامي - (ج 2 / ص 14791)

¹²⁶ - غريب الحديث لابن الجوزي: 112/1؛ وفيض القدير، للمناوي: 342/2 ومثلها الرثيمة وهو خيط كان يربط في العنق أو في اليد في الجاهلية لدفع المضرة عن أنفسهم على زعمهم، ابن عابدين: 232/5.

¹²⁷ - السنن الكبرى: 350/9.

وعن عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ -ﷺ- يَقُولُ « مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً فَلَا أُمَّةَ اللَّهُ لَهُ وَمَنْ تَعَلَّقَ وَدَعَةً فَلَا وَدَعَ اللَّهُ لَهُ »¹²⁸ ..

وعن عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -ﷺ- أَقْبَلَ إِلَيْهِ رَهْطٌ فَبَايَعَتْ تِسْعَةً وَأَمْسَكَ عَنْ وَاحِدٍ فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ بَايَعْتَ تِسْعَةً وَتَرَكْتَ هَذَا قَالَ « إِنَّ عَلَيْهِ تَمِيمَةً » فَأَدْخَلَ يَدَهُ فَفَطَعَهَا فَبَايَعَهُ وَقَالَ « مَنْ عَلَّقَ تَمِيمَةً فَقَدْ أَشْرَكَ »¹²⁹.

وعن عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ، أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ -ﷺ- وَفِي عَضُدِهِ حَلَقَةٌ مِنْ صُفْرِ ، فَقَالَ : مَا هَذِهِ ؟ قَالَ : مِنَ الْوَاهِنَةِ ؟ قَالَ : أَيْسُرُكَ أَنْ تُوَكَّلَ إِلَيْهَا ؟ ابْنُدْهَا عَنْكَ.¹³⁰

وعن عِيسَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ دَخَلْنَا عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُكَيْمٍ وَهُوَ مَرِيضٌ نَعُودُهُ فَقِيلَ لَهُ لَوْ تَعَلَّقْتَ شَيْئًا. فَقَالَ أَتَعَلَّقُ شَيْئًا وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -ﷺ- « مَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا وَكَلَّ إِلَيْهِ »¹³¹.

وعن زَيْنَبِ امْرَأَةِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ -ﷺ- يَقُولُ « إِنَّ الرُّقْيَ وَالْتَّمَائِمَ وَالتَّوَلَّكَ شِرْكَ » . قَالَتْ فُلْتُ لِمَ تَقُولُ هَذَا وَاللَّهِ لَقَدْ كَانَتْ عَيْنِي تَقْدِفُ وَكُنْتُ أَخْتَلِفُ إِلَى فُلَانِ الْيَهُودِيِّ يَرْتِينِي فَإِذَا رَقَانِي سَكَنْتُ . فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ إِذَا كَانَ ذَلِكَ عَمَلُ الشَّيْطَانِ كَانَ يَنْحَسُّهَا بِيَدِهِ فَإِذَا رَقَاهَا كَفَّ عَنْهَا إِذَا كَانَ يَكْفِيكَ أَنْ تَقُولَ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ -ﷺ- يَقُولُ « أَذْهَبِ الْبَاسَ رَبِّ النَّاسِ اشْفِ أَنْتَ الشَّافِي لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ شِفَاءً لَا يُعَادِرُ سَقَمًا ».¹³²

128 - مسند أحمد (17866) حسن لغيره

129 - مسند أحمد (17884) صحيح

130 - صحيح ابن حبان - (ج 13 / ص 453) (6088) حسن

131 - مسند أحمد (19294) حسن لغيره

132 - سنن أبي داود (3885) صحيح-التولة : نوع من السحر يجب المرأة إلى زوجها

وأما من تعلقها متبركاً بذكر الله تعالى فيها وهو يعلم أن لا كاشف إلا الله ولا دافع عنه سواه فلا بأس بها¹³³

، ولذا كان سعيد بن المسيب يأمر بتعليق القرآن، ويقول لا بأس به¹³⁴، . وكذا جاءت الرخصة بتعليقه على الصبيان عن الباقر وابن سيرين مطلقاً، وقال الألوسي: وهو الذي عليه الناس قديماً وحديثاً في سائر الأمصار¹³⁵ .

المسألة الرابعة: التولية¹³⁶:

ما يجب المرأة إلى زوجها وهي من أنواع السحر¹³⁷ .

قال أبو عبيد : وذلك لا يجوز¹³⁸

وفي حديث ابن مسعود قال: سمعت رسول الله **ﷺ** يقول: « إِنَّ الرُّقَى وَالتَّمَائِمَ وَالتَّوَلَةَ شِرْكٌ »¹³⁹ .

قال القاري: والتَّوَلَةُ بكسر التاء وبضم وفتح الواو نوع من السحر أو خيط يقرأ فيه من السحر، أو قرطاس يكتب فيه شيء من السحر للمحبة أو غيرها.

وسماها النبي **ﷺ** شركاً لأنها قد تفضي إلى الشرك لاعتقادهم أن ذلك يؤثر، ويفعل خلاف ما قدره الله تعالى، وإما لأن المتعارف منها في عهده ما كان معهوداً في

الجاهلية وكان مشتملاً على ما يتضمن الشرك¹⁴⁰ .

133 - السنن الكبرى: 350/9 .

134 - السنن الكبرى: 350/9 .

135 - تفسير روح المعاني: 146/15؛ والمجموع: 56/9؛ وفيض القدير: 342/2، 107/6؛ وحاشية ابن عابدين: 232/5 .

136 - مجلة مجمع الفقه الإسلامي - (ج 2 / ص 14792)

137 - غريب الحديث لابن الجوزي: 113/1؛ والنهاية لابن الأثير: 200/1، والحديث رواه أبو داود وابن ماجه وأحمد وغيرهم .

138 - السنن الكبرى للبيهقي: 350/9 .

139 - مر تخرجه

140 - عون المعبود: 367/10 .

13- سبيل الوقاية من السحر :

إن الوقاية من السحر هو: بكمال التوحيد والتوكل على الله تعالى، قال الله تعالى: وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ [الطلاق:3].

والوقاية من السحر بالدعاء والاستعاذة منه ، عَنْ عَائِشَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : " لَا يُعْنِي حَدْرٌ مِنْ قَدَرٍ ، وَالِدُعَاءِ يَنْفَعُ مِمَّا نَزَلَ ، وَمِمَّا لَمْ يَنْزَلْ ، وَإِنَّ الْبَلَاءَ لَيَنْزِلُ فَيَتَلَقَّاهُ الدُّعَاءُ فَيَعْتَلِجَانِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ " ¹⁴¹

ومن الوقاية من السحر التحصن بتلاوة القرآن وأنواع الذكر الصحيحة صباحاً ومساءً عَنْ زَيْدٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَلَامٍ يَقُولُ حَدَّثَنِي أَبُو أَمَامَةَ الْبَاهِلِيُّ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ -p- يَقُولُ : « أَقْرَأُوا الْقُرْآنَ فَإِنَّهُ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَفِيعًا لِأَصْحَابِهِ أَقْرَأُوا الزَّهْرَاوِينَ الْبَقْرَةَ وَسُورَةَ آلِ عِمْرَانَ فَإِنَّهُمَا تَأْتِيَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَنَّهُمَا عَمَامَتَانِ أَوْ كَأَنَّهُمَا غَيَاتَانِ أَوْ كَأَنَّهُمَا فِرْقَانِ مِنْ طَيْرٍ صَوَافٍ تُحَاجَّجَانِ عَنْ أَصْحَابِهِمَا أَقْرَأُوا سُورَةَ الْبَقْرَةِ فَإِنَّ أَحَدَهَا بَرَكَةٌ وَتَرْكُهَا حَسْرَةٌ وَلَا تَسْتَطِيعُهَا الْبَطْلَةُ ». قَالَ مُعَاوِيَةُ بَلَّغَنِي أَنَّ الْبَطْلَةَ السَّحْرَةُ ¹⁴².

يعني السحرة لا يقدرون على ضرر من قرأها وحفظها.

ومن الوقاية من السحر تحريق كتبه، وقتل الإمام للسحرة ورفع أمرهم إلى السلطان لكف شرهم وعظيم ضررهم عن الناس، وإذا وقع السحر بأحد فعلاجه بإحراق مادته التي انعقد بها السحر إذا عُثر عليها وعُلمت، فعَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : سَحَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَهُودِيٌّ مِنْ يَهُودِ بَنِي زُرَيْقٍ ، يُقَالُ لَهُ : لَيْبِدُ بْنُ الْأَعْصَمِ : قَالَتْ حَتَّى كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِيلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ يَفْعَلُ الشَّيْءَ ، وَمَا يَفْعَلُهُ ، حَتَّى إِذَا كَانَ ذَاتَ يَوْمٍ ، أَوْ ذَاتَ لَيْلَةٍ ، دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، ثُمَّ دَعَا ، ثُمَّ دَعَا ، ثُمَّ قَالَ : " يَا عَائِشَةُ أَشَعَرْتِ أَنَّ اللَّهَ أَفْتَانِي فِيمَا اسْتَفْتَيْتُهُ فِيهِ ؟ جَاءَنِي رَجُلَانِ فَقَعَدَا أَحَدُهُمَا عِنْدَ رَأْسِي وَالْآخَرُ عِنْدَ رِجْلِي

141 - المستدرک للحاکم (1813) وصحیح الجامع (7739) والدعاطب (33) وهو حدیث حسن

142 - صحیح مسلم (1910) -البطلة: السحرة = الصواف: جمع صافة وهي الباسطة أجنحتها في الهواء

=الغياتان: مثنى غياية وهي السحابة =الفرقان: الجماعتان

، فَقَالَ الَّذِي عِنْدَ رَأْسِي لِلَّذِي عِنْدَ رِجْلِي ، أَوِ الَّذِي عِنْدَ رِجْلِي لِلَّذِي عِنْدَ رَأْسِي :
 مَا وَجِعَ الرَّجُلُ ؟ قَالَ : مَطْبُوبٌ ، قَالَ : مَنْ طَبَّهُ ؟ قَالَ : لَيْبِدُ بْنُ الْأَعْصَمِ ، قَالَ :
 فِي أَيِّ شَيْءٍ ؟ قَالَ : فِي مُشْطٍ وَمُشَاطَةٍ ، قَالَ : وَجِفَ طَلْعَةَ ذَكَرٍ ، قَالَ : فَأَيْنَ هُوَ
 ؟ قَالَ : فِي بَيْتِ ذِي أَرْوَانَ " قَالَتْ : فَأَتَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي أَنْاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ ، ثُمَّ
 قَالَ : " يَا عَائِشَةُ وَاللَّهِ لَكَأَنَّ مَاءَهَا نُقَاعَةُ الْحِنَاءِ ، وَلَكَأَنَّ نَخْلَهَا رُءُوسُ الشَّيَاطِينِ "
 قَالَتْ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا أَحْرَفْتَهُ ؟ قَالَ : " لَا أَمَّا أَنَا فَقَدْ عَافَانِي اللَّهُ ،
 وَكَرِهْتُ أَنْ أُبَيَّرَ عَلَى النَّاسِ شَرًّا ، فَأَمَرْتُ بِهَا فُدِفْنَتْ " حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو
 أُسَامَةَ ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : سَجَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَسَاقَ
 أَبُو كُرَيْبٍ الْحَدِيثَ بِقِصَّتِهِ ، نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنٍ ، وَقَالَ فِيهِ : فَذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 إِلَى الْبَيْتِ ، فَنَظَرَ إِلَيْهَا وَعَلَيْهَا نَخْلٌ ، وَقَالَتْ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَخْرِجْهُ ، وَلَمْ يَقُلْ
 : أَفَلَا أَحْرَفْتَهُ ؟ وَلَمْ يَذْكُرْ " فَأَمَرْتُ بِهَا فُدِفْنَتْ " 143 .

وعلاج السحر بدوام الدعاء بالعافية منه ، عَنْ عَائِشَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : سَحَرَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا مِنْ بَنِي زُرَيْقٍ ، يُقَالُ لَهُ لَيْبِدُ بْنُ الْأَعْصَمِ ، حَتَّى كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 يُجْتَلِ إِلَيْهِ أَنَّهُ كَانَ يَفْعَلُ الشَّيْءَ وَمَا فَعَلَهُ ، حَتَّى إِذَا كَانَ ذَاتَ يَوْمٍ أَوْ ذَاتَ لَيْلَةٍ وَهُوَ
 عِنْدِي ، لَكِنَّهُ دَعَا وَدَعَا ، ثُمَّ قَالَ : " يَا عَائِشَةُ ، أَشَعَرْتِ أَنَّ اللَّهَ أَفْتَانِي فِيمَا اسْتَفْتَيْتُهُ
 فِيهِ .. » . 144 .

وسحر النبي ﷺ نوع من المرض لا يقدر في عصمته وتبليغه، ولم يتسلط على عقله ،
 ولكنه نوع من الأذى من الجن كما أودى من الإنس فأظهره الله على أعدائه من الجن
 والإنس وعافاه ونصره وعافاه من هذا المرض، والله تبارك وتعالى جعل هذا ليكون
 فعل الرسول تشريعاً، وزيادةً في رفعة النبي ﷺ وعظيم أجره.

143 - صحيح مسلم (5832) . الجُب : وعاء طلع النخل = المطبوب : المسحور = المشاطة : ما يسقط

من الشعر عند تسريحه = النقاعة : الماء الذي توضع فيه الحناء والمراد أنه متغير اللون

144 - صحيح البخارى (6391)

ومما يعالج به السحر مداومة قراءة الفاتحة والمعوذات وقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ
[الإخلاص:1]. وآية الكرسي، فإنها تضعف سلطانه حتى يضمحل، وسواءً قرأ
المسحور على نفسه أو قرأ عليه أحد الصالحين.
ولا يجوز أن يحل السحر بسحر مثله لأن الله لم يجعل شفاء الأمة فيما حُرِّمَ عليها،
ويجوز أن يتداوى المسحور من السحر بالعقاقير المباحة من الأعشاب ونحوها.¹⁴⁵

145 - انظر موسوعة خطب المنبر - (ج 1 / ص 1654) -علي بن عبد الرحمن الحذيفي -المدينة المنورة -

المبحث الرابع الخلاصة في أحكام الإلهام¹⁴⁶

1 - التعريف :

الإلهام لغةً : مصدرُ ألهَم ، يُقال : ألهَمَهُ اللهُ خَيْرًا أَي لَقَنَهُ إِيَّاهُ ، وَالإِلهَامُ أَنْ يُلقِي اللهُ فِي النَّفْسِ أَمْرًا يَبْعَثُ عَلَى الفِعْلِ أَوْ التَّركِ ، وَهُوَ نَوْعٌ مِنَ الوَحْيِ يُخَصُّ اللهُ بِهِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ .¹⁴⁷

وَعِنْدَ الأُصُولِيِّينَ : إِيقَاعُ شَيْءٍ فِي القَلْبِ يَطْمَعُنُ لَهُ الصَّدْرُ يُخَصُّ بِهِ اللهُ سُبْحَانَهُ بَعْضَ أَصْفِيَائِهِ¹⁴⁸ .

وَقَدْ عَدَّ الأُصُولِيُّونَ الإِلهَامَ نَوْعًا مِنْ أَنْوَاعِ الوَحْيِ إِلَى الأَنْبِيَاءِ ، وَفِي كِتَابِ التَّحْرِيرِ وَالتَّحْيِيرِ عَنِ الإِلهَامِ مِنَ اللهِ لِرَسُولِهِ : أَنَّهُ إِلقَاءُ مَعْنَى فِي القَلْبِ بِإِلَاءِ وَسِطَةِ عِبَارَةٍ المَلِكِ وَإِشَارَتِهِ مَقْرُونٍ بِخَلْقِ عِلْمٍ ضَرُورِيٍّ أَنَّ ذَلِكَ المَعْنَى مِنْهُ تَعَالَى¹⁴⁹ .
الأَلْفَاظُ ذَاتُ الصِّلَةِ :

أ - الوَسْوَسَةُ :

الْوَسْوَسَةُ : إِلقَاءُ مَعْنَى فِي النَّفْسِ بِمُبَاشَرَةٍ سَبَبٍ نَشَأَ مِنَ الشَّيْطَانِ لَهُ¹⁵⁰ .

ب - التَّحْرِي :

التَّحْرِي فِيهِ بَدَلُ جَهْدٍ وَإِعْمَالِ فِكْرٍ ، أَمَّا الإِلهَامُ فَيَقَعُ بِإِلَاءِ كَسْبٍ¹⁵¹ .

2 - الحُكْمُ الإِجْمَالِيُّ وَمَوَاطِنُ البَحْثِ :

146 - الموسوعة الفقهية الكويتية - (ج 6 / ص 188) فما بعد

147 - لسان العرب ، كشاف اصطلاحات الفنون : باب اللام فصل الميم

148 - جمع الجوامع 2 / 356 ط الحلبي

149 - التقرير والتحبير 3 / 295 ط بولاق الأولى

150 - كشاف اصطلاحات الفنون (لهم) ، والعقائد النسفية وحواشيها ص 41 ط الحلبي

151 - ابن عابدين 1 / 290 ط بولاق الأولى ، البحر الرائق 1 / 302 ط العلمية

يَتَّفِقُ الْأُصُولِيُّونَ عَلَى أَنَّ الْإِلهَامَ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى لِأَنَّ نَبِيَّاهُ حَقٌّ ، وَهُوَ بِالتَّسْبِئَةِ لِلنَّبِيِّ
 ρ حُجَّةٌ فِي حَقِّهِ ، كَذَلِكَ هُوَ فِي حَقِّ أُمَّتِهِ ، وَيَكْفُرُ مُنْكَرُ حَقِيقَتِهِ ، وَيَعْسُقُ تَارِكُ
 الْعَمَلِ بِهِ كَالْقُرْآنِ¹⁵² .

وهذه الكيفية هي المرادة من قول الله سبحانه وتعالى: ﴿ وَمَا كَانَ لِيَشِيرَ أَنْ يُكَلِّمَهُ اللَّهُ
 إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِيَ بِإِذْنِهِ مَا يَشَاءُ إِنَّهُ عَلِيُّ حَكِيمٌ ﴾
 (51) سورة الشورى ، وبهذا قال أكثر المفسرين .

يُبَيِّنُ اللَّهُ تَعَالَى فِي هَذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ الطَّرِيقَ الَّتِي يُوحِي بِهَا أَوْامِرُهُ إِلَى مَنْ يَخْتَارُهُمْ مِنْ
 عِبَادِهِ :

أ - أَنْ يُحْسِنَ الرَّسُولُ بِمَعَانٍ تُنْفَى فِي قَلْبِهِ فَلَا يَتَمَارَى فِي أَهْمَا مِنَ اللَّهِ تَعَالَى ، وَمِثَالُ
 ذَلِكَ مَا رَوَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ρ قَالَ: " إِنَّ رُوحَ الْمُقَدَّسِ نَفَثَ فِي
 رُوعِي أَنْ نَفْسًا لَنْ تَمُوتَ حَتَّى تَسْتَكْمِلَ رِزْقَهَا ، فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَجْلُوا فِي الطَّلَبِ " .¹⁵³
 ب - أَوْ يَرَى فِي نَوْمِهِ مَنَامًا لَا يَشْكُ فِي أَنَّهُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، كَرُؤْيَا إِبْرَاهِيمَ ، عَلَيْهِ
 السَّلَامُ ، أَنَّهُ يَدْبَحُ ابْنَهُ ، ﴿ قَالَ يَا بَنِيَّ إِنِّي آرَى فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَذْبَحُكَ فَانظُرْ مَاذَا تَرَى
 قَالَ يَا أَبَتِ افْعَلْ مَا تُؤْمَرُ سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّابِرِينَ ﴾ (102) سورة
 الصافات .

ج - أَنْ يَسْمَعَ كَلَامًا مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ، كَمَا سَمِعَ مُوسَى ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فِي وَادِي
 الطُّورِ دُونَ أَنْ يُبْصَرَ مَنْ يُكَلِّمُهُ ، قَالَ تَعَالَى : ﴿ إِذْ رَأَى نَارًا فَقَالَ لِأَهْلِهِ امْكُثُوا إِنِّي
 آنَسْتُ نَارًا لَعَلِّي آتِيكُمْ مِنْهَا بِقَبَسٍ أَوْ أَجْدٍ عَلَى النَّارِ هُدًى (10) فَلَمَّا أَنَاهَا نُودِيَ
 يَا مُوسَى (11) إِنِّي أَنَا رَبُّكَ فَاحْلَعْ نَعْلَيْكَ إِنَّكَ بِالْوَادِ الْمُقَدَّسِ طُوًى (12) وَأَنَا
 احْتَرْتُكَ فَاسْتَمِعْ لِمَا يُوحَى (13) إِنِّي أَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدْنِي وَأَقِمِ الصَّلَاةَ

152 - جمع الجوامع 2 / 356

153 - مُسْنَدُ الشَّهَابِ الْمُضَاعَفِ (1068) صحيح لغيره

لِدِكْرِي (14) إِنَّ السَّاعَةَ آتِيَةٌ أَكَادُ أُخْفِيهَا لِتُجْزَىٰ كُلُّ نَفْسٍ بِمَا تَسْعَىٰ (15) فَلَا يَصُدُّكَ عَنْهَا مَنْ لَا يُؤْمِنُ بِهَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ فَتَرْدَىٰ (16) { [طه/10-15]

د - أَنْ يُرْسِلَ اللَّهُ تَعَالَىٰ إِلَىٰ رَسُولِهِ مَلَكًا فَيُوحِي ذَلِكَ الْمَلِكُ مَا يَشَاءُ إِلَى النَّبِيِّ .

والله تَعَالَىٰ فَاهَرُّ فَوْقَ عِبَادِهِ ، حَكِيمٌ يَفْعَلُ مَا يَفْعَلُهُ بِعِلْمٍ وَحِكْمَةٍ .¹⁵⁴

وَقَسَمَ شَمْسُ الْأَيْمَةِ رَحْمَهُ اللَّهُ ذَلِكَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ إِلَى وَحْيٍ ظَاهِرٍ وَإِلَى وَحْيٍ بَاطِنٍ وَإِلَى مَا يُشْبِهُ الْوَحْيِ وَجَعَلَ الْقَسَمَيْنِ الْأَوَّلَيْنِ مِنَ الْوَحْيِ الظَّاهِرِ وَالْقَسَمِ الثَّلَاثِ مِنَ الْوَحْيِ الْبَاطِنِ ، وَعَمَلُهُ بِالْإِجْتِهَادِ مِمَّا يُشْبِهُ الْوَحْيِ ، وَلِكُلِّ وَجْهٍ يَعْرِفُ بِالتَّامُّلِ وَبَعْدَ عِلْمِهِ أَيَّ عِلْمِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالْمُبْلَغِ وَهُوَ الْمَلِكُ بَايَةَ قَاطِعَةٍ ظَهَرَتْ لَهُ تُوجِبُ عَلَى الْيَقِينِ بَأَنَّهُ مَلِكٌ يُبَلِّغُهُ عَنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ كَمَا ظَهَرَتْ لَنَا الْآيَاتُ الْقَاطِعَةُ الدَّالَّةُ عَلَى وُجُودِ الصَّنَاعِ جَلَّ جَلَالُهُ وَالْمُعْجَزَاتُ الظَّاهِرَةُ الدَّالَّةُ عَلَى صِدْقِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ ، وَهُوَ أَيَّ مَا ثَبَتَ بِلِسَانِ الْمَلِكِ هُوَ الَّذِي أُنزِلَ عَلَيْهِ بِلِسَانِ الرُّوحِ الْأَمِينِ وَهُوَ جَبْرَائِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْمُرَادُ مِنْ قَوْلِهِ جَلَّ ذِكْرُهُ { إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ (40) وَمَا هُوَ بِقَوْلِ شَاعِرٍ قَلِيلًا مَا تُؤْمِنُونَ (41) وَلَا بِقَوْلِ كَاهِنٍ قَلِيلًا مَا تَذَكَّرُونَ (42) تَنْزِيلٌ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ (43) [الحاقة/40-43] } .

قَوْلُهُ (كَمَا قَالَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِنَّ رُوحَ الْقُدْسِ نَفَثَ فِي رَوْعِي)¹⁵⁵ أَيَّ أَوْفَعَ فِي قَلْبِي أَنَّ نَفْسًا لَنْ تَمُوتَ حَتَّى تَسْتَكْمِلَ أَيَّ تَسْتَوِي رِزْقَهَا بِكَمَالِهِ فَاتَّقُوا اللَّهَ أَيَّ اجْتَهَدُوا فِي طَلَبِ التَّقْوَى وَجِدُّوا فِي تَحْصِيلِهَا كُلَّ الْجُهْدِ وَالْجِدِّ ، فَإِنَّهَا لَا تَحْصُلُ إِلَّا بِالسَّعْيِ لَا فِي طَلَبِ الرِّزْقِ ..

وَالثَّلَاثُ مَا تَبَدَّى أَيَّ ظَهَرَ لِقَلْبِهِ يَعْنِي مِنَ الْحَقِّ بِلَا شُبْهَةٍ ، وَقَوْلُهُ بِلَا مُعَارِضٍ وَلَا مُزَاحِمٍ تَأْكِيدٌ ، وَالْإِلْهُامُ مِنْ أَقْسَامِ الْوَحْيِ بِدَلِيلِ قَوْلِهِ تَعَالَى { وَمَا كَانَ لِيَشْرَ أَنْ يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِي بِلَاذْنِهِ مَا يَشَاءُ إِنَّهُ عَلِيمٌ

154 - أيسر التفاسير لأسعد حومد - (ج 1 / ص 4202)

155 - مر تخرجه

حَكِيمٍ} (51) سورة الشورى ، أَي بِطَرِيقِ الْإِلْهَامِ وَهُوَ الْقُدْفُ فِي الْقَلْبِ كَمَا قَدَفَ فِي قَلْبِ أُمِّ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ - { وَأَوْحَيْنَا إِلَى أُمِّ مُوسَى أَنْ أَرْضِعِيهِ فَإِذَا خِفْتِ عَلَيْهِ فَأَلْقِيهِ فِي الْيَمِّ وَلَا تَحْزَنِي إِنَّا رَادُّوهُ إِلَيْكَ وَجَاعِلُوهُ مِنَ الْمُرْسَلِينَ } (7) سورة القصص - إِلَّا أَنَّ النَّبِيَّ لَمَّا عَرَفَ قَطْعًا أَنَّهُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى كَانَ ذَلِكَ حُجَّةً قَاطِعَةً فَهَذَا أَي مَا ذَكَرْنَا مِنَ الْأَقْسَامِ الثَّلَاثَةِ وَحَيِّ ظَاهِرٌ كُلُّهُ لِظُهُورِهِ فِي حَقِّ النَّبِيِّ **p** فِي ذِكْرِ حَقِّيَّتِهِ أَي النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ مُبْتَلَى بِدَرْكِ حَقِّيَّتِهِ بِالتَّأْمُلِ فِيمَا ظَهَرَ لَهُ مِنَ الْآيَةِ الدَّالَّةِ عَلَى حَقِّيَّتِهِ ، وَنَحْنُ مُبْتَلَوْنَ بِدَرْكِ حَقِّيَّتِهِ أَيْضًا بَعْدَ تَبْلِيغِهِ إِلَيْنَا بِالتَّأْمُلِ فِي الْمُعْجَزَاتِ الدَّالَّةِ عَلَى صِدْقِهِ .

وَأَمَّا اخْتَلَفَ طَرِيقُ الظُّهُورِ بِأَنَّ ظَهَرَ الْبَعْضُ بِتَبْلِيغِ الْمَلِكِ وَالْبَعْضُ بِإِشَارَتِهِ وَالْبَعْضُ بِإِظْهَارِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ غَيْرِ وَاسِطَةٍ ، وَهَذِهِ أَي هَذِهِ الْأَقْسَامُ الثَّلَاثَةُ مِنْ حَوَاصِّ النَّبِيِّ **p** لَا شَرِكَةَ لِلْإِلَهِيَّةِ فِيهَا إِذِ الْوَحْيِ مِنْ خَصَائِصِهِ بِلَا شُبْهَةٍ ، وَكَذَا الْإِلْهَامُ الَّذِي لَا يَنْبَغِي مَعَهُ شُبْهَةٌ لَا يُوجَدُ فِي حَقِّ غَيْرِهِ وَلَوْ وُجِدَ وَأَكْرَمَ غَيْرُهُ بِذَلِكَ كَانَ ثُبُوتُهُ لَهُ لِحَقِّ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَي لِحُرْمَتِهِ عَلَى مِثَالِ كَرَامَاتِ الْأَوْلِيَاءِ ، فَإِنَّمَا تَثْبُتُ الْحُرْمَةُ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَإِنَّمَا لِمُعْجَزَتِهِ عَلَى مَا عُرِفَ ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ لَا يَخْرُجُ بِثُبُوتِهِ لِلْغَيْرِ مِنْ خَصَائِصِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى أَنَّهُ إِنْ ثَبَتَ لِلْغَيْرِ لَا يَكُونُ حُجَّةً فِي أَحْكَامِ الشَّرْعِ فَثَبَتَ أَنَّ كَوْنَ الْإِلْهَامِ حُجَّةً مَخْصُوصًا بِالنَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ¹⁵⁶ .

أَمَّا إِلْهَامُ غَيْرِ الْأَنْبِيَاءِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، فَإِنَّهُ لَيْسَ بِحُجَّةٍ ، لِأَنَّ مَنْ لَيْسَ مَعْصُومًا لَا ثِقَةَ بِخَوَاطِرِهِ لِأَنَّهُ لَا يَأْمَنُ مِنْ دَسِيسَةِ الشَّيْطَانِ فِيهَا ، وَهُوَ قَوْلُ جُمْهُورِ أَهْلِ الْعِلْمِ ، وَهُوَ الْمُحْتَارُ عِنْدَ الْحَقِيقَةِ ، وَلَا عِبْرَةَ بِمَا قَالَهُ قَوْمٌ مِنَ الصُّوفِيَّةِ بِأَنَّهُ حُجَّةٌ فِي الْأَحْكَامِ .

156 - كشف الأسرار - (ج 6 / ص 43) وانظر التقرير والتحجير 3 / 396 ، مسلم الثبوت 2 / 370

وَقِيلَ : هُوَ حُجَّةٌ عَلَى الْمُتْلَمِّ لَأَعْلَى غَيْرِهِ ، إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهُ مُعَارِضٌ مِنْ نَصِّ أَوْ اجْتِهَادٍ أَوْ خَاطِرٍ آخَرَ ، وَهَذَا ذَكَرَهُ غَيْرٌ وَاحِدٍ ، فَيَجِبُ الْعَمَلُ بِهِ فِي حَقِّ الْمُتْلَمِّ ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَدْعُو غَيْرَهُ إِلَيْهِ .

وَاعْتَمَدَهُ الْإِمَامُ الرَّازِيُّ فِي أُدْلَةِ الْقِبْلَةِ ، وَابْنُ الصَّبَّاحِ مِنَ الشَّافِعِيَّةِ .¹⁵⁷

وقال ابن رجب رحمه الله¹⁵⁸: "وقد ذكر طوائف من فقهاء الشافعية والحنفية المتكلمين في أصول الفقه مسألة الإلهام : هل هو حجة أم لا ؟ وذكروا فيه اختلافاً بينهم ، وذكر طائفة من أصحابنا أنّ الكشف ليس بطريق للأحكام ، وأخذ القاضى أبو يعلى من كلام أحمد في ذم المتكلمين في الوسوس والخطرات ، وخالفهم طائفة من أصحابنا في ذلك ، وقد ذكرنا نصّ أحمد هاهنا بالرجوع إلى حوار القلوب¹⁵⁹ ، وأما ذمّ أحمد وغيره المتكلمين على الوسوس والخطرات من الصوفية حيث كان كلامهم في ذلك لا يستند إلى دليل شرعيّ ، بل إلى مجرد رأي وذوق ، كما كان ينكر الكلام في مسائل الحلال والحرام بمجرد الرأى من غير دليل شرعيّ . فأما الرجوع إلى الأمور المشتبهة إلى حوار القلوب ، فقد دلّت عليه النصوص النبوية ، وفتاوى الصحابة ، فكيف يُنكره الإمام أحمد بعد ذلك ؟ لا سيّما وقد نصّ على الرجوع إليه موافقة لهم "

وقال الزركشي¹⁶⁰: "دَلَالَةُ الْإِلْهَامِ ذَكَرَهَا بَعْضُ الصُّوفِيَّةِ وَقَالَ : مَا وَقَعَ فِي الْقَلْبِ مِنْ عَمَلٍ الْخَيْرِ فَهُوَ إلهَامٌ ، أَوْ الشَّرِّ فَهُوَ وَسْوَسٌ ، وَقَالَ بِهَا بَعْضُ الشَّيْعَةِ فِيمَا حَكَاهُ صَاحِبُ الْبَابِ " قَالَ الْقَقَالُ : وَلَوْ ثَبَتَتْ الْعُلُومُ بِالْإِلْهَامِ لَمْ يَكُنْ لِلتَّنْظَرِ مَعْنَى ، وَلَمْ يَكُنْ فِي شَيْءٍ مِنَ الْعَالَمِ دَلَالَةٌ وَلَا عِبْرَةٌ ، وَقَدْ قَالَ تَعَالَى : { سَنُرِيهِمْ آيَاتِنَا فِي الْآفَاقِ وَفِي أَنْفُسِهِمْ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ أَوَّلَمْ يَكْفِ بِرَبِّكَ أَنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ }

157 - جمع الجوامع 2 / 356 ، والتقرير والتنحير 3 / 295 ، 296

158 - جامع العلوم والحكم محقق - (ج 29 / ص 16)

159 - حوار القلوب: يجمع القلوب و يغلب عليها

160 - البحر المحيط - (ج 7 / ص 384) فما بعدها

(53) سورة فصلت، فَلَوْ كَانَتْ الْمَعَارِفُ إلهَامًا لَمْ يَكُنْ لِإِرَادَةِ الْأَمَارَاتِ وَجْهٌ، قَالَ :
وَيَسْأَلُ الْقَائِلُ هَذَا عَنْ دَلِيلِهِ ، فَإِنْ اِحْتَجَّ بِعَبْرِ الْإلهَامِ فَقَدْ نَاقَضَ قَوْلَهُ ، وَإِنْ اِحْتَجَّ بِهِ
أَبْطَلَ بِمِنْ أَدْعَى إلهَامًا فِي إِبْطَالِ الْإلهَامِ .

وَحَكَى الْمَاوَرِدِيُّ وَالرُّوْيَايِيُّ فِي بَابِ الْقَضَاءِ فِي حُجِّيَّةِ الْإلهَامِ خِلَافًا ، وَفَرَعَا عَلَيْهِ أَنَّ
الْإِجْمَاعَ هَلْ يَجُوزُ انْعِقَادُهُ لَا عَنْ دَلِيلٍ ؟ فَإِنْ قُلْنَا : لَمْ يَصِحَّ جَعْلُهُ دَلِيلًا شَرْعِيًّا جَوَزْنَا
الْانْعِقَادَ لَا عَنْ دَلِيلٍ ، وَإِلَّا فَلَا ، قَالَ الْمَاوَرِدِيُّ : وَالْقَائِلُ بِانْعِقَادِهِ لَا عَنْ دَلِيلٍ هُوَ
قَوْلُ مَنْ جَعَلَ الْإلهَامَ دَلِيلًا ، قُلْتُ : وَقَدْ اخْتَارَ جَمَاعَةٌ مِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ اعْتِمَادَ الْإلهَامِ ،
مِنْهُمْ الْإِمَامُ - الرَّازِي - فِي تَفْسِيرِهِ " فِي أدَلَّةِ الْقِبْلَةِ ، وَابْنُ الصَّلَاحِ فِي فِتَاوِيهِ " فَقَالَ
: إلهَامٌ حَاطِرٌ حَقٌّ مِنَ الْحَقِّ ، قَالَ : وَمِنْ عَلَامَاتِهِ أَنْ يُشْرَحَ لَهُ الصَّدْرُ وَلَا يُعَارِضُهُ
مُعَارِضٌ مِنْ حَاطِرٍ آخَرَ .

وَقَالَ أَبُو عَلِيٍّ التَّمِيمِيُّ فِي كِتَابِ التَّذَكِيرَةِ فِي أُصُولِ الدِّينِ " : ذَهَبَ بَعْضُ الصُّوفِيَّةِ
إِلَى أَنَّ الْمَعَارِفَ تَقَعُ اضْطِرَارًا لِلْعِبَادِ عَلَى سَبِيلِ الْإلهَامِ بِحُكْمِ وَعْدِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى
بِشَرْطِ التَّقْوَى ، وَاحْتَجَّ بِقَوْلِهِ تَعَالَى : { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ تَتَّقُوا اللَّهَ يَجْعَلْ لَكُمْ
فُرْقَانًا وَيُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ } (29) سورة
الأنفال، أَي تُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى : { وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ
مَخْرَجًا } (2) سورة الطلاق ، أَي مَخْرَجًا عَلَى كُلِّ مَا التَّبَسَّ عَلَى النَّاسِ وَجْهَ الْحُكْمِ فِيهِ
، وَقَوْلُهُ تَعَالَى : { .. وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ } (282) سورة
البقرة ، فَهَذِهِ الْعُلُومُ الدِّينِيَّةُ تَحْصُلُ لِلْعِبَادِ إِذَا زَكَّتْ أَنْفُسُهُمْ وَسَلِمَتْ قُلُوبُهُمْ لِلَّهِ تَعَالَى ،
بِتَرْكِ الْمُنْهَيَّاتِ وَامْتِنَالِ الْمَأْمُورَاتِ ، إِذْ حَبْرُهُ صِدْقٌ ، وَوَعْدُهُ حَقٌّ ، فَتَرْكِيَّةُ النَّفْسِ
بَعْدَ الْقَلْبِ لِحُصُولِ الْمُعَارِضَةِ فِيهِ بِطَرِيقِ الْإلهَامِ بِحُكْمِ وَعْدِ اللَّهِ تَعَالَى وَذَلِكَ كَمَا عَدَدَهُ
بِإِحْضَارِ الْمُقَدِّمَتَيْنِ فِيهِ مَعَ التَّفَقُّنِ لُوْجُوهِ لُزُومِ التَّيَجَّةِ عَقِيبِ النَّظَرِ لِقُدْرَةِ اللَّهِ اضْطِرَارًا
، وَلَا مَدْخَلَ لِلْقُدْرَةِ الْحَادِثَةِ فِيهِ ، وَأَمَّا حُصُولُ هَذِهِ الْمَعَارِفِ عَلَى سَبِيلِ الْإلهَامِ الْمُبْتَدَأِ
مِنْ غَيْرِ اسْتِعْدَادٍ يَكُونُ مِنَ الْعَبْدِ ، فَأَحَدُ هَذَيْنِ الْوَجْهَيْنِ غَيْرُ مُمَكِّنٍ فِي الْعَقْلِ وَمَمْتَنِعٌ

فِي الْعَادَةِ، وَمَا ذُكِرَ مِنْ أَنَّ مَدَارِكَ الْعُلُومِ الْإِلَهَامُ يَحْتَاجُ إِلَى هَذَا التَّفْصِيلِ ، وَهُوَ غَلَطٌ
 فِي الْحَصْرِ إِذْ لَيْسَ هُوَ جَمِيعُ الْمَدَارِكِ ، بَلْ مُدْرِكٌ وَاحِدٌ عَلَى مَا بَيَّنَّاهُ، وَتَأَوَّلَ بَعْضُ
 الْعُلَمَاءِ قَوْلَهُمْ ، وَقَالَ : يُمَكِّنُ أَنْ يُرِيدُوا أَنَّ الْعُلُومَ كُلَّهَا ضَرُورِيَّةٌ مُخْتَرَعَةٌ لِلَّهِ تَعَالَى ، وَقَالَ
 الْإِمَامُ شَهَابُ الدِّينِ الشُّهْرَوَرْدِي - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي بَعْضِ أَمَلِيهِ مُخْتَجًّا عَلَى الْإِلَهَامِ
 بِقَوْلِهِ تَعَالَى : { وَأَوْحَيْنَا إِلَى أُمِّ مُوسَى أَنْ أَرْضِعِيهِ فَإِذَا خِفْتِ عَلَيْهِ فَأَلْقِيهِ فِي الْيَمِّ وَلَا
 تَخَافِي وَلَا تَحْزَنِي إِنَّا رَادُّوهُ إِلَيْكَ وَجَاعِلُوهُ مِنَ الْمُرْسَلِينَ } (7) سُورَةُ الْقَصَصِ ، وَقَوْلِهِ :
 { وَأَوْحَى رَبُّكَ إِلَى النَّحْلِ أَنْ اتَّخِذِي مِنَ الْجِبَالِ بُيُوتًا وَمِنَ الشَّجَرِ وَمِمَّا يَعْرِشُونَ }
 (68) سُورَةُ النَّحْلِ ، فَهَذَا الْوَحْيُ بِجَرْدِ الْإِلَهَامِ ، ثُمَّ إِنَّ مِنَ الْإِلَهَامِ عُلُومًا تَحْدُثُ فِي
 النُّفُوسِ الرَّكِيَّةِ الْمُطْمَئِنَّةِ، قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ : « إِنَّهُ قَدْ كَانَ فِيمَا مَضَى قَبْلَكُمْ مِنَ
 الْأُمَمِ مُحَدِّثُونَ ، وَإِنَّهُ إِنْ كَانَ فِي أُمَّتِي هَذِهِ مِنْهُمْ ، فَإِنَّهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ » ¹⁶¹. وَقَالَ
 تَعَالَى : { وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا (7) فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا (8) } [الشمس/7، 8].
 فَأَخْبَرَ أَنَّ النُّفُوسَ مُلْهَمَةٌ ، فَالنَّفْسُ الْمُلْهَمَةُ عُلُومٌ لَدُنِّيَّةٌ هِيَ الَّتِي تَبَدَّلَتْ صِفَتُهَا
 وَأَطْمَأَنَّتْ بَعْدَ أَنْ كَانَتْ أَمَّارَةً، قَالَ: وَهَذَا النَّوْعُ لَا تَتَعَلَّقُ بِهِ الْمَصَالِحُ الْعَامَّةُ مِنْ عَالِمِ
 الْمُلْكِ وَالشَّهَادَةِ ، بَلْ تَخْتَصُّ فَايِدَتُهُ بِصَاحِبِهِ دُونَ غَيْرِهِ ، إِذْ لَمْ تَكُنْ لَهُ ثَمَرَةٌ السِّرِّيَّةِ
 إِلَى الْغَيْبِ عَلَى طَرِيقِ الْعُمُومِ ، وَإِنْ كَانَتْ لَهُ فَايِدَةٌ تَتَعَلَّقُ بِالْإِعْتِبَارِ عَلَى وَجْهِ حَاصٍ
 ، قَالَ : وَإِنَّمَا لَمْ تَكُنْ لَهُ السِّرِّيَّةُ إِلَى الْغَيْبِ عَلَى طَرِيقِ الْعُمُومِ عَنْ مَفَاتِيحِ الْمُلْكِ لِكَوْنِ
 مَحَلِّهَا النَّفْسِ ، وَقَرَّبَهَا مِنَ الْأَرْضِ وَالْعَالَمِ السُّفْلِيِّ ، بِخِلَافِ الْمَرْتَبَةِ الْأُولَى ، وَهُوَ الْوَحْيُ
 الَّذِي قَامَ [بِنَقْلِهِ] الْمَلِكُ الْمَلَكِيُّ ، لِأَنَّ مَحَلَّهُ الْقَلْبَ الْمُجَانِسُ لِلرُّوحِ الرَّوْحَانِيِّ
 الْعُلُويِّ، قَالَ : وَبَيْنَهُمَا ثَالِثَةٌ وَهِيَ النَّفْسُ فِي الرَّوْعِ يَزْدَادُ بِهَا الْقَلْبُ عِلْمًا بِاللَّهِ وَيَادِرَاكِ
 الْمُعْيِيَاتِ ، وَهِيَ رَحْمَةٌ خَاصَّةٌ تَكُونُ لِلْأَوْلِيَاءِ فِيهَا نَصِيبٌ ، وَإِنَّمَا يَكُونُ بَعْثًا فِي حَقِّ
 رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَا يَتَّصِلُ بِرُوحِ الْقُدْسِ ، وَتَرْدٌ عَلَيْهِ كَمَوْجَةٍ تَرْدُ عَلَى الْبَحْرِ ،

161 - صحيح البخارى (3469)

فَيَكْشِفُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ جَبْرِيْلُ عَقِبَ وُرُوْدِهَا عَلَى جَبْرِيْلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فَتَصْبِرُ الرَّحْمَةُ بِوَأَسْطَةِ جَبْرِيْلَ وَاصِلَةً إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِنَفْثٍ فِي رَوْعِهِ . انْتَهَى .
 وَاحْتَجَّ غَيْرُهُ بِمَا فِي الصَّحِيحِ مِنْ قَوْلِهِ ﷺ : « لَقَدْ كَانَ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ رَجَالٌ يُكَلِّمُونَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونُوا أَنْبِيَاءَ ، فَإِنْ يَكُنْ مِنْ أُمَّتِي مِنْهُمْ أَحَدٌ فَعَمْرُ » 162 .

قَالَ ابْنُ وَهَيْبٍ : يَعْنِي مُلْهَمُونَ وَهَذَا ، قَالَ صَاحِبُ نَهَايَةِ الْعَرَبِ " : جَاءَ فِي الْحَدِيثِ تَفْسِيرُهُ أَنَّهُمُ الْمُلْهَمُونَ ، وَالْمُلْهَمُ هُوَ الَّذِي يُلْقَى فِي نَفْسِهِ الشَّيْءُ فَيُخْبِرُ بِهِ حَدْسًا وَفِرَاسَةً ، وَهُوَ نَوْعٌ يَخُصُّ اللَّهَ بِهِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ ، كَأَنَّهُمْ حَدَّثُوا بِشَيْءٍ فَقَالُوهُ ، وَأَمَّا قَوْلُهُ ﷺ : « اسْتَفْتِ نَفْسَكَ ، اسْتَفْتِ قَلْبَكَ يَا وَابِصَةٌ - ثَلَاثًا - الْبِرُّ مَا اطْمَأَنَّتْ إِلَيْهِ النَّفْسُ وَاطْمَأَنَّ إِلَيْهِ الْقَلْبُ ، وَالْإِيمَةُ مَا حَاكَ فِي النَّفْسِ وَتَرَدَّدَ فِي الصَّدْرِ وَإِنْ أَفْتَاكَ النَّاسُ وَأَفْتَوْكَ » 163 . فَذَلِكَ فِي الْوَاقِعَةِ الَّتِي تَتَعَارَضُ فِيهَا الشُّبُهَةُ وَالرَّيْبُ ، قَالَ الْعَزَلِيُّ : وَاسْتَفْتَاءُ الْقَلْبِ إِذَا هُوَ حَيْثُ أَبَاحَ الشَّيْءَ ، أَمَا حَيْثُ حُرِّمَ فَيَجِبُ الْإِمْتِنَاعُ ، ثُمَّ لَا يُعْوَلُ عَلَى كُلِّ قَلْبٍ ، فَزُبُّ مَوْسُوسٍ يَنْفِي كُلَّ شَيْءٍ ، وَزُبُّ مُسَاهِلٍ نَظَرَ إِلَى كُلِّ شَيْءٍ فَلَا اعْتِبَارَ بِهَدْيَيْنِ الْقَلْبَيْنِ ، وَإِنَّمَا الْإِعْتِبَارُ بِقَلْبِ الْعَالِمِ الْمُؤَفَّقِ الْمُرَاقِبِ لِدَقَائِقِ الْأَحْوَالِ ، فَهُوَ الْمَحْكُ الَّذِي مُتَّحِنٌ بِهِ حَقَائِقُ الصُّورِ ، وَمَا أَعَزَّ هَذَا الْقَلْبُ ، وَقَالَ الْبَيْهَقِيُّ فِي شُعَبِ الْإِيمَانِ 164 " : وَهَذَا عِنْدِي مُحْمُولٌ ، عَلَى أَنَّهُ يُعْرَفُ فِي مَنَامِهِ مِنْ عِلْمِ الْعَيْبِ مَا عَسَى يَحْتَاجُ إِلَيْهِ ، أَوْ يُحَدِّثُ عَلَى لِسَانِهِ مَلِكٌ بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : " قَدْ كَانَ يَكُونُ فِي الْأُمَّمِ مُحَدِّثُونَ ، فَإِنْ يَكُنْ فِي أُمَّتِي مِنْهُمْ أَحَدٌ كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ مِنْهُمْ " وَقَدْ رُوِيَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ ، أَنَّهُ قَالَ : فِي هَذَا الْحَدِيثِ ، يَعْنِي يُلْقَى فِي رَوْعِهِ "

162 - صحيح البخارى (3689)

163 - سنن الدارمى (2588) صحيح

164 - شعب الإيمان للبيهقي (5494)

تَنْبِيءٌ: لَا يَخْفَى أَنَّ الْمُرَادَ بِهَذَا فِي غَيْرِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ ، وَإِلَّا فَمِنْ جُمْلَةِ طُرُقِ
الْوَحْيِ الْإِلَهَامِ .

والهاتفتُ الذي يُعَلِّمُ أَنَّهُ حَقٌّ مِثْلُ الَّذِي سَمِعُوهُ يَأْمُرُ بِغُسْلِ النَّبِيِّ **p** فِي قَمِيصِهِ كَذَا
أُورِدَهُ صَاحِبُ الْمَسْوَدَةِ " فِي ذَيْلِ الْأَدِلَّةِ الْمُحْتَلَفِ فِيهَا قَالَ : لَكِنَّهُ مِنْ بَابِ
الْفَضَائِلِ وَكَذَلِكَ مَا اسْتَحَارَهُ اللَّهُ تَعَالَى لِنَبِيِّهِ ، كَقَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ : كَانَ بِالْمَدِينَةِ رَجُلَانِ
يَخْفِرَانِ الْقُبُورَ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ يَخْفِرُ لِأَهْلِ مَكَّةَ وَأَبُو طَلْحَةَ يَخْفِرُ لِلْأَنْصَارِ وَيَلْحَدُ
لَهُمْ - قَالَ - فَلَمَّا فُيِضَ رَسُولُ اللَّهِ **p** - بَعَثَ الْعَبَّاسُ رَجُلَيْنِ إِلَيْهِمَا فَقَالَ اللَّهُمَّ خِرْ
لِنَبِيِّكَ . فَوَجَدُوا أَبَا طَلْحَةَ وَلَمْ يَجِدُوا أَبَا عُبَيْدَةَ فَحَفَرَهُ لَهُ وَحَدَّ 165 .

وَهِيَ بِمَنْزِلَةِ الْقُرْعَةِ فَعَلَهُ تَكْرِيمًا لَهُ ، قُلْتُ : وَقَدْ صَنَّفَ ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا كِتَابًا فِي الْهُوَاتِفِ
، وَصَدَّرَهُ بِحَدِيثِ الرَّهْرِيِّ 166 ، حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ
اللَّهِ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ **p** وَهُوَ يُحَدِّثُ قَالَ : " بَيْنَا أَنَا وَأُمِّي ، إِذْ سَمِعْتُ صَوْتًا
فِي السَّمَاءِ ، فَرَفَعْتُ بَصَرِي فَإِذَا الْمَلِكُ الَّذِي جَاءَنِي بِجِرَاءِ جَالِسٍ عَلَيَّ كُرْسِيِّ بَيْنَ
السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ فَجِثَّتْ مِنْهُ رُعبًا ، فَرَجَعْتُ فَقُلْتُ : زَمَلُونِي زَمَلُونِي فَذَثَرُونِي فَأَنْزَلَ اللَّهُ
عَزَّ وَجَلَّ يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ إِلَى قَوْلِهِ وَالرُّجُزُ فَاهْجُرْ " . 167

وقال ابن حجر الهيتمي 168 : " اختلف العلماء في حجية الإلهام بقيدته السابق
فالأرجح عند الفقهاء أنه ليس بحجة إذ لا ثقة بخواطر غير المعصوم ، وعند الصوفية
أنه حجة ممن حفظه الله من سائر أعماله الظاهرة والباطنة ، والأولياء وإن لم يكن لهم
العصمة لجواز وقوع الذنب منهم ولا ينافيه الولاية ، ومن ثم قيل للجنيد أيزني الولي ؟
فقال { وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدْرًا مَقْدُورًا } (38) سورة الأحزاب ، لكن لهم الحفظ فلا تقع
منهم كبيرة ولا صغيرة غالبًا ، وعلى القول بحجتيته فهو ينسب إلى الله تعالى بمعنى أنه

165 - مسند أحمد (2713) وهو صحيح لغيره

166 - الهواتف (1) حسن

167 - انظر حاشية العطار على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع - (ج 5 / ص 380)

168 - الفتاوى الحديشية لابن حجر الهيتمي - (ج 1 / ص 754)

الملقي له في القلب كرامة لذلك الولي وإنعاما عليه بما يكون سببا للمزيد له أو صلاحا لغيره " .

وقال الشوكاني معقبا بعدما نقل ما في البحر¹⁶⁹: " ويجاب عن هذا الكلام: بأن مدعي الإلهام لا يحصر الأدلة في الإلهام، حتى يكون استدلاله بغير الإلهام مناقضا لقوله، نعم إن استدلل على إثبات الإلهام بالإلهام، كان في ذلك مصادرة على المطلوب؛ لأنه استدلل على محل النزاع بمحل النزاع.

ثم على تقدير الاستدلال لثبوت الإلهام بمثل ما تقدم من الأدلة، من أين لنا أن دعوى هذا الفرد لحصول الإلهام له صحيحة، وما الدليل على أن قلبه من القلوب التي ليست بموسوسة ولا بمتساهلة؟ "

3- في هذه الأمة ملهمون¹⁷⁰:

إن بعض الناس يطلعهم الله عز وجل على شيء من الغيب عن طريق الرؤيا الصالحة أو الإلهام والتحديث، كما روي عن ابن عمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -ﷺ-: «الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنَ التُّبُّوَّةِ». " رواه مسلم¹⁷¹، وهو عند البخاري عن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ -ﷺ- يَقُولُ: «الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ التُّبُّوَّةِ». ¹⁷²

وفي الصحيحين عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ -ﷺ-: «الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ مِنَ اللَّهِ ، وَالْحُلْمُ مِنَ الشَّيْطَانِ فَإِذَا حَلَمَ أَحَدُكُمْ حُلْمًا يَخَافُهُ فَلْيَبْصُقْ عَنْ يَسَارِهِ ، وَلْيَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهَا ، فَإِنَّهَا لَا تَضُرُّهُ» ¹⁷³.

169 - إرشاد الفحول - (ج 2 / ص 199)

170 - انظر فتاوى الشبكة الإسلامية معدلة - (ج 2 / ص 2289) - رقم الفتوى 5416 في هذه الأمة ملهمون ، والمدار على الصلاح والاستقامة. تاريخ الفتوى : 16 صفر 1420

171 - صحيح مسلم (6053)

172 - صحيح البخارى (6989)

173 - صحيح البخارى (3292) ومسلم (6039)

والرؤيا الصالحة بشرى خيرة للمسلم، فعن ابن عباس قال كشف رسول الله -p- السِتارةَ والنَّاسُ صُفُوفٌ خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ: « أَيْهَا النَّاسُ إِنَّهُ لَمْ يَبْقَ مِنْ مُبَشِّرَاتِ النَّبُوَّةِ إِلَّا الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ يَرَاهَا الْمُسْلِمُ أَوْ تُرَى لَهُ .. »¹⁷⁴.

وأما الإلهام والتحديث فهو واقع في الأمم السابقة ويقع أيضا في هذه الأمة، وقد اختلف في معناه على أقوال فقيل: هو الإصابة بغير نبوة، وقيل المحدث هو الملهم بالصواب الذي يُلقى على فيه. وقيل غير ذلك، والأصل في إثبات الإلهام والتحديث ما ورد عن أبي هريرة - رضى الله عنه - عن النبي - p - قَالَ: « إِنَّهُ قَدْ كَانَ فِيمَا مَضَى قَبْلَكُمْ مِنَ الْأُمَمِ مُحَدِّثُونَ ، وَإِنَّهُ إِنْ كَانَ فِي أُمَّتِي هَذِهِ مِنْهُمْ ، فَإِنَّهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ »¹⁷⁵.

وربما أطلق العلماء على هذا النوع من العلم بالمغيبات الكشف، ومدار الأمر على استقامة الحال وسلامة المعتقد، فإن جنس هذا العلم يحصل للبرِّ والفاجر، والمسلم والكافر، والمحدث والكاهن.

وكما قال السلف: إذا رأيتم الرجل يمشي على الماء أو يطير في الهواء، فلا تغتروا بعمله، حتى يعرض على الكتاب والسنة.

ووجود الكرامة والولاية في أمة محمد p أمر مقطوع به، لكن من الخطأ البين أن يعطى أحد من الناس شيئا من التقديس والتعظيم لأجل صلاحه واستقامته .
وعليه فقد يلقي الشيطان بعض الأمور الغيبية على لسان شخص ما، ليفتن به الناس، لا سيما إذا كانوا جهَّالا مولعين بالخرافات ، يثبتون الولاية والكرامة بأوهى سبب. فالحذر الحذر من مكر الشيطان وحيله " .

174 - صحيح مسلم (1102) = قمن : خليق وجدير

175 - صحيح البخارى (3469)

المبحث الخامس

الخلاصة في أحكام الرؤيا¹⁷⁶

1 - التعريف :

الرُّؤْيَا عَلَى وَزْنِ فُعَلَى مَا يَرَاهُ الْإِنْسَانُ فِي مَنَامِهِ ، وَهُوَ عَيْزٌ مُنْصَرِفٌ لِإِلْفِ التَّأْيِثِ كَمَا فِي الْمَصْبَاحِ ، وَتُجْمَعُ عَلَى رُؤَى .
وَأَمَّا الرُّؤْيِيَّةُ بِأَهَاءِ فَهِيَ رُؤْيِيَّةُ الْعَيْنِ وَمُعَايِنَتُهَا لِلشَّيْءِ كَمَا فِي الْمَصْبَاحِ ، وَتَأْتِي أَيْضًا بِمَعْنَى الْعِلْمِ كَمَا فِي الصِّحَاحِ وَاللِّسَانِ ، فَإِنْ كَانَتْ بِمَعْنَى النَّظَرِ بِالْعَيْنِ فَإِنَّهَا تَتَعَدَّى إِلَى مَفْعُولٍ وَاحِدٍ ، وَإِنْ كَانَتْ بِمَعْنَى الْعِلْمِ فَإِنَّهَا تَتَعَدَّى إِلَى مَفْعُولَيْنِ¹⁷⁷ .
وَالرُّؤْيَا فِي الْإِصْطِلَاحِ لَا تَخْرُجُ عَنِ الْمَعْنَى اللَّغَوِيَّةِ .
الْأَلْفَاظُ ذَاتُ الصِّلَةِ :

أ - الإِهَامُ :

الإِهَامُ فِي اللَّغَةِ : تَلْقِينُ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى الْخَيْرَ لِعَبْدِهِ ، أَوْ الْإِقَاؤُهُ فِي رُوعِهِ¹⁷⁸
وَفِي الْإِصْطِلَاحِ : إِيقَاعُ شَيْءٍ يَطْمَعُنُ لَهُ الصَّدْرُ يُحْصُ بِهِ اللَّهُ سُبْحَانَهُ بَعْضَ أَصْفِيَائِهِ¹⁷⁹ .
وَتَفْصِيلُ ذَلِكَ فِي مُصْطَلَحِ : (إِهَامٌ) .

وَالْفَرْقُ بَيْنَ الرُّؤْيَا وَالْإِهَامِ أَنَّ الإِهَامَ يَكُونُ فِي اليَقِظَةِ ، بِخِلَافِ الرُّؤْيَا فَإِنَّهَا لَا تَكُونُ إِلَّا فِي النَّوْمِ .
ب - الحُلْمُ :

176 - انظر الموسوعة الفقهية الكويتية - (ج 22 / ص 7-15)

177 - المصباح، والقاموس مادة : (روى) ، الصحاح واللسان ، مادة : (رأى) ، والكليات 2 / 384 ط - دمشق .

178 - القاموس ، واللسان ، والصحاح ، مادة : (لهم) .

179 - كشاف اصطلاحات الفنون .

الْحُلْمُ بِضَمِّ الْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ وَضَمِّ اللَّامِ وَقَدْ تُسَكَّنُ تَخْفِيفًا هُوَ الرُّؤْيَا ، أَوْ هُوَ اسْمٌ لِلِاخْتِلَامِ وَهُوَ الْجَمَاعُ فِي النَّوْمِ ¹⁸⁰ . وَالْحُلْمُ وَالرُّؤْيَا وَإِنْ كَانَ كُلُّ مِنْهُمَا يَخْدُثُ فِي النَّوْمِ إِلَّا أَنَّ الرُّؤْيَا اسْمٌ لِلْمَحْبُوبِ فَلِذَلِكَ تُضَافُ إِلَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ، وَالْحُلْمُ اسْمٌ لِلْمَكْرُوهِ فَيُضَافُ إِلَى الشَّيْطَانِ وَمَا وَرَدَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ - **p** - : « الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ مِنَ اللَّهِ ، وَالْحُلْمُ مِنَ الشَّيْطَانِ فَإِذَا حَلَمَ أَحَدُكُمْ حُلْمًا يَخَافُهُ فَلْيَبْصُقْ عَنْ يَسَارِهِ ، وَلْيَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهَا ، فَإِنَّهَا لَا تَضُرُّهُ » ¹⁸¹ ، وَقَالَ عِيسَى بْنُ دِينَارٍ : الرُّؤْيَا هِيَ رُؤْيَاهُ مَا يَتَأَوَّلُ عَلَى الْخَيْرِ وَالْأَمْرِ الَّذِي يَسُرُّ بِهِ الْحُلْمُ هُوَ الْأَمْرُ الْفَطِيعُ الْمَجْهُولُ يُرِيهِ الشَّيْطَانُ لِلْمُؤْمِنِ لِيُحْزِنَهُ وَلِيُكَدِّرَ عَيْشَهُ ¹⁸² .

ج - الخاطر :

الْخَاطِرُ هُوَ الْمَرْتَبَةُ الثَّانِيَةُ مِنْ مَرَاتِبِ حَدِيثِ النَّفْسِ ، وَمَعْنَاهُ فِي اللَّعَةِ مَا يَخْطُرُ فِي الْقَلْبِ مِنْ تَدْبِيرِ أَمْرٍ ، وَفِي الْإِصْطِلَاحِ مَا يَرِدُ عَلَى الْقَلْبِ مِنَ الْخِطَابِ أَوْ الْوَارِدِ الَّذِي لَا عَمَلَ لِلْعَبْدِ فِيهِ ، وَالْخَاطِرُ غَالِبًا يَكُونُ فِي الْيَقِظَةِ بِخِلَافِ الرُّؤْيَا ¹⁸³ .

د - الوحي :

مِنْ مَعَانِيهِ فِي اللَّعَةِ كَمَا قَالَ ابْنُ فَارِسٍ الْإِشَارَةُ وَالرِّسَالَةُ وَالْكِتَابَةُ وَكُلُّ مَا أَلْقَيْتَهُ إِلَى غَيْرِكَ لِيَعْلَمَهُ ، وَهُوَ مَصْدَرٌ وَحَى إِلَيْهِ يَحِي مِنْ بَابِ وَعَدَ ، وَأَوْحَى إِلَيْهِ بِالْأَلْفِ مِثْلُهُ ، ثُمَّ عَلَبَ اسْتِعْمَالَ الْوَحْيِ فِيمَا يُلْقَى إِلَى الْأَنْبِيَاءِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ تَعَالَى ¹⁸⁴ . فَالْفَرْقُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الرُّؤْيَا وَاضِحٌ ، وَرُؤْيَا الْأَنْبِيَاءِ وَحْيٌ ، وَفِي الْحَدِيثِ أَوَّلُ مَا بُدِيَ بِهِ رَسُولٌ

¹⁸⁰ - القاموس المحيط ، مادة : (حلم) ، صحيح مسلم بشرح النووي 15 / 16 ط - المصرية ، تفسير القرطبي

9 / 124 ط - المصرية .

¹⁸¹ - صحيح البخارى (3292) ومسلم (6037)

¹⁸² - المنتقى 7 / 277 ط - العربي .

¹⁸³ - المصباح مادة : (مطر) ، والمنتور للزركشي 2 / 33 ط - الأولى ، والتعريفات للجرجاني / 129 ط -

العربي ، والكلبيات 2 / 309 ط - دمشق .

¹⁸⁴ - المصباح مادة : (وحي) .

الله - p - مِنْ الْوَحْيِ الرَّؤْيَا الصَّادِقَةُ فِي النَّوْمِ ، فَكَانَ لَا يَرَى رُؤْيَا إِلَّا جَاءَتْ مِثْلَ فَلَقِي الصُّبْحِ¹⁸⁵ .

قَالَ الْقَاضِي رَحِمَهُ اللهُ وَعَبَّرَهُ مِنَ الْعُلَمَاءِ : إِنَّمَا أُبْتَدِيَ بِالرُّؤْيَا لِغَلَا يُعْجَاهُ الْمَلِكُ وَيَأْتِيهِ صَرِيحُ النَّبُوءَةِ بَعْتَهُ فَلَا يَحْتَمِلُهَا قُوَى الْبَشَرِيَّةِ فَبَدِيَ بِأَوَّلِ خِصَالِ النَّبُوءَةِ وَتَبَاشِيرِ الْكِرَامَةِ مِنْ صِدْقِ الرَّؤْيَا وَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ الْآخَرَ مِنْ رُؤْيَةِ الضُّوءِ وَسَمَاعِ الصَّوْتِ وَسَلَامِ الْحَجَرِ وَالشَّجَرِ عَلَيْهِ بِالنَّبُوءَةِ¹⁸⁶ .

2-الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ وَمَنْزِلَتُهَا:

الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ حَالَةٌ شَرِيفَةٌ وَمَنْزِلَةٌ رَفِيعَةٌ كَمَا ذَكَرَ الْفَرُطِيُّ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ كَشَفَ رَسُولُ اللهِ ﷺ السِّتَارَةَ وَالنَّاسُ صُفُوفٌ حَلَفَ أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ « أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّهُ لَمْ يَبْقَ مِنْ مُبَشِّرَاتِ النَّبُوءَةِ إِلَّا الرَّؤْيَا الصَّالِحَةُ يَرَاهَا الْمُسْلِمُ أَوْ تُرَى لَهُ .. »¹⁸⁷ .

وَقَدْ أَخْرَجَ التِّرْمِذِيُّ فِي جَامِعِهِ أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ مِصْرَ سَأَلَ أَبَا الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى : { هُمْ الْبَشَرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ لَا تَبْدِيلَ لِكَلِمَاتِ اللهِ ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ } (64) سُورَةُ يُونُسَ ، قَالَ : مَا سَأَلَنِي عَنْهَا أَحَدٌ مُنْذُ سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنْهَا ، فَقَالَ : مَا سَأَلَنِي عَنْهَا أَحَدٌ غَيْرِكَ مُنْذُ أَنْزَلْتُ ، هِيَ الرَّؤْيَا الصَّالِحَةُ يَرَاهَا الْمُسْلِمُ أَوْ تُرَى لَهُ¹⁸⁸ .

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ - p - يَقُولُ : « الرَّؤْيَا الصَّالِحَةُ جُزْءٌ مِنْ سِنَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوءَةِ »¹⁸⁹ . وَرُويَ غَيْرَ ذَلِكَ¹⁹⁰ .

185 - البخاري (6982) ومسلم (422)

186 - شرح النووي على مسلم - (ج 1 / ص 287)

187 - صحيح مسلم (1102) = قمن : خليف وجدير

188 - سنن الترمذی (2442) حسن لغيره

189 - صحيح البخاري (6989) ومسلم (6049)

190 - فتح الباري 12 / 362 - 363 ط الرياض، صحيح مسلم بشرح النووي 15 / 20 - 21 ط

المصرية، تحفة الأحمدي 6 / 549 ط . الفجالة، وتفسير القرطبي 9 / 122 - 123 ط المصرية .

وَالْمُرَادُ بِالرُّؤْيَا الصَّالِحَةِ غَالِبُ رُؤْيَى الصَّالِحِينَ كَمَا قَالَ الْمُهَلَّبُ ، وَإِلَّا فَالصَّالِحُ قَدْ يَرَى الْأَضْعَاثَ وَلَكِنَّهُ نَادِرٌ لِقَلَّةِ تَمَكُّنِ الشَّيْطَانِ مِنْهُمْ ، بِخِلَافِ عَكْسِهِمْ ، فَإِنَّ الصِّدْقَ فِيهَا نَادِرٌ لِغَلَبَةِ تَسَلُّطِ الشَّيْطَانِ عَلَيْهِمْ ، فَالنَّاسُ عَلَى هَذَا ثَلَاثُ دَرَجَاتٍ .

- الْأَنْبِيَاءُ وَرُؤَاهُمْ كُلُّهَا صِدْقٌ ، وَقَدْ يَقَعُ فِيهَا مَا يَحْتَاجُ إِلَى تَعْبِيرٍ .

- وَالصَّالِحُونَ وَالْأَغْلَبُ عَلَى رُؤَاهُمْ الصِّدْقُ ، وَقَدْ يَقَعُ فِيهَا مَا لَا يَحْتَاجُ إِلَى تَعْبِيرٍ

- وَمَنْ عَدَاهُمْ وَقَدْ يَقَعُ فِي رُؤَاهُمْ الصِّدْقُ وَالْأَضْعَاثُ .

وَقَالَ الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ الْعَرَبِيُّ : إِنَّ رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ الصَّالِحِ هِيَ الَّتِي تُنْسَبُ إِلَى أَجْزَاءِ

النُّبُوَّةِ لِصَلَاحِهَا وَاسْتِقَامَتِهَا ، بِخِلَافِ رُؤْيَا الْفَاسِقِ فَإِنَّهَا لَا تُعَدُّ مِنْ أَجْزَاءِ النُّبُوَّةِ ،

وَقِيلَ تُعَدُّ مِنْ أَفْصَى الْأَجْزَاءِ ، وَأَمَّا رُؤْيَا الْكَافِرِ فَلَا تُعَدُّ أَصْلًا . وَقَرِيبٌ مِنْ ذَلِكَ مَا

قَالَهُ الْقُرْطُبِيُّ مِنْ أَنَّ الْمُسْلِمَ الصَّادِقَ الصَّالِحَ هُوَ الَّذِي يَنَاسِبُ حَالَهُ حَالُ الْأَنْبِيَاءِ

فَأُكْرِمَ بِنَوْعٍ مِمَّا أُكْرِمَ بِهِ الْأَنْبِيَاءُ وَهُوَ الْإِطْلَاقُ عَلَى الْعَيْبِ ، وَأَمَّا الْكَافِرُ وَالْفَاسِقُ

وَالْمُحَلِّطُ فَلَا ، وَلَوْ صَدَقَتْ رُؤْيَاهُمْ أَحْيَانًا فَذَلِكَ كَمَا قَدْ يَصْدُقُ الْكُذُوبُ ، وَلَيْسَ

كُلُّ مَنْ حَدَّثَ عَنْ عَيْبٍ يَكُونُ خَبْرَهُ مِنْ أَجْزَاءِ النُّبُوَّةِ كَالْكَاهِنِ وَالْمُنَجِّمِ ¹⁹¹ .

هَذَا ، وَقَدْ اسْتَشْكَلَ كَوْنُ الرُّؤْيَا جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ مَعَ أَنَّ النُّبُوَّةَ انْقَطَعَتْ بِمَوْتِ النَّبِيِّ

ρ كَمَا ذَكَرَ الْحَافِظُ فِي الْفَتْحِ فَقِيلَ فِي الْجَوَابِ : إِنَّ وَقَعَتِ الرُّؤْيَا مِنَ النَّبِيِّ ρ فَهِيَ

جُزْءٌ مِنْ أَجْزَاءِ النُّبُوَّةِ حَقِيقَةً ، وَإِنْ وَقَعَتْ مِنْ غَيْرِ النَّبِيِّ فَهِيَ جُزْءٌ مِنْ أَجْزَاءِ النُّبُوَّةِ

عَلَى سَبِيلِ الْمَجَازِ . وَقَالَ الْخَطَّابِيُّ : قِيلَ مَعْنَاهُ : أَنَّ الرُّؤْيَا تَجِيءُ عَلَى مُوَافَقَةِ النُّبُوَّةِ

لَا أَنَّهَا جُزْءٌ بَاقٍ مِنَ النُّبُوَّةِ ، وَقِيلَ الْمَعْنَى : إِنَّهَا جُزْءٌ مِنْ عِلْمِ النُّبُوَّةِ ؛ لِأَنَّ النُّبُوَّةَ

وَإِنْ انْقَطَعَتْ فَعِلْمُهَا بَاقٍ ¹⁹² .

191 - فتح الباري (12 / 362 - 391 ط - الرياض ، وصحيح مسلم بشرح النووي 15 / 20 - 21 ط

المصرية ، وتفسير القرطبي 9 / 124 ط الأولى .

192 - فتح الباري 12 / 363 ، 364

3- أنواع الرؤيا¹⁹³ :

الرؤيا فهي على ثلاثة أضرب : الرؤيا الصالحة وهي ما يراه الشخص الصالح في منامه من المبشرات ، وهي من إكرام الله لعباده الصالحين ، وحديث النفس فقد ينام الإنسان وهو مهتم بشيء ما فيرى حلما في النوم في شأنه، وتخويف من الشيطان للعباد ، ففي حديث البخاري عن الزهري حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ « لَمْ يَبْقَ مِنَ النَّبُوءَةِ إِلَّا الْمُبَشِّرَاتُ » . قَالُوا وَمَا الْمُبَشِّرَاتُ قَالَ « الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ »¹⁹⁴ . وفي رواية مسلم : « إِنَّهُ لَمْ يَبْقَ مِنْ مُبَشِّرَاتِ النَّبُوءَةِ إِلَّا الرُّؤْيَا يَرَاهَا الْعَبْدُ الصَّالِحُ أَوْ تُرَى لَهُ »¹⁹⁵ .

وعن أبي الطفيل قال قال رسول الله ﷺ " لا بُؤَةَ بَعْدِي إِلَّا الْمُبَشِّرَاتِ » . قَالَ قَيْلٌ وَمَا الْمُبَشِّرَاتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ « الرُّؤْيَا الْحَسَنَةُ » . أَوْ قَالَ « الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ »¹⁹⁶ .
وعن ابن عمير قال قال رسول الله ﷺ - ﷺ - « الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنْ النَّبُوءَةِ »¹⁹⁷ .

وعن أبي قتادة قال قال النبي ﷺ - ﷺ - " الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ مِنَ اللَّهِ ، وَالْحُلْمُ مِنَ الشَّيْطَانِ فَإِذَا حَلَمَ أَحَدُكُمْ حُلْمًا يَخَافُهُ فَلْيَبْصُقْ عَنْ يَسَارِهِ ، وَلْيَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهَا ، فَإِنَّهَا لَا تَضُرُّهُ " ¹⁹⁸ .

193 - انظر فتاوى الشبكة الإسلامية معدلة - (ج 10 / ص 1952) - رقم الفتوى 72203 الرؤيا والوحي

والإلهام

194 - صحيح البخاري (6990)

195 - صحيح مسلم (1103)

196 - مسند أحمد (24524) صحيح

197 - صحيح مسلم (6053)

198 - صحيح البخاري (3292)

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ -p- قَالَ « الرُّؤْيَا ثَلَاثٌ فَبَشَّرَى مِنْ اللَّهِ وَحَدِيثُ النَّفْسِ وَتَخْوِيفٌ مِنَ الشَّيْطَانِ فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ رُؤْيَا تُعْجِبُهُ فَلْيُفْصِّصْهَا إِنْ شَاءَ وَإِنْ رَأَى شَيْئًا يَكْرَهُهُ فَلَا يَفْصِّصْهُ عَلَى أَحَدٍ وَلْيُفْصِّصْهُ عَلَى نَفْسِهِ ». 199

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -p- « الرُّؤْيَا ثَلَاثٌ فَرُؤْيَا حَقٌّ وَرُؤْيَا يُحَدِّثُ بِهَا الرَّجُلُ نَفْسَهُ وَرُؤْيَا تَحْزِينٌ مِنَ الشَّيْطَانِ فَمَنْ رَأَى مَا يَكْرَهُ فَلْيُفْصِّصْ ». وَكَانَ يَقُولُ « يُعْجِبُنِي الْقَيْدُ وَأَكْرَهُ الْعُلَّ الْقَيْدُ ثَبَاتٌ فِي الدِّينِ ». وَكَانَ يَقُولُ « مَنْ رَأَى فِي رَأْيِي أَنَا هُوَ فَإِنَّهُ لَيْسَ لِلشَّيْطَانِ أَنْ يَتَمَثَّلَ بِي ». وَكَانَ يَقُولُ « لَا تُفْصِّصُ الرُّؤْيَا إِلَّا عَلَى عَالِمٍ أَوْ نَاصِحٍ ». 200

وعن مُحَمَّدَ بْنِ سِيرِينَ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -p- « إِذَا اقْتَرَبَ الزَّمَانُ لَمْ تَكُذْ تَكُذِبُ رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ ، وَرُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوءَةِ . » قَالَ مُحَمَّدٌ وَأَنَا أَقُولُ هَذِهِ قَالَ وَكَانَ يُقَالُ الرُّؤْيَا ثَلَاثٌ حَدِيثُ النَّفْسِ ، وَتَخْوِيفُ الشَّيْطَانِ ، وَبَشَّرَى مِنَ اللَّهِ ، فَمَنْ رَأَى شَيْئًا يَكْرَهُهُ فَلَا يَفْصِّصْهُ عَلَى أَحَدٍ ، وَلْيُفْصِّصْهُ عَلَى نَفْسِهِ . قَالَ وَكَانَ يُكْرَهُ الْعُلَّ فِي النَّوْمِ ، وَكَانَ يُعْجِبُهُمُ الْقَيْدُ ، وَيُقَالُ الْقَيْدُ ثَبَاتٌ فِي الدِّينِ . 201

وَعَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ p قَالَ : الرُّؤْيَا ثَلَاثَةٌ : مِنْهَا تَهْوِيلٌ مِنَ الشَّيْطَانِ لِيُحْزِنَ ابْنَ آدَمَ ، وَمِنْهَا مَا يَهُمُّ بِهِ الرَّجُلُ فِي يَقْظَتِهِ فَرَأَهُ فِي مَنَامِهِ ، وَمِنْهَا جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوءَةِ ، فَقُلْتُ لَهُ : أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ p ؟ قَالَ : أَنَا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ p . 202

199 - سنن ابن ماجه (4039) صحيح لغيره

200 - سنن الترمذى (2449) قَالَ أَبُو عَيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .-الغل : القيد فى العنق وهو يفسر

فى الرؤيا بتحمل دين أو مظالم

201 - صحيح البخارى (7017)

202 - صحيح ابن حبان - (ج 13 / ص 407) (6042) صحيح

قال المناوي في فيض القدير: الرؤيا الصالحة الحسنة أو الصحيحة المطابقة للواقع²⁰³ وقال أيضا في شرح حديث عوف بن مالك السابق (الرؤيا ثلاثة منها تهويل من الشيطان ليحزن ابن آدم) ولا حقيقة لها في نفس الأمر (ومنها ما يهيم به الرجل في يقظته فيراه في منامه) قال القرطبي : ويدخل فيه ما يلزمه في يقظته من الأعمال والعلوم والأقوال وما يقوله الأطباء من أن الرؤيا من خلط غالب على الرائي (ومنها جزء من ستة وأربعين جزءا من النبوة) قال الحكيم : أصل الرؤيا حق جاء من عند الحق المبين يخبرنا عن أنباء الغيب وهي بشارة أو نذارة أو معاينة وكانت عامة أمور الأولين بها، ثم ضعفت في هذه الأمة لعظيم ما جاء به النبي صلى الله عليه وآله وسلم من الوحي، ولما فيها من التصديق وأهل الإلهام واليقين فاستغنوا بها عن الرؤيا، والمؤمن محسود ولع به الشيطان لشدة عداوته فهو يكبده ويحزنه من كل وجه ويلبس عليه، فإذا رأى رؤيا صادقة خلطها ليفسد عليه بشره أو نذارته أو معاينته، ونفسه دون الشيطان فيلبس عليه بما اهتم به في يقظته فهذان الصنفان ليسا من أنباء الغيب والصنف الثالث هي الرؤيا الصادقة التي هي من أجزاء النبوة . اهـ²⁰⁴

واعلم أن الرؤيا الصالحة تعتبر وحيا من الله وجزءا من النبوة باعتبار ما فيها من الأخبار والبشائر ، ولكنها لا تعتبر من ناحية التشريع والأحكام فلا يبنى عليها حكم شرعي ولا يثبت بها حق .

قَالَ الْقَاضِي عِيَّاض - رَحِمَهُ اللَّهُ - : هَذَا وَمِثْلُهُ اسْتِئْثَانٌ وَاسْتِظْهَارٌ عَلَى مَا تَقَرَّرَ مِنْ ضَعْفِ أَبَانَ - الرقاشي - لَا أَنَّهُ يَقْطَعُ بِأَمْرِ الْمَنَامِ وَلَا أَنَّهُ تَبْطُلُ بِسَبَبِهِ سُنَّةٌ تَبَيَّنَتْ وَلَا تَبَيَّنَتْ بِهِ سُنَّةٌ لَمْ تَبَيَّنْ وَهَذَا بِإِجْمَاعِ الْعُلَمَاءِ ، قَالَ النُّووي: وَكَذَا قَالَ غَيْرُهُ مِنْ أَصْحَابِنَا وَغَيْرِهِمْ فَتَقَلُّوا الْإِتِّفَاقَ عَلَى أَنَّهُ لَا يُعَيَّرُ بِسَبَبِ مَا يَرَاهُ النَّائِمُ مَا تَقَرَّرَ فِي الشَّرْعِ . وَلَيْسَ هَذَا الَّذِي ذَكَرْنَاهُ مُخَالِفًا لِقَوْلِهِ p : " مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَأَى " . فَإِنَّ مَعْنَى

203 - فيض القدير، شرح الجامع الصغير(7358)

204 - فيض القدير، شرح الجامع الصغير(4497)

الْحَدِيثَ أَنَّ رُؤْيَيْتَهُ صَحِيحَةٌ وَلَيْسَتْ مِنْ أَضْعَاثِ الْأَحْلَامِ وَتَلْبِيسِ الشَّيْطَانِ وَلَكِنْ لَا يَجُوزُ إِثْبَاتُ حُكْمٍ شَرْعِيِّ بِهِ لِأَنَّ حَالَةَ النَّوْمِ لَيْسَتْ حَالَةً ضَبْطٍ وَتَحْقِيقٍ لِمَا يَسْمَعُهُ الرَّائِي ، وَقَدْ اتَّفَقُوا عَلَى أَنَّ مِنْ شَرْطِ مَنْ تُقْبَلُ رِوَايَتُهُ وَشَهَادَتُهُ أَنْ يَكُونَ مُتَيَقِّظًا لَا مُعَقَّلًا وَلَا سَبِيَّ الْحِفْظِ وَلَا كَثِيرَ الْخَطَا وَلَا مُخْتَلَّ الضَّبْطِ ، وَالنَّائِمُ لَيْسَ بِهَذِهِ الصِّفَةِ فَلَمْ تُقْبَلْ رِوَايَتُهُ لِاخْتِلَالِ ضَبْطِهِ ، هَذَا كُلُّهُ فِي مَنَامٍ يَتَعَلَّقُ بِإِثْبَاتِ حُكْمٍ عَلَى خِلَافِ مَا يَحْكُمُ بِهِ الْوَلَاةُ ، أَمَّا إِذَا رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يَاْمُرُهُ بِفِعْلٍ مَا هُوَ مُنْدُوبٌ إِلَيْهِ أَوْ يَنْهَاهُ عَنْ مَنْهِيٍّ عَنْهُ أَوْ يُرْشِدُهُ إِلَى فِعْلٍ مَصْلُحَةٍ فَلَا خِلَافَ فِي اسْتِحْبَابِ الْعَمَلِ عَلَى وَفْقِهِ ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ لَيْسَ حُكْمًا مُجَرَّدَ الْمَنَامِ بَلْ تَقَرَّرَ مِنْ أَصْلِ ذَلِكَ الشَّيْءِ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .²⁰⁵

وقال النووي أيضا في المجموع: " لَوْ كَانَتْ لَيْلَةُ الثَّلَاثِينَ مِنْ شَعْبَانَ ، وَمَ يَرِ النَّاسُ الْهَلَالَ ، فَرَأَى إِنْسَانٌ النَّبِيَّ ﷺ فِي الْمَنَامِ فَقَالَ لَهُ : اللَّيْلَةُ أَوَّلُ رَمَضَانَ لَمْ يَصِحَّ الصَّوْمُ بِهَذَا الْمَنَامِ لَا لِصَاحِبِ الْمَنَامِ وَلَا لِغَيْرِهِ ، ذَكَرَهُ الْفَاضِي الْحُسَيْنِيُّ فِي الْفُتَاوَى وَأَخْرَجَ مِنْ أَصْحَابِنَا ، وَنَقَلَ الْفَاضِي عِيَاضُ الْإِجْمَاعِ عَلَيْهِ ، وَقَدْ قَرَّرْتُهُ بِدَلَالِيهِ فِي أَوَّلِ شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ ، وَمُخْتَصَرُهُ أَنَّ شَرْطَ الرَّائِي وَالْمُحْبِرِ وَالشَّاهِدِ أَنْ يَكُونَ مُتَيَقِّظًا فِي حَالِ التَّحْمُلِ ، وَهَذَا مُجْمَعٌ عَلَيْهِ ، وَمَعْلُومٌ أَنَّ النَّوْمَ لَا تَيَقُّظَ فِيهِ ، وَلَا ضَبْطَ ، فَتُرِكَ الْعَمَلُ بِهَذَا الْمَنَامِ لِاخْتِلَالِ ضَبْطِ الرَّائِي لَا لِلشَّكِّ فِي الرُّؤْيَةِ ، فَقَدْ صَحَّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : « تَسَمَّوْا بِاسْمِي وَلَا تَكْتُمُوا بِكُنْيَتِي ، وَمَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَأَى ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتِمَثَّلُ فِي صُورَتِي ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلَيْتَبَوُّوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ »²⁰⁶ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ²⁰⁷ .

وأما الإلهام فقد اختلف في معناه على أقوال فصيل: هو الإصابة بغير نبوة، وقيل الحدّث هو الملهم بالصواب الذي يلقي على فيه. وقيل غير ذلك، والأصل في إثبات

205 - شرح النووي على مسلم - (ج 1 / ص 50)

206 - صحيح البخارى (110) - يتبوأ : يتخذ منزله

207 - المجموع شرح المهذب - (ج 6 / ص 281)

الإلهام والتحديث ما روي عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - قَالَ «
 إِنَّهُ قَدْ كَانَ فِيمَا مَضَى قَبْلَكُمْ مِنْ الْأُمَّمِ مُخَدَّثُونَ ، وَإِنَّهُ إِنْ كَانَ فِي أُمَّتِي هَذَا مِنْهُمْ ،
 فَإِنَّهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ »²⁰⁸.

وربما أطلق العلماء على هذا النوع من العلم بالمغيبات الكشف، ومدار الأمر على
 استقامة الحال وسلامة المعتقد، فإنَّ جنس هذا العلم يحصل للبرِّ والفاجر، والمسلم
 والكافر، والمحدَّث والكاهن، فقد يلقي الشيطان بعض الأمور الغيبية على لسان
 شخص ما، ليفتن به الناس، لا سيما إذا كانوا جهالاً. وكما قال السلف : إذا رأيتم
 الرجل يمشي على الماء أو يطير في الهواء، فلا تغتروا بعمله، حتى يعرض على الكتاب
 والسنة. فيجب على المسلم أن يعرف الفرق بين الإلهامات الإلهية والإلهامات
 الشيطانية حتى لا يقع في شرك المبطلين. فالإلهامات الإلهية هي ما يحصل لمن كان
 مستقيماً الظاهر والباطن على شرع الله تعالى في الاعتقاد والقول والعمل. وأما
 الإلهامات الشيطانية فهي ما يحصل لأولياء الشيطان من الزنادقة والمبتدعة المنحرفين
 الضالين ، وأن المدرك الوحيد لأخذ الأحكام الشرعية هو كتاب الله تعالى وسنة
 رسوله ﷺ بفهم السلف الصالح لهذه الأمة، وأمَّا غير ذلك من المكاشفات
 والإلهامات فليس مدركاً للأحكام البتة، فلا ينبغي عليه حكم شرعي إطلاقاً. والله
 أعلم²⁰⁹.

4- زُوِيَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فِي الْمَنَامِ²¹⁰ :

208 - صحيح البخارى (3469)

209 - فتاوى الشبكة الإسلامية معدلة - (ج 9 / ص 7389) رقم الفتوى 68772 الإلهام والمبشرات

والكشف، وللمزيد من الفائدة نرجو الاطلاع على الفتاوى ذات الأرقام التالية: 5416 ، 5697 ، 64898

210 - الموسوعة الفقهية الكويتية - (ج 22 / ص 9)

اِحْتِلْفَ فِي جَوَازِ رُؤْيَيْهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فِي الْمَنَامِ فَقِيلَ : لَا تَقْعُ ، لِإِنَّ الْمَرْئِيَّ فِيهِ خَيَالٌ وَمِثَالٌ ، وَذَلِكَ عَلَى الْقَدِيمِ مُحَالٌ ، وَقِيلَ : تَقْعُ لِأَنََّّهُ لَا اسْتِحَالَةَ لِذَلِكَ فِي الْمَنَامِ 211 .

قال البغوي : " قال الإمام : رؤية الله في المنام جائزة ، وتكون رؤيته جلّت قدرته ظهور العدل ، والفرج والخصب والخير لأهل ذلك الموضع ، فإن رآه فوعد له جنة أو مغفرة ، أو نجاة من النار ، فقلوه حق ووعد صدق ، وإن رآه ينظر إليه ، فهو رحمته ، وإن رآه معرضاً عنه ، فهو تحذير من الذنوب ، لقوله سبحانه وتعالى { إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَئِكَ لَا خَلَاقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَهُمْ عَذَابُ أَلِيمٍ } (77) سورة آل عمران ، وإن أعطاه شيئاً من متاع الدنيا فأخذه ، فهو بلاء ومحن وأسقام تصيب بدنه ، يعظم بها أجره لا يزال يضطرب فيها حتى يؤديه إلى الرحمة ، وحسن العاقبة. 212 "

وقال ابن عثيمين : " إن الله سبحانه وتعالى يعلم بما أوحاه إلى نبيه **p** ، فالقرآن كلام الله كأنما يخاطبك الله به ، كما قال عز وجل : وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مُبِينًا [النساء:174] هذا يكفيك عن رؤية الله ، ورؤية الله في الدنيا يقظة لا تمكن ، حتى موسى عليه الصلاة والسلام وهو من أولي العزم من الرسل لما سأل الله الرؤية ، قال الله له : كُنْ تَرَانِي [الأعراف:143] أي : لا يمكن أن تصبر على رؤيته ، ثم ضرب له مثلاً فقال : انْظُرْ إِلَى الْجَبَلِ فَإِنِ اسْتَقَرَّ مَكَانَهُ فَسَوْفَ تَرَانِي فَلَمَّا تَجَلَّىٰ رَبُّهُ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُ دَكًّا [الأعراف:143] صار الجبل كالرمل حينئذٍ خر موسى صعقاً ، وعلم أنه ليس بإمكانه أن يرى الله عز وجل . أما رؤيته في المنام فقد رأى النبي **p** ربه في المنام كما في حديث اختصاص الملائة الأعلى ، أما غير الرسول **p** فذكر عن الإمام أحمد أنه رأى ربه والله أعلم ، هل يصح هذا أم لا يصح؟ لكن نحن لسنا في حاجة في الهداية إلى

211 - الفروق 4 / 446 ، وتهذيب الفروق 4 / 271 ، وفتح الباري 12 / 387 .

212 - شرح السنة . للإمام البغوي متنا وشرحا - (ج 12 / ص 227)

رؤية الله عز وجل، حاجتنا أن نقرأ كلامه ونعمل بما فيه، وكأنا يخاطبنا، ولهذا ذكر الله أنه أنزل الكتاب على محمد وأنزله إلينا أيضاً حتى نعمل به، ولا تشغل نفسك بهذه الأمور، فإنك لن تصل إلى نتيجة مرضية، عليك بالكتاب والسنة والعمل بما فيهما. 213

وفي فتاوى الشبكة الإسلامية²¹⁴: "إن رؤية الله في المنام جائزة وواقعة، قال ابن تيمية رحمه الله: " وَقَدْ يَرَى الْمُؤْمِنُ رَبَّهُ فِي الْمَنَامِ فِي صُورٍ مُتَنَوِّعَةٍ عَلَى قَدْرِ إِيمَانِهِ وَيَقِينِهِ ؛ فَإِذَا كَانَ إِيمَانُهُ صَاحِحًا لَمْ يَرَهُ إِلَّا فِي صُورَةٍ حَسَنَةٍ وَإِذَا كَانَ فِي إِيمَانِهِ نَقْصٌ رَأَى مَا يُشْبِهُ إِيمَانَهُ، وَرُؤْيَا الْمَنَامِ لَهَا حُكْمٌ غَيْرُ رُؤْيَا الْحَقِيقَةِ فِي الْيَقِظَةِ وَهِيَ " تَعْبِيرٌ وَتَأْوِيلٌ " لِمَا فِيهَا مِنَ الْأَمْثَالِ الْمَضْرُوبَةِ لِلْحَقَائِقِ . وَقَدْ يَخْصُلُ لِبَعْضِ النَّاسِ فِي الْيَقِظَةِ أَيْضًا مِنَ الرُّؤْيَا نَظِيرٌ مَا يَخْصُلُ لِلنَّائِمِ فِي الْمَنَامِ : فَيَرَى بِقَلْبِهِ مِثْلَ مَا يَرَى النَّائِمُ . وَقَدْ يَتَجَلَّى لَهُ مِنَ الْحَقَائِقِ مَا يَشْهَدُهُ بِقَلْبِهِ فَهَذَا كُلُّهُ يَقَعُ فِي الدُّنْيَا . وَرُبَّمَا غَلَبَ أَحَدُهُمْ مَا يَشْهَدُهُ قَلْبُهُ وَتَجَمَّعَهُ حَوَاسُهُ فَيَظُنُّ أَنَّهُ رَأَى ذَلِكَ بِعَيْنَيْ رَأْسِهِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ فَيَعْلَمُ أَنَّهُ مَنَامٌ وَرُبَّمَا عَلِمَ فِي الْمَنَامِ أَنَّهُ مَنَامٌ . فَهَكَذَا مِنَ الْعِبَادِ مَنْ يَخْصُلُ لَهُ مُشَاهَدَةٌ قَلْبِيَّةٌ تَغْلِبُ عَلَيْهِ حَتَّى تُفْنِيَهُ عَنِ الشُّعُورِ بِحَوَاسِهِ فَيَظُنُّهَا رُؤْيَاً بِعَيْنِهِ وَهُوَ غَالِطٌ فِي ذَلِكَ ، وَكُلُّ مَنْ قَالَ مِنَ الْعِبَادِ الْمُتَقَدِّمِينَ أَوْ الْمُتَأَخِّرِينَ أَنَّهُ رَأَى رَبَّهُ بِعَيْنَيْ رَأْسِهِ فَهُوَ غَالِطٌ فِي ذَلِكَ بِاجْتِمَاعِ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالْإِيمَانِ . نَعَمْ رُؤْيَاُ اللَّهِ بِالْأَبْصَارِ هِيَ لِلْمُؤْمِنِينَ فِي الْجَنَّةِ وَهِيَ أَيْضًا لِلنَّاسِ فِي عَرَصَاتِ الْقِيَامَةِ ؛ كَمَا تَوَاتَرَتْ الْأَحَادِيثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ حَيْثُ قَالَ : « إِنَّكُمْ سَتَرُونَ رَبَّكُمْ كَمَا تَرُونَ هَذَا الْقَمَرَ لَا تُضَامُونَ فِي رُؤْيَيْهِ ، فَإِنْ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ لَا تُغْلِبُوا عَلَى صَلَاةٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا فَافْعَلُوا » . ثُمَّ قَرَأَ { فَاصْبِرْ

213 - لقاءات الباب المفتوح - (ج 211 / ص 11) رؤية الله في المنام

214 - فتاوى الشبكة الإسلامية معدلة - (ج 3 / ص 2542) - رقم الفتوى 14619 رؤية الله في المنام واقعة

وجائزة - تاريخ الفتوى : 10 محرم 1423

عَلَى مَا يَقُولُونَ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الْغُرُوبِ { (39) سورة
ق 215 .

قلت : وقد وردت عن النبي **p** أحاديث عديدة أنه رأى ربه في المنام ، منها ، عَنْ
ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ **p** قَالَ : " أَتَانِي رَبِّي فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ ، فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ،
قُلْتُ : لَبَّيْكَ رَبِّي وَسَعْدَيْكَ ، قَالَ : فِيمَ يَخْتَصِمُ الْمَلَأُ الْأَعْلَى ؟ قُلْتُ : رَبِّ لَا أَدْرِي ،
فَوَضَعَ يَدَهُ بَيْنَ كَتِفَيْ فَوَجَدْتُ بَرْدَهَا بَيْنَ ثَدْيَيْ فَعَلِمْتُ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ ،
فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ، فَقُلْتُ : لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ ، قَالَ : فِيمَ يَخْتَصِمُ الْمَلَأُ الْأَعْلَى ؟ قُلْتُ :
فِي الدَّرَجَاتِ وَالْكَفَّارَاتِ ، وَفِي نَقْلِ الْأَقْدَامِ إِلَى الْجَمَاعَاتِ ، وَإِسْبَاغِ الْوُضُوءِ فِي
الْمَكْرُوهَاتِ ، وَانْتِظَارِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ ، وَمَنْ يُحَافِظُ عَلَيْهِنَّ عَاشَ بِخَيْرٍ وَمَاتَ بِخَيْرٍ
، وَكَانَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمٍ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ " 216

وعن ابن عباس ، أَنَّ النَّبِيَّ **p** قَالَ : " أَتَانِي رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ اللَّيْلَةَ فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ -
أَحْسَبُهُ يَعْنِي فِي النَّوْمِ - فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ هَلْ تَدْرِي فِيمَ يَخْتَصِمُ الْمَلَأُ الْأَعْلَى ؟ قَالَ :
قُلْتُ : لَا " قَالَ النَّبِيُّ **p** : " فَوَضَعَ يَدَهُ بَيْنَ كَتِفَيْ ، حَتَّى وَجَدْتُ بَرْدَهَا بَيْنَ ثَدْيَيْ -
أَوْ قَالَ : نُحْرِي - فَعَلِمْتُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ، ثُمَّ قَالَ : يَا مُحَمَّدُ ، هَلْ
تَدْرِي فِيمَ يَخْتَصِمُ الْمَلَأُ الْأَعْلَى ؟ قَالَ : قُلْتُ : نَعَمْ ، يَخْتَصِمُونَ فِي الْكَفَّارَاتِ
وَالدَّرَجَاتِ ، قَالَ : وَمَا الْكَفَّارَاتُ وَالدَّرَجَاتُ ؟ قَالَ : الْمُكْتُ فِي الْمَسَاجِدِ بَعْدَ
الصَّلَاةِ ، وَالْمَشْيِ عَلَى الْأَقْدَامِ إِلَى الْجَمَاعَاتِ ، وَإِبْلَاغِ الْوُضُوءِ فِي الْمَكَارِهِ ، وَمَنْ
فَعَلَ ذَلِكَ عَاشَ بِخَيْرٍ ، وَمَاتَ بِخَيْرٍ ، وَكَانَ مِنْ خَطِيئَتِهِ كَيَوْمٍ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ ، وَقُلْ يَا مُحَمَّدُ
إِذَا صَلَّيْتَ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْخَيْرَاتِ ، وَتَرَكْتُ الْمُنْكَرَاتِ ، وَحُبَّ الْمَسَاكِينِ ، وَإِذَا

215 - صحيح البخارى (554) ومسام (1466) = تضامون : نزدحمون=تضامون : لا يحصل لكم ذل، وانظر
فتاوى الشبكة الإسلامية معدلة - (ج 6 / ص 3517) -رقم الفتوى 44709 رؤية الله تعالى في المنام -تاريخ

الفتوى : 04 محرم 1425

216 - سننُ الرَّمْذِيِّ (3542) حديث حسن

أَرَدْتُ بِعِبَادِكَ فِتْنَةً ، أَنْ تَقْبِضَنِي إِلَيْكَ غَيْرَ مَفْتُونٍ ، قَالَ : وَالذَّرَجَاتُ : بَدَلُ الطَّعَامِ ،
وَأَفْشَاءُ السَّلَامِ ، وَالصَّلَاةُ بِاللَّيْلِ وَالنَّاسُ نِيَامٌ " 217

وعن خَالِدِ بْنِ الْجَلَّاحِ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَائِشِ بْنِ الْحَضْرَمِيِّ ، يَقُولُ :
سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : رَأَيْتُ رَبِّي فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ ، فَقَالَ لِي : يَا مُحَمَّدُ فِيْمَ
يَخْتَصِمُ الْمَلَأُ الْأَعْلَى مَرَّتَيْنِ ؟ قُلْتُ : أَنْتَ أَعْلَمُ يَا رَبِّ فَوَضَعَ يَدَهُ بَيْنَ كَتِفَيَّ فَوَجَدْتُ
بَرْدَهَا بَيْنَ ثَدْيَيْ فَعَلِمْتُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ { وَكَذَلِكَ نُرِي
إِبْرَاهِيمَ مَلَكُوتَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلِيَكُونَ مِنَ الْمُوقِنِينَ } . قَالَ : فِيْمَ يَخْتَصِمُ الْمَلَأُ
الْأَعْلَى يَا مُحَمَّدُ ؟ قُلْتُ : فِي الْكُفَّارَاتِ ، قَالَ : مَا هِيَ قُلْتُ : مَشْيِي عَلَى الْأَقْدَامِ
إِلَى الْجُمُعَاتِ ، وَالْجُلُوسُ فِي الْمَسَاجِدِ خِلَافَ الصَّلَوَاتِ ، وَإِبْلَغُ الْوُضُوءِ أَمَاكِنَهُ فِي
الْمَكَارِهِ ، قَالَ : مَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَعِشْ بِخَيْرٍ وَيَمُتْ بِخَيْرٍ ، وَيَكُونُ مِنْ خَطِيئَتِهِ كَيَوْمِ
وَلَدَتْهُ أُمُّهُ ، قَالَ : وَمَا الذَّرَجَاتُ ؟ قَالَ : إِطْعَامُ الطَّعَامِ ، وَبَدَلُ السَّلَامِ ، وَأَنْ يَقُومَ
اللَّيْلَ وَالنَّاسُ نِيَامٌ ، سَلَّ تَعَطُّهُ ، قُلْتُ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الطَّيِّبَاتِ وَتَرَكْتُ الْمُنْكَرَاتِ ،
وَحُبَّ الْمَسَاكِينِ وَأَنْ تُتُوبَ عَلَيَّ ، وَإِذَا أَرَدْتُ فِتْنَةً فِي قَوْمٍ فَتَوَفَّنِي غَيْرَ مَفْتُونٍ ،
فَتَعَلَّمُوهُنَّ ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِتَّخَذَ الْحَقُّ " 218 .

هل محمد ﷺ ربه في اليقظة ؟

اختلف في ذلك ، فلنذكر الروايات أولاً .

فَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ -p- « رَأَيْتُ رَبِّي تَبَارَكَ وَتَعَالَى » 219 .
وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ (مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى) (وَلَقَدْ رَأَهُ نَزْلَةً أُخْرَى) قَالَ رَأَهُ بِفُؤَادِهِ
مَرَّتَيْنِ . 220

217 - مسند أحمد (3548) حسن

218 - مسند الشاميين (597) حسن وعبد الرحمن مختلف في صحبته

219 - مسند أحمد (2631) صحيح

220 - صحيح مسلم (455)

وَعَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ قُلْتُ لِعَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - يَا أُمَّتَاهُ هَلْ رَأَى مُحَمَّدٌ - p - رَبَّهُ فَقَالَتْ لَقَدْ قَفَّ شَعْرِي مِمَّا قُلْتُ ، أَيْنَ أَنْتَ مِنْ ثَلَاثٍ مَنْ حَدَّثَكُنَّ فَقَدْ كَذَبَ ، مَنْ حَدَّثَكَ أَنَّ مُحَمَّدًا - p - رَأَى رَبَّهُ فَقَدْ كَذَبَ . ثُمَّ قَرَأَتْ { لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ } (103) سُورَةِ الْأَنْعَامِ . { وَمَا كَانَ لِيَشْرَ أَنْ يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِيَ بِإِذْنِهِ مَا يَشَاءُ إِنَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ } (51) سُورَةِ الشُّورَى ، وَمَنْ حَدَّثَكَ أَنَّهُ يَعْلَمُ مَا فِي غَدٍ فَقَدْ كَذَبَ ثُمَّ قَرَأَتْ { إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنزِلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَآذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ } (34) سُورَةِ لُقْمَانَ ، وَمَنْ حَدَّثَكَ أَنَّهُ كَتَمَ فَقَدْ كَذَبَ ثُمَّ قَرَأَتْ { يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ } (67) سُورَةِ الْمَائِدَةِ ، وَلَكِنَّهُ رَأَى جِبْرِيلَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - فِي صُورَتِهِ مَرَّتَيْنِ 221

وَعَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ كُنْتُ مُتَكَيِّمًا عِنْدَ عَائِشَةَ فَقَالَتْ يَا أَبَا عَائِشَةَ ثَلَاثٌ مَنْ تَكَلَّمَ بِوَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ فَقَدْ أَعْظَمَ عَلَى اللَّهِ الْفُرْيَةَ . قُلْتُ مَا هُنَّ قَالَتْ مَنْ زَعَمَ أَنَّ مُحَمَّدًا - p - رَأَى رَبَّهُ فَقَدْ أَعْظَمَ عَلَى اللَّهِ الْفُرْيَةَ . قَالَ وَكُنْتُ مُتَكَيِّمًا فَجَلَسْتُ فَقُلْتُ يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ أَنْظِرِينِي وَلَا تَعْجَلِينِي أَلَمْ يَقُلِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ { وَلَقَدْ رَآهُ بِالْأُفُقِ الْمُبِينِ } (23) سُورَةِ التَّكْوِينِ { وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَى } (13) سُورَةِ النَّجْمِ . فَقَالَتْ أَنَا أَوَّلُ هَذِهِ الْأُمَّةِ سَأَلَ عَنِ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ - p - فَقَالَ : « إِيمًا هُوَ جِبْرِيلُ لَمْ أَرَهُ عَلَى صُورَتِهِ الَّتِي خُلِقَ عَلَيْهَا غَيْرَ هَاتَيْنِ الْمَرَّتَيْنِ رَأَيْتُهُ مُنْهَبِطًا مِنَ السَّمَاءِ سَادًّا عِظْمَ خَلْقِهِ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ » . فَقَالَتْ أَوْلَمْ تَسْمَعْ أَنَّ اللَّهَ يَقُولُ { لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ } (103) سُورَةِ الْأَنْعَامِ ، أَوْلَمْ تَسْمَعْ أَنَّ اللَّهَ يَقُولُ : { وَمَا كَانَ لِيَشْرَ أَنْ يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِيَ بِإِذْنِهِ مَا

221 - صحيح البخارى (4855) - قف : اقشعر وقام من الفرع

يَشَاءُ إِنَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ} (51) سورة الشورى ، قَالَتْ : وَمَنْ زَعَمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -p- كَتَمَ شَيْئًا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ فَقَدْ أَعْظَمَ عَلَى اللَّهِ الْفِرْيَةَ وَاللَّهُ يَقُولُ : { يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ } (67) سورة المائدة . قَالَتْ وَمَنْ زَعَمَ أَنَّهُ يُخْبِرُ بِمَا يَكُونُ فِي غَدٍ فَقَدْ أَعْظَمَ عَلَى اللَّهِ الْفِرْيَةَ وَاللَّهُ يَقُولُ : { قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْعَيْبَ إِلَّا اللَّهُ وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبْعَثُونَ } (65) سورة النمل 222 .

وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ p هَلْ رَأَيْتَ رَبَّكَ؟ قَالَ: "نُورٌ أَنَّى أَرَاهُ" 223
 قَالَ الْقَاضِي عِيَاض - رَحِمَهُ اللَّهُ : اِخْتَلَفَ السَّلَفُ وَالْخَلَفُ هَلْ رَأَى نَبِيْنَا p رَبَّهُ لَيْلَةَ الْإِسْرَاءِ؟ فَأَنْكَرْتُهُ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا كَمَا وَقَعَ هُنَا فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ ، وَجَاءَ مِثْلُهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَجَمَاعَةٍ وَهُوَ الْمَشْهُورُ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ ، وَإِلَيْهِ ذَهَبَ جَمَاعَةٌ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ وَالْمُتَكَلِّمِينَ ، وَرُوِيَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ رَأَاهُ بِعَيْنِهِ ، وَمِثْلُهُ عَنْ أَبِي ذَرٍّ وَكَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَالْحَسَنَ - رَحِمَهُ اللَّهُ - وَكَانَ يَخْلِفُ عَلَى ذَلِكَ ، وَحُكِيَ مِثْلُهُ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ وَأَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ ، وَحُكِيَ أَصْحَابُ الْمَقَالَاتِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْأَشْعَرِيِّ ، وَجَمَاعَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ أَنَّهُ رَأَاهُ ، وَوَقَفَ بَعْضُ مَشَائِخِنَا فِي هَذَا ، وَقَالَ : لَيْسَ عَلَيْهِ دَلِيلٌ وَاضِحٌ وَلَكِنَّهُ جَائِزٌ ، وَرُؤْيَاةُ اللَّهِ تَعَالَى فِي الدُّنْيَا جَائِزَةٌ وَسُؤَالُ مُوسَى إِيَّاهَا دَلِيلٌ عَلَى جَوَازِهَا إِذْ لَا يَجْهَلُ نَبِيٌّ مَا يَجُوزُ أَوْ يَمْتَنِعُ عَلَى رَبِّهِ ، وَقَدْ

222 - صحيح مسلم (457) - أنظري : أخرى وأمهل

223 - صحيح مسلم (461)

مَعْنَاهُ : رَأَيْتَ النُّورَ فَحَسَبَ وَمَلَأَ أَرْغَبَهُ ، قَالَ وَرُوِيَ (نُورًا بِيَّ أَرَاهُ) يَفْتَحُ الرِّاءَ وَكَسَرَ التَّوْنَ وَتَشْدِيدَ الْيَاءِ ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ مَعْنَاهُ رَاجِعًا إِلَى مَا قُلْنَاهُ أَيْ : خَالِقِ النُّورِ الْمَنَاعِجِ مِنْ رُؤْيَيْهِ فَيَكُونُ مِنْ صِفَاتِ الْأَفْعَالِ ، قَالَ الْقَاضِي عِيَاض - رَحِمَهُ اللَّهُ - : هَذِهِ الرِّوَايَةُ لَمْ تَفْعَلْ إِلَيْنَا وَلَا رَأَيْتُهَا فِي شَيْءٍ مِنَ الْأَصُولِ وَمِنْ الْمُسْتَحِيلِ أَنْ تُكُونَ دَاتِ اللَّهِ تَعَالَى نُورًا إِذْ النُّورُ مِنْ جُمْلَةِ الْأَجْسَامِ ، وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يَجَلُّ عَنْ ذَلِكَ ، هَذَا مَذْهَبُ جَمِيعِ أَيْمَةِ الْمُسْلِمِينَ ، وَمَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى : { اللَّهُ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ } وَمَا جَاءَ فِي الْأَخَادِيثِ مِنْ تَسْمِيَةِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بِالنُّورِ مَعْنَاهُ ذُو نُورِهِمَا وَخَالِفِهِ ، وَقِيلَ : هَادِي أَهْلَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ، وَقِيلَ : مُنَوِّرٌ قُلُوبَ عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ ، وَقِيلَ : مَعْنَاهُ ذُو الْبَهْجَةِ وَالصِّبْيَاءِ وَالْجَمَالِ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ . شرح النووي على مسلم - (ج 1 / ص 318)

اِخْتَلَفُوا فِي رُؤْيَا مُوسَى **p** رَبِّهِ ، وَفِي مُقْتَضَى الْآيَةِ وَرُؤْيَا الْجِبَلِ ، فَفِي جَوَابِ الْقَاضِي أَبِي بَكْرٍ مَا يَقْتَضِي أَهْمَا رَأْيَاهُ ، وَكَذَلِكَ اِخْتَلَفُوا فِي أَنَّ نَبِيَّنَا مُحَمَّدًا **p** هَلْ كَلَّمَ رَبَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لَيْلَةَ الْإِسْرَاءِ بِغَيْرِ وَاسِطَةٍ أَمْ لَا ؟ فَحُكِّي عَنِ الْأَشْعَرِيِّ وَقَوْمٍ مِنَ الْمُتَكَلِّمِينَ أَنَّهُ كَلَّمَهُ ، وَعَزَا بَعْضُهُمْ هَذَا إِلَى جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ وَابْنِ مَسْعُودٍ وَابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، وَكَذَلِكَ اِخْتَلَفُوا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى { ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّى } قَالَ أَكْثَرُونَ عَلَى أَنَّ هَذَا الدُّنُو وَالْتِدَلِّي مُنْقَسِمٌ مَا بَيْنَ جِبْرِيلَ وَالنَّبِيِّ **p** أَوْ مُخْتَصِّصٌ بِأَحَدِهِمَا مِنَ الْآخِرِ وَمِنَ السِّنْدَرَةِ الْمُنتَهَى . وَذَكَرَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَالْحَسَنِ وَمُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ وَجَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ وَعَيْرِهِمْ أَنَّهُ دُنُو مِنَ النَّبِيِّ **p** إِلَى رَبِّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَوْ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى ، وَعَلَى هَذَا الْقَوْلِ يَكُونُ الدُّنُو وَالْتِدَلِّي مُتَأَوَّلًا لَيْسَ عَلَى وَجْهِهِ بَلْ كَمَا قَالَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ : الدُّنُو مِنَ اللَّهِ تَعَالَى لَا حَدَّ لَهُ وَمِنَ الْعِبَادِ بِالْحُدُودِ ، فَيَكُونُ مَعْنَى دُنُو النَّبِيِّ **p** مِنْ رَبِّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَقُرْبَهُ مِنْهُ ظُهُورَ عَظِيمٍ مَنزَلْتَهُ لَدَيْهِ ، وَإِشْرَاقَ أَنْوَارِ مَعْرِفَتِهِ عَلَيْهِ ، وَإِطْلَاعِهِ مِنْ عَيْبِهِ وَأَسْرَارِ مَلَكُوتِهِ عَلَى مَا لَمْ يُطْلَعِ سِوَاهُ عَلَيْهِ .

وَالدُّنُو مِنَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ لَهُ إِظْهَارُ ذَلِكَ لَهُ وَعَظِيمُ بَرِّهِ وَفَضْلُهُ الْعَظِيمُ لَدَيْهِ ، وَيَكُونُ قَوْلُهُ تَعَالَى : { قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى } عَلَى هَذَا عِبَارَةً عَنِ لُطْفِ الْمَحَلِّ وَإِبْصَاحِ الْمَعْرِفَةِ وَالْإِشْرَافِ عَلَى الْحَقِيقَةِ مِنْ نَبِيَّنَا **p** وَمِنَ اللَّهِ إِجَابَةَ الرَّغْبَةِ وَإِبَانَةَ الْمَنْزِلَةِ وَيَتَأَوَّلُ فِي ذَلِكَ مَا يَتَأَوَّلُ فِي قَوْلِهِ **p** عَنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ : « يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي وَأَنَا مَعَهُ حِينَ يَذْكُرُنِي إِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي وَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَلَأٍ ذَكَرْتُهُ فِي مَلَأٍ هُمْ خَيْرٌ مِنْهُمْ وَإِنْ تَقَرَّبَ مِنِّي شَيْئًا تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا وَإِنْ أَتَانِي بِمَشْيِ أَتَيْتُهُ هَرُولًا »²²⁴ . هَذَا كَلَامُ الْقَاضِي .

224 - صحيح مسلم (6981)

قَالَ أَبُو حَاتِمٍ : الْعَرَبُ إِذَا أَرَادَتْ وَصْفَ شَيْئَيْنِ مُتَبَايِنَيْنِ عَلَى سَبِيلِ التَّشْبِيهِ أَطْلَقَتْهُمَا مَعًا بِلَفْظٍ أَحَدِهِمَا ، وَإِنْ كَانَ مَعْنَاهُمَا فِي الْحَقِيقَةِ غَيْرَ سَيِّئِينَ كَمَا قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : كَانَ طَعَامَنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ **p** الْأَسْوَدَانَ التَّمْرَ وَالْمَاءَ فَأَطْلَقْتُهُمَا جَمِيعًا بِلَفْظٍ أَحَدِهِمَا عِنْدَ التَّشْبِيهِ ، وَهَذَا كَمَا قِيلَ : عَدَلُ الْعُمَرَيْنِ ، فَأُطْلِقًا مَعًا بِلَفْظٍ أَحَدِهِمَا ، فَتَبَشَّشَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا لِعَبْدِهِ الْمُؤْمِنِ الْمَكَانَ فِي الْمَسْجِدِ لِلصَّلَاةِ وَالْحَيْرِ ، إِنَّمَا هُوَ نَظَرُهُ إِلَيْهِ بِالرَّافَةِ وَالرَّحْمَةِ وَالْمَحَبَّةِ لِذَلِكَ

وَأَمَّا صَاحِبُ التَّخْرِيرِ فَإِنَّهُ إِخْتَارَ إِثْبَاتِ الرُّؤْيَةِ . قَالَ : وَالْحُجْجُ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ وَإِنْ كَانَتْ كَثِيرَةً لَكِنَّا لَا نَتَمَسَّكُ إِلَّا بِالْأَقْوَى مِنْهَا وَهُوَ حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : " أَنْعَجِبُونَ أَنْ تَكُونَ الْخَلَّةُ لِإِبْرَاهِيمَ ، وَالْكَالِمُ لِمُوسَى ، وَالرُّؤْيَةُ لِمُحَمَّدٍ " ²²⁵ .

وَعَنْ عَبَادِ بْنِ مَنْصُورٍ قَالَ : سَمِعْتُ عِكْرِمَةَ وَسُئِلَ : هَلْ رَأَى مُحَمَّدٌ رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ؟ قَالَ : " نَعَمْ فَمَا زَالَ يَقُولُ : رَأَاهُ ، حَتَّى انْقَطَعَ نَفْسُهُ " ²²⁶ .

وَعَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ ، قَالَ ، فَحَدَّثَنِي دَاوُدُ بْنُ الْحَصِينِ ، قَالَ : سَأَلَ مَرْوَانَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : " هَلْ رَأَى مُحَمَّدٌ رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ؟ فَقَالَ : " نَعَمْ قَدْ رَأَاهُ " ²²⁷ .

وَكَانَ الْحَسَنُ يَخْلِفُ لَقَدْ رَأَى مُحَمَّدٌ رَبَّهُ . وَالْأَصْلُ فِي الْبَابِ حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ حَبْرُ الْأُمَّةِ وَالْمَرْجُوعِ إِلَيْهِ فِي الْمُعْضَلَاتِ ، وَقَدْ رَاجَعَهُ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ وَرَاسَلَهُ هَلْ رَأَى مُحَمَّدٌ رَبَّهُ ؟ فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ رَأَاهُ . وَلَا يَقْدَحُ فِي هَذَا حَدِيثُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، لِأَنَّ عَائِشَةَ لَمْ تُخْبِرْ أَنَّهَا سَمِعَتْ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : لَمْ أَرِ رَبِّي ، وَإِنَّمَا ذَكَرَتْ مُتَأَوَّلَةً لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : { وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكْلِمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا } وَلِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : { لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ } وَالصَّحَابِيُّ إِذَا قَالَ قَوْلًا وَخَالَفَهُ غَيْرُهُ مِنْهُمْ لَمْ يَكُنْ قَوْلُهُ حُجَّةً .

وَإِذَا صَحَّحَتِ الرَّوَايَاتُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي إِثْبَاتِ الرُّؤْيَةِ وَجَبَ الْمَصِيرُ إِلَى إِثْبَاتِهَا فَإِنَّهَا لَيْسَتْ بِمَا يُدْرِكُ بِالْعَقْلِ ، وَيُؤْخَذُ بِالظَّنِّ ، وَإِنَّمَا يُتَلَقَّى بِالسَّمْعِ وَلَا يَسْتَجِيزُ أَحَدٌ أَنْ يَظُنَّ بِابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ تَكَلَّمَ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ بِالظَّنِّ وَالْإِجْتِهَادِ . وَقَدْ قَالَ مَعْمَرُ بْنُ

الْفَعْلِ مِنْهُ وَهَذَا كَقَوْلِهِ **p** ، يَخْجِي عَنِ اللَّهِ تَعَالَى : مَنْ تَقَرَّبَ مِنِّي شَيْئًا ، تَقَرَّبْتُ مِنْهُ ذِرَاعًا يُرِيدُ بِهِ : مَنْ تَقَرَّبَ مِنِّي شَيْئًا بِالطَّاعَةِ وَوَسَائِلِ الْخَيْرِ ، تَقَرَّبْتُ مِنْهُ ذِرَاعًا بِالرَّأْفَةِ وَالرَّحْمَةِ ، وَهَذَا نَظَائِرُ كَثِيرَةٌ سَنَدُهَا فِي مَوْضِعِهَا مِنْ هَذَا الْكِتَابِ إِنْ يَسَّرَ اللَّهُ ذَلِكَ وَسَهَّلَهُ . صحيح ابن حبان - (ج 4 / ص 486)

225 - السنن الكبرى للإمام النسائي الرسالة (11475) صحيح

226 - الشريعة للأخري (1024) حسن

قَالَ أَبُو حَاتِمٍ : مَعْنَى قَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ : قَدْ رَأَى مُحَمَّدٌ رَبَّهُ ، أَرَادَ بِهِ بَعْلِيهِ فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي لَمْ يَصْعَدْهُ أَحَدٌ مِنَ النَّبِيِّينَ إِتِّفَاعًا فِي الشَّرْفِ . صحيح ابن حبان - (ج 1 / ص 253)

227 - السنة لعبد الله بن أحمد (177) حسن

رَأْسِدِ حِينَ ذَكَرَ اِخْتِلَافَ عَائِشَةَ وَابْنَ عَبَّاسٍ : مَا عَائِشَةُ عِنْدَنَا بِأَعْلَمَ مِنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ،
 ثُمَّ إِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَثْبَتَ شَيْئًا نَفَاهُ ، وَالْمُثْبِتُ مُقَدَّمٌ عَلَى التَّائِي ، هَذَا كَلَامُ صَاحِبِ
 التَّحْرِيرِ ، فَالْحَاصِلُ أَنَّ الرَّاجِحَ عِنْدَ أَكْثَرِ الْعُلَمَاءِ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَبَّهُ بِعَيْنَيْ
 رَأْسِهِ لَيْلَةَ الْإِسْرَاءِ لِحَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَعَيْرِهِ بِمَا تَقَدَّمَ . وَإِثْبَاتُ هَذَا لَا يَأْخُذُونَهُ إِلَّا
 بِالسَّمَاعِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ هَذَا بِمَا لَا يَنْبَغِي أَنْ يُتَشَكَّكَ فِيهِ .

ثُمَّ إِنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا لَمْ تَنْفِ الرُّؤْيَةَ بِحَدِيثِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَوْ كَانَ مَعَهَا
 فِيهِ حَدِيثٌ لَدَكَرْتُهُ ، وَإِنَّمَا اعْتَمَدَتْ اِلسْتِنْبَاطَ مِنَ الْآيَاتِ وَسَنُوْضِحِ الْجَوَابِ عَنْهَا .
 فَأَمَّا اِخْتِجَاجَ عَائِشَةَ بِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : { لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ } فَجَوَابُهُ ظَاهِرٌ ، فَإِنَّ
 الْإِدْرَاكَ هُوَ الْإِحَاطَةُ وَاللَّهُ تَعَالَى لَا يُحَاطُ بِهِ ، وَإِذَا وَرَدَ النَّصُّ بِنَفْيِ الْإِحَاطَةِ لَا يَلْزَمُ
 مِنْهُ نَفْيُ الرُّؤْيَةِ بِغَيْرِ إِحَاطَةٍ ، وَأُجِيبَ عَنِ الْآيَةِ بِأَجْوَبَةٍ أُخْرَى لَا حَاجَةَ إِلَيْهَا مَعَ مَا
 ذَكَرْنَاهُ ؛ فَإِنَّهُ فِي نَهَايَةِ مِنَ الْحُسْنِ مَعَ اِخْتِصَارِهِ .

وَأَمَّا اِخْتِجَاجُهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : { مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكْلِمَهُ اللَّهُ إِلَّا
 وَحْيًا } الْآيَةِ ، فَالْجَوَابُ عَنْهُ مِنْ أَوْجُهٍ : أَحَدُهَا : أَنَّهُ لَا يَلْزَمُ مِنَ الرُّؤْيَةِ وَجُودَ الْكَلَامِ
 حَالِ الرُّؤْيَةِ فَيَجُوزُ وَجُودُ الرُّؤْيَةِ مِنْ غَيْرِ كَلَامٍ .
 الثَّانِي أَنَّهُ عَامٌّ مَخْصُوصٌ بِمَا تَقَدَّمَ مِنَ الْأَدِلَّةِ .

الثَّالِثُ مَا قَالَهُ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ أَنَّ الْمُرَادَ بِالْوَحْيِ الْكَلَامُ مِنْ غَيْرِ وَاسِطَةٍ ، وَهَذَا الَّذِي
 قَالَهُ هَذَا الْقَائِلُ وَإِنْ كَانَ مُحْتَمَلًا وَلَكِنَّ الْجُمْهُورَ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِالْوَحْيِ هُنَا الْإِلْهَامُ
 وَالرُّؤْيَةَ فِي الْمَنَامِ وَكِلَاهُمَا يُسَمَّى وَحْيًا .

وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى : { أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ } فَقَالَ الْوَاحِدِيُّ وَعَيْرُهُ : مَعْنَاهُ غَيْرُ مُجَاهِرٍ
 لَهُمْ بِالْكَلامِ بَلْ يَسْمَعُونَ كَلَامَهُ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - مِنْ حَيْثُ لَا يَرَوْنَهُ ، وَلَيْسَ
 الْمُرَادُ أَنَّ هُنَاكَ حِجَابًا يُفْصِلُ مَوْضِعًا مِنْ مَوْضِعٍ وَيَدُلُّ عَلَى تَحْدِيدِ الْمَحْجُوبِ فَهُوَ
 بِمَنْزِلَةِ مَا يُسْمَعُ مِنْ وَرَاءِ الْحِجَابِ حَيْثُ لَمْ يُرَ الْمُتَكَلِّمُ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ ²²⁸ .

228 - شرح النووي على مسلم - (ج 1 / ص 312)

قلت : ويرد على كلامه أن الروايات عن ابن عباس مختلفة ، وقد ورد عنه روايات تنص على أن الرؤية بفواده فقط ، فيجب حمل المطلق على المقيد ، وقد ذكر الدارقطني جميع هذه الروايات في كتاب الرؤيا ²²⁹ وفي بعضها قال : " رَأَى مُحَمَّدٌ **p** رَبَّهُ بِقَلْبِهِ مَرَّتَيْنِ " " مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى ، قَالَ : رَأَهُ بِفُؤَادِهِ مَرَّتَيْنِ .

وعن ابن عباس ، في قوله : " وَلَقَدْ رَأَهُ نَزَلَةً أُخْرَى ، قَالَ : إِنَّ النَّبِيَّ **p** رَأَى رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِقَلْبِهِ " زَادَ الرَّمَادِيُّ : فَقَالَ رَجُلٌ : أَلَيْسَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ : لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ ؟ فَقَالَ عِكْرِمَةُ : أَلَيْسَ تَرَى السَّمَاءَ ؟ قَالَ : بَلَى ، قَالَ : فَكُلُّهَا تَرَى ؟

وعن ابن عباس ، قَالَ : " رَأَى مُحَمَّدٌ **p** رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مَرَّتَيْنِ ، وَلَمْ يَرَهُ بِعَيْنَيْهِ ، وَلَكِنْ بِقَلْبِهِ ، مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى * "

وعن ابن عباس ، في قوله : " مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى ، قَالَ : رَأَى مُحَمَّدٌ **p** رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِفُؤَادِهِ "

فهذه الروايات عنه تقطع بأن الرؤية ليست بصرية ، وإنما هي رؤية قلبية ، والأقوى منها جميعاً حديث أبي ذر المار ، فقد نفى النبي **p** الرؤية البصرية ، والجمع بين الروايات هو المتعين وليس الترجيح ، فيحمل نفي عائشة رضي الله عنها ومن معها على الرؤية البصرية ، وإثبات ابن عباس ومن معه على الرؤية القلبية .

قَالَ ابن تيمية - رَحِمَهُ اللَّهُ - : " وَأَمَّا " الرَّؤْيَةُ " فَالَّذِي ثَبَتَ فِي الصَّحِيحِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى وَلَقَدْ رَأَهُ نَزَلَةً أُخْرَى ، قَالَ : " رَأَهُ بِفُؤَادِهِ مَرَّتَيْنِ " ²³⁰

229 - الرَّؤْيَةُ لِلدَّارِقُطِيِّ (206-229)

230 - صحيح مسلم (455) وعن ابن عباس ، قَالَ : " رَأَى مُحَمَّدٌ **p** رَبَّهُ بِفُؤَادِهِ مَرَّتَيْنِ " الْإِيمَانُ لِابْنِ مُنْدَةَ (774) صحيح.

وَعَائِشَةُ أَنْكَرَتْ الرُّؤْيَةَ . فَمِنَ النَّاسِ مَنْ جَمَعَ بَيْنَهُمَا فَقَالَ : عَائِشَةُ أَنْكَرَتْ رُؤْيَةَ الْعَيْنِ وَابْنُ عَبَّاسٍ أَثْبَتَ رُؤْيَةَ الْفُؤَادِ . وَالْأَلْفَاظُ الثَّابِتَةُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ هِيَ مُطْلَقَةٌ أَوْ مُقَيَّدَةٌ بِالْفُؤَادِ تَارَةً يَقُولُ : رَأَى مُحَمَّدٌ رَبَّهُ وَتَارَةً يَقُولُ رَأَاهُ مُحَمَّدٌ ؛ وَلَمْ يَثْبُتْ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ لَفْظٌ صَرِيحٌ بِأَنَّهُ رَأَاهُ بِعَيْنِهِ . وَكَذَلِكَ " الْإِمَامُ أَحْمَدُ " تَارَةً يُطْلِقُ الرُّؤْيَةَ ؛ وَتَارَةً يَقُولُ : رَأَاهُ بِفُؤَادِهِ ؛ وَلَمْ يَقُلْ أَحَدٌ إِنَّهُ سَمِعَ أَحْمَدَ يَقُولُ : رَأَاهُ بِعَيْنِهِ ؛ لَكِنَّ طَائِفَةً مِنْ أَصْحَابِهِ سَمِعُوا بَعْضَ كَلَامِهِ الْمُطْلَقِ فَفَهَمُوا مِنْهُ رُؤْيَةَ الْعَيْنِ ؛ كَمَا سَمِعَ بَعْضُ النَّاسِ مُطْلَقَ كَلَامِ ابْنِ عَبَّاسٍ فَفَهَمَ مِنْهُ رُؤْيَةَ الْعَيْنِ . وَلَيْسَ فِي الْأَدِلَّةِ مَا يَفْتَضِي أَنَّهُ رَأَاهُ بِعَيْنِهِ وَلَا ثَبَّتَ ذَلِكَ عَنْ أَحَدٍ مِنَ الصَّحَابَةِ وَلَا فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَنِ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ ؛ بَلِ النُّصُوصُ الصَّحِيحَةُ عَلَى نَفْيِهِ أَدُلُّ ؛ كَمَا فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ هَلْ رَأَيْتَ رَبَّكَ قَالَ : « نُورٌ أَنَّى أَرَاهُ »²³¹.

وَقَدْ قَالَ تَعَالَى : { سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِّنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى الَّذِي بَارَكْنَا حَوْلَهُ لِنُرِيَهُ مِنْ آيَاتِنَا إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ } (1) سورة الإسراء، وَلَوْ كَانَ قَدْ أَرَاهُ نَفْسَهُ بِعَيْنِهِ لَكَانَ ذِكْرُ ذَلِكَ أَوْلَى . وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ : أَفْتُمَارُونَهُ عَلَى مَا يَرَى (12) وَلَقَدْ رَأَاهُ نَزْلَةً أُخْرَى (13) عِنْدَ سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى (14) عِنْدَهَا جَنَّةُ الْمَأْوَى (15) إِذْ يَغْشَى السِّدْرَةَ مَا يَغْشَى (16) مَا زَاغَ الْبَصَرُ وَمَا طَعَى (17) لَقَدْ رَأَى مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَى (18) [النجم/12-18] .

وَلَوْ كَانَ رَأَاهُ بِعَيْنِهِ لَكَانَ ذِكْرُ ذَلِكَ أَوْلَى . وَفِي الصَّحِيحِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : { وَإِذْ قُلْنَا لَكَ إِنَّ رَبَّكَ أَحَاطَ بِالنَّاسِ وَمَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ وَالشَّجَرَةَ الْمَلْعُونَةَ فِي الْقُرْآنِ وَنُحَوِّفُهُمْ فَمَا يَزِيدُهُمْ إِلَّا طُغْيَانًا كَبِيرًا } (60) سورة الإسراء، قَالَ هِيَ رُؤْيَا عَيْنٍ ، أَرَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - p - لَيْلَةَ أُسْرَى بِهِ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ . قَالَ : وَالشَّجَرَةُ الْمَلْعُونَةُ فِي الْقُرْآنِ قَالَ : هِيَ شَجَرَةُ الرَّقُومِ .²³²

231 - صحيح مسلم (461)

232 - صحيح البخارى (3888)

وَهَذِهِ " رُؤْيَا الْآيَاتِ " لِأَنَّهُ أَحْبَرَ النَّاسَ بِمَا رَأَهُ بِعَيْنِهِ لَيْلَةَ الْمِعْرَاجِ فَكَانَ ذَلِكَ فِتْنَةً لَهُمْ حَيْثُ صَدَّقَهُ قَوْمٌ وَكَذَّبَهُ قَوْمٌ وَمَمْ يُخْبِرُهُمْ بِأَنَّهُ رَأَى رَبَّهُ بِعَيْنِهِ، وَلَيْسَ فِي شَيْءٍ مِنْ أَحَادِيثِ الْمِعْرَاجِ الثَّابِتَةِ ذِكْرُ ذَلِكَ وَلَوْ كَانَ قَدْ وَقَعَ ذَلِكَ لَذَكَرَهُ كَمَا ذَكَرَ مَا دُونَهُ . وَقَدْ ثَبَتَ بِالنُّصُوصِ الصَّحِيحَةِ وَاتِّفَاقِ سَلَفِ الْأُمَّةِ أَنَّهُ لَا يَرَى اللَّهَ أَحَدٌ فِي الدُّنْيَا بِعَيْنِهِ إِلَّا مَا نَارَعَ فِيهِ بَعْضُهُمْ مِنْ رُؤْيَا نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ﷺ حَاصَةً وَاتَّفَقُوا عَلَى أَنَّ الْمُؤْمِنِينَ يَرَوْنَ اللَّهَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَيْنًا كَمَا يَرَوْنَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ²³³.

5- رُؤْيَا النَّبِيِّ ﷺ فِي الْمَنَامِ :

ذَكَرَ الْبُخَارِيُّ فِي كِتَابِ التَّعْبِيرِ مِنْ صَحِيحِهِ بَابًا بِعُنْوَانٍ مَنْ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ فِي الْمَنَامِ وَذَكَرَ فِيهِ خَمْسَةَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : مَا رَوَاهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ - ﷺ - يَقُولُ : « مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَسِيرَانِي فِي الْيَقِظَةِ ، وَلَا يَتَمَثَّلُ الشَّيْطَانُ بِي »²³⁴.

وَهَذِهِ الْأَحَادِيثُ تُدَلُّ عَلَى جَوَازِ رُؤْيَا ﷺ فِي الْمَنَامِ ، وَقَدْ ذَكَرَ الْحَافِظُ فِي الْفَتْحِ ، وَالنَّوَوِيُّ فِي شَرْحِ مُسْلِمٍ أَقْوَالَ مُخْتَلِفَةً فِي مَعْنَى قَوْلِهِ ﷺ : مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَسِيرَانِي فِي الْيَقِظَةِ .

وَالصَّحِيحُ مِنْهَا أَنَّ مَقْصُودَهُ أَنَّ رُؤْيَا ﷺ فِي كُلِّ حَالَةٍ لَيْسَتْ بَاطِلَةً وَلَا أَضْعَافًا ، بَلْ هِيَ حَقٌّ فِي نَفْسِهَا ، وَلَوْ رُئِيَ عَلَى غَيْرِ صُورَتِهِ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهَا فِي حَيَاتِهِ ﷺ فَتَصَوَّرُ تِلْكَ الصُّورَةَ لَيْسَ مِنَ الشَّيْطَانِ بَلْ هُوَ مِنْ قِبَلِ اللَّهِ ، وَقَالَ : وَهَذَا قَوْلُ الْقَاضِي أَبِي بَكْرٍ بْنِ الطَّيِّبِ وَعَبْرِهِ ، وَيُؤَيِّدُهُ قَوْلُهُ : « مَنْ رَأَى فَقَدْ رَأَى الْحَقَّ »²³⁵.

233 - مجموع الفتاوى - (ج 6 / ص 509)

234 - صحيح البخارى (6993) ومسلم (6057)

235 - صحيح البخارى (6996) ومسلم (6058)

أَيُّ رَأَى الْحَقَّ الَّذِي قَصَدَ إِعْلَامَ الرَّائِي بِهِ ، فَإِنْ كَانَتْ عَلَى ظَاهِرِهَا وَإِلَّا سَعَى فِي تَأْوِيلِهَا وَلَا يُهْمَلُ أَمْرُهَا ، لِأَنَّهَا إِمَّا بُشِّرَى بِخَيْرٍ ، أَوْ إِندَارًا مِنْ شَرٍّ إِمَّا لِخَيْفِ الرَّائِي ، إِمَّا لِيُنَزِّجَ عَنْهُ ، وَإِمَّا لِيُنَبِّئَهُ عَلَى حُكْمٍ يَفْعُلُ لَهُ فِي دِينِهِ أَوْ دُنْيَاهُ ²³⁶ .

وَدَكَرَ الْقَرَائِي فِي الْفُرُوقِ أَنَّ رُؤْيِيَهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ إِتْمَا تَصِحُّ لِأَحَدِ رَجُلَيْنِ : أَحَدُهُمَا : صَحَابِيٌّ رَأَاهُ فَعَلِمَ صِفَتَهُ فَانْطَبَعَ فِي نَفْسِهِ مِثَالُهُ فَإِذَا رَأَاهُ جَزَمَ بِأَنَّهُ رَأَى مِثَالَهُ الْمَعْصُومَ مِنَ الشَّيْطَانِ ، فَيَنْتَفِي عَنْهُ اللَّبْسُ وَالشُّكُّ فِي رُؤْيِيهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ . وَثَانِيهِمَا : رَجُلٌ تَكَرَّرَ عَلَيْهِ سَمَاعُ صِفَاتِهِ الْمَنْقُولَةِ فِي الْكُتُبِ حَتَّى انْطَبَعَتْ فِي نَفْسِهِ صِفَتُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ، وَمِثَالُهُ الْمَعْصُومُ ، كَمَا حَصَلَ ذَلِكَ لِمَنْ رَأَاهُ ، فَإِذَا رَأَاهُ جَزَمَ بِأَنَّهُ رَأَى مِثَالَهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كَمَا يَجْزُمُ بِهِ مَنْ رَأَاهُ ، فَيَنْتَفِي عَنْهُ اللَّبْسُ وَالشُّكُّ فِي رُؤْيِيهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ، وَأَمَّا عَزِيْرُ هَذَيْنِ فَلَا يَجِلُّ لَهُ الْجُزْمُ بَلْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ رَأَاهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِمِثَالِهِ ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ مِنْ تَحْيِيلِ الشَّيْطَانِ ، وَلَا يُفِيدُ قَوْلَ الْمُرْتَبِي لِمَنْ رَأَاهُ أَنَا رَسُولُ اللَّهِ ، وَلَا قَوْلَ مَنْ يَحْضُرُ مَعَهُ هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ؛ لِأَنَّ الشَّيْطَانَ يَكْذِبُ لِنَفْسِهِ وَيَكْذِبُ لِعَيْرِهِ ، فَلَا يَحْضُرُ الْجُزْمُ ، وَهَذَا وَإِنْ كَانَ صَرِيحًا فِي أَنَّهُ لَا بُدَّ مِنْ رُؤْيِيَةِ مِثَالِهِ الْمَخْصُوصِ لَا يُنَابِي مَا تَقَرَّرَ فِي التَّعْبِيرِ أَنَّ الرَّائِي يَرَاهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ شَيْحًا وَشَابًّا وَأَسْوَدَ ، وَدَاهِبَ الْعَيْنَيْنِ ، وَدَاهِبَ الْيَدَيْنِ ، وَعَلَى أَنْوَاعٍ شَتَّى مِنَ الْمِثْلِ الَّتِي لَيْسَتْ مِثَالُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ؛ لِأَنَّ هَذِهِ الصِّفَاتِ صِفَاتِ الرَّائِيْنَ وَأَحْوَاهُمْ تَطَهَّرُ فِيهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَهُوَ كَالْمَرْأَةِ لَهُمْ ²³⁷ .

وقال الحافظ في الفتح : " قَالَ الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ بِنِ الْعَرَبِيِّ : رُؤْيِيَةُ النَّبِيِّ ﷺ بِصِفَتِهِ الْمَعْلُومَةِ إِذْرَاكٌ عَلَى الْحَقِيقَةِ ، وَرُؤْيِيَةُ عَلَى غَيْرِ صِفَتِهِ إِذْرَاكٌ لِلْمِثَالِ ، فَإِنَّ الصَّوَابَ أَنَّ الْأَنْبِيَاءَ لَا تُعَبَّرُ عَنْهُمْ الْأَرْضُ ، وَيَكُونُ إِذْرَاكُ الدَّاتِ الْكَرِيمَةِ حَقِيقَةً وَإِذْرَاكُ الصِّفَاتِ

²³⁶ - فتح الباري (12 / 384 - 385 ط الرياض)

²³⁷ - الفروق (4 / 245 ط الأولى) و تهذيب الفروق والقواعد السننية في الأسرار الفقهية - (ج 4 / ص

(462) وأنوار البروق في أنواع الفروق - (ج 8 / ص 390 - 392)

إِدْرَاكِ الْمَثَلِ ، قَالَ وَشَدَّ بَعْضُ الْقَدَرِيَّةِ فَقَالَ : الرَّؤْيَا لَا حَقِيقَةَ لَهَا أَصْلًا وَشَدَّ بَعْضُ الصَّالِحِينَ فَرَزَعَمَ أَنَّهَا تَقَعُ بَعْثِي الرَّأْسِ حَقِيقَةً ، وَقَالَ بَعْضُ الْمُتَكَلِّمِينَ : هِيَ مُدْرَكَةٌ بِعَيْنَيْنِ فِي الْقَلْبِ قَالَ وَقَوْلُهُ " فَسَيْرَانِي " مَعْنَاهُ فَسَيْرِي تَفْسِيرُ مَا رَأَى لِأَنَّهُ حَقٌّ وَعَيْبٌ أَلْقِي فِيهِ ، وَقِيلَ مَعْنَاهُ فَسَيْرَانِي فِي الْقِيَامَةِ ، وَلَا فَائِدَةَ فِي هَذَا التَّخْصِيسِ ، وَأَمَّا قَوْلُهُ " فَكَأَنَّما رَأَيْتَنِي " فَهُوَ تَشْبِيهُ وَمَعْنَاهُ أَنَّهُ لَوْ رَأَاهُ فِي الْيَقْظَةِ لَطَابَقَ مَا رَأَاهُ فِي الْمَنَامِ فَيَكُونُ الْأَوَّلُ حَقًّا وَحَقِيقَةً وَالثَّانِي حَقًّا وَتَمَثُّلًا ، قَالَ : وَهَذَا كُلُّهُ إِذَا رَأَاهُ عَلَى صُورَتِهِ الْمَعْرُوفَةِ : فَإِنْ رَأَاهُ عَلَى خِلَافِ صِفَتِهِ فَهِيَ أَمْتَالٌ ، فَإِنْ رَأَاهُ مُقْبِلًا عَلَيْهِ مَثَلًا فَهُوَ خَيْرٌ لِلرَّائِي وَفِيهِ وَعَلَى الْعَكْسِ فَبِالْعَكْسِ . وَقَالَ النَّوَوِيُّ قَالَ عِيَاضُ : يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ بِقَوْلِهِ فَقَدْ رَأَيْتَنِي أَوْ فَقَدْ رَأَى الْحَقُّ أَنَّ مَنْ رَأَاهُ عَلَى صُورَتِهِ فِي حَيَاتِهِ كَانَتْ رُؤْيَاهُ حَقًّا ، وَمَنْ رَأَاهُ عَلَى غَيْرِ صُورَتِهِ كَانَتْ رُؤْيَاهُ تَأْوِيلًا . وَتَعَقُّبُهُ فَقَالَ : هَذَا ضَعِيفٌ بَلِ الصَّحِيحُ أَنَّهُ يَرَاهُ حَقِيقَةً سَوَاءَ كَانَتْ عَلَى صِفَتِهِ الْمَعْرُوفَةِ أَوْ غَيْرَهَا اِنْتَهَى ، وَلَمْ يَظْهَرْ لِي مِنْ كَلَامِ الْقَاضِي مَا يُنَافِي ذَلِكَ ، بَلْ ظَاهِرُ قَوْلِهِ أَنَّهُ يَرَاهُ حَقِيقَةً فِي الْحَالَيْنِ . لَكِنْ فِي الْأَوَّلَى تَكُونُ الرَّؤْيَا بِمَا لَا يَحْتَاجُ إِلَى تَعْبِيرٍ وَالثَّانِيَةِ بِمَا يَحْتَاجُ إِلَى التَّعْبِيرِ .

قَالَ الْقُرْطُبِيُّ : اُخْتَلَفَ فِي مَعْنَى الْحَدِيثِ فَقَالَ قَوْمٌ : هُوَ عَلَى ظَاهِرِهِ فَمَنْ رَأَاهُ فِي النَّوْمِ رَأَى حَقِيقَتَهُ كَمَنْ رَأَاهُ فِي الْيَقْظَةِ سَوَاءً ، قَالَ : وَهَذَا قَوْلٌ يُدْرِكُ فَسَادَهُ بِأَوَائِلِ الْعُمُولِ ، وَيَلْزَمُ عَلَيْهِ أَنْ لَا يَرَاهُ أَحَدٌ إِلَّا عَلَى صُورَتِهِ الَّتِي مَاتَ عَلَيْهَا وَأَنْ لَا يَرَاهُ رَائِيَانٍ فِي أَنْ وَاحِدٍ فِي مَكَانَيْنِ وَأَنْ يَحْيَا الْآنَ وَيَخْرُجُ مِنْ قَبْرِهِ وَيَمْشِي فِي الْأَسْوَاقِ وَيُخَاطَبُ النَّاسَ وَيُخَاطَبُوهُ وَيَلْزَمُ مِنْ ذَلِكَ أَنْ يَخْلُو قَبْرَهُ مِنْ جَسَدِهِ فَلَا يَبْقَى مِنْ قَبْرِهِ فِيهِ شَيْءٌ فَيُزَارُ مُجَرَّدَ الْقَبْرِ وَيُسَلَّمُ عَلَى غَائِبٍ لِأَنَّهُ جَائِزٌ أَنْ يُرَى فِي اللَّيْلِ وَالتَّهَارِ مَعَ اِتِّصَالِ الْأَوْقَاتِ عَلَى حَقِيقَتِهِ فِي غَيْرِ قَبْرِهِ ، وَهَذِهِ جَهَالَاتٌ لَا يَلْتَرِمُ بِهَا مَنْ لَهُ أَدْنَى مُسْكَةٍ مِنْ عَقْلِ ، وَقَالَتْ طَائِفَةٌ : مَعْنَاهُ أَنَّ مَنْ رَأَاهُ عَلَى صُورَتِهِ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهَا ، وَيَلْزَمُ مِنْهُ أَنَّ مَنْ رَأَاهُ عَلَى غَيْرِ صِفَتِهِ أَنْ تَكُونَ رُؤْيَاهُ مِنَ الْأَضْغَاثِ ، وَمَنْ الْمَعْلُومُ أَنَّهُ يُرَى فِي النَّوْمِ عَلَى حَالَةٍ مُخَالِفِ حَالَتِهِ فِي الدُّنْيَا مِنَ الْأَحْوَالِ اللَّائِقَةِ بِهِ وَتَقَعُ تِلْكَ الرَّؤْيَا حَقًّا كَمَا

لَوْ رُئِيَ مَلَأَ دَارًا بِجِسْمِهِ مَثَلًا فَإِنَّهُ يَدُلُّ عَلَى إِمْتِلَاءِ تِلْكَ الدَّارِ بِالْخَيْرِ ، وَلَوْ تَمَكَّنَ الشَّيْطَانُ مِنَ التَّمَثِيلِ بِشَيْءٍ مِمَّا كَانَ عَلَيْهِ أَوْ يُنْسَبُ إِلَيْهِ لَعَارَضَ عُمُومَ قَوْلِهِ " فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَمَثَّلُ بِي " فَالْأَوْلَى أَنْ تُنَزَّهَ رُؤْيَاهُ وَكَذَا رُؤْيَا شَيْءٍ مِنْهُ أَوْ مِمَّا يُنْسَبُ إِلَيْهِ عَنْ ذَلِكَ ، فَهُوَ أَبْلَغُ فِي الْحُرْمَةِ وَالْيَقِينُ بِالْعِصْمَةِ كَمَا عَصِمَ مِنَ الشَّيْطَانِ فِي يَقْظَنَةِ ، قَالَ : وَالصَّحِيحُ فِي تَأْوِيلِ هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّ مَقْصُودَهُ أَنَّ رُؤْيِيهِ فِي كُلِّ حَالَةٍ لَيْسَتْ بَاطِلَةً وَلَا أَضْعَافًا بَلْ هِيَ حَقٌّ فِي نَفْسِهَا ، وَلَوْ رُئِيَ عَلَى غَيْرِ صُورَتِهِ فَتَصَوَّرُ تِلْكَ الصُّورَةَ لَيْسَ مِنَ الشَّيْطَانِ بَلْ هُوَ مِنْ قِبَلِ اللَّهِ ، وَقَالَ : وَهَذَا قَوْلُ الْقَاضِي أَبِي بَكْرِ بْنِ الطَّيِّبِ وَغَيْرِهِ ، وَيُؤَيِّدُهُ قَوْلُهُ " فَقَدْ رَأَى الْحَقُّ " أَيُّ رَأَى الْحَقُّ الَّذِي قَصَدَ إِعْلَامَ الرَّائِي بِهِ ، فَإِنْ كَانَتْ عَلَى ظَاهِرِهَا وَإِلَّا سَعَى فِي تَأْوِيلِهَا وَلَا يُهْمَلُ أَمْرُهَا لِأَنَّهَا إِنَّمَا بُشِّرَى بِخَيْرٍ أَوْ إِذْذَارٍ مِنْ شَرٍّ إِنَّمَا لِخَيْفِ الرَّائِي وَإِنَّمَا لِيُنَزَّجَرَ عَنْهُ وَإِنَّمَا لِيُنَبِّهَ عَلَى حُكْمِ يَفْعَ لَهُ فِي دِينِهِ أَوْ دُنْيَاهُ .

وَقَالَ ابْنُ بَطَّالٍ قَوْلُهُ " فَسَيَرَانِي فِي الْيَقْظَةِ " يُرِيدُ تَصَدِيقَ تِلْكَ الرُّؤْيَا فِي الْيَقْظَةِ وَصَحَّتْهَا وَخُرُوجَهَا عَلَى الْحَقِّ ، وَلَيْسَ الْمُرَادُ أَنَّهُ يَرَاهُ فِي الْآخِرَةِ لِأَنَّهُ سَيَرَاهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي الْيَقْظَةِ فَتَرَاهُ جَمِيعَ أُمَّتِهِ مَنْ رَأَاهُ فِي النَّوْمِ وَمَنْ لَمْ يَرَهُ مِنْهُمْ .

وَقَالَ ابْنُ التَّيْنِ : الْمُرَادُ مَنْ آمَنَ بِهِ فِي حَيَاتِهِ وَلَمْ يَرَهُ لِكَوْنِهِ حِينَئِذٍ غَائِبًا عَنْهُ فَيَكُونُ بِهَذَا مُبَشِّرًا لِكُلِّ مَنْ آمَنَ بِهِ وَلَمْ يَرَهُ أَنَّهُ لَا بُدَّ أَنْ يَرَاهُ فِي الْيَقْظَةِ قَبْلَ مَوْتِهِ قَالَهُ الْقَزَّازِ .
 وَقَالَ الْمَازِرِيُّ : إِنْ كَانَ الْمَخْفُوظُ " فَكَأَنَّمَا رَأَيْتَنِي فِي الْيَقْظَةِ " فَمَعْنَاهُ ظَاهِرٌ وَإِنْ كَانَ الْمَخْفُوظُ " فَسَيَرَانِي فِي الْيَقْظَةِ " إِحْتَمَلَ أَنْ يَكُونَ أَرَادَ أَهْلَ عَصْرِهِ مِمَّنْ يُهَاجِرُ إِلَيْهِ فَإِنَّهُ إِذَا رَأَاهُ فِي الْمَنَامِ جُعِلَ عَلَامَةً عَلَى أَنَّهُ يَرَاهُ بَعْدَ ذَلِكَ فِي الْيَقْظَةِ وَأَوْحَى اللَّهُ بِذَلِكَ إِلَيْهِ . ρ

وَقَالَ الْقَاضِي : وَقِيلَ مَعْنَاهُ سَيَرَى تَأْوِيلَ تِلْكَ الرُّؤْيَا فِي الْيَقْظَةِ وَصَحَّتْهَا ، وَقِيلَ مَعْنَى الرُّؤْيَا فِي الْيَقْظَةِ أَنَّهُ سَيَرَاهُ فِي الْآخِرَةِ ، وَتُعْتَبَرُ بِأَنَّهُ فِي الْآخِرَةِ يَرَاهُ جَمِيعَ أُمَّتِهِ مَنْ رَأَاهُ فِي الْمَنَامِ وَمَنْ لَمْ يَرَهُ ، يَعْنِي فَلَا يَبْقَى لِخُصُوصِ رُؤْيِيهِ فِي الْمَنَامِ مَرْتَبَةً ، وَأَجَابَ الْقَاضِي

عِيَاضٍ بِاِحْتِمَالٍ أَنْ تَكُونَ رُؤْيَاهُ لَهُ فِي النَّوْمِ عَلَى الصِّفَةِ الَّتِي عُرِفَ بِهَا وَوُصِفَ عَلَيْهَا مُوجِبَةً لِتَكْرِمَتِهِ فِي الْآخِرَةِ وَأَنْ يَرَاهُ رُؤْيِيَةً خَاصَّةً مِنَ الْقُرْبِ مِنْهُ وَالشَّفَاعَةَ لَهُ بِعُلُوِّ الدَّرَجَةِ وَنَحْوِ ذَلِكَ مِنَ الْخُصُوصِيَّاتِ ، قَالَ : وَلَا يَبْعُدُ أَنْ يُعَاقِبَ اللَّهُ بَعْضَ الْمُذْنِبِينَ فِي الْقِيَامَةِ بِمَنْعِ رُؤْيِيَةِ نَبِيِّهِ ﷺ . وَحَمَلَهُ ابْنُ أَبِي جَمْرَةَ عَلَى مَحْمَلٍ آخَرَ فَذَكَرَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَوْ غَيْرِهِ أَنََّّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ فِي النَّوْمِ فَبَقِيَ بَعْدَ أَنْ اسْتَيْقَظَ مُتَفَكِّرًا فِي هَذَا الْحَدِيثِ فَدَخَلَ عَلَى بَعْضِ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ وَلَعَلَّهَا خَالَتَهُ مَيْمُونَةَ فَأَخْرَجَتْ لَهُ الْمِرَاةَ الَّتِي كَانَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَظَنَرَ فِيهَا فَرَأَى صُورَةَ النَّبِيِّ ﷺ وَلَمْ يَرَ صُورَةَ نَفْسِهِ ، وَثِقَلَ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ الصَّالِحِينَ أَهَمُّ رَأَوْا النَّبِيَّ ﷺ فِي الْمَنَامِ ثُمَّ رَأَوْهُ بَعْدَ ذَلِكَ فِي الْيَقِظَةِ وَسَأَلُوهُ عَنْ أَشْيَاءَ كَانُوا مِنْهَا مُتَحَوِّفِينَ فَأَرْشَدَهُمْ إِلَى طَرِيقٍ تَفْرِجُهَا فَجَاءَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ .

قُلْتُ : وَهَذَا مُشْكِلٌ جَدًّا وَلَوْ حُجِّلَ عَلَى ظَاهِرِهِ لَكَانَ هُوَ لِأَصْحَابِهِ وَأَلَمَكْنَ بَقَاءَ الصُّحْبَةِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، وَيُعَكِّرُ عَلَيْهِ أَنْ جَمَعَا جَمًّا رَأَوْهُ فِي الْمَنَامِ ثُمَّ لَمْ يَذْكُرْ وَاحِدٌ مِنْهُمْ أَنََّّهُ رَأَاهُ فِي الْيَقِظَةِ وَحَبَّرَ الصَّادِقَ لَا يَتَخَلَّفُ ، وَقَدْ اِسْتَدَّ انْكَارَ الْفُرْطِيِّ عَلَى مَنْ قَالَ مَنْ رَأَاهُ فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَأَى حَقِيقَتَهُ ثُمَّ يَرَاهَا كَذَلِكَ فِي الْيَقِظَةِ كَمَا تَقَدَّمَ قَرِيبًا ، وَقَدْ تَفَطَّنَ ابْنُ أَبِي جَمْرَةَ هَذَا فَأَحَالَ بِمَا قَالَ عَلَى كَرَامَاتِ الْأَوْلِيَاءِ فَإِنْ يَكُنْ كَذَلِكَ تَعَيَّنَ الْعُدُولُ عَنِ الْعُمُومِ فِي كُلِّ رَأْيٍ ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنََّّهُ عَامٌّ فِي أَهْلِ التَّوْفِيقِ ، وَأَمَّا غَيْرُهُمْ فَعَلَى الْإِحْتِمَالِ ، فَإِنَّ حَرْقَ الْعَادَةِ قَدْ يَقَعُ لِلزُّنْدِيقِ بِطَرِيقِ الْإِمْلَاءِ وَالْإِعْوَاءِ كَمَا يَقَعُ لِلصِّدِّيقِ بِطَرِيقِ الْكِرَامَةِ وَالْإِكْرَامِ ، وَإِنَّمَا تَحْصُلُ التَّفْرِقَةُ بَيْنَهُمَا بِاتِّبَاعِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ انْتَهَى . وَالْحَاصِلُ مِنَ الْأَجْوِبَةِ سِتَّةٌ :

أَحَدُهَا أَنََّّهُ عَلَى التَّشْبِيهِ وَالتَّمَثِيلِ ، وَدَلَّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ فِي الرَّوَايَةِ الْأُخْرَى " فَكَأَنَّمَا رَأَيْتُ فِي الْيَقِظَةِ " .

ثَانِيهَا أَنَّ مَعْنَاهَا سَيْرِي فِي الْيَقِظَةِ تَأْوِيلُهَا بِطَرِيقِ الْحَقِيقَةِ أَوْ التَّعْبِيرِ .

ثَالِثُهَا أَنََّّهُ خَاصٌّ بِأَهْلِ عَصْرِهِ بِمَنْ آمَنَ بِهِ قَبْلَ أَنْ يَرَاهُ .

رَابِعُهَا أَنََّّهُ يَرَاهُ فِي الْمِرَاةِ الَّتِي كَانَتْ لَهُ إِنْ أَمَكْنَهُ ذَلِكَ ، وَهَذَا مِنْ أَعْبَدِ الْمَحَامِلِ .

خَامِسَهَا أَنَّهُ يَرَاهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِمَزِيدِ حُصُوصِيَّةٍ لَا مُطْلَقَ مَنْ يَرَاهُ حِينَئِذٍ مِمَّنْ لَمْ يَرَهُ فِي الْمَنَامِ .

سَادِسَهَا أَنَّهُ يَرَاهُ فِي الدُّنْيَا حَقِيقَةً وَبِخَاطِبُهُ ، وَفِيهِ مَا تَقَدَّمَ مِنَ الْإِشْكَالِ . وَقَالَ الْقُرْطُبِيُّ : قَدْ تَقَرَّرَ أَنَّ الَّذِي يُرَى فِي الْمَنَامِ أَمثلةً لِلْمَرئِيَّاتِ لَا أَنْفُسَهَا ، غَيْرَ أَنَّ تِلْكَ الْأَمثلةَ تَارَةً تَقَعُ مُطَابِقَةً وَتَارَةً يَقَعُ مَعْنَاهَا ، فَمِنَ الْأَوَّلِ رُؤْيَاهُ **p** عَائِشَةَ وَفِيهِ " فَإِذَا هِيَ أَنْتِ " ²³⁸ فَأَخْبَرَ أَنَّهُ رَأَى فِي الْيَقِظَةِ مَا رَأَهُ فِي نَوْمِهِ بِعَيْنِهِ وَمِنَ الثَّانِي رُؤْيَا الْبَقَرِ الَّتِي تُنْحَرُ ، وَالْمَقْصُودُ بِالثَّانِي التَّنْبِيهِ عَلَى مَعَانِي تِلْكَ الْأُمُورِ ، وَمِنَ فَوَائِدِ رُؤْيَيْهِ **p** تَسْكِينُ شَوْقِ الرَّائِي لِكَوْنِهِ صَادِقًا فِي حُبِّهِ لِيَعْمَلَ عَلَى مُشَاهَدَتِهِ ، وَإِلَى ذَلِكَ الْإِشَارَةُ بِقَوْلِهِ " فَسَيَرَانِي فِي الْيَقِظَةِ " أَيَّ مَنْ رَأَى رُؤْيِيَةً مُعْظَمَ حُرْمَتِي وَمُشْتَقًا إِلَى مُشَاهَدَتِي وَصَلَ إِلَى رُؤْيِيَةٍ مُحَبُّوبَةٍ وَظَهَرَ بِكُلِّ مَطْلُوبِهِ ، قَالَ : وَبِحُجُوزِ أَنْ يَكُونَ مَقْصُودَ تِلْكَ الرُّؤْيَا مَعْنَى صُورَتِهِ وَهُوَ دِينُهُ وَشَرِيعَتُهُ ، فَيُعَبَّرُ بِحَسَبِ مَا يَرَاهُ الرَّائِي مِنْ زِيَادَةٍ وَنُقُصَانٍ أَوْ إِسَاءَةٍ وَإِحْسَانٍ . قُلْتُ : وَهَذَا جَوَابُ سَابِعِ وَالَّذِي قَبْلَهُ لَمْ يَظْهَرَ لِي فَإِنْ ظَهَرَ فَهُوَ ثَامِنٌ .

وَجَوَّزَ أَهْلَ التَّعْبِيرِ رُؤْيِيَةَ الْبَارِي عَزَّ وَجَلَّ فِي الْمَنَامِ مُطْلَقًا وَلَمْ يُجْزُوا فِيهَا الْخِلَافَ فِي رُؤْيَا النَّبِيِّ **p** ، وَأَجَابَ بَعْضُهُمْ عَنْ ذَلِكَ بِأُمُورٍ قَابِلَةٌ لِلتَّأْوِيلِ فِي جَمِيعِ وُجُوهِهَا فَتَارَةً يُعَبَّرُ بِالسُّلْطَانِ وَتَارَةً بِالْوَالِدِ وَتَارَةً بِالسَّيِّدِ وَتَارَةً بِالرَّئِيسِ فِي أَيِّ فَنِّ كَانَ ، فَلَمَّا كَانَ الْوُقُوفُ عَلَى حَقِيقَةِ ذَاتِهِ مُتَمَتِّعًا وَجَمِيعَ مَنْ يُعَبَّرُ بِهِ يُجُوزُ عَلَيْهِمُ الصِّدْقُ وَالْكَذِبُ كَانَتْ رُؤْيَاهُ تَحْتَاجُ إِلَى تَعْبِيرٍ دَائِمًا ، بِخِلَافِ النَّبِيِّ **p** فَإِذَا رُئِيَ عَلَى صِفَتِهِ الْمُتَمَتِّقِ عَلَيْهَا وَهُوَ لَا يُجُوزُ عَلَيْهِ الْكَذِبُ كَانَتْ فِي هَذِهِ الْحَالَةِ حَقًّا مُحَضًّا لَا يَحْتَاجُ إِلَى تَعْبِيرٍ . وَقَالَ الْعَرَالِيُّ : لَيْسَ مَعْنَى قَوْلِهِ " رَأَى " أَنَّهُ رَأَى جِسْمِي وَبَدَنِي وَإِنَّمَا الْمُرَادُ أَنَّهُ رَأَى مِثْلًا صَارَ ذَلِكَ الْمِثَالُ آلَةً يَتَأَدَّى بِهَا الْمَعْنَى الَّذِي فِي نَفْسِي إِلَيْهِ ، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ " فَسَيَرَانِي فِي الْيَقِظَةِ " لَيْسَ الْمُرَادُ أَنَّهُ يَرَى جِسْمِي وَبَدَنِي ، قَالَ : وَالْآلَةُ تَارَةً تَكُونُ حَقِيقَةً وَتَارَةً تَكُونُ

238 - صحيح البخارى (3895)

خَيَالِيَّة ، وَالتَّفَسُّعُ غَيْرُ الْمِثَالِ الْمُتَخَيَّلِ ، فَمَا رَأَهُ مِنَ الشَّكْلِ لَيْسَ هُوَ رُوحَ الْمُصْطَفَى
وَلَا شَخْصَهُ بَلْ هُوَ مِثَالٌ لَهُ عَلَى التَّحْقِيقِ ، قَالَ وَمِثْلُ ذَلِكَ مَنْ يَرَى اللَّهَ سُبْحَانَهُ
وَتَعَالَى فِي الْمَنَامِ فَإِنَّ ذَاتَهُ مُنْزَهَةٌ عَنِ الشَّكْلِ وَالصُّورَةِ وَلَكِنْ تَنْتَهِي تَعْرِيفَاتُهُ إِلَى الْعَبْدِ
بِوَاسِطَةِ مِثَالٍ مَحْسُوسٍ مِنْ نُورٍ أَوْ غَيْرِهِ ، وَيَكُونُ ذَلِكَ الْمِثَالُ حَقًّا فِي كَوْنِهِ وَاسِطَةً فِي
التَّعْرِيفِ فَيَقُولُ الرَّائِي رَأَيْتُ اللَّهَ تَعَالَى فِي الْمَنَامِ لَا يَعْنِي أَلَيْ رَأَيْتُ ذَاتَ اللَّهِ تَعَالَى كَمَا
يَقُولُ فِي حَقِّ غَيْرِهِ . وَقَالَ أَبُو قَاسِمٍ الْفُشَيْرِيُّ مَا حَاصِلُهُ : إِنَّ رُؤْيَاهُ عَلَى غَيْرِ صِفَتِهِ
لَا تَسْتَلْزِمُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ هُوَ ، فَإِنَّهُ لَوْ رَأَى اللَّهَ عَلَى وَصْفٍ يَتَعَالَى عَنْهُ وَهُوَ يَعْتَقِدُ أَنَّ
مُنْزَهَةً عَنِ ذَلِكَ لَا يَفْضَحُ فِي رُؤْيَاهُ بَلْ يَكُونُ لِتِلْكَ الرُّؤْيَا ضَرْبٌ مِنَ التَّأْوِيلِ كَمَا قَالَ
الْوَاسِطِيُّ : مَنْ رَأَى رَبَّهُ عَلَى صُورَةٍ شَيْخٍ كَانَ إِشَارَةً إِلَى وَقَارِ الرَّائِي وَغَيْرِ ذَلِكَ . وَقَالَ
الطَّبِيبِيُّ : الْمَعْنَى مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ بِأَيِّ صِفَةٍ كَانَتْ فَلَيْسَتْ بَشَرًا وَيَعْلَمُ أَنَّ قَدْ رَأَى
الرُّؤْيَا الْحَقَّ الَّتِي هِيَ مِنَ اللَّهِ وَهِيَ مُبَشِّرَةٌ لَا الْبَاطِلَ الَّذِي هُوَ الْخُلْمُ الْمُنْسُوبُ لِلشَّيْطَانِ
فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتِمَثَّلُ بِي ، وَكَذَا قَوْلُهُ " فَقَدْ رَأَى الْحَقَّ " أَي رُؤْيَا الْحَقِّ لَا الْبَاطِلِ ،
وَكَذَا قَوْلُهُ " فَقَدْ رَأَى " فَإِنَّ الشَّرْطَ وَالْجُزْءَ إِذَا اتَّحَدَا دَلَّ عَلَى الْعَايَةِ فِي الْكَمَالِ ، أَي
فَقَدْ رَأَى رُؤْيَا لَيْسَ بَعْدَهَا شَيْءٌ . وَذَكَرَ الشَّيْخُ أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ أَبِي جَمْرَةَ مَا مُلَخَّصُهُ :
أَنَّهُ يُؤْخَذُ مِنْ قَوْلِهِ " فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتِمَثَّلُ بِي " أَنَّ مَنْ تَمَثَّلَتْ صُورَتُهُ **p** فِي خَاطِرِهِ
مِنْ أَرْبَابِ الْقُلُوبِ وَتَصَوَّرَتْ لَهُ فِي عَالَمِ سِرِّهِ أَنَّهُ يُكَلِّمُهُ أَنَّ ذَلِكَ يَكُونُ حَقًّا ، بَلْ ذَلِكَ
أَصْدَقُ مِنْ مَرَأَى غَيْرِهِمْ لِمَا مَنَّ اللَّهُ بِهِ عَلَيْهِمْ مِنْ تَنْوِيرِ قُلُوبِهِمْ أَنْتَهَى . وَهَذَا الْمَقَامُ
الَّذِي أَشَارَ إِلَيْهِ هُوَ الْإِلْهَامُ ، وَهُوَ مِنْ جُمْلَةِ أَصْنَافِ الْوَحْيِ إِلَى الْأَنْبِيَاءِ ، وَلَكِنْ لَمْ أَرَ
فِي شَيْءٍ مِنَ الْأَحَادِيثِ وَصْفَهُ بِمَا وَصِفَتْ بِهِ الرُّؤْيَا أَنَّهُ جُزْءٌ مِنَ النُّبُوَّةِ ، وَقَدْ قِيلَ فِي
الْفَرْقِ بَيْنَهُمَا : إِنَّ الْمَنَامَ يَرْجِعُ إِلَى قَوَاعِدِ مُقَرَّرَةٍ وَلَهُ تَأْوِيلَاتٌ مُخْتَلِفَةٌ وَيَقَعُ لِكُلِّ أَحَدٍ
، بِخِلَافِ الْإِلْهَامِ فَإِنَّهُ لَا يَقَعُ إِلَّا لِلْخَوَاصِّ وَلَا يَرْجِعُ إِلَى قَاعِدَةٍ يُمَيِّزُ بِهَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ لَمَّةِ
الشَّيْطَانِ ، وَتُعْتَبَرُ بِأَنَّ أَهْلَ الْمَعْرِفَةِ بِذَلِكَ ذَكَرُوا أَنَّ الْخَاطِرَ الَّذِي يَكُونُ مِنَ الْحَقِّ
يَسْتَقِرُّ وَلَا يَضْطَرِبُ وَالَّذِي يَكُونُ مِنَ الشَّيْطَانِ يَضْطَرِبُ وَلَا يَسْتَقِرُّ ، فَهَذَا إِنْ ثَبَتَ

كَانَ فَارِقًا وَاضِحًا ، وَمَعَ ذَلِكَ فَقَدْ صَرَّحَ الْأَيْمَّةُ بِأَنَّ الْأَحْكَامَ الشَّرْعِيَّةَ لَا تَثْبُتُ
بِذَلِكَ ، قَالَ أَبُو الْمُظَفَّرِ بْنِ السَّمْعَانِيِّ فِي " الْقَوَاطِعِ " بَعْدَ أَنْ حَكَى عَنِ أَبِي زَيْدِ
الدَّبُوسِيِّ مِنْ أَيْمَّةِ الْحَنْفِيَّةِ أَنَّ الْإِلْهَامَ مَا حَرَّكَ الْقَلْبَ لِعِلْمٍ يَدْعُو إِلَى الْعَمَلِ بِهِ مِنْ غَيْرِ
إِسْتِدْلَالٍ : وَالَّذِي عَلَيْهِ الْجُمْهُورُ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ الْعَمَلُ بِهِ إِلَّا عِنْدَ فَقْدِ الْحُجَجِ كُلِّهَا فِي
بَابِ الْمُبَاحِ ، وَعَنْ بَعْضِ الْمُبْتَدِعَةِ أَنَّهُ حُجَّةٌ وَاحْتِجَّ بِقَوْلِهِ تَعَالَى (فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا
وَتَقْوَاهَا) وَبِقَوْلِهِ (وَأَوْحَى رَبُّكَ إِلَى النَّحْلِ) أَيُّ أَلْهَمَهَا حَتَّى عَرَفَتْ مَصَالِحَهَا ،
فَيُؤَخِّدُ مِنْهُ مِثْلَ ذَلِكَ لِلْأَدَمِيِّ بِطَرِيقِ الْأَوْحَى ، وَذَكَرَ فِيهِ ظَوَاهِرُ أُخْرَى وَمِنْهُ الْحَدِيثُ
قَوْلُهُ " **p** اتَّفَقُوا فِرَاسَةَ الْمُؤْمِنِ " وَقَوْلُهُ لَوَابِصَةَ " مَا حَاكَ فِي صَدْرِكَ فَدَعُوهُ وَإِنْ أَفْتُوكَ
(فَجَعَلَ شَهَادَةَ قَلْبِهِ حُجَّةً مُقَدَّمَةً عَلَى الْفَتْوَى ، وَقَوْلُهُ " قَدْ كَانَ فِي الْأُمَمِ مُحَدِّثُونَ ")
فَتَبَّتْ بِهَذَا أَنَّ الْإِلْهَامَ حَقٌّ وَأَنَّهُ وَحْيٌ بَاطِنٌ ، وَإِنَّمَا حُرْمَةُ الْعَاصِي لِاسْتِيْلَاءِ وَحْيِ
الشَّيْطَانِ عَلَيْهِ ، قَالَ وَحُجَّةُ أَهْلِ السُّنَّةِ الْآيَاتُ الدَّالَّةُ عَلَى إِعْتِبَارِ الْحُجَّةِ وَالْحَثِّ عَلَى
التَّفَكُّرِ فِي الْآيَاتِ وَالِإِعْتِبَارِ وَالتَّنْظُرِ فِي الْأَدِلَّةِ وَدَمِّ الْأَمَائِيِّ وَالْهَوَاجِسِ وَالظُّنُونِ وَهِيَ
كَثِيرَةٌ مَشْهُورَةٌ ، وَبِأَنَّ الْخَاطِرَ قَدْ يَكُونُ مِنَ اللَّهِ وَقَدْ يَكُونُ مِنَ الشَّيْطَانِ وَقَدْ يَكُونُ
مِنَ النَّفْسِ ، وَكُلُّ شَيْءٍ إِحْتِمَالٌ أَنْ لَا يَكُونُ حَقًّا لَمْ يُوصَفْ بِأَنَّهُ حَقٌّ ، قَالَ :
وَالْجَوَابُ عَنْ قَوْلِهِ (فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا) أَنَّ مَعْنَاهُ عَرَفَهَا طَرِيقَ الْعِلْمِ وَهُوَ
الْحُجَجُ ، وَأَمَّا الْوَحْيُ إِلَى النَّحْلِ فَتَنْظِيرُهُ فِي الْأَدَمِيِّ فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِالصَّنَائِعِ وَمَا فِيهِ
صَلَاحُ الْمَعَاشِ ، وَأَمَّا الْفِرَاسَةَ فَتُسَلِّمُهَا لِكِنَّ لَا تَجْعَلُ شَهَادَةَ الْقَلْبِ حُجَّةً لِأَنَّهَا لَا
تَتَحَقَّقُ كَوُفَّاءَ مِنَ اللَّهِ أَوْ مِنْ غَيْرِهِ إِنْتَهَى مُلَخَّصًا

قَالَ ابْنُ السَّمْعَانِيِّ : وَإِنْكَارُ الْإِلْهَامِ مُرَدُّودٌ ، وَيَجُوزُ أَنْ يَفْعَلَ اللَّهُ بِعَبْدِهِ مَا يُكْرِمُهُ بِهِ ،
وَلَكِنَّ التَّمْيِيزَ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ فِي ذَلِكَ أَنْ كُلَّ مَا اسْتَقَامَ عَلَى الشَّرِيعَةِ الْمُحَمَّدِيَّةِ وَمَنْ
يَكُنْ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ مَا يَرِدُّهُ فَهُوَ مَقْبُولٌ ، وَإِلَّا فَمُرَدُّودٌ يَقَعُ مِنْ حَدِيثِ النَّفْسِ
وَوَسْوَسَةِ الشَّيْطَانِ ، ثُمَّ قَالَ : وَنَحْنُ لَا نُنْكِرُ أَنَّ اللَّهَ يُكْرِمُ عَبْدَهُ بِزِيَادَةِ نُورٍ مِنْهُ يَزِدُّدُ بِهِ
نَظْرَهُ وَيَقْوَى بِهِ رَأْيَهُ ، وَإِنَّمَا نُنْكِرُ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى قَلْبِهِ بِقَوْلٍ لَا يَعْرِفُ أَصْلَهُ ، وَلَا نَزْعُ

أَنَّهُ حُجَّةٌ شَرْعِيَّةٌ وَإِنَّمَا هُوَ نُورٌ يَخْتَصُّ اللَّهُ بِهِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ فَإِنْ وَافَقَ الشَّرْعَ كَانَ الشَّرْعَ هُوَ الْحُجَّةُ انْتَهَى . وَيُؤْخَذُ مِنْ هَذَا مَا تَقَدَّمَ التَّنْبِيهِ عَلَيْهِ أَنَّ النَّائِمَ لَوْ رَأَى النَّبِيَّ **p** يَأْمُرُهُ بِشَيْءٍ هَلْ يَجِبُ عَلَيْهِ امْتِنَالُهُ وَلَا بُدَّ ، أَوْ لَا بُدَّ أَنْ يَعْرِضَهُ عَلَى الشَّرْعِ الظَّاهِرِ ، فَالتَّائِبِي هُوَ الْمُعْتَمَدُ كَمَا تَقَدَّمَ "239.

6- تَرْتَبُ الْحُكْمُ عَلَى قَوْلِ النَّبِيِّ **p** أَوْ فِعْلِهِ فِي الرُّؤْيَا:

مَنْ رَأَى النَّبِيَّ **p** فِي الْمَنَامِ يَقُولُ قَوْلًا أَوْ يَفْعَلُ فِعْلًا فَهَلْ يَكُونُ قَوْلُهُ هَذَا أَوْ فِعْلُهُ حُجَّةً يَتَرْتَبُ عَلَيْهَا الْحُكْمُ أَوْ لَا ؟ .

قال الزركشي : " رُؤْيَا النَّبِيِّ **p** فِي النَّوْمِ ، عَلَى وَجْهِ حِكَاةِ الْأُسْتَاذِ أَبُو إِسْحَاقَ ، يَكُونُ حُجَّةً وَيَلْزَمُهُ الْعَمَلُ بِهِ ، وَقَدْ سَبَقَ فِيهِ مَزِيدٌ بَيَانٍ فِي صَدْرِ الْكِتَابِ وَالصَّحِيحُ أَنَّ الْمَنَامَ لَا يُثْبِتُ حُكْمًا شَرْعِيًّا وَلَا بَيِّنَةً ، وَإِنْ كَانَتْ رُؤْيَا النَّبِيِّ **p** حَقًّا ، وَالشَّيْطَانُ لَا يَتِمَّتْ بِهِ ، وَلَكِنْ النَّائِمُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِ التَّحْمُلِ وَالرُّوَايَةِ لِعَدَمِ حِفْظِهِ ، وَأَمَّا الْمَنَامُ الَّذِي رُويَ فِي الْأَذَانِ ، وَأَمَرَ النَّبِيُّ **p** بِالْعَمَلِ بِهِ ، فَلَيْسَ الْحُجَّةُ فِيهِ الْمَنَامُ ، بَلْ الْحُجَّةُ فِيهِ أَمْرُهُ بِذَلِكَ فِي مَدَارِكِ الْعِلْمِ . "240

وَذَكَرَ الشُّوكَايِيُّ فِي ذَلِكَ ثَلَاثَةَ أَقْوَالٍ :

الأَوَّلُ : أَنَّهُ يَكُونُ حُجَّةً وَيَلْزَمُ الْعَمَلُ بِهِ ، وَقَدْ ذَهَبَ إِلَى ذَلِكَ جَمَاعَةٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْهَا الْأُسْتَاذُ أَبُو إِسْحَاقَ ؛ لِأَنَّ رُؤْيَا النَّبِيِّ **p** فِي الْمَنَامِ حَقٌّ وَالشَّيْطَانُ لَا يَتِمَّتْ بِهِ .

التَّائِبِي : أَنَّهُ لَا يَكُونُ حُجَّةً وَلَا يُثْبِتُ بِهِ حُكْمًا شَرْعِيًّا ؛ لِأَنَّ رُؤْيَا النَّبِيِّ **p** فِي الْمَنَامِ وَإِنْ كَانَتْ رُؤْيَا حَقًّا وَأَنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتِمَّتْ بِهِ لَكِنْ النَّائِمُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِ التَّحْمُلِ لِلرُّوَايَةِ لِعَدَمِ حِفْظِهِ .

الثَّالِثُ : أَنَّهُ يُعْمَلُ بِذَلِكَ مَا لَمْ يُخَالِفْ شَرْعًا ثَابِتًا .

239 - فتح الباري لابن حجر - (ج 19 / ص 469)

240 - البحر المحيط - (ج 7 / ص 389)

قَالَ السُّوْكَانِيُّ : وَلَا يَخْفَاكَ أَنَّ الشَّرْعَ الَّذِي شَرَعَهُ اللَّهُ لَنَا عَلَى لِسَانِ نَبِيِّنَا **p** قَدْ كَمَلَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَقَالَ : { الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ } (سورة المائدة 3).

وَلَمْ يَأْتِنَا دَلِيلٌ يُدُلُّ عَلَى أَنَّ رُؤْيَيْتَهُ فِي النَّوْمِ بَعْدَ مَوْتِهِ **p** إِذَا قَالَ فِيهَا بِقَوْلٍ ، أَوْ فَعَلَ فِيهَا فِعْلًا يَكُونُ دَلِيلًا وَحُجَّةً ، بَلْ قَبَضَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ بَعْدَ أَنْ كَمَلَ لَهُذِهِ الْأُمَّةَ مَا شَرَعَهُ لَهَا عَلَى لِسَانِهِ وَلَمْ يَبْقَ بَعْدَ ذَلِكَ حَاجَةٌ لِلْأُمَّةِ فِي أَمْرِ دِينِهَا ، وَقَدْ انْقَطَعَتِ الْبُعْتَةُ لِتَبْلِيغِ الشَّرَائِعِ وَتَبْيِينِهَا بِالْمَوْتِ وَإِنْ كَانَ رَسُولًا حَيًّا وَمَيِّتًا ، وَهَذَا تَعَلَّمَ أَنَّا لَوْ قَدَرْنَا ضَبْطَ النَّائِمِ لَمْ يَكُنْ مَا رَأَهُ مِنْ قَوْلِهِ **p** أَوْ فِعْلِهِ حُجَّةً عَلَيْهِ وَلَا عَلَى غَيْرِهِ مِنَ الْأُمَّةِ

" 241 .

وَدَكَرَ صَاحِبُ تَهْذِيبِ الْفُرُوقِ أَيْضًا أَنَّهُ لَا يَلْزَمُ مِنْ صِحَّةِ الرُّؤْيَا التَّعْوِيلَ عَلَيْهَا فِي حُكْمِ شَرْعِيٍّ لِاحْتِمَالِ الْخَطَأِ فِي التَّحْمُلِ وَعَدَمِ ضَبْطِ الرَّائِي ، ثُمَّ دَكَرَ بَعْدَ ذَلِكَ مَا يُدُلُّ عَلَى أَنَّ مَا يَثْبُتُ فِي الْيَقْظَةِ مُقَدَّمٌ عَلَى مَا ثَبَتَ بِالنَّوْمِ عِنْدَ التَّعَارُضِ ، قَالَ الْعِرُّ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ لِرَجُلٍ رَأَى النَّبِيَّ **p** فِي الْمَنَامِ يَقُولُ لَهُ إِنَّ فِي الْمَحَلِّ الْفَلَائِيَّ رِكَازًا أَذْهَبَ فَحُذِّهِ وَلَا خُمْسَ عَلَيْكَ فَذَهَبَ وَوَجَدَهُ وَاسْتَفْتَى ذَلِكَ الرَّجُلَ الْعُلَمَاءَ ، فَقَالَ لَهُ الْعِرُّ : أَخْرَجَ الْخُمْسَ فَإِنَّهُ ثَبَتَ بِالنَّوْمِ ، وَفُصِّرَى رُؤْيِيكَ الْأَحَادُ ، فَلِذَلِكَ لَمَّا اضْطَرَبَتْ آرَاءُ الْفُقَهَاءِ بِالتَّحْرِيمِ وَعَدَمِهِ فِيمَنْ رَأَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الْمَنَامِ فَقَالَ لَهُ إِنَّ أَمْرَاتِكَ طَالِقٌ ثَلَاثًا وَهُوَ يَجْرِمُ أَنَّهُ لَمْ يُطْلَفْهَا لِتَعَارُضِ حَبْرِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ تَحْرِيمِهَا فِي النَّوْمِ ، وَإِحْبَارِهِ فِي الْيَقْظَةِ فِي شَرِيعَتِهِ الْمُعْظَمَةِ أَنَّهُا مُبَاحَةٌ لَهُ ، اسْتَظْهَرَ الْأَصْلُ أَنَّ إِحْبَارَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الْيَقْظَةِ مُقَدَّمٌ عَلَى الْحَبْرِ فِي النَّوْمِ لِتَطَرُّقِ الْإِحْتِمَالِ لِلرَّائِي بِالْعَلَطِ فِي ضَبْطِهِ الْمِثَالِ قَالَ : فَإِذَا عَرَضْنَا عَلَى أَنْفُسِنَا إِحْتِمَالَ طُرُوقِ الطَّلَاقِ مَعَ الْجَهْلِ بِهِ وَاحْتِمَالِ طُرُوقِ الْعَلَطِ فِي الْمِثَالِ فِي النَّوْمِ وَجَدْنَا الْعَلَطَ فِي الْمِثَالِ أَيْسَرَ وَأَرْجَحَ ، أَمَّا ضَبْطُ عَدَمِ الطَّلَاقِ فَلَا يَحْتَمِلُ إِلَّا عَلَى النَّادِرِ مِنَ النَّاسِ ، وَالْعَمَلُ بِالرَّاجِحِ مُتَعَيِّنٌ ، وَكَذَلِكَ لَوْ قَالَ عَنْ حَلَالٍ إِنَّهُ حَرَامٌ ، أَوْ عَنْ حَرَامٍ إِنَّهُ حَلَالٌ ، أَوْ عَنْ حُكْمٍ

مِنْ أَحْكَامِ الشَّرِيعَةِ قَدَمْنَا مَا ثَبَتَ فِي الْيَقْظَةِ عَلَى مَا رَأَى فِي النَّوْمِ ، كَمَا لَوْ تَعَارَضَ
خَبْرَانِ مِنْ أَحْبَارِ الْيَقْظَةِ صَحِيحَانِ فَإِنَّا نُقَدِّمُ الْأَرْجَحَ بِالسَّنَدِ ، أَوْ بِاللَّفْظِ ، أَوْ
بِفَصَاحَتِهِ ، أَوْ قَلَّةِ الْإِحْتِمَالِ فِي الْمَجَازِ أَوْ غَيْرِهِ ، فَكَذَلِكَ خَبْرُ الْيَقْظَةِ وَخَبْرُ النَّوْمِ
يُخْرَجَانِ عَلَى هَذِهِ الْقَاعِدَةِ²⁴².

وفي فتاوى يسألونك²⁴³ : " لا يترتب حكم شرعي على رؤية سيدنا رسول الله - **p** -
- في المنام .

يقول السائل: ما الحكم الشرعي فيمن يزعم أنه رأى النبي - **p** - في المنام وطلب
منه أن يفعل فعلاً كأن يطلق زوجته فهل يلزمه طلاقها أفيدونا.

الجواب: رؤية سيدنا رسول الله - **p** - في المنام ممكنة وهذا ما يعتقدوه أهل السنة
والجماعة وقد وردت عدة أحاديث في ذلك ، وذكروا بعض الأحاديث السالفة ثم
قالوا : ويؤخذ من الأحاديث الصحيحة الواردة في رؤية سيدنا رسول الله - **p** - أنه
قد يرى في النوم وأن من رآه في النوم على صورته المعروفة فقد رآه فإن الشيطان لا
يتمثل في صورته - **p** - ولكن الأمر الهام الذي يجب أن يعلم أن العلماء قد قرروا
أنه لا يؤخذ أي حكم شرعي من رؤية النبي - **p** - في المنامات ، لأن الشريعة
الإسلامية قد تمت وكملت قبل وفاة سيدنا محمد - **p** - قال الله تعالى : { الْيَوْمَ
أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيْتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا } سورة المائدة
الآية 3 . كما أن مصادر التشريع معلومة ومعروفة وقد بينها الأصوليون وهي الكتاب
والسنة والإجماع والقياس والمصادر التبعية على خلاف بينهم فيها وليس منها الرؤى
ولا المنامات ، ولا يحتج بالرؤى في باب الأحكام الشرعية إلا من ضعف عقله وزاغ
عن طريق الحق والصواب . فليست الرؤى والمنامات من مصادر التشريع ، وهذا هو

²⁴² - تهذيب الفروق (4 / 270 - 271 ط - الأولى) وأنوار البروق في أنواع الفروق - (ج 8 / ص

394-396)

²⁴³ - فتاوى يسألونك - (ج 8 / ص 231) فما بعد

الحق والصواب وماذا بعد الحق إلا الضلال؟ وأكثر ما يؤخذ من الرؤى أن تكون بشارة أو نذارة لا أن تكون مصدراً للتشريع.

وقال الإمام النووي عند كلامه على خصائص النبي - ρ - : [ومنه أن من رآه في المنام فقد رآه حقاً فإن الشيطان لا يتمثل في صورته ولكن لا يعمل بما يسمعه الرائي منه في المنام مما يتعلق بالأحكام إن خالف ما استقر في الشرع لعدم ضبط الرائي لا للشك في الرؤيا لأن الخبر لا يقبل إلا من ضابط مكلف والنائم بخلافه] ²⁴⁴

وقال الشاطبي: [وأما الرؤيا التي يخبر فيها رسول الله - ρ - الرائي بالحكم فلا بد من النظر فيها أيضاً لأنه إذا أخبر بحكم موافق لشريعته فالحكم بما استقرَّ وإن أخبر بمخالف فمحال لأنه - ρ - لا ينسخ بعد موته شريعته المستقرة في حياته لأن الدِّين لا يتوقف استقراره بعد موته على حصول المرئي النومية لأن ذلك باطل بالإجماع ، فمن رأى شيئاً من ذلك فلا عمل عليه وعند ذلك نقول عن رؤياه غير صحيحة ، إذ لو رآه حقاً لم يخبر بما يخالف الشرع] ²⁴⁵

وقال ابن تيمية: [الرؤيا المحضة التي لا دليل على صحتها لا يجوز أن يثبت بها شيء بالاتفاق] ²⁴⁶

وقال ابن حزم الظاهري: [الشرائع لا تُؤخذ بالمنامات] ²⁴⁷

وقال الشيخ العلامة عبد العزيز بن باز: [ولا يجوز أن يعتمد عليها في شيء يخالف ما علم من الشرع، بل يجب عرض ما سمعه الرائي من النبي - ρ - من أوامر أو نواهي أو خبر أو غير ذلك من الأمور التي يسمعه أو يراها الرائي للرسول - ρ - على الكتاب والسنة الصحيحة، فما وافقهما أو أحدهما قبل، وما خالفهما أو أحدهما ترك؛ لأن الله سبحانه قد أكمل لهذه الأمة دينها وأتم عليها النعمة قبل وفاة النبي -

244 - تهذيب الأسماء واللغات 43/1.

245 - الاعتصام 321/1. وانظر أيضاً الموافقات للشاطبي 114-115.

246 - مجموع الفتاوى 457/27.

247 - المحلى 6 / 507.

ρ - فلا يجوز أن يقبل من أحد من الناس ما يخالف ما علم من شرع الله ودينه سواء كان ذلك من طريق الرؤيا أو غيرها وهذا محل إجماع بين أهل العلم المعتد بهم، أما من رآه عليه الصلاة والسلام على غير صورته فإن رؤياه تكون كاذبة كأن يراه أمرد لا لحية له، أو يراه أسود اللون أو ما أشبه ذلك من الصفات المخالفة لصفته عليه الصلاة والسلام، لأنه قال - ρ - : (فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَمَثَّلُ فِي صُورَتِي) ²⁴⁸ فدل ذلك على أن الشيطان قد يتمثل في غير صورته عليه الصلاة والسلام ويدّعي أنه الرسول - ρ - من أجل إضلال الناس والتلبيس عليهم. ثم ليس كل من ادّعى رؤيته - ρ - يكون صادقاً وإنما تقبل دعوى ذلك من الثقات المعروفين بالصدق والاستقامة على شريعة الله سبحانه، وقد رآه في حياته - ρ - أقوام كثيرون فلم يسلموا ولم ينتفعوا برؤيته كأبي جهل وأبي لهب وعبد الله بن أبي بن سلول رأس المنافقين ²⁴⁹.

ولالإمام القرافي في مسألة قريبة من مسألة طلاق الزوجة بناءً على الرؤية ، وقد مرّ أعلاه ²⁵⁰، وزاد الشارح : " قَدْ تَقَدَّمَ عَنِ الْعَلَامَةِ الْعَطَّارِ أَنَّهُ قَالَ فِي حَاشِيَتِهِ عَلَى مُحَلِّي جَمْعِ الْجَوَامِعِ ، وَلَا يَلْزَمُ مِنْ صِحَّةِ الرُّؤْيَا التَّغْوِيلُ عَلَيْهَا فِي حُكْمٍ شَرْعِيِّ لِاحْتِمَالِ الْخَطَأِ فِي التَّحْمُلِ وَعَدَمِ ضَبْطِ الرَّائِي ، عَلَى أَنَّ الْعَزَّازَةَ بْنَ عَبْدِ السَّلَامِ لَمَّا رَأَى رَجُلًا النَّجِّيَّ ρ فِي الْمَنَامِ يَقُولُ لَهُ : إِنَّ فِي الْمَحَلِّ الْفُلَايِيَّ رِكَازًا أَذْهَبَ فُحْذُهُ ، وَلَا حُمْسَ عَلَيْكَ فَذَهَبَ وَوَجَدَهُ وَاسْتَفْتَى الْعُلَمَاءَ ، قَالَ لِذَلِكَ الرَّائِي : أَخْرِجِ الْحُمْسَ فَإِنَّهُ يَنْبُثُ بِالتَّوَاتُرِ ، وَفُصَّارَى رُؤْيَيْكَ الْآحَادُ اهـ

فَلِذَا لَمَّا اضْطَرَبَتْ أَرَاءُ الْفُقَهَاءِ فِيمَنْ رَأَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الْمَنَامِ فَقَالَ لَهُ : إِنَّ امْرَأَتَكَ طَالِقٌ ثَلَاثًا ، وَهُوَ يَجْرِمُ أَنَّهُ لَمْ يُطَلِّقْهَا بِالتَّحْرِيمِ وَعَدَمِهِ لِتَعَارُضِ حَبْرِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ تَحْرِيمِهَا فِي النَّوْمِ ، وَإِحْبَارُهُ فِي الْيَقْظَةِ فِي شَرِيعَتِهِ الْمُعْظَمَةِ أَنَّهَا مُبَاحَةٌ لَهُ اسْتَظْهَرَ

248 - صحيح البخارى (110)

249 - مجموع فتاوى و مقالات ابن باز - (ج 2 / ص 358)

250 - انظر أنوار البروق في أنواع الفروق - (ج 8 / ص 395)

الأصل أن إخباره عليه السلام في اليقظة مُقَدَّم على الخبر في النوم لِتَطْرُقِ الإحتمال لِلرَّائِي بِالْعَلَطِ فِي ضَبْطِهِ الْمِثَالِ، قَالَ: فَإِذَا عَرَضْنَا عَلَى أَنْفُسِنَا إِحْتِمَالَ طُرُوءِ الطَّلَاقِ مَعَ الْجَهْلِ بِهِ وَإِحْتِمَالَ طُرُوءِ الْعَلَطِ فِي الْمِثَالِ فِي النَّوْمِ وَجَدْنَا الْعَلَطَ فِي الْمِثَالِ أَيْسَرَ وَأَرْجَحَ، وَمَنْ هُوَ مِنَ النَّاسِ يَضْبُطُ الْمِثَالَ عَلَى النَّحْوِ الْمُتَقَدِّمِ إِلَّا أَفْرَادٌ قَلِيلَةٌ مِنَ الْحُقَاطِ لِصِفَتِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَأَمَّا ضَبْطُ عَدَمِ الطَّلَاقِ فَلَا يَحْتَمَلُ إِلَّا عَلَى النَّادِرِ مِنَ النَّاسِ، وَالْعَمَلُ بِالرَّاجِحِ مُتَعَيِّنٌ، وَكَذَلِكَ لَوْ قَالَ عَنْ حَلَالٍ: إِنَّهُ حَرَامٌ أَوْ عَنْ حَرَامٍ: إِنَّهُ حَلَالٌ أَوْ عَنْ حُكْمٍ مِنْ أَحْكَامِ الشَّرِيعَةِ قَدَّمْنَا مَا ثَبَتَ فِي الْيَقِظَةِ عَلَى مَا رَأَى فِي النَّوْمِ لِمَا دَكَّرْنَاهُ، كَمَا لَوْ تَعَارَضَ خَبْرَانِ مِنْ أَخْبَارِ الْيَقِظَةِ صَحِيحَانِ فَإِنَّا نَقَدِّمُ الْأَرْجَحَ بِالسَّنَدِ أَوْ بِاللَّفْظِ أَوْ بِفَصَاحَتِهِ أَوْ قِلَّةِ الإحتمالِ فِي الْمَجَازِ أَوْ غَيْرِهِ فَكَذَلِكَ خَبَرُ الْيَقِظَةِ، وَخَبَرُ النَّوْمِ يُخَرِّجَانِ عَلَى هَذِهِ الْقَاعِدَةِ اهـ. "251

قال الإمام الشاطبي: [ربما قال بعضهم: رأيت النبي - p - في النوم فقال لي كذا وأمرني بكذا فيعمل بها ويتركها معرضاً عن الحدود الموضوعه في الشريعة وهو خطأ لأن الرؤيا من غير الأنبياء لا يحكم بها شرعاً على حال إلا أن تعرض على ما في أيدينا من الأحكام الشرعية، فإن سوغتها عمل بمقتضاها وإلا وجب تركها والإعراض عنها وإنما فائدتها البشارة أو النذارة خاصة وأما استفادة الأحكام فلا] 252

وقال الشاطبي أيضاً: [ولا يقال: إن الرؤيا من أجزاء النبوة فلا ينبغي أن تحمل وأيضاً إن المخبر في المنام قد يكون النبي - p - وهو قد قال: (من رأني في النوم فقد رأني حقاً فإن الشيطان لا يتمثل بي) وإذا كان إخباره في النوم كإخباره في اليقظة.

251 - أنوار البروق في أنواع الفروق - (ج 8 / ص 393)

252 - الاعتصام 318/2 .

لأننا نقول : إن كانت الرؤيا من أجزاء النبوة فليست إلينا من كمال الوحي بل جزء من أجزائه والجزء لا يقوم مقام الكل في جميع الوجوه بل إنما يقوم مقامه في بعض الوجوه وقد صرفت إلى جهة البشارة والندارة وفيها كاف]²⁵³

وقال الشاطبي أيضاً : [وأما الرؤيا التي يخبر فيها رسول الله - ρ - الرائي بالحكم فلا بد من النظر فيها أيضاً لأنه إذا أخبر بحكم موافق لشريعته فالحكم بما استقر وإن أخبر بمخالف فمحال لأنه - ρ - لا ينسخ بعد موته شريعته المستقرة في حياته لأن الدين لا يتوقف استقراره بعد موته - ρ - على حصول المرائي النومية لأن ذلك باطل بالإجماع فمن رأى شيئاً من ذلك فلا عمل عليه وعند ذلك نقول : إن رؤياه غير صحيحة إذ لو رآه حقاً لم يخبره بما يخالف الشرع]²⁵⁴

وقال الشاطبي أيضاً : [وعلى الجملة فلا يستدل بالرؤيا في الأحكام إلا ضعيف المنة نعم يأتي المرئي تأنيساً وندارة خاصة بحيث لا يقطعون بمقتضاها حكماً ولا يبنون عليه أصلاً وهو الاعتدال في أخذها حسبما فهم من الشرع فيها والله أعلم]²⁵⁵

وبعد هذه النقول عن فحول أهل العلم أقول لا شك أنه لا يصح في دين الإسلام الاعتماد على الرؤى والأحلام في إثبات الأحكام ولا يجوز للسائل أن يطلق زوجته بناءً على تلك المنامات .

7- تَعْبِيرُ الرُّؤْيَا :

التَّعْبِيرُ كَمَا ذَكَرَ الْحَافِظُ فِي الْفَتْحِ حَاصٌّ بِتَفْسِيرِ الرُّؤْيَا ، وَمَعْنَاهُ الْعُبُورُ مِنْ ظَاهِرِهَا إِلَى بَاطِنِهَا ، وَقِيلَ : هُوَ النَّظَرُ فِي الشَّيْءِ ، فَيُعْتَبَرُ بَعْضُهُ بِبَعْضٍ حَتَّى يَحْضُلَ عَلَى فَهْمِهِ حِكَاةُ الْأَزْهَرِيِّ ، وَبِالْأَوَّلِ جَزَمَ الرَّاعِبُ ، وَقَالَ أَصْلُهُ مِنَ الْعَبْرِ يَفْتَحُ ثُمَّ سُكُونٌ ، وَهُوَ التَّجَاوُزُ مِنْ حَالٍ إِلَى حَالٍ ، وَحَصُّوا بِجَاوَزَ الْمَاءِ بِسَبَاحَةٍ أَوْ فِي سَفِينَةٍ أَوْ غَيْرِهَا

253 - الاعتصام 319/2 .

254 - المصدر السابق 321/2 .

255 - المصدر السابق 322/2 .

بَلْفِظِ الْعُبُورِ بِضَمَّتَيْنِ ، وَعَبَّرَ الْقَوْمُ إِذَا مَاثُوا كَأَنَّهُمْ جَاؤُوا الْقَنْطَرَةَ مِنَ الدُّنْيَا إِلَى الْآخِرَةِ ، قَالَ : وَالْإِعْتِبَارُ وَالْعِبْرَةُ الْحَالَةُ الَّتِي يُتَوَصَّلُ بِهَا مِنْ مَعْرِفَةِ الْمُشَاهِدِ إِلَى مَا لَيْسَ بِمُشَاهِدٍ ، وَيُقَالُ : عَبَّرْتُ الرُّؤْيَا بِالْتَّخْفِيفِ إِذَا فَسَّرْتُهَا ، وَعَبَّرْتُهَا بِالتَّشْدِيدِ لِلْمُبَالَغَةِ فِي ذَلِكَ ²⁵⁶ .

وَدَكَرَ الْقُرْطُبِيُّ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى : { وَقَالَ الْمَلِكُ إِنِّي أَرَى سَبْعَ بَقَرَاتٍ سِمَانٍ يَأْكُلُهُنَّ سَبْعٌ عِجَافٌ وَسَبْعٌ سُنبُلَاتٍ حُضِرٍ وَأَحْرَ يَابِسَاتٍ يَا أَيُّهَا الْمَلَأُ أَفْتُونِي فِي رُؤْيَايَ إِنْ كُنْتُمْ لِلرُّؤْيَا تَعْبُرُونَ } (43) سُورَةُ يُوسُفَ ، أَنَّهُ مُسْتَقٌّ مِنْ عُبُورِ النَّهْرِ ، فَعَابِرُ الرُّؤْيَا يَعْبُرُ بِمَا يُؤُولُ إِلَيْهِ أَمْرُهَا ، وَيَنْتَقِلُ بِهَا كَمَا فِي رُوحِ الْمَعَانِي مِنَ الصُّورَةِ الْمُشَاهِدَةِ فِي الْمَنَامِ إِلَى مَا هِيَ صُورَةٌ وَمِثَالُهَا مِنَ الْأُمُورِ الْأَفَاقِيَّةِ وَالْأَنْفُسِيَّةِ الْوَاقِعَةِ فِي الْخَارِجِ ²⁵⁷ .

هَذَا وَقَدْ ذَكَرَ ابْنُ الْقَيِّمِ فِي إِعْلَامِ الْمُؤَفِّعِينَ صُورًا لِتَعْبِيرِ الرُّؤْيَا وَتَأْوِيلِهَا ، وَمِنْ تِلْكَ الصُّورِ : تَأْوِيلَ النَّبِيِّ بِالذِّينِ وَالْعِلْمِ ، فَإِنَّ الرَّسُولَ **p** أَوَّلَ الْقَمِيصِ فِي الْمَنَامِ بِالذِّينِ وَالْعِلْمِ ، فَعَنْ أَبِي أَمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - **p** - : « بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُ النَّاسَ يُعْرَضُونَ عَلَيَّ ، وَعَلَيْهِمْ قُمْصٌ مِنْهَا مَا يَبْلُغُ الثُّدِيَّ ، وَمِنْهَا مَا دُونَ ذَلِكَ ، وَعَرَضَ عَلَيَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَعَلَيْهِ قَمِيصٌ يَجْرُهُ » . قَالُوا فَمَا أَوْلَتْ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ : « الدِّينَ » ²⁵⁸ .

وَالْقَدْرُ الْمُشْتَرِكُ بَيْنَهُمَا هُوَ أَنَّ كُلًّا مِنْهُمَا يَسْتُرُ صَاحِبَهُ وَيُجَمِّلُهُ بَيْنَ النَّاسِ ، فَالْقَمِيصُ يَسْتُرُ بَدَنَهُ ، وَالْعِلْمُ وَالذِّينُ يَسْتُرُ رُوحَهُ وَقَلْبَهُ ، وَيُجَمِّلُهُ بَيْنَ النَّاسِ . وَتَأْوِيلَ اللَّبَنِ بِالْفِطْرَةِ لِمَا فِي كُلِّ مِنْهُمَا مِنَ التَّغْذِيَةِ الْمُوجِبَةِ لِلْحَيَاةِ وَكَمَالِ النَّشْأَةِ . وَتَأْوِيلَ الْبَقْرِ بِأَهْلِ الدِّينِ وَالْحَيْرِ الذِّينِ بِهِمْ عِمَارَةُ الْأَرْضِ كَمَا أَنَّ الْبَقَرَ كَذَلِكَ .

256 - المصباح المنير، فتح الباري (12 / 352 ط - الرياض) .

257 - تفسير القرطبي (9 / 200 ط - المصرية) ، روح المعاني (12 / 250 ط المنيرية) .

258 - صحيح البخارى (23) ومسلم (6340)

وَتَأْوِيلَ الزَّرْعِ وَالْحَرْثِ بِالْعَمَلِ ، لِأَنَّ الْعَامِلَ زَارِعٌ لِلْخَيْرِ وَالشَّرِّ .
وَتَأْوِيلَ الْحَشَبِ الْمُقْطُوعِ الْمُتَسَانِدِ بِالْمُنَافِقِينَ ، وَالْجَامِعِ بَيْنَهُمَا أَنَّ الْمُنَافِقَ لَا رُوحَ فِيهِ وَلَا ظِلَّ وَلَا ثَمَرَ ، فَهُوَ بِمَنْزِلَةِ الْحَشَبِ الَّذِي هُوَ كَذَلِكَ .
وَتَأْوِيلَ النَّارِ بِالْفِتْنَةِ لِإِفْسَادِ كُلِّ مِنْهُمَا مَا يَمُرُّ عَلَيْهِ وَيَتَّصِلُ بِهِ .
وَتَأْوِيلَ التُّجُومِ بِالْعُلَمَاءِ وَالْأَشْرَافِ لِخُصُولِ هِدَايَةِ أَهْلِ الْأَرْضِ بِكُلِّ مِنْهُمَا ،
وَلِازْتِفَاعِ الْأَشْرَافِ بَيْنَ النَّاسِ كَازْتِفَاعِ التُّجُومِ .
وَتَأْوِيلَ الْعَيْثِ بِالرَّحْمَةِ وَالْعِلْمِ وَالْقُرْآنِ وَالْحِكْمَةِ وَصَلَاحِ حَالِ النَّاسِ ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ الصُّورِ الْوَارِدَةِ فِي تَعْبِيرِ الرُّؤْيَا وَالْمَأْخُودَةِ مِنَ الْأَمْثَلَةِ الْوَارِدَةِ فِي الْقُرْآنِ ، ثُمَّ قَالَ :
وَبِالْجُمْلَةِ فَمَا تَقَدَّمَ مِنْ أَمْثَالِ الْقُرْآنِ كُلِّهَا أُصُولٌ وَقَوَاعِدُ لِعِلْمِ التَّعْبِيرِ لِمَنْ أَحْسَنَ الْإِسْتِدْلَالَ بِهَا ، وَكَذَلِكَ مَنْ فَهِمَ الْقُرْآنَ فَإِنَّهُ يُعْبَرُ بِهِ الرُّؤْيَا أَحْسَنَ تَعْبِيرٍ ، وَأُصُولِ التَّعْبِيرِ الصَّحِيحَةِ إِذَا أُحْدِثَتْ مِنْ مِشْكَاةِ الْقُرْآنِ ، فَالسَّفِينَةُ تُعْبَرُ بِالنَّجَاةِ ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى : { فَأَنْجَيْنَاهُ وَأَصْحَابَ السَّفِينَةِ وَجَعَلْنَاهَا آيَةً لِلْعَالَمِينَ } (15) سورة العنكبوت ، وَتُعْبَرُ بِالتِّجَارَةِ . وَالطِّفْلِ الرِّضِيعِ يُعْبَرُ بِالْعُدْوِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى : { فَالْتَقَطَهُ آلُ فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا إِنَّ فِرْعَوْنَ وَهَامَانَ وَجُنُودَهُمَا كَانُوا خَاطِبِينَ } (8) سورة القصص .

وَالرَّمَادُ بِالْعَمَلِ الْبَاطِلِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى : { مَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ أَعْمَاهُمْ كَرَمَادٍ اشْتَدَّتْ بِهِ الرِّيحُ فِي يَوْمٍ عَاصِفٍ لَأَقْدِرُونَ مِمَّا كَسَبُوا عَلَى شَيْءٍ ذَلِكَ هُوَ الضَّلَالُ الْبَعِيدُ } (18) سورة إبراهيم ، فَإِنَّ الرُّؤْيَا أَمْثَالٌ مَضْرُوبَةٌ لِيَسْتَدِلَّ الرَّائِي بِمَا ضُرِبَ لَهُ مِنَ الْمَثَلِ عَلَى نَظِيرِهِ ، وَيُعْبَرُ مِنْهُ إِلَى شَبَّهه²⁵⁹ .

هَذَا وَمِمَّا وَرَدَ فِي تَعْبِيرِ الرُّؤْيَا مِنَ السُّنَّةِ عَنْ أَبِي مُوسَى - أَرَاهُ - عَنِ النَّبِيِّ - p - قَالَ :
« رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ أَبِي أَهَاجِرٍ مِنْ مَكَّةَ إِلَى أَرْضٍ بِهَا نَخْلٌ ، فَذَهَبَ وَهَلَى إِلَى أَهْلِهَا

259 - أعلام الموقعين 1 / 190 - 195 ط - الكليات ، وإعلام الموقعين عن رب العالمين - (ج 1 / ص

(258) الشاملة 2 وحجة الله البالغة - (ج 2 / ص 347)

الْيَمَامَةُ أَوْ هَجْرٌ ، فَإِذَا هِيَ الْمَدِينَةُ يَثْرِبُ ، وَرَأَيْتُ فِي رُؤْيَايَ هَذِهِ أَنِّي هَزَزْتُ سَيْفًا فَاِنْقَطَعَ صَدْرُهُ ، فَإِذَا هُوَ مَا أُصِيبَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ أُحُدٍ ، ثُمَّ هَزَزْتُهُ بِأُخْرَى فَعَادَ أَحْسَنَ مَا كَانَ ، فَإِذَا هُوَ مَا جَاءَ اللَّهُ بِهِ مِنَ الْفَتْحِ وَاجْتِمَاعِ الْمُؤْمِنِينَ ، وَرَأَيْتُ فِيهَا بَقْرًا وَاللَّهُ خَيْرٌ فَإِذَا هُمْ الْمُؤْمِنُونَ يَوْمَ أُحُدٍ ، وَإِذَا الْخَيْرُ مَا جَاءَ اللَّهُ مِنَ الْخَيْرِ ، وَثَوَابِ الصِّدْقِ الَّذِي آتَانَا اللَّهُ بَعْدَ يَوْمِ بَدْرٍ »²⁶⁰.

وَحَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ إِذْ أُوتِيْتُ خَزَائِنَ الْأَرْضِ ، فَوُضِعَ فِي يَدَيَّ سِوَارَانِ مِنْ ذَهَبٍ ، فَكَبَّرَا عَلَيَّ وَأَهْمَانِي ، فَأَوْجَحِي إِلَيَّ أَنْ انْفُخَهُمَا ، فَنَفَخْتُهُمَا فَطَارَا ، فَأَوْلَتْهُمَا الْكَذَّابِينَ الَّذِينَ أَنَا بَيْنَهُمَا صَاحِبٌ صَنْعَاءَ وَصَاحِبُ الْيَمَامَةِ »²⁶¹.

وَمَا أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - p - قَالَ : « رَأَيْتُ كَأَنَّ امْرَأَةً سُودَاءَ نَائِرَةَ الرَّأْسِ ، خَرَجَتْ مِنَ الْمَدِينَةِ ، حَتَّى قَامَتْ بِمَهْيَعَةٍ - وَهِيَ الْجُحْفَةُ - فَأَوْلَتْ أَنْ وَبَاءَ الْمَدِينَةَ نُقِلَ إِلَيْهَا »²⁶².

وَمَا أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ أَبِي مُوسَى - أَرَاهُ - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - p - قَالَ : « رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَهَاجِرُ مِنْ مَكَّةَ إِلَى أَرْضٍ بِهَا نَخْلٌ ، فَذَهَبَ وَهَلَى إِلَى أَهْلِ الْيَمَامَةِ أَوْ هَجْرٍ ، فَإِذَا هِيَ الْمَدِينَةُ يَثْرِبُ ، وَرَأَيْتُ فِي رُؤْيَايَ هَذِهِ أَنِّي هَزَزْتُ سَيْفًا فَاِنْقَطَعَ صَدْرُهُ ، فَإِذَا هُوَ مَا أُصِيبَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ أُحُدٍ ، ثُمَّ هَزَزْتُهُ بِأُخْرَى فَعَادَ أَحْسَنَ مَا كَانَ ، فَإِذَا هُوَ مَا جَاءَ اللَّهُ بِهِ مِنَ الْفَتْحِ وَاجْتِمَاعِ الْمُؤْمِنِينَ ، وَرَأَيْتُ فِيهَا بَقْرًا وَاللَّهُ خَيْرٌ فَإِذَا هُمْ الْمُؤْمِنُونَ يَوْمَ أُحُدٍ ، وَإِذَا الْخَيْرُ مَا جَاءَ اللَّهُ مِنَ الْخَيْرِ ، وَثَوَابِ الصِّدْقِ الَّذِي آتَانَا اللَّهُ بَعْدَ يَوْمِ بَدْرٍ »²⁶³.

260 - صحيح البخارى (3622) ومسلم (6072) = الوهل : الاعتقاد والظن

261 - صحيح البخارى (7037)

262 - صحيح البخارى (7038)

263 - صحيح البخارى (3622)

هَذَا وَلَا تُقْصُ الرُّؤْيَا عَلَى غَيْرِ شَفِيقٍ وَلَا نَاصِحٍ ، وَلَا يُحَدِّثُ بِهَا إِلَّا عَاقِلٌ مُحِبٌّ ، أَوْ نَاصِحٌ ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى : { قَالَ يَا بَنِيَّ لَا تَقْصُصُوا رُؤْيَاكُمْ عَلَى إِخْوَتِكُمْ فَيَكِيدُوا لَكُمْ كَيْدًا إِنَّ الشَّيْطَانَ لِلْإِنْسَانِ عَدُوٌّ مُبِينٌ } (5) سورة يوسف، وَلِقَوْلِهِ **ρ** : « لَا تُقْصُصُ الرُّؤْيَا إِلَّا عَلَى عَالِمٍ أَوْ نَاصِحٍ » .²⁶⁴

وَأَنْ لَا يَقْصَصَهَا عَلَى مَنْ لَا يُحْسِنُ التَّأْوِيلَ ، لِقَوْلِ مَالِكٍ : لَا يُعْبَرُ الرُّؤْيَا إِلَّا مَنْ يُحْسِنُهَا ، فَإِنْ رَأَى خَيْرًا أَحَبَّ بِهِ ، وَإِنْ رَأَى مَكْرُوهًا فَلْيُثَلِّ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ ، قِيلَ : فَهَلْ يُعْبَرُهَا عَلَى الْخَيْرِ وَهُوَ عِنْدَهُ عَلَى الْمَكْرُوهِ لِقَوْلِ مَنْ قَالَ : إِنَّهَا عَلَى مَا تَأَوَّلْتَ عَلَيْهِ ، فَقَالَ : لَا ، ثُمَّ قَالَ : الرُّؤْيَا جُزْءٌ مِنَ النُّبُوءَةِ ، فَلَا يَتَلَاَعَبُ بِالنُّبُوءَةِ .

وَإِذَا رَأَى مَا يَكْرَهُ فَلْيَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهَا وَمِنْ شَرِّ الشَّيْطَانِ ، وَلْيَتَفَلَّ ثَلَاثًا ، وَلَا يُحَدِّثُ بِهَا أَحَدًا فَإِنَّهَا لَا تَضُرُّهُ ، وَإِذَا رَأَى مَا يُحِبُّ فَعَلَيْهِ أَنْ يَحْمَدَ ، وَأَنْ يُحَدِّثَ بِهَا ، لِقَوْلِهِ **ρ** فِيَمَا أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ يَقُولُ : " لَقَدْ كُنْتُ أَرَى الرُّؤْيَا فَتُمْرِضُنِي حَتَّى سَمِعْتُ أَبَا قَتَادَةَ يَقُولُ : وَأَنَا كُنْتُ أَرَى الرُّؤْيَا تُمْرِضُنِي حَتَّى سَمِعْتُ النَّبِيَّ **ρ** يَقُولُ : « الرُّؤْيَا الْحُسْنَةُ مِنَ اللَّهِ ، فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مَا يُحِبُّ فَلَا يُحَدِّثُ بِهِ إِلَّا مَنْ يُحِبُّ ، وَإِذَا رَأَى مَا يَكْرَهُ فَلْيَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهَا ، وَمِنْ شَرِّ الشَّيْطَانِ وَلْيَتَفَلَّ ثَلَاثًا وَلَا يُحَدِّثُ بِهَا أَحَدًا فَإِنَّهَا لَنْ تَضُرَّهُ »²⁶⁵ .

وَلِقَوْلِهِ **ρ** فِيَمَا أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ أَيْضًا عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ - **ρ** - يَقُولُ : « إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ الرُّؤْيَا يُحِبُّهَا ، فَإِنَّهَا مِنَ اللَّهِ ، فَلْيَحْمَدِ اللَّهَ عَلَيْهَا ، وَلْيُحَدِّثْ بِهَا ، وَإِذَا رَأَى غَيْرَ ذَلِكَ مِمَّا يَكْرَهُ ، فَإِنَّمَا هِيَ مِنَ الشَّيْطَانِ ، فَلْيَسْتَعِذْ مِنْ شَرِّهَا ، وَلَا يَذْكُرْهَا لِأَحَدٍ ، فَإِنَّهَا لَنْ تَضُرَّهُ »²⁶⁶ .

264 - الترمذي (2449) صحيح

265 - صحيح البخارى (7044)

266 - صحيح البخارى (7045)

المبحث السادس

هل الأولياء معصومون ؟

أجمع المسلمون أن العصمة لا تكون إلا للأنبياء عليهم السلام، وأما من دونهم كأصحاب النبي **ﷺ** فليسوا بمعصومين إجماعاً فضلاً عن دونهم، قال ابن تيمية²⁶⁷:
« وَالْأَوْلِيَاءُ وَإِنْ كَانَ فِيهِمْ مُحَدِّثُونَ كَمَا تَبَيَّنَ فِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ - **ﷺ** - : « لَقَدْ كَانَ فِي مَنِّكَ كَانَ قَبْلَكُمْ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ رِجَالٌ يُكَلِّمُونَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونُوا أَنْبِيَاءَ ، فَإِنْ يَكُنْ مِنْ أُمَّتِي مِنْهُمْ أَحَدٌ فَعُمِّرْ »²⁶⁸.

فَهَذَا الْحَدِيثُ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ أَوَّلَ الْمُحَدِّثِينَ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ عُمَرُ ؛ وَأَبُو بَكْرٍ أَفْضَلُ مِنْهُ إِذْ هُوَ الصِّدِّيقُ فَالْمُحَدِّثُ - وَإِنْ كَانَ يُلْهِمُ وَيُحَدِّثُ مِنْ جِهَةِ اللَّهِ تَعَالَى - فَعَلَيْهِ أَنْ يَعْرِضَ ذَلِكَ عَلَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ ، فَإِنَّهُ لَيْسَ بِمَعْصُومٍ كَمَا قَالَ أَبُو الْحَسَنِ الشَّاذِلِيُّ : قَدْ ضَمِنَتْ لَنَا الْعِصْمَةُ فِيمَا جَاءَ بِهِ الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ وَمُتَّصِنًا لَنَا الْعِصْمَةُ فِي الْكُشُوفِ وَالْإِلْهَامِ . وَهَذَا كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَقَافًا عِنْدَ كِتَابِ اللَّهِ ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ يُبَيِّنُ لَهُ أَشْيَاءَ تُخَالِفُ مَا يَقَعُ لَهُ كَمَا بَيَّنَّ لَهُ يَوْمَ الْحَدِيثِ ، وَفِيهِ فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَأَتَيْتُ نَبِيَّ اللَّهِ - **ﷺ** - فَقُلْتُ أَلَسْتَ نَبِيَّ اللَّهِ حَقًّا قَالَ « بَلَى » . قُلْتُ أَلَسْنَا عَلَى الْحَقِّ وَعَدُّونَا عَلَى الْبَاطِلِ قَالَ « بَلَى » . قُلْتُ فَلِمَ تُعْطَى الدِّينِيَّةَ فِي دِينِنَا إِذَا قَالَ « إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ ، وَلَسْتُ أَعْصِيهِ وَهُوَ نَاصِرِي » . قُلْتُ أَوْلَيْسَ كُنْتَ تُحَدِّثُنَا أَنَّ سَنَاتِي الْبَيْتِ فَتَطُوفُ بِهِ قَالَ « بَلَى ، فَأَحْبَبْتُكَ أَنَّ تَأْتِيَهُ الْعَامَ » . قَالَ قُلْتُ لَا . قَالَ « فَإِنَّكَ آتِيَهُ وَمُطَوِّفٌ بِهِ » . قَالَ فَأَتَيْتُ أَبَا بَكْرٍ فَقُلْتُ يَا أَبَا بَكْرٍ ، أَلَيْسَ هَذَا نَبِيَّ اللَّهِ حَقًّا قَالَ بَلَى . قُلْتُ أَلَسْنَا عَلَى الْحَقِّ وَعَدُّونَا عَلَى الْبَاطِلِ قَالَ بَلَى . قُلْتُ فَلِمَ تُعْطَى الدِّينِيَّةَ فِي دِينِنَا إِذَا قَالَ أَيُّهَا الرَّجُلُ ، إِنَّهُ لَرَسُولُ اللَّهِ - **ﷺ** - وَلَيْسَ يَعْصِي

267 - مجموع الفتاوى - (ج 2 / ص 226)

268 - صحيح البخارى (3689)

رَبِّهِ وَهُوَ نَاصِرُهُ ، فَاسْتَمْسَكَ بِعَزْرِهِ ، فَوَاللَّهِ إِنَّهُ عَلَى الْحَقِّ . قُلْتُ أَلَيْسَ كَانَ يُحَدِّثُنَا أَنَّ سَنَاتِي الْبَيْتِ وَتَطُوفُ بِهِ قَالَ بَلَى ، أَفَأَخْبَرَكَ أَنَّكَ تَأْتِيهِ الْعَامَ قُلْتُ لَا . قَالَ فَإِنَّكَ آتِيهِ وَمُطَوِّفٌ بِهِ ²⁶⁹.

وَيَوْمَ مَوْتِ النَّبِيِّ **p** ، وفي الخبر : فَلَمَّا دَنَوْا مِنَ الْبَابِ قَالَ الْمَغِيرَةُ يَا عُمَرُ مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ **p** . قَالَ كَذَّبْتَ بَلْ أَنْتَ رَجُلٌ تَحُوسُكَ فِتْنَةٌ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ **p** - لَا يَمُوتُ حَتَّى يُفْنِيَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْمُنافِقِينَ . ثُمَّ جَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَرَفَعَتْ الْحِجَابَ فَنَظَرَ إِلَيْهِ فَقَالَ إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ **p** . ثُمَّ أَتَاهُ مِنْ قِبَلِ رَأْسِهِ فَحَدَرَ فَاهُ وَقَبَّلَ جَبْهَتَهُ ثُمَّ قَالَ وَابْيَآه . ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ ثُمَّ حَدَرَ فَاهُ وَقَبَّلَ جَبْهَتَهُ ثُمَّ قَالَ وَاصْفِيَاهُ . ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ وَحَدَرَ فَاهُ وَقَبَّلَ جَبْهَتَهُ وَقَالَ وَابْيَآه مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ **p** . فَخَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ وَعُمَرُ يَخْطُبُ النَّاسَ وَيَتَكَلَّمُ وَيَقُولُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ **p** - لَا يَمُوتُ حَتَّى يُفْنِيَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْمُنافِقِينَ . فَتَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ (إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ) حَتَّى فَرَعَ مِنَ الْآيَةِ (وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ) حَتَّى فَرَعَ مِنَ الْآيَةِ فَمَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فَإِنَّ اللَّهَ حَيٌّ وَمَنْ كَانَ يَعْبُدُ مُحَمَّدًا فَإِنَّ مُحَمَّدًا قَدْ مَاتَ . فَقَالَ عُمَرُ وَإِنَّهَا لَفِي كِتَابِ اللَّهِ مَا شَعَرْتُ أَنَّهَا فِي كِتَابِ اللَّهِ. ²⁷⁰

وَيَوْمَ قِتَالِ مانِعِي الرِّكَاتِ فَعَنِ الرَّهْرِيِّ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ لَمَّا تُوِّفِيَ رَسُولُ اللَّهِ **p** - وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَكَفَرَ مَنْ كَفَرَ مِنَ الْعَرَبِ فَقَالَ عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَيْفَ تُقَاتِلُ النَّاسَ ، وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ **p** - « أَمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . فَمَنْ قَاتَلَهُ فَقَدْ عَصَمَ مِنِّي مَالَهُ وَنَفْسَهُ إِلَّا بِحُجَّتِهِ ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ » فَقَالَ وَاللَّهِ لِأُقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالرِّكَاتِ ، فَإِنَّ الرِّكَاتَ حَقُّ الْمَالِ ، وَاللَّهُ لَوْ مَنَعُونِي عَنَّا

²⁶⁹ - صحيح البخارى (2731 و 2732)

²⁷⁰ - مسند أحمد (26592) صحيح

كَانُوا يُؤَدُّوهُمَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﺭ - لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنْعِهَا . قَالَ عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -
 - فَوَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ قَدْ شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَعَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَقُّ

271 .

وَعَيْرَ ذَلِكَ ، وَكَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يُشَاوِرُ الصَّحَابَةَ ؛ فَتَارَةً يَرْجِعُ إِلَيْهِمْ وَتَارَةً يَرْجِعُونَ
 إِلَيْهِ ، وَرُبَّمَا قَالَ الْقَوْلُ : فَتَرُدُّ عَلَيْهِ امْرَأَةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ قَوْلَهُ وَتُبَيِّنُ لَهُ الْحَقَّ فَيَرْجِعُ إِلَيْهَا
 وَيَدْعُ قَوْلَهُ ، كَمَا قُدِّرَ الصِّدَاقُ ، وَعَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ : حَطَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ النَّاسَ فَحَمِدَ اللَّهُ تَعَالَى وَأَثْنَى عَلَيْهِ وَقَالَ : أَلَا لَا تُعَالُوا فِي صِدَاقِ النِّسَاءِ فَإِنَّهُ لَا
 يَبْلُغُنِي عَنْ أَحَدٍ سَاقَ أَكْثَرَ مِنْ شَيْءٍ سَاقَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﺭ - أَوْ سِيقَ إِلَيْهِ إِلَّا جَعَلْتُ
 فَضْلَ ذَلِكَ فِي بَيْتِ الْمَالِ . ثُمَّ نَزَلَ فَعَرَضَتْ لَهُ امْرَأَةٌ مِنْ فُرَيْشٍ فَقَالَتْ : يَا أَمِيرَ
 الْمُؤْمِنِينَ أَكْتَابَ اللَّهُ تَعَالَى أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ أَوْ قَوْلُكَ قَالَ : بَلْ كِتَابُ اللَّهِ تَعَالَى فَمَا
 ذَاكَ؟ فَقَالَتْ : هَمَيْتِ النَّاسَ أَنِفًا أَنْ يُعَالُوا فِي صِدَاقِ النِّسَاءِ وَاللَّهُ تَعَالَى يَقُولُ فِي كِتَابِهِ
 (وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا) فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : كُلُّ أَحَدٍ
 أَفْقَهُ مِنْ عُمَرَ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا ثُمَّ رَجَعَ إِلَى الْمَنَبَرِ فَقَالَ لِلنَّاسِ : إِنْ كُنْتُ هَمَيْتُكُمْ أَنْ
 تُعَالُوا فِي صِدَاقِ النِّسَاءِ أَلَا فَلْيَفْعَلْ رَجُلٌ فِي مَالِهِ مَا بَدَأَ لَهُ ²⁷² .

وَرُبَّمَا يَرَى رَأْيًا فَيَذْكُرُ لَهُ حَدِيثٌ عَنِ النَّبِيِّ ﺭ فَيَعْمَلُ بِهِ وَيَدْعُ رَأْيَهُ ، وَعَنِ أَبِي سَعِيدِ
 الْخُدْرِيِّ قَالَ كُنْتُ فِي مَجْلِسٍ مِنْ مَجَالِسِ الْأَنْصَارِ إِذْ جَاءَ أَبُو مُوسَى كَأَنَّهُ مَدْعُورٌ فَقَالَ
 اسْتَأْذَنْتُ عَلَى عُمَرَ ثَلَاثًا ، فَلَمْ يُؤْذَنْ لِي فَارْجَعْتُ فَقَالَ مَا مَنَعَكَ قُلْتُ اسْتَأْذَنْتُ
 ثَلَاثًا ، فَلَمْ يُؤْذَنْ لِي فَارْجَعْتُ ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﺭ - « إِذَا اسْتَأْذَنْ أَحَدُكُمْ ثَلَاثًا
 فَلَمْ يُؤْذَنْ لَهُ ، فَلْيَرْجِعْ » . فَقَالَ وَاللَّهِ لَتُقِيمَنَّ عَلَيْهِ بَيْتِيَّةٌ . أَمِنْكُمْ أَحَدٌ سَمِعَهُ مِنَ النَّبِيِّ

271 - صحيح البخارى (1399 و 1400)

272 - السنن الكبرى للبيهقي (ج 7 / ص 233) (14725) ومجمع الزوائد (7502) وهو حسن لغيره

، انظر إحياء علوم الدين - (ج 1 / ص 47) وفتاوى الأزهري - (ج 9 / ص 168)

ρ - فَقَالَ أَبُو بِن كَعْبٍ وَاللَّهِ لَا يَقُومُ مَعَكَ إِلَّا أَصْعَرُ الْقَوْمِ ، فَكُنْتُ أَصْعَرُ الْقَوْمِ ،
فَقُمْتُ مَعَهُ فَأَحْبَرْتُ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ - ρ - قَالَ ذَلِكَ ²⁷³ .

وَكَانَ يَأْخُذُ بَعْضَ السُّنَّةِ عَمَّنْ هُوَ دُونَهُ فِي قَضَايَا مُتَعَدِّدَةٍ، مِنْهَا عَنْ عَمْرِو قَالَ : كُنْتُ
جَالِسًا مَعَ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ وَعَمْرِو بْنِ أَوْسٍ ، فَحَدَّثَهُمَا بِجَالَهُ سَنَةَ سَبْعِينَ - عَامَ حَجِّ
مُصْعَبِ بْنِ الزُّبَيْرِ بِأَهْلِ الْبَصْرَةِ - عِنْدَ دَرَجِ زَمْرَمَ قَالَ كُنْتُ كَاتِبًا لِحِزْبِ بْنِ مُعَاوِيَةَ عَمِّ
الْأَخْنَفِ ، فَأَتَانَا كِتَابُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَبْلَ مَوْتِهِ بِسَنَةِ فَرَّقُوا بَيْنَ كُلِّ ذِي مَخْرَمٍ مِنَ
الْمَجُوسِ . وَلَمْ يَكُنْ عُمَرُ أَحَدَ الْجَزِيَّةِ مِنَ الْمَجُوسِ حَتَّى شَهِدَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ρ - أَخَذَهَا مِنْ مَجُوسِ هَجْرٍ ²⁷⁴ .

وَكَانَ يَقُولُ الْقَوْلَ فَيَقَالُ لَهُ : أَصَبْتَ فَيَقُولُ : وَاللَّهِ مَا يَدْرِي عُمَرُ أَصَابَ الْحَقُّ أَمْ
أَخْطَأَهُ ؟ .

فَإِذَا كَانَ هَذَا إِمَامَ الْمُحَدِّثِينَ فَكُلُّ ذِي قَلْبٍ يُحَدِّثُهُ قَلْبُهُ عَنْ رَبِّهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ هُوَ
دُونَ عُمَرَ ، فَلَيْسَ فِيهِمْ مَعْصُومٌ بَلِ الْخَطَأُ يَجُوزُ عَلَيْهِمْ كُلِّهِمْ ، وَإِنْ كَانَ طَائِفَةٌ تَدَّعِي أَنْ
الْوَلِيَّ مَحْفُوظٌ ، وَهُوَ نَظِيرُ مَا يَثْبُتُ لِلْأَنْبِيَاءِ مِنَ الْعِصْمَةِ وَالْحَكِيمِ التَّرَمِذِيُّ قَدْ أَشَارَ إِلَى
هَذَا - فَهَذَا بَاطِلٌ مُخَالَفٌ لِلْسُّنَّةِ وَالْإِجْمَاعِ .

وَلِهَذَا اتَّفَقَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى أَنَّ كُلَّ أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ : يُؤْخَذُ مِنْ قَوْلِهِ وَيُتْرَكُ إِلَّا رَسُولُ
اللَّهِ ²⁷⁵ ρ ، وَإِنْ كَانُوا مُتَّفَاضِلِينَ فِي الْهُدَى وَالنُّورِ وَالْإِصَابَةِ ؛ وَلِهَذَا كَانَ الصِّدِّيقُ أَفْضَلَ
مِنَ الْمُحَدِّثِ ، لِأَنَّ الصِّدِّيقَ يَأْخُذُ مِنْ مِشْكَاتِ التُّبُوءِ فَلَا يَأْخُذُ إِلَّا شَيْئًا مَعْصُومًا

273 - صحيح البخارى (6245)

274 - صحيح البخارى (3157-3156)

275 - انظر الأحكام للامدي - (ج 1 / ص 10) والأحكام لابن حزم - (ج 6 / ص 857) و (ج 6 /
ص 883) وإعلام الموقعين عن رب العالمين - (ج 4 / ص 52) وكتب وليد بن راشد السعيدان - (ج 2 / ص
32) و (ج 2 / ص 73) و (ج 3 / ص 72) ومن أصول الفقه على منهج أهل الحديث - الرقمية - (ج 1
/ ص 175) والخلاف بين العلماء - الرقمية - (ج 1 / ص 32) وشرح رسالة رفع الملام عن الأئمة الأعلام -
(ج 1 / ص 2) والموافقات - (ج 5 / ص 134) وقوت القلوب - (ج 1 / ص 225)

مَحْفُوظًا . وَأَمَّا الْمُحَدَّثُ فَيَقَعُ لَهُ صَوَابٌ وَخَطَأٌ، وَالكِتَابُ وَالسُّنَّةُ تَمَيَّزَ صَوَابُهُ مِنْ خَطِيئِهِ ؛ وَهَذَا صَارَ جَمِيعَ الْأَوْلِيَاءِ مُفْتَقِرِينَ إِلَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ لَا بُدَّ لَهُمْ أَنْ يَرْتُوا جَمِيعَ أُمُورِهِمْ بِآثَارِ الرَّسُولِ، فَمَا وَافَقَ آثَارَ الرَّسُولِ فَهُوَ الْحَقُّ وَمَا خَالَفَ ذَلِكَ فَهُوَ بَاطِلٌ، وَإِنْ كَانُوا مُجْتَهِدِينَ فِيهِ، وَاللَّهُ تَعَالَى يُثَبِّهُهُمْ عَلَى اجْتِهَادِهِمْ وَيَغْفِرُ لَهُمْ خَطَأَهُمْ . وَمَعْلُومٌ أَنَّ السَّابِقِينَ الْأَوْلِيَيْنَ أَعْظَمَ اهْتِدَاءً وَاتِّبَاعًا لِلآثَارِ النَّبَوِيَّةِ فَهُمْ أَعْظَمَ إِيْمَانًا وَتَقْوَى . اهـ .

وقال أيضاً²⁷⁶: "وَلَيْسَ مِنْ شَرْطِ وِلْيَةِ اللَّهِ أَنْ يَكُونَ مَعْصُومًا لَا يَعْطَى وَلَا يُخْطِئُ ؛ بَلْ يَجُوزُ أَنْ يَخْفَى عَلَيْهِ بَعْضُ عِلْمِ الشَّرِيعَةِ، وَيَجُوزُ أَنْ يَشْتَبِهَ عَلَيْهِ بَعْضُ أُمُورِ الدِّينِ حَتَّى يَخْتَسِبَ بَعْضَ الْأُمُورِ بِمَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ وَمِمَّا هَمَى اللَّهُ عَنْهُ وَيَجُوزُ أَنْ يَظُنَّ فِي بَعْضِ الْخَوَارِقِ أَنَّهَا مِنْ كَرَامَاتِ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ تَعَالَى، وَتَكُونُ مِنَ الشَّيْطَانِ لَبْسَهَا عَلَيْهِ لِنُقْصِ دَرَجَتِهِ، وَلَا يَعْرِفُ أَنَّهَا مِنَ الشَّيْطَانِ"²⁷⁷، وَإِنْ لَمْ يَخْرُجْ بِذَلِكَ عَنْ وِلَايَةِ اللَّهِ تَعَالَى ؛ فَإِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى تَجَاوَزَ لَهُذِهِ الْأُمَّةَ عَنِ الْخَطِئِ وَالنَّسِيَانِ وَمَا اسْتُكْرِهُوا عَلَيْهِ²⁷⁸، فَقَالَ تَعَالَى : { أَمَرَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ (285) لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ وَاعْفُ عَنَّا وَاعْفُ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ (286) } [البقرة/285، 286]، وَقَدْ ثَبَتَ فِي الصَّحِيحَيْنِ أَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ اسْتَجَابَ هَذَا الدُّعَاءَ²⁷⁹ وَقَالَ : قَدْ فَعَلْتُ، فَفِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ (وَإِنْ تُبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوا بِحَسْبِكُمْ بِهِ اللَّهُ) قَالَ : دَخَلَ قُلُوبَهُمْ مِنْهَا شَيْءٌ لَمْ يَدْخُلْ قُلُوبَهُمْ مِنْ شَيْءٍ فَقَالَ النَّبِيُّ -p- : « قُولُوا

276 - انظر مجموع الفتاوى - (ج 15 / ص 403)

277 - انظر مجموع الفتاوى - (ج 35 / ص 114)

278 - انظر مجموع الفتاوى - (ج 35 / ص 114)

279 - صحيح مسلم (344) وأخرجه البخارى (4545) مختصرا عن ابن عمر

سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَسَلَّمْنَا». قَالَ فَأَلْقَى اللَّهُ الْإِيمَانَ فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى (لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا) قَالَ قَدْ فَعَلْتُ (رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إَصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا) - قَالَ قَدْ فَعَلْتُ (وَاعْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا) قَالَ قَدْ فَعَلْتُ. 280.

وَقَدْ قَالَ تَعَالَى: {ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ فَإِنْ لَمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فَاِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا } (5) سورة الأحزاب. وَثَبَّتْ فِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ: « إِذَا حَكَّمَ الْحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ ، وَإِذَا حَكَّمَ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ » 281 .

فَلَمْ يُؤْتَمَّ الْمُجْتَهِدَ الْمُخْطِئُ ؛ بَلْ جَعَلَ لَهُ أَجْرًا عَلَى اجْتِهَادِهِ وَجَعَلَ خَطَأَهُ مَعْفُورًا لَهُ، وَلَكِنَّ الْمُجْتَهِدَ الْمُصِيبَ لَهُ أَجْرَانِ فَهُوَ أَفْضَلُ مِنْهُ ؛ وَهَذَا لَمَّا كَانَ وَلِيُّ اللَّهِ يَجُوزُ أَنْ يَعْطَى لَمْ يَجِبْ عَلَى النَّاسِ الْإِيمَانُ بِجَمِيعِ مَا يَقُولُهُ مَنْ هُوَ وَلِيُّ اللَّهِ لَمَّا كَانَ يَكُونُ نَبِيًّا ؛ بَلْ وَلَا يَجُوزُ لِوَلِيِّ اللَّهِ أَنْ يَعْتَمِدَ عَلَى مَا يُلْقَى إِلَيْهِ فِي قَلْبِهِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مُوَافِقًا [لِلشَّرْعِ] ، وَعَلَى مَا يَقَعُ لَهُ بِمَا يَرَاهُ إِهَامًا وَمُحَادَثَةً وَخَطَابًا مِنَ الْحَقِّ ؛ بَلْ يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَعْزِضَ ذَلِكَ جَمِيعَهُ عَلَى مَا جَاءَ بِهِ مُحَمَّدٌ ﷺ ، فَإِنْ وَافَقَهُ قَبْلَهُ وَإِنْ خَالَفَهُ لَمْ يَقْبَلْهُ، وَإِنْ لَمْ يَعْلَمْ مُوَافِقٌ هُوَ أَمْ مُخَالِفٌ ؟ تَوَقَّفَ فِيهِ ."

وقد مات النبي ﷺ بعد أن أكمل الله لنا الدين وأتمم علينا النعمة بقوله عز وجل: {الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا} (المائدة:3). وموته ﷺ انقطع عن الدنيا وعن اتصاله بالخلق، فمن ادعى أن له صلة

280 - صحيح مسلم (345)

281 - صحيح البخارى (7352) ومسلم (4584)

به **p** أو أنه يجالسه أو يأخذ عنه العلم أو يتلقى منه الأوامر فقد افتري إنما مبيناً وكذب على الله عز وجل وعلى رسوله **p** "282.

قلت : ليس انقطاعه **p** عن الدنيا انقطاعاً تاماً ، بل أعمالنا تعرض عليه **p** ، وهناك حديثٌ يدلُّ على ذلك فعن عبد الله عن النبي **p** ، قال : " إِنَّ لِلَّهِ مَلَائِكَةً سَيَّاحِينَ يُبَلِّغُونِي عَنْ أُمَّتِي السَّلَامَ قَالَ : وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ **p** : حَيَاتِي خَيْرٌ لَكُمْ تُحَدِّثُونَ وَتُحَدِّثُ لَكُمْ ، وَوَفَاتِي خَيْرٌ لَكُمْ تُعْرَضُ عَلَيَّ أَعْمَالُكُمْ ، فَمَا رَأَيْتُ مِنْ خَيْرٍ حَمَدْتُ اللَّهَ عَلَيْهِ ، وَمَا رَأَيْتُ مِنْ شَرٍّ اسْتَعْفَرْتُ اللَّهَ لَكُمْ "283.

ويقويه أيضاً أحاديث رد روحه إليه **p** للرد على من سلم عليه فعن أبي هريرة أن رسول الله -**p**- قال : « مَا مِنْ أَحَدٍ يُسَلِّمُ عَلَيَّ إِلَّا رَدَّ اللَّهُ عَلَيَّ رُوحِي حَتَّى أُرَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ »284.

ويشهد له كذلك حديث عن أوس بن أبي أوس رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله **p** : إِنَّ مِنْ أَفْضَلِ أَيَّامِكُمُ الْجُمُعَةَ ، فِيهِ خُلِقَ آدَمُ ، وَفِيهِ قُبُضَ ، وَفِيهِ نَفَخَتْهُ الصُّورُ ، وَفِيهِ الصَّعْقَةُ ، فَأَكْثَرُوا عَلَيَّ مِنَ الصَّلَاةِ فِيهِ ، فَإِنَّ صَلَاتِكُمْ مَعْرُوضَةٌ عَلَيَّ ، قَالُوا : وَكَيْفَ تُعْرَضُ صَلَاتُنَا عَلَيْكَ ، وَقَدْ أَرَمْتَ ؟ فَقَالَ : إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى حَرَّمَ عَلَيَّ الْأَرْضَ أَنْ تَأْكُلَ أَجْسَادَ الْأَنْبِيَاءِ "285

282 - انظر فتاوى الشبكة الإسلامية معدلة - (ج 9 / ص 4669) رقم الفتوى 65600

283 - مسند البرار برقم (1925) والإتحاف 176/9 و 177 ومطالب (3853) وإتحاف الخيرة المهرة بزوائد

المسانيد العشرة - (ج 7 / ص 30) برقم (6412) وهو حديث حسن

وفي طرح التثريب - (ج 4 / ص 308) و (297/3) ورؤى أبو بكر البرزاري في مسنده بإسناد جيد ، وقال

السيوطي في «الخصائص» (491/2) صحيح إسناده

284 - سنن أبي داود (2043) صحيح لغيره

285 - سنن النسائي برقم (1385) وصحيح الجامع (2212) والمستدرک للحاكم (1029 و 8681) وفي

سنن ابن ماجه برقم (1138 و 1706) من طريقين آخرين وهو صحيح مشهور - أرم : بلى = أرمت : بليت

المبحث السابع

الفرق بين الولي ومدعي الولاية²⁸⁶

المفهوم الشرعي لكلمة (ولي الله) يتجلى واضحاً في قوله تعالى: {أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ (62) الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ (63)} [يونس/62، 63]، فكل من كان مؤمناً تقياً فهو من أولياء الله تعالى. وليست الولاية محصورة في أشخاص معينين، ولا يشترط لحصولها وقوع الكرامة.

قال القرطبي رحمه الله: " قَالَ عَلَمًاؤُنَا - رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ - : وَمَنْ أَظْهَرَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى يَدَيْهِ مِمَّنْ لَيْسَ بِنَبِيِّ كَرَامَاتٍ وَخَوَارِقٍ لِلْعَادَاتِ فَلَيْسَ ذَلِكَ دَالًّا عَلَى وِلَايَتِهِ ، خِلَافًا لِبَعْضِ الصُّوفِيَّةِ وَالرَّافِضَةِ حَيْثُ قَالُوا : إِنَّ ذَلِكَ يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ وِليٌّ ، إِذْ لَوْ لَمْ يَكُنْ وِليًّا مَا أَظْهَرَ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ مَا أَظْهَرَ " ²⁸⁷ .

وَدَلِيلُنَا أَنَّ الْعِلْمَ بِأَنَّ الْوَاحِدَ مِنَّا وِليٌّ لِلَّهِ تَعَالَى لَا يَصِحُّ إِلَّا بَعْدَ الْعِلْمِ بِأَنَّهُ يَمُوتُ مُؤْمِنًا ، وَإِذَا لَمْ يُعْلَمْ أَنَّهُ يَمُوتُ مُؤْمِنًا لَمْ يُمَكِّنْنَا أَنْ نَقْطَعَ عَلَى أَنَّهُ وِليٌّ لِلَّهِ تَعَالَى ، لِأَنَّ الْوِليَّ لِلَّهِ تَعَالَى مَنْ عِلِمَ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّهُ لَا يُوَابِي إِلَّا بِالْإِيمَانِ .

وَلَمَّا اتَّفَقْنَا عَلَى أَنَّ لَا يُمَكِّنْنَا أَنْ نَقْطَعَ عَلَى أَنَّ ذَلِكَ الرَّجُلَ يُوَابِي بِالْإِيمَانِ ، وَلَا الرَّجُلَ نَفْسَهُ يَقْطَعُ عَلَى أَنَّهُ يُوَابِي بِالْإِيمَانِ ، عُلِمَ أَنَّ ذَلِكَ لَيْسَ يَدُلُّ عَلَى وِلَايَتِهِ لِلَّهِ " .

وروى البخاري عن أبي هريرة قال قال رسول الله - p - « إِنَّ اللَّهَ قَالَ مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالْحَرْبِ ، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ ، وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا ، وَإِنْ سَأَلَنِي

²⁸⁶ - انظر فتاوى الشبكة الإسلامية معدلة - (ج 2 / ص 1934) - رقم الفتوى 4445 الفرق بين الولي

ومدعي الولاية - تاريخ الفتوى : 03 ربيع الثاني 1422

²⁸⁷ - الجامع لأحكام القرآن للقرطبي - (ج 1 / ص 122)

لأُعْطِيَنَّهُ ، وَلَكِنْ اسْتَعَاذَنِي لِأُعِيدَنَّهُ ، وَمَا تَرَدَّدْتُ عَنْ شَيْءٍ أَنَا فَاعِلُهُ تَرَدَّدِي عَنْ نَفْسِ الْمُؤْمِنِ ، يَكْرَهُ الْمَوْتَ وَأَنَا أَكْرَهُ مَسَاءَتَهُ »²⁸⁸.

فطريق الولاية في الكتاب والسنة هو المحافظة على الفرائض والحرص على النوافل، والتحقق بمقامات الإيمان، والتزين بلباس التقوى.

وبهذا يعلم أن المجانين والفسقة والعصاة لا يدخلون في ذلك، وغاية المجنون أن يرفع عنه القلم، لا أن يكون ولياً، فضلاً عن أن يكشف عنه الحجاب، فإن الحجاب لا يكشف لأحد في الدنيا، والوحي لا يتنزل إلا على الأنبياء، وإذا كان الرجل يطير في الهواء أو يمشي على الماء لم يكن هذا دليلاً على ولايته، فإن الخوارق تقع على يد الكافر والملحد والفساق كما تقع على يد المؤمن. ولهذا قال الجنيد رحمه الله: علمنا مضبوط بالكتاب والسنة، من لم يحفظ الكتاب ولم يكتب الحديث، فلم يتفقه، فلا يقتدى به.

وقال: "الطرق كلها مسدودة عن الخلق إلا من اقتفى أثر رسول الله **ﷺ** واتبع سنته ولزم طريقته، لأن طرق الخيرات كلها مفتوحة عليه، وعلى المقتفين أثره والمتابعين.

وليس للولي أن يدعي الولاية لنفسه أو يشهد لها بذلك، فإن هذا من التزكية المذمومة.

كما أن من المفاهيم الباطلة حول الولاية ما يلي:

1- اعتقاد أن الولي يتصرف في الكون، ويجوز دعاؤه والاستغاثة به في الشدائد من دون الله تعالى .²⁸⁹

2- اعتقاد عصمة الولي، وأن الله لا يخلق له الخذلان الذي هو قدرة العصيان، كما يقول القشيري عفا الله عنه.

3- اعتقاد أن الولي يعلم الغيب، وأنه يغني عن نفسه وعن الخلق.

288 - صحيح البخارى (6502)

289 - قلت : فصلت القول في مسألة الاستغاثة والتوسل في كتابي (الخلاصة في أحكام الاستغاثة والتوسل) فارجع إليه إن شئت ، والخلاصة جواز التوسل بالأنبياء والصالحين ، مع اعتقاد أن الفاعل الحقيقي هو الله تعالى ، وبالأشياء التي أذن الله بها .

- 4- أو أن الولي يتطورُ ويظهر في أشكال مختلفة، فتارة تراه أسداً، وتارة تراه شيخاً، وتارة تراه صبيّاً. وأنه يوجد في أماكن مختلفة في وقت واحد.
- 5- اعتقاد أن الوليَّ يباح له مخالفة الشريعة، وأنه يجب التسليم له وعدم الإنكار عليه ولو ترك الجمع والجماعات، لأنه صاحبُ حال كما يقول بعض الجهال .
- 6- اعتقاد أن الولاية تكون بيد الولي الكبير يعطيها لمن يشاء من أتباعه، وهذا ضلالٌ لا يحتاج إلى إقامة الدليل على بطلانه.
- 7- اعتقاد أن للولاية خاتماً كما أن للنبوة خاتماً وهذا من الضلال المبين.
- 8- اعتقاد أن الولي يمكنه سلب العلم والهداية من مخالفه، وهذا داخلٌ تحت اعتقادهم أنه يتصرف في الكون.
- فهذه الاعتقادات الباطلة مما يعلم يقيناً أنها مخالفة للكتاب والسنة ولما عليه الصحابة والتابعون لهم بإحسان، وأنها سبيل أولياء الشيطان لا أولياء الرحمن..
-

المبحث الثامن

خاتم الأولياء²⁹⁰

" قال ابن عربي: (" السابغ) أنه قال : " وَمِنَّا مَنْ عَلِمَ فَلَمْ يَثُلْ مِثْلَ هَذَا وَهُوَ أَعْلَى الْقَوْلِ ، بَلْ أَعْطَاهُ الْعِلْمَ وَالسُّكُوتَ مَا أَعْطَاهُ الْعَجْزَ وَهَذَا هُوَ أَعْلَى عَالِمٍ بِاللَّهِ ، وَلَيْسَ هَذَا الْعِلْمُ إِلَّا لِحَاتِمِ الرُّسُلِ وَحَاتِمِ الْأَوْلِيَاءِ وَمَا يَرَاهُ أَحَدٌ مِنَ الْأَوْلِيَاءِ وَالرُّسُلِ : إِلَّا مِنْ مِشْكَاتِ الرُّسُولِ الْحَاتِمِ وَلَا يَرَاهُ أَحَدٌ مِنَ الْأَوْلِيَاءِ إِلَّا مِنْ مِشْكَاتِ الْوَلِيِّ الْحَاتِمِ ؛ حَتَّى إِنَّ الرُّسُلَ لَا يَرَوْنَهُ مَتَى رَأَوْهُ إِلَّا مِنْ مِشْكَاتِ حَاتِمِ الْأَوْلِيَاءِ .

فَإِنَّ الرِّسَالَةَ وَالتُّبُوءَةَ - أَعْنِي نُبُوءَةَ التَّشْرِيعِ وَرِسَالَتِهِ - يَنْقَطِعَانِ وَالْوِلَايَةَ لَا تَنْقَطِعُ أَبَدًا ؛ فَالْمُرْسَلُونَ مِنْ كَوْنِهِمْ أَوْلِيَاءٌ : لَا يَرَوْنَ مَا ذَكَرْنَاهُ إِلَّا مِنْ مِشْكَاتِ حَاتِمِ الْأَوْلِيَاءِ فَكَيْفَ مَنْ دُوْنَهُمْ مِنَ الْأَوْلِيَاءِ ؟ .

وَإِنْ كَانَ حَاتِمُ الْأَوْلِيَاءِ تَابِعًا فِي الْحُكْمِ لِمَا جَاءَ بِهِ حَاتِمُ الرُّسُلِ مِنَ التَّشْرِيعِ ، فَذَلِكَ لَا يَقْدَحُ فِي مَقَامِهِ وَلَا يُنَاقِضُ مَا ذَهَبْنَا إِلَيْهِ ، فَإِنَّهُ مِنْ وَجْهِ يَكُونُ أَنْزَلَ كَمَا أَنَّ مِنْ وَجْهِ يَكُونُ أَعْلَى - إِلَى قَوْلِهِ - وَلَمَّا مَثَّلَ النَّبِيُّ **p** التُّبُوءَةَ بِالْحَائِطِ مِنَ الدِّينِ .²⁹¹

فَفِي هَذَا الْكَلَامِ مِنْ أَنْوَاعِ الْإِلْحَادِ وَالْكَفْرِ وَتَنْقِيصِ الْأَنْبِيَاءِ وَالرُّسُلِ مَا لَا تَقُولُهُ لَا الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَى ؛ وَمَا أَشْبَهَهُ فِي هَذَا الْكَلَامِ بِمَا ذَكَرَ فِي قَوْلِ الْقَائِلِ : فَحَرَّ عَلَيْهِمُ السَّفْفُ مِنْ تَحْتِهِمْ أَنَّ هَذَا لَا عَقْلٌ وَلَا قُرْآنٌ . وَكَذَلِكَ مَا ذَكَرَهُ هُنَا - مِنْ أَنَّ الْأَنْبِيَاءَ وَالرُّسُلَ تَسْتَفِيدُ مِنْ حَاتِمِ الْأَوْلِيَاءِ الَّذِي بَعْدَهُمْ - هُوَ مُخَالِفٌ لِلْعَقْلِ ، فَإِنَّ الْمُتَقَدِّمَ لَا يَسْتَفِيدُ مِنَ الْمُتَأَخِّرِ . وَمُخَالِفٌ لِلشَّرْعِ فَإِنَّهُ مَعْلُومٌ بِالِاضْطِرَارِ مِنْ دِينِ الْإِسْلَامِ : أَنَّ الْأَنْبِيَاءَ وَالرُّسُلَ أَفْضَلُ مِنَ الْأَوْلِيَاءِ الَّذِينَ لَيْسُوا أَنْبِيَاءَ وَلَا رُسُلًا . وَقَدْ يَزْعُمُ أَنَّ الْعِلْمَ -

290 - انظر مجموع فتاوى ابن تيمية - (ج 1 / ص 149) و (ج 2 / ص 219 - 229) وفتاوى ورسائل

محمد بن إبراهيم آل الشيخ - (ج 1 / ص 195) وأبحاث هيئة كبار العلماء - (ج 6 / ص 28) وفتاوى

اللجنة الدائمة - 1 - (ج 2 / ص 324)

291 - انظر الفتوحات المكية - (ج 1 / ص 369) وشرح فصوص الحكم محمود الغراب ص 58

الَّذِي هُوَ عِنْدَهُ - أَعْلَى الْعِلْمِ وَهُوَ الْقَوْلُ بِوَحْدَةِ الْوُجُودِ وَأَنَّ وُجُودَ الْخَالِقِ هُوَ وُجُودُ الْمَخْلُوقِ وَحَقِيقَةُ تَعْطِيلِ الصَّانِعِ وَجَحْدِهِ وَهُوَ الْقَوْلُ الَّذِي يُظْهِرُهُ فِرْعَوْنُ فَلَمْ يَكْفِهِ زَعْمُهُ أَنَّ هَذَا حَقٌّ حَتَّى زَعَمَ أَنَّهُ أَعْلَى الْعِلْمِ، وَلَمْ يَكْفِهِ ذَلِكَ حَتَّى زَعَمَ أَنَّ الرُّسُلَ إِنَّمَا يَرَوْنَهُ مِنْ مِشْكَاةِ حَاتِمِ الْأَوْلِيَاءِ .

فَجَعَلَ حَاتِمَ الْأَوْلِيَاءِ أَعْلَمَ بِاللَّهِ مِنْ جَمِيعِ الْأَنْبِيَاءِ وَالرُّسُلِ وَجَعَلَهُمْ يَرَوْنَ الْعِلْمَ بِاللَّهِ مِنْ مِشْكَاتِهِ . ثُمَّ أَحَدَ بَيِّنُ ذَلِكَ فَقَالَ : فَإِنَّ الرِّسَالَةَ وَالتُّبُوءَ : - أَعْنِي نُبُوءَةَ التَّشْرِيعِ وَرِسَالَتَهُ - يَنْقَطِعَانِ وَالْوَلَايَةَ لَا تَنْقَطِعُ أَبَدًا . فَأَلْمُزْسَلُونَ مِنْ كَوْنِهِمْ أَوْلِيَاءَ لَا يَرَوْنَ مَا دَكَّرْنَاهُ إِلَّا مِنْ مِشْكَاةِ حَاتِمِ الْأَوْلِيَاءِ فَكَيْفَ بِالْأَوْلِيَاءِ الَّذِينَ لَيْسُوا أَنْبِيَاءَ وَلَا رُسُلًا ؟ وَذَلِكَ أَنَّهُ لَمْ يُمْكِنْهُمْ أَنْ يَجْعَلُوا بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ نَبِيًّا وَرَسُولًا، فَإِنَّ هَذَا كُفْرٌ ظَاهِرٌ، فَزَعَمُوا أَنَّهُ إِنَّمَا تَنْقَطِعُ نُبُوءَةُ التَّشْرِيعِ وَرِسَالَتُهُ يَعْنِي، وَأَمَّا نُبُوءَةُ التَّحْقِيقِ وَرِسَالَتُهُ التَّحْقِيقِي - وَهِيَ الْوَلَايَةُ عِنْدَهُمْ - فَلَمْ تَنْقَطِعْ، وَهَذِهِ الْوَلَايَةُ عِنْدَهُمْ هِيَ أَفْضَلُ مِنَ التُّبُوءَةِ وَرِسَالَتِهِ، وَهَذَا قَالَ ابْنُ عَرَبٍ فِي بَعْضِ كَلَامِهِ : -

مَقَامُ التُّبُوءَةِ فِي بَرَزِخِ فُؤَيْقِ الرُّسُولِ وَدُونَ الْوَلِيِّ

وَقَالَ فِي الْفُصُوصِ فِي : (كَلِمَةٌ عَزِيزِيَّة) فَإِذَا سَمِعْتَ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ اللَّهِ تَعَالَى يَقُولُ أَوْ يُنْقَلُ إِلَيْكَ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ : الْوَلَايَةُ أَعْلَى مِنَ التُّبُوءَةِ : فَلَيْسَ يُرِيدُ ذَلِكَ الْقَائِلُ إِلَّا مَا دَكَّرْنَاهُ . أَوْ يَقُولُ : إِنَّ الْوَلِيَّ فَوْقَ النَّبِيِّ وَالرُّسُولِ ؛ فَإِنَّهُ يَعْنِي بِذَلِكَ فِي شَخْصٍ وَاحِدٍ وَهُوَ أَنَّ الرُّسُولَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ حَيْثُ هُوَ وَوَلِيٌّ : أَيْ مِنْهُ مِنْ حَيْثُ هُوَ نَبِيٌّ وَرَسُولٌ لَا أَنَّ الْوَلِيَّ التَّابِعَ لَهُ أَعْلَى مِنْهُ، فَإِنَّ التَّابِعَ لَا يُدْرِكُ الْمَتَّبِعَ أَبَدًا فِيمَا هُوَ تَابِعٌ لَهُ فِيهِ إِذْ لَوْ أَدْرَكَهُ لَمْ يَكُنْ تَابِعًا لَهُ " .

وَإِذَا حَقَّقُوا عَلَى ذَلِكَ قَالُوا : إِنَّ وِلَايَةَ النَّبِيِّ فَوْقَ نُبُوءَتِهِ وَإِنَّ نُبُوءَتَهُ فَوْقَ رِسَالَتِهِ لِأَنَّهُ يَأْخُذُ بِوِلَايَتِهِ عَنِ اللَّهِ ثُمَّ يَجْعَلُونَ مِثْلَ وِلَايَتِهِ ثَابِتَةً لَهُمْ وَيَجْعَلُونَ وِلَايَةَ حَاتِمِ الْأَوْلِيَاءِ أَعْظَمَ مِنْ وِلَايَتِهِ، وَأَنَّ وِلَايَةَ الرُّسُولِ تَابِعَةٌ لِوِلَايَةِ حَاتِمِ الْأَوْلِيَاءِ الَّذِي أَدْعُوهُ .

وَفِي هَذَا الْكَلَامِ أَنْوَاعٌ قَدْ بَيَّنَّا فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ :

(مِنْهَا) أَنَّ دَعْوَى الْمُدَّعِي وَجُودَ حَاتِمِ الْأَوْلِيَاءِ عَلَى مَا ادَّعَوْهُ بَاطِلٌ لَا أَصْلَ لَهُ .
وَلَمْ يَذْكَرْ هَذَا أَحَدٌ مِنَ الْمَعْرُوفِينَ قَبْلَ هَؤُلَاءِ إِلَّا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ التِّرْمِذِيُّ
الْحَكِيمُ فِي كِتَابِ (حَتْمِ الْوَلَايَةِ) وَقَدْ ذَكَرَ فِي هَذَا الْكِتَابِ مَا هُوَ خَطَأٌ وَعَلَطٌ مُخَالَفٌ
لِلْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالْإِجْمَاعِ . وَهُوَ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى وَإِنْ كَانَ فِيهِ فَضْلٌ وَمَعْرِفَةٌ وَلَهُ مِنْ
الْكَلَامِ الْحَسَنِ الْمَقْبُولِ وَالْحَقَائِقِ النَّافِعَةِ أَشْيَاءٌ مَحْمُودَةٌ - فِي كَلَامِهِ مِنَ الْخَطَأِ : مَا
يَجِبُ رُدُّهُ وَمِنْ أَشْنَعِهَا مَا ذَكَرَهُ فِي كِتَابِ (حَتْمِ الْوَلَايَةِ) مِثْلُ دَعْوَاهُ فِيهِ أَنَّهُ يَكُونُ فِي
الْمُتَأَخِّرِينَ مَنْ دَرَجَتُهُ عِنْدَ اللَّهِ أَعْظَمُ مِنْ دَرَجَةِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَغَيْرِهِمَا . ثُمَّ إِنَّهُ تَنَاقَضَ
فِي مَوْضِعٍ آخَرَ ؛ لَمَّا حَكَى عَنِ بَعْضِ النَّاسِ أَنَّ الْوَلِيَّ يَكُونُ مُنْفَرِدًا عَنِ النَّاسِ فَأَبْطَلَ
ذَلِكَ وَاحْتَجَّ بِأبي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَقَالَ : يَلْزِمُ هَذَا أَنْ يَكُونَ أَفْضَلَ مِنْ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ
وَأَبْطَلَ ذَلِكَ .

(وَمِنْهَا) أَنَّهُ ذَكَرَ فِي كِتَابِهِ مَا يُشْعِرُ أَنَّ تَرْكَ الْأَعْمَالِ الطَّاهِرَةِ - وَلَوْ أَهَّهَا التَّطَوُّعَاتُ
الْمَشْرُوعَةُ - أَفْضَلُ فِي حَقِّ الْكَامِلِ ذِي الْأَعْمَالِ الْقَلْبِيَّةِ ، وَهَذَا أَيْضًا خَطَأٌ عِنْدَ أَيْمَةِ
الطَّرِيقِ ، فَإِنَّ أَكْمَلَ الْخَلْقِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَخَيْرُ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ وَمَا زَالَ مُحَافِظًا
عَلَى مَا يُمَكِّنُهُ مِنَ الْأَوْزَادِ وَالتَّطَوُّعَاتِ الْبَدَنِيَّةِ إِلَى مَمَاتِهِ .

(وَمِنْهَا) مَا ادَّعَاهُ مِنْ حَاتِمِ الْأَوْلِيَاءِ الَّذِي يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ وَتَفْضِيلِهِ وَتَقْدِيمِهِ
عَلَى مَنْ تَقَدَّمَ مِنَ الْأَوْلِيَاءِ وَأَنَّهُ يَكُونُ مَعَهُمْ كَحَاتِمِ الْأَنْبِيَاءِ مَعَ الْأَنْبِيَاءِ . وَهَذَا ضَلَالٌ
وَاضِحٌ ؛ فَإِنَّ أَفْضَلَ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ وَعَلِيٌّ وَأَمْثَالُهُمْ
مِنَ السَّابِقِينَ الْأَوْلِيَيْنِ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ كَمَا ثَبَتَ ذَلِكَ بِالنُّصُوصِ الْمَشْهُورَةِ .
وَخَيْرُ الْقُرُونِ قَرْنُهُ ﷺ كَمَا فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ : « خَيْرُكُمْ قَرْنِي ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُوهُمْ ،
ثُمَّ الَّذِينَ يَلُوهُمْ » 292

292 - صحيح البخاري (2457) وصحيح مسلم (6632)

وَفِي التِّرْمِذِيِّ عَنْ أَنَسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -p- لِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ : « هَذَا سَيِّدَا كَهُولِ أَهْلِ الْجَنَّةِ مِنَ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ إِلَّا النَّبِيِّينَ وَالْمُرْسَلِينَ » .²⁹³

وَفِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَنَفِيَّةِ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ p قَالَ أَبُو بَكْرٍ قُلْتُ ثُمَّ مَنْ قَالَ ثُمَّ عُمَرُ وَحَشِيثُ أَنْ يَقُولَ عُثْمَانُ قُلْتُ ثُمَّ أَنْتَ قَالَ مَا أَنَا إِلَّا رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ²⁹⁴

وَرَوَى بَضْعٌ وَثَمَانُونَ نَفْسًا عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ : " خَيْرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ بَعْدَ نَبِيِّهَا أَبُو بَكْرٍ ثُمَّ عُمَرُ " .²⁹⁵

وَهَذَا بَابٌ وَاسِعٌ وَقَدْ قَالَ تَعَالَى : { وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا } (69) سورة النساء ، وَهَذِهِ الْأَرْبَعَةُ هِيَ مَرَاتِبُ الْعِبَادِ : أَفْضَلُهُمُ الْأَنْبِيَاءُ ثُمَّ الصِّدِّيقُونَ ثُمَّ الشُّهَدَاءُ ثُمَّ الصَّالِحُونَ . وَقَدْ هَمَى النَّبِيُّ p أَنْ يُفْضِلَ أَحَدًا مِنَّا نَفْسَهُ عَلَى يُونُسَ بْنِ مَتَى ، فَعَنْ فَتَادَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْعَالِيَةِ حَدَّثَنَا ابْنُ عَمِّ نَبِيِّكُمْ يَعْنِي ابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ p قَالَ : لَا يُنْبَغِي لِعَبْدٍ أَنْ يَقُولَ أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَى وَنَسَبَهُ إِلَى أَبِيهِ²⁹⁶ ، مَعَ قَوْلِهِ : { فَاصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ وَلَا تُكِنُّ كَصَاحِبِ الْخَوْتِ إِذْ نَادَى وَهُوَ مَكْظُومٌ } (48) لَوْلَا أَنْ تَدَارَكَهُ نِعْمَةٌ مِنْ رَبِّهِ لَنَبَذَ بِالْعَرَاءِ وَهُوَ مَذْمُومٌ (49) { [القلم/48-50] ، وَقَوْلِهِ { فَالْتَقِمَهُ الْخَوْتُ وَهُوَ مُلِيمٌ }²⁹⁷ (142) سورة الصافات ، تَنْبِيهُهَا عَلَى أَنَّ غَيْرَهُ أَوْلَى أَنْ لَا يُفْضِلَ أَحَدًا نَفْسَهُ عَلَيْهِ ، فَفِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ عَنِ النَّبِيِّ

293 - سنن الترمذی (4026) وقال هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه. وهو كما قال

294 - صحيح البخاري (3395) وفي صحيح البخاري (3382) عن ابن عمر رضي الله عنهما قال كنا نحذير

بين الناس في زمن النبي p فنحذير أبا بكر ثم عمر بن الخطاب ثم عثمان بن عفان رضي الله عنهم

295 - أحمد (846 و848 و849 و891 و892 و938 و944 و1043 و1044 و1064 و1072)

(وهو متواتر عنه

296 - صحيح البخاري (3144)

297 - فابتلع الخوت ، وهو مستحق للامامة على ما فعل من خروج من بين أظهر قومه بعز إذن ربه ، وتخليه

عن دعوهم إلى الله ، والدعوة تستدعي الصبر والتبات .

ρ قَالَ : « لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ إِلَيَّ حَيِّرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى »²⁹⁸ وَفِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ
أَيْضًا عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ρ « مَا يَنْبَغِي لِعَبْدٍ أَنْ يَقُولَ إِلَيَّ حَيِّرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ
مَتَّى »²⁹⁹ .

وَفِي الْبُخَارِيِّ أَيْضًا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ρ قَالَ : « مَنْ قَالَ أَنَا حَيِّرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ
مَتَّى فَقَدْ كَذَبَ »³⁰⁰ . وَهَذَا فِيهِ تَهْمٌ عَامٌّ .

وَأَمَّا مَا يَرَوِيهِ بَعْضُ النَّاسِ أَنَّهُ قَالَ : { لَا تُفْضِلُونِي عَلَى يُونُسَ بْنِ مَتَّى } وَيُفَسِّرُهُ
بِاسْتِوَاءِ حَالِ صَاحِبِ الْمِعْرَاجِ وَحَالِ صَاحِبِ الْحُوتِ : فَتَقُولُ « بَاطِلٌ وَتَفْسِيرٌ بَاطِلٌ » ،
وَقَدْ رَوَى عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : صَعِدَ النَّبِيُّ ρ - إِلَى أُحُدٍ
وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ فَرَجَفَ بِهِمْ ، فَضْرَبَهُ بِرِجْلِهِ ، قَالَ « أَتُبْتُ أُحُدًا فَمَا
عَلَيْكَ إِلَّا نَبِيٌّ أَوْ صِدِّيقٌ أَوْ شَهِيدَانِ »³⁰¹ . وَأَبُو بَكْرٍ أَفْضَلُ الصِّدِّيقِينَ .

قلت : قال الكلاباذي : " يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مَعْنَى قَوْلِهِ : " مَنْ قَالَ أَنَا حَيِّرٌ مِنْ يُونُسَ
بْنِ مَتَّى فَقَدْ كَذَبَ " أَيُّ مَنْ قَالَ : أَنَا حَيِّرٌ مِنْهُ فِي التُّبُّوَةِ وَالرِّسَالَةِ ، ذَلِكَ أَنَّ الرِّسَالَةَ
وَالتُّبُّوَةَ مَعْنَى وَاحِدٌ ، لَا تَفَاضُلَ فِيهَا بَيْنَ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ ، وَإِنَّمَا التَّفَاضُلُ فِي
تَفْضِيلِ اللَّهِ مِنْ شَاءَ مِنْهُمْ بَعْدَ التُّبُّوَةِ وَالرِّسَالَةِ ، وَمَا يَحْدُثُ لَهُمْ مِنَ الْأَحْوَالِ الَّتِي تُبَيِّنُ
شَرَفُهُمْ وَفَضْلَهُمْ عِنْدَهُ عَزَّ وَجَلَّ ، وَمَعْنَى تَخْصِيصِهِ يُونُسَ بِتَسْمِيَّتِهِ مِنْ بَيْنِ سَائِرِ
الْأَنْبِيَاءِ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى وَصَفَ يُونُسَ أَوْصَافَ يَسْبِقُ إِلَى الْأَوْهَامِ
الْحِطَاطُ فِي الدَّرَجَةِ وَالْحِفَاضُ فِي الْمَنْزِلَةِ ، وَذَلِكَ أَنَّهُ تَعَالَى قَالَ فَظَنَّ أَنْ لَنْ نَقْدِرَ عَلَيْهِ
، وَقَالَ إِذْ أَبَقَ إِلَى الْفُلْكِ الْمَشْحُونِ ، وَقَالَ فَالْتَقَمَهُ الْحُوتُ وَهُوَ مُلِيمٌ ، وَقَالَ لَوْلَا أَنْ
تَدَارَكَهُ نِعْمَةٌ مِنْ رَبِّهِ لَنُبِدَ بِالْعُرَاءِ وَهُوَ مَذْمُومٌ ، وَقَالَ النَّبِيُّ ρ : " إِنَّ التُّبُّوَةَ أَنْقَالًا ،

298 - البخاري (3160)

299 - صحيح البخاري (3160)

300 - صحيح البخاري (4238)

301 - صحيح البخاري (3686) - رجف : خفق واضطرب

وَإِنَّ يُونُسَ تَفَسَّحَ مِنْهَا الرُّبْعَ "302 , فَحَفِظَ **p** مَوْضِعَ الْفِتْنَةِ مِنْ أَوْهَامِ بَعْضِ مَنْ يَسْبِقُ إِلَيْهَا مِنْهُ أَنْ هَذِهِ الْأَوْصَافَ جَرَحَتْ فِي ثُبُوتِهِ ، أَوْ أَخَلَّتْ بِرِسَالَتِهِ ، أَوْ قَدَحَتْ فِي الْإِصْطِقَاءِ الْقَدِيمِ مِنْهُ تَعَالَى إِيَّاهُ ، أَوْ حَطَّتْ مِنْ رُتْبَتِهِ ، أَوْ أَوْهَنْتْ قُوَى عِصْمَتِهِ ، كَمَا حَفِظَ **p** مَوْضِعَ الْفِتْنَةِ عَلَى الْأَنْصَارِيِّ الَّذِي مَرَّ بِهِ عِشَاءً ، وَهُوَ قَائِمٌ مَعَ صَفِيَّةَ ، فَقَالَ لَهُ : " أَمَا إِنَّهَا صَفِيَّةُ بِنْتُ حَيْبِي " ، فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ : سُبْحَانَ اللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ **p** : " إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنْ ابْنِ آدَمَ جَرَى الدَّمِّ "303 هَذَا مَعْنَى الْحَدِيثِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، فَأَخْبَرَ **p** أَنَّهُ مَعَ مَا وَصَفَهُ اللَّهُ تَعَالَى مِنْ هَذِهِ الْأَوْصَافِ نَبِيُّهُ الْكَرِيمُ ، وَرَسُولُهُ الْمُصْطَفَى ، وَهُوَ مَعَ هَذِهِ الْأَوْصَافِ لَيْسَ بِأَدْوَنَ دَرَجَةً مِنِّي فِي الثُّبُوتِ وَالرِّسَالَةِ مَعَ أَبِي سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ ، وَأَكْرَمُ الْخَلْقِ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى ، وَأَدْنَاهُمْ مَنْزِلَةً مِنِّي وَأَقْرَبُهُمْ وَسِيلَةً إِلَيْهِ ، وَأَوَّلُ شَافِعٍ ، وَأَكْرَمُ مُشَفِّعٍ إِلَى سَائِرِ فَضَائِلِهِ **p** الَّتِي وَصَفَهَا ، وَمَا عِنْدَ اللَّهِ لَهُ لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى ، **p** وَعَلَى جَمِيعِ الْأَنْبِيَاءِ "304

"وَلَفْظُ حَاتِمِ الْأَوْلِيَاءِ : لَا يُوجَدُ فِي كَلَامِ أَحَدٍ مِنْ سَلَفِ الْأُمَّةِ وَلَا أُمَّتِهَا وَلَا لَهُ ذَكَرَ فِي كِتَابِ اللَّهِ وَلَا سُنَّةِ رَسُولِهِ وَمُوجِبُ هَذَا اللَّفْظِ أَنَّهُ آخِرُ مُؤْمِنٍ تَقِيٍّ ، فَإِنَّ اللَّهَ يَقُولُ : { أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفَ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ (62) الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ (63) } [يونس/62، 63] .

فَكُلُّ مَنْ كَانَ مُؤْمِنًا تَقِيًّا كَانَ لِلَّهِ وَلِيًّا ، وَهُمْ عَلَى دَرَجَتَيْنِ : السَّابِقُونَ الْمُقَرَّبُونَ وَأَصْحَابُ الْيَمِينِ الْمُقْتَصِدُونَ كَمَا قَسَمَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى فِي سُورَةِ فَاطِرٍ وَسُورَةِ الْوَاقِعَةِ وَالْإِنْسَانِ وَالْمُطَفِّفِينَ .

وَفِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ **p** : " إِنَّ اللَّهَ قَالَ : مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالْحَرْبِ ، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا

302 - لم أجد هذا الحديث !

303 - صحيح البخارى (2038)

304 - بَحْرُ الْفَوَائِدِ الْمُسَمَّى بِمَعَانِي الْأَخْيَارِ لِلْكَلاَبَادِيِّ (65)

افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ ، وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالتَّوَافِلِ حَتَّىٰ أَحِبَّهُ ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ : كُنْتُ سَمِعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا ، وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا ، وَإِن سَأَلَنِي لِأَعْطَيْتَهُ ، وَلَئِن اسْتَعَاذَنِي لِأُعِيدَنَّهُ ، وَمَا تَرَدَّدْتُ عَنْ شَيْءٍ أَنَا فَاعِلُهُ تَرَدُّدِي عَنْ نَفْسِ الْمُؤْمِنِ ، يَكْرَهُ الْمَوْتَ وَأَنَا أَكْرَهُ مَسَاءَتَهُ " 305.

فالمتقربون إلى الله بالفرائض : هُم الأبرارُ الْمُقْتَصِدُونَ أَصْحَابُ اليمينِ ، والمتقربون إليه بالتَّوَافِلِ الَّتِي يُجْهِهَا بَعْدَ الْفَرَايِضِ ، هُم السَّابِقُونَ الْمُقَرَّبُونَ ، وَإِنَّمَا تَكُونُ التَّوَافِلُ بَعْدَ الْفَرَايِضِ . وَقَدْ قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ فِي وَصِيَّتِهِ لِعَمْرِ ابْنِ الْحُطَّابِ : " إِنِّي مُوصِيكَ بِوَصِيَّةٍ إِنْ أَنْتَ حَفِظْتَهَا : إِنْ لَلَّهِ حَقًّا بِالنَّهَارِ لَا يَقْبَلُهُ بِاللَّيْلِ ، وَإِنْ لَلَّهِ حَقًّا بِاللَّيْلِ لَا يَقْبَلُهُ بِالنَّهَارِ ، وَأَنْتَ لَا يَقْبَلُ نَافِلَةً حَتَّىٰ تُؤَدِّيَ الْفَرِيضَةَ ، وَإِنَّمَا ثَقُلْتَ مَوَازِينُ مَنْ ثَقُلْتَ مَوَازِينُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِاتِّبَاعِهِمْ فِي الدُّنْيَا الْحَقَّ وَثَقُلَهُ عَلَيْهِمْ ، وَحَقٌّ لِمِيزَانٍ لَا يُوضَعُ فِيهِ إِلَّا الْحَقُّ أَنْ يَكُونَ تَقِيلاً ، وَإِنَّمَا حَقَّتْ مَوَازِينُ مَنْ حَقَّتْ مَوَازِينُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِاتِّبَاعِهِمْ الْبَاطِلَ وَخَفَّتْ عَلَيْهِمْ ، وَحَقٌّ لِمِيزَانٍ لَا يُوضَعُ فِيهِ إِلَّا الْبَاطِلُ أَنْ يَكُونَ خَفِيماً ، وَإِنَّ اللَّهَ ذَكَرَ أَهْلَ الْجَنَّةِ بِصَالِحِ مَا عَمِلُوا ، وَأَنْتَ تَجَاوَزَ عَنْ سَيِّئَاتِهِمْ ، فَيَقُولُ الْقَائِلُ : لَا أَنْبَعُ هَؤُلَاءِ ، وَذَكَرَ أَهْلَ النَّارِ بِأَسْوَأِ مَا عَمِلُوا ، وَأَنْتَ رَدَّ عَلَيْهِمْ صَالِحِ مَا عَمِلُوا ، فَيَقُولُ قَائِلٌ : أَنَا خَيْرٌ مِنْ هَؤُلَاءِ ، وَذَكَرَ آيَةَ الرَّحْمَةِ وَآيَةَ الْعَذَابِ ، لِيَكُونَ الْمُؤْمِنُ رَاغِبًا وَرَاهِبًا ، لَا يَتَمَتَّى عَلَى اللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ، وَلَا يُلْقَى بِيَدِهِ إِلَى التَّهْلُكَةِ ، فَإِنْ أَنْتَ حَفِظْتَ وَصِيَّتِي ، لَمْ يَكُنْ غَائِبٌ أَحَبُّ إِلَيْكَ مِنَ الْمَوْتِ ، وَإِنْ أَنْتَ ضَيَّعْتَ وَصِيَّتِي لَمْ يَكُنْ غَائِبٌ أَبْغَضُ إِلَيْكَ مِنَ الْمَوْتِ ، وَلَنْ تَعْجِزَهُ " 306.

وَإِذَا كَانَ حَاتِمُ الْأَوْلِيَاءِ آخِرَ مُؤْمِنٍ تَقِيٍّ فِي الدُّنْيَا ، فَلَيْسَ ذَلِكَ الرَّجُلُ أَفْضَلَ الْأَوْلِيَاءِ وَلَا أَكْمَلُهُمْ ، بَلْ أَفْضَلُهُمْ وَأَكْمَلُهُمْ سَابِقُوهُمْ الَّذِينَ هُمْ أَحْصُ بِأَفْضَلِ الرُّسُلِ مِنْ

305 - صحيح البخارى (6502)

306 - مصنف ابن أبي شيبة (ج 14 / ص 572)(38211) وأخرجه ابن المبارك (319/1 ، رقم 914) ، وابن أبي شيبة (434/7 ، رقم 37056) ، وهناد (284/1 ، رقم 496) ، وأبو نعيم في الحلية (36/1) وهو صحيح لغيره .

عَبْرِهِمْ، فَإِنَّهُ كُلَّمَا كَانَ الْوَلِيُّ أَعْظَمَ اخْتِصَاصًا بِالرَّسُولِ وَأَخْذًا عَنْهُ وَمُوَافَقَةً لَهُ كَانَ أَفْضَلَ، إِذِ الْوَلِيُّ لَا يَكُونُ وَلِيًّا لِلَّهِ إِلَّا بِمُتَابَعَةِ الرَّسُولِ بَاطِنًا وَظَاهِرًا؛ فَعَلَى قَدْرِ الْمُتَابَعَةِ لِلرَّسُولِ: يَكُونُ قَدْرُ الْوِلَايَةِ لِلَّهِ.

وَالْأَوْلِيَاءُ وَإِنْ كَانَ فِيهِمْ مُحَدِّثُونَ كَمَا ثَبَتَ فِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - **p** - : "لَقَدْ كَانَ فِيمَا قَبْلَكُمْ مِنَ الْأُمَمِ مُحَدِّثُونَ، فَإِنْ يَكُ فِي أُمَّتِي أَحَدٌ فَإِنَّهُ عُمَرُ"³⁰⁷.

فَهَذَا الْحَدِيثُ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ أَوَّلَ الْمُحَدِّثِينَ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ عُمَرُ؛ وَأَبُو بَكْرٍ أَفْضَلُ مِنْهُ إِذْ هُوَ الصِّدِّيقُ، فَالْمُحَدِّثُ - وَإِنْ كَانَ يُلْهِمُ وَيُحَدِّثُ مِنْ جِهَةِ اللَّهِ تَعَالَى - فَعَلَيْهِ أَنْ يَعْزِزَ ذَلِكَ عَلَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، فَإِنَّهُ لَيْسَ بِمَعْصُومٍ كَمَا قَالَ أَبُو الْحَسَنِ الشَّاذِلِي: قَدْ ضَمِنَتْ لَنَا الْعِصْمَةُ فِيمَا جَاءَ بِهِ الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ وَلَمْ تُضْمَنْ لَنَا الْعِصْمَةُ فِي الْكُشُوفِ وَالْإِلْهَامِ. وَهَذَا كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَقَافًا عِنْدَ كِتَابِ اللَّهِ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ يُبَيِّنُ لَهُ أَشْيَاءَ تُخَالِفُ مَا يَقَعُ لَهُ كَمَا بَيَّنَّ لَهُ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ، وَيَوْمَ مَوْتِ النَّبِيِّ **p**، وَيَوْمَ قِتَالِ مَانِعِي الزَّكَاةِ، وَعَبَّرَ ذَلِكَ، وَكَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يُشَاوِرُ الصَّحَابَةَ؛ فَتَارَةً يَرْجِعُ إِلَيْهِمْ وَتَارَةً يَرْجِعُونَ إِلَيْهِ، وَبِمَا قَالَ الْقَوْلُ: فَتَرَدُّ عَلَيْهِ امْرَأَةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ قَوْلَهُ وَتُبَيِّنُ لَهُ الْحَقَّ فَيَرْجِعُ إِلَيْهَا وَيَدْعُ قَوْلَهُ، كَمَا قَدَّرَ الصَّدَاقُ، وَبِمَا يَرَى رَأْيًا فَيُدَكِّرُ لَهُ حَدِيثًا عَنِ النَّبِيِّ **p** فَيَعْمَلُ بِهِ وَيَدْعُ رَأْيَهُ، وَكَانَ يَأْخُذُ بَعْضَ السُّنَّةِ عَمَّنْ هُوَ دُونَهُ فِي قَضَايَا مُتَعَدِّدَةٍ، وَكَانَ يَقُولُ الْقَوْلَ فَيُقَالُ لَهُ: أَصَبْتَ فَيَقُولُ وَاللَّهِ مَا يَدْرِي عُمَرُ أَصَابَ الْحَقُّ أَمْ أَخْطَأَهُ؟.

فَإِذَا كَانَ هَذَا إِمَامَ الْمُحَدِّثِينَ فَكُلُّ ذِي قَلْبٍ يُحَدِّثُهُ قَلْبُهُ عَنْ رَبِّهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ هُوَ دُونَ عُمَرَ، فَلَيْسَ فِيهِمْ مَعْصُومٌ بَلَّ الْخَطَأَ يَجُوزُ عَلَيْهِمْ كُلِّهِمْ، وَإِنْ كَانَ طَائِفَةٌ تَدْعِي

307 - صحيح البخارى (3689) وصحيح مسلم (6357) عَنْ عَائِشَةَ -المحدث: الصادق الظن الملهم

الذى يلقى في نفسه الشيء فيخبر به فإساسة

أَنَّ الْوَلِيَّ مَحْفُوظٌ، وَهُوَ نَظِيرُ مَا يَنْبُتُ لِلْأَنْبِيَاءِ مِنَ الْعِصْمَةِ وَالْحَكِيمِ الرَّمِذِيُّ قَدْ أَشَارَ إِلَى هَذَا - فَهَذَا بَاطِلٌ مُخَالَفٌ لِلسُّنَّةِ وَالْإِجْمَاعِ .

وَهَذَا اتَّفَقَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى أَنَّ كُلَّ أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ : يُؤْخَذُ مِنْ قَوْلِهِ وَيُتْرَكُ إِلَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَإِنْ كَانُوا مُتَّفَاضِلِينَ فِي الْهُدَى وَالنُّورِ وَالْإِصَابَةِ ؛ وَهَذَا كَانَ الصِّدِّيقُ أَفْضَلَ مِنَ الْمُحَدَّثِ ؛ لِأَنَّ الصِّدِّيقَ يَأْخُذُ مِنْ مَشْكَاتِ النَّبُوَّةِ فَلَا يَأْخُذُ إِلَّا شَيْئًا مَعْصُومًا مَحْفُوظًا .

وَأَمَّا الْمُحَدَّثُ فَيَقَعُ لَهُ صَوَابٌ وَخَطَأٌ ، وَالْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ تَمَيَّزَ صَوَابُهُ مِنْ خَطَأِهِ ؛ وَهَذَا صَارَ جَمِيعُ الْأَوْلِيَاءِ مُفْتَقِرِينَ إِلَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ ، لَا بُدَّ لَهُمْ أَنْ يَرْتَوُوا جَمِيعَ أُمُورِهِمْ بِأَثَارِ الرَّسُولِ ، فَمَا وَافَقَ آثَارَ الرَّسُولِ فَهُوَ الْحَقُّ وَمَا خَالَفَ ذَلِكَ فَهُوَ بَاطِلٌ ، وَإِنْ كَانُوا مُجْتَهِدِينَ فِيهِ وَاللَّهُ تَعَالَى يُبَيِّنُهُمْ عَلَى اجْتِهَادِهِمْ وَيَعْفِرُ لَهُمْ خَطَأَهُمْ .

وَمَعْلُومٌ أَنَّ السَّابِقِينَ الْأَوْلِيَاءَ أَعْظَمَ اهْتِدَاءً وَاتِّبَاعًا لِأَثَارِ النَّبَوِيَّةِ ، فَهُمْ أَعْظَمُ إِيمَانًا وَتَقْوَى وَأَمَّا آخِرُ الْأَوْلِيَاءِ : فَلَا يَحْصُلُ لَهُ مِثْلُ مَا حَصَلَ لَهُمْ .

وَالْحَدِيثُ الَّذِي يُرْوَى : « مِثْلُ أُمَّتِي مِثْلُ الْمَطَرِ لَا يُدْرِي أَوَّلُهُ خَيْرٌ أَمْ آخِرُهُ »³⁰⁸ ، قَدْ تُكَلِّمُ فِي إِسْنَادِهِ وَبِتَقْدِيرِ صِحَّتِهِ إِتْمَا مَعْنَاهُ يَكُونُ فِي آخِرِ الْأُمَّةِ مَنْ يُقَارِبُ أَوَّلَهَا حَتَّى يَشْتَبِهَ عَلَى بَعْضِ النَّاسِ أَيُّهُمَا خَيْرٌ كَمَا يَشْتَبِهَ عَلَى بَعْضِ النَّاسِ طَرَفَا الثَّوْبِ ، مَعَ الْقَطْعِ بِأَنَّ الْأَوَّلَ خَيْرٌ مِنَ الْآخِرِ ، وَهَذَا قَالَ : " لَا يُدْرِي " وَمَعْلُومٌ أَنَّ هَذَا السَّلْبَ لَيْسَ عَامًّا لَهَا ، فَإِنَّهُ لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ مَعْلُومًا أَيُّهُمَا أَفْضَلُ .

قلت : قَالَ التَّوْرِبَشْتِيُّ : لَا يُجْمَلُ هَذَا الْحَدِيثُ عَلَى التَّرُدِّ فِي فَضْلِ الْأَوَّلِ عَلَى الْآخِرِ فَإِنَّ الْقَرْنَ الْأَوَّلَ هُمْ الْمُفْضَلُونَ عَلَى سَائِرِ الْقُرُونِ مِنْ غَيْرِ شُبُهَةٍ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُوهُمْ وَفِي

308 - سنن الترمذی (3109) ومسند أحمد (19394) والمعجم الأوسط للطبرانی (3802) ومسند البزار) 1412 و3527 و6896) ومسند الشهاب القضاعي (1244) ومسند الطيالسي (682 و2135) ومجمع 68/10 ومطالب (4216) بغوى 405/1 وفتح 6/7 وكثير 493/7 وخط 114/11 وصحيح الجامع (5854) وهو حديث صحيح

الرَّابِعِ اسْتِثْبَاهُ مَنْ قَبِلَ الرَّاويَ ، وَإِنَّمَا الْمُرَادُ بِهِمْ نَفْعُهُمْ فِي بَثِّ الشَّرِيعَةِ وَالذَّبِّ عَنِ الْحَقِيقَةِ .

قَالَ الْقَاضِي : نَفَى تَعْلُقَ الْعِلْمِ بِتَفَاوُتِ طَبَقَاتِ الْأُمَّةِ فِي الْخَيْرِيَّةِ وَأَرَادَ بِهِ نَفْيَ التَّفَاوُتِ كَمَا قَالَ تَعَالَى : { قُلْ أَتُنَبِّئُونَ اللَّهَ بِمَا لَا يَعْلَمُ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ } (18) سورة يونس ، أَيِّ بِمَا لَيْسَ فِيهِمْ كَأَنَّهُ قَالَ لَوْ كَانَ لَعَلِمَ لِأَنَّهُ أَمْرٌ لَا يَخْفَى ، وَلَكِنْ لَا يُعْلَمُ لِإِحْتِصَاصِ كُلِّ طَبَقَةٍ مِنْهُمْ بِخَاصِّيَّةٍ وَفَضِيلَةٍ تُوجِبُ خَيْرِيَّتَهَا كَمَا أَنَّ كُلَّ نُوْبَةٍ مِنْ نُوْبِ الْمَطَرِ لَهَا فَائِدَةٌ فِي الشُّسُوِّ وَالنَّمَاءِ لَا يُمْكِنُكَ إِنْكَارُهَا وَالْحُكْمُ بِعَدَمِ نَفْعِهَا ، فَإِنَّ الْأَوَّلِينَ آمَنُوا بِمَا شَاهَدُوا مِنَ الْمُعْجَزَاتِ وَتَلَقَّوْا دَعْوَةَ الرَّسُولِ **p** بِالْإِجَابَةِ وَالْإِيمَانَ وَالْآخِرِينَ آمَنُوا بِالْعَيْبِ لِمَا تَوَاتَرَ عِنْدَهُمْ مِنَ الْآيَاتِ وَاتَّبَعُوا مَنْ قَبْلَهُمْ بِالْإِحْسَانِ ، وَكَمَا أَنَّ الْمُتَقَدِّمِينَ اجْتَهَدُوا فِي التَّاسِيسِ وَالتَّمْهِيدِ فَالْمُتَأَخِّرُونَ بَدَلُوا وَسَعَوْا فِي التَّلْخِيسِ وَالتَّجْرِيدِ وَصَرَّفُوا عُمْرَهُمْ فِي التَّفْرِيرِ وَالتَّأْكِيدِ ، فَكُلُّ ذَنْبِهِمْ مَعْفُورٌ وَسَعْيُهُمْ مَشْكُورٌ وَأَجْرُهُمْ مَوْفُورٌ انْتَهَى . قَالَ الطَّيْبِيُّ : وَتَمَثِيلُ الْأُمَّةِ بِالْمَطَرِ إِنَّمَا يَكُونُ بِالْهَدَى وَالْعِلْمِ كَمَا أَنَّ تَمَثِيلَهُ **p** الْعَيْثُ بِالْهَدَى وَالْعِلْمِ ، فَتَحْتَصُ هَذِهِ الْأُمَّةُ الْمُشَبَّهَةُ بِالْمَطَرِ بِالْعُلَمَاءِ الْكَامِلِينَ مِنْهُمْ الْمُكْتَلِبِينَ لِعَيْرِهِمْ فَيَسْتَدْعِي هَذَا التَّفْسِيرُ أَنَّ يُرَادَ بِالْخَيْرِ النَّفْعُ فَلَا يَلْزَمُ مِنْ هَذَا الْمَسَاوَاةُ فِي الْأَفْضَلِيَّةِ ، وَلَوْ ذَهَبَ إِلَى الْخَيْرِيَّةِ فَالْمُرَادُ وَصَفُ الْأُمَّةِ قَاطِبَةً سَابِقِهَا وَلَا حَقِيقَةً وَأَوْلَهَا وَآخِرَهَا بِالْخَيْرِ ، وَأَمَّا مُلْتَحِمَةٌ بَعْضُهَا مَعَ بَعْضٍ مَرْصُوصَةٌ بِالْبُنْيَانِ مُفْرَعَةٌ كَالْحَلْقَةِ الَّتِي لَا يُدْرَى أَيْنَ طَرَفَاهَا . وَفِي أُسْلُوبِ هَذَا الْكَلَامِ قَوْلُ الْأَمَّارِيَّةِ : هُمْ كَالْحَلْقَةِ الْمُفْرَعَةِ لَا يُدْرَى أَيْنَ طَرَفَاهَا تُرِيدُ الْمُكْتَلِبَةَ ، وَيُلَمَّحُ إِلَى هَذَا الْمَعْنَى قَوْلُ الشَّاعِرِ :

إِنَّ الْخِيَارَ مِنَ الْقَبَائِلِ وَاحِدٌ وَبُنُو حَنِيفَةَ كُلُّهُمْ أَحْيَارُ

فَالْحَاصِلُ أَنَّ الْأُمَّةَ مُرْتَبِطٌ بَعْضُهَا مَعَ بَعْضٍ فِي الْخَيْرِيَّةِ بِحَيْثُ أَهَمَّ أَمْرُهَا فِيهَا وَارْتَفَعَ التَّمْيِيزُ بَيْنَهَا وَإِنْ كَانَ بَعْضُهَا أَفْضَلَ مِنْ بَعْضٍ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ وَهُوَ قَرِيبٌ مِنْ سَوْقِ الْمَعْلُومِ مَسَاقٍ غَيْرِهِ ، وَفِي مَعْنَاهُ أَنْشَدَ مَرْوَانُ بْنُ أَبِي حَفْصَةَ :

تَشَابَهَ يَوْمَاهُ عَلَيْنَا فَأَشْكَلَا فَمَا نَحْنُ نَدْرِي أَيُّ يَوْمَيْهِ أَفْضَلُ

يَوْمَ بَدَأَ الْعُمَرُ أَمْ يَوْمَ يَأْسِهِ وَمَا مِنْهُمَا إِلَّا أَعْرُ مُحْجَلُ

وَمِنَ الْمَعْلُومِ عَلِمًا جَلِيًّا أَنَّ يَوْمَ بَدَأَ الْعُمَرُ أَفْضَلُ مِنْ يَوْمِ يَأْسِهِ ، لَكِنَّ الْبَدَأَ لَمَّا لَمْ
يَكُنْ يَكْمُلُ وَيَسْتَتِبُ إِلَّا بِالْيَأْسِ أَشْكَلَ عَلَيْهِ الْأَمْرُ فَقَالَ مَا قَالَ وَكَذَا أَمْرُ الْمَطَرِ
وَالْأُمَّةِ إِنْتَهَى 309 .

" ثُمَّ صَاحِبُ الْفُصُوصِ وَأَمثَالُهُ بَنَوْا الْأَمْرَ : عَلَى أَنَّ الْوَلِيَّ يَأْخُذُ عَنِ اللَّهِ بِلَا وَاسِطَةٍ ،
وَالنَّبِيُّ يَأْخُذُ بِوَاسِطَةِ الْمَلِكِ فَلِهَذَا صَارَ خَاتِمُ الْأَوْلِيَاءِ أَفْضَلَ عِنْدَهُمْ مِنْ هَذِهِ الْجِهَةِ ،
وَهَذَا بَاطِلٌ وَكَذِبٌ ، فَإِنَّ الْوَلِيَّ لَا يَأْخُذُ عَنِ اللَّهِ إِلَّا بِوَاسِطَةِ الرَّسُولِ إِلَيْهِ ، وَإِذَا كَانَ
مُحَدَّثًا قَدْ أُلْقِيَ إِلَيْهِ شَيْءٌ : وَجِبَ عَلَيْهِ أَنْ يَرِنَهُ بِمَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ .
وَتَكْلِيمُ اللَّهِ لِعِبَادِهِ عَلَى ثَلَاثَةِ أَوْجُهٍ : - مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ كَمَا كَلَّمَ مُوسَى . وَبِإِرْسَالِ
رَسُولٍ كَمَا أَرْسَلَ الْمَلَائِكَةَ إِلَى الْأَنْبِيَاءِ . وَبِالْإِيحَاءِ ، وَهَذَا فِيهِ لِلْوَلِيِّ نَصِيبٌ ، وَأَمَّا
الْمَرْتَبَتَانِ الْأَوْلِيَانِ : فَإِنَّهُمَا لِلْأَنْبِيَاءِ خَاصَّةً ، فَلِأَوْلِيَاءِ الَّذِينَ قَامَتْ عَلَيْهِمُ الْحُجَّةُ
بِالرُّسُلِ لَا يَأْخُذُونَ عِلْمَ الدِّينِ إِلَّا بِتَوْسُطِ رُسُلِ اللَّهِ إِلَيْهِمْ ، وَلَوْ لَمْ يَكُنْ إِلَّا عَرْضُهُ عَلَى
مَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ ، وَلَنْ يَصْلُوا فِي أَحَدِهِمْ عَنِ اللَّهِ إِلَى مَرْتَبَةِ نَبِيِّ أَوْ رَسُولٍ ، فَكَيْفَ
يَكُونُونَ آخِذِينَ عَنِ اللَّهِ بِلَا وَاسِطَةٍ وَيَكُونُ هَذَا الْأَخْذُ أَعْلَى ، وَهُمْ لَا يَصْلُونَ إِلَى مَقَامِ
تَكْلِيمِ مُوسَى وَلَا إِلَى مَقَامِ نُزُولِ الْمَلَائِكَةِ عَلَيْهِمْ كَمَا نَزَلَتْ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ ؟ وَهَذَا دِينُ
الْمُسْلِمِينَ وَالْيَهُودِ وَالنَّصَارَى "

قلت : لو قارنا بين كلام ابن عربي في الفصوص وفي الفتوحات المكية لو جدنا
تناقضاً عجبياً ، يقول في الفتوحات المكية " فلا سبيل أن يتعبد الله أحداً بشريعة
ناسخة لهذه الشريعة المحمدية وإن عيسى عليه السلام إذا نزل ما يحكم إلا بشريعة
محمد **p** وهو خاتم الأولياء ، فإنه من شرف محمد **p** أن ختم الله ولاية أمته والولاية
مطلقة بنبي رسول مكرم ختم به مقام الولاية ، فله يوم القيامة حشران يحشر مع الرسل

309 - تحفة الأحوذى - (ج 7 / ص 188)

رسولاً ويجشر معنا ولياً تابعاً محمداً ﷺ كرمه الله تعالى وإلياس بهذا المقام على سائر الأنبياء³¹⁰.

وجاء مما يناقضه في الفصوص والفتوحات ويشبهه بعضه تماماً .

قال في الفتوحات : " ولقد رأيت رؤيا لنفسي في هذا النوع وأخذتها بشرى من الله فإنها مطابقة لحديث نبوي عن رسول الله ﷺ حين ضرب لنا مثله في الأنبياء عليهم السلام فقال ﷺ « إِنَّ مَثَلِي وَمَثَلَ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ قَبْلِي كَمَثَلِ رَجُلٍ بَنَى بَيْتًا فَأَحْسَنَهُ وَأَجْمَلَهُ ، إِلَّا مَوْضِعَ لَبْنَةٍ مِنْ زَاوِيَةٍ ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَطُوفُونَ بِهِ وَيَعْجَبُونَ لَهُ ، وَيَقُولُونَ هَلَا وَضِعَتْ هَذِهِ اللَّبْنَةُ قَالَ فَأَنَا اللَّبْنَةُ ، وَأَنَا خَاتِمُ النَّبِيِّينَ »³¹¹ .

فشبه النبوة بالحائط والأنبياء باللبن التي قام بها هذا الحائط وهو تشبيه في غاية الحسن، فإنّ مسمى الحائط هنا المشار إليه لم يصح ظهوره إلا باللبن فكان ﷺ خاتم النبيين، فكانت بمكة سنة تسع وتسعين وخمسمائة أرى فيما يرى النائم الكعبة مبنية بلبن فضة وذهب لبنة فضة ولبنة ذهب وقد كملت بالبناء وما بقي فيها شيء وأنا أنظر إليها وإلى حسنها فالتفت إلى الوجه الذي بين الركن اليماني والشامي هو إلى الركن الشامي أقرب فوجدت موضع لبنتين لبنة فضة ولبنة ذهب ينقص من الحائط في الصفيين في الصف الأعلى ينقص لبنة ذهب وفي الصف الذي يليه ينقص لبنة فضة فرأيت نفسي قد انطبعت في موضع تلك اللبنتين فكانت أنا عين تينك اللبنتين وكمل الحائط ولم يبق في الكعبة شيء ينقص وأنا واقف أنظر واعلم أي واقف واعلم أي عين تينك اللبنتين لا أشك في ذلك، وأههما عين ذاتي، واستيقظت فشكرت الله تعالى، وقلت متأولاً أي في الأتباع في صنف كرسول ﷺ في الأنبياء عليهم السلام وعسى أن أكون ممن ختم الله الولاية بي وما ذلك على الله بعزيز، وذكرت حديث النبي ﷺ في ضربه المثل بالحائط وأنه كان تلك اللبنة فقصصت رؤيائي على بعض علماء هذا

310 - الفتوحات المكية - (ج 1 / ص 148)

311 - صحيح البخارى (3535)

الشأن بمكة من أهل توزر فأخبرني في تأويلها بما وقع لي وما سميت له الرائي من هو،
فالله أسأل أن يتمها عليّ بكرمه فإن الاختصاص الإلهي لا يقبل التحجير ولا الموازنة
ولا العمل وإن ذلك من فضل الله يختص برحمته من يشاء والله ذو الفضل العظيم
312.

وزاد في الفصوص : " وكذلك خاتم الأولياء كان ولياً وآدم بين الماء والطين ، وغيره
من الأولياء ما كان ولياً إلا بعد تحصله شرائط الولاية من الأخلاق الإلهية في
الاتصاف بها من كون الله تعالى تسمى بالولي الحميد ، فخاتم الرسل من حيث ولايته
نسبته مع الخاتم للولاية نسبة الأنبياء والرسل معه ، فإنه الولي الرسول النبي ، وخاتم
الأولياء الولي الوارث الآخذ من الأصل المشاهد للمراتب ، وهو حسنة من حسنات
خاتم الرسل ، محمد **p** ، مقدّم الجماعة وسيد ولد آدم في فتح باب الشفاعة .. "313

وشرح الفصوص لم يعلق بكلمة واحدة على هذا التناقض الحاد!!!

قال الذهبي في ترجمة ابن عربي : " ابنُ العَرَبِيِّ، أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدِ
الطَّائِيِّ العَلَامَةِ، صَاحِبُ التَّوَالِيْفِ الكَثِيرَةِ، مُحِبِّي الدِّينِ، أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ
مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الطَّائِيِّ، الحَاتِمِيُّ، المَرْسِيُّ، ابنُ العَرَبِيِّ، نَزِيلُ دِمَشْقَ.
وَكَانَ ذَكِيًّا، كَثِيرَ العِلْمِ، كَتَبَ الإِنشَاءَ لِبَعْضِ الأَمْرَاءِ بِالمَغْرِبِ، ثُمَّ تَزَهَّدَ وَتَفَرَّدَ، وَتَعَبَّدَ
وَتَوَحَّدَ، وَسَافَرَ وَجَرَّدَ، وَأَتَمَّ وَأَنْجَدَ، وَعَمِلَ الحَلَوَاتِ، وَعَلَقَ شَيْئًا كَثِيرًا فِي تَصَوُّفِ أَهْلِ
الوحدَةِ.

وَمِنْ أَرْدَا تَوَالِيْفِهِ كِتَابُ (المُفْصُوصِ)، فَإِنْ كَانَ لَا كُفْرَ فِيهِ، فَمَا فِي الدُّنْيَا كُفْرٌ، نَسَأَلُ
اللهَ العَفْوَ وَالنَّجَاةَ، فَوَاعَوْثَاهُ بِاللهِ!

312 - الفتوحات المكية - (ج 1 / ص 369)

313 - شرح فصوص الحكم ص 56- 57

وَقَدْ عَظَّمَهُ جَمَاعَةٌ، وَتَكَلَّفُوا لِمَا صَدَرَ مِنْهُ بِبَعِيدِ الاحْتِمَالَاتِ، وَقَدْ حَكَى العَالِمَةُ ابْنُ دَقِيقِ العَيْدِ شَيْخُنَا، أَنَّهُ سَمِعَ الشَّيْخَ عَزَّ الدِّينِ ابْنَ عَبْدِ السَّلَامِ يَقُولُ عَنِ ابْنِ العَرَبِيِّ: شَيْخٌ سُوءٌ، كَذَّابٌ، يَقُولُ بِقَدَمِ العَالِمِ، وَلَا يُحَرِّمُ فَرْجًا. قُلْتُ: إِنْ كَانَ مُحْيِي الدِّينِ رَجَعَ عَنِ مَقَالَاتِهِ تِلْكَ قَبْلَ المَوْتِ، فَقَدْ فَازَ، وَمَا ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ بِعَزِيزٍ.

وَلَهُ شِعْرٌ رَائِقٌ، وَعِلْمٌ وَاسِعٌ، وَذَهْنٌ وَقَادٌ، وَلَا رَيْبَ أَنَّ كَثِيرًا مِنْ عِبَارَاتِهِ لَهُ تَأْوِيلٌ إِلَّا كِتَابَ (الفُصُوصِ)!³¹⁴

وقال في التاريخ: "ولابن العربي توسع في الكلام، وذكاء، وقوة حافظة، وتدقيق في التصوف، وتوالمف جملة في العرفان. ولولا شطحات في كلامه وشعره لكان كلمة إجماع، ولعل ذلك وقع منه في حال سكره وغيبته، فرتجو له الخير."³¹⁵

وقال عنه في الميزان: "وما عندي أن محيي الدين تعمد كذبا لكن أثرت فيه تلك الخلوات والجوع فسادا وخيالا وطرف جنون .

وصنف التصانيف في تصوف الفلاسفة وأهل الوحدة فقال أشياء منكرة عدها طائفة من العلماء مروقا وزندقة وعدها طائفة من العلماء من إشارات العارفين ورموز السالكين وعدها طائفة من متشابه القول وأن ظاهرها كفر وضلال وباطنها حق وعرفان وأنه صحيح في نفسه كبير القدر .

وآخرون يقولون قد قال هذا الباطل والضلال فمن الذي قال إنه مات عليه؟ فالظاهر عندهم من حاله أنه رجع وأتاب إلى الله ، فإنه كان عالما بالآثار والسنن قوي المشاركة في العلوم .

وقولي أنا فيه إنه يجوز أن يكون من أولياء الله الذين اجتذبهم الحق إلى جنبه عند الموت وختم له بالحسنى .

314 - سير أعلام النبلاء (49/23) (34)

315 - تاريخ الإسلام للإمام الذهبي - (ج 46 / ص 381)

فأما كلامه فمن فهمه وعرفه على قواعد الاتحادية وعلم محط القوم وجمع بين أطراف عباراتهم تبين له الحق في خلاف قولهم.

وكذلك من أمعن النظر في فصوص الحكم أو أنعم التأمل لاح له العجب فإن الذكي إذا تأمل من ذلك الأقوال والنظائر والأشباه فهو أحد رجلين: أما من الاتحادية في الباطن وإما من المؤمنين بالله الذين يعدون أن هذه النحلة من أكفر الكفر نسأل الله العفو، وأن يكتب الإيمان في قلوبنا وأن يثبتنا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة، فوالله لأن يعيش المسلم جاهلاً خلف البقر لا يعرف من العلم شيئاً سوى سور من القرآن يصلي بها الصلوات ويؤمن بالله وباليوم الآخر خير له بكثير من هذا العرفان وهذه الحقائق، ولو قرأ مائة كتاب أو عمل مائة خلوة" 316.

قلت : ولكن حتى الفتوحات المكية والمشهورة نسبتها له ، فيها كلام في غاية الروعة وفيها كلام مناف للشريعة بيقين ، ولذا فنحن نقبل من كلامه وكلام غيره ما وافق الشريعة ، ونرد ما خالفها ، ونكل أمره إلى الله تعالى .

فالتشهير به غير سائغ ، كما أن تبرير الخطأ غير سائغ أيضاً ، والحق أحق أن يتبع

قال الكتبي : " وعلى الجملة فكان رجلاً صالحاً عظيماً، والذي نفهمه من كلامه حسن، والمشكل علينا نكل أمره إلى الله تعالى، وما كلفنا اتباعه ولا العمل بما قاله" 317.

316 - ميزان الاعتدال في نقد الرجال - (ج 6 / ص 269) (7990 ب 887)

317 - فوات الوفيات محمد بن شاکر بن أحمد الکتبي - (ج 3 / ص 438) وانظر الوابي بالوفيات - (ج 2 /

ص 11)

المبحث التاسع

الكرامة 318

1 - التعريف :

الكَرَامَةُ لُغَةً : مَصْدَرٌ كَرِيمٌ ، يُقَالُ : كَرَّمَ الرَّجُلُ كِرَامَةً : عَزَّ 319 .
وَفِي الإِصْطِلَاحِ : تُطْلَقُ عَلَى عِدَّةٍ مَعَانٍ : فَتُطْلَقُ أَوَّلًا : بِمَعْنَى : طُهُورِ أَمْرِ خَارِقٍ
لِلْعَادَةِ عَلَى يَدِ شَخْصٍ ظَاهِرِ الصَّلَاحِ غَيْرِ مُقَارِنٍ لِدَعْوَى النُّبُوَّةِ وَالرِّسَالَةِ .
وَتُطْلَقُ ثَانِيًا : بِمَعْنَى : الإِغْرَازِ وَالتَّفْضِيلِ وَالتَّشْرِيفِ ، وَتُطْلَقُ ثَالِثًا : بِمَعْنَى : إِكْرَامِ
الصَّيْفِ 320 .

الأَلْفَاظُ ذَاتُ الصِّلَةِ :

أ - الْمُعْجِزَةُ :

الْمُعْجِزَةُ فِي اللُّغَةِ : هِيَ مَا يَعْجِزُ الحِصْمَ عِنْدَ التَّحَدِّيِ .
وَاصْطِلَاحًا : هِيَ أَمْرٌ خَارِقٌ لِلْعَادَةِ مَقْرُونٌ بِدَعْوَى النُّبُوَّةِ فُصِدَ بِهِ إِظْهَارُ صِدْقِ مَنْ
ادَّعَى النُّبُوَّةَ مَعَ عَجْزِ المُنْكَرِينَ عَنِ الإِثْبَانِ بِمِثْلِهِ 321 . وَعَلَى هَذَا فَالْمُعْجِزَةُ أَحْصُ
مِنَ الكَرَامَةِ .

ب - الإِرْهَاصُ :

الإِرْهَاصُ : مَا يَظْهَرُ مِنَ الخَوَارِقِ قَبْلَ طُهُورِ النَّبِيِّ 322 . وَالكَرَامَةُ أَعْمُ مِنْهُ .

ج - الإِسْتِدْرَاجُ :

318 - انظر الموسوعة الفقهية الكويتية - (ج 34 / ص 216) فما بعدها

319 - لسان العرب - (ج 12 / ص 510).

320 - التعريفات للجرجاني .

321 - القاموس المحيط ، وحاشية البيجوري على جوهرة التوحيد ص 80 .

322 - التعريفات للجرجاني ، وحاشية البيجوري على جوهرة التوحيد ص 80 .

الإستدراج : ما يظهُرُ مِنْ حَارِقٍ لِلْعَادَةِ عَلَى يَدِ كَافِرٍ أَوْ فَاسِقٍ³²³ ، وَالصِّلَةُ بَيْنَ
الإستدراجِ وَالكَرَامَةِ الصِّدِّيَّةِ مِنْ حَيْثُ المَقْصُودُ .

2- الكرامة بمعنى ظهور أمرٍ حارقٍ للعادة على يد غير نبي :

ذَهَبَ جُمهُورُ عُلَمَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ إِلَى جَوَازِ ظُهُورِ أَمْرِ حَارِقٍ لِلْعَادَةِ عَلَى يَدِ مُؤْمِنٍ ظَاهِرِ
الصَّلَاحِ إِكْرَامًا مِنَ اللَّهِ لَهُ ، وَإِلَى وُقُوعِهَا فِعْلًا ، وَيُسَمَّى وِلِيًّا .

وَالوَلِيُّ فِي هَذَا المَقَامِ : هُوَ العَارِفُ بِاللَّهِ تَعَالَى وَبِصِفَاتِهِ حَسَبِ الإِمْكَانِ ،
والمُؤَاطَبُ عَلَى الطَّاعَةِ المُجْتَنِبُ لِلْمَعَاصِي ، بِمَعْنَى أَنَّهُ لَا يَزْتَكِبُ مَعْصِيَةً بِدُونِ تَوْبَةٍ
، وَلَيْسَ المُرَادُ أَنَّهُ لَا يَقَعُ مِنْهُ مَعْصِيَةٌ بِالْكُلِّيَّةِ ، لِأَنَّهُ لَا عِصْمَةَ إِلاَّ لِلْأَنْبِيَاءِ (ر :
وَلَايَةٌ) .

وَاسْتَدَلُّوا عَلَى جَوَازِهَا بِأَنَّهُ لَا يَلْزَمُ عَلَى فَرَضِ وُقُوعِهَا مُحَالٌ ، وَكُلُّ مَا كَانَ كَذَلِكَ فَهُوَ
جَائِزٌ .

وَاسْتَدَلُّوا عَلَى وُقُوعِهَا بِمَا جَاءَ فِي القُرْآنِ الكَرِيمِ فِي قِصَّةِ مَرْيَمَ قَالَتْ عَزَّ مِنْ قَائِلٍ :
{ فَتَقَبَّلَهَا رَبُّهَا بِقَبُولٍ حَسَنٍ وَأَنْبَتَهَا نَبَاتًا حَسَنًا وَكَفَّلَهَا زَكَرِيَّا كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا
المِحْرَابَ وَجَدَ عِنْدَهَا رِزْقًا قَالَ يَا مَرْيَمُ أَنَّى لَكِ هَذَا قَالَتْ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ
يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ }³²⁴ (37) سورة آل عمران، قَالَ البَيْضَاوِيُّ فِي تَفْسِيرِ
الْآيَةِ : هَذَا دَلِيلُ جَوَازِ الكَرَامَةِ لِلْأَنْبِيَاءِ³²⁵ ، وَفِي حَاشِيَةِ الشَّيْخِ زَادَهُ عَلَى تَفْسِيرِ
البَيْضَاوِيِّ : لِأَنَّ حُصُولَ الرِّزْقِ عِنْدَهَا عَلَى الوَجْهِ المَذْكُورِ لَا شَكَّ أَنَّهُ أَمْرٌ حَارِقٌ

323 - الإقناع للشريبي 1 / 691 ، والتعريفات للجرجاني .

324 - فَتَقَبَّلَهَا رَبُّهَا نَذِيرَةٌ مُحَرَّرَةٌ لِلْعِبَادَةِ وَخِدْمَةِ بَيْتِهِ ، وَأَحْسَنَ نَشْأَتَهَا وَنَبَاتَهَا ، وَقَرَّهَا بِالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِهِ ،
تَتَعَلَّمُ مِنْهُمْ العِلْمَ وَالْحَيَرَ وَالدِّينَ ، وَجَعَلَ زَكَرِيَّا كَافِلًا لَهَا ، إِتِمَامًا لِسَعَادَتِهَا ، لِتَقْتَسِمَ مِنْهُ العِلْمَ وَالعَمَلَ الصَّالِحَ .
وَكُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا مَكَانَ مُصَلَّأِهَا (المِحْرَابِ) وَجَدَ عِنْدَهَا رِزْقًا ، فَكَانَ زَكَرِيَّا يَسْأَلُهَا مِنْ أَيْنَ لَكِ هَذَا الرِّزْقُ
يَا مَرْيَمُ؟ فَتَرُدُّ عَلَيْهِ قَوْلَ اللَّهِ إِنَّهُ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ الَّذِي يَرْزُقُ النَّاسَ جَمِيعًا بِتَسْخِيرِ بَعْضِهِمْ لِبَعْضٍ وَهُوَ تَعَالَى يَرْزُقُ مَنْ
يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ رِزْقًا كَثِيرًا بِلاَ حُدُودٍ؟

325 - تفسير البيضاوي - (ج 1 / ص 339)

لِلْعَادَةِ ظَهَرَ عَلَى يَدٍ مَنْ لَا يَدْعِي التُّبُوَّةَ ، وَلَيْسَ مُعْجَزَةً لِنَبِيِّ ، لِأَنَّ النَّبِيَّ الْمَوْجُودَ فِي ذَلِكَ الزَّمَانِ هُوَ زَكْرِيَّا عَلَيْهِ وَعَلَى نَبِيِّنَا الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ، وَلَوْ كَانَ ذَلِكَ مُعْجَزَةً لَهُ لَكَانَ عَالِمًا بِحَالِهِ ، وَلَمْ يَسْتَبِهُ أَمْرُهُ عَلَيْهِ وَلَمْ يَقُلْ لِمَرْيَمَ : { أَنِّي لَكَ هَذَا } وَأَيْضًا قَوْلُهُ تَعَالَى بَعْدَ هَذِهِ الْآيَةِ : { هُنَالِكَ دَعَا زَكْرِيَّا رَبَّهُ قَالَ رَبِّ هَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً إِنَّكَ سَمِيعُ الدُّعَاءِ } (سورة آل عمران / 38) ، مُشْعِرٌ بِأَنَّهُ لَمَّا سَأَلَهَا عَنْ أَمْرِ تِلْكَ الْأَشْيَاءِ - قِيلَ : أَنَّهُ كَانَ يَجِدُ عِنْدَهَا فَاكِهَةَ الشِّتَاءِ فِي الصَّيْفِ ، وَفَاكِهَةَ الصَّيْفِ فِي الشِّتَاءِ - لَمَّا سَأَلَهَا عَنْ تِلْكَ الْأَشْيَاءِ غَيْرِ الْعَادِيَّةِ ، وَذَكَرَتْ لَهُ : أَنَّ ذَلِكَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ ، هُنَالِكَ طَمَعَ فِي انْخِرَاقِ الْعَادَةِ بِحُضُورِ الْوَلَدِ مِنَ الْمَرْأَةِ الْعَاقِرِ الشَّيْخَةِ ، بِنَاءً عَلَى أَنَّهُ كَانَ يَأْتِسًا مِنَ الْوَلَدِ بِسَبَبِ شَيْخُوخَتِهِ وَشَيْخُوخَةِ زَوْجَتِهِ وَعَقْمِهَا ، فَلَوْ لَمْ يَعْتَقِدْ مَا رَأَاهُ فِي حَقِّ مَرْيَمَ مِنَ الْخَوَارِقِ وَأَنَّ ذَلِكَ الْعِلْمَ لَمْ يَخْضُلْ لَهُ إِلَّا بِإِجْبَارِ مَرْيَمَ - لَوْ لَمْ يَعْتَقِدْ ذَلِكَ كُلَّهُ لَمَّا كَانَتْ رُؤْيُةُ تِلْكَ الْخَوَارِقِ فِي مَرْيَمَ سَبَبًا لَطَمَعِهِ بِوِلَادَةِ الْعَاقِرِ ، وَالشَّيْخِ الْكَبِيرِ - وَإِذَا ثَبَتَ ذَلِكَ : ثَبَتَ أَنَّ تِلْكَ الْخَوَارِقَ مَا كَانَتْ مُعْجَزَةً لِرَكْرِيَّا عَلَيْهِ وَعَلَى نَبِيِّنَا الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَلَا لِنَبِيِّ غَيْرِهِ ، لِإِعْدَمِ وُجُودِهِ ، فَتَعَيَّنَ أَنَّهَا كَرَامَةٌ لِمَرْيَمَ فَثَبَّتَ الْمَطْلُوبُ 326 .

كَمَا اسْتَدَلُّوا عَلَى وُفُوعِهَا بِقِصَّةِ أَهْلِ الْكَهْفِ الَّتِي وَرَدَتْ فِي سُورَةِ الْكَهْفِ 327 ، فَإِنَّهُمْ كَانُوا فِتْنَةً سَبْعَةً مِنْ أَشْرَافِ الرُّومِ خَافُوا عَلَى إِيمَانِهِمْ مِنْ مَلِكِهِمْ فَخَرَجُوا مِنَ الْمَدِينَةِ ، وَدَخَلُوا غَارًا فَلَبِثُوا فِيهِ بِلَا طَعَامٍ وَلَا شَرَابٍ ثَلَاثِمِائَةَ وَتِسْعَ سِنِينَ بِلَا آفَةٍ ، وَلَا شَيْءٍ أَنْ هَذَا شَيْءٌ حَارِقٌ لِلْعَادَةِ ظَهَرَ عَلَى يَدٍ مَنْ لَمْ يَدْعِ التُّبُوَّةَ ، وَلَا الرِّسَالَةَ وَكَذَلِكَ بِقِصَّةِ الَّذِي كَانَ عِنْدَهُ عِلْمٌ مِنَ الْكِتَابِ فِي زَمَنِ سُلَيْمَانَ عَلَيْهِ وَعَلَى نَبِيِّنَا الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ : فَقَدَ أَتَى بَعْرَشَ بَلْقَيْسَ قَبْلَ أَنْ يَرْتَدَّ طَرْفُ سُلَيْمَانَ إِلَيْهِ مَعَ بَعْدِ الْمَسَافَةِ بَيْنَ الْيَمَنِ وَالشَّامِ فَرَأَى سُلَيْمَانَ الْعَرْشَ مُسْتَقَرًّا عِنْدَهُ بِلَمْحَةِ طَرْفِ الْعَيْنِ ،

326 - تفسير البيضاوي وحاشية الشيخ زادة في تفسير الآيات 37 ، 38 ، 33 من سورة آل عمران .

327 - سورة الكهف من الآية 9 - إلى الآية 22 من السورة .

قَالَ تَعَالَى : { قَالَ الَّذِي عِنْدَهُ عِلْمٌ مِّنَ الْكِتَابِ أَنَا آتِيكَ بِهِ قَبْلَ أَنْ يَرْتَدَّ إِلَيْكَ طَرْفُكَ فَلَمَّا رآهُ مُسْتَقِرًّا عِنْدَهُ قَالَ هَذَا مِن فَضْلِ رَبِّي لِيَبْلُوَنِي أَأَشْكُرُ أَمْ أَكْفُرُ وَمَن شَكَرَ فَإِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ رَبِّي غَنِيٌّ كَرِيمٌ } (40) سورة النمل .

قال البيهقي : " وَأَصْفَ لَمْ يَكُنْ نَبِيًّا وَإِنَّمَا لَا يَجُوزُ ظُهُورُ الْكَرَامَاتِ عَلَى الْكَاذِبِينَ ، فَأَمَّا عَلَى الصَّادِقِينَ فَإِنَّهُ يَجُوزُ وَيَكُونُ ذَلِكَ دَلِيلًا عَلَى صِدْقِ مَنْ صَدَقَهُ مِنْ أَنْبِيَاءِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، وَقَدْ حَكَى نَبِيُّنَا **p** مِنَ الْكَرَامَاتِ الَّتِي ظَهَرَتْ عَلَى جُرَيْجِ الرَّاهِبِ وَالصَّبِيِّ الَّذِي تَرَكَ السَّحَرَ وَتَبَعَ الرَّاهِبَ وَالنَّفَرَ الَّذِينَ آوَأُوا عَلَى عَارٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ ، فَأَنْحَطَّتْ عَلَيْهِمُ الصَّحْرَةُ ، وَغَيْرِهِمْ مَا يَدُلُّ عَلَى جَوَازِ ذَلِكَ ، وَقَدْ ظَهَرَ عَلَى أَصْحَابِهِ فِي زَمَانِهِ وَبَعْدَ وَقَاتِهِ ، ثُمَّ عَلَى الصَّالِحِينَ مِنْ أُمَّتِهِ مَا يُوجِبُ اعْتِقَادَ جَوَازِهِ وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ "328.

وَكَذَلِكَ بِمَا وَقَعَ لِلصَّحَابَةِ مِنْ كَرَامَاتٍ فِي حَيَاتِهِمْ وَبَعْدَ مَوْتِهِمْ ، فَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : وَجَّهَ عُمَرُ جَيْشًا ، وَرَأَسَ عَلَيْهِمْ رَجُلًا يُدْعَى : سَارِيَةَ ، فَبَيْنَا عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَخْطُبُ جَعَلَ يُنَادِي : يَا سَارِيَةُ : الْجَبَلُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، ثُمَّ قَدِمَ رَسُولُ الْجَيْشِ فَسَأَلَهُ عُمَرُ ، فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ هُزِمْنَا فَبَيْنَا نَحْنُ كَذَلِكَ إِذْ سَمِعْنَا صَوْتًا يُنَادِي : يَا سَارِيَةَ إِلَى الْجَبَلِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَأَسْنَدْنَا ظُهُورَنَا إِلَى الْجَبَلِ فَهَزَمَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى ، وَكَانَتْ الْمَسَافَةُ بَيْنَ الْمَدِينَةِ حَيْثُ كَانَ يَخْطُبُ عُمَرُ وَبَيْنَ مَكَانِ الْجَيْشِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ .329

وعند البيهقي في الاعتقاد عن ابن عمر ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ، بَعَثَ جَيْشًا ، وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ رَجُلًا يُدْعَى سَارِيَةَ قَالَ : فَبَيْنَا عُمَرُ يَخْطُبُ قَالَ : فَجَعَلَ يَصِيحُ وَهُوَ عَلَى الْمَنْبَرِ يَا سَارِيَةُ : الْجَبَلُ ، يَا سَارِيَةُ الْجَبَلُ ، قَالَ : فَقَدِمَ رَسُولُ الْجَيْشِ ، فَسَأَلَهُ ، فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، لَقِينَا عَدُوَّنَا فَهَزَمُونَا وَإِنَّ الصَّائِحَ لَيَصِيحُ ، يَا سَارِيَةَ : الْجَبَلُ ، يَا سَارِيَةَ : الْجَبَلُ ، فَشَدَدْنَا ظُهُورَنَا بِالْجَبَلِ ، فَهَزَمَهُمُ اللَّهُ ، فَقِيلَ لِعُمَرَ : إِنَّكَ كُنْتَ

328 - الإعتقاد للبيهقي - باب القول في كرامات الأولياء

329 - أخرجه ابن عساکر (24/20) ، الإصابة في معرفة الصحابة - (ج 1 / ص 410) وهو صحيح

تَصِيحُ بِذَلِكَ . قَالَ ابْنُ عَجَلَانَ : وَحَدَّثَنِي إِيَّاسُ بْنُ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ بِذَلِكَ . وَقَدْ رَوَيْنَا مِنْ أَوْجِهِ ، عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ : مَا كُنَّا نُنْكِرُ وَنَحْنُ مُتَوَافِرُونَ أَنَّ السَّكِينَةَ تَنْطِقُ عَلَى لِسَانِ عُمَرَ ، وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ : مَا رَأَيْتُ عُمَرَ قَطُّ إِلَّا وَكَأَنَّ بَيْنَ عَيْنَيْهِ مَلَكًا يُسَدِّدُهُ ، وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ : كَانَ عُمَرُ يَقُولُ الْقَوْلَ فَنَنْتَظِرُ مَتَى يَقَعُ قَالَ الشَّيْخُ : وَكَيْفَ لَا يَكُونُ ، وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنَّهُ كَانَ فِي الْأُمَمِ مُحَدِّثُونَ ، فَإِنْ يَكُنْ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ فَهُوَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ، وَهَذَا الْحَدِيثُ أَصْلٌ فِي جَوَازِ كَرَامَاتِ الْأَوْلِيَاءِ ، وَفِي قِرَاءَةِ أَبِي بِنِ كَعْبٍ (وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ وَلَا مُحَدِّثٍ) ، وَقَرَأَهَا ابْنُ عَبَّاسٍ كَذَلِكَ فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قِيلَ : كَيْفَ يُحَدِّثُ ؟ قَالَ : تَتَكَلَّمُ الْمَلَائِكَةُ عَلَى لِسَانِهِ ، وَذَلِكَ يُوَافِقُ مَا رَوَيْنَا عَنْ عَلِيِّ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمُ ³³⁰

وَأَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ عَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَجُلَيْنِ خَرَجَا مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ - ﷺ - فِي لَيْلَةٍ مُظْلِمَةٍ ، وَإِذَا نُورٌ بَيْنَ أَيْدِيهِمَا حَتَّى تَفَرَّقَا ، فَتَفَرَّقَ النُّورُ مَعَهُمَا . وَقَالَ مَعْمَرٌ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ أُسَيْدَ بْنَ حُضَيْرٍ وَرَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ . قَالَ حَمَّادٌ أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ كَانَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ وَعَبَّادُ بْنُ بَشِيرٍ عِنْدَ النَّبِيِّ - ﷺ - ³³¹

وَوَقَعَتْ لِلصَّحَابَةِ كَرَامَاتٌ بَعْدَ مَوْتِهِمْ عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ حَدَّثَنِي عَاصِمُ بْنُ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ : « إِنَّ صَاحِبِكُمْ تَغْسِلُهُ الْمَلَائِكَةُ يَعْنِي حَنْظَلَةَ فَاسْأَلُوا أَهْلَهُ مَا شَأْنُهُ » . فَسُئِلَتْ صَاحِبَتُهُ فَقَالَتْ : خَرَجَ وَهُوَ جُنُبٌ حِينَ سَمِعَ الْهَائِعَةَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : « لِيَذَلِكَ عَسَلْتَهُ الْمَلَائِكَةُ » . قَالَ يُؤُسُّ فَحَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ عَامِرٍ قَالَ : قُتِلَ حَمْرَةُ يَوْمَ أُحُدٍ ، وَقُتِلَ حَنْظَلَةُ ابْنُ الرَّاهِبِ يَوْمَ أُحُدٍ وَهُوَ الَّذِي طَهَّرْتُهُ الْمَلَائِكَةُ ³³²

330 - الإغْتِفَادُ لِلْبَيْهَقِيِّ (289) صحيح

331 - صحيح البخارى (3805)

332 - السنن الكبرى للبيهقي (ج 4 / ص 15) (7062 و 7063) وحلية 357/1 وبداية 21/4 ونبوة

246/3 وهو صحيح لغيره

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَشْرَةَ رَهْطٍ عَيْنًا ، وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ عَاصِمَ بْنَ ثَابِتٍ ، وَهُوَ جَدُّ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ ، فَاَنْطَلَقُوا حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالْهَدَاةِ بَيْنَ عُسْفَانَ وَمَكَّةَ ذُكِرُوا لِحَيٍّ مِنْ هُدَيْلٍ يُقَالُ لَهُمْ بَنُو لِحْيَانَ ، فَنَقَرُوا لَهُمْ بِمِائَةِ رَجُلٍ رَامَ فَاتَّبَعُوا آثَارَهُمْ حَتَّى وَجَدُوا مَا كَلَهُمُ التَّمْرَ ، فَقَالُوا : هَذَا تَمْرٌ يَثْرَبُ ، فَلَمَّا أَحَسَّ بِهِمْ عَاصِمٌ وَأَصْحَابُهُ لَجُّوا إِلَى فِدْفِدٍ ، فَقَالُوا : انزِلُوا وَلَكُمْ الْعَهْدُ وَالْمِيثَاقُ أَلَّا نَقْتُلَ مِنْكُمْ أَحَدًا ، فَقَالَ عَاصِمٌ : أَمَا أَنَا فَوَاللَّهِ لَا أَنْزِلُ فِي ذِمَّةِ كَافِرٍ الْيَوْمَ اللَّهُمَّ بَلِّغْ عَنَّا نَبِيكَ السَّلَامَ ، فَقَاتَلُوهُمْ ، فَقُتِلَ مِنْهُمْ سَبْعَةٌ ، وَنَزَلَ ثَلَاثَةٌ عَلَى الْعَهْدِ وَالْمِيثَاقِ ، فَلَمَّا اسْتَمَكَّنُوا مِنْهُمْ حَلُّوا أَوْتَارَ قِسِيِّهِمْ وَكَتَفُوهُمْ ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ مِنْهُمْ أَحَدُ الثَّلَاثَةِ قَالَ : هَذَا وَاللَّهِ أَوَّلُ الْعَدْرِ ، فَعَالَجُوهُ فَفَتَلُوهُ وَأَنْطَلَقُوا بِحُبَيْبِ بْنِ عَدِيٍّ ، وَرَبِيدِ بْنِ الدَّنِيثَةِ إِلَى مَكَّةَ ، فَبَاعُوهُمَا ، وَذَلِكَ بَعْدَ وَقْعَةِ بَدْرٍ فَاشْتَرَى بَنُو الْحَارِثِ حُبَيْبًا - وَقَدْ كَانَ قَتَلَ الْحَارِثِ يَوْمَ بَدْرٍ - قَالَتِ ابْنَةُ الْحَارِثِ : فَكَانَ حُبَيْبٌ أَسِيرًا عِنْدَنَا ، فَوَاللَّهِ إِنْ رَأَيْتُ أَسِيرًا قَطُّ خَيْرًا مِنْ حُبَيْبٍ ، وَاللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُهُ يَأْكُلُ قِطْعًا مِنْ عِنَبٍ وَمَا بِمَكَّةَ يَوْمَئِذٍ مِنْ ثَمَرِهِ ، وَإِنْ هُوَ إِلَّا رِزْقٌ رَزَقَهُ اللَّهُ حُبَيْبًا قَالَتْ : وَاسْتَعَارَ مِنِّي مُوسَى يَسْتَحِدُّ بِهِ لِلْقَتْلِ قَالَتْ : فَأَعَرْتُهُ إِيَّاهُ ، وَدَرَجَ ابْنُ لِي وَأَنَا غَافِلَةٌ ، فَرَأَيْتُهُ يُجْلِسُهُ عَلَى صَدْرِهِ قَالَتْ : فَفَرِعْتُ فَرَعَةً عَرَفَهَا حُبَيْبٌ قَالَتْ : فَفَطِنَ لِي فَقَالَ : أَتَحْسِبِينَ أَيِّي قَاتِلُهُ مَا كُنْتُ لِأَفْعَلُهُ ، قَالَتْ : فَلَمَّا أَجْمَعُوا عَلَى قَتْلِهِ قَالَ لَهُمْ : دَعُونِي أَصَلِّي رَكَعَتَيْنِ ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ وَقَالَ : لَوْلَا أَنْ تَحْسَبُوا أَنَّ بِي جَزَعًا لَرِدْتُ ، قَالَتْ : وَكَانَ حُبَيْبٌ أَوَّلَ مَنْ سَنَّ الصَّلَاةَ لِمَنْ قُتِلَ صَبْرًا ، ثُمَّ قَالَ : اللَّهُمَّ أَحْصِهِمْ عَدَدًا ، وَاقْتُلْهُمْ بَدَدًا ، وَلَا تُبْقِ مِنْهُمْ أَحَدًا :

فَلَسْتُ أَبَالِي حِينَ أُقْتَلُ مُسْلِمًا عَلَى أَيِّ حَالٍ كَانَ فِي اللَّهِ مَصْرَعِي

وَذَلِكَ فِي جَنبِ الْإِلَهِ وَإِنْ يَشَأْ يُبَارِكْ عَلَى أَوْصَالِ شِلْوٍ مُمْرِعٍ

قَالَ : وَبَعَثَ الْمُشْرِكُونَ إِلَى عَاصِمِ بْنِ ثَابِتٍ لِيُؤْتُوا مِنْ لَحْمِهِ بِشَيْءٍ ، وَكَانَ قَتَلَ رَجُلًا مِنْ عُظَمَائِهِمْ ، فَبَعَثَ اللَّهُ مِثْلَ الظِّلَّةِ مِنَ الدَّبْرِ فَحَمَّتَهُ مِنْ رُسُلِهِمْ فَلَمْ يَسْتَطِيعُوا

أَنْ يَأْخُذُوا مِنْ لَحْمِهِ شَيْئًا وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْخَافِضُ ، أَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ الْبَيْهَقِيِّ ، ثنا جَدِّي ثنا أَبُو ثَابِتٍ ، حَدَّثَنِي إِبرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ ، فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ وَمَعْنَاهُ ، وَذَكَرَ قَوْلَ الْمَرْأَةِ : وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ أُسِيرًا قَطُّ خَيْرًا مِنْ حُبَيْبٍ ، وَاللَّهِ لَقَدْ وَجَدْتُهُ يَأْكُلُ قِطْعًا مِنْ عِنَبٍ ، وَإِنَّهُ لَمَوْثِقٌ بِالْحَدِيدِ وَمَا بِمَكَّةَ مِنْ ثَمَرَةٍ ، وَقَالَ فِي الشَّعْرِ : وَذَلِكَ فِي ذَاتِ الْإِلَهِ ، وَزَادَ وَاسْتَجَابَ اللَّهُ لِعَاصِمٍ يَوْمَ أُصِيبَ فَأَخْبَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَصْحَابَهُ يَوْمَ أُصِيبُوا خَبَرَهُمْ . وَذَكَرَ فِي عَاصِمٍ مَا بَعَثَ اللَّهُ عَلَيْهِ مِنَ الدَّبْرِ حَتَّى حَمَّتْهُ وَذَكَرَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ يَسَارٍ فِي الْمَعَاذِيِّ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ ، وَزَادَ : فَلَمَّا حَالَتْ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَهُ قَالُوا : دَعُوهُ حَتَّى يُمْسِيَ فَتَذْهَبَ عَنْهُ فَنَأْخُذْهُ ، فَبَعَثَ اللَّهُ الْوَادِيَّ ، فَاحْتَمَلَ عَاصِمًا ، فَذَهَبَ بِهِ . قَالَ : وَقَدْ كَانَ عَاصِمٌ أَعْطَى اللَّهُ عَهْدًا لَا يَمَسُّ مُشْرِكًا وَلَا يَمَسُّهُ مُشْرِكٌ أَبَدًا فِي حَيَاتِهِ ، قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ : فَكَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَقُولُ : يَحْفَظُ اللَّهُ الْمُؤْمِنَ ، فَمَنَعَهُ اللَّهُ بَعْدَ وَفَاتِهِ كَمَا امْتَنَعَ مِنْهُمْ فِي حَيَاتِهِ . وَرَوَيْنَا عَنْ بُرَيْدَةَ بْنِ سُفْيَانَ اسْتِجَابَةَ اللَّهِ دُعَاءَ حُبَيْبٍ عَلَى الَّذِينَ قَتَلُوهُ ، فَلَمْ يَحِلِّ الْحَوْلُ وَمِنْهُمْ أَحَدٌ غَيْرُ رَجُلٍ لَبَدَ بِالْأَرْضِ حِينَ رَأَاهُ يَدْعُو ، وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ كَرَامَاتٌ ظَهَرَتْ عَلَى مَنْ سُمِّيَ فِيهِ³³³ .

وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّ أُسَيْدَ بْنَ خُضَيْرٍ الْأَنْصَارِيَّ ، وَرَجُلًا آخَرَ مِنَ الْأَنْصَارِ تَحَدَّثَا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي حَاجَةٍ لَهُمَا حَتَّى ذَهَبَ مِنَ اللَّيْلِ سَاعَةٌ فِي لَيْلَةٍ شَدِيدَةِ الظُّلْمَةِ ، ثُمَّ خَرَجَا مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَنْقَلِبَانِ وَبِيَدِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عُصِيَّةٌ ، فَأَضَاءَتْ عَصَا أَحَدِهِمَا لَهُمَا حَتَّى مَشِيَا فِي ضَوْئِهَا حَتَّى إِذَا افْتَرَقَتْ بَيْنَهُمَا الطَّرِيقُ أَضَاءَتْ لِالْآخَرِ عَصَاهُ ، فَمَشَى كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا فِي ضَوْءِ عَصَاهُ حَتَّى بَلَغَ أَهْلَهُ³³⁴ .

وَعَنْ قَتَادَةَ ، قَالَ : كَانَ مُطَرِّفُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّحِيرِ وَصَاحِبُ لَهُ سَرِيًّا فِي لَيْلَةٍ مُظْلِمَةٍ ، فَإِذَا طَرَفُ سَوَاطِئِهِمَا عِنْدَهُ ضَوْءٌ ، فَقَالَ لِصَاحِبِهِ : أَمَا إِنَّا لَوْ حَدَّثْنَا

333 - الإغْتِثَادُ لِلْبَيْهَقِيِّ (285)

334 - نفسه برقم (286) صحيح

النَّاسَ يَهْدَا كَذَّبُونَا ، قَالَ مُطَرِّفٌ : الْمَكْدَبُ أَكْذَبُ . يَقُولُ : الْمَكْدَبُ بِنِعْمَةِ اللَّهِ أَكْذَبُ
335»

وَلَا تَزَالُ تَقَعُ الْكَرَامَاتُ لِصَلْحَاءِ الْمُؤْمِنِينَ ، لِأَنَّ اللَّهَ جَلَّتْ قُدْرَتُهُ وَعَدَّ أَنْ يَنْصُرَهُمْ
وَيُعِينَهُمْ ، وَيُؤَيِّدَهُمْ ، جَاءَ فِي الْحَدِيثِ الْقُدْسِيِّ : « . . وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ
بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ
، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا ، وَإِنْ سَأَلَنِي لِأَعْطِيَنَّهُ ، وَلَئِنْ اسْتَعَاذَنِي
لَأُعِيدَنَّهُ . » 336 .

وَهَذَا كِتَابَةٌ عَنِ نُصْرَةِ اللَّهِ لِلْعَبْدِ الصَّالِحِ وَتَأْيِيدِهِ ، وَإِعَانَتِهِ ، حَتَّى كَأَنَّهُ سُبْحَانَهُ : يُنْزِلُ
نَفْسَهُ مِنْ عَبْدِهِ مَنْزِلَةَ الْأَلَاتِ الَّتِي يَسْتَعِينُ بِهَا 337 ، وَلِذَا جَاءَ فِي رِوَايَةٍ : " فِي يَسْمَعُ ،
وَيُيُوبِصِرُ ، وَيُيُوبِطِشُ ، وَيُيُوبِمْشِي " 338 ، وَمَنْ كَانَتْ هَذِهِ صَلَاتُهُ بِاللَّهِ فَلَا يُسْتَبَعَدُ
أَنْ يُكْرِمَهُ بِظُهُورِ مَا لَا يُطِيقُهُ غَيْرُهُ عَلَى يَدَيْهِ تَكْرِيماً لَهُ .

وَأَنْكَرَ أَبُو إِسْحَاقَ الْإِسْفَرَايِينِيُّ وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَلِيمِيُّ حُصُولَ مَا يَخْرُقُ الْعَادَةَ عَلَى يَدِ
غَيْرِ نَبِيِّ ، وَقَالُوا : إِنَّ الْخَوَارِقَ دَلَالَاتُ صِدْقِ الْأَنْبِيَاءِ ، وَدَلِيلُ التَّبَوُّةِ لَا يُوجَدُ عِنْدَ
غَيْرِ النَّبِيِّ ، وَلَا تَمَّا لَوْ ظَهَرَتْ بِأَيْدِي الْأَوْلِيَاءِ لَكُنْتُمْ بِكُنُوتِهِمْ ، وَلَخَرَجَتْ عَنْ كَوْنِهَا
خَارِقَةً لِلْعَادَةِ ، وَالْفَرَضُ أَنَّهُمَا كَذَلِكَ 339 .
3- قَوْلٌ مِنَ ادَّعَى مَا لَا يُمَكِّنُ عَادَةً :

335 - نفسه برقم (287) صحيح

336 - صحيح البخارى (6502)

337 - فتح الباري 11 / 341

338 - رواية : " في يسمع وي يبصر ، وي يبطش ، وي يمشي " أورده ابن حجر في الفتح (11 / 344)

نقلاً عن الطويي ولم يعزها إلى أي مصدر .

339 - حاشية شيخ الإسلام الشيخ إبراهيم البيجوري المسماة بتحفة المرید علی جوهره التوحيد ص 80 وما

بعدها .

إِذَا ادَّعَى أَحَدٌ مَا لَا يُمَكِّنُ عَادَةً ، وَبِمَكِّنُ بِالْكَرَامَةِ فَلَا يُقْبَلُ شَرْعًا وَهُوَ لَعْوٌ ، كَأَنَّ
 ادَّعَى أَنَّهُ رَهْنٌ دَارِهِ بِالشَّامِ وَأَقْبَضَهُ إِيَّاهَا ، وَهِيَ بِمَكَّةَ لَمْ يُقْبَلْ قَوْلُهُ ، قَالَ الْقَاضِي أَبُو
 الطَّيِّبِ : وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ لَا يُحْكَمُ بِمَا يُمَكِّنُ مِنْ كَرَامَاتِ الْأَوْلِيَاءِ ، وَكَذَا إِنْ تَزَوَّجَ
 بِامْرَأَةٍ فِي الْمَعْرَبِ وَهُوَ بِالْمَشْرِقِ وَوَلَدَتْ لِسِتَّةِ أَشْهُرٍ لَا يَلْحَقُهُ ؛ لِأَنَّ هَذِهِ الْأُمُورَ
 لَا يُعْوَلُ عَلَيْهَا بِالشَّرْعِ ، وَإِنْ حَصَّ الشَّارِعُ شَخْصًا بِحُكْمٍ يَبْقَى الْحُكْمُ خَاصًّا بِهِ ، وَلَا
 يَتَعَدَّاهُ إِلَى غَيْرِهِ بِالْقِيَاسِ ، كَحَدِيثِ حُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -
 ﷺ - ابْتِغَاءً مِنْ سِوَاءِ بَنِي الْحَارِثِ الْمُحَارِبِيِّ فَرَسًا فَجَحَدَ فَشَهِدَ لَهُ حُزَيْمَةُ بْنُ ثَابِتٍ فَقَالَ
 لَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : « مَا حَمَلَكَ عَلَى الشَّهَادَةِ وَلَمْ تَكُنْ مَعَهُ؟ » . قَالَ : صَدَقْتَ يَا
 رَسُولَ اللَّهِ وَلَكِنْ صَدَّقْتُكَ بِمَا قُلْتَ وَعَرَفْتُ أَنَّكَ لَا تَقُولُ إِلَّا حَقًّا فَقَالَ مَنْ شَهِدَ لَهُ
 حُزَيْمَةُ أَوْ شَهِدَ عَلَيْهِ فَهُوَ حَسْبُهُ³⁴⁰ .

وَهَذِهِ مَكْرَمَةٌ خَاصَّةٌ بِحُزَيْمَةَ بَعْدَ شَهَادَتِهِ بِشَهَادَتَيْنِ ، فَلَا يُقَاسُ عَلَيْهِ غَيْرُهُ لِأَنَّهُ كَرَامَةٌ
 مُخْتَصَّةٌ بِهِ ، وَلَا يُقَاسُ عَلَيْهِ غَيْرُهُ³⁴¹ .

340 - السنن الكبرى للبيهقي (ج 10 / ص 146)(21021) والمستدرک للحاکم (2188) والمجمع

320/9 والبخاري في التاريخ 87/1 وابن عساکر 136/5 والفتح 519/8 وهو حديث صحيح

341 - تحفة المحتاج 5 / 107 ، ومسلم الثبوت 2 / 327 .

المبحثُ العاشر

هل كلُّ ما كان معجزةً لنبيٍّ كان كرامةً لوليٍّ؟³⁴²

قال بعض أهل العلم: إن كل معجزة وجدت لنبي يجوز أن تقع كرامة لولي. وهذا القول لا يصح بهذا الإطلاق، وإنما يتعين تقييده، فيستثنى ما وقع به التحدي لبعض الأنبياء، فإن الأولياء لا يصلون إلى مثله، قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: "المشهور عن أهل السنة إثبات الكرامات مطلقاً، لكن استثنى بعض المحققين منهم كأبي القاسم الشيرازي ما وقع به التحدي لبعض الأنبياء فقال، ولا يصلون إلى مثل إيجاد ولد من غير أب ونحو ذلك، وهذا أعدل المذهب في ذلك، فإن إجابة الدعوة في الحال وتكثير الطعام والماء والمكاشفة بما يغيب عن العين والإخبار بما سيأتي ونحو ذلك قد كثرت جداً حتى صار وقوع ذلك ممن ينسب إلى الصلاح كالعادة، فأحصى الخارق الآن فيما قاله الشيرازي، وتعين تقييد قول من أطلق أن كل معجزة وجدت لنبي يجوز أن تقع كرامة لولي" ³⁴³

وفي فتاوى الرملي: " (سئل) عمّن قال: من كرامات الولي أن يقول للشّيء كُن فيكون فنهي عن ذلك فقال من أنكر ذلك فعقيدته فاسدة فهل ما ادّعاه صحيح أو باطل؟

(فأجاب) بأن ما قاله صحيح إذ الكرامة الأمر الخارق للعادة يُظهره الله تعالى على يد وليه، وقد قال الأئمة: ما جاز أن يكون معجزةً لنبيٍّ جاز أن يكون كرامةً لوليٍّ لا فارق بينهما إلا التحدي فمرجع الكرامة إلى قدرة الله تعالى نعم إن أراد استئصال الوليِّ بذلك فهو كافر" ³⁴⁴.

342 - انظر فتاوى الشبكة الإسلامية معدلة - (ج 7 / ص 2082) = رقم الفتوى 49724 مقولة " ما صح

لنبي صح لولي " تاريخ الفتوى : 21 ربيع الثاني 1425

343 - فتح الباري لابن حجر - (ج 11 / ص 420)

344 - فتاوى الرملي - (ج 6 / ص 180)

وقال البراك حفظه الله: "معجزات الأنبياء وهي الآيات والبينات والبراهين على صدقهم، وكرامات الأولياء كلها من خوارق العادات، وكل الخوارق يرجع إلى نوع القدرة والتأثير، أو العلم، أو الغنى.

فالخوارق تتنوع بحسب هذه المعاني، فمعجزات الأنبياء منها ما يكون علمياً، ومنها ما يكون من قبيل القدرة، ومنها ما يكون من قبيل الغنى، وهكذا كرامات الأولياء.

وقول القائل: (ما صح أن يكون معجزة لنبي صح أن يكون خارقاً لولي)، معناه: أن ما كان معجزة للنبي إن حصل مثله للولي فهو كرامة، وليس المقصود أن كل معجزة من معجزات الأنبياء يكون مثلها للأولياء، لكن إن حصل للولي من الخوارق ما يشبه بعض معجزات النبي فهو في حقه كرامة، وما كان كرامة لولي فإنه معجزة للنبي الذي يتبعه هذا الولي؛ لأنه إنما حصل له هذا الخارق بسبب اتباعه، فتكون الكرامة حجةً على صحة الدّين الذي هو عليه، وبهذا يعلم أنه لا يلزم أن كلَّ خارق حصل لنبي يكون مثله لأحد من الأولياء، فانشقاق القمر وعروج النبي - ρ - لم يحصل لغيره ولن يحصل.

وقد ذكر ابن تيمية أن خوارق الأنبياء لا يقدر على مثلها أحد من البشر، فلا بد أن تتميز خوارق الأنبياء على كرامات الأولياء" ³⁴⁵.

وقال العلامة ابن عثيمين رحمه الله: "ولهذا كان من القواعد المقررة عند العلماء: أن كل كرامة لولي فهي آية للنبي الذي اتبعه؛ لأن هذه الكرامة تشهد بصدق ما كان عليه الولي، وهذا الولي تابع لرسولٍ سابق، فيكون في ذلك آية على أن هذا الشرع الذي عليه هذا الولي حق، وهذه تكون آية للنبي، فالقاعدة الآن: أن كل كرامة لولي فهي آية للنبي الذي اتبعه. وعليه فنقول: من آيات موسى عليه السلام أنه ضرب الحجر وإذا ضربه انفجر عيوناً تنبع ماءً من حجر يابس، فهل كان للرسول ρ مثله؟

345 - فتاوى واستشارات الإسلام اليوم - (ج 4 / ص 162) - بين كرامات الأولياء ومعجزات الأنبياء -

المجيب عبد الرحمن بن ناصر البراك

الجواب: كان له أعظم، فإن النبي **ﷺ** جيء إليه بقدر من ماء وليس مع الناس ماءً إلا ما في هذه الركوة، فوضع يده فيه فجعل الماء ينبع من بين أصابع يده كالعيون - سبحان الله! - هذه أعظم من آية موسى، يعني: آية موسى يخرج الماء من الحجر، وخروج الماء من الحجر معتاد، كما قال تعالى: { وَإِنَّ مِنَ الْحِجَارَةِ لَمَا يَتَفَجَّرُ مِنْهُ الْأَنْهَارُ } [البقرة: 74] ، لكن هل جرت العادة أن يخرج الماء من الإناء الذي بينه وبين الأرض فاصل؟ لا. إذاً هذه أعظم. موسى عليه الصلاة والسلام ضرب البحر فانفلق فكان أسواقاً يابسة، وهذه لا شك آية عظيمة، جرى لهذه الأمة أعظم من هذه، مشوا على الماء دون أن يُضْرَبَ لهم طريقٌ يابس، مشوا على الماء المائع الهين الذي يغوص فيه من يقع فيه بدواهم وأرجلهم ولم يغرقوا، في قصة العلاء الحضرمي ، وفي قصة سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه، مشوا على الماء، وهذا أعظم من أن يمشوا على الأرض التي تتفرق عنها الماء. فالمهم: أنه ما من نبي بعثه الله إلا أعطاه من الآيات ما يؤمن على مثله البشر، قلنا: هذا رحمةً وحكمةً، رحمةً بالناس من أجل أن تحملهم هذه الآيات على التصديق فينجون من عذاب الله، حكمة لأنه ليس من الحكمة أن يقوم إنسان من بين الناس ويقول: أنا رسول الله، حتى يئتي آيات. من آية صالح هذه الناقة لها شرب ولثمود شرب، لها يوم وهؤلاء يوم، هذه من آيات الله، وقع مثلها للرسول **ﷺ** في الهجرة، فإنه مرَّ براعي غنم وعنده ماعز أو ضأن ليس فيها لبن فمسح النبي **ﷺ** ضروعها فجعلت تدر باللبن. " 346

وقال ابن أطفيش: " اِحْتَلَفُوا فِي كَرَامَاتِ الْأَوْلِيَاءِ فَفَتَحَتْهَا الْمُعْتَزِلَةُ وَأَثْبَتَهَا الْجُمْهُورُ ، وَالْحُجَّةُ عَلَى الْمُعْتَزِلَةِ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : { فَتَقَبَّلَهَا رَبُّهَا بِقَبُولٍ حَسَنٍ وَأَنْبَتَهَا نَبَاتًا حَسَنًا وَكَفَّلَهَا زَكَرِيَّا كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا الْمِحْرَابَ وَجَدَ عِنْدَهَا رِزْقًا قَالَ يَا مَرْيَمُ أَنَّى لَكِ هَذَا قَالَتْ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ } (37) سورة آل عمران، فَافْهَمْ ذَلِكَ رَدًّا عَلَيْهِمْ ، وَالْكَرَامَةُ : ظُهُورُ أَمْرِ خَارِقٍ لِلْعَادَةِ غَيْرِ مُقَارِنِ

346 - لقاءات الباب المفتوح - (ج 184 / ص 3) - تفسير قوله تعالى: (كذبت ثمود بالنذر...):

لِدَعْوَى النُّبُوَّةِ عَلَى يَدِ مَنْ عُرِفَتْ دِيَانَتُهُ وَاشْتَهَرَتْ وَلَايَتُهُ فِي اتِّبَاعِ نَبِيِّهِ فِي جَمِيعِ مَا جَاءَ بِهِ ، وَإِلَّا فَهِيَ اسْتِدْرَاجٌ أَوْ سِحْرٌ أَوْ إِذْلَالٌ كَمَا وَقَعَ لِمُسَيْلِمَةَ الْكُذَّابِ - لَعْنَهُ اللَّهُ - أَنَّهُ جَاءَهُ أَعُورٌ يَدْعُو لَهُ ، فَدَعَا فَعَمِيَتْ الصَّحِيحَةُ أَيضًا ، وَتُسَمَّى إِهَانَةً ، وَقَدْ يَظْهَرُ الْخَارِقُ عَلَى يَدِ عَاصٍ تَخْلِيصًا لَهُ مِنْ فِتْنَةٍ ، وَتُسَمَّى مَعُونَةً ، وَنَسَبَ شَارِحُ الْهُمَزِيَّةِ إِنكَارَ الْكِرَامَةِ إِلَى بَعْضِ أَهْلِ مَذَهَبِهِ ، وَأَوْجَبَ تَأْوِيلَهُ وَإِلَى الْمُعْتَرِلَةِ ، وَوَجَّهَ التَّأْوِيلَ أَنَّهُ مَنَعَ وَفُوعَهَا بِقَصْدٍ لِأَنَّهُ يَسْقُطُ بِهِ عَنِ رُتْبَةِ الْوِلَايَةِ .

وَقِيلَ : مَنَعَ وَفُوعَ الَّتِي مِنْ جِنْسِ مُعْجَزَةِ نَبِيِّ لَيْثًا يَلْتَبَسُ الْأَمْرُ ، وَرَدَّهَا الْفُخْرُ بِأَنَّ الْمُرْضِيَّ وَفُوعَهَا مَعَ الْإِنْتِفَاءِ مِنَ النُّبُوَّةِ ، وَاشْتَرَطَ الْفُشَيْرِيُّ وَجَمَاعَةٌ أَنْ لَا تَنْتَهِيَ إِلَى إِحْيَاءِ مَيِّتٍ وَلَا وُجُودِ وَلَدٍ مِنْ غَيْرِ أَبِي ، وَرَدَّ بِذَلِكَ وَبِقَوْلِهِمْ مَا جَازَ أَنْ يَكُونَ مُعْجَزَةً لِنَبِيِّ جَازَ أَنْ يَكُونَ كِرَامَةً لَوْلِيٍّ لِأَنَّهُ لَا يَدَّعِي النُّبُوَّةَ ، وَالْكَرَامَةُ مِنَ الْجَائِزِ تَظْهَرُ بِأَيْدِي أَتْبَاعِ الْأَنْبِيَاءِ إِكْرَامًا لِلْأَنْبِيَاءِ كَمَا وَقَعَ لِمَرْيَمَ ، وَكَوْلَادَةِ عِيسَى بِلَا أَبِي ، وَكَمَا وَقَعَ لِأَصْحَابِ الْكَهْفِ ، وَوَزِيرِ سُلَيْمَانَ فِي عَرْشِ بَلْقَيْسَ ، وَلَا نُسَلِّمُ أَنَّ ذَلِكَ إِزْهَاصٌ ، وَإِنْ سَلَّمْنَا فَهُوَ مَعَ ذَلِكَ كِرَامَةٌ لِمَنْ وَقَعَ عَلَى يَدِهِ وَإِجْلَالٌ لَهُمْ إِذْ وَقَعَ ذَلِكَ لِمَنْ تَبِعَهُمْ فِي شَرَائِعِهِمْ ، وَقَلْبُ الْأَعْيَانِ مُحْتَصٌ بِاللَّهِ جَلَّ جَلَالُهُ ، وَزَعَمَ قَوْمٌ أَنَّ ذَلِكَ مَمْنُوعٌ عَلَى السَّاحِرِ ، وَزَعَمَ قَوْمٌ أَنَّ ذَلِكَ جَائِزٌ عَلَيْهِ وَعَلَى الْوَلِيِّ ، وَصَحَّحَهُ شَارِحُ الْهُمَزِيَّةِ ، وَإِنَّمَا أَمَكْنَهُ هَذَا لِأَنَّ الْخِلَافَ فِي أَنْ يَفْعَلَ اللَّهُ ذَلِكَ عَلَى يَدِ أَحَدٍ كَمَا فَعَلَهُ عَلَى يَدِ بَعْضِ الْأَنْبِيَاءِ ، وَأَمَّا أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ عَلَى يَدِ أَحَدٍ بِدُونِ اللَّهِ فَمَمْنُوعٌ بِإِجْمَاعٍ ، وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى : { عَالِمُ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَدًا (26) إِلَّا مَنْ ارْتَضَى مِنْ رَسُولٍ فَإِنَّهُ يَسْأَلُكَ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِمَّنْ خَلْفَهُ رَصَدًا (27) } [الجن/26، 27] ، فَلَا اسْتِثْنَاءَ فِيهِ مُنْقَطِعٌ ، وَإِضَافَةُ الْغَيْبِ لِلِاسْتِغْرَاقِ ، وَمَدْلُولُ الْعَامِّ كَلِيَّةٌ ، فَالْغَيْبُ كُلُّهَا لَمْ يُطْلَعْ عَلَيْهَا غَيْرُهُ ، بَلْ أُطْلِعَ عَلَى جُزْئِيَّاتٍ مَخْصُوصَةٍ وَلَوْ قُلْنَا : إِنَّهُ مُتَّصِلٌ ، فَالْمَعْنَى لَا يُظْهِرُ عَلَى بَعْضِ غَيْبِهِ إِلَّا الرَّسُولَ ، وَيُظْهِرُ عَلَى غَيْرِهِ رُسُلًا آخَرِينَ وَأَوْلِيَاءَ ، وَزَعَمَ بَعْضُ الْكَرَامِيَّةِ أَنَّ الْوَلِيَّ قَدْ يَبْلُغُ دَرَجَةَ النُّبُوَّةِ ، وَزَعَمَ بَعْضُ الْمُتَصَوِّفَةِ أَنَّ

الْوَلَايَةَ فَوْقَ التُّبُوءِ وَأَنَّ هُوَ يَسْفُطُ عَنِ الْوَلِيِّ التَّكْلِيفُ إِذَا بَلَغَ حَالَةً مَخْصُوصَةً ، قَالَ الْعَزَلِيُّ : قَتَلَ الْوَاحِدَ مِنْ هَؤُلَاءِ أَفْضَلُ مِنْ قَتْلِ سَبْعِينَ كَافِرًا لِشِدَّةِ ضَرَرِهِمْ فِي الدِّينِ ، وَمَنْ وَافَقَ الْمُعْتَزِلَةَ فِي نَفْيِ الْكَرَامَةِ أَبُو إِسْحَاقَ الْحَلِيمِيُّ مِنَ الشَّافِعِيَّةِ ، وَأَثْبَتَهَا أَبُو الْحَسَنِ مِنَ الْمُعْتَزِلَةِ ، وَكَانَ أَهْلُ رَحْبَةَ وَهِيَ مَدِينَةٌ يُنْكِرُونَ كَرَامَاتِ الْأَوْلِيَاءِ ، قَالَ أَبُو جَابِرِ الرَّحْيِيُّ : فَرَكِبْتُ سَبْعًا ذَاتَ يَوْمٍ وَدَخَلْتُ الْمَدِينَةَ ، وَقُلْتُ : أَيُّنَ الَّذِينَ يُنْكِرُونَ - يَعْنِي كَرَامَاتِ الْأَوْلِيَاءِ-؟ " 347

وفي فتاوى ابن عليش : " (مَا قَوْلُكُمْ) فِي رَجُلٍ مَاتَ ، وَأَحْيَاهُ اللَّهُ تَعَالَى هَلْ بَانَتْ زَوْجَتُهُ أَمْ لَا ؟ وَإِذَا قُلْتُمْ بَانَتْ فَهَلْ يَجُوزُ لَهُ الْعَقْدُ عَلَيْهَا أَمْ لَا ؟ وَإِذَا قُلْتُمْ بِالْجَوَازِ فَهَلْ ، وَلَوْ فِي الْعِدَّةِ ، وَهَلْ تَكُونُ مَعَهُ بَعْضَمَةٌ جَدِيدَةً وَهَلْ حُكْمُ الْمَرْأَةِ إِذَا مَاتَتْ ، وَأَحْيَاهَا اللَّهُ تَعَالَى حُكْمُ الرَّجُلِ أَمْ لَا كَيْفَ الْحَالُ ؟ أَفِيدُوا الْجَوَابَ .

فَأَجَبْتُ بِمَا نَصُّهُ : الْحَمْدُ لِلَّهِ ، وَالصَّلَاةُ ، وَالسَّلَامُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ إِذَا فُرِضَ مَوْتُهُ حَقِيقَةً ، وَأَحْيَاهُ اللَّهُ لَهُ مُعْجِزَةٌ لِنَبِيِّ أَوْ كَرَامَةٌ لَوْلِيٍّ فَقَدْ بَانَتْ زَوْجَتُهُ بِمُجَرَّدِ مَوْتِهِ ، وَيَجُوزُ لَهُ الْعَقْدُ عَلَيْهَا بَعْدَ حَيَاتِهِ ، وَلَوْ فِي الْعِدَّةِ ؛ لِأَنَّ امْتِنَاعَ الْعَقْدِ فِي الْعِدَّةِ إِنَّمَا هُوَ فِي حَقِّ غَيْرِ الزَّوْجِ أَلَا تَرَى أَنَّ مَنْ طَلَّقَ زَوْجَتَهُ طَلَاقًا بَائِنًا دُونَ الْعَايَةِ فَلَهُ الْعَقْدُ عَلَيْهَا فِي الْعِدَّةِ ، لَكِنَّ مَحَلَّ هَذَا إِنْ لَمْ يَتَقَدَّمْ لَهُ طَلَاقٌ يَبْلُغُ بِهِدِهِ الْبَيْنُونَةَ ثَلَاثًا ، وَإِلَّا فَلَا تَحِلُّ لَهُ إِلَّا بَعْدَ زَوْجٍ ، وَإِنْ عَقَدَ عَلَيْهَا بَعْدَ زَوْجٍ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ لَهُ طَلَقَانِ ، وَهُوَ حُرٌّ أَوْ وَاحِدَةٌ ، وَهُوَ رَقِيقٌ كَانَتْ مَعَهُ بَعْضَمَةٌ جَدِيدَةً تَامَّةً ، وَإِنْ لَمْ يَتَقَدَّمْ لَهُ طَلَاقٌ أَوْ تَقَدَّمَتْ لَهُ طَلَقَةٌ ، وَهُوَ حُرٌّ ، وَعَقَدَ عَلَيْهَا كَانَتْ مَعَهُ بِتَمَامِ الْعِصْمَةِ الْأُولَى ، وَحُكْمُ الْمَرْأَةِ إِذَا مَاتَتْ ، وَأَحْيَاهَا اللَّهُ تَعَالَى حُكْمُ الرَّجُلِ ، وَكُلُّ هَذَا إِنَّمَا يُقَالُ : تَشْحِيدًا لِلْأَذْهَانِ ، وَتَدْرِيبًا لِلْعُرْفَانِ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ . " 348

347 - شرح النيل وشفاء العليل - إباحية - (ج 34 / ص 206)

348 - فتاوى ابن عليش - (ج 1 / ص 451)

وقال ابن حجر المكي : " وَقَوْلُ الْمُعْتَرِلَةِ إِحْيَاءُ الْمَيِّتِ ، أَمْرٌ حَارِقٌ لِلْعَادَةِ فَلَا يَجُوزُ
إِظْهَارُهُ إِلَّا مُعْجَزَةً لِنَبِيِّ رَدَّهُ أَهْلُ السُّنَّةِ بِأَنَّهُ يَجُوزُ بِأَنَّهُ حَرَقَهَا كَرَامَةً لِرِوَيْهِ وَلِعَبْرِ ذَلِكَ ،
وَإِنْكَارُ ذَلِكَ مُكَابَرَةٌ لِلْحَسَنِ وَلَيْسَ ذَلِكَ بِبَعِيدٍ مِنْ عُقُولِهِمُ الْفَاسِدَةِ الضَّالَّةِ . " 349

349 - الزواجر عن اقتراف الكبائر - (ج 3 / ص 177)

المبحث الحادي عشر

مَنْ هُمْ الْأَوْلِيَاءُ؟³⁵⁰

" إن الله بينهم بقوله: بينهم بقوله: { أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفَ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ
الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ } [يونس: 62، 63]..

قال ابن تيمية رحمه الله: " من كان مؤمناً تقياً، كان لله ولياً "³⁵¹ .

ليست الولاية بالدعوى والتمني، الولاية إنما هي بالإيمان والتقوى، فلو رأينا رجلاً يقول: إنه ولي ولكنه غير متق لله تعالى، فقوله مردود عليه.

أمَّا الكرامات، فهي جمع كرامة، والكرامة أمر خارق للعادة، يجريه الله تعالى على يد ولي، تأييداً له، أو إعانة، أو تثبيتاً، أو نصراً للدين.

- فالرجل الذي أحيا الله تعالى له فرسه، وهو صلة بن أشيم، بعد أن ماتت، حتى وصل إلى أهله، فلما وصل إلى أهله، قال لابنه: ألق السرج عن الفرس، فإنها عرية! فلما ألقى السرج عنها، سقطت ميتة. فهذه كرامة لهذا الرجل إعانة له.³⁵²

- أما التي لنصرة الإسلام، فمثل الذي جرى للعلاء بن الحضرمي رضي الله عنه في عبور ماء البحر، وكما جرى لسعد بن أبي وقاص رضي الله عنه في عبور نهر دجلة، وقصتها مشهورة في التاريخ.

فالكرامة أمر خارق للعادة، أما ما كان على وفق العادة، فليس بكرامة.

وهذا الأمر إنما يجريه الله على يد ولي، احترازاً من أمور السحر والشعوذة، فإنها أمور خارقة للعادة، لكنها تجري على يد غير أولياء الله، بل على يد أعداء الله، فلا تكون هذه كرامة.

³⁵⁰ - انظر مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين - (ج 8 / ص 323) فما بعدها و مجموع فتاوى ورسائل ابن

عثيمين - (ج 8 / ص 626)

³⁵¹ - مجموع الفتاوى - (ج 2 / ص 224)

³⁵² - انظر كتاب مجابو الدعوة (41)

وقد كثرت هذه الكرامات التي تدعى أهما كراماتٌ في هؤلاء المشعوذين الذين يصدون عن سبيل الله، فالواجب الحذر منهم ومن تلاعبهم بعقول الناس وأفكارهم. فالكرامة ثابتة بالقرآن والسنة، والواقع سابقا ولاحقا.

- فمن الكرامات الثابتة بالقرآن والسنة لمن سبق قصة أصحاب الكهف، الذين عاشوا في قوم مشركين، وهم قد آمنوا بالله، وخافوا أن يغلبوا على أمرهم، فخرجوا من القرية مهاجرين إلى الله عز وجل، فيسر الله لهم غارا في جبل، وجه هذا الغار إلى الشمال، فلا تدخل الشمس عليهم فتفسد أبدانهم ولا يجرمون منها، إذا طلعت تزاور عن كهفهم ذات اليمين، وإذا غربت تقرضهم ذات الشمال، وهم في فجوه منه، وبقوا في هذا الكهف ثلاث مئة سنين وازدادوا تسعا، وهم نائمون، يقلبهم الله ذات اليمين وذات الشمال، في الصيف وفي الشتاء، لم يزعجهم الحر، ولم يؤلمهم البرد، ما جاعوا وما عطشوا وما ملوا من النوم. فهذه كرامة بلا شك، بقوا هكذا حتى بعثهم الله وقد زال الشرك عن هذه القرية، فسلموا منه.

- ومن ذلك قصة مريم رضي الله عنها، أكرمها الله حيث أجهها المخاض إلى جذع النخلة، وأمرها الله أن تهرز بجذعها لتساقط عليها رطبا جنيا.

- ومن ذلك قصة الرجل الذي أماته الله مئة عام ثم بعثه، كرامة له، ليتبين له قدرة الله تعالى، ويزداد ثباتا في إيمانه.

- أما في السنة، فالكرامات كثيرة. 353

- وأما شهادة الواقع بثبوت الكرامات، فظاهر، يعلم به المرء في عصره، إما بالمشاهدة، وإما بالأخبار الصادقة.

فمذهب أهل السنة والجماعة التصديق بكرامات الأولياء.

353 - راجع (كتاب الأنبياء، باب ما ذكر عن بني إسرائيل) في "صحيح البخاري"، وكتاب "الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان" لشيخ الإسلام ابن تيمية .

وهناك مذهب مخالف لمذهب أهل السنة، وهو مذهب المعتزلة ومن تبعهم، حيث إنهم ينكرون الكرامات، ويقولون: إنك لو أثبت الكرامات، لاشتبه الساحر بالولي بالنبى، لأن كل واحد منهم يأتي بخارق.

فيقال: لا يمكن الالتباس، لأن الكرامة على يد ولي، والولي لا يمكن أن يدعي النبوة، ولو ادعاهها، لم يكن وليا. آية النبي تكون على يد نبي، والشعوذة والسحر على يد عدو بعيد من ولاية الله، وتكون بفعله باستعانتة بالشياطين، فينالها بكسبه، بخلاف الكرامة، فهي من الله تعالى، لا يطلبها الولي بكسبه.

قال العلماء: كل كرامة لولي، فهي آية للنبي الذي اتبعه، لأن الكرامة شهادة من الله عز وجل أن طريق هذا الولي طريق صحيح.

وعلى هذا، ما جرى من الكرامات للأولياء من هذه الأمة فإنها آيات لرسول الله ﷺ .

ولهذا قال بعض العلماء: ما من آية لنبي من الأنبياء السابقين، إلا ولرسول الله ﷺ مثلها.

- فأورد عليهم أن الرسول ﷺ لم يلق في النار فيخرج حيًّا، كما حصل ذلك لإبراهيم .

فأجيب بأنه جرى ذلك لأتباع الرسول عليه الصلاة والسلام، كما ذكره المؤرخون عن أبي مسلم الخولاني، وإذا أكرم أتباع الرسول عليه الصلاة والسلام بجنس هذا الأمر الخارق للعادة، دل ذلك على أن دين النبي ﷺ حق، لأنه مؤيد بجنس هذه الآية التي حصلت لإبراهيم .

وأورد عليهم أن البحر لم يفلق للنبي ﷺ ، وقد فلق لموسى !
فأجيب بأنه حصل لهذه الأمة فيما يتعلق في البحر شيء أعظم مما حصل لموسى، وهو المشي على الماء، كما في قصة العلاء بن الحضرمي، حيث مشوا على ظهر الماء، وهذا أعظم مما حصل لموسى، مشى على أرض يابسة.

وما يجري الله على أيديهم من خوارق العادات ، وأورد عليهم أن من آيات عيسى إحياء الموتى ، ولم يقع ذلك لرسول الله ﷺ .

فأجيب بأنه حصل وقع لأتباع الرسول عليه الصلاة والسلام ، كما في قصة الرجل الذي مات حمارة في أثناء الطريق ، فدعا الله تعالى أن يحييه ، فأحياه الله تعالى .

وأورد عليهم إبراء الأكمة والأبرص ، فأجيب بأنه حصل من النبي ﷺ أن قتادة بن النعمان لما جرح في أحد ، ندرت عينه حتى صارت على خده ، فجاء النبي ﷺ ، فأخذها بيده ، ووضعها في مكانها ، فصارت أحسن عينيه . فهذه من أعظم الآيات .

فالآيات التي كانت للأنبياء السابقين كان من جنسها للنبي ﷺ أولامته ، ومن أراد المزيد من ذلك ، فليرجع إلى كتاب " البداية والنهاية في التاريخ " لابن كثير .

ولهذا كانت الكرامات في التابعين أكثر منها في الصحابة ، لأن الصحابة عندهم من التثبيت والتأييد والنصر ما يستغنون به عن الكرامات فإن الرسول ﷺ كان بين أظهرهم ، وأما التابعون ، فإنهم دون ذلك ، ولذلك كثرت الكرامات في زمنهم تأييدا لهم وتثبيتا ونصرا للحق الذي هم عليه .

وقال أبو نعيم : " قَدْ تَقَدَّمَ ذِكْرُ طَبَقَاتٍ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَتَابِعِيهِمْ عَلَى تَرْتِيبِ أَيَّامِهِمْ وَبُلْدَانِهِمْ حَسَبَ مَا أَدْنَى اللَّهُ تَعَالَى فِيهِ وَيَسَّرَهُ فَلَهُ الْحَمْدُ وَالْمِنَّةُ . وَعَزَمْنَا عَلَى ذِكْرِ طَوَائِفٍ مِنْ جَمَاهِيرِ النُّسَاكِ وَالْعُبَادِ الْمَدْكُورِينَ بِالْكَدِّ فِي الْاجْتِهَادِ وَالْجِدِّ فِي الشَّشْمِ وَالِاسْتِعْدَادِ ، رَاغِبِينَ عَنِ الْإِعْتِرَارِ بِالرَّأْيِ الْقَانِي ، سَابِقِينَ إِلَى السَّامِيِّ التَّامِيِّ ، وَاعْلَمُوا أَنَّ الَّذِينَ تَقَدَّمَ ذِكْرُهُمْ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ فَإِنَّ مَثَلَهُمْ فِي النَّاسِ كَمَثَلِ الْمَعَادِنِ وَالْجَوَاهِرِ الَّذِينَ لَا يَعْرِفُ مَقَامَهُمْ وَمَرَاتِبَهُمْ إِلَّا الْمُسْتَنْبِطُونَ وَالْعَوَاصِرُ وَالْأَكَابِرُ مِنَ السَّادَةِ وَالْخَوَاصِرِ لِأَنَّهُمْ كَانُوا أَعْمَدَةَ الدِّينِ وَالْأَسَاسِ . وَهَذِهِ الطَّبَقَةُ الَّتِي قَدْ عَزَمْنَا عَلَى الشُّرُوعِ فِي ذِكْرِهِمْ فَهُمْ قَوْمٌ أُيِّدُوا بِطَرْفٍ مِنَ الْمَعَارِفِ ، وَكُوشِفُوا بِبَعْضِ طَرْفِ الْمَلَاطِفِ ، فَقَطَّعُوا بِهِ الْمَفَاوِزَ وَالْمَخَاوِفَ وَطَيَّبُوا بِبَعْضِ نَوَافِحِ الْأَطَائِبِ وَالْعَوَاطِفِ ، فَسَيَّلَهُمْ فِي النَّاسِ كَالرِّيَاحِينَ وَالْأَسِ ، إِذَا أَرَادَ اللَّهُ تَعَالَى إِنْعَاشَ بَعْضِ الْمُجْتَنِدِينَ

وَاحْتِطَافِ بَعْضِ الْمُجْتَلِبِينَ هَطَلَ عَلَى هَذِهِ الطَّبَقَةِ طَشًّا مِنْ سَحَائِبِ لُطْفِهِ ، وَأَهَبَّ عَلَيْهِمْ نَسَمَةً مِنْ رِيَّاحِ عَطْفِهِ ، فَيُنِيرُ مِنْهُمْ نَسِيمًا مِمَّا خَصَّهُمْ بِهِ مِنْ كَرَامَاتِهِ فَأَيَّدَهُمْ بِهِ مِنْ آيَاتِهِ ، يُهَيِّجُ بِهِمُ الْوَافِدِينَ وَيُنْبِيهِ بِهِمُ الْوَاسِنِينَ لِتَكُونَ طُرُقُ الْحَقِّ فِي كُلِّ الْأَعْصَارِ مَسْلُوكَةً ، وَلِقَلَّا تُوجَدَ الْأَدِلَّةُ وَالْحِجَجُ مَتْرُوكَةً ، وَهُمْ أَوْلِيَاءُ اللَّهِ وَأَصْفِيَاؤُهُ الَّذِينَ يُذَكِّرُ اللَّهُ بِرُؤُوسِهِمْ وَيَسَعِدُ مَتَّبِعُهُمْ بِصُحُبِهِمْ وَمَحَبَّتِهِمْ ، فَذَكَرْنَا لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْ أَعْلَامِهِمْ شَاهِدَ أَحْوَالِهِ وَظَاهَرَ أَقْوَالِهِ . وَهُمْ أَحْلَاطٌ مِنَ الْعِبَادِ ، وَعَدَدْنَا عَنْ تَرْتِيبِ أَيَّامِهِمْ وَالْبِلَادِ ، فَمَنْ اشْتَهَرَ بِالرَّوَايَةِ ذَكَرْنَا لَهُ حَدِيثًا فَمَا فَوْقَهُ ، وَمَنْ لَمْ تُعْرَفْ لَهُ رَوَايَةٌ افْتَصَرْنَا مِنْ كَلَامِهِ عَلَى حِكَايَةِ . وَاللَّهُ خَيْرُ مَعِينٍ وَبِهِ نَسْتَعِينُ "354

=====

في أنواع العلوم والمكاشفات، وأنواع القدرة والتأثيرات

والمراد بـ " خوارق العادات " : ما يأتي على خلاف العادة الكونية.

وهذه الكرامات لها أربع دلالات:

أولا : بيان كمال قدرة الله عز وجل، حيث حصل هذا الخارق للعادة بأمر الله.

ثانيا : تكذيب القائلين بأن الطبيعة هي التي تفعل، لأنه لو كانت الطبيعة هي التي

تفعل، لكانت الطبيعة على نسق واحد لا يتغير، فإذا تغيرت العادات والطبيعة، دل

على أن للكون مدبرا وخالقا.

ثالثا : أنها آية للنبي المتبوع كما أسلفنا قريبا.

رابعا : أن فيها تثبيتا وكرامة لهذا الولي.

يعني: أن الكرامة تنقسم إلى قسمين: قسم يتعلق بالعلوم والمكاشفات، وقسم آخر

يتعلق بالقدرة والتأثيرات .

- أما العلوم، فأن يحصل للإنسان من العلوم ما لا يحصل لغيره.

354 - جَلِيَّةُ الْأَوْلِيَاءِ (8364)

- وأما المكاشفات، فأن يظهر له من الأشياء التي يكشف له عنها ما لا يحصل لغيره.

- مثال الأول - العلوم: ما ذكر عن أبي بكر : أن الله أطلعه على ما في بطن زوجته - الحمل -، أعلمه الله أنه أنثى .

- ومثال الثاني - المكاشفات - : ما حصل لأمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه حيث كان يخطب الناس يوم الجمعة على المنبر، فسمعوه يقول: يا سارية ! الجبل! فتعجبوا من هذا الكلام، ثم سألوه عن ذلك؟

كالمأثور عن سالف الأمم في سورة الكهف وغيرها، وعن صدر هذه الأمة من الصحابة والتابعين وسائر قرون الأمة وهي موجودة فيها إلى يوم القيامة، فقال: إنه كشف له عن سارية بن زنيم وهو أحد قواده في العراق، وأنه محصور من عدوه، فوجهه إلى الجبل، وقال له: يا سارية ! الجبل! فسمع سارية صوت عمر، وانحاز إلى الجبل، وتحصن به .

هذه من أمور المكاشفات، لأنه أمر واقع، لكنه بعيد.

- أما القدرة والتأثيرات، فمثل ما وقع لمريم من هزها لجذع النخل وتساقط الرطب عليها، ومثل ما وقع للذي عنده علم من الكتاب، حيث قال لسليمان : { أَنَا آتِيكَ بِهِ قَبْلَ أَنْ يَرْتَدَّ إِلَيْكَ طَرْفُكَ } .

الكرامات موجودة فيما سبق من الأمم، ومنها قصة أصحاب الغار الذين انطبقت عليهم الصخرة ، وموجودة في عهد الرسول **ﷺ** ، كقصة أسيد بن حضير ، وتكثير الطعام عند بعض الصحابة ، وموجودة في التابعين، مثل قصة صلة بن أشيم الذي أحيا الله له فرسه.³⁵⁵

=====

الدليل على أنها موجودة إلى يوم القيامة: سمعي وعقلي:

355 - انظر كتاب مجابو الدعوة (41)

أما السمعي، فإن الرسول **ﷺ** أخبر في قصة الدجال فعن الزُّهْرِيِّ ، أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ **ﷺ** يَوْمًا حَدِيثًا طَوِيلًا عَنْ الدَّجَالِ ، فَكَانَ فِيمَا يُحَدِّثُنَا بِهِ أَنَّهُ قَالَ : " يَا أَيُّ الدَّجَالِ ، وَهُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْهِ أَنْ يَدْخُلَ نِقَابَ الْمَدِينَةِ ، فَيَنْزِلَ بَعْضَ السَّبَاخِ الَّتِي تَلِي الْمَدِينَةَ ، فَيَخْرُجُ إِلَيْهِ يَوْمَئِذٍ رَجُلٌ ، وَهُوَ حَيْرٌ النَّاسِ - أَوْ مِنْ خِيَارِ النَّاسِ - فَيَقُولُ أَشْهَدُ أَنَّكَ الدَّجَالُ الَّذِي حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ **ﷺ** حَدِيثَهُ ، فَيَقُولُ الدَّجَالُ : أَرَأَيْتُمْ إِنْ قَتَلْتُ هَذَا ، ثُمَّ أَحْيَيْتُهُ ، هَلْ تَشْكُونَ فِي الْأَمْرِ ؟ فَيَقُولُونَ : لَا ، فَيَقْتُلُهُ ثُمَّ يُحْيِيهِ ، فَيَقُولُ : وَاللَّهِ مَا كُنْتُ فِيكَ أَشَدَّ بَصِيرَةً مِنِّي الْيَوْمَ ، فَيُرِيدُ الدَّجَالُ أَنْ يَقْتُلَهُ فَلَا يَسْلُطُ عَلَيْهِ "356.

فهذه أي: عدم تمكن الدجال من قتل ذلك الشاب من الكرامات بلا شك.

وأما العقلي، فيقال: ما دام سبب الكرامة هي الولاية، فالولاية لا تزال موجودة إلى قيام الساعة . اهـ

طريقة أهل السنة والجماعة في حق الأولياء والأئمة³⁵⁷

" أئمة هذه الشريعة الإسلامية والله الحمد أئمة مشهورون أثنت عليهم الأمة وعرفت لهم قدرهم، ولكنها لا تعتقد فيهم العصمة، فليس عند أهل السنة والجماعة أحد معصوم من الخطأ ولا من الإقرار على الخطأ، إلا الرسول عليه الصلاة والسلام فإنه معصوم من الإقرار على الخطأ، أمّا غيره مهما بلغت إمامته فإنه ليس معصوما أبداً، كل يخطئ وكل يؤخذ من قوله ويترك إلا رسول الله **ﷺ** ، الذي أمرنا الله تعالى بطاعته على الإطلاق.

فهم يقولون لا شك أن في هذه الأمة أئمة، ولا شك أن فيها أولياء، ولكننا لا نريد بذلك أن نثبت العصمة لأحد من هؤلاء الأئمة، ولا أن نثبت لأحد من الأولياء أنه يعلم الغيب أو يتصرف في الكون، وهم أيضا لا يجعلون الولي من قال عن نفسه: إنه

356 - البخاري(7132)

357 - مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين - (ج 5 / ص 144)

ولي، أو أتى بالدعايات الباطلة لأجل أن يجلب الناس إليه يقولون: إن الولي بينه الله تعالى بقوله: { أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ } ، هؤلاء الأولياء: الذين آمنوا، وكانوا يتقون، فالإيمان: العقيدة، والتقوى: العمل قولاً كان أو فعلاً، وأخذ شيخ الإسلام من هذه الآية عبارة طيبة وهي قوله: " من كان مؤمناً تقياً كان لله ولياً "، هذا الولي حقيقة، لا الولي الذي يجلب الناس إليه، ويجمع الحاشية ويقول: أنا أفعل، ويستعين بالشياطين على معرفة الخفي، ثم يبهر الناس بما يقول فيقولون: هذا ولي، لا لأن الولاية تكون باتباع الرسول عليه الصلاة والسلام، وبإيمانه وتقواه، فإن كان مؤمناً تقياً فهو ولي.

ولكن هؤلاء الأولياء أيضاً لا يلزم في كل ولي أن يجعل الله له كرامة، فما أكثر الأولياء الذين لا كرامة لهم؛ لأن الكرامة في الغالب لا تأتي إلا لنصر حق أو دفع باطل، لا لتثبيت شخص بعينه، فلا يلزم إذن أن يكون لكل ولي كرامة، قد يحيا الولي ويموت وليس له كرامة، وقد يكون له كرامات متعددة، وهذه الكرامات كما قال أهل العلم: كل كرامة لولي فإنها آية للنبي الذي اتبعه، ولا أقول: " معجزة " لأن الأولى أن تسمى آية؛ لأن هذا التعبير القرآني والآية أبلغ من المعجزة؛ لأن الآية معناها العلامة على صدق ما جاء به هذا الرسول، والمعجزة قد تكون على يد مشعوذ أو على يد إنسان قوي يفعل ما يعجز عنه غيره، لكن التعبير بـ "الآية" أبلغ وأدق، وهي التعبير القرآني، فنسَمِّي المعجزات بالآيات، هذا هو الصواب.

يوجد أناس حسب ما نسمع في هذه الأمة يدعون أنهم أولياء، ولكن من تأمل حالهم وجد أنهم بعيدون عن الولاية، وأنه لا حظَّ لهم فيها، لكن لهم شياطين يعينونهم على ما يريدون، فيخدعون بذلك البسطاء من الناس. "

المبحث الثاني عشر

هل يجنب أولياء الله عن الناس 358؟

"أَمَّا وَجُودُ أَقْوَامٍ يَخْتَجِبُونَ عَنِ النَّاسِ دَائِمًا فَهَذَا بَاطِلٌ لَمْ يَكُنْ لِأَحَدٍ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ وَلَا الْأَوْلِيَاءِ وَلَا السَّحَرَةِ ؛ وَلَكِنْ قَدْ يَخْتَجِبُ الرَّجُلُ بَعْضَ الْأَوْقَاتِ عَنِ بَعْضِ النَّاسِ : إِمَّا كَرَامَةً لَوْلِيٍّ وَإِمَّا عَلَى سَبِيلِ السِّحْرِ . فَإِنَّ هَذِهِ الْأَحْوَالَ مِنْهَا مَا هُوَ حَالُ رَحْمَانِيٍّ وَهُوَ كَرَامَاتُ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ الْمُتَّبِعِينَ لِلْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَهُمْ الْمُؤْمِنُونَ الْمُتَّقُونَ . وَمِنْهُ مَا هُوَ حَالُ نَفْسَانِيٍّ أَوْ شَيْطَانِيٍّ ، كَمَا يَحْضُلُ لِبَعْضِ الْكُفَّارِ أَنْ يُكَاشِفَ أَحْيَانًا ، وَكَمَا يَحْضُلُ لِبَعْضِ الْكُفَّانِ أَنْ تُخْبِرَهُ الشَّيَاطِينُ بِأَشْيَاءٍ . وَأَحْوَالَ أَهْلِ الْبِدْعِ هِيَ مِنْ هَذَا الْبَابِ . وَمِنْ هَؤُلَاءِ مَنْ تَحْمَلُهُ الشَّيَاطِينُ فَتَطِيرُ بِهِ فِي الْهَوَاءِ . وَمِنْهُمْ مَنْ يَرْفُصُ فِي الْهَوَاءِ . وَمِنْهُمْ مَنْ يَلْبِسُهُ الشَّيْطَانُ فَلَا يُحْسُ بِالضَّرْبِ وَلَا بِالنَّارِ إِذَا أُلْقِيَ فِيهَا ؛ لَكِنَّهَا لَا تَكُونُ عَلَيْهِ بَرْدًا أَوْ سَلَامًا ، فَإِنَّ ذَلِكَ لَا يَكُونُ إِلَّا لِأَهْلِ الْأَحْوَالِ الرَّحْمَانِيَّةِ .

وَأَهْلِ الْإِشَارَاتِ - الَّتِي هِيَ فَسَادَاتُ مِنَ اللَّادِنِ وَالرَّعْفَرَانِ وَمَاءِ الْوَرْدِ وَعَبِيرِ ذَلِكَ - هُمْ مِنْ هَؤُلَاءِ : فَجَمَّهُوهُمْ أَرْبَابُ مُحَالٍ بَهْتَانِيٍّ وَخَوَاصُّهُمْ هُمْ حَالُ شَيْطَانِيٍّ ؛ وَلَيْسَ فِيهِمْ وُلِيٌّ لِلَّهِ ، بَلْ هُمْ مِنْ إِخْوَانِ الشَّيَاطِينِ مِنْ جِنْسِ التَّرْتِ ...

وَأَمَّا قَطْعُ الْمَسَافَةِ الْبَعِيدَةِ فَهَذَا يَكُونُ لِبَعْضِ الصَّالِحِينَ وَيَكُونُ لِبَعْضِ إِخْوَانِ الشَّيَاطِينِ ؛ وَلَيْسَ هَذَا مِنْ أَعْظَمِ الْكَرَامَاتِ ؛ بَلِ الَّذِي يُحُجُّ مَعَ الْمُسْلِمِينَ أَعْظَمُ مِمَّنْ يُحُجُّ فِي الْهَوَاءِ ؛ وَهَذَا اجْتِمَاعُ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيمَ الْجَعْفَرِيِّ بِبَعْضِ مَنْ كَانَ يُحُجُّ فِي الْهَوَاءِ فَطَلَبُوا مِنْهُ أَنْ يُحُجَّ مَعَهُمْ فَقَالَ : هَذَا الْحُجُّ لَا يَجْزِي عَنْكُمْ حَتَّى تَحُجُّوا كَمَا يُحُجُّ الْمُسْلِمُونَ . وَكَمَا حَجَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ . فَوَأَفْقُوهُ عَلَى ذَلِكَ وَقَالُوا - بَعْدَ

قَضَاءِ الْحَجِّ - مَا حَجَجْنَا حَجَّةَ أَبْرِكَ مِنْ هَذِهِ الْحَجَّةِ : دُقْنَا فِيهَا طَعْمَ عِبَادَةِ اللَّهِ
وَطَاعَتِهِ . وَهَذَا يَكُونُ بَعْضَ الْأَوْقَاتِ ؛ لَيْسَ هَذَا لِلْإِنْسَانِ كُلَّمَا طَلَبَهُ .
وَكَذَلِكَ الْمَكَاشَفَاتُ تَقَعُ بَعْضَ الْأَحْيَانِ مِنْ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ وَأَحْيَانًا مِنْ إِخْوَانِ الشَّيَاطِينِ .
وَهَؤُلَاءِ الَّذِينَ أَحْوَاهُمْ شَيْطَانِيَّةٌ قَدْ يَأْكُلُ أَحَدُهُمُ الْمَاكِلَ الْحَبِيثَةَ حَتَّى يَأْكُلَ الْعُدْرَةَ
وَعَيْرَهَا مِنَ الْحَبَائِثِ بِالْحَالِ الشَّيْطَانِيِّ وَهُمْ مَذْمُومُونَ عَلَى هَذَا .
فَإِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ هُمُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَأْمُرُهُمُ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ
عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْحَبَائِثَ . فَمَنْ أَكَلَ الْحَبَائِثَ كَانَتْ
أَحْوَالُهُ شَيْطَانِيَّةً . فَإِنَّ الْأَحْوَالَ نَتَائِجُ الْأَعْمَالِ . فَالْأَكْلُ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَالْعَمَلُ
الصَّالِحِ يُورِثُ الْأَحْوَالَ الرَّحْمَانِيَّةَ : مِنَ الْمَكَاشَفَاتِ وَالتَّأثيرَاتِ الَّتِي يُجِبُّهَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ .
وَأَكْلُ الْحَبَائِثِ وَعَمَلُ الْمُنْكَرَاتِ يُورِثُ الْأَحْوَالَ الشَّيْطَانِيَّةَ الَّتِي يُبْغِضُهَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ...
وَإِذَا اجْتَمَعُوا مَعَ مَنْ لَهُ حَالٌ رَحْمَانِيٌّ بَطَلَتْ أَحْوَالُهُمْ وَهَرَبَتْ شَيْطَانِيَّتُهُمْ . وَإِنَّمَا يَظْهَرُونَ
عِنْدَ الْكُفَّارِ وَالْجُفَّالِ كَمَا يَظْهَرُ أَهْلُ الْإِشَارَاتِ عِنْدَ التَّرِّ وَالْأَعْرَابِ وَالْفَلَاحِينَ وَنَحْوِهِمْ
مِنَ الْجُفَّالِ الَّذِينَ لَا يَعْرِفُونَ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ . وَأَمَّا إِذَا ظَهَرَ الْمُحَمَّدِيُّونَ أَهْلُ الْكِتَابِ
وَالسُّنَّةِ، فَإِنَّ حَالَ هَؤُلَاءِ يَبْطُلُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ . اهـ

المبحث الثالث عشر

خوارق العادات بين الكرامة والاستدراج³⁵⁹

"إن قطع المسافات البعيدة وغيرها من خوارق العادات كالمشي على الماء ونحو ذلك قد يحصل لأولياء الله تعالى إكراماً لهم وتحقيقاً لمصالح أنفسهم أو في دعوتهم، وأعظم ذلك ما يحصل للأنبياء كالإسراء والمعراج لبينا محمد **ﷺ** وكانفلاق البحر لسيدنا موسى عليه السلام، وكإحياء الموتى وإبراء الأكمه والأبرص بإذن الله تعالى على يد سيدنا عيسى عليه السلام، ومعجزات الأنبياء كلها من هذا القبيل، وما يحصل لأتباعهم من الخوارق هو في الحقيقة امتداد طبيعي لمعجزات أنبيائهم وبركة اتباعهم كما يقرر ذلك ابن تيمية رحمه الله، كما يحصل لأولياء الشيطان ما يشبه ذلك من حيث الصورة، يستدرجهم الله تعالى به ويضلُّهم به، ويفتن به أتباعهم الضالين بهم، ومن هنا يلتبس الأمر على كثير من الناس، ويحصل الإشكال عند بعضهم، فلا يفرِّقون بين ما كان من خوارق العادات إكراماً من الله تعالى لأوليائه وأحبابه، وبين ما كان من ذلك استدراجاً من الله تعالى لأولياء الشيطان وإضلالاً لهم.

وسبب ذلك عدم النظر إلى تلك الأمور من منظور شرعي عماده كتاب الله تعالى وسنة رسوله **ﷺ** وفهم سلف الأمة المرزقي، بل نظروا إلى تلك الخوارق على أنها علامة لا تتخلف لولاية الله للعبد ومحبتة له وإكرامه بغض النظر عن حاله هو، فنسبوا لولاية الله تعالى من هو من أولياء الشيطان باعتبار أنه حصلت على يديه بعض الخوارق، فحصل الخلط والالتباس عندهم في التمييز بين أولياء الله تعالى وأولياء الشيطان لفساد الاعتبار عندهم.

359 - انظر : فتاوى الشبكة الإسلامية معدلة - (ج 5 / ص 2885) = رقم الفتوى 32634 خوارق العادات

بين الكرامة والاستدراج تاريخ الفتوى : 26 ربيع الأول 1424

ولو نظروا إلى ذلك من منظور شرعيّ لجعلوا المعيار لولاية الله ومحبته وإكرامه للعبد هو إيمانه بالله تعالى واتباعه لرسول الله ﷺ وتمسكه بشرع الله تعالى، فذلك هو الوصف الذي من اتصف به فهو ولي الله تعالى محب له محبوب عنده مكرّم لديه، ومن لم يتصف بذلك فليس له في ولاية الله ولا في محبته وإكرامه نصيب، لذلك صحّ أن تكون تلك الأوصاف هي المعيار الدقيق للتمييز بين أولياء الله تعالى وأولياء الشيطان، لا ما يحصل لكلا الفريقين من خوارق العادات، لأسباب مختلفة بينا طرفا منها.

وانظر المعيار الذي جعله الله لولايته ومحبته وإكرامه، يقول الله تعالى: { أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ* الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ } [يونس: 62-63]. وصفهم سبحانه وتعالى بالإيمان المستلزم للانقياد له والاعتماد عليه وحده والرضا به ربا وبدينه دينا وبرسوله إماما، ووصفهم بالتقوى المتضمنة لامتنال أمره واجتناب نهيهِ، والسعي في تحصيل محابته ونيل مرضاته سبحانه وتعالى.

كما جعل التقوى في آية أخرى هي المعيار لمعرفة المكرمين عنده سبحانه، يقول الله تعالى: { إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ } [الحجرات: 13]، ويقول أيضا: { قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ } [آل عمران: 31].

وفي الحديث القدسي: " مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالْحَرْبِ ، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ ، وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّىٰ أَحْبَبُهُ ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْتَطِشُ بِهَا وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا ، وَإِنْ سَأَلَنِي لِأَعْطِيَنَّهُ ، وَلَئِنِ اسْتَعَاذَنِي لِأُعِيدَنَّهُ". الحديث أخرجه البخاري.³⁶⁰

ونصوص الوحي طافحة بتقرير هذا المعيار، وأنه وحده هو الذي يمكن أن يعتمد عليه في وصف الشخص بالولاية والمحبة والكرامة، أما تلك الخوارق فقد تحصل لمن

360 - صحيح البخارى (6502)

اتصف بالولاية وقد لا تحصل، وليس في ذلك نقصٌ لمن لم تحصل له، ولا يقدح
عدمها في ولايته. والله أعلم. اهـ

المبحث الرابع عشر

هل يتميز أولياء الله عن الناس بشيء؟³⁶¹

وَلَيْسَ لِأَوْلِيَاءِ اللَّهِ شَيْءٌ يَتَمَيَّزُونَ بِهِ عَنِ النَّاسِ فِي الظَّاهِرِ مِنَ الْأُمُورِ الْمُبَاحَاتِ، فَلَا يَتَمَيَّزُونَ بِلِبَاسٍ دُونَ لِبَاسِ إِذَا كَانَ كِلَاهُمَا مُبَاحًا، وَلَا بِخَلْقٍ شَعْرٍ أَوْ تَقْصِيرِهِ أَوْ ظَفَرِهِ إِذَا كَانَ مُبَاحًا، كَمَا قِيلَ: كَمِ مِنْ صِدِّيقٍ فِي قَبَاءٍ وَكَمِ مِنْ زَنْدِيقٍ فِي عَبَاءٍ؛ بَلْ يُوجَدُونَ فِي جَمِيعِ أَصْنَافِ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ **p** إِذَا لَمْ يَكُونُوا مِنْ أَهْلِ الْبِدْعِ الظَّاهِرَةِ وَالْفُجُورِ³⁶²، فَيُوجَدُونَ فِي أَهْلِ الْقُرْآنِ وَأَهْلِ الْعِلْمِ وَيُوجَدُونَ فِي أَهْلِ الْجِهَادِ وَالسِّيفِ وَيُوجَدُونَ فِي التُّجَّارِ وَالصَّنَّاعِ وَالزُّرَّاعِ. وَقَدْ ذَكَرَ اللَّهُ أَصْنَافَ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ **p** فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: { إِنَّ رَبَّكَ يَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُومُ أَدْنَى مِنْ ثُلُثِي اللَّيْلِ وَنِصْفَهُ وَثُلُثَهُ وَطَائِفَةٌ مِنَ الَّذِينَ مَعَكَ وَاللَّهُ يُقَدِّرُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ عَلِمَ أَنْ لَنْ تُحْصُوهُ فَتَابَ عَلَيْكُمْ فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ عَلِمَ أَنْ سَيَكُونُ مِنْكُمْ مَرْضَى وَآخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَآخَرُونَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَقْرِضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا وَمَا تُقَدِّمُوا لِأَنْفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ يَجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ هُوَ خَيْرًا وَأَعْظَمَ أَجْرًا وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ } (20) سورة المزمل .

وَكَانَ السَّلَفُ يُسَمُّونَ أَهْلَ الدِّينِ وَالْعِلْمِ " الْقُرَّاءَ " فَيَدْخُلُ فِيهِمُ الْعُلَمَاءُ وَالنِّسَاءُ ثُمَّ حَدَّثَ بَعْدَ ذَلِكَ اسْمُ " الصُّوفِيَّةِ وَالْفُقَرَاءِ " .

وَاسْمُ " الصُّوفِيَّةِ " هُوَ نِسْبَةٌ إِلَى لِبَاسِ الصُّوفِ³⁶³؛ هَذَا هُوَ الصَّحِيحُ وَقَدْ قِيلَ إِنَّهُ نِسْبَةٌ إِلَى صَفْوَةِ الْفُقَهَاءِ وَقِيلَ إِلَى صُوفَةَ بْنِ أَدِ بْنِ طَانِجَةَ قَبِيلَةٍ مِنَ الْعَرَبِ كَانُوا يُعْرَفُونَ

361 - الفرقان بين أولياء الرحمن وأوليا الشيطان بتحقيقي ص 288-327

362 - أي المعاصي

363 - وفي الأساس : وآل صَوْفَانَ : كَانُوا يَخْدُمُونَ الْكَعْبَةَ وَيَتَنَسَّكُونَ وَلَعَلَّ الصُّوفِيَّةَ نُسِبَتْ إِلَيْهِمْ تَشْبِيهًا بِهِمْ فِي التَّنَسُّكِ وَالتَّعْبُدِ أَوْ إِلَى أَهْلِ الصَّفَّةِ فَيُقَالُ مَكَانَ الصُّفِيَّةِ : الصُّوفِيَّةُ بِقَلْبٍ إِخْدَى الْفَائِنِ وَأَوَّ لِلتَّخْفِيفِ أَوْ إِلَى الصُّوفِ الَّذِي هُوَ لِبَاسُ الْعِبَادِ وَأَهْلِ الصَّوَامِعِ . تاج العروس - (ج 1 / ص 5970)

بِالْشُّكِّ، وَقِيلَ إِلَى أَهْلِ الصُّفَّةِ، وَقِيلَ إِلَى الصَّفَا، وَقِيلَ إِلَى الصَّفْوَةِ، وَقِيلَ إِلَى الصَّفِّ بِالْمُقَدَّمِ بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ تَعَالَى، وَهَذِهِ أَقْوَالٌ ضَعِيفَةٌ، فَإِنَّهُ لَوْ كَانَ كَذَلِكَ لَقِيلَ صَفِيٌّ أَوْ صَفَائِيٌّ أَوْ صَفْوِيٌّ أَوْ صَفِّيٌّ وَمَ يُقَالُ صَوْفِيٌّ .

وَصَارَ أَيْضًا اسْمٌ " الْفُقَرَاءُ يَعْنِي بِهِ أَهْلَ السُّلُوكِ ، وَهَذَا عُرِفَ حَدِيثٌ ، قَالَ تَعَالَى : { يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَنْتُمُ الْفُقَرَاءُ إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ } (15) سُورَةُ فَاطِرٍ وَأَمَّا الْمُسْتَأْخِرُونَ فَـ " الْفَقِيرُ " فِي عُرْفِهِمْ عِبَارَةٌ عَنِ السَّالِكِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى كَمَا هُوَ " الصُّوفِيُّ " فِي عُرْفِهِمْ أَيْضًا ثُمَّ مِنْهُمْ مَنْ يُرَجِّحُ مُسَمَّى " الصُّوفِيِّ " عَلَى مُسَمَّى " الْفَقِيرِ " لِأَنَّهُ عِنْدَهُ الَّذِي قَامَ بِالْبَاطِنِ وَالظَّاهِرِ وَمِنْهُمْ مَنْ يُرَجِّحُ مُسَمَّى الْفَقِيرِ لِأَنَّهُ عِنْدَهُ الَّذِي قَطَعَ الْعَلَائِقَ وَمَ يَشْتَعِلُ فِي الظَّاهِرِ بِعَيْرِ الْأُمُورِ الْوَاجِبَةِ ، وَهَذِهِ مُنَازَعَاتٌ لَفِظِيَّةٌ اصْطِلَاحِيَّةٌ . وَ" التَّحْقِيقُ " أَنَّ الْمُرَادَ الْمَحْمُودَ بِهَذَيْنِ الْإِسْمَيْنِ دَاخِلٌ فِي مُسَمَّى الصِّدِّيقِ وَالْوَلِيِّ وَالصَّالِحِ وَنَحْوِ ذَلِكَ مِنَ الْأَسْمَاءِ الَّتِي جَاءَ بِهَا الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ فَمِنْ حَيْثُ دَخَلَ فِي الْأَسْمَاءِ النَّبَوِيَّةِ يَتَرْتَّبُ عَلَيْهِ مِنَ الْحُكْمِ مَا جَاءَتْ بِهِ الرِّسَالَةُ وَأَمَّا مَا تَمَيَّزَ بِهِ مِمَّا يَعُدُّهُ صَاحِبُهُ فَضْلًا وَلَيْسَ بِفَضْلٍ أَوْ مِمَّا يُوَالِي عَلَيْهِ صَاحِبُهُ غَيْرُهُ وَنَحْوِ ذَلِكَ مِنَ الْأُمُورِ الَّتِي يَتَرْتَّبُ عَلَيْهَا زِيَادَةُ الدَّرَجَةِ فِي الدِّينِ وَالدُّنْيَا فَهِيَ أُمُورٌ مُهْدَرَةٌ فِي الشَّرِيعَةِ ، إِلَّا إِذَا جُعِلَتْ مِنَ الْمُبَاحَاتِ كَالصَّنَاعَاتِ فَهَذَا لَا بَأْسَ بِهِ بِشَرَطِ الْأَلَا يَعْتَقِدُ أَنَّ تِلْكَ الْمُبَاحَاتِ مِنَ الْأُمُورِ الْمُسْتَحَبَّاتِ . وَأَمَّا مَا يَقْتَرِنُ بِذَلِكَ مِنَ الْأُمُورِ الْمَكْرُوهَةِ فِي دِينِ اللَّهِ : مِنْ أَنْوَاعِ الْبِدْعِ وَالْفُجُورِ . فَيَجِبُ النَّهْيُ عَنْهُ كَمَا جَاءَتْ بِهِ الشَّرِيعَةُ³⁶⁴ وَقَدْ تَنَازَعَ النَّاسُ أَيْمًا أَفْضَلُ مُسَمَّى " الصُّوفِيُّ " أَوْ مُسَمَّى " الْفَقِيرِ " ³⁶⁵ ؟ وَتَنَازَعُونَ أَيْضًا أَيْمًا أَفْضَلُ : الْعَنِيُّ الشَّاكِرُ أَوْ الْفَقِيرُ الصَّابِرُ ؟ ³⁶⁶ .

364 - مجموع الفتاوى - (ج 11 / ص 70)

365 - مجموع الفتاوى - (ج 11 / ص 5-24)

366 - انظر مجموع الفتاوى - (ج 11 / ص 119) فما بعد

وَهَذِهِ الْمَسْأَلَةُ فِيهَا نِزَاعٌ قَدِيمٌ بَيْنَ الْجَنِيدِ وَبَيْنَ أَبِي الْعَبَّاسِ بْنِ عَطَاءٍ، وَقَدْ رُوِيَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ فِيهَا رَوَاتَانِ، وَالصَّوَابُ فِي هَذَا كُتِبَ مَا قَالَهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى حَيْثُ قَالَ: { يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ } (13) سورة الحجرات . وَفِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ أَكْرَمُ النَّاسِ قَالَ: « أَتْقَاهُمْ ». فَقَالُوا لَيْسَ عَنْ هَذَا نَسَأَلُكَ . قَالَ: « فَيُوسُفُ بْنُ اللَّهِ ابْنُ نَبِيِّ اللَّهِ ابْنِ نَبِيِّ اللَّهِ ابْنِ حَلِيلِ اللَّهِ ». فَقَالُوا لَيْسَ عَنْ هَذَا نَسَأَلُكَ . قَالَ: « فَعَنْ مَعَادِنِ الْعَرَبِ تَسْأَلُونَ خِيَارَهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارَهُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَتُّهُوا »³⁶⁷.

فَدَلَّ الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ أَنَّ أَكْرَمَ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاهُمْ . وَفِي مَسْنَدِ أَحْمَدَ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ حُطْبَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي وَسْطِ أَيَّامِ التَّشْرِيْقِ فَقَالَ : " يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، أَلَا إِنَّ رَبَّكُمْ وَاحِدٌ ، وَإِنَّ آبَاءَكُمْ وَاحِدٌ ، أَلَا لَا فَضْلَ لِعَرَبِيٍّ عَلَى عَجَمِيٍّ ، وَلَا

367 - صحيح البخارى (3353) ومسلم (6311)

وَفِي شَرْحِ النَّوَوِيِّ عَلَى مُسْلِمٍ - (ج 8 / ص 112) : "قَالَ الْعُلَمَاءُ : وَأَصْلُ الْكِرْمِ كَثْرَةُ الْخَيْرِ ، وَقَدْ جَمَعَ يُوسُفُ مَكَارِمَ الْأَخْلَاقِ ، مَعَ شَرَفِ التُّبُوَّةِ ، مَعَ شَرَفِ النَّسَبِ ، وَكَوْنُهُ نَبِيًّا ابْنَ ثَلَاثَةِ أَنْبِيَاءٍ مُتَنَاسِلِينَ أَحَدُهُمْ حَلِيلُ اللَّهِ ﷺ ، وَأَنْضَمَّ إِلَيْهِ شَرَفُ عِلْمِ الرُّوْيَا ، وَتَمَكَّنَ فِيهِ ، وَرِيَاسَةُ الدُّنْيَا ، وَمُلْكُهَا بِالسِّيَرَةِ الْجَمِيلَةِ ، وَحِبَاطَتُهُ لِلرَّعِيَّةِ ، وَعُمُومُ نَفْعِهِ لِإِيَّاهُمْ ، وَشَفَقَتُهُ عَلَيْهِمْ ، وَإِنْفَادُهُ إِيَّاهُمْ مِنْ تِلْكَ السِّيَرَةِ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

قَالَ الْعُلَمَاءُ : لَمَّا سُئِلَ ﷺ أَيُّ النَّاسِ أَكْرَمُ ؟ أَحَبَرَ بِأَكْمَلِ الْكِرْمِ وَأَعَمَّهُ ، فَقَالَ : أَتْقَاهُمْ لِلَّهِ . وَقَدْ ذَكَرْنَا أَنَّ أَصْلَ الْكِرْمِ كَثْرَةُ الْخَيْرِ ، وَمَنْ كَانَ مُتَّقِيًّا كَانَ كَثِيرَ الْخَيْرِ وَكَثِيرَ الْفَائِدَةِ فِي الدُّنْيَا ، وَصَاحِبَ الدَّرَجَاتِ الْعُلَا فِي الْآخِرَةِ . فَلَمَّا قَالُوا : لَيْسَ عَنْ هَذَا نَسَأَلُكَ قَالَ : يُوسُفُ الَّذِي جَمَعَ خَيْرَاتِ الْآخِرَةِ وَالدُّنْيَا وَشَرَفَهَا . فَلَمَّا قَالُوا : لَيْسَ عَنْ هَذَا نَسَأَلُ ، فَهَمَّ عَنْهُمْ أَنَّ مُرَادَهُمْ قَبَائِلَ الْعَرَبِ قَالَ : " خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَتُّهُوا " وَمَعْنَاهُ أَنَّ أَصْحَابَ الْمُرُوءَاتِ وَمَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ إِذَا أَسْلَمُوا أَوْ فَتُّهُوا فَهُمُ خِيَارُ النَّاسِ . قَالَ الْقَاضِي : وَقَدْ تَضَمَّنَ الْحَدِيثُ فِي الْأَجُوبَةِ الثَّلَاثَةَ أَنَّ الْكِرْمَ كُلَّهُ عُمُومُهُ وَخُصُوصُهُ وَجُمْلَتُهُ وَمَبَانِهِ . إِنَّمَا هُوَ الدِّينُ مِنَ التَّقْوَى وَالتُّبُوَّةِ وَالْإِعْزَاقِ فِيهَا وَالْإِسْلَامَ مَعَ الْفِئَةِ ، وَمَعْنَى مَعَادِنِ الْعَرَبِ أَصُولُهَا وَفُتُّهُوا بِضَمِّ الْقَافِ عَلَى الْمَشْهُورِ ، وَخُكِّيَ كَسْرُهَا أَيُّ صَارُوا فَفَهَاءَ عَالَمِينَ بِالْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ الْفَقْهِيَّةِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

لِعَجْمِي عَلَى عَرَبِيٍّ ، وَلَا أَحْمَرَ عَلَى أَسْوَدَ ، وَلَا أَسْوَدَ عَلَى أَحْمَرَ ، إِلَّا بِالتَّقْوَى أَبْلَغْتُ
" ، قَالُوا : بَلَّغَ رَسُولُ اللَّهِ ، " 368 .

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، " إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ أَذْهَبَ عَنْكُمْ عِبِّيَّةَ
الْجَاهِلِيَّةِ ، وَفَحَرَهَا بِالْأَبَاءِ مُؤْمِنٌ تَقِيٌّ ، وَفَاجِرٌ شَقِيٌّ ، أَنْتُمْ بَنُو آدَمَ وَآدَمُ مِنْ تُرَابٍ ،
لَيَدَعَنَّ رِجَالَ فَحَرَهُمْ بِأَفْوَامٍ ، إِنَّمَا هُمْ فَحَمٌ مِنْ فَحَمِ جَهَنَّمَ ، أَوْ لَيَكُونُنَّ أَهْوَنَ عَلَى اللَّهِ
مِنَ الْجِعْلَانِ الَّتِي تَدْفَعُ بِأَنْفِهَا النَّبْتِ " 369 .

فَمَنْ كَانَ مِنْ هَذِهِ الْأَصْنَافِ اتَّقَى لِلَّهِ فَهُوَ أَكْرَمُ عِنْدَ اللَّهِ ، وَإِذَا اسْتَوَى فِي التَّقْوَى
اسْتَوَى فِي الدَّرَجَةِ . وَلَقَطُ " الْفَقْرُ " فِي الشَّرْعِ يُرَادُ بِهِ الْفَقْرُ مِنَ الْمَالِ ، وَيُرَادُ بِهِ فَقْرُ
الْمَخْلُوقِ إِلَى خَالِقِهِ كَمَا قَالَ تَعَالَى : { إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَامِلِينَ
عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْعَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ
وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ } (60) سورة التوبة ، وَقَالَ تَعَالَى : { يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَنْتُمُ الْفُقَرَاءُ إِلَى
اللَّهِ وَاللَّهُ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ } (15) سورة فاطر .

وَقَدْ مَدَحَ اللَّهُ تَعَالَى فِي الْقُرْآنِ صِنْفَيْنِ مِنَ الْفُقَرَاءِ : أَهْلَ الصَّدَقَاتِ وَأَهْلَ الْفَقْرِ فَقَالَ
فِي الصَّنْفِ الْأَوَّلِ : { لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أَحْصَرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِي
الْأَرْضِ يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعَفُّفِ تَعْرِفُهُمْ بِسِيمَاهُمْ لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِخْفًا
وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ } (273) سورة البقرة ، وَقَالَ فِي الصَّنْفِ الثَّانِي
وَهُمْ أَفْضَلُ الصِّنْفَيْنِ : { لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ
فَضْلًا مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ } (8) سورة الحشر .
وَهَذِهِ صِفَةُ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ هَجَرُوا السَّيِّئَاتِ وَجَاهَدُوا أَعْدَاءَ اللَّهِ بَاطِنًا وَظَاهِرًا كَمَا
قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « أَلَا أُخْبِرُكُمْ مَنِ الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ وَالْمُؤْمِنُ

368 - مسند أحمد (24204) وهو حديث صحيح

369 - سنن أبي داود (5118) صحيح - الجعل : جمع الجعل وهو دويبة سوداء كالخنفساء تدير الخراء بأنفها

= العيبة : الكبر والفخر

مَنْ أَمَنَهُ النَّاسُ عَلَى أَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ الْخَطَايَا وَالذُّنُوبَ وَالْمُجَاهِدُ مَنْ جَاهَدَ نَفْسَهُ فِي طَاعَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ»³⁷⁰.

وَفِي السُّنَنِ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْصِنِي. قَالَ « اتَّقِ اللَّهَ حَيْثُمَا كُنْتَ » أَوْ « أَيْنَمَا كُنْتَ ». قَالَ زَيْدِي. قَالَ « اتَّبِعِ السَّبِيَّةَ الْحَسَنَةَ تَمَحُّهَا ». قَالَ زَيْدِي. قَالَ « خَالِقِ النَّاسَ بِخُلُقِي حَسَنٍ »³⁷¹.

وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - أَخَذَ بِيَدِهِ وَقَالَ : « يَا مُعَاذُ وَاللَّهِ إِنِّي لِأُحِبُّكَ وَاللَّهِ إِنِّي لِأُحِبُّكَ ». فَقَالَ « أَوْصِيكَ يَا مُعَاذُ لَا تَدْعَنِّي فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ تَقُولُ اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَى ذِكْرِكَ وَشُكْرِكَ وَحُسْنِ عِبَادَتِكَ »³⁷².

وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ كُنْتُ رَدَفَ النَّبِيِّ - ﷺ - لَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ إِلَّا مُؤَخَّرَةُ الرَّحْلِ فَقَالَ « يَا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ ». قُلْتُ لَبَّيْكَ رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ. ثُمَّ سَارَ سَاعَةً ثُمَّ قَالَ « يَا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ ». قُلْتُ لَبَّيْكَ رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ. ثُمَّ سَارَ سَاعَةً ثُمَّ قَالَ « يَا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ ». قُلْتُ لَبَّيْكَ رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ. قَالَ « هَلْ تَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ ». قَالَ قُلْتُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ « فَإِنَّ حَقَّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ». ثُمَّ سَارَ سَاعَةً ثُمَّ قَالَ « يَا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ ». قُلْتُ لَبَّيْكَ رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ. قَالَ « هَلْ تَدْرِي مَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ إِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ ». قَالَ قُلْتُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ « أَنْ لَا يُعَدِّبَهُمْ »³⁷³.

وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ - ﷺ - فِي سَفَرٍ فَأَصْبَحْتُ يَوْمًا قَرِيبًا مِنْهُ وَنَحْنُ نَسِيرُ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَحْبَبْتَنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ وَيُبَاعِدُنِي مِنَ النَّارِ. قَالَ

370 - مسند أحمد (24685 و 24694) وهو صحيح لغيره وبعضه في صحيح البخارى (10)

371 - مسند أحمد (22709) وهذا لفظه وسنن الترمذى (2115) عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : « اتَّقِ اللَّهَ حَيْثُمَا كُنْتَ وَاتَّبِعِ السَّبِيَّةَ الْحَسَنَةَ تَمَحُّهَا وَخَالِقِ النَّاسَ بِخُلُقِي حَسَنٍ ». وهو صحيح لغيره

372 - سنن أبي داود (1524) صحيح

373 - صحيح البخارى (2856) ومسلم (152)

«: لَقَدْ سَأَلْتَنِي عَنْ عَظِيمٍ وَإِنَّهُ لَيْسَ بِعَلَى مَنْ يَسْرُهُ اللَّهُ عَلَيْهِ تَعَبُدُ اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ وَتُؤْتِي الرِّكَاعَةَ وَتَصُومُ رَمَضَانَ وَتُحُجُّ الْبَيْتَ ». ثُمَّ قَالَ: « أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى أَبْوَابِ الْخَيْرِ الصَّوْمِ جُنَّةً وَالصَّدَقَةِ تُطْفِئُ الْخَطِيئَةَ كَمَا يُطْفِئُ الْمَاءُ النَّارَ وَصَلَاةَ الرَّجُلِ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ ». قَالَ ثُمَّ تَلَا { تَتَجَاوَى جُنُوبَهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ (16) فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مِمَّا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ (17) } سورة السجدة ، ثُمَّ قَالَ: « أَلَا أُحْبِرُكَ بِرَأْسِ الْأَمْرِ كُلِّهِ وَعَمُودِهِ وَذُرُورَةِ سَنَامِهِ ». قُلْتُ بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ.

قَالَ: « رَأْسُ الْأَمْرِ الْإِسْلَامُ وَعَمُودُهُ الصَّلَاةُ وَذُرُورُهُ سَنَامِهِ الْجِهَادُ ». ثُمَّ قَالَ: « أَلَا أُحْبِرُكَ بِمَلَاكٍ ذَلِكَ كُلُّهُ ». قُلْتُ بَلَى يَا نَبِيَّ اللَّهِ، قَالَ فَأَخَذَ بِلِسَانِهِ قَالَ: « كُفَّ عَلَيْكَ هَذَا ». فَقُلْتُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ وَإِنَّا لَمُؤَاخِدُونَ بِمَا نَتَكَلَّمُ بِهِ ؟ فَقَالَ: « تَكَلَّمْتُكَ أُمَّكَ يَا مُعَاذُ وَهَلْ يَكُفُّ النَّاسَ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ أَوْ عَلَى مَنَاخِرِهِمْ إِلَّا حَصَانِدُ أَلْسِنَتِهِمْ ». ³⁷⁴.

وَتَفْسِيرُهُ هَذَا مَا تَبَتَّ فِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يُؤْذِ جَارَهُ ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَأَلْيَكُومٌ صَيْفُهُ ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُقَلِّ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمِتْ » ³⁷⁵. فَالْتَكَلُّمُ بِالْخَيْرِ خَيْرٌ مِنَ السُّكُوتِ عَنْهُ ، وَالصَّمْتُ عَنِ الشَّرِّ خَيْرٌ مِنَ التَّكَلُّمِ بِهِ ، فَأَمَّا الصَّمْتُ الدَّائِمُ فَبِدْعَةٌ مِنْهُيٌّ عَنْهَا ، وَكَذَلِكَ الْإِمْتِنَاعُ عَنِ أَكْلِ الْحُبْنِ وَاللَّحْمِ وَشُرْبِ الْمَاءِ فَذَلِكَ مِنَ الْبِدَعِ الْمَذْمُومَةِ أَيْضًا ³⁷⁶ ، كَمَا تَبَتَّ فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : بَيْنَا النَّبِيُّ - ﷺ - يَخْطُبُ إِذَا هُوَ بِرَجُلٍ قَائِمٍ فَسَأَلَ عَنْهُ فَقَالُوا : أَبُو

374 - سنن الترمذی (2825) صحیح لغيره

375 - صحیح البخاری (6018) ومسلم (182)

376 - انظر مجموع فتاوى ابن تيمية (ج 22 / ص 310) فما بعدها

إِسْرَائِيلَ نَذَرَ أَنْ يَقُومَ وَلَا يَقْعُدَ وَلَا يَسْتَظِلَّ وَلَا يَتَكَلَّمَ وَيَصُومَ . فَقَالَ النَّبِيُّ - ρ -
: « مَرَّةً فَلْيَتَكَلَّمْ وَلْيَسْتَظِلَّ وَلْيَقْعُدْ وَلْيَتَمَّ صَوْمَهُ »³⁷⁷.

وَتَبَّتْ فِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ أَبِي حُمَيْدٍ الطَّوِيلِ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ - رضى
الله عنه - يَقُولُ : جَاءَ ثَلَاثُهُ رَهْطًا إِلَى بَيْتِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ - ρ - يَسْأَلُونَ عَنْ عِبَادَةِ
النَّبِيِّ - ρ - فَلَمَّا أُحْبِرُوا كَانَتْهُمْ تَقَالُوهَا فَقَالُوا وَأَيْنَ نَحْنُ مِنَ النَّبِيِّ - ρ - قَدْ عُفِرَ لَهُ
مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ . قَالَ أَحَدُهُمْ : أَمَا أَنَا فَإِنِّي أُصَلِّي اللَّيْلَ أَبَدًا . وَقَالَ آخَرُ
: أَنَا أَصُومُ الدَّهْرَ وَلَا أَفْطِرُ . وَقَالَ آخَرُ : أَنَا أَعْتَرَلُ النِّسَاءَ فَلَا أَنْزُوجُ أَبَدًا . فَجَاءَ
رَسُولُ اللَّهِ - ρ - فَقَالَ : « أَنْتُمْ الَّذِينَ قُلْتُمْ كَذَا وَكَذَا أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي لِأَخْشَاكُمْ لِلَّهِ
وَأَتْقَاكُمْ لَهُ ، لَكِنِّي أَصُومُ وَأُفْطِرُ ، وَأُصَلِّي وَأَرْفُدُ وَأَنْزُوجُ النِّسَاءَ ، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي
فَلَيْسَ مِنِّي »³⁷⁸.

أَيُّ سَلَكٍ غَيْرَهَا ظَانًّا أَنْ غَيْرَهَا خَيْرٌ مِنْهَا ، فَمَنْ كَانَ كَذَلِكَ فَهُوَ بَرِيءٌ مِنَ اللَّهِ
وَرَسُولِهِ قَالَ تَعَالَى : ﴿ وَمَنْ يَرْغَبْ عَنْ مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ إِلَّا مَنْ سَفِهَ نَفْسَهُ وَلَقَدِ اصْطَفَيْنَاهُ
فِي الدُّنْيَا وَإِنَّهُ فِي الْآخِرَةِ لَمِنَ الصَّالِحِينَ ﴾ (130) سورة البقرة

لَقَدْ بَجَرَدَ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي عِبَادَةِ اللَّهِ فَلَمْ يَدْعُ مَعَهُ غَيْرَهُ ، وَلَمْ يُشْرِكْ بِهِ شَيْئًا ،
وَتَبَّرًا مِنْ كُلِّ مَعْبُودٍ سِوَاهُ حَتَّى تَبَّرًا مِنْ أَبِيهِ ، وَخَالَفَ قَوْمَهُ . فَمَنْ يَتْرُكْ طَرِيقَ إِبْرَاهِيمَ
هَذَا وَمَسْلَكَهُ وَمِلَّتَهُ ، وَيَتَّبِعْ طَرِيقَ الْعَيِّ وَالضَّلَالِ ، فَهُوَ سَفِيهٌ ، وَلَا يَزْتَكِبُ الضَّلَالَهَ
إِلَّا السَّفِيهَةُ . وَلَقَدْ اصْطَفَى اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ وَاخْتَارَهُ فِي الدُّنْيَا ، وَإِنَّهُ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الصَّالِحِينَ
الْمُقَرَّبِينَ عِنْدَ اللَّهِ .

بَلْ يَجِبُ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ أَنْ يَعْتَقِدَ أَنَّ خَيْرَ الْكَلَامِ كَلَامُ اللَّهِ وَخَيْرَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ
ρ كَمَا تَبَّتْ عَنْهُ فِي الصَّحِيحِ أَنَّهُ كَانَ يَخْطُبُ بِذَلِكَ كُلَّ يَوْمٍ جُمُعَةٍ³⁷⁹.

377 - صحيح البخارى (6704)

378 - صحيح البخارى (5063) ومسلم (3470)

379 - انظر صحيح البخارى (7277) وصحيح مسلم (2042) وفتح الباري لابن حجر - (ج 20 / ص

المبحث الخامس عشر

حَقِيقَةُ الدِّينِ : الإِسْلَامُ 380

حَقِيقَةُ الدِّينِ : دِينُ رَبِّ الْعَالَمِينَ . هِيَ مَا اتَّفَقَ عَلَيْهَا الْأَنْبِيَاءُ وَالْمُرْسَلُونَ ؛ وَإِنْ كَانَ لِكُلِّ مِنْهُمْ شَرِيعَةٌ وَمِنْهَاجٌ .

فَ " الشَّرِيعَةُ " هِيَ الشَّرِيعَةُ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : { وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيِّمًا عَلَيْهِ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شَرِيعَةً وَمِنْهَاجًا وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِنْ لَيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ } (48) سورة المائدة، وَقَالَ تَعَالَى : { ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَى شَرِيعَةٍ مِنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ (18) إِنَّهُمْ لَنْ يُغْنُوا عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَإِنَّ الظَّالِمِينَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُتَّقِينَ (19) } [الجاثية/18، 19] .
وَ" الْمِنْهَاجُ " هُوَ الطَّرِيقُ قَالَ تَعَالَى : { وَأَنْ لَوْ اسْتَقَامُوا عَلَى الطَّرِيقَةِ لَأَسْقَيْنَهُمْ مَاءً غَدَقًا (16) لِنَفْتِنَهُمْ فِيهِ وَمَنْ يُعْرِضْ عَنْ ذِكْرِ رَبِّهِ يَسْلُكْهُ عَذَابًا صَعَدًا (17) } [الجن/16-17] .

فَالشَّرِيعَةُ بِمَنْزِلَةِ الشَّرِيعَةِ لِلتَّهْرِ، وَالْمِنْهَاجُ هُوَ الطَّرِيقُ الَّذِي سَلَكَ فِيهِ، وَالْعَابِيَةُ الْمَقْصُودَةُ هِيَ حَقِيقَةُ الدِّينِ، وَهِيَ عِبَادَةُ اللَّهِ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَهِيَ حَقِيقَةُ دِينِ الْإِسْلَامِ، وَهُوَ أَنْ يَسْتَسْلِمَ الْعَبْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ لَا يَسْتَسْلِمُ لِغَيْرِهِ، قَالَ تَعَالَى { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ (208) فَإِنْ زَلَلْتُمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْكُمْ الْبَيِّنَاتُ فَاغْلُظُوا أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ (209) } [البقرة/208-209] ، فَمَنْ اسْتَسْلِمَ لَهُ وَلِغَيْرِهِ كَانَ مُشْرِكًا، وَاللَّهُ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَسْلِمِ لِلَّهِ بَلِ اسْتَكْبَرَ عَنْ عِبَادَتِهِ كَانَ مِنْ

380 - انظر الفرقان بين أولياء الرحمن وأوليا الشيطان بتحقيقي ص406 فما بعدها

قَالَ اللَّهُ فِيهِ : { وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ } (60) سورة غافر .

وَدِينُ الْإِسْلَامِ هُوَ دِينُ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالْمُرْسَلِينَ وَقَوْلُهُ تَعَالَى { وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ }³⁸¹ (85) سورة آل عمران، عَامٌّ فِي كُلِّ زَمَانٍ وَمَكَانٍ . فَنُوحٌ وَإِبْرَاهِيمُ وَيَعْقُوبُ وَالْأَسْبَاطُ وَمُوسَى وَعِيسَى وَالْحَوَارِيُّونَ كُلُّهُمْ دِينُهُمُ الْإِسْلَامُ الَّذِي هُوَ عِبَادَةُ اللَّهِ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْ نُوحٍ : { وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ نُوحٍ إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ يَا قَوْمِ إِنْ كَانَ كَبُرَ عَلَيْكُمْ مَقَامِي وَتَذِكْرِي بآيَاتِ اللَّهِ فَعَلَى اللَّهِ تَوَكَّلْتُ فَأَجْمِعُوا أَمْرَكُمْ وَشُرَكَاءَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُنْ أَمْرُكُمْ عَلَيْكُمْ غُمَّةً ثُمَّ اقْضُوا إِلَيَّ وَلَا تُنظِرُونِ (71) فَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ فَمَا سَأَلْتُكُمْ مِنْ أَجْرٍ إِنْ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَى اللَّهِ وَأُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ (72) } [يونس/71، 72] ، وَقَالَ تَعَالَى : { وَمَنْ يَرْعُبْ عَنِ مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ إِلَّا مَنْ سَفِهَ نَفْسَهُ وَلَقَدِ اصْطَفَيْنَاهُ فِي الدُّنْيَا وَإِنَّهُ فِي الْآخِرَةِ لَمِنَ الصَّالِحِينَ (130) إِذْ قَالَ لَهُ رَبُّهُ أَسْلِمْ قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ (131) وَوَصَّى بِهَا إِبْرَاهِيمُ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ يَا بَنِيَّ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى لَكُمُ الدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ (132) أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتُ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِنْ بَعْدِي قَالُوا نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَإِلَهَ آبَائِكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ إِنَّهَا وَاحِدًا وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ (133) } [البقرة/130-134] ، وَقَالَ تَعَالَى : { وَقَالَ مُوسَى يَا قَوْمِ إِنْ كُنْتُمْ آمَنْتُمْ بِاللَّهِ فَعَلَيْهِ تَوَكَّلُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مِنْ الْمُسْلِمِينَ (84) } [يونس/84] ، وَقَالَ السَّحَرَةُ : { وَمَا تَنْقِمُ مِنَّا إِلَّا أَنْ آمَنَّا بِآيَاتِ رَبِّنَا لَمَّا جَاءَنَا رَبَّنَا أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا وَتَوَفَّنَا مُسْلِمِينَ } (126) سورة الأعراف ، وَقَالَ يُوسُفُ عَلَيْهِ السَّلَامُ : { رَبِّ قَدْ آتَيْتَنِي مِنَ الْمُلْكِ وَعَلَّمْتَنِي مِنْ تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ فَاطِرَ السَّمَاوَاتِ

381 - مَنْ ابْتَغَى دِينًا لَا يُفُودُهُ إِلَى الْإِسْلَامِ الْكَامِلِ لِلَّهِ ، وَالْخُضُوعِ التَّامِّ لَهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، فَلَا يُقْبَلُ مِنْهُ هَذَا الدِّينُ ، وَيَكُونُ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ ، لِأَنَّهُ يَكُونُ قَدْ سَلَكَ طَرِيقًا غَيْرَ مَا شَرَعَهُ اللَّهُ . وَجَاءَ فِي الصَّحِيحِ : " مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ " .

وَالْأَرْضِ أَنْتَ وَلِيِّ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ تَوَفَّنِي مُسْلِمًا وَأَلْحِنِي بِالصَّالِحِينَ { (101) سورة يوسف، وَقَالَتْ بَلْقِيسُ : { .. قَالَتْ رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي وَأَسْلَمْتُ مَعَ سُلَيْمَانَ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ } (44) سورة النمل، وَقَالَ تَعَالَى : { إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا وَالرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ بِمَا اسْتُحْفِظُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءَ فَلَا تَخْشَوُا النَّاسَ وَاخْشَوْنِي وَلَا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ } (44) سورة المائدة، وَقَالَ الْحَوَارِيُّونَ : { .. نَحْنُ أَنْصَارُ اللَّهِ آمَنَّا بِاللَّهِ وَأَشْهَدُ بِأَنَّنا مُسْلِمُونَ } (52) سورة آل عمران.

فَدِينُ الْأَنْبِيَاءِ وَاحِدٌ، وَإِنْ تَنَوَّعَتْ شَرَائِعُهُمْ، فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -p- : «أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ الْأَنْبِيَاءِ إِخْوَةٌ أَبْنَاءُ عِلَالَتٍ أُمَّهَاتُهُمْ شَتَّى وَلَيْسَ بَيْنَنَا نَبِيٌّ»³⁸².

قَالَ تَعَالَى : { شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ كَبُرَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ اللَّهُ يَجْتَبِي إِلَيْهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي إِلَيْهِ مَنْ يُنِيبُ } (13) سورة الشورى، وَقَالَ تَعَالَى : { يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ } (51) وَإِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاتَّقُونِ (52) فَتَقَطَّعُوا أَمْرَهُمْ بَيْنَهُمْ زُبُرًا كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ (53) { [المؤمنون/51-53] .

382 - مسند أحمد (11272) وهو صحيح - العلات : أولاد العلات الإخوة لأب من أمهات شتى

المبحث السادس عشر

383 الأَنْبِيَاءُ أَفْضَلُ مِنَ الْأَوْلِيَاءِ

اتَّفَقَ سَلَفُ الْأُمَّةِ وَاتَّمَّتْهَا وَسَائِرُ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى أَنَّ الْأَنْبِيَاءَ أَفْضَلُ مِنَ الْأَوْلِيَاءِ الَّذِينَ لَيْسُوا بِأَنْبِيَاءَ ، وَخِيَارُ الْأَوْلِيَاءِ اتَّبَعُهُمْ لِلْأَنْبِيَاءِ كَمَا كَانَ أَبُو بَكْرٍ أَفْضَلُ مَنْ طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ بَعْدَ النَّبِيِّينَ وَالْمُرْسَلِينَ³⁸⁴.

وَقَدْ رَتَّبَ اللَّهُ عِبَادَهُ السُّعْدَاءَ الْمُنْعَمَ عَلَيْهِمْ " أَرْبَعَ مَرَاتِبٍ " فَقَالَ تَعَالَى : { وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا } (69) سورة النساء.

وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَشِي أَمَامَ أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ : " يَا أَبَا الدَّرْدَاءِ ، أَمَشِي أَمَامَ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ؟ مَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ ، وَلَا غَرَبَتْ ، عَلَى أَحَدٍ بَعْدَ النَّبِيِّينَ وَالْمُرْسَلِينَ أَفْضَلَ مِنْ أَبِي بَكْرٍ " ³⁸⁵.

وَأَفْضَلُ الْأُمَّةِ أُمَّةُ مُحَمَّدٍ ﷺ قَالَ تَعَالَى : { كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ مِنْهُمْ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ } (110) سورة آل عمران ، وَقَالَ تَعَالَى : { ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ إِذْنِ اللَّهِ ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ } (32) سورة فاطر ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ فِي الْحَدِيثِ الَّذِي فِي الْمُسْنَدِ : « أَنْتُمْ تُؤْفُونَ سَبْعِينَ أُمَّةً أَنْتُمْ خَيْرُهَا وَأَكْرَمُهَا عَلَى اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى » ³⁸⁶.

383 - انظر الفرقان بين أولياء الرحمن وأوليا الشيطان بتحقيقي ص 417 فما بعدها

384 - مجموع الفتاوى - (ج 18 / ص 370)

385 - حلية 325/3 وفضائل الصحابة (135 و137 و662) حسن لغيره

386 - مسند أحمد (20550) صحيح

وَأَفْضَلُ أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ **p** الْقَرْنُ الْأَوَّلُ وَقَدْ ثَبَتَ عَنِ النَّبِيِّ **p** مِنْ غَيْرِ وَجْهِ أَنَّهُ قَالَ : « خَيْرُكُمْ قَرْنِي ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُوكُهُمْ ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُوكُهُمْ » ، وَهَذَا ثَابِتٌ فِي الصَّحِيحَيْنِ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ ³⁸⁷.

وَفِي الصَّحِيحَيْنِ أَيْضًا عَنْهُ **p** أَنَّهُ قَالَ : « لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي ، فَلَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَتَفَقَ مِثْلَ أَحَدٍ ذَهَبًا مَا بَلَغَ مَدَّ أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ » ³⁸⁸.

وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ أَفْضَلُ مِنْ سَائِرِ الصَّحَابَةِ ، قَالَ تَعَالَى :
 { وَمَا لَكُمْ أَلَّا تُنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلِلَّهِ مِيرَاثُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ أُولَئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِّنَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدِ وَقَاتَلُوا وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَىٰ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ } (10) سُورَةُ الْحَدِيدِ ، وَقَالَ تَعَالَى :
 { وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَّضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ } (100) سُورَةُ التَّوْبَةِ ، وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلُوا ، وَالْمُرَادُ بِالْفَتْحِ صُلْحِ الْحُدَيْبِيَّةِ ، فَإِنَّهُ كَانَ أَوَّلَ فَتْحٍ مَكَّةَ وَفِيهِ أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : { إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا (1) لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ وَيُنِمْ نِعْمَتَهُ عَلَيْكَ وَيَهْدِيكَ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا (2) وَيَنْصُرَكَ اللَّهُ نَصْرًا عَزِيمًا (3) } [الفتح/1-4] ، فَعَنِ أَبِي وَائِلٍ قَالَ : كُنَّا بِصِفِّينَ فَقَامَ سَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ فَقَالَ أَيُّهَا النَّاسُ أَهْمُوا أَنْفُسَكُمْ فَإِنَّا كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - **p** - يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ ، وَلَوْ نَرَى قِتَالًا لَقَاتَلْنَا ، فَجَاءَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَلَسْنَا عَلَى الْحَقِّ وَهُمْ عَلَى الْبَاطِلِ فَقَالَ « بَلَى » . فَقَالَ أَلَيْسَ قِتَالَنَا فِي الْجَنَّةِ وَقِتَالَهُمْ فِي النَّارِ قَالَ « بَلَى » . قَالَ فَعَلَى مَا نُعْطَى الدِّيَّةَ فِي دِينِنَا أَنْزَجِعَ وَلَمَّا يَحْكُمِ اللَّهُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ فَقَالَ « ابْنَ الْخَطَّابِ ، إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ ، وَلَنْ يُضَيِّعَنِي اللَّهُ أَبَدًا » . فَاذْطَلَقَ عُمَرُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ لَهُ مِثْلَ مَا قَالَ لِلنَّبِيِّ -

387 - انظر نظم المتناثر - (ج 1 / ص 199) 240 (خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم).

388 - صحيح البخاري (3673) و صحيح مسلم (6651) - التَّصْيِيفُ : النِّصْفُ

ρ - فَقَالَ إِنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ ، وَلَنْ يُضَيِّعَهُ اللَّهُ أَبَدًا . فَزَلَّتْ سُورَةُ الْفَتْحِ ، فَقَرَأَهَا رَسُولُ اللَّهِ - ρ - عَلَى عُمَرَ إِلَى آخِرِهَا . فَقَالَ عُمَرُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَوْفَتْحَ هُوَ قَالَ « نَعَمْ » . 389 .

وَأَفْضَلُ السَّابِقِينَ الْأَوْلِيَيْنِ " الْخُلَفَاءُ الْأَرْبَعَةُ " وَأَفْضَلُهُمْ أَبُو بَكْرٍ ثُمَّ عُمَرُ وَهَذَا هُوَ الْمَعْرُوفُ عَنِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانِ وَأَيْمَةِ الْأُمَّةِ وَجَمَاهِيرِهَا .
وَبِالْجُمْلَةِ اتَّفَقَتْ طَوَائِفُ السُّنَّةِ وَالشَّيْعَةِ عَلَى أَنَّ أَفْضَلَ هَذِهِ الْأُمَّةِ بَعْدَ نَبِيِّهَا وَاحِدٌ مِنَ الْخُلَفَاءِ ، وَلَا يَكُونُ مَنْ بَعْدَ الصَّحَابَةِ أَفْضَلَ مِنَ الصَّحَابَةِ ، وَأَفْضَلُ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ تَعَالَى أَعْظَمُهُمْ مَعْرِفَةً بِمَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاتِّبَاعًا لَهُ ، كَالصَّحَابَةِ الَّذِينَ هُمْ أَكْمَلُ الْأُمَّةِ فِي مَعْرِفَةِ دِينِهِ وَاتِّبَاعِهِ ، وَأَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ أَكْمَلُ مَعْرِفَةً بِمَا جَاءَ بِهِ وَعَمَلًا بِهِ ، فَهُوَ أَفْضَلُ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ إِذْ كَانَتْ أُمَّةٌ مُحَمَّدٍ ρ أَفْضَلَ الْأُمَّةِ وَأَفْضَلُهَا أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ρ وَأَفْضَلُهُمْ أَبُو بَكْرٍ .

شبهة حول تعديل الصحابة وردها :

إن تعديل الصحابة رضي الله عنهم وتنزيههم عن الكذب والوضع، هو مما اتفق عليه أئمة الإسلام ونقاد الحديث من أهل السنة والجماعة، ولا يعرف من طعن فيهم وشكك في عدالتهم إلا الشذاذ من أصحاب الأهواء والفرق الضالة المنحرفة ممن لا يلتفت إلى أقوالهم، ولا يعتد بما في خلاف ولا وفاق.

كيف لا وقد عدلهم الله في كتابه، وأثنى عليهم ومدحهم في غير ما آية فقال جل وعلا: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ... [الفتح:29] ، وقال: وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ [التوبة:100] ، وقال: لَكِنَّ الرَّسُولَ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ جَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ

389 - صحيح البخارى (3182) ومسلم (4733)

وَأَنْفُسِهِمْ وَأَوْلِيَّكَ لَهُمُ الْخَيْرَاتُ وَأَوْلِيَّكَ هُمْ الْمُفْلِحُونَ [التوبة: 88]، إلى غير ذلك من الآيات الكثيرة التي تزكيتهم، وتشيد بفضلهم ومآثرهم، وصدق إيمانهم وإخلاصهم، وأي تزكية بعد تزكية الله الذي لا تخفى عليه خافية في الأرض ولا في السماء؟!!

كما عدلهم رسوله **ﷺ** وبين منزلتهم، ودعا إلى حفظ حقهم وإكرامهم، وعدم إيذائهم بقول أو فعل، فقال **ﷺ** كما في الصحيحين: خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم . وقال: لا تسبوا أصحابي فوالذي نفسي بيده لو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهباً ما أدرك مئداً أحدهم ولا نصفه . أخرجاه في الصحيحين.

وقال أيضاً: الله الله في أصحابي، لا تتخذوهم غرضاً بعدي، فمن أحبهم فبحبي أحبهم، ومن أبغضهم فببغضي أبغضهم، ومن آذاهم فقد آذاني، ومن آذاني فقد آذى الله، ومن آذى الله يوشك أن يأخذه . رواه الترمذي .

وأجمع المسلمون من أهل السنة والجماعة على عدالتهم وفضلهم وشرفهم، وإليك طرفاً من أقوال أئمة الإسلام وجهابذة النقاد فيهم. قال ابن عبد البر رحمه الله - كما في الاستيعاب-: قد كفيينا البحث عن أحوالهم لإجماع أهل الحق من المسلمين وهم أهل السنة والجماعة على أنهم كلهم عدول .

وقال ابن الصلاح في مقدمته: ثم إن الأمة مجمعة على تعديل جميع الصحابة، ومن لابس الفتنة منهم فكذلك، بإجماع العلماء الذين يعتد بهم في الإجماع، إحساناً للظرف بهم، ونظراً إلى ما تمهد لهم من المآثر، وكأن الله سبحانه وتعالى أتاح الإجماع على ذلك لكونهم نقلة الشريعة. انتهى.

وقال الإمام الذهبي : فأما الصحابة رضي الله عنهم فبساطهم مطوي، وإن جرى ما جرى...، إذ على عدالتهم وقبول ما نقلوه العمل، وبه ندين الله تعالى .

وقال ابن كثير : والصحابة كلهم عدول عند أهل السنة والجماعة . ثم قال: وقول المعتزلة: الصحابة كلهم عدول إلا من قاتل علياً قول باطل مردود . ثم قال: وأما

طوائف الروافض وجهلهم وقلة عقلهم، ودعاويهم أن الصحابة كفروا إلا سبعة عشر صحابياً - وسموهم - فهذا من الهديان بلا دليل.

على أنه - كما قال الخطيب في الكفاية - لو لم يرد الله ورسوله فيهم شيئاً مما ذكر لأوجب الحال التي كانوا عليها - من الهجرة، وترك الأهل والمال والولد، والجهاد ونصرة الإسلام، وبذل المهج وقتل الآباء والأبناء في سبيل الله - القطع بتعديلهم واعتقاد نزاهتهم وأمانتهم، وأنهم كانوا أفضل من كل من جاء بعدهم.

والطعن في الصحابة رضي الله عنهم طعن في مقام النبوة والرسالة، فإن كل مسلم يجب أن يعتقد بأن الرسول **ﷺ** أدى الأمانة وبلغ الرسالة، وقام بما أمره الله به، ومن ذلك أنه بلغ أصحابه العلم وزكاهم ورباهم على عينه. قال عز وجل: هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ [الجمعة:2]، والحكم بعدالتهم من الدين، ومن الشهادة بأن الرسول **ﷺ** قام بما أمره الله به، والطعن فيهم يعني الطعن بإمامهم ومربيهم ومعلمهم **ﷺ**، كما أن الطعن فيهم مدخل للطعن في القرآن الكريم، فأين التواتر في تبليغه؟ وكيف نقطع بذلك إذا كانت عدالة حملته ونقلته مشكوكاً فيها!؟

ونحن حينما نصف صحابة رسول الله **ﷺ** بما هم له أهل، فإنما نريد صحابته المخلصين الذين أخلصوا دينهم، وثبتوا على إيمانهم، ولم يغمطوا بكذب أو نفاق، فالمنافقون الذين كشف الله سترهم، ووقف المسلمون على حقيقة أمرهم، المرتدون الذين ارتدوا في حياة النبي **ﷺ** أو بعده، ولم يتوبوا أو يرجعوا إلى الإسلام، وماتوا على ردتهم؛ هؤلاء وأولئك لا يدخلون في هذا الوصف إطلاقاً، ولا تنطبق عليهم هذه الشروط أبداً، وهم بمعزل عن شرف الصحبة، وبالتالي هم بمعزل عن أن يكونوا من المرادين بقول العلماء والأئمة: "إنهم عدول". وفي تعريف العلماء للصحابي ما يبين ذلك بجلاء، حيث عرفوه بأنه من لقي النبي **ﷺ** مؤمناً به ومات على ذلك.

فالخلاصة أن تعديل الصحابة رضي الله عنهم أمر متفق عليه بين المسلمين، ولا يعترض فيهم إلا من عُصص في دينه وعقيدته، ورضي بأن يسلم عقله وفكره لأعدائه، معرضاً عن كلام الله وكلام رسوله وإجماع أئمة الإسلام.³⁹⁰

وَحَاتَمُ الْأَوْلِيَاءِ فِي الْحَقِيقَةِ آخِرُ مُؤْمِنٍ تَقِيٍّ يَكُونُ فِي النَّاسِ وَلَيْسَ ذَلِكَ بِخَيْرِ الْأَوْلِيَاءِ وَلَا أَفْضَلِهِمْ بَلْ خَيْرُهُمْ وَأَفْضَلُهُمْ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ثُمَّ عُمَرُ : اللَّذَانِ مَا طَلَعَتْ شَمْسٌ وَلَا غَرَبَتْ عَلَى أَحَدٍ بَعْدَ النَّبِيِّينَ وَالْمُرْسَلِينَ أَفْضَلَ مِنْهُمَا³⁹¹.

وَنَقَلَ ابْنُ حَجَرٍ عَنِ الْخَطِيبِ فِي " الْكِفَايَةِ " أَنَّهُ لَوْ لَمْ يَرِدْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ فِيهِمْ شَيْءٌ مِمَّا ذَكَرْنَاهُ لَأَوْجَبَتْ الْحَالُ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا مِنَ الْهَجْرَةِ ، وَالْجِهَادِ ، وَنُصْرَةِ الْإِسْلَامِ ، وَبَذْلِ الْمُهْجِ وَالْأَمْوَالِ ، وَقَتْلِ الْأَبَاءِ ، وَالْأَبْنَاءِ ، وَالْمُنَاصِحَةِ فِي الدِّينِ ، وَقُوَّةِ الْإِيمَانِ وَالْيَقِينِ : الْقَطْعَ بِتَعْدِيلِهِمْ ، وَالْإِعْتِقَادَ بِنَزَاهَتِهِمْ ، وَأَنَّهُمْ كَافَّةٌ أَفْضَلُ مِنْ جَمِيعِ الْخَالِفِينَ بَعْدَهُمْ وَالْمُعَدَّلِينَ الَّذِينَ يَجِيئُونَ مِنْ بَعْدِهِمْ ، ثُمَّ قَالَ : هَذَا مَذْهَبُ كَافَّةِ الْعُلَمَاءِ ، وَمَنْ يُعْتَمَدُ قَوْلُهُ ، وَرَوَى بِسَنَدِهِ إِلَى أَبِي زُرْعَةَ الرَّازِيَّ قَالَ : " إِذَا رَأَيْتَ الرَّجُلَ يَنْتَقِصُ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَاعْلَمْ أَنَّهُ زَنْدِيقٌ " ، ذَلِكَ أَنَّ الرَّسُولَ ﷺ حَقٌّ ، وَالْقُرْآنَ حَقٌّ ، وَمَا جَاءَ بِهِ حَقٌّ ، وَإِنَّمَا أَدَى إِلَيْنَا ذَلِكَ كُلُّهُ الصَّحَابَةُ ، وَهَؤُلَاءِ يُرِيدُونَ أَنْ يُجَرِّحُوا شُهُودَنَا ، لِيُبْطِلُوا الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ ، وَالْجُرْحُ بِهِمْ أَوْلَى ، وَهُمْ زَنَادِقَةٌ³⁹² .

وقال القشيري : " فإن قيل: كيف يجوز إظهار هذه الكرامات الزائدة في المعاني على معجزات الرسل؟ وهل يجوز تفضيل الأولياء على الأنبياء عليهم السلام؟ قيل: هذه الكرامات لاحقة بمعجزات نبينا ﷺ ؛ لأنكل من له بصادق في الإسلام لا تظهر عليه

390 - انظر فتاوى الشبكة الإسلامية معدلة - (ج 7 / ص 411) رقم الفتوى 47533 عدالة الصحابة محل

إجماع - تاريخ الفتوى : 29 صفر 1425

391 - مجموع الفتاوى - (ج 11 / ص 444) و انظر الموسوعة الفقهية الكويتية - (ج 33 / ص 153)

392 - الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي 46 - 49 ، وعلوم الحديث 264 ، الإصابة 1 / 17 و 18

الكرامة. وكلُّ نبي ظهرت كرامته على واحد من أمته فهي معدودة من جملة معجزاته؛ إذ لو لم يكن ذلك الرسول صادقاً لم تظهر على يد من تابعه الكرامة. فأما رتبة الأولياء فلا تبلغ رتبة الأنبياء عليهم السلام: للإجماع المنعقد على ذلك. وهذا أبو يزيد البسطامي سئل عن هذه المسألة فقال: مثل ما حصل للأنبياء عليهم السلام كمثل زق فيه عسل ترشح منه قطرة، فتلك القطرة مثل ما لجميع الأولياء، وما في الظرف مثل لبنينا ³⁹³ p.

³⁹³ - الرسالة القشيرية - (ج 1 / ص 159) وانظر بستان العارفين - (ج 1 / ص 22)

المبحث السابع عشر

أنواع الخوارق³⁹⁴

الْمُعْجِزَةُ فِي اللَّعَةِ تَعْمُ كُلَّ حَارِقٍ لِلْعَادَةِ ، وَ [كذلك الكرامة] فِي عُرْفِ أُمَّةٍ أَهْلِ الْعِلْمِ الْمُتَقَدِّمِينَ . وَلَكِنْ كَثِيرٌ مِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ يُفَرِّقُونَ فِي اللَّفْظِ بَيْنَهُمَا ، فَيَجْعَلُونَ الْمُعْجِزَةَ لِلنَّبِيِّ ، وَالْكَرَامَةَ لِلْوَلِيِّ . وَجَمَاعُهُمَا : الْأَمْرُ الْحَارِقُ لِلْعَادَةِ .

وَالْكَمَالُ يَرْجِعُ إِلَى ثَلَاثَةٍ : الْعِلْمِ ، وَالْفُدْرَةِ ، وَالْعِنَى . وَهَذِهِ الثَّلَاثَةُ لَا تَصْلُحُ عَلَى الْكَمَالِ إِلَّا لِلَّهِ وَحْدَهُ ، فَإِنَّهُ الَّذِي أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، وَهُوَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ . وَهَذَا أَمْرُ النَّبِيِّ ﷺ أَنْ يَبْرَأَ مِنْ دَعْوَى هَذِهِ الثَّلَاثَةِ بِقَوْلِهِ : { قُلْ لَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَزَائِنُ اللَّهِ وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ وَلَا أَقُولُ لَكُمْ إِنِّي مَلَكٌ إِنْ أَتَّبَعْتُمْ إِلَّا مَا يُوحَى إِلَيَّ } (الأنعام : 50) .

وَكَذَلِكَ قَالَ نُوحٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فَهَذَا أَوَّلُ أَوْلِي الْعِزْمِ ، وَأَوَّلُ رَسُولٍ بَعَثَهُ اللَّهُ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ ، وَهَذَا خَاتَمُ الرُّسُلِ ، وَخَاتَمُ أَوْلِي الْعِزْمِ ، وَكِلَاهُمَا تَبَرُّاً مِنْ ذَلِكَ ، وَهَذَا لِأَنَّهُمْ يُطَالِيُوهُمْ تَارَةً يَعْلَمُ الْغَيْبَ ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى : { يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَاهَا } (النَّازِعَاتِ : 42) ، وَتَارَةً بِالتَّأْيِيرِ ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى : { وَقَالُوا لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى تَفْجُرَ لَنَا مِنَ الْأَرْضِ يَنْبُوعًا } (الْإِسْرَاءِ : 90) ، وَتَارَةً يَعْيَبُونَ عَلَيْهِمُ الْحَاجَةَ الْبَشَرِيَّةَ ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى : { وَقَالُوا مَا لِيَ هَذَا الرَّسُولِ يَأْكُلُ الطَّعَامَ وَيَمْشِي فِي الْأَسْوَاقِ } (الْفُرْقَانِ : 7) الْآيَةَ .

فَأَمْرُ الرَّسُولِ أَنْ يُخْبِرَهُمْ بِأَنَّهُ لَا يَمْلِكُ ذَلِكَ ، وَإِنَّمَا يَنَالُ مِنْ تِلْكَ الثَّلَاثَةِ بِقَدْرِ مَا يُعْطِيهِ اللَّهُ ، فَيَعْلَمُ مَا عَلَّمَهُ اللَّهُ إِيَّاهُ ، وَيَسْتَعْنِي عَمَّا أَعْنَاهُ عَنْهُ ، وَيَقْدِرُ عَلَى مَا أَقْدَرَهُ عَلَيْهِ مِنَ الْأُمُورِ الْمُخَالَفَةِ لِلْعَادَةِ الْمُطَرَّدَةِ ، أَوْ لِعَادَةِ أَغْلِبِ النَّاسِ . فَجَمِيعُ الْمُعْجِزَاتِ وَالْكَرَامَاتِ مَا تَخْرُجُ عَنْ هَذِهِ الْأَنْوَاعِ

394 - انظر شرح الطحاوية في العقيدة السلفية - (ج 3 / ص 207)

ثُمَّ الْحَارِقُ : إِنْ حَصَلَ بِهِ فَائِدَةٌ مَطْلُوبَةٌ فِي الدِّينِ ، كَانَ مِنَ الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ الْمَأْمُورِ بِهَا دِينًا وَشَرَعًا ، إِمَّا وَاجِبٌ أَوْ مُسْتَحَبٌّ ، وَإِنْ حَصَلَ بِهِ أَمْرٌ مُبَاحٌ ، كَانَ مِنْ نِعَمِ اللَّهِ الدُّنْيَوِيَّةِ الَّتِي تَفْتَضِي شُكْرًا ، وَإِنْ كَانَ عَلَى وَجْهِ يَتَضَمَّنُ مَا هُوَ مِنْهِيٌّ عَنْهُ تَهْمِي تَحْرِيمٍ أَوْ تَنْزِيهِ ، كَانَ سَبَبًا لِلْعَذَابِ أَوْ الْبُغْضِ ، كَالَّذِي أُوتِيَ الْآيَاتِ فَاَنْسَلَخَ مِنْهَا : بَلْعَامُ بْنُ بَاعُورًا ، [لَكِنْ قَدْ يَكُونُ صَاحِبَهَا مَعْدُورًا] لِاجْتِهَادِهِ أَوْ تَقْلِيدِهِ ، أَوْ نَقْصِ عَقْلِ أَوْ عِلْمٍ ، أَوْ غَلَبَةِ حَالٍ ، أَوْ عَجْزٍ أَوْ ضَرُورَةٍ .

فَالْحَارِقُ ثَلَاثَةٌ أَنْوَاعٍ : مَحْمُودٌ فِي الدِّينِ ، وَمَذْمُومٌ ، وَمُبَاحٌ . فَإِنْ كَانَ الْمُبَاحُ فِيهِ مَنْفَعَةٌ كَانَتْ نِعْمَةً ، وَإِلَّا فَهُوَ كَسَائِرِ الْمُبَاحَاتِ الَّتِي لَا مَنْفَعَةَ فِيهَا .

قَالَ أَبُو عَلِيٍّ الْجَوْزَجَانِيُّ : كُنْ طَالِبًا لِلِاسْتِقَامَةِ ، لَا طَالِبًا لِلْكَرَامَةِ ، فَإِنَّ نَفْسَكَ مُتَحَرِّكَةٌ فِي طَلَبِ الْكَرَامَةِ ، وَرَبُّكَ يَطْلُبُ مِنْكَ الْإِسْتِقَامَةَ .

قَالَ الشَّيْخُ السُّهْرَوْرْدِيُّ فِي عَوَارِفِهِ : وَهَذَا الَّذِي ذَكَرَهُ أَصْلٌ كَبِيرٌ فِي الْبَابِ ، فَإِنَّ كَثِيرًا مِنَ الْمُجْتَهِدِينَ وَالْمُتَعَبِّدِينَ سَمِعُوا عَنْ سَلَفِ الصَّالِحِينَ الْمُتَقَدِّمِينَ ، وَمَا مِنْحُوا بِهِ مِنَ الْكَرَامَاتِ وَخَوَارِقِ الْعَادَاتِ ، فَنَفُسُهُمْ لَا تَزَالُ تَتَطَلَّعُ إِلَى شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ ، وَيُحِبُّونَ أَنْ يُرَازِقُوا شَيْئًا مِنْهُ ، وَلَعَلَّ أَحَدَهُمْ يَنْقِى مُنْكَسِرَ الْقَلْبِ ، مُتَهَمًا لِنَفْسِهِ فِي صِحَّةِ عَمَلِهِ ، حَيْثُ لَمْ يَخْضُلْ لَهُ حَارِقٌ ، وَلَوْ عَلِمُوا بِسِرِّ ذَلِكَ لَهَانَ عَلَيْهِمُ الْأَمْرُ ، فَيَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ يَفْتَحُ عَلَى بَعْضِ الْمُجْتَهِدِينَ الصَّادِقِينَ مِنْ ذَلِكَ بَابًا ، وَالْحِكْمَةُ فِيهِ أَنْ يَزْدَادَ بِمَا يَرَى مِنْ خَوَارِقِ الْعَادَاتِ وَآثَارِ الْقُدْرَةِ - يَقِينًا ، فَيَقْوَى عَزْمُهُ عَلَى الرَّهْدِ فِي الدُّنْيَا ، وَالْخُرُوجِ عَنْ دَوَاعِي الْهَوَى . فَسَبِيلُ الصَّادِقِ مُطَالَبَةُ النَّفْسِ بِالِاسْتِقَامَةِ ، فَهِيَ كُلُّ الْكَرَامَةِ .

وَلَا رَيْبَ أَنَّ لِلْقُلُوبِ مِنَ التَّأْثِيرِ أَعْظَمَ مِمَّا لِلْأَبْدَانِ ، لَكِنْ إِنْ كَانَتْ صَالِحَةً كَانَتْ تَأْثِيرُهَا صَالِحًا ، وَإِنْ كَانَتْ فَاسِدَةً كَانَتْ تَأْثِيرُهَا فَاسِدًا . فَالْأَحْوَالُ يَكُونُ تَأْثِيرُهَا مُحِبُّوبًا لِلَّهِ تَعَالَى تَارَةً ، وَمَكْرُوهًا لِلَّهِ أُخْرَى .

وَقَدْ تَكَلَّمَ الْفُقَهَاءُ فِي وُجُوبِ الْقَوْدِ عَلَى مَنْ يَثْقُلُ عَلَيْهِ فِي الْبَاطِنِ . وَهَؤُلَاءِ يَشْهَدُونَ بِمَوَاطِنِهِمْ وَقُلُوبِهِمْ الْأَمْرَ الْكَوْنِيَّ ، وَيَعُدُّونَ مُجَرَّدَ حَرْقِ الْعَادَةِ لِأَحْدِهِمْ أَنَّهُ كِرَامَةٌ مِنَ اللَّهِ لَهُ ، وَلَا يَعْلَمُونَ أَنَّهُ فِي الْحَقِيقَةِ إِنَّمَا الْكِرَامَةُ لِرُزْمِ الْإِسْتِقَامَةِ ، وَأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يُكْرِمْ عَبْدًا بِكِرَامَةٍ أَعْظَمَ مِنْ مُوَافَقَتِهِ فِيمَا يُجِبُّهُ وَيَرْضَاهُ ، وَهُوَ طَاعَتُهُ وَطَاعَةُ رَسُولِهِ ، وَمُؤَالَاةُ أَوْلِيَائِهِ ، وَمُعَادَاةُ أَعْدَائِهِ . وَهَؤُلَاءِ هُمْ أَوْلِيَاءُ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ .

وَأَمَّا مَا يَبْتَلِي اللَّهُ بِهِ عَبْدَهُ ، مِنَ السِّرِّ بِحَرْقِ الْعَادَةِ أَوْ بَعِيرِهَا أَوْ بِالضَّرَاءِ - فَلَيْسَ ذَلِكَ لِأَجْلِ كِرَامَةِ الْعَبْدِ عَلَى رَبِّهِ وَلَا هَوَانِهِ عَلَيْهِ ، بَلْ قَدْ سَعِدَ بِهَا قَوْمٌ إِذَا أَطَاعُوهُ ، وَشَقِيَ بِهَا قَوْمٌ إِذَا عَصَوْهُ ، كَمَا قَالَ تَعَالَى : { فَأَمَّا الْإِنْسَانُ إِذَا مَا ابْتَلَاهُ رَبُّهُ فَأَكْرَمَهُ وَنَعَّمَهُ فَيَقُولُ رَبِّي أَكْرَمَنِ (15) وَأَمَّا إِذَا مَا ابْتَلَاهُ فَقَدَرَ عَلَيْهِ رِزْقَهُ فَيَقُولُ رَبِّي أَهَانَنِ (16) [الفجر/15-16] .

وَلِهَذَا كَانَ النَّاسُ فِي هَذِهِ الْأُمُورِ ثَلَاثَةَ أَقْسَامٍ : قَسَمٌ تَرْتَفِعُ دَرَجَتُهُمْ بِحَرْقِ الْعَادَةِ ، وَقَسَمٌ يَتَعَرَّضُونَ بِهَا لِعَذَابِ اللَّهِ ، وَقَسَمٌ يَكُونُ فِي حَقِّهِمْ بِمَنْزِلَةِ الْمُبَاحَاتِ ، كَمَا تَقَدَّمَ . وَتَنَوُّعُ الْكُشْفِ وَالتَّأْيِيرِ بِاعْتِبَارِ تَنَوُّعِ كَلِمَاتِ اللَّهِ . وَكَلِمَاتُ اللَّهِ نَوْعَانِ : كَوْنِيَّةٌ ، وَدِينِيَّةٌ :

فَكَلِمَاتُهُ الْكَوْنِيَّةُ هِيَ الَّتِي اسْتَعَادَ بِهَا النَّبِيُّ **p** فِي قَوْلِهِ : « أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ الَّتِي لَا يُجَاوِزُهُنَّ بَرٌّ وَلَا فَاجِرٌ مِنْ شَرِّ مَا يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ ، وَمَا يَخْرُجُ فِيهَا ، وَمِنْ شَرِّ مَا بُتِّ فِي الْأَرْضِ ، وَمَا يَخْرُجُ مِنْهَا ، وَمِنْ شَرِّ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ ، وَمِنْ كُلِّ طَارِقٍ يَطْرُقُ بِحَيْرٍ يَا رَحْمَنُ . »³⁹⁵ .

قَالَ تَعَالَى : { إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ } (يس : 82) .
 وَقَالَ تَعَالَى : { وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا لَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِهِ } (الْأَنْعَامِ : 115) . وَالْكُونُ كُلُّهُ دَاخِلٌ تَحْتَ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ ، وَسَائِرِ الْخَوَارِقِ .

395 - مصنف ابن أبي شيبة (ج 10 / ص 362)(30234) صحيح لغيره

وَالنَّوْعُ الثَّانِي : الْكَلِمَاتُ الدِّينِيَّةُ ، وَهِيَ الْقُرْآنُ وَشَرَعُ اللَّهِ الَّذِي بَعَثَ بِهِ رَسُولَهُ ، وَهِيَ أَمْرُهُ وَنَهْيُهُ وَخَبْرُهُ ، وَحَظُّ الْعَبْدِ مِنْهَا الْعِلْمُ بِهَا ، وَالْعَمَلُ ، وَالْأَمْرُ بِمَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ ، كَمَا أَنَّ حَظَّ الْعِبَادِ عُمُومًا وَخُصُوصًا الْعِلْمُ بِالْكَوْنِيَّاتِ وَالتَّأْيِيرُ فِيهَا ، أَيْ بِمُوجِبِهَا . فَالْأُولَى تَدْبِيرِيَّةٌ كَوْنِيَّةٌ ، وَالتَّانِيَّةُ شَرْعِيَّةٌ دِينِيَّةٌ . فَكَشَفُ الْأُولَى الْعِلْمُ بِالْحَوَادِثِ الْكَوْنِيَّةِ ، وَكَشَفُ الثَّانِيَةِ الْعِلْمُ بِالمَأْمُورَاتِ الشَّرْعِيَّةِ .

وَقُدْرَةُ الْأُولَى التَّأْيِيرُ فِي الْكَوْنِيَّاتِ ، إِمَّا فِي نَفْسِهِ كَمَشْيِهِ عَلَى الْمَاءِ ، وَطَيْرَانِهِ فِي الْهَوَاءِ ، وَجُلُوسِهِ فِي النَّارِ ، وَإِمَّا فِي غَيْرِهِ ، بِإِصْحَاحٍ وَإِهْلَاكِ ، وَإِعْنَاءٍ وَإِفْقَارٍ . وَقُدْرَةُ الثَّانِيَةِ التَّأْيِيرُ فِي الشَّرْعِيَّاتِ ، إِمَّا فِي نَفْسِهِ بِطَاعَةِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ، وَإِمَّا فِي غَيْرِهِ فَيُطَاعُ فِي ذَلِكَ طَاعَةً شَرْعِيَّةً .

فَإِذَا تَفَرَّرَ ذَلِكَ ، فَاعْلَمْ أَنَّ عَدَمَ الْخَوَارِقِ عِلْمًا وَقُدْرَةً لَا تَضُرُّ الْمُسْلِمَ فِي دِينِهِ ، فَمَنْ لَمْ يَنْكَشِفْ لَهُ شَيْءٌ مِنَ الْمُعَيَّبَاتِ ، وَلَمْ يُسَحَّرْ لَهُ شَيْءٌ مِنَ الْكَوْنِيَّاتِ - : لَا يَنْفُصُ ذَلِكَ فِي مَرْتَبَتِهِ عِنْدَ اللَّهِ ، بَلْ قَدْ يَكُونُ عَدَمُ ذَلِكَ أَنْفَعَ لَهُ ، فَإِنَّهُ إِنْ افْتَرَنَ بِهِ الدِّينُ وَإِلَّا هَلَكَ صَاحِبُهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، فَإِنَّ الْخَارِقَ قَدْ يَكُونُ مَعَ الدِّينِ ، وَقَدْ يَكُونُ مَعَ عَدَمِهِ ، أَوْ فَسَادِهِ ، أَوْ نَفْصِهِ . فَالْخَوَارِقُ النَّافِعَةُ تَابِعَةٌ لِلدِّينِ ، حَادِمَةٌ لَهُ ، كَمَا أَنَّ الرِّيَاسَةَ النَّافِعَةَ هِيَ التَّابِعَةُ لِلدِّينِ ، وَكَذَلِكَ الْمَالُ النَّافِعُ ، كَمَا كَانَ السُّلْطَانُ وَالْمَالُ النَّافِعُ بِيَدِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ . فَمَنْ جَعَلَهَا هِيَ الْمَقْصُودَةَ ، وَجَعَلَ الدِّينَ تَابِعًا لَهَا ، وَوَسِيلَةً إِلَيْهَا ، لَا لِأَجْلِ الدِّينِ فِي الْأَصْلِ - : فَهُوَ شَبِيهُ مَنْ يَأْكُلُ الدُّنْيَا بِالدِّينِ ، وَلَيْسَتْ حَالُهُ كَحَالِ مَنْ تَدَيَّنَ خَوْفَ الْعَذَابِ ، أَوْ رَجَاءِ الْجَنَّةِ ، فَإِنَّ ذَلِكَ مَا هُوَ مَأْمُورٌ بِهِ ، وَهُوَ عَلَى سَبِيلِ نَجَاةٍ ، وَشَرْيَعَةٍ صَحِيحَةٍ .

وَالْعَجَبُ أَنَّ كَثِيرًا مِمَّنْ يَزْعُمُ أَنَّ هَمَّهُ قَدْ ارْتَفَعَ عَنْ أَنْ يَكُونَ خَوْفًا مِنَ النَّارِ أَوْ طَلْبًا لِلْجَنَّةِ - يَجْعَلُ هَمَّهُ بِدِينِهِ أَدْنَى خَارِقٍ مِنَ خَوَارِقِ الدُّنْيَا !!

ثُمَّ إِنَّ الدِّينَ إِذَا صَحَّ عِلْمًا وَعَمَلًا فَلَا بُدَّ أَنْ يُوجِبَ حَرَقَ الْعَادَةِ ، إِذَا احتَاجَ إِلَى ذَلِكَ صَاحِبُهُ . قَالَ تَعَالَى : { وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا } { وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا

يَحْتَسِبُ { (الطَّلَاقِ : 2 - 3) . وَقَالَ تَعَالَى : { إِنَّ تَتَّقُوا اللَّهَ يَجْعَلْ لَكُمْ فُرْقَانًا } (الْأَنْفَالِ : 29) . وَقَالَ تَعَالَى : { وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَأَشَدَّ تَثْبِيثًا (66) وَإِذَا لَاتَيْنَاهُمْ مِنْ لَدُنَّا أَجْرًا عَظِيمًا (67) وَهَدَيْنَاهُمْ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا (68) [النساء/66-69] } . وَقَالَ تَعَالَى : { أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ (62) الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ (63) لَهُمُ الْبُشْرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ لَا تَبْدِيلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ (64) [يونس/62-65] } .

وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « اتَّقُوا فِرَاسَةَ الْمُؤْمِنِ ، فَإِنَّهُ يَنْظُرُ بِنُورِ اللَّهِ » ثُمَّ قَرَأَ قَوْلَهُ تَعَالَى { إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّلْمُتَوَسِّمِينَ } (75) سورة الحجر «³⁹⁶ .

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : " إِنَّ اللَّهَ قَالَ : مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالْحَرْبِ ، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ ، وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ : كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا ، وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا ، وَإِنْ سَأَلَنِي لِأَعْطَيْتُهُ ، وَلَئِنْ اسْتَعَاذَنِي لِأُعِيدَنَّهُ ، وَمَا تَرَدَّدْتُ عَنْ شَيْءٍ أَنَا فَاعِلُهُ تَرَدُّدِي عَنْ نَفْسِ الْمُؤْمِنِ ، يَكْرَهُ الْمَوْتَ وَأَنَا أَكْرَهُ مَسَاءَتَهُ " ³⁹⁷ .

فَظَهَرَ أَنَّ الْإِسْتِقَامَةَ حَظُّ الرَّبِّ ، وَطَلَبَ الْكِرَامَةَ حَظُّ النَّفْسِ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

396 - سنن الترمذی (3419) حسن لغيره

397 - البخاري (6502)

المبحث الثامن عشر

من كرامات المتقين المقتدين بالنبي ﷺ 398

إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ الْمُتَّقُونَ هُمُ الْمُقْتَدُونَ بِمُحَمَّدٍ ﷺ ، فَيَفْعَلُونَ مَا أَمَرَ بِهِ وَيَنْتَهُونَ عَمَّا عَنَّهُ زَجَرَ ؛ وَيَقْتَدُونَ بِهِ فِيمَا بَيَّنَّ لَهُمْ أَنْ يَتَّبِعُوهُ فِيهِ ، فَيُؤَيِّدُهُمْ بِمَلَائِكَتِهِ وَرُوحٍ مِنْهُ ، وَيَقْدِفُ اللَّهُ فِي قُلُوبِهِمْ مِنْ أَنْوَارِهِ ، وَهُمْ الْكَرَامَاتُ الَّتِي يُكْرِمُ اللَّهُ بِهَا أَوْلِيَاءَهُ الْمُتَّقِينَ .
وَحَيَارُ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ كَرَامَاتُهُمْ لِحُجَّةِ فِي الدِّينِ ، أَي لِإِقَامَةِ الْحُجَّةِ فِي الدِّينِ عَلَى الْمُعَانِدِينَ وَالْمُتَشَكِّكِينَ ، بَأَنْ يَمَكِّنَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى مِنَ الرَّدِّ عَلَيْهِمْ ، وَكَشَفِ شِبْهَاتِهِمْ ، وَتَفْنِيدِهَا .
أَوْ لِحَاجَةِ بِالْمُسْلِمِينَ ، كَقَحْطِ ، أَوْ فَقْرٍ أَوْ جُوعٍ أَوْ خَوْفٍ أَوْ مَرَضٍ وَنَحْوِ ذَلِكَ .
كَمَا كَانَتْ مُعْجَزَاتُ نَبِيِّهِمْ ﷺ كَذَلِكَ .

وَكَرَامَاتُ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ إِذَا حَصَلَتْ بِبَرَكَاتِ اتِّبَاعِ رَسُولِهِ ﷺ ، فَهِيَ فِي الْحَقِيقَةِ تَدْخُلُ فِي مُعْجَزَاتِ الرَّسُولِ ﷺ مِثْلُ انْشِقَاقِ الْقَمَرِ ، فَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّهُ حَدَّثَهُمْ أَنَّ أَهْلَ مَكَّةَ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - ﷺ - أَنْ يُرِيَهُمْ آيَةً ، فَأَرَاهُمْ انْشِقَاقَ الْقَمَرِ³⁹⁹ .

وَتَسْبِيحِ الْحِصَا فِي كَهْفِهِ ، فَعَنْ سُؤَيْدِ بْنِ يَزِيدَ السُّلَمِيِّ ، قَالَ : مَرَرْتُ بِمَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَإِذَا أَبُو ذَرٍّ فَسَلَّمْتُ وَجَلَسْتُ إِلَيْهِ ، فَذَكَرَ عُثْمَانُ فَقَالَ : لَا أَقُولُ أَبَدًا إِلَّا حَيْرًا ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، لِشَيْءٍ رَأَيْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي حَلَوَاتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَا يُعْلَمُ مِنْهُ ، فَمَرَّ بِي فَاتَّبَعْتُهُ حَتَّى انْتَهَى إِلَى مَوْضِعٍ قَدْ سَمَّاهُ ، فَجَلَسَ فَقَالَ : " يَا أَبَا ذَرٍّ مَا جَاءَ بِكَ ؟ " قُلْتُ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ إِذْ جَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَسَلَّمَ ، وَجَلَسَ عَنْ يَمِينِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ،

398 - وانظر مجموع الفتاوى - (ج 1 / ص 83) و(ج 1 / ص 176) و(ج 1 / ص 178) و(ج 10 / ص 400) و(ج 11 / ص 202) و(ج 11 / ص 298) و(ج 11 / ص 299) و(ج 11 / ص 302) و(ج 11 / ص 635) و(ج 19 / ص 55) و(ج 27 / ص 497) و(ج 35 / ص 117)
399 - صحيح البخارى (3637) وهو متواتر نظم المتناثر - (ج 1 / ص 211) 264 (انشقاق القمر).

إِذْ جَاءَ عُمَرُ فَسَلَّمَ وَجَلَسَ عَنْ يَمِينِ أَبِي بَكْرٍ إِذْ جَاءَ عُثْمَانُ ، فَسَلَّمَ وَجَلَسَ عَنْ يَمِينِ
عُمَرَ فَتَنَاوَلَ النَّبِيَّ ﷺ سَبْعَ أَوْ تِسْعَ حَصِيَّاتٍ فَسَبَّحَنَ حَتَّى سَمِعْتُ هُنَّ حَيْنًا كَحَيْنِ
النَّحْلِ ، ثُمَّ وَضَعَهُنَّ فَحَرَسَنَ ، ثُمَّ أَحَذَهُنَّ فَوَضَعَهُنَّ فِي يَدِ أَبِي بَكْرٍ فَسَبَّحَنَ حَتَّى
سَمِعْتُ هُنَّ حَيْنًا كَحَيْنِ النَّحْلِ ، ثُمَّ وَضَعَهُنَّ فَحَرَسَنَ ، ثُمَّ تَنَاوَلَهُنَّ فَوَضَعَهُنَّ فِي يَدِ
عُمَرَ فَسَبَّحَنَ حَتَّى سَمِعْتُ هُنَّ حَيْنًا كَحَيْنِ النَّحْلِ ، ثُمَّ وَضَعَهُنَّ فَحَرَسَنَ ، ثُمَّ تَنَاوَلَهُنَّ
فَوَضَعَهُنَّ فِي يَدِ عُثْمَانَ فَسَبَّحَنَ حَتَّى سَمِعْتُ هُنَّ حَيْنًا كَحَيْنِ النَّحْلِ ، ثُمَّ وَضَعَهُنَّ
فَحَرَسَنَ 400

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كُنَّا نَعُدُّ الْآيَاتِ بَرَكَةً وَأَنْتُمْ تَعُدُّوهَا تَحْوِيفًا ، كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ -
- فِي سَفَرٍ فَقَلَّ الْمَاءُ فَقَالَ « اَطْلُبُوا فَضْلَةً مِنْ مَاءٍ » . فَجَاءُوا بِإِنَاءٍ فِيهِ مَاءٌ قَلِيلٌ ،
فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ ، ثُمَّ قَالَ « حَيَّ عَلَى الطَّهْرِ الْمُبَارِكِ ، وَالْبَرَكَةِ مِنَ اللَّهِ » فَلَقَدْ
رَأَيْتُ الْمَاءَ يُنْبَعُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - ، وَلَقَدْ كُنَّا نَسْمَعُ تَسْبِيحَ الطَّعَامِ
وَهُوَ يُؤْكَلُ . 401

وَعَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : « إِنْ لَأَعْرِفُ حَجْرًا بِمَكَّةَ كَانَ
يُسَلِّمُ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ أُبْعَثَ ، إِنْ لَأَعْرِفُهُ الْآنَ » 402 .

وَإِتْيَانِ الشَّجَرِ إِلَيْهِ وَحَيْنِ الْجُدْعِ إِلَيْهِ ، فَعَنِ ابْنِ عُمَرَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُومُ إِلَى
جُدْعٍ ، فَيُحْطَبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، وَأَنَّهُ لَمَّا صَنَعَ الْمِنْبَرَ تَحَوَّلَ إِلَيْهِ فَحَنَّ الْجُدْعُ ، فَأَتَاهُ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَمَسَّحَهُ . 403

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ مِنْ بَنِي عَامِرٍ قَالَ : أَرِنِي هَذَا الْحَاتِمَ الَّذِي
بَيْنَ كَتِفَيْكَ فَإِنْ يَكُ بِكَ طِبًّا دَاوَيْتُكَ فَإِنِّي أَطْبُ الْعَرَبِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : " إِنْ أُرِيكَ

400 - شَرْحُ أُصُولِ الْإِسْتِغْفَادِ (1200) وَ مَسْنَدُ الْبَزَارِ (4040) حَسَن

401 - صحيح البخارى (3579)

402 - صحيح مسلم (6078)

403 - صحيح ابن حبان - (ج 14 / ص 435) (6506) وهو صحيح ، وحينين الجذع متواتر نظم المتناثر -

(ج 1 / ص 210) 263 (حينين الجذع).

آيَةٌ " ، قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : " ادْعُ ذَاكَ الْعِدْقَ " قَالَ : فَتَنَظَّرَ إِلَى عِدْقٍ فِي نَحْلَةٍ فَدَعَاهُ فَجَاءَ يَنْفُزُ حَتَّى قَامَ بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَقَالَ : " قُلْ لَهُ يَرْجِعْ " فَرَجَعَ إِلَى مَكَانِهِ ، فَقَالَ : يَا بَنِي عَامِرٍ مَا رَأَيْتُمْ كَالْيَوْمِ أَسْحَرَ "404

وَإِخْبَارِهِ لَيْلَةَ الْمِعْرَاجِ بِصِفَةِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ ، فَعَنْ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ : « لَمَّا كَذَّبَنِي فُرَيْشٌ قُتِمْتُ فِي الْحِجْرِ ، فَجَلَّ اللَّهُ لِي بَيْتَ الْمَقْدِسِ ، فَطَفِقْتُ أُخْبِرُهُمْ عَنْ آيَاتِهِ وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَيْهِ » 405 .

وَإِخْبَارِهِ بِمَا كَانَ وَمَا يَكُونُ ، فَعَنْ عَمْرٍو بْنِ أَحْطَبٍ - قَالَ : صَلَّى بِنَا رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - - الْفَجْرَ وَصَعِدَ الْمِنْبَرَ فَحَطَبْنَا حَتَّى حَضَرَتِ الظُّهُرُ فَنَزَلَ فَصَلَّى ثُمَّ صَعِدَ الْمِنْبَرَ فَحَطَبْنَا حَتَّى حَضَرَتِ الْعَصْرُ ثُمَّ نَزَلَ فَصَلَّى ثُمَّ صَعِدَ الْمِنْبَرَ فَحَطَبْنَا حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ فَأَخْبَرْنَا بِمَا كَانَ وَمَا هُوَ كَائِنٌ فَأَعْلَمْنَا أَحْفَظْنَا "406 .

وَإِتْيَانِهِ بِالْكِتَابِ الْعَزِيزِ ، وَتَكْثِيرِ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ مَرَّاتٍ كَثِيرَةً 407 ، فَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : كُنْتُ عَلَامًا يَأْفَعًا فِي عَنَمٍ لِعُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ أَرْعَاهَا ، فَأَتَى عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - ،

404 - شَرْحُ أُسُولِ الْإِعْتِقَادِ (1201) وَالِدَارِمِي (24) صَحِيح

405 - صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ (3886)

406 - .صَحِيحُ مُسْلِمٍ (7449)

407 - وَفِي نِظْمِ الْمُنَائِرِ - (ج 1 / ص 267(213) تَكَثِيرِ الطَّعَامِ بِرُكْنِهِ وَرَدَتْ مِنْ رِوَايَةِ جَمَاعَةٍ مِنَ الصَّحَابَةِ حَتَّى قَالَ بَعْضُهُمْ أَنَّهُا مُتَوَاتِرَةٌ تَوَاتُرًا مَعْنَوِيًّا وَأَشَارَ لِتَوَاتُرِهَا أَيْضًا عِيَاضَ فِيمَا تَقَدَّمَ قَرِيبًا عَنْهُ بَلْ أَشَارَ إِلَى أَنَّ الْقِصَصَ الْمَشْهُورَةَ عَنْهُ **p** فِي هَذَا الْمَعْنَى كُلِّهَا مَعْلُومَةٌ عَلَى الْقَطْعِ ثُمَّ قَالَ بَعْدَ كَلَامٍ فِي الْإِسْتِدْلَالِ عَلَى ذَلِكَ وَهَذَا حَقٌّ لَا غَطَاءَ عَلَيْهِ وَقَدْ قَالَ بِهِ مِنْ أُمَّتِنَا الْقَاضِي أَيُّ أَبُو بَكْرٍ الْبَاقَلَانِيُّ وَالْأَسْتَاذُ أَبُو بَكْرٍ أَيُّ ابْنُ فُورِكَ وَغَيْرُهُمَا وَمَا عِنْدِي أَوْجِبُ قَوْلَ الْقَائِلِ أَنَّ هَذِهِ الْقِصَصَ الْمَشْهُورَةَ مِنْ بَابِ خَيْرِ الْوَاحِدِ إِلَّا قَلِيلًا مَطْلَعَتَهُ لِلْأَخْبَارِ وَرِوَايَتِهَا وَشَغْلُهُ بِغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْمَعَارِفِ وَإِلَّا فَمَنْ اعْتَنَى بِطَرَقِ النُّقْلِ وَطَالَعَ الْأَحَادِيثَ وَالسِّيَرُ لَمْ يَرْتَبِ فِي صِحَّةِ هَذِهِ الْقِصَصِ الْمَشْهُورَةَ عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ أَوْ .

وقال أيضا في فصل تكثير الطعام ببركته ودعائه بعدما أورد فيه أحاديث وقضايا وقد اجتمع على معنى هذا الفصل بضعة عشر من الصحابة ورواه عنهم أضعافهم من التابعين ثم من لا يعد بعدهم وأكثرها في قصص مشهورة ومجامع مشهودة لا يمكن التحدث عنها إلا بالحق ولا يسكت الحاضر لها على ما أنكره أ.هـ.

وَأَبُو بَكْرٍ مَعَهُ . قَالَ : فَقَالَ : " يَا عَلَامُ ، هَلْ عِنْدَكَ مِنْ لَبَنٍ ؟ " قَالَ : فَعُلْتُ : نَعَمْ ، وَلَكِنْ مُؤَمَّرٌ ، فَقَالَ : " ابْنِي بِشَاةٍ لَمْ يَنْزُرْ عَلَيْهَا الْفَحْلُ " قَالَ : فَأَتَيْتُهُ بِعَنَاقٍ جَدَعَةٍ فَاعْتَقَلَهَا رَسُولُ اللَّهِ **p** قَالَ : ثُمَّ جَعَلَ يَمْسَحُ ضَرْعَهَا وَيَدْعُو حَتَّى حَلَبْتُ ، قَالَ : وَأَتَاهُ أَبُو بَكْرٍ بِصَحْنٍ فَاحْتَلَبَ فِيهِ ، ثُمَّ قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ : " اشْرَبْ " فَشَرِبَ أَبُو بَكْرٍ ، ثُمَّ شَرِبَ النَّبِيُّ **p** ، قَالَ : ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ **p** لِلضَّرْعِ : " أَقْلِصْ " فَقَلِصَ فَعَادَ كَمَا كَانَ ، قَالَ : ثُمَّ أَتَيْتُ النَّبِيَّ **p** بَعْدُ ، فَعُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، عَلِمَنِي مِنْ هَذَا الْكَلَامِ ، أَوْ مِنْ هَذَا الْقُرْآنِ ، قَالَ : فَمَسَحَ رَأْسِي ، ثُمَّ قَالَ : " إِنَّكَ عَلَامٌ مُعَلَّمٌ " فَأَحَدْتُ مِنْهُ سَبْعِينَ سُورَةً مَا نَارَعَيْتُهَا بِشَرٍّ⁴⁰⁸

كَمَا أَشْبَعَ فِي الْخُنْدُقِ الْعَسْكَرَ مِنْ قِدْرِ طَعَامٍ وَهُوَ لَمْ يَنْقُصْ فِي حَدِيثٍ أُمَّ سَلَمَةَ الْمَشْهُورِ فَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ لَمَّا حُفِرَ الْخُنْدُقُ رَأَيْتُ بِالنَّبِيِّ - **p** - حَمَصًا شَدِيدًا ، فَأَنْكَفَأْتُ إِلَى امْرَأَتِي فَعُلْتُ هَلْ عِنْدَكَ شَيْءٌ فَإِنِّي رَأَيْتُ بِرَسُولِ اللَّهِ - **p** - حَمَصًا شَدِيدًا . فَأَخْرَجْتُ إِلَيَّ جِرَابًا فِيهِ صَاعٌ مِنْ شَعِيرٍ ، وَلَنَا بُهَيْمَةٌ دَاجِنٌ فَذَبَحْتُهَا ، وَطَخَنْتِ الشَّعِيرَ فَفَرَعْتُهُ إِلَى فَرَاعِي ، وَقَطَّعْتُهَا فِي بُرْمَتِهَا ، ثُمَّ وَبَيْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - **p** - فَقَالَتْ لَا تَفْضَحْنِي بِرَسُولِ اللَّهِ - **p** - وَبِمَنْ مَعَهُ . فَجِئْتُهُ فَسَارَزْتُهُ فَعُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ذَبَحْنَا بُهَيْمَةً لَنَا وَطَخْنَا صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ كَانَ عِنْدَنَا ، فَتَعَالَ أَنْتَ وَفَرَعْتِ مَعَكَ . فَصَاحَ النَّبِيُّ - **p** - فَقَالَ « يَا أَهْلَ الْخُنْدُقِ ، إِنَّ جَابِرًا قَدْ صَنَعَ سُورًا فَحَيَّ هَلَا بِكُمْ » . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - **p** - « لَا تُنْزِلَنَّ بُرْمَتَكُمْ ، وَلَا تُخْبِرُنَّ عَجِينَكُمْ حَتَّى آجِيءَ » . فَجِئْتُ وَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ - **p** - يَقْدُمُ النَّاسَ حَتَّى جِئْتُ امْرَأَتِي ، فَقَالَتْ بِكَ وَبِكَ . فَعُلْتُ قَدْ فَعَلْتُ الَّذِي قُلْتِ . فَأَخْرَجْتِ لَهُ عَجِينًا ، فَبَصَقَ فِيهِ وَبَارَكَ ، ثُمَّ عَمَدَ إِلَى بُرْمَتِنَا فَبَصَقَ وَبَارَكَ ثُمَّ قَالَ « ادْعُ حَابِرَةَ

408 - شرح أصول الاعتقاد (1202) وأحمد(4504) صحيح

فَلْتَحِزْ مَعِيَ وَاقْدَحِي مِنْ بُرْمَتِكُمْ وَلَا تُنْزِلُوهَا ، وَهَمْ أَلْفٌ ، فَأُقْسِمُ بِاللَّهِ لَقَدْ أَكَلُوا حَتَّى تَرَكَوهُ وَانْحَرَفُوا ، وَإِنَّ بُرْمَتَنَا لَتَغْطُ كَمَا هِيَ ، وَإِنَّ عَجِينَنَا لَيَحِزُّ كَمَا هُوَ ⁴⁰⁹ .

وَعَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ قَالَ أَبُو طَلْحَةَ لِأُمِّ سُلَيْمٍ قَدْ سَمِعْتُ صَوْتَ رَسُولِ اللَّهِ -ﷺ- ضَعِيفًا أَعْرَفُ فِيهِ الْجُوعَ فَهَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ فَقَالَتْ نَعَمْ . فَأَخْرَجَتْ أَقْرَابًا مِنْ شَعِيرٍ ثُمَّ أَخَذَتْ خِمَارًا لَهَا فَلَقَّتِ الْخُبْزَ بِبَعْضِهِ ثُمَّ دَسَّتْهُ تَحْتَ ثَوْبِي وَرَدَّتْنِي بِبَعْضِهِ ثُمَّ أُرْسَلْتَنِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ -ﷺ- قَالَ فَدَهَبْتُ بِهِ فَوَجَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ -ﷺ- جَالِسًا فِي الْمَسْجِدِ وَمَعَهُ النَّاسُ فَمُنْتُ عَلَيْهِمْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ -ﷺ- « أُرْسَلْتُكَ أَبُو طَلْحَةَ » . قَالَ فَقُلْتُ نَعَمْ . فَقَالَ « أَلِطْعَامِ » . فَقُلْتُ نَعَمْ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ -ﷺ- لِمَنْ مَعَهُ « فُومُوا » . قَالَ فَاَنْطَلَقَ وَانْطَلَقْتُ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ حَتَّى جِئْتُ أَبَا طَلْحَةَ فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ يَا أُمَّ سُلَيْمٍ قَدْ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ -ﷺ- بِالنَّاسِ وَلَيْسَ عِنْدَنَا مَا نُطْعِمُهُمْ فَقَالَتِ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ - قَالَ - فَاَنْطَلَقَ أَبُو طَلْحَةَ حَتَّى لَقِيَ رَسُولَ اللَّهِ -ﷺ- فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ -ﷺ- مَعَهُ حَتَّى دَخَلَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ -ﷺ- « هَلَيْمَى مَا عِنْدَكَ يَا أُمَّ سُلَيْمٍ » . فَأَتَتْ بِذَلِكَ الْخُبْزِ فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ -ﷺ- فَمُنَّتْ وَعَصَرَتْ عَلَيْهِ أُمَّ سُلَيْمٍ عُكَّةً لَهَا فَأَدَمْتَهُ ثُمَّ قَالَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ -ﷺ- مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ ثُمَّ قَالَ « ائْذَنْ لِعَشْرَةٍ » . فَأَذِنَ لَهُمْ فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا ثُمَّ خَرَجُوا ثُمَّ قَالَ « ائْذَنْ لِعَشْرَةٍ » . فَأَذِنَ لَهُمْ فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا ثُمَّ خَرَجُوا ثُمَّ قَالَ « ائْذَنْ لِعَشْرَةٍ » . حَتَّى أَكَلَ الْقَوْمُ كُلُّهُمْ وَشَبِعُوا وَالْقَوْمُ سَبْعُونَ رَجُلًا أَوْ ثَمَانُونَ ⁴¹⁰ .

وَأَرَوَى الْعَسْكَرَ فِي عَزْوَةِ حَيْبَرَ مِنْ مَزَادَةِ مَاءٍ وَمَنْ تَنْفُصُ ، فَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ -ﷺ- ذَاتَ يَوْمٍ وَلَيْسَ فِي الْعَسْكَرِ مَاءٌ فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَيْسَ فِي الْعَسْكَرِ مَاءٌ . قَالَ « هَلْ عِنْدَكَ شَيْءٌ » . قَالَ نَعَمْ . قَالَ « فَأَتِنِي بِهِ » . قَالَ فَأَتَاهُ

409 - صحيح البخارى (4102) ومسلم (5436) - البرمة : القدر من الحجر=الخص : الجوع =الداجن :

ما يألف البيت من الحيوان =تغط : تغلى ويسمع غليانها

410 - صحيح مسلم (5437)

بِإِنَاءٍ فِيهِ شَيْءٌ مِنْ مَاءٍ قَلِيلٍ - قَالَ - فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ -p- أَصَابِعَهُ فِي فَمِّ الْإِنَاءِ
وَفَتَحَ أَصَابِعَهُ - قَالَ - فَأَنْفَجَرَتْ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ عُيُونٌ وَأَمَرَ بِإِنَاءٍ فَقَالَ « نَادِ فِي
النَّاسِ الْوُضُوءَ الْمُبَارَكَ »⁴¹¹.

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كُنَّا نَعُدُّ الْآيَاتِ بَرَكَهً وَأَنْتُمْ تَعُدُّوهَا تَحْوِيفًا ، كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ -p-
- فِي سَفَرٍ فَقَالَ الْمَاءُ فَقَالَ : « اَطْلُبُوا فَضْلَةً مِنْ مَاءٍ » . فَجَاءُوا بِإِنَاءٍ فِيهِ مَاءٌ قَلِيلٌ ،
فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ ، ثُمَّ قَالَ : « حَتَّى عَلَى الطَّهْرِ الْمُبَارَكَ ، وَالْبَرَكَهُ مِنَ اللَّهِ » فَلَقَدْ
رَأَيْتُ الْمَاءَ يُنْبَعُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِ رَسُولِ اللَّهِ -p- ، وَلَقَدْ كُنَّا نَسْمَعُ تَسْبِيحَ الطَّعَامِ
وَهُوَ يُؤْكَلُ⁴¹² .

وَمَلَأَ أَوْعِيَةَ الْعَسْكَرِ عَامَ تَبُوكَ مِنْ طَعَامٍ قَلِيلٍ وَمَ يَنْقُصُ وَهُمْ نَحْوُ ثَلَاثِينَ أَلْفًا، فَعَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ أَوْ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ لَمَّا كَانَ عَزْوُهُ تَبُوكَ أَصَابَ النَّاسَ بَجَاعَةً. قَالُوا يَا رَسُولَ
اللَّهِ لَوْ أَدْنَتْ لَنَا فَنَحَرْنَا نَوَاضِحَنَا فَأَكَلْنَا وَادَّهَنَّا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ -p- « افْعَلُوا » .
قَالَ فَجَاءَ عُمَرُ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ فَعَلْتَ قَلَّ الظَّهُرُ وَلَكِنْ ادْعُهُمْ بِفَضْلِ أَرْوَادِهِمْ
ثُمَّ ادْعُ اللَّهَ لَهُمْ عَلَيْهَا بِالْبَرَكَهَةِ لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ فِي ذَلِكَ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ -p- « نَعَمْ » . قَالَ فَدَعَا يَنْطَعِ فَبَسَطَهُ ثُمَّ دَعَا بِفَضْلِ أَرْوَادِهِمْ -
قَالَ - فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَجِيءُ بِكَفِّ دُرَّةٍ - قَالَ - وَيَجِيءُ الْآخَرُ بِكَفِّ تَمْرٍ - قَالَ -
وَيَجِيءُ الْآخَرُ بِكَسْرَةٍ حَتَّى اجْتَمَعَ عَلَى النَّطْعِ مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ يَسِيرٌ - قَالَ - فَدَعَا
رَسُولُ اللَّهِ -p- عَلَيْهِ بِالْبَرَكَهَةِ ثُمَّ قَالَ « خُذُوا فِي أَوْعِيَتِكُمْ » . قَالَ فَأَخَذُوا فِي أَوْعِيَتِهِمْ
حَتَّى مَا تَرَكُوا فِي الْعَسْكَرِ وَعَاءً إِلَّا مَلَأُوهُ - قَالَ - فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا وَفَضِلَتْ فَضْلَةً
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ -p- « أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ لَا يَلْقَى اللَّهُ بِهِمَا
عَبْدٌ غَيْرَ شَاكٍ فَيُحْجَبُ عَنِ الْجَنَّةِ »⁴¹³ .

411 - مسند أحمد (2307) حسن لغيره

412 - صحيح البخارى (3579)

413 - صحيح مسلم (148) - النواضح : جمع الناضح وهى الناقة التى يسقى عليها الماء = النطع : البساط

وَبَعَّ الْمَاءَ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ مَرَّاتٍ مُتَعَدِّدَةً حَتَّى كَفَى النَّاسَ الَّذِينَ كَانُوا مَعَهُ ، فَعَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ - P - دَعَا بِإِنَاءٍ مِنْ مَاءٍ ، فَأَتَى بِقَدَحٍ رَحْرَاحٍ فِيهِ شَيْءٌ مِنْ مَاءٍ ، فَوَضَعَ أَصَابِعَهُ فِيهِ . قَالَ أَنَسٌ فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ إِلَى الْمَاءِ يَنْبُعُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ ، قَالَ أَنَسٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : فَحَزَرْتُ مَنْ تَوَضَّأَ مَا بَيْنَ السَّبْعِينَ إِلَى الثَّمَانِينَ ⁴¹⁴ .

وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - P - وَحَانَتْ صَلَاةُ الْعَصْرِ فَالْتَمَسَ النَّاسُ الْوُضُوءَ فَلَمْ يَجِدُوهُ فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ - P - بِوُضُوءٍ فَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ - P - فِي ذَلِكَ الْإِنَاءِ يَدَهُ وَأَمَرَ النَّاسَ أَنْ يَتَوَضَّؤُوا مِنْهُ - قَالَ - فَرَأَيْتُ الْمَاءَ يَنْبُعُ مِنْ تَحْتِ أَصَابِعِهِ فَتَوَضَّأَ النَّاسُ حَتَّى تَوَضَّؤُوا مِنْ عِنْدِ آخِرِهِمْ. ⁴¹⁵

وَعَنْ قَتَادَةَ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ - P - وَأَصْحَابَهُ بِالزُّورَاءِ - قَالَ وَالزُّورَاءُ بِالْمَدِينَةِ عِنْدَ السُّوقِ وَالْمَسْجِدِ فِيمَا تَمَّهُ - دَعَا بِقَدَحٍ فِيهِ مَاءٌ فَوَضَعَ كَفَّهُ فِيهِ فَجَعَلَ يَنْبُعُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ فَتَوَضَّأَ جَمِيعُ أَصْحَابِهِ . قَالَ قُلْتُ كَمْ كَانُوا يَا أَبَا حَمْرَةَ قَالَ كَانُوا زُهَاءَ الثَّلَاثِمِائَةِ. ⁴¹⁶

وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ عَطَشَ النَّاسُ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ ، وَالنَّبِيُّ - P - بَيْنَ يَدَيْهِ رَكْوَةٌ فَتَوَضَّأَ فَجَهَشَ النَّاسُ نَحْوَهُ ، فَقَالَ « مَا لَكُمْ » . قَالُوا لَيْسَ عِنْدَنَا مَاءٌ نَتَوَضَّأُ وَلَا نَشْرَبُ إِلَّا مَا بَيْنَ يَدَيْكَ ، فَوَضَعَ يَدَهُ فِي الرِّكْوَةِ فَجَعَلَ الْمَاءُ يَشُورُ بَيْنَ أَصَابِعِهِ كَأَمْثَالِ الْعُيُونِ ، فَشَرِبْنَا وَتَوَضَّأْنَا . قُلْتُ كَمْ كُنْتُمْ قَالَ لَوْ كُنَّا مِائَةً أَلْفٍ لَكَفَّانَا ، كُنَّا خَمْسَ عَشْرَةَ مِائَةً ⁴¹⁷ .

414 - صحيح البخارى (200 ، 169 ، 195 ، 3572 ، 3573 ، 3574 ، 3575) ومسلم

(6080) = حزر : قدر وخمن

415 - صحيح مسلم (6081)

416 - صحيح مسلم (6082)

417 - صحيح البخارى (3576) = جهش : فزع ولجأ

وَعَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ ، أَنَّ قَتَادَةَ بْنَ التُّعْمَانِ سَقَطَتْ عَيْنُهُ عَلَى وَجْهِهِ يَوْمَ
أُحُدٍ ، فَرَدَّهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَكَانَتْ أَحْسَنَ عَيْنٍ وَأَحَدَهَا .⁴¹⁸

وَعَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، جَدِّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : أُصِيبَتْ عَيْنُهُ يَوْمَ
أُحُدٍ ، أَوْ يَوْمَ بَدْرٍ ، فَسَأَلَتْ عَلَى وَجْهِهِ ، فَأَرَادُوا أَنْ يَقْطَعُوهَا ، ثُمَّ قَالُوا : نَأْتِي رَسُولَ اللَّهِ
ﷺ نَسْتَشِيرُهُ ، فَأَتَوْا النَّبِيَّ ﷺ ، فَذَكَرُوا ذَلِكَ لَهُ ، قَالَ : فَوَضَعَهَا فِي مَوْضِعِهَا ، ثُمَّ عَمَزَهَا
بِرَاحَتِهِ ، ثُمَّ قَالَ : اللَّهُمَّ أَكْسِبْهُ جَمَالًا ، قَالَ : فَمَا يَدْرِي مَنْ لَقِيَهُ أَيُّ عَيْنِيهِ أُصِيبَتْ .⁴¹⁹

وَعَنِ الْبَرَاءِ قَالَ بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - ﷺ - إِلَى أَبِي رَافِعِ الْيَهُودِيِّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ ،
فَأَمَرَ عَلَيْهِمْ عَبْدَ اللَّهِ بْنُ عَتِيكٍ ، وَكَانَ أَبُو رَافِعٍ يُؤَدِّي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - ﷺ - وَيُعِينُ عَلَيْهِ
، وَكَانَ فِي حِصْنٍ لَهُ بِأَرْضِ الْحِجَازِ ، فَلَمَّا دَنَوْا مِنْهُ ، وَقَدْ غَرَبَتِ الشَّمْسُ ، وَرَاحَ
النَّاسُ بِسَرْحِهِمْ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ لِأَصْحَابِهِ اجْلِسُوا مَكَانَكُمْ ، فَإِنِّي مُنْطَلِقٌ ، وَمُتَلَطِّفٌ
لِلْبُؤَابِ ، لَعَلِّي أَنْ أَدْخُلَ . فَأَقْبَلَ حَتَّى دَنَا مِنَ الْبَابِ ثُمَّ تَفَنَّعَ بِثَوْبِهِ كَأَنَّهُ يَقْضِي
حَاجَةً ، وَقَدْ دَخَلَ النَّاسُ ، فَهَتَفَ بِهِ الْبُؤَابُ يَا عَبْدَ اللَّهِ إِنْ كُنْتَ تُرِيدُ أَنْ تَدْخُلَ
فَادْخُلْ ، فَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُغْلِقَ الْبَابَ . فَدَخَلْتُ فَكَمَنْتُ ، فَلَمَّا دَخَلَ النَّاسُ أُغْلِقَ
الْبَابَ ، ثُمَّ عَلِقَ الْأَعَالِيْقَ عَلَى وَتَدٍ قَالَ فَمُتُّ إِلَى الْأَقَالِيدِ ، فَأَخَذْتُهَا فَفَتَحْتُ الْبَابَ
، وَكَانَ أَبُو رَافِعٍ يُسَمِّرُ عِنْدَهُ ، وَكَانَ فِي عِلَالِيٍّ لَهُ ، فَلَمَّا ذَهَبَ عَنْهُ أَهْلُ سَمَرِهِ صَعِدْتُ
إِلَيْهِ ، فَجَعَلْتُ كُلَّمَا فَتَحْتُ بَابًا أُغْلِقْتُ عَلَى مَنْ دَاخِلٍ ، قُلْتُ إِنْ الْقَوْمُ نَذَرُوا بِي لَمْ
يَخْلُصُوا إِلَيَّ حَتَّى أَقْتُلَهُ . فَأَنْتَهَيْتُ إِلَيْهِ ، فَإِذَا هُوَ فِي بَيْتٍ مُظْلِمٍ وَسَطَ عِيَالِهِ ، لَا
أَدْرِي أَيْنَ هُوَ مِنَ الْبَيْتِ فَقُلْتُ يَا أَبَا رَافِعٍ . قَالَ مَنْ هَذَا فَأَهْوَيْتُ نَحْوَ الصَّوْتِ ،
فَأَضْرِبُهُ ضَرْبَةً بِالسَّيْفِ ، وَأَنَا ذَهَشْتُ فَمَا أَغْنَيْتُ شَيْئًا ، وَصَاحَ فَخَرَجْتُ مِنَ الْبَيْتِ ،
فَأَمَكْتُ غَيْرَ بَعِيدٍ ثُمَّ دَخَلْتُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ مَا هَذَا الصَّوْتُ يَا أَبَا رَافِعٍ . فَقَالَ لِأُمِّكَ

418 - مصنف ابن أبي شيبة (36768) وهو صحيح مرسل

419 - مسند أبي عوانة (5550) وهو صحيح لغيره وانظر الإصابة في تمييز الصحابة [جزء 5 - صفحة

الْوَيْلُ ، إِنَّ رَجُلًا فِي الْبَيْتِ ضَرَبَنِي قَبْلُ بِالسَّيْفِ ، قَالَ فَأَضْرِبُهُ ضَرْبَةً أُثَخِّنُهُ وَلَمْ أَقْتُلْهُ ، ثُمَّ وَضَعْتُ ظُبَّةَ السَّيْفِ فِي بَطْنِهِ حَتَّى أَحَدَ فِي ظَهْرِهِ ، فَعَرَفْتُ أَنِّي قَتَلْتُهُ ، فَجَعَلْتُ أَفْتَحُ الْأَبْوَابَ بَابًا بِأَبَا حَتَّى انْتَهَيْتُ إِلَى دَرَجَةٍ لَهُ ، فَوَضَعْتُ رِجْلِي وَأَنَا أَرَى أَنِّي قَدْ انْتَهَيْتُ إِلَى الْأَرْضِ فَوَقَعْتُ فِي لَيْلَةٍ مُقَمَّرَةٍ ، فَأَنْكَسَرَتْ سَاقِي ، فَعَصَبَتْهَا بِعِمَامَةٍ ، ثُمَّ انْطَلَقْتُ حَتَّى جَلَسْتُ عَلَى الْبَابِ فَقُلْتُ لَا أَخْرُجُ اللَّيْلَةَ حَتَّى أَعْلَمَ أَقْتَلْتُهُ فَلَمَّا صَاحَ الدَّيْكَ قَامَ النَّاعِي عَلَى السُّورِ فَقَالَ أَنْعَى أَبَا رَافِعٍ تَاجِرَ أَهْلِ الْحِجَازِ . فَأَنْطَلَقْتُ إِلَى أَصْحَابِي فَقُلْتُ النَّجَاءُ ، فَقَدْ قَتَلَ اللَّهُ أَبَا رَافِعٍ . فَأَنْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ - p - فَحَدَّثْتُهُ فَقَالَ « ابْسُطْ رِجْلَكَ » . فَبَسَطْتُ رِجْلِي ، فَمَسَحَهَا ، فَكَأَنَّهَا لَمْ اسْتَكْهَأَ قَطُّ . 420

وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ - p - ثَلَاثِينَ وَمِائَةً فَقَالَ النَّبِيُّ - p - « هَلْ مَعَ أَحَدٍ مِنْكُمْ طَعَامٌ » . فَإِذَا مَعَ رَجُلٍ صَاعٌ مِنْ طَعَامٍ أَوْ نَحْوَهُ ، فَعَجِنَ ثُمَّ جَاءَ رَجُلٌ مُشْرِكٌ مُشْعَانٌ طَوِيلٌ بَعْنِمٍ يَسُوفُهَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ - p - « بَيْعًا أَمْ عَطِيَّةً - أَوْ قَالَ - أَمْ هِبَةً » . قَالَ لَا ، بَلْ بَيْعٌ . فَاشْتَرَى مِنْهُ شَاةً ، فَصُنِعَتْ وَأَمَرَ النَّبِيُّ - p - بِسَوَادِ الْبَطْنِ أَنْ يُسْوَى ، وَابْتِغَاءَ اللَّهِ مَا فِي الثَّلَاثِينَ وَالْمِائَةِ إِلَّا قَدْ حَزَّ النَّبِيُّ - p - لَهُ حُزَّةٌ مِنْ سَوَادِ بَطْنِهَا ، إِنْ كَانَ شَاهِدًا أَعْطَاهَا إِيَّاهُ ، وَإِنْ كَانَ غَائِبًا حَبًّا لَهُ ، فَجَعَلَ مِنْهَا قَصْعَتَيْنِ ، فَأَكَلُوا أَجْمَعُونَ ، وَشَبِعْنَا ، فَفَضَلَتْ الْقَصْعَتَانِ ، فَحَمَلْنَاهُ عَلَى الْبَعِيرِ . أَوْ كَمَا قَالَ 421 .

وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَاهُ ثُوْقِي ، وَتَرَكَ عَلَيْهِ ثَلَاثِينَ وَسَقًا لِرَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ ، فَاسْتَنْظَرَهُ جَابِرٌ ، فَأَبَى أَنْ يُنْظَرَهُ ، فَكَلَّمَ جَابِرٌ رَسُولَ اللَّهِ - p - لِيَشْفَعَ لَهُ إِلَيْهِ ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ - p - وَكَلَّمَ الْيَهُودِيَّ لِيَأْخُذَ ثَمَرَ نُخْلِهِ بِالَّذِي لَهُ فَأَبَى ، فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ - p - النَّخْلَ ، فَمَشَى فِيهَا ثُمَّ قَالَ لِجَابِرٍ « جُدَّ

420 - صحيح البخارى (4039)

421 - صحيح البخارى (2618) ومسلم (5485) المشعان : منتقى الشعر نادر الرأس

لَهُ فَأَوْفٍ لَهُ الَّذِي لَهُ . فَجَدَّهُ بَعْدَ مَا رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَأَوْفَاهُ ثَلَاثِينَ وَسَقًّا ، وَفَضَلَتْ لَهُ سَبْعَةَ عَشَرَ وَسَقًّا ، فَجَاءَ جَابِرٌ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - لِيُخْبِرَهُ بِالَّذِي كَانَ ، فَوَجَدَهُ يُصَلِّيَ الْعَصْرَ ، فَلَمَّا انْصَرَفَ أَخْبَرَهُ بِالْفَضْلِ ، فَقَالَ « أَخْبِرْ ذَلِكَ ابْنَ الْخَطَّابِ » . فَذَهَبَ جَابِرٌ إِلَى عُمَرَ ، فَأَخْبَرَهُ . فَقَالَ لَهُ عُمَرُ لَقَدْ عَلِمْتُ حِينَ مَشَى فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - لِيُبَارِكَنَّ فِيهَا⁴²² .

وَمِثْلُ هَذَا كَثِيرٌ قَدْ جُمِعَتْ نَحْوُ أَلْفِ مُعْجَزَةٍ⁴²³ .

وَكَرَامَاتُ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ بَعْدَهُمْ وَسَائِرِ الصَّالِحِينَ كَثِيرَةٌ جِدًّا :

فَعَنْ أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ قَالَ بَيْنَمَا هُوَ يَتْلُو مِنَ اللَّيْلِ سُورَةَ الْبَقَرَةِ وَفَرَسُهُ مَرْبُوطٌ عِنْدَهُ إِذْ جَالَتْ الْفَرَسُ فَسَكَتَ فَسَكَتَتْ فَقَرَأَ فَجَالَتْ الْفَرَسُ ، فَسَكَتَتْ وَسَكَتَتِ الْفَرَسُ ثُمَّ قَرَأَ فَجَالَتْ الْفَرَسُ ، فَاَنْصَرَفَ وَكَانَ ابْنُهُ يَحْيَى قَرِيبًا مِنْهَا فَأَشْفَقَ أَنْ تُصِيبَهُ فَلَمَّا اجْتَرَّهُ رَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ حَتَّى مَا يَرَاهَا فَلَمَّا أَصْبَحَ حَدَّثَ النَّبِيَّ - ﷺ - فَقَالَ « أَقْرَأَ يَا ابْنَ حُضَيْرٍ أَقْرَأَ يَا ابْنَ حُضَيْرٍ » . قَالَ فَأَشْفَقْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْ تَطَأَ يَحْيَى وَكَانَ مِنْهَا قَرِيبًا فَرَفَعْتُ رَأْسِي فَاَنْصَرَفْتُ إِلَيْهِ فَرَفَعْتُ رَأْسِي إِلَى السَّمَاءِ فَإِذَا مِثْلُ الظُّلَّةِ فِيهَا أَمْثَالُ الْمَصَابِيحِ فَحَرَجْتُ حَتَّى لَا أَرَاهَا . قَالَ « وَتَدْرِي مَا ذَاكَ » . قَالَ لَا . قَالَ « تِلْكَ الْمَلَائِكَةُ دَنَتْ لِصَوْتِكَ وَلَوْ قَرَأْتَ لِأَصْبَحْتَ يَنْظُرُ النَّاسُ إِلَيْهَا لَا تَتَوَارَى مِنْهُمْ »

424 .

422 - صحيح البخارى (2396)

423 - ذكرها البيهقي في دلائل النبوة والسيوطي في الخصائص الكبرى ، وفيها الصحيح والحسن والضعيف

والواهي

424 - البخارى (5018) معلقاً ووصله السنن الإمام النسائي في الكبرى بالرسالة (8020) ومسنند أبي عوانة

(3156) وهو صحيح

وَعَنْ مُطَرِّفٍ قَالَ قَالَ لِي عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ أَحَدِثْكَ حَدِيثًا عَسَى اللَّهُ أَنْ يَنْفَعَكَ بِهِ
 إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - جَمَعَ بَيْنَ حَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ ثُمَّ لَمْ يَنْهَ عَنْهُ حَتَّى مَاتَ وَلَمْ يَنْزِلْ فِيهِ قُرْآنٌ
 يُحَرِّمُهُ وَقَدْ كَانَ يُسَلِّمُ عَلَيَّ حَتَّى ائْتَوَيْتُ فَتُرِكْتُ ثُمَّ تَرَكْتُ الْكَيْفَ فَعَادَ. "425

وَعَنْ قَيْسٍ ، قَالَ : كَانَ أَبُو الدَّرْدَاءِ إِذَا كَتَبَ إِلَى سَلْمَانَ أَوْ سَلْمَانَ إِلَى أَبِي الدَّرْدَاءِ
 كَتَبَ إِلَيْهِ بِآيَةِ الصَّحِيفَةِ ، قَالَ : كُنَّا نَتَحَدَّثُ أَهْمًا بَيْنَمَا هُمَا يَأْكُلَانِ مِنْ صَحْفَةٍ إِذَا
 سَبَّحَتْ وَمَا فِيهَا ، أَوْ بِمَا فِيهَا ، فَانظُرْ هَذِهِ الْكِرَامَةَ " ، وَفِي رِوَايَةٍ عَنْ قَيْسٍ ، قَالَ :
 كَانَ أَبُو الدَّرْدَاءِ إِذَا كَتَبَ إِلَى سَلْمَانَ ، أَوْ سَلْمَانَ كَتَبَ إِلَى أَبِي الدَّرْدَاءِ ، كَتَبَ إِلَيْهِ
 يُدَكِّرُهُ بِآيَةِ الصَّحْفَةِ ، قَالَ : وَكُنَّا نَتَحَدَّثُ أَنَّهُ " بَيْنَمَا هُمَا يَأْكُلَانِ مِنَ الصَّحْفَةِ
 فَسَبَّحَتِ الصَّحْفَةُ وَمَا فِيهَا " 426

وَعَنْ قَتَادَةَ قَالَ حَدَّثَنَا أَنَسٌ أَنَّ رَجُلَيْنِ مِنَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ - ﷺ - خَرَجَا مِنْ عِنْدِ
 النَّبِيِّ - ﷺ - فِي لَيْلَةٍ مُظْلِمَةٍ ، وَمَعَهُمَا مِثْلُ الْمُصْبَاحَيْنِ يُضِيَانِ بَيْنَ أَيْدِيهِمَا ، فَلَمَّا
 افْتَرَقَا صَارَ مَعَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا وَاحِدٌ حَتَّى أَتَى أَهْلَهُ 427 .

وَعَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَجُلَيْنِ خَرَجَا مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ - ﷺ - فِي لَيْلَةٍ مُظْلِمَةٍ
 ، وَإِذَا نُورٌ بَيْنَ أَيْدِيهِمَا حَتَّى تَفَرَّقَا ، فَتَفَرَّقَ النُّورُ مَعَهُمَا . وَقَالَ مَعْمَرٌ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ
 أَنَسٍ أَنَّ أُسَيْدَ بْنَ حُضَيْرٍ وَرَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ . قَالَ حَمَّادٌ أَحْبَبْنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ كَانَ
 أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ وَعَبَادُ بْنُ بَشِيرٍ عِنْدَ النَّبِيِّ - ﷺ - 428

وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ، أَنَّ أَصْحَابَ الصُّفَّةِ ، كَانُوا أَنَاسًا فُقَرَاءَ وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ
 قَالَ : " مَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامٌ اثْنَيْنِ فَلْيُدْهَبْ بِثَالِثٍ ، وَإِنْ أَرْبَعٍ فَحَامِسٌ أَوْ سَادِسٌ "

425 - صحيح مسلم (3033) ، وفي شرح النووي على مسلم - (ج 4 / ص 326) وَمَعْنَى الْحَدِيثِ أَنَّ
 عِمْرَانَ بْنَ الْحُصَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَتْ بِهِ بَوَاسِرٌ فَكَانَ يَصِيرُ عَلَى الْمُهْمَاتِ وَكَانَتْ الْمَلَائِكَةُ تُسَلِّمُ عَلَيْهِ ،
 فَائْتَوَى فَانْقَطَعَ سَلَامُهُمْ عَلَيْهِ ، ثُمَّ تَرَكَ الْكَيْفَ فَعَادَ سَلَامُهُمْ عَلَيْهِ .

426 - دلائل النبوة للبيهقي (2313) والخلية (793) حسن لغيره - الصحيفة : ما يكتب فيه من ورق ونحوه

427 - صحيح البخارى (465)

428 - نفسه (3805)

وَأَنَّ أَبَا بَكْرٍ جَاءَ بِثَلَاثَةٍ ، فَأَنْطَلَقَ النَّبِيُّ ﷺ بِعَشْرَةٍ ، قَالَ : فَهُوَ أَنَا وَأَبِي وَأُمِّي - فَلَا أَدْرِي قَالَ : وَامْرَأَتِي وَخَادِمٌ - بَيْنَنَا وَبَيْنَ بَيْتِ أَبِي بَكْرٍ ، وَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ تَعَشَّى عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ ، ثُمَّ لَبِثَ حَيْثُ صُلِّيتِ الْعِشَاءُ ، ثُمَّ رَجَعَ ، فَلَبِثَ حَتَّى تَعَشَّى النَّبِيُّ ﷺ ، فَجَاءَ بَعْدَ مَا مَضَى مِنَ اللَّيْلِ مَا شَاءَ اللَّهُ ، قَالَتْ لَهُ امْرَأَتُهُ : وَمَا حَبَسَكَ عَنْ أَضْيَافِكَ - أَوْ قَالَتْ : ضَيْفِكَ - قَالَ : أَوْ مَا عَشَّيْتِيهِمْ ؟ قَالَتْ : أَبُؤُا حَتَّى بَجِيءَ ، قَدْ عَرَضُوا فَأَبُؤُا ، قَالَ : فَذَهَبْتُ أَنَا فَاحْتَبَأْتُ ، فَقَالَ يَا عُنْتَرُ فَجَدِّعْ وَسَبِّ ، وَقَالَ : كُلُّوْا لَا هَنِيئًا ، فَقَالَ : وَاللَّهِ لَا أَطْعَمُهُ أَبَدًا ، وَإِمْ اللَّهُ ، مَا كُنَّا نَأْخُذُ مِنْ لُقْمَةٍ إِلَّا رَبَا مِنْ أَسْفَلِهَا أَكْثَرُ مِنْهَا - قَالَ : يَعْني حَتَّى شَبِعُوا - وَصَارَتْ أَكْثَرُ مِمَّا كَانَتْ قَبْلَ ذَلِكَ ، فَنَظَرَ إِلَيْهَا أَبُو بَكْرٍ فَإِذَا هِيَ كَمَا هِيَ أَوْ أَكْثَرُ مِنْهَا ، فَقَالَ لِامْرَأَتِهِ : يَا أُخْتِ بَنِي فِرَاسٍ مَا هَذَا ؟ قَالَتْ : لَا وَفَرَّةٌ عَيْنِي ، لَهِيَ الْآنَ أَكْثَرُ مِنْهَا قَبْلَ ذَلِكَ بِثَلَاثِ مَرَّاتٍ ، فَأَكَلَ مِنْهَا أَبُو بَكْرٍ ، وَقَالَ : إِمَّا كَانَ ذَلِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ - يَعْني يَمِينَهُ - ثُمَّ أَكَلَ مِنْهَا لُقْمَةً ، ثُمَّ حَمَلَهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَصْبَحَتْ عِنْدَهُ ، وَكَانَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِ عَقْدُ ، فَمَضَى الْأَجَلَ ، فَفَرَّقْنَا اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا ، مَعَ كُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ أَنَا ، اللَّهُ أَعْلَمُ كَمَ مَعَ كُلِّ رَجُلٍ ، فَأَكَلُوا مِنْهَا أَجْمَعُونَ ، أَوْ كَمَا قَالَ 429

وعن الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ أَبِي سُفْيَانَ بْنِ أُسَيْدِ بْنِ جَارِيَةَ التَّقْفِيُّ - وَهُوَ خَلِيفَةُ لَبْنِي زُهْرَةَ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ أَبِي هُرَيْرَةَ - أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَشْرَةَ رَهْطٍ سَرِيَّةً عَيْنًا ، وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ عَاصِمَ بْنَ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ جَدَّ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ ، فَأَنْطَلَقُوا حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالْهَدَاةِ وَهُوَ بَيْنَ عُسْفَانَ وَمَكَّةَ ذُكِرُوا لِحَيٍّ مِنْ هُدَيْلٍ يُقَالُ لَهُمْ بَنُو لِحْيَانَ ، فَتَفَرُّوا لَهُمْ قَرِيبًا مِنْ مِائَتِي رَجُلٍ ، كُلُّهُمْ رَامٍ ، فَاقْتَصُوا آثَارَهُمْ حَتَّى وَجَدُوا مَا كُلُّهُمْ تَمْرًا تَزَوَّدُوهُ مِنَ الْمَدِينَةِ فَقَالُوا هَذَا تَمْرُ يَثْرِبَ . فَاقْتَصُوا آثَارَهُمْ ، فَلَمَّا رَأَوْهُمُ عَاصِمٌ وَأَصْحَابُهُ جَمُّوا إِلَى فَدَقِدٍ ، وَأَحَاطَ بِهِمُ الْقَوْمُ فَقَالُوا لَهُمْ انزِلُوا وَأَعْطُونَا بِأَيْدِيكُمْ ، وَلَكُمْ الْعَهْدُ وَالْمِيثَاقُ ، وَلَا نَقْتُلُ مِنْكُمْ أَحَدًا

429 - صحيح البخارى (602) ومسلم (5486) - جدد : دعا بقطع الأنف = الغنثر : الثقيل الوحش

. قَالَ عَاصِمٌ بِنُ ثَابِتٍ أَمِيرُ السَّرِيَّةِ أَمَا أَنَا فَوَاللَّهِ لَا أَنْزِلُ الْيَوْمَ فِي ذِمَّةِ كَافِرٍ ، اللَّهُمَّ
أَحْرِزْ عَنَّا نَبِيَّكَ . فَرَمَوْهُمْ بِالنَّبْلِ ، فَقَتَلُوا عَاصِمًا فِي سَبْعَةِ ، فَنَزَلَ إِلَيْهِمْ ثَلَاثَةٌ رَهْطٍ
بِالْعَهْدِ وَالْمِيثَاقِ ، مِنْهُمْ حُبَيْبُ الْأَنْصَارِيِّ وَابْنُ دَثَنَةَ وَرَجُلٌ آخَرُ ، فَلَمَّا اسْتَمَكَّنُوا
مِنْهُمْ أَطْلَقُوا أَوْتَارَ قِسِيَّهِمْ فَأَوْثَقُوهُمْ فَقَالَ الرَّجُلُ الثَّلَاثُ هَذَا أَوَّلُ الْعَدْرِ ، وَاللَّهِ لَا
أَصْحَبُكُمْ ، إِنَّ فِي هَؤُلَاءِ لَأَسْوَأَ . يُرِيدُ الْقَتْلَى ، فَجَرَّرُوهُ وَعَاجَلُوهُ عَلَى أَنْ يَصْحَبَهُمْ
فَأَبَى فَقَتَلُوهُ ، فَاَنْطَلَقُوا بِحُبَيْبٍ وَابْنِ دَثَنَةَ حَتَّى بَاعُوهُمَا بِمَكَّةَ بَعْدَ وَقْعَةِ بَدْرٍ ، فَابْتَاعَ
حُبَيْبًا بَنُو الْحَارِثِ بْنِ عَامِرِ بْنِ نَوْفَلِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ ، وَكَانَ حُبَيْبٌ هُوَ قَتَلَ الْحَارِثَ
بَنَ عَامِرٍ يَوْمَ بَدْرٍ ، فَلَبِثَ حُبَيْبٌ عِنْدَهُمْ أَسِيرًا ، فَأَحْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عِيَاضٍ أَنَّ
بِنْتَ الْحَارِثِ أَحْبَرَتْهُ أَهْمٌ حِينَ اجْتَمَعُوا اسْتَعَارَ مِنْهَا مُوسَى يَسْتَحِدُّ بِهَا فَأَعَارَتْهُ ،
فَأَخَذَ ابْنًا لِي وَأَنَا عَافِلَةٌ حِينَ أَتَاهُ قَالَتْ فَوَجَدْتُهُ مُجْلِسَهُ عَلَى فِخْدِهِ وَالْمُوسَى بِيَدِهِ ،
فَفَرَعْتُ فَرَعَةً عَرَفَهَا حُبَيْبٌ فِي وَجْهِهِ فَقَالَ تَحْشِينَ أَنْ أَقْتَلَهُ مَا كُنْتُ لِأَفْعَلَ ذَلِكَ .
وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ أَسِيرًا قَطُّ خَيْرًا مِنْ حُبَيْبٍ ، وَاللَّهِ لَقَدْ وَجَدْتُهُ يَوْمًا يَأْكُلُ مِنْ قِطْفِ
عِنَبٍ فِي يَدِهِ ، وَإِنَّهُ لَمُوثِقٌ فِي الْحَدِيدِ ، وَمَا بِمَكَّةَ مِنْ نَمْرٍ وَكَانَتْ تَقُولُ إِنَّهُ لَرِزْقٌ مِنَ
اللَّهِ رَزَقَهُ حُبَيْبًا ، فَلَمَّا خَرَجُوا مِنَ الْحَرَمِ لِيَقْتُلُوهُ فِي الْحِلِّ ، قَالَ لَهُمْ حُبَيْبٌ ذُرُونِي أَرْكَعْ
رُكْعَتَيْنِ . فَتَرَكُوهُ ، فَارْكَعْ رُكْعَتَيْنِ ثُمَّ قَالَ لَوْلَا أَنْ تَطَّنُوا أَنَّ مَا بِي جَزَعٌ لَطَوَّلْتُهَا اللَّهُمَّ
أَحْصِهِمْ عَدَدًا . وَلَسْتُ أُبَالِي حِينَ أُقْتَلُ مُسْلِمًا عَلَى أَيِّ شِقِّ كَانَ لِلَّهِ مَصْرَعِي وَذَلِكَ
فِي ذَاتِ الْإِلَهِ وَإِنْ يَشَأُ يُبَارِكْ عَلَيَّ أَوْصَالَ شِلْوٍ مُمَزَّعٍ فَقَتَلَهُ ابْنُ الْحَارِثِ ، فَكَانَ حُبَيْبٌ
هُوَ سَنَ الرُّكْعَتَيْنِ لِكُلِّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ قُتِلَ صَبْرًا ، فَاسْتَجَابَ اللَّهُ لِعَاصِمِ بْنِ ثَابِتٍ يَوْمَ
أُصِيبَ ، فَأَحْبَرَ النَّبِيُّ - p - أَصْحَابَهُ خَيْرَهُمْ وَمَا أُصِيبُوا ، وَبَعَثَ نَاسٌ مِنْ كُفَّارِ
قُرَيْشٍ إِلَى عَاصِمٍ حِينَ حَدِيثُوا أَنَّهُ قُتِلَ لِيُؤْتُوا بِشَيْءٍ مِنْهُ يُعْرَفُ ، وَكَانَ قَدْ قَتَلَ رَجُلًا
مِنْ عُظَمَائِهِمْ يَوْمَ بَدْرٍ ، فَبِعْتَ عَلَى عَاصِمٍ مِثْلُ الظُّلَّةِ مِنَ الدَّبْرِ ، فَحَمَّتْهُ مِنْ رَسُوْلِهِمْ
، فَلَمْ يَقْدِرُوا عَلَى أَنْ يَقْطَعَ مِنْ لَحْمِهِ شَيْئًا 430 ..

وَعَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ اسْتَأْذَنَ النَّبِيُّ - **p** - أَبُو بَكْرٍ فِي الْخُرُوجِ حِينَ اسْتَدَّ عَلَيْهِ الْأَدَى ، فَقَالَ لَهُ « أَقِم » . فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَطْمَعُ أَنْ يُؤْذَنَ لَكَ ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ - **p** - يَقُولُ « إِنِّي لِأَرْجُو ذَلِكَ » قَالَتْ فَانْتَظَرُهُ أَبُو بَكْرٍ فَأَتَاهُ رَسُولُ اللَّهِ - **p** - ذَاتَ يَوْمٍ ظَهْرًا فَنَادَاهُ فَقَالَ « أَخْرِجْ مَنْ عِنْدَكَ » . فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ إِنَّمَا هُمَا ابْنَتَايَ . فَقَالَ « أَشَعَرْتَ أَنَّهُ قَدْ أُذِنَ لِي فِي الْخُرُوجِ » . فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ الصُّحْبَةُ . فَقَالَ النَّبِيُّ - **p** - « الصُّحْبَةُ » .

قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ عِنْدِي نَاقَتَانِ قَدْ كُنْتُ أَعِدُّهُمَا لِلْخُرُوجِ . فَأَعْطَى النَّبِيُّ - **p** - إِحْدَاهُمَا وَهَيَّ الْجُدْعَاءُ ، فَرَكِبَا فَانْطَلَقَا حَتَّى أَتَيَا الْعَارَ ، وَهُوَ بِشَوْرٍ ، فَتَوَارَبَا فِيهِ ، فَكَانَ عَامِرُ بْنُ فَهَيْرَةَ عَلَمًا لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الطُّفَيْلِ بْنِ سَحْبَرَةَ أَخُو عَائِشَةَ لِأُمِّهَا ، وَكَانَتْ لِأَبِي بَكْرٍ مَنَحَةٌ ، فَكَانَ يَرُوحُ بِهَا وَيَعْدُو عَلَيْهِمْ ، وَيُصْبِحُ فَيَدْلِجُ إِلَيْهِمَا ثُمَّ يَسْرُحُ ، فَلَا يُفْطِنُ بِهِ أَحَدٌ مِنَ الرِّعَاءِ ، فَلَمَّا خَرَجَ خَرَجَ مَعَهُمَا يُعْقِبَانِهِ حَتَّى قَدِمَا الْمَدِينَةَ ، فَفُتِلَ عَامِرُ بْنُ فَهَيْرَةَ يَوْمَ بَيْتِ مَعُونَةَ . وَعَنْ أَبِي أُسَامَةَ قَالَ قَالَ هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ فَأَخْبَرَنِي أَبِي قَالَ لَمَّا فُتِلَ الَّذِينَ بَيْتِ مَعُونَةَ وَأُسِرَ عَمْرُو بْنُ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيُّ قَالَ لَهُ عَامِرُ بْنُ الطُّفَيْلِ مَنْ هَذَا فَأَشَارَ إِلَى قَتِيلٍ ، فَقَالَ لَهُ عَمْرُو بْنُ أُمَيَّةَ هَذَا عَامِرُ بْنُ فَهَيْرَةَ . فَقَالَ لَقَدْ رَأَيْتُهُ بَعْدَ مَا فُتِلَ رُفِعَ إِلَى السَّمَاءِ حَتَّى إِنِّي لِأَنْظُرُ إِلَى السَّمَاءِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْأَرْضِ ، ثُمَّ وُضِعَ . فَأَتَى النَّبِيُّ - **p** - خَبَرَهُمْ فَنَعَاهُمْ فَقَالَ « إِنَّ أَصْحَابَكُمْ قَدْ أَصِيبُوا ، وَإِنَّهُمْ قَدْ سَأَلُوا رَبَّهُمْ ، فَقَالُوا رَبَّنَا أَحْبِرْ عَنَّا إِخْوَانَنَا بِمَا رَضِينَا عَنْكَ وَرَضِيتَ عَنَّا . فَأَخْبِرْهُمْ عَنْهُمْ » . وَأُصِيبَ يَوْمَئِذٍ فِيهِمْ عُرْوَةُ بْنُ أَسْمَاءَ بْنِ الصَّلْتِ ، فَسُمِّيَ عُرْوَةً بِهِ ، وَمُنْدِرُ بْنُ عَمْرِو سُمِّيَ بِهِ مُنْدِرًا⁴³¹ .

وَعَنِ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ : " خَرَجْتُ أُمَّ أَيْمَنَ مُهَاجِرَةً إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ **p** وَهِيَ صَائِمَةٌ لَيْسَ مَعَهَا زَادٌ وَلَا حَمُولَةٌ ، وَلَا سِقَاءٌ فِي شِدَّةِ حَرِّ تَهَامَةَ ، وَقَدْ كَادَتْ تَمُوتُ مِنَ الْجُوعِ وَالْعَطَشِ حَتَّى إِذَا كَانَ الْحِينُ الَّذِي فِيهِ يُفْطِرُ الصَّائِمُ سَمِعَتْ خَفِيفًا عَلَى رَأْسِهَا ،

431 - صحيح البخارى (4093)

فَرَفَعَتْ رَأْسَهَا ، فَإِذَا دَلُّو مُعَلَّقُ بِرِشَاءِ أَبِيضَ " قَالَتْ : " فَأَخَذْتُهُ بِيَدَيَّ ، فَشَرِبْتُ مِنْهُ حَتَّى رُوَيْتُ ، فَمَا عَطِشْتُ بَعْدُ " قَالَ : " فَكَانَتْ تَصُومُ ، وَتَطُوفُ لِكَيْ تَعْطِشَ فِي صَوْمِهَا ، فَمَا قَدَرْتُ عَلَى أَنْ تَعْطِشَ حَتَّى مَاتَتْ " .

وَحَرَجَتْ " أُمُّ الْيَمَنِ " مُهَاجِرَةً وَلَيْسَ مَعَهَا زَادٌ وَلَا مَاءٌ فَكَادَتْ تَمُوتُ مِنَ الْعَطَشِ فَلَمَّا كَانَ وَقْتُ الْفِطْرِ وَكَانَتْ صَائِمَةً سَمِعَتْ حِسًّا عَلَى رَأْسِهَا فَرَفَعَتْهُ فَإِذَا دَلُّو مُعَلَّقُ فَشَرِبَتْ مِنْهُ حَتَّى رُوَيْتُ وَمَا عَطِشْتُ بَقِيَّةَ عُمْرِهَا ⁴³² .

وَعَنْ عُمَانَ بْنِ الْقَاسِمِ ، قَالَ : " حَرَجَتْ أُمُّ الْيَمَنِ مُهَاجِرَةً إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ ، وَهِيَ مَاشِيَةٌ ، لَيْسَ مَعَهَا زَادٌ ، وَهِيَ صَائِمَةٌ ، فِي يَوْمِ شَدِيدِ الْحَرِّ ، فَأَصَابَهَا عَطَشٌ شَدِيدٌ حَتَّى كَادَتْ تَمُوتُ مِنْ شِدَّةِ الْعَطَشِ ، قَالَتْ : فَلَمَّا غَابَتِ الشَّمْسُ إِذَا أَنَا بِخَفِيفِ شَيْءٍ فَوْقَ رَأْسِي ، فَرَفَعْتُ رَأْسِي ، فَإِذَا أَنَا بِدَلْوٍ مِنْ مَاءٍ بِرِشَاءِ أَبِيضَ فَدَنَا مِنِّي ، حَتَّى إِذَا كَانَ مِنِّي حَيْثُ اسْتَمَكْتُ ، تَنَاوَلْتُهُ فَشَرِبْتُ مِنْهُ حَتَّى رُوَيْتُ ، فَلَقَدْ كُنْتُ أَصُومُ بَعْدَ ذَلِكَ فِي الْيَوْمِ الْحَارِّ ، ثُمَّ أَطُوفُ فِي الشَّمْسِ كَيْ أَعْطِشَ ، فَمَا عَطِشْتُ بَعْدَهَا " ⁴³³

وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ، أَنَّ سَفِينَةَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : " رَكِبْتُ الْبَحْرَ ، فَاثْبَغْتُ سَفِينَتِي الَّتِي كُنْتُ فِيهَا ، فَرَكِبْتُ لَوْحًا مِنْ أَلْوَحِهَا ، فَطَرَحَنِي اللَّوْحُ فِي أَجْمَةٍ فِيهَا الْأَسَدُ ، فَأَقْبَلَ يُرِيدُنِي ، فُقُلْتُ : يَا أَبَا الْحَارِثِ ، أَنَا مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَطَاطَأَ رَأْسَهُ ، وَأَقْبَلَ إِلَيَّ ، فَدَفَعَنِي بِمَنْكِبِهِ حَتَّى أَخْرَجَنِي مِنَ الْأَجْمَةِ ، وَوَضَعَنِي عَلَى الطَّرِيقِ ، وَهَمَّهِمْ ، فَظَنَنْتُ أَنَّهُ يُودِّعُنِي ، فَكَانَ ذَلِكَ آخِرَ عَهْدِي بِهِ " ⁴³⁴

وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : كَمْ مِنْ ضَعِيفٍ مُتَضَعِّفٍ ذِي طِمْرَيْنِ ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَ قَسَمَهُ مِنْهُمْ الْبِرَاءُ بِنِ مَالِكٍ ، فَإِنَّ الْبِرَاءَ لَقَبِي رَحْمًا

432 - مصنف عبد الرزاق (7901) وهو حسن لغيره

433 - الْمُطَالِبُ الْعَالِيَةُ لِلْحَافِظِ ابْنِ حَجْرٍ الْعَسْفَلَانِيِّ (4225) حسن لغيره

434 - المعجم الكبير للطبراني (6319) والمستدرک للحاكم (6550) وصححه ووافقه الذهبي وهو كما قالا

مِنَ الْمُشْرِكِينَ ، وَقَدْ أَوْجَعَ الْمُشْرِكُونَ فِي الْمُسْلِمِينَ ، فَقَالُوا : يَا بَرَاءُ ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ
 ρ ، قَالَ : إِنَّكَ لَوْ أَقْسَمْتَ عَلَى اللَّهِ لَأَبْرَكَ ، فَأَقْسِمَ عَلَى رَبِّكَ ، فَقَالَ : أَقْسَمْتُ
 عَلَيْكَ يَا رَبِّ لِمَا مَنَحْتَنَا أَكْتَأَفُهُمْ ، ثُمَّ التَّقَوَّا عَلَى قَنْطَرَةِ السُّوسِ ، فَأَوْجَعُوا فِي
 الْمُسْلِمِينَ ، فَقَالُوا لَهُ : يَا بَرَاءُ ، أَقْسِمَ عَلَى رَبِّكَ ، فَقَالَ : أَقْسَمْتُ عَلَيْكَ يَا رَبِّ
 لِمَا مَنَحْتَنَا أَكْتَأَفُهُمْ ، وَالْحَقُّنِي بِبَيْتِكَ ρ ، فَمِنْحُوا أَكْتَأَفُهُمْ ، وَقُتِلَ الْبَرَاءُ شَهِيدًا "435
 وَعَنْ أَبِي السَّفَرِ قَالَ : نَزَلَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ الْحَيْرَةَ عَلَى بَنِي أُمِّ الْمَرَّازِبَةِ ، فَقَالُوا لَهُ :
 احْدِرِ السُّمَّ لَا يَسْقِيكَهُ الْأَعَاجِمُ ، فَقَالَ : " إِيْتُونِي بِهِ فَأُتِيَ مِنْهُ بِشَيْءٍ ، فَأَخَذَهُ بِيَدِهِ
 ثُمَّ افْتَحَمَهُ وَقَالَ : بِسْمِ اللَّهِ فَلَمْ يَضُرَّهُ شَيْئًا "436

وَعَنْ أَبِي السَّفَرِ ، قَالَ : لَمَّا قَدِمَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ إِلَى الْحَيْرَةَ نَزَلَ عَلَى بَنِي الْمَرَّازِبَةِ ،
 قَالَ : فَأُتِيَ بِالسُّمِّ فَأَخَذَهُ فَجَعَلَهُ فِي رَاحَتِهِ ، وَقَالَ : بِسْمِ اللَّهِ ، فَافْتَحَمَهُ ، فَلَمْ يَضُرَّهُ
 بِإِذْنِ اللَّهِ شَيْئًا "437

وكتب لأهل الحيرة كتاب أمان، فكان الذي راوده عليه عمرو بن عبد المسيح ابن
 نقيلة، ووجد خالد معه كيساً فقال: ما في هذا؟ وفتح خالد فوجد فيه شيئاً. فقال
 ابن ببيعة: هو سُمُّ السَّاعَةِ. فقال: ولم استصحبته معك؟

فقال: حتى إذا رأيت مكروهاً في قومي أكلته، فاملوت أحبُّ إليَّ من ذلك، فأخذه
 خالد في يده وقال: إنَّه لن تموت نفس حتى تأتي على أجلها، ثمَّ قال: بسم الله خير
 الأسماء، رب الأرض والسَّماء الذي ليس يضر مع اسمه داء، الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ. قال:
 وأهوى إليه الأمراء ليمنعوه منه فبادرهم فابتلعه، فلمَّا رأى ذلك ابن ببيعة قال: والله يا

435 - المستدرک للحاکم (5274) وصححه ووافقه الذهبي

436 - فَصَائِلُ الصَّحَابَةِ لِأَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ (1433) صحيح لغيره

437 - مصنف ابن أبي شيبة(33724) و تاريخ دمشق - (ج 37 / ص 365) والإصابة في تمييز الصحابة]

ج 2 -ص 254] ومعرفة الصحابة لأبي نعيم الأصبهاني(2172) وهو حسن لغيره

معشر العرب لتملكن ما أردتم ما دام منكم أحد، ثم التفت إلى أهل الحيرة فقال: لم
 أر كالיום أوضح إقبالاً من هذا" . 438

وَعَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ شَكَأَ أَهْلُ الْكُوفَةِ سَعْدًا إِلَى عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَعَزَلَهُ
 وَاسْتَعْمَلَ عَلَيْهِمْ عَمَارًا ، فَشَكَوْا حَتَّى ذَكَرُوا أَنَّهُ لَا يُحْسِنُ يُصَلِّي ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ فَقَالَ يَا
 أَبَا إِسْحَاقَ إِنَّ هَؤُلَاءِ يَزْعُمُونَ أَنَّكَ لَا تُحْسِنُ تُصَلِّي قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ أَمَا أَنَا وَاللَّهِ فَإِنِّي
 كُنْتُ أُصَلِّي بِهِمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - مَا أَحْرَمَ عَنْهَا ، أُصَلِّي صَلَاةَ الْعِشَاءِ فَأَرْكُدُ
 فِي الْأُولَيَيْنِ وَأُخْفُ فِي الْأُخْرَيَيْنِ . قَالَ ذَاكَ الظَّنُّ بِكَ يَا أَبَا إِسْحَاقَ . فَأَرْسَلَ مَعَهُ
 رَجُلًا أَوْ رَجَالًا إِلَى الْكُوفَةِ ، فَسَأَلَ عَنْهُ أَهْلَ الْكُوفَةِ ، وَلَمْ يَدْعُ مَسْجِدًا إِلَّا سَأَلَ عَنْهُ ،
 وَيُثْنُونَ مَعْرُوفًا ، حَتَّى دَخَلَ مَسْجِدًا لِبَنِي عَبْسٍ ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنْهُمْ يُقَالُ لَهُ أُسَامَةُ بْنُ
 قَتَادَةَ يُكْنَى أَبَا سَعْدَةَ قَالَ أَمَا إِذْ نَشَدْتَنَا فَإِنَّ سَعْدًا كَانَ لَا يَسِيرُ بِالسَّرِيَّةِ ، وَلَا يَقْسِمُ
 بِالسَّوِيَّةِ ، وَلَا يَعْدِلُ فِي الْقَضِيَّةِ . قَالَ سَعْدُ أَمَا وَاللَّهِ لَأَدْعُونَ بِثَلَاثٍ ، اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ
 عَبْدُكَ هَذَا كَاذِبًا ، فَاْم رِيَاءٌ وَسَمْعَةٌ فَأَطِلْ عُمُرَهُ ، وَأَطِلْ فَعْرَهُ ، وَعَرِّضْهُ بِالْفَيْئِ ، وَكَانَ
 بَعْدُ إِذَا سُئِلَ يَقُولُ شَيْخٌ كَبِيرٌ مَفْتُونٌ ، أَصَابَتْنِي دَعْوَةُ سَعْدٍ . قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ فَأَنَا
 رَأَيْتُهُ بَعْدُ قَدْ سَقَطَ حَاجِبَاهُ عَلَى عَيْنَيْهِ مِنَ الْكِبَرِ ، وَإِنَّهُ لَيَتَعَرَّضُ لِلْجَوَارِي فِي الطُّرُقِ
 يَعْزِمُهُنَّ . 439

وَعَنْ أَبِي بَلَجٍ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : " بَيْنَمَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ قَاعِدٌ عَلَى الْمَنَبَرِ
 يَوْمَ جُمُعَةٍ يَخْطُبُ النَّاسَ ، فَبَيْنَمَا هُوَ فِي حُطْبَتِهِ قَالَ بِأَعْلَى صَوْتِهِ : " يَا سَارِي الْجَبَلِ
 ، يَا سَارِي الْجَبَلِ " ، ثُمَّ أَحَدَ فِي حُطْبَتِهِ ، فَأَثَكَّرَ النَّاسُ ذَلِكَ مِنْهُ ، فَلَمَّا نَزَلَ وَصَلَّى ،
 قِيلَ لَهُ : " يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، قَدْ صَنَعْتَ الْيَوْمَ شَيْئًا مَا كُنَّا نَعْرِفُهُ " قَالَ : " وَمَا ذَاكَ
 ؟ " قِيلَ : " قُلْتَ كَذَا وَكَذَا " ، وَذَكَرُوا مَا نَادَى بِهِ ، فَقَالَ : " مَا كَانَ شَيْءٌ مِنْ هَذَا
 " ، فَقَالُوا : " بَلَى وَاللَّهِ لَقَدْ كَانَ ذَلِكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ " . قَالَ : " فَأَثْبِتُوا مِنْ ذَلِكَ

438 - تاريخ الرسل والملوك - (ج 2 / ص 191) والبداية والنهاية لابن كثير مدقق - (ج 7 / ص 474)

439 - صحيح البخارى (755) - آخرم : أنقص = أركد : أطيل فيهما

الْيَوْمِ مِنْ هَذَا الشَّهْرِ ، ثُمَّ انظُرُوا " . وَكَانَ بَعَثَ سَارِيَةَ فِي بَعْثِ فَظْفَرَ بِالْعَدُوِّ ، فَحَيَّرَ إِلَى الْجَبَلِ ، وَقَالَ سَارِيَةُ لَمَّا انصَرَفَ : " بَيْنَمَا نَحْنُ نُقَاتِلُ الْعَدُوَّ ، وَسَمِعْنَا صَوْتًا لَا نَدْرِي مَا هُوَ : يَا سَارِيَةَ الْجَبَلُ ثَلَاثًا ، فَدَفَعَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَنَّا بِهِ " ، فَانظُرُوا إِلَى ذَلِكَ الْيَوْمِ فَإِذَا هُوَ الْيَوْمُ الَّذِي قَالَ فِيهِ عُمَرُ مَا قَالَ " 440

وَعَنْ نَافِعٍ أَنَّ عُمَرَ بَعَثَ سَرِيَّةً فَاسْتَعْمَلَ عَلَيْهَا رَجُلًا يُقَالُ لَهُ : سَارِيَةُ . فَبَيْنَا عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَالَ : يَا سَارِيَةُ الْجَبَلُ يَا سَارِيَةُ الْجَبَلُ فَوَجَدُوا سَارِيَةَ قَدْ انْحَارَ إِلَى الْجَبَلِ فِي تِلْكَ السَّاعَةِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَبَيْنَهُمَا مَسِيرَةُ شَهْرٍ " 441 .

وروى البيهقي عن ابن عمر ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ، بَعَثَ جَيْشًا ، وَأَمَرَ عَلَيْهِمُ رَجُلًا يُدْعَى سَارِيَةَ قَالَ : فَبَيْنَا عُمَرُ يَخْطُبُ قَالَ : فَجَعَلَ يَصِيحُ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ يَا سَارِيَةُ : الْجَبَلُ ، يَا سَارِيَةُ الْجَبَلُ ، قَالَ : فَقَدِمَ رَسُولُ الْجَيْشِ ، فَسَأَلَهُ ، فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، لَقِينَا عَدُوَّنَا فَهَزَمُونَا وَإِنَّ الصَّائِحَ لَيَصِيحُ ، يَا سَارِيَةُ : الْجَبَلُ ، يَا سَارِيَةُ : الْجَبَلُ ، فَشَدَدْنَا ظُهُورَنَا بِالْجَبَلِ ، فَهَزَمَهُمُ اللَّهُ ، فَقِيلَ لِعُمَرَ : إِنَّكَ كُنْتَ تَصِيحُ بِذَلِكَ . قَالَ ابْنُ عَجَلَانَ : وَحَدَّثَنِي إِيَّاسُ بْنُ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةٍ بِذَلِكَ . وَقَدْ رَوَيْنَا مِنْ أَوْجِهِ ، عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ : مَا كُنَّا نُنْكِرُ وَنَحْنُ مُتَوَافِرُونَ أَنَّ السَّكِينَةَ تَنْطِقُ عَلَى لِسَانِ عُمَرَ ، وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ : مَا رَأَيْتُ عُمَرَ قَطُّ إِلَّا وَكَأَنَّ بَيْنَ عَيْنَيْهِ مَلَكًا يُسَدِّدُهُ ، وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ : كَانَ عُمَرُ يَقُولُ الْقَوْلَ فَنَنْتَظِرُ مَتَى يَقَعُ قَالَ الشَّيْخُ : وَكَيْفَ لَا يَكُونُ ، وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنَّهُ كَانَ فِي الْأُمَمِ مُحَدِّثُونَ ، فَإِنْ يَكُنْ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ فَهُوَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ، وَهَذَا الْحَدِيثُ أَصْلٌ فِي جَوَازِ كَرَامَاتِ الْأَوْلِيَاءِ ، وَفِي قِرَاءَةِ أَبِي بِنِ كَعْبٍ (وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ وَلَا مُحَدِّثٍ) ، وَقَرَأَهَا ابْنُ عَبَّاسٍ كَذَلِكَ فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ

440 - شَرْحُ أُصُولِ الْإِسْتِيفَادِ (2072) صحيح لغيره

441 - دَلَالَةُ النَّبِيِّ لِأَبِي نُعَيْمٍ الْأَصْبَهَانِيِّ (509) صحيح لغيره

عَنِ النَّبِيِّ **p** أَنَّهُ قِيلَ : كَيْفَ يُحَدَّثُ ؟ قَالَ : تَتَكَلَّمُ الْمَلَائِكَةُ عَلَى لِسَانِهِ ، وَذَلِكَ يُوَافِقُ مَا رُوِيَ عَنِ عَلِيٍّ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُم ⁴⁴² وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ عُمَرَ بَعَثَ جَيْشًا وَأَمَرَ عَلَيْهِمَ رَجُلًا يُدْعَى سَارِيَةَ . قَالَ : فَقَامَ عُمَرُ يَحْطُبُ النَّاسَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَأَقْبَلَ يَصِيحُ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ : يَا سَارِيَةُ الْجَبَلِ يَا سَارِيَةُ الْجَبَلِ فَقَدِمَ رَسُولُ الْجَيْشِ فَسَأَلَهُ فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لَقِينَا عَدُوَّنَا فَهَزَمُونَا فَإِذَا صَائِحٌ يَصِيحُ : " يَا سَارِيَةَ الْجَبَلِ فَاسْتَنْدَنَا بِأَظْهَرِنَا إِلَى الْجَبَلِ فَهَزَمَهُمُ اللَّهُ فَقِيلَ : إِنَّكَ كُنْتَ تَصِيحُ بِذَلِكَ " ⁴⁴³ .

وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ : وَحَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ كَانَ وَرَقَةَ بْنُ نَوْفَلٍ يَمُرُّ بِهِ وَهُوَ يُعَدِّبُ بِذَلِكَ وَهُوَ يَقُولُ : أَحَدٌ أَحَدٌ ؛ فَيَقُولُ أَحَدٌ أَحَدٌ وَاللَّهِ يَا بِلَالُ ثُمَّ يَقْبَلُ عَلَى أُمِّيَّةَ بْنِ خَلْفٍ ، وَمَنْ يَصْنَعُ ذَلِكَ بِهِ مِنْ بَنِي جُمَحٍ فَيَقُولُ أَحْلِفْ بِاللَّهِ لَعْنُ فَتَلْتُمُوهُ عَلَى هَذَا لِأَتَّخِذْتَهُ حَنَانًا ، حَتَّى مَرَّ بِهِ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ (ابْنُ أَبِي فُحَّافَةَ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَوْمًا ، وَهُمْ يَصْنَعُونَ ذَلِكَ بِهِ وَكَانَتْ دَارُ أَبِي بَكْرٍ فِي بَنِي جُمَحٍ فَقَالَ لِأُمِّيَّةَ بِنِ خَلْفٍ أَلَا تَتَّقِي اللَّهَ فِي هَذَا الْمَسْكِينِ ؟ حَتَّى مَتَى ؟ قَالَ أَنْتَ الَّذِي أَسَدْتَهُ فَأَنْقَذَهُ بِمَا تَرَى ؛ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ . أَفَعَلْتُ عِنْدِي غُلَامٌ أَسْوَدٌ أَجْلَدُ مِنْهُ وَأَقْوَى ، عَلَى دِينِكَ ، أُعْطِيكَهُ بِهِ قَالَ فَدَقِبْتُ فَقَالَ هُوَ لَكَ . فَأَعْطَاهُ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ غُلَامَهُ ذَلِكَ وَأَخَذَهُ فَأَعْتَقَهُ . ثُمَّ أَعْتَقَ مَعَهُ عَلَى الْإِسْلَامِ قَبْلَ أَنْ يُهَاجِرَ إِلَى الْمَدِينَةِ سِتَّ رِقَابٍ بِلَالُ سَابِعُهُمْ عَامِرُ بْنُ فَهَيْرَةَ ، شَهِدَ بَدْرًا وَأُحُدًا ، وَقُتِلَ يَوْمَ بَيْرِ

442 - الإغْتِفَادُ لِلْبَيْهَقِيِّ - بَابُ الْقَوْلِ فِي كِرَامَاتِ الْأَوْلِيَاءِ (289)

443 - دَلَالَةُ النَّبُوَّةِ لِأَبِي نُعَيْمٍ الْأَصْبَهَانِيِّ (510) صحيح لغيره وأخرجه ابن عساکر (25/20) وأخرجه ابن عساکر (24/20) والإستيعاب في معرفة الأصحاب - (ج 2 / ص 10) والإصابة في معرفة الصحابة - (ج 1 / ص 410) وتاريخ دمشق - (ج 2 / ص 366) و(ج 20 / ص 20) و(ج 20 / ص 23-27) وتاريخ دمشق - (ج 44 / ص 96) وتاريخ الرسل والملوك - (ج 2 / ص 397) و(ج 2 / ص 398) والبداية والنهاية لابن كثير (ج 7 / ص 29) و(ج 8 / ص 178) والبداية (ج 8 / ص 179) و(ج 8 / ص 180) وتاريخ الإسلام للذهبي - (ج 1 / ص 111) و(ج 1 / ص 407) قلت : فالحديث صحيح

مَعُونَةَ شَهِيدًا ؛ وَأُمُّ عُبَيْسٍ وَزَيْنَرَةُ ، وَأَصِيبُ بَصْرَهَا حِينَ أَعْتَقَهَا ، فَقَالَتْ قُرَيْشٌ : مَا أَذْهَبَ بَصْرَهَا إِلَّا اللَّاتُ وَالْعُرَى ؛ فَقَالَتْ كَذَبُوا وَبَيَّتِ اللَّهُ مَا تَضُرُّ اللَّاتُ وَالْعُرَى وَمَا تَنْفَعَانِ فَرَدَّ اللَّهُ بَصْرَهَا . وَأَعْتَقَ التَّهْدِيَةَ وَبَنَتْهَا ، وَكَانَتَا لِامْرَأَةٍ مِنْ بَنِي عَبْدِ الدَّارِ فَمَرَّ بِهِمَا وَقَدْ بَعَثْتُهُمَا أَبَدًا ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَلِّ يَا أُمَّ فُلَانٍ فَقَالَتْ حَلِّ أَنْتَ أَفْسَدْتَهُمَا فَأَعْتَقْتَهُمَا ، قَالَ فَبِكُمْ هُمَا ؟ قَالَتْ بَكْدَا وَكَدَا ، قَالَ قَدْ أَخَذْتُهُمَا وَهُمَا حُرَّتَانِ أَرْجَعَا إِلَيْهَا طَحِينَهَا ، قَالَتَا : أَوْنَفْرُغُ مِنْهُ يَا أَبَا بَكْرٍ ثُمَّ نَرُدُّهُ إِلَيْهَا ؟ قَالَ وَذَلِكَ إِنْ شِئْتُمَا . وَمَرَّ بِجَارِيَةِ بَنِي مُؤَمِّلٍ حَيٍّ مِنْ بَنِي عَدِيٍّ بْنِ كَعْبٍ ، وَكَانَتْ مُسْلِمَةً وَعُمُرُ بَنِي الْخَطَّابِ يُعَدُّهَا لِتَرْكِ الْإِسْلَامِ وَهُوَ يَوْمَعِدِ مُشْرِكٌ وَهُوَ يَضْرِبُهَا ، حَتَّى إِذَا مَلَ قَالَ إِيَّيْ أَعْتَدِرُ إِلَيْكَ ، إِيَّيْ لَمْ أَتْرُكْ إِلَّا مَلَالَةً فَتَقُولُ كَذَلِكَ فَعَلَ اللَّهُ بِكَ . فَأَبْتَاعَهَا أَبُو بَكْرٍ ، فَأَعْتَقَهَا⁴⁴⁴ .

وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ نُفَيْلٍ أَنَّ أَرْوَى حَاصِمَتَهُ فِي بَعْضِ دَارِهِ فَقَالَ دَعُوهَا وَإِيَّاهَا فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ -ﷺ- يَقُولُ « مَنْ أَخَذَ شَيْئًا مِنَ الْأَرْضِ بِغَيْرِ حَقِّهِ طُوقَهُ فِي سَبْعِ أَرْضِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » . اللَّهُمَّ إِنْ كَانَتْ كَاذِبَةً فَأَعْمِ بَصْرَهَا وَاجْعَلْ قَبْرَهَا فِي دَارِهَا . قَالَ فَرَأَيْتُهَا عَمِيَاءَ تَلْتَمِسُ الْجُدْرَ تَقُولُ أَصَابَتْنِي دَعْوَةُ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ . فَبَيْنَمَا هِيَ تَمْشِي فِي الدَّارِ مَرَّتْ عَلَى بَيْتٍ فِي الدَّارِ فَوَقَعَتْ فِيهَا فَكَانَتْ قَبْرَهَا⁴⁴⁵ .

وَعَنْ زِيَادِ بْنِ حُدَيْرٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ الْعَلَاءَ بْنَ الْحَضْرَمِيِّ يُحَدِّثُ خَالَهُ : أَنَّهُ كَانَ مِنْ دُعَائِهِ حِينَ خَاضَ الْبَحْرَ : " اللَّهُمَّ يَا عَلِيمُ ، يَا حَلِيمُ ، يَا عَلِيُّ ، يَا عَظِيمُ "⁴⁴⁶

444 - سيرة ابن هشام - (ج 1 / ص 317) ودلائل النبوة للبيهقي (588) ومعرفة الصحابة لأبي نعيم الأصبهاني (7024) وتاريخ الإسلام للذهبي - (ج 1 / ص 57) والإصابة في معرفة الصحابة - (ج 3 / ص 493) من طرق وهو صحيح لغيره

445 - صحيح مسلم (4218)

446 - مصنف ابن أبي شيبة (29797) ودلائل النبوة للبيهقي (2302) ومجاوب الدعوة (25) والبداية والنهاية لابن كثير مدقق - (ج 7 / ص 141) حسن لغيره

وَعَنْ أَبِي السَّلِيلِ ضُرَيْبِ بْنِ نُفَيْرٍ ، قَالَ : كُنْتُ مُرَافِقًا لِلْعَلَاءِ بْنِ الْحَضْرَمِيِّ حِينَ بُعِثَ إِلَى الْبَحْرَيْنِ فَسَلَكْنَا مَفَازَةَ فَعَطِشْنَا عَطَشًا شَدِيدًا حَتَّى حَشِينَا عَلَى أَنْفُسِنَا الْهَلَكَ وَمَا نَدَرِي مَا مَسَافَةُ الْأَرْضِ ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ فَتَزَلَّ فَصَلَّى رُكْعَتَيْنِ ثُمَّ قَالَ : يَا حَلِيمُ يَا عَلِيمُ يَا عَلِيُّ يَا عَظِيمُ اسْقِنَا ، قَالَ : فَإِذَا نَحْنُ بِسَحَابَةٍ كَأَنَّهَا جَنَاحُ طَائِرٍ قَدْ أَظَلَّتْنَا حَتَّى أَتَيْنَا عَلَى خَلِيجٍ مِنَ الْبَحْرِ مَا خِيضَ قَبْلَ ذَلِكَ الْيَوْمِ وَلَا خِيضَ بَعْدَهُ ، فَالْتَمَسْنَا سُفُنًا فَلَمْ نَجِدْ ، فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لَهُ فَصَلَّى رُكْعَتَيْنِ ثُمَّ قَالَ : يَا حَلِيمُ يَا عَلِيمُ يَا عَظِيمُ أَجْرِنَا ، ثُمَّ أَخَذَ بَعَنَانَ فَرَسِهِ ثُمَّ قَالَ : جُوزُوا بِاسْمِ اللَّهِ ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : فَمَشِينَا عَلَى الْمَاءِ فَوَاللَّهِ مَا ابْتَلَّتْ قَدَمٌ وَلَا حُفٌّ بَعِيرٍ وَلَا حَافِرٌ دَابَّةٍ ، وَكَانَ الْجَيْشُ أَرْبَعَةَ آلَافٍ ، فَلَمَّا جُرْنَا قَالَ : هَلْ تَفْقِدُونَ شَيْئًا ؟ قَالُوا : لَا ، قَالَ : فَأَتَيْنَا الْبَحْرَيْنِ فَأَفْتَتَحَهَا وَأَقَامَ بِهَا سَنَةً ثُمَّ مَاتَ رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِمَا أَبُو هُرَيْرَةَ : فَكُنْتُ فِي مَنْ مَرَّضَهُ وَعَسَلَهُ وَكَفَّنَهُ وَصَلَّى عَلَيْهِ وَدَفَنَهُ ، فَلَمَّا دَفَنَاهُ تَلَاوَمْنَا فِي دَفْنِهِ ، وَقَالُوا : يَنْبَشُهُ كَلْبٌ أَوْ سَبْعٌ ، فَكَشَفْنَا عَنْهُ التُّرَابَ فَلَمْ نَجِدْهُ فِي قَبْرِهِ " 447 .

وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هِلَالٍ ، أَوْ غَيْرِهِ أَنَّ أَبَا مُسْلِمٍ الْخَوْلَائِيَّ ، مَرَّ بِدِجْلَةَ وَهِيَ تَرْمِي بِالْحَشَبِ مِنْ مَدْيَهَا فَمَشَى عَلَى الْمَاءِ ثُمَّ التَّفَّتْ إِلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ : " هَلْ تَفْقِدُونَ مِنْ مَتَاعِكُمْ شَيْئًا فَتَدْعُوا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ " 448

وَعَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ ، أَنَّ أَبَا مُسْلِمٍ الْخَوْلَائِيَّ جَاءَ إِلَى الدِّجْلَةِ وَهِيَ تَرْمِي بِالْحَشَبِ مِنْ مَدْيَهَا ، فَمَشَى عَلَى الْمَاءِ وَالتَّفَّتْ إِلَى أَصْحَابِهِ ، وَقَالَ : هَلْ تَفْقِدُونَ مِنْ مَتَاعِكُمْ شَيْئًا فَتَدْعُوا اللَّهَ . 449

وَعَنْ مُحَمَّدِ الطَّوِيلِ : أَنَّ أَبَا مُسْلِمٍ أَتَى عَلَى دِجْلَةَ وَهِيَ تَرْمِي بِالْحَشَبِ مِنْ مَدْيَهَا ، فَذَهَبَ عَلَيْهَا ، ثُمَّ حَمِدَ اللَّهَ وَأَثَى عَلَيْهِ ، وَذَكَرَ مَسِيرَ بَنِي إِسْرَائِيلَ فِي الْبَحْرِ ، ثُمَّ هَزَّ دَابَّتَهُ ،

447 - شَرْحُ أُصُولِ الْإِعْتِقَادِ (2429) حَسَنٌ لغيره

448 - زُهْدُ لِأَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ (2289) صَحِيحٌ

449 - دَلَالَةُ النَّبِيِّ لِلْبَيْهَقِيِّ (2304) هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ

فَخَاضَتِ الْمَاءَ، وَتَبِعَهُ النَّاسُ حَتَّى قَطَعُوهَا، ثُمَّ قَالَ: هَلْ فَقَدْتُمْ شَيْئاً مِنْ مَتَاعِكُمْ، فَأَدْعُوا اللَّهَ أَنْ يَرُدَّهُ عَلَيَّ؟" 450

وعن شُرْحَيْلِ بْنِ مُسْلِمٍ أَنَّ الْأَسْوَدَ بْنَ قَيْسٍ بْنِ ذِي الْحِمَارِ تَنَبَّأَ بِالْيَمَنِ فَبَعَثَ إِلَى أَبِي مُسْلِمٍ فَلَمَّا جَاءَهُ قَالَ: أَتَشْهَدُ أَبِي رَسُولُ اللَّهِ؟ قَالَ: مَا أَسْمَعُ قَالَ: أَتَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَرَدَّدَ ذَلِكَ عَلَيْهِ فَأَمَرَ بِنَارٍ عَظِيمَةٍ فَأُجِّجَتْ، ثُمَّ أَلْقَى فِيهَا أَبَا مُسْلِمٍ فَلَمْ يَضُرَّهُ، قَالَ: فَقِيلَ لَهُ: إِنَّهُ عَنكَ، وَإِلَّا أَفْسَدَ عَلَيْكَ مَنْ اتَّبَعَكَ قَالَ: فَأَمَرَهُ بِالرَّحِيلِ فَأَتَى أَبُو مُسْلِمٍ الْمَدِينَةَ وَقَدْ فُيِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَاسْتُخْلِفَ أَبُو بَكْرٍ فَأَتَاخَ أَبُو مُسْلِمٍ رَاحِلَتَهُ بِيَابِ الْمَسْجِدِ، ثُمَّ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَقَامَ يُصَلِّي إِلَى سَارِيَةِ فَبَصُرَ بِهِ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَامَ إِلَيْهِ فَقَالَ: يَمِّنِ الرَّجُلُ؟ قَالَ: مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ قَالَ: مَا فَعَلَ الَّذِي أَحْرَقَهُ الْكُذَّابُ بِالنَّارِ قَالَ: ذَلِكَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ثَوْبٍ فَقَالَ لَهُ: نَشَدْتُكَ بِاللَّهِ أَنْتَ هُوَ؟ قَالَ: اللَّهُمَّ نَعَمْ فَاغْتَنَفَهُ، ثُمَّ بَكَى، ثُمَّ ذَهَبَ حَتَّى أَجْلَسَهُ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَبِي بَكْرٍ، فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يُمِثْنِي حَتَّى أَرَانِي فِي أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ مَنْ فُعِلَ بِهِ كَمَا فُعِلَ بِإِبْرَاهِيمَ خَلِيلِ الرَّحْمَنِ، قَالَ ابْنُ عِيَّاشٍ: فَأَنَا أَدْرَكْتُ رِجَالًا مِنَ الْأَمْدَادِ الَّذِينَ يُمْدُونَ مِنَ الْيَمَنِ مِنْ حَوْلَانِ يَقُولُونَ لِأَمْدَادٍ مِنْ عَنَسِ: صَاحِبُ الْكُذَّابِ حَرَّقَ صَاحِبَنَا بِالنَّارِ فَلَمْ تَضُرَّهُ" 451.

وعن أبي مسلمٍ: أَنَّ امْرَأَةً حَبَبَتْ عَلَيْهِ امْرَأَتَهُ، فَدَعَا عَلَيْهَا، فَعَمِيَتْ، فَأَتَتْهُ، فَاغْتَرَفَتْ، وَتَابَتْ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنْ كَانَتْ صَادِقَةً، فَارْزُدْ بِصَرِّهَا فَأُبْصِرَتْ. 452

وعن بلالِ بنِ كَعْبٍ: أَنَّ الصَّبِيَّانِ قَالُوا لِأَبِي مُسْلِمٍ الْتَوْلَانِي: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَحْسِبَ عَلَيْنَا هَذَا الظُّبْيَ، فَنَأْخُذَهُ، فَدَعَا اللَّهَ، فَحَبَسَهُ، فَأَخَذُوهُ. 453

450 - سير أعلام النبلاء (11/4) حسن

451 - شرح أصول الاعتقاد (2459) صحيح

452 - سير أعلام النبلاء (11/4) حسن

453 - سير أعلام النبلاء (12/4) حسن

وَعَنْ عَطَاءِ الْخُرَّاسِيِّ: أَنَّ امْرَأَةً أَبِي مُسْلِمٍ قَالَتْ: لَيْسَ لَنَا دَقِيقٌ، فَقَالَ: هَلْ عِنْدَكَ شَيْءٌ؟

قَالَتْ: دِرْهَمٌ بَعْنَا بِهِ عَزْلاً، قَالَ: ابْعَيْنِيهِ، وَهَاتِي الْجِرَابَ، فَدَخَلَ السُّوقَ، فَأَتَاهُ سَائِلٌ، وَأَلَحَّ، فَأَعْطَاهُ الدِّرْهَمَ، وَمَلَأَ الْجِرَابَ نُشَارَةً مِنْ تُرَابٍ، وَأَتَى وَقَلْبُهُ مَرْعُوبٌ مِنْهَا، وَذَهَبَ، فَفَتَحَهُ، فَإِذَا بِهِ دَقِيقٌ حُوَارَى، فَعَجَنْتُ، وَحَبَزْتُ.

فَلَمَّا جَاءَ لَيْلًا، وَضَعْتُهُ، فَقَالَ: مِنْ أَيْنَ هَذَا؟ قَالَتْ: مِنَ الدَّقِيقِ، فَأَكَلْتُ، وَبَكَى. ⁴⁵⁴

وَعَنْ أَبِي الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ، أَحْبَبَنِي ابْنُ أُخِي عَامِرُ بْنُ عَبْدِ قَيْسٍ أَنَّ عَامِرًا كَانَ يَأْخُذُ عَطَاءَهُ فَيَجْعَلُهُ فِي طَرْفِ رِدَائِهِ فَلَا يَلْقَاهُ أَحَدٌ مِنَ الْمَسَاكِينِ يَسْأَلُهُ إِلَّا أَعْطَاهُ، فَإِذَا دَخَلَ عَلَى أَهْلِهِ رَمَى بِهِمُ إِلَيْهِمْ فَيَعُدُّوْهَا فَيَجِدُوْهَا سَوَاءً كَمَا أُعْطِيَهَا

455"

وَعَنْ مَالِكِ بْنِ دِينَارٍ، قَالَ: مَرَّ عَامِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقَيْسِيُّ فَإِذَا قَافِلَةٌ قَدِ اخْتَبَسَتْ، فَقَالَ لَهُمْ: " مَا لَكُمْ؟ " قَالُوا: الْأَسَدُ حَالَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الطَّرِيقِ قَالَ: " إِنَّمَا ذَا كَلْبٌ مِنْ كِلَابِ اللَّهِ فَمَرَّ بِهِ حَتَّى أَصَابَ ثَوْبَهُ فَمُ الْأَسَدِ " ⁴⁵⁶

وَعَنْ قَتَادَةَ قَالَ: كَانَ عَامِرُ بْنُ عَبْدِ قَيْسٍ " سَأَلَ رَبَّهُ تَعَالَى أَنْ يُهَوِّنَ عَلَيْهِ الطَّهُورَ فِي الشِّتَاءِ، فَكَانَ يُؤْتَى بِالْمَاءِ وَلَهُ بُحَارٌ "، قَالَ: " وَسَأَلَ رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَنْزِعَ شَهْوَةَ

454 - سير أعلام النبلاء (12/4) حسن

455 - مصنف عبد الرزاق (20543) والزهد لأحمد بن حنبل (1255) والزهد والرفائق لابن المبارك (849) والإصابة في معرفة الصحابة - (ج 2 / ص 356) وتاريخ دمشق - (ج 26 / ص 29) وتاريخ دمشق - (ج 26 / ص 30) و سير أعلام النبلاء (19/4) وفيها جهالة

456 - تَعْظِيمُ قَدْرِ الصَّلَاةِ لِمُحَمَّدِ بْنِ نَصْرِ الْمُرُوزِيِّ (732) و حلية الأولياء - (ج 1 / ص 244) والإصابة في تمييز الصحابة [ج 5 - ص 77] حسن - حال : حجز وفرق ومنع

النِّسَاءِ مِنْ قَلْبِهِ ، فَكَانَ لَا يُبَالِي أَدَّكَرًا لَقِيَّ أُمُّ أُتَيْتِي ، وَسَأَلَ رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَمْتَعَ قَلْبَهُ مِنَ الشَّيْطَانِ ، وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ فَلَمْ يَقْدِرْ عَلَيْهِ ⁴⁵⁷

وَعَنْ حَمَّادِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ زَيْدِ الْعَبْدِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : خَرَجْنَا غَزَاةً إِلَى كَابُلَ وَفِي الْجَيْشِ صَلَّةُ بَنِي أَشِيمِ ، فَلَمَّا دَنَوْنَا مِنْ أَرْضِ الْعَدُوِّ ، قَالَ الْأَمِيرُ : لَا يَشِدَّنَّ مِنَ الْعَسْكَرِ أَحَدٌ فَدَهَبَتْ بَعْلَةٌ بِثِقْلَيْهَا ، فَأَحَدَ يُصَلِّي فَقِيلَ : إِنَّ النَّاسَ قَدْ ذَهَبُوا فَقَالَ : إِنَّمَا هُمَا خَفِيفَتَانِ قَالَ : فَدَعَا ثُمَّ قَالَ : اللَّهُمَّ إِنِّي أُقْسِمُ عَلَيْكَ أَنْ تَرُدَّ عَلَيَّ بَعْلَتِي وَثِقْلَيْهَا قَالَ : فَجَاءَتْ حَتَّى وَقَفَتْ بَيْنَ يَدَيْهِ ⁴⁵⁸

وَعَنْ جَعْفَرِ بْنِ زَيْدٍ ، أَنَّ أَبَاهُ ، أَخْبَرَهُ قَالَ : خَرَجْنَا فِي غَزْوَةٍ إِلَى كَابُلَ وَفِي الْجَيْشِ صَلَّةُ بَنِي أَشِيمِ فَانزَلَ النَّاسُ عِنْدَ الْعَتَمَةِ ، فَقُلْتُ : لَأَرْمُقَنَّ عَمَلَهُ وَأَنْظُرَ مَا يَذْكُرُ النَّاسُ مِنْ عِبَادَتِهِ ، فَصَلُّوا الْعَتَمَةَ ، ثُمَّ اضْطَجَعَ فَالْتَمَسَ غَفْلَةَ النَّاسِ حَتَّى إِذَا قُلْتُ : هَدَّاتِ الْعِيُونَ وَتَبَّ فَدَخَلَ غَيْصَةً قَرِيبًا مِنْهُ وَدَخَلْتُ فِي إِثْرِهِ فَتَوَضَّأَ ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي ، فَانْفَتَحَ وَجَاءَ الْأَسَدُ حَتَّى دَنَا مِنْهُ ، وَصَعِدْتُ فِي شَجَرَةٍ قَالَ : فَتَرَاهُ التَّفَتَّ أَوْ عَدَّهُ جُرْدًا حَتَّى سَجَدَ ، فَقُلْتُ : الْآنَ يَفْتَرِسُهُ فَلَا يَنْتَنِي ، فَجَلَسَ ثُمَّ سَلَّمَ فَقَالَ : " أَيُّهَا السَّبْعُ ، اطْلُبِ الرِّزْقَ مِنْ مَكَانٍ آخَرَ " ، فَوَلَّى وَإِنَّ لَهُ أَرْبَعًا أَقُولُ تَصَدَّعَتِ الْجِبَالُ مِنْهُ ، فَمَا زَالَ كَذَلِكَ يُصَلِّي حَتَّى لَمَّا كَانَ عِنْدَ الصُّبْحِ جَلَسَ فَحَمِدَ اللَّهَ بِمَحَامِدِ لَمْ أَسْمَعْ بِمِثْلِهَا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ ، ثُمَّ قَالَ : " اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ أَنْ تُجِيرَنِي مِنَ النَّارِ ، أَوْ مِثْلِي يَجْتَرِي أَنْ يَسْأَلَكَ الْجَنَّةَ ؟ " ، ثُمَّ رَجَعَ فَأَصْبَحَ كَأَنَّهُ بَاتَ عَلَى الْحَشَايَا وَأَصْبَحْتُ وَبِي مِنَ الْفِتْرَةِ مَا اللَّهُ بِهِ عَلِيمٌ فَلَمَّا دَنَوْنَا مِنْ أَرْضِ الْعَدُوِّ ، وَقَالَ الْأَمِيرُ لَا يَشِدَّنَّ أَحَدٌ مِنَ الْعَسْكَرِ فَدَهَبَتْ بَعْلَتُهُ بِثِقْلَيْهَا فَأَحَدَ يُصَلِّي فَقِيلَ لَهُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ ذَهَبُوا قَالَ : " دَعُونِي أُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ " ، قَالُوا : إِنَّ النَّاسَ قَدْ ذَهَبُوا ، قَالَ : " إِنَّمَا هُمَا خَفِيفَتَانِ " ، قَالَ : فَدَعَا ،

457 - الزهد والرفائق لابن المبارك (848) وشعب الإيمان للبيهقي (976) و حلية الأولياء - (ج 1 / ص

244) وصفة الصفوة - (ج 1 / ص 351) والإصابة في معرفة الصحابة - (ج 2 / ص 356) والطبقات

الكبرى لابن سعد - (ج 7 / ص 106) وتاريخ دمشق - (ج 26 / ص 22) صحيح لغيره

458 - مجابو الدعوة لابن أبي الدنيا (41) صحيح لغيره

ثُمَّ قَالَ : " إِيَّيْ أَقْسِمُ عَلَيْكَ أَنْ تَرُدَّ عَلَيَّ بَعْلَتِي وَثِقْلَهَا " ، قَالَ : فَجَاءَتْ حَتَّى قَامَتْ بَيْنَ يَدَيْهِ ، قَالَ : فَلَمَّا لَقِيَهُ الْعَدُوُّ حَمَلَ هُوَ وَهَشَامُ بْنُ عَامِرٍ فَطَعَنَّا بِهِمْ طَعْنًا وَضَرْبًا وَقِتْلًا قَالَ : فَكَسَرَا ذَلِكَ الْعَدُوَّ ، وَقَالُوا : رَجُلَانِ مِنَ الْعَرَبِ صَنَعَا هَذَا فَكَيْفَ لَوْ قَاتَلُونَا فَأَعْطُوا الْمُسْلِمِينَ حَاجَاتِهِمْ ، فَقِيلَ لِأَبِي هُرَيْرَةَ : إِنَّ هَشَامَ بْنَ عَامِرٍ وَكَانَ يُجَالِسُهُ أَلْقَى بِيَدِهِ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأُخْبِرَ بِخَبْرِهِ ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : لَا ، وَلَكِنَّهُ التَّمَسَّ هَذِهِ الْآيَةَ : { وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ وَاللَّهُ رَؤُوفٌ بِالْعِبَادِ } (207) سورة البقرة . 459

وَعَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ سُحَيْمٍ ، قَالَ : " رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي النَّوْمِ ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَأْتُونَكَ فَيَسْأَلُونَكَ عَلَيْكَ أَنْتَفَقَهُ سَلَامُهُمْ ؟ ، قَالَ : " نَعَمْ وَأُرَدُّ عَلَيْهِمْ " 460
وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ : لَمَّا كَانَ أَيَّامَ الْحَرَّةِ لَمْ يُؤَدِّنْ فِي مَسْجِدِ النَّبِيِّ ﷺ -
ثَلَاثًا وَلَمْ يُقِمَّ ، وَلَمْ يَبْرَحْ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ الْمَسْجِدَ ، وَكَانَ لَا يَعْرِفُ وَقْتُ الصَّلَاةِ إِلَّا بِهَمِّهِمْ يَسْمَعُهَا مِنْ قَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ - p - فَذَكَرَ مَعْنَاهُ. 461

وَعَنْ أُسَيْرِ بْنِ جَابِرٍ ، قَالَ : قَالَ لِي صَاحِبِي لِي وَأَنَا بِالْكُوفَةِ ، هَلْ لَكَ فِي رَجُلٍ تَنْظُرُ إِلَيْهِ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ : هَذِهِ مَدْرَجَتُهُ وَإِنَّهُ أُوَيْسُ الْقُرَيْبِيُّ وَأَطْنَهُ أَنَّهُ سَيَمُرُ الْآنَ ، قَالَ : فَجَلَسْنَا لَهُ فَمَرَّ ، فَإِذَا رَجُلٌ عَلَيْهِ سَمَلٌ قَطِيفَةٌ ، قَالَ : وَالنَّاسُ يَطْفُونَ عَقْبَهُ ، قَالَ : وَهُوَ يُقْبِلُ فَيُعْلِظُ هُمْ وَيُكَلِّمُهُمْ فِي ذَلِكَ فَلَا يَنْتَهُونَ عَنْهُ ، فَمَضَيْنَا مَعَ النَّاسِ حَتَّى دَخَلْنَا مَسْجِدَ الْكُوفَةِ وَدَخَلْنَا مَعَهُ فَتَنَحَّى إِلَى سَارِيَةِ فَصَلَّى رُكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ أَقْبَلَ إِلَيْنَا بِوَجْهِهِ ، فَقَالَ : " يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، مَا لِي وَلَكُمْ تَطْفُونَ عَقْبِي فِي كُلِّ سِكَّةٍ وَأَنَا إِنْسَانٌ ضَعِيفٌ تَكُونُ لِي الْحَاجَةُ فَلَا أَقْدِرُ عَلَيْهَا مَعَكُمْ لَا تَفْعَلُوا رَحِمَكُمُ اللَّهُ مَنْ كَانَتْ لَهُ إِلَيَّ حَاجَةٌ فَلْيُلْفِنِي هَا هُنَا " قَالَ : وَكَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، سَأَلَ وَفَدَا

459 - تَعْظِيمُ قَدْرِ الصَّلَاةِ لِمُحَمَّدٍ بْنِ نَصْرِ الْمُرُوزِيِّ (733) والبداية والنهاية لابن كثير (ج/ص: 9/22)

وتاريخ الإسلام للذهبي - (ج 2 / ص 88) وكلاهما ورد بسند قوي

460 - شعب الإيمان للبيهقي (4006) (حسن)

461 - سنن الدارمي (94) (وفيه انقطاع) فالحديث حسن لغيره

قَدِمُوا عَلَيْهِ : هَلْ سَقَطَ إِلَيْكُمْ رَجُلٌ مِنْ قَرْنٍ مِنْ أَمْرِهِ كَيْتٌ وَكَيْتٌ ؟ فَقَالَ الرَّجُلُ لِأُوَيْسٍ : ذَكَرَكَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَلَمْ يَذْكُرْ ذَلِكَ كَمَا يُقَالُ : مَا كَانَ ذَلِكَ مِنْ ذِكْرِهِ مَا أَتَبَلَّغُ إِلَيْكُمْ بِهِ ، قَالَ : وَكَانَ أُوَيْسٌ أَخَذَ عَلَى الرَّجُلِ عَهْدًا وَمِيثَاقًا أَنْ لَا يُحَدِّثَ بِهِ غَيْرُهُ ، قَالَ : ثُمَّ قَالَ أُوَيْسٌ : " إِنَّ هَذَا الْمَجْلِسَ يَعِشَاهُ ثَلَاثَةٌ نَفَرٍ مُؤْمِنٌ فَقِيهٌ ، وَمُؤْمِنٌ لَمْ يَتَفَقَّهْ ، وَمُنَافِقٌ وَذَلِكَ فِي الدُّنْيَا مِثْلُ الْغَيْثِ يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ فَيُصِيبُ الشَّجَرَةَ الْمُرَوِّقَةَ الْمُونَعَةَ الْمُثْمَرَةَ ، فَيَزِيدُ وَرَقَهَا حُسْنًا وَيَزِيدُهَا إِينَاعًا ، وَكَذَلِكَ يَزِيدُ ثَمَرَهَا طَيِّبًا وَيُصِيبُ الشَّجَرَةَ الْمُرَوِّقَةَ الْمُونَعَةَ الَّتِي لَيْسَ لَهَا ثَمَرَةٌ فَيَزِيدُهَا إِينَاعًا وَيَزِيدُهَا وَرَقَهَا حُسْنًا وَتَكُونُ لَهَا ثَمَرَةٌ فَتَخْلُقُ بِأَحْيَاهَا وَيُصِيبُ الْهَشِيمَ مِنَ الشَّجَرِ فَيَحِطِّمُهُ فَيَذْهَبُ بِهِ " قَالَ : ثُمَّ قَرَأَ الْآيَةَ وَنَزَّلَ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إِلَّا حَسَارًا لَمْ يُجَالِسْ هَذَا الْقُرْآنُ أَحَدًا إِلَّا قَامَ عَنْهُ بِزِيَادَةٍ أَوْ نُقْصَانٍ فَقَضَاءُ اللَّهِ الَّذِي قَضَى شِفَاءً وَرَحْمَةً لِلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إِلَّا حَسَارًا ، اللَّهُمَّ ارْزُقْنِي شَهَادَةً تَسْبِقُ كِسْرَتَهَا أَذَاهَا وَأَمْنُهَا فَرَعَهَا تُوجِبُ الْحَيَاةَ وَالرِّزْقَ ، ثُمَّ سَكَتَ قَالَ أَسِيرٌ : فَقَالَ لِي صَاحِبِي : كَيْفَ رَأَيْتَ الرَّجُلَ ؟ قُلْتُ : مَا أزدَدْتُ فِيهِ إِلَّا رَغْبَةً وَمَا أَنَا بِالَّذِي أَفَارِقُهُ فَلَزِمْنَا فَلَمْ نَلْبَثْ إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى ضَرَبَ عَلَى النَّاسِ بَعَثَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَخَرَجَ صَاحِبُ الْقَطِيفَةِ أُوَيْسٌ فِيهِ وَخَرَجْنَا مَعَهُ فِيهِ وَكُنَّا نَسِيرُ مَعَهُ وَنَنْزِلُ مَعَهُ حَتَّى نَزَلْنَا بِحَضْرَةِ الْعَدُوِّ " 462 .

وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ ، قَالَ : " خَرَجْنَا فِي جَيْشٍ نَحْوَ فَارِسَ فِيهِمْ عَلْقَمَةُ بْنُ قَيْسٍ ، وَمَعْضَدُ الْعَجْلِيِّ ، وَيَزِيدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ النَّحْعِيُّ ، وَعَمْرُو بْنُ عُتْبَةَ بْنِ فَرْقَدٍ ، فَحَاصَرْنَا قَصْرًا ، وَكَانَ مَعَنَا صَاحِبٌ لَنَا مَرِيضٌ ، فَحَفَرْنَا لَهُ قَبْرًا ، فَرَأَى يَزِيدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ كَأَنَّهُ بَعْزَلٌ أَبْيَضَ حَتَّى دُفِنَ فِي ذَلِكَ الْقَبْرِ ، وَكَانَ يَزِيدُ أَبْيَضَ خَفِيفًا فَجَعَلَ يَتَعَرَّضُ الْقَصْرَ ، فَأَصَابَهُ حَجْرٌ فَقَتَلَهُ ، فَجِئْنَا بِهِ ، فَدَفَنَاهُ فِي ذَلِكَ الْقَبْرِ ، وَخَرَجَ عَمْرُو بْنُ عُتْبَةَ

462 - المستدرک للحاکم (3386) وصححه ووافقه الذهبي وهو كما قالنا ، وقال الحافظ ابن حجر في الإصابة

في تمييز الصحابة [ج 1 - ص 222] بعد روايته : وهو صحيح السند

يَتَعَرَّضُ لِلْقَصْرِ وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ بَيْضَاءُ جَدِيدَةٌ ، فَقَالَ : مَا أَحْسَنَ تَحُدَّرَ الدَّمُ عَلَى هَذِهِ فَأَصَابَهُ حَجْرٌ ، فَقَتَلَهُ فَتَحُدَّرَ الدَّمُ عَلَى جُبَّتِهِ ، فَدَفَنَاهُ ، وَخَرَجَ مِعْضُدٌ يَتَعَرَّضُ لِلْقَصْرِ فَأَصَابَهُ حَجْرٌ ، فَشَجَّهَ ، فَجَعَلَ يَمْسَحُهَا بِيَدِهِ ، وَيَقُولُ : إِنَّهَا لَصَغِيرَةٌ ، وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَيُبَارِكُ فِي الصَّغِيرَةِ ، فَمَاتَ مِنْهَا فَدَفَنَاهُ " 463

وعن عَلِيِّ بْنِ صَالِحٍ ، قَالَ : " كَانَ عَمْرُو بْنُ عُتْبَةَ يَرَعَى رِكَابَ أَصْحَابِهِ وَعَمَامَةً تُظَلُّهُ " 464

وعن عَلِيِّ بْنِ صَالِحٍ ، قَالَ : " كَانَ عَمْرُو بْنُ عُتْبَةَ يُصَلِّي وَالسَّبْعُ يَضْرِبُ بِدَنْبِهِ لِحَمَّتِهِ " 465

وعن قَتَادَةَ ، قَالَ : كَانَ مُطَرِّفُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَصَاحِبٌ لَهُ سَرِيًّا فِي لَيْلَةٍ مُظْلِمَةٍ ، فَإِذَا طَرَفُ سَوْطٍ أَحَدِهِمَا عِنْدَهُ ضَوْءٌ ، فَقَالَ : أَمَا إِنَّهُ لَوْ حَدَّثَنَا النَّاسَ بِهَذَا ، كَذَبُونَا .

فَقَالَ مُطَرِّفٌ : الْمِكْدِيبُ أَكْذَبُ - يَقُولُ : الْمِكْدِيبُ بِنِعْمَةِ اللَّهِ أَكْذَبُ " . 466

وقَالَ ابْنُ أَبِي الْخَوَارِيزِيِّ : قَالَ لِي أَبُو سُلَيْمَانَ : أَصَابَ عَبْدَ الْوَاحِدِ الْفَالِجُ ، فَسَأَلَ اللَّهَ أَنْ يُطْلِقَهُ فِي وَقْتِ الْوُضُوءِ ، فَكَانَ إِذَا أَرَادَ الْوُضُوءَ ، انْطَلَقَ ، وَإِذَا رَجَعَ إِلَى سَرِيرِهِ ، فُجِجَ . 467

وهَذَا بَابٌ وَاسِعٌ قَدْ بَسِطَ الْكَلَامُ عَلَى كَرَامَاتِ الْأَوْلِيَاءِ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْكُتُبِ . 468

463 - سُنُّ سَعِيدِ بْنِ مَنْصُورٍ (2400) صحيح

464 - كِتَابُ الْأَوْلِيَاءِ لِابْنِ أَبِي الدُّنْيَا (110) صحيح - الرِّكَابُ : وَهِيَ الْإِبِلُ الْمَرْكُوبَةُ أَوِ الْحَامِلَةُ شَيْئًا أَوْ الَّتِي يَرَادُ الْحَمْلَ عَلَيْهَا

465 - كِتَابُ الْأَوْلِيَاءِ لِابْنِ أَبِي الدُّنْيَا (111) صحيح

466 - مُصَنَّفُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ (20544) وَالْإِعْتِقَادُ لِلْبَيْهَقِيِّ (287) وَشَرَحَ أَصُولَ إِعْتِقَادِ أَهْلِ السَّنَةِ وَالْجَمَاعَةِ لِلْإِسْلَامِ (2496) وَحَلِيَّةُ الْأَوْلِيَاءِ - (ج 1 / ص 300) وَتَارِيخُ دِمَشْقَ - (ج 58 / ص 321) وَ سِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (193/4) وَتَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ 10 / 174 وَهُوَ صَحِيحٌ

467 - قُوتُ الْقُلُوبِ - (ج 1 / ص 405) وَتَارِيخُ دِمَشْقَ - (ج 37 / ص 226) وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ لِلذَّهَبِيِّ - (ج 3 / ص 145) وَ سِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (180/7) وَحَلِيَّةُ الْأَوْلِيَاءِ - (ج 3 / ص 28) قُلْتُ : إِنْ سَمِعَ أَبُو سُلَيْمَانَ الدَّارَانِي مِنْهُ فَالْخَيْرُ صَحِيحٌ إِلَيْهِ

وَمَا يَنْبَغِي أَنْ يُعْرَفَ أَنَّ الْكِرَامَاتِ قَدْ تَكُونُ بِحَسَبِ حَاجَةِ الرَّجُلِ ، فَإِذَا احتَاجَ إِلَيْهَا الضَّعِيفُ الْإِيمَانَ أَوْ الْمُحْتَاجُ أَنَّهُ مِنْهَا مَا يُقْوِي إِيمَانَهُ وَيَسُدُّ حَاجَتَهُ ، وَيَكُونُ مَنْ هُوَ أَكْمَلُ وَلَا يَتِيَهُ إِلَهُ مِنْهُ مُسْتَعِينًا عَنْ ذَلِكَ فَلَا يَأْتِيهِ مِثْلُ ذَلِكَ لِعُلُوِّ دَرَجَتِهِ وَغِنَاهُ عَنْهَا لَا لِنَقْصِ وَلَا يَتِيَهُ ؛ وَهَذَا كَانَتْ هَذِهِ الْأُمُورُ فِي التَّابِعِينَ أَكْثَرَ مِنْهَا فِي الصَّحَابَةِ ؛ بِخِلَافِ مَنْ يَجْرِي عَلَى يَدَيْهِ الْخَوَارِقُ لَهْدِي الْخَلْقِ وَلِحَاجَتِهِمْ فَهَؤُلَاءِ أَعْظَمُ دَرَجَةً .

وَهَذَا بِخِلَافِ الْأَحْوَالِ الشَّيْطَانِيَّةِ مِثْلُ حَالِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَيَّادٍ الَّذِي ظَهَرَ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَكَانَ قَدْ ظَنَّ بَعْضُ الصَّحَابَةِ أَنَّهُ الدَّجَالُ ، فَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ أَقْبَلْنَا فِي جَيْشٍ مِنَ الْمَدِينَةِ قَبْلَ هَذَا الْمَشْرِقِ . قَالَ فَكَانَ فِي الْجَيْشِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَيَّادٍ وَكَانَ لَا يُسَايِرُهُ أَحَدٌ وَلَا يُرَافِعُهُ وَلَا يُؤَاكِلُهُ وَلَا يُشَارِبُهُ وَيُسْمُونَهُ الدَّجَالَ فَبِينَا أَنَا ذَاتَ يَوْمٍ نَازِلٌ فِي مَنْزِلٍ لِي إِذْ رَأَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَيَّادٍ جَالِسًا فَجَاءَ حَتَّى جَلَسَ إِلَيَّ فَقَالَ يَا أَبَا سَعِيدٍ أَلَا تَرَى إِلَى مَا يَصْنَعُ النَّاسُ لَا يُسَايِرُونِي أَحَدٌ وَلَا يُرَافِعُونِي أَحَدٌ وَلَا يُشَارِبُونِي أَحَدٌ وَلَا يُؤَاكِلُونِي أَحَدٌ وَيَدْعُونِي الدَّجَالَ وَقَدْ عَلِمْتَ أَنَّتَ يَا أَبَا سَعِيدٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ « إِنَّ الدَّجَالَ لَا يَدْخُلُ الْمَدِينَةَ » . وَإِنِّي وُلِدْتُ بِالْمَدِينَةِ وَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ « إِنَّ الدَّجَالَ لَا يُؤَلِّدُ لَهُ » . وَقَدْ وُلِدَ لِي فَوَاللَّهِ لَقَدْ هَمَمْتُ مِمَّا يَصْنَعُ بِي هَؤُلَاءِ النَّاسُ أَنْ آخُذَ حَبْلًا فَأَخْلُوَ فَأَجْعَلَهُ فِي عُنُقِي فَأَخْتَنِقَ فَأَسْتَرِيحَ مِنْ هَؤُلَاءِ النَّاسِ وَاللَّهِ مَا أَنَا بِالدَّجَالِ وَلَكِنْ وَاللَّهِ لَوْ شِئْتُ لَأَخْبَرْتُكَ بِاسْمِهِ وَاسْمِ أَبِيهِ وَاسْمِ أُمِّهِ وَاسْمِ الْقَرْيَةِ الَّتِي يُخْرِجُ مِنْهَا. ⁴⁶⁹

468 - انظر الدرر السننية كاملة - (ج 1 / ص 146) والدرر السننية كاملة - (ج 24 / ص 39) وشروح الطحاوية - (ج 2 / ص 62) وشروح الطحاوية - (ج 2 / ص 382-385) والاعتقاد للبيهقي - (ج 1 / ص 316) فما بعدها وشرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة للالكائي - (ج 6 / ص 394) ولقاءات الباب المفتوح - (ج 224 / ص 45) والفتاوى الحديثية لابن حجر الهيتمي - (ج 1 / ص 228) وفتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء - (ج 1 / ص 499) وسبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد - (ج 10 / ص 235)

469 - مسند أحمد (12068) صحيح

وَتَوَقَّفَ النَّبِيُّ **p** فِي أَمْرِهِ حَتَّى تَبَيَّنَ لَهُ فِيمَا بَعْدُ أَنَّهُ لَيْسَ هُوَ الدَّجَالُ ؛ لَكِنَّهُ كَانَ مِنْ جِنْسِ الْكُفَّانِ ، فَعَنِ الرَّهْرِيِّ قَالَ أَحْبَبَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَحْبَبَهُ أَنَّ عُمَرَ انْطَلَقَ مَعَ النَّبِيِّ - **p** - فِي رَهْطٍ قَبِلَ ابْنَ صَيَّادٍ ، حَتَّى وَجَدُوهُ يَلْعَبُ مَعَ الصَّبَّيَّانِ عِنْدَ أُطَمِ بَنِي مَعَالَةَ ، وَقَدْ قَارَبَ ابْنَ صَيَّادِ الْحُلْمَ فَلَمْ يَشْعُرْ حَتَّى ضَرَبَ النَّبِيُّ - **p** - بِيَدِهِ ثُمَّ قَالَ لِابْنِ صَيَّادٍ « تَشْهَدُ أَبِي رَسُولَ اللَّهِ ». فَنَظَرَ إِلَيْهِ ابْنُ صَيَّادٍ فَقَالَ أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ الْأُمِّيِّينَ . فَقَالَ ابْنُ صَيَّادٍ لِلنَّبِيِّ - **p** - أَتَشْهَدُ أَبِي رَسُولَ اللَّهِ فَرَضَهُ وَقَالَ آمَنْتُ بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ . فَقَالَ لَهُ « مَاذَا تَرَى ». قَالَ ابْنُ صَيَّادٍ يَا تَبِيَّ صَادِقٌ وَكَاذِبٌ . فَقَالَ النَّبِيُّ - **p** - « خُلِطَ عَلَيْكَ الْأَمْرُ » ثُمَّ قَالَ لَهُ النَّبِيُّ - **p** - « إِيَّيَّ قَدْ حَبَأْتُ لَكَ حَبِيئًا ». فَقَالَ ابْنُ صَيَّادٍ هُوَ الدُّخُّ . فَقَالَ « أَحْسَا ، فَلَنْ تَعْدُو قَدْرَكَ ». فَقَالَ عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - دَعَنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ أَضْرِبُ عُنُقَهُ . فَقَالَ النَّبِيُّ - **p** - « إِنْ يَكُنْهُ فَلَنْ تُسَلِّطَ عَلَيْهِ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْهُ فَلَا خَيْرَ لَكَ فِي قَتْلِهِ »⁴⁷⁰.

يَعْنِي إِنَّمَا أَنْتَ مِنْ إِخْوَانِ الْكُفَّانِ ؛ وَالْكَفَّانُ كَانَ يَكُونُ لِأَحَدِهِمُ الْقَرِينُ مِنَ الشَّيَاطِينِ يُخْبِرُهُ بِكَثِيرٍ مِنَ الْمُعْجِبَاتِ بِمَا يَسْتَرْفُهُ مِنَ السَّمْعِ ، وَكَانُوا يَخْلُطُونَ الصِّدْقَ بِالْكَذِبِ كَمَا فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ الَّذِي رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - زَوْجِ النَّبِيِّ - **p** - أَهَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ - **p** - يَقُولُ « إِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَنْزِلُ فِي الْعَنَانِ - وَهُوَ السَّحَابُ - فَتَذْكُرُ الْأَمْرَ قُضِيَ فِي السَّمَاءِ ، فَتَسْتَرْقِي الشَّيَاطِينُ السَّمْعَ ، فَتَسْمَعُهُ فَتُوجِّهِهِ إِلَى الْكُفَّانِ ، فَيَكْذِبُونَ مَعَهَا مِائَةَ كَذِبَةٍ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ »⁴⁷¹.

وَفِي الْحَدِيثِ الَّذِي رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ ، قَالَ : أَحْبَبَنِي رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ **p** مِنَ الْأَنْصَارِ ، أَهَّمَّ بَيْنَمَا هُمْ جُلُوسٌ لَيْلَةً مَعَ رَسُولِ اللَّهِ **p** رُمِي بِنَجْمٍ فَاسْتَنَارَ ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ **p** :

470 - صحيح البخارى (1354)

471 - صحيح البخارى(3210)

مَاذَا كُنْتُمْ تَقُولُونَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، إِذَا رُمِيَ بِمِثْلِ هَذَا ؟ " قَالُوا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، كُنَّا نَقُولُ وُلِدَ اللَّيْلَةَ رَجُلٌ عَظِيمٌ ، وَمَاتَ رَجُلٌ عَظِيمٌ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : " فَإِنَّهَا لَا يُرْمَى بِهَا لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ ، وَلَكِنْ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى اسْمُهُ ، إِذَا قَضَى أَمْرًا سَبَّحَ حَمَلَةَ الْعَرْشِ ، ثُمَّ سَبَّحَ أَهْلَ السَّمَاءِ الَّذِينَ يَلُوهُمْ ، حَتَّى يَبْلُغَ التَّسْبِيحَ أَهْلَ هَذِهِ السَّمَاءِ الدُّنْيَا " ثُمَّ قَالَ : " الَّذِينَ يَلُونَ حَمَلَةَ الْعَرْشِ لِحَمَلَةِ الْعَرْشِ : مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ ؟ فَيُخْبِرُوهُمْ مَاذَا قَالَ : قَالَ فَيَسْتَخْبِرُ بَعْضُ أَهْلِ السَّمَاوَاتِ بَعْضًا ، حَتَّى يَبْلُغَ الْخَبْرَ هَذِهِ السَّمَاءِ الدُّنْيَا ، فَتَحْطَفُ الْجِنُّ السَّمْعَ فَيَقْدِفُونَ إِلَى أَوْلِيَائِهِمْ ، وَيُرْمُونَ بِهِ ، فَمَا جَاءُوا بِهِ عَلَى وَجْهِهِ فَهُوَ حَقٌّ ، وَلَكِنَّهُمْ يَقْرَفُونَ فِيهِ وَيَزِيدُونَ " وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرِو الْأَوْزَاعِيُّ ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ ، وَحَرَمَلَةُ ، قَالَا : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ ، ح وَحَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ ، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ أَعْيَنَ ، حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ كُلُّهُمْ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، غَيْرَ أَنَّ يُونُسَ قَالَ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ ، أَخْبَرَنِي رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْأَنْصَارِ وَفِي حَدِيثِ الْأَوْزَاعِيِّ " وَلَكِنْ يَقْرَفُونَ فِيهِ وَيَزِيدُونَ " وَفِي حَدِيثِ يُونُسَ " وَلَكِنَّهُمْ يَقْرَفُونَ فِيهِ وَيَزِيدُونَ " 472 ..

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - جَالِسًا فِي نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ - قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ مِنَ الْأَنْصَارِ - فَرُمِيَ بِنَجْمٍ عَظِيمٍ فَاسْتَنَارَ قَالَ « مَا كُنْتُمْ تَقُولُونَ إِذَا كَانَ مِثْلُ هَذَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ ». قَالَ كُنَّا نَقُولُ يُوَلَّدُ عَظِيمٌ أَوْ يَمُوتُ عَظِيمٌ. قُلْتُ لِلزُّهْرِيِّ أَكَانَ يُرْمَى بِهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ قَالَ نَعَمْ وَلَكِنْ غُلِظَتْ حِينَ بُعِثَ النَّبِيُّ ﷺ - . قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - « فَإِنَّهُ لَا يُرْمَى بِهَا لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ وَلَكِنْ رَبُّنَا تَبَارَكَ إِذَا قَضَى أَمْرًا سَبَّحَ حَمَلَةَ الْعَرْشِ ثُمَّ سَبَّحَ أَهْلَ السَّمَاءِ الَّذِينَ يَلُوهُمْ حَتَّى يَبْلُغَ التَّسْبِيحَ هَذِهِ السَّمَاءِ الدُّنْيَا ثُمَّ يَسْتَخْبِرُ أَهْلَ السَّمَاءِ الَّذِينَ يَلُونَ حَمَلَةَ الْعَرْشِ فَيَقُولُ الَّذِينَ يَلُونَ حَمَلَةَ الْعَرْشِ لِحَمَلَةِ الْعَرْشِ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ فَيُخْبِرُوهُمْ وَيُخْبِرُ أَهْلَ كُلِّ سَمَاءٍ سَمَاءً حَتَّى

472 - صحيح مسلم (5955) = يقرفون : يكذبون فيه

يَنْتَهِي الْخَبْرُ إِلَى هَذِهِ السَّمَاءِ. وَيَخْطَفُ الْجِنُّ السَّمْعَ فَيُرْمُونَ فَمَا جَاءُوا بِهِ عَلَى وَجْهِهِ
فَهُوَ حَقٌّ وَلَكِنَّهُمْ يَفْذُونَ وَيَزِيدُونَ». قَالَ عَبْدُ اللَّهِ - يَعْنِي أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ - قَالَ
أَبِي قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَيَخْطَفُ الْجِنُّ وَيُرْمُونَ. 473

و" الْأَسْوَدُ الْعَنْسِي " الَّذِي ادَّعَى التُّبُوَّةَ كَانَ لَهُ مِنَ الشَّيَاطِينِ مَنْ يُخْبِرُهُ بِبَعْضِ الْأُمُورِ
الْمُعَيَّبَةِ، فَلَمَّا قَاتَلَهُ الْمُسْلِمُونَ كَانُوا يَخَافُونَ مِنَ الشَّيَاطِينِ أَنْ يُخْبِرُوهُ بِمَا يَقُولُونَ فِيهِ :
حَتَّى أَعَانَتْهُمْ عَلَيْهِ امْرَأَتُهُ لَمَّا تَبَيَّنَ لَهَا كُفْرُهُ فَقَتَلُوهُ .

فَعَنِ الثُّعْمَانِ بْنِ بُرْجٍ ، قَالَ : " حَرَجَ أَسْوَدُ الْكَذَّابُ وَكَانَ رَجُلًا مِنْ بَنِي عَنْسٍ ،
وَكَانَ مَعَهُ شَيْطَانَانِ يُقَالُ لِأَحَدِهِمَا سُحَيْقُ وَالْآخَرُ شُفَيْقُ ، وَكَانَا يُخْبِرَانِهِ بِكُلِّ شَيْءٍ
يَحْدُثُ مِنْ أَمْرِ النَّاسِ ، فَسَارَ الْأَسْوَدُ حَتَّى أَحَدَ ذِمَارَ ، وَكَانَ بَادَانُ إِذْ ذَلِكَ مَرِيضًا
بِصَنْعَاءَ ، فَلَمَّا مَاتَ ، جَاءَ الْأَسْوَدُ شَيْطَانُهُ وَهُوَ عَلَى قَصْرِ ذِمَارَ ، فَأَخْبَرَهُ بِمَوْتِ
بَادَانَ ، فَنَادَى الْأَسْوَدُ فِي قَوْمِهِ : يَا آلَ يَحَابِرَ ، وَيَحَابِرُ فَخِذْ مِنْ مُرَادٍ : إِنَّ سُحَيْقًا قَدْ
أَجَارَ ذِمَارَ ، وَأَبَاحَ لَكُمْ صَنْعَاءَ " فَذَكَرَ الْحَدِيثَ فِي خُرُوجِهِ إِلَى صَنْعَاءَ ، وَأَخَذَهُ
صَنْعَاءَ وَاسْتِنَكَاحِهِ الْمَرْزُبَانَةَ امْرَأَةَ بَادَانَ ، وَإِزْسَالِهَا إِلَى دَاوُوَيْهِ خَلِيفَةِ بَادَانَ ، وَفَيَرُوهُ ،
وَحُرَّرَادَ بْنَ بُرْجٍ وَجُرْجَسْتَ هَذَا الشَّيْطَانُ فَاتْتَمَرُوا بِهِ وَأَنَا أَكْفِيكُمُوهُ ، وَأَنْتُمْ ائْتَمَرُوا
بِقَتْلِهِ مَعَ قَيْسِ بْنِ عَبْدِ يَعْقُوثَ ، فَاجْتَمَعَ دَاوُوَيْهِ ، وَفَيَرُوهُ ، وَأَصْحَابُهُمْ ، وَكَانَ عَلَى
بَابِ الْأَسْوَدِ أَلْفُ رَجُلٍ يَحْرُسُونَهُ ، فَجَعَلَتِ الْمَرْزُبَانَةُ تَسْقِيهِ خَمْرًا صِرْفًا فَكَلَّمَا قَالَ :
شُوبُوهُ صَبَّتْ عَلَيْهِ مِنْ خَمْرٍ كَانَتْ حَتَّى سَكِرَ ، فَدَخَلَ فِي فِرَاشِ بَادَانَ ، وَكَانَ مِنْ رِيَشٍ .
فَانْقَلَبَ عَلَيْهِ الْفِرَاشُ وَجَعَلَ دَاوُوَيْهِ وَأَصْحَابُهُ يَنْضَحُونَ الْجِدَارَ بِالْحَلِْلِ وَيَخْفِرُونَهُ مِنْ
نَحْوِ بَيْتِ أَهْلِ بُرْجٍ بِحَدِيدَةٍ ، حَتَّى فَتَحُوهُ قَرِيبًا مِنْهُ ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ فِي دُخُولِ دَاوُوَيْهِ
، وَجُرْجَسْتَ ، فَلَمْ يُرْزَقَا قَتْلَهُ ، فَخَرَجَا فَدَخَلَ فَيَرُوهُ ، وَابْنُ بُرْجٍ فَأَشَارَتْ إِلَيْهِمَا
الْمَرْأَةُ أَنَّ فِي الْفِرَاشِ ، فَتَنَاوَلَ فَيَرُوهُ بِرَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ فَعَصَرَ عُنُقَهُ فَدَقَّهَا وَطَعَنَهُ ابْنُ بُرْجٍ

بِالْخِنْجَرِ فَشَقَّهُ مِنْ تَرْفُوتِهِ إِلَى عَانَتِهِ ، ثُمَّ احْتَرَّ رَأْسَهُ ، وَحَرَّجُوا وَأَحْرَجُوا الْمَرْأَةَ مَعَهُمْ
وَمَا أَحَبُّوا مِنْ مَتَاعِ الْبَيْتِ ، وَذَكَرَ الْحَدِيثَ 474

وَأَمَّا هَؤُلَاءِ كَثِيرُونَ ، مِثْلُ : الْحَارِثِ الدِّمَشْقِيِّ " الَّذِي حَرَّجَ بِالشَّامِ زَمَنَ عَبْدِ
الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ وَادَّعَى النُّبُوَّةَ ، فِي الْبَدَايَةِ وَالنَّهَايَةِ : " الْحَارِثُ بْنُ سَعِيدِ الْمُتَنَبِّئِيِّ
الْكُذَّابِ ، وَيُقَالُ لَهُ : الْحَارِثُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعِيدِ الدِّمَشْقِيِّ ، مَوْلَى أَبِي الْجَلَّاسِ
الْعَبْدَرِيِّ . وَيُقَالُ : مَوْلَى الْحَكَمِ بْنِ مَرْوَانَ . كَانَ أَصْلُهُ مِنَ الْخَوْلَةِ ، فَنَزَلَ دِمَشْقَ ، وَتَعَبَّدَ
بِهَا ، وَتَنَسَّكَ وَتَزَهَّدَ ، ثُمَّ مُكِرَ بِهِ ، وَرَجَعَ الْفَهْمَرِي عَلَى عَقِبِهِ ، وَأَنْسَلَخَ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ
تَعَالَى ، وَفَارَقَ حِزْبَ اللَّهِ الْمُفْلِحِينَ ، وَأَتْبَعَهُ الشَّيْطَانُ فَكَانَ مِنَ الْعَاوِينَ ، وَلَمْ يَزَلِ
الشَّيْطَانُ يَنْزِعُ فِي فَمَاهُ حَتَّى أَحْسَرَهُ دِينَهُ وَدُنْيَاهُ ، وَأَحْرَزَاهُ وَأَشَقَّاهُ ، فَإِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ
رَاجِعُونَ ، وَحَسْبُنَا اللَّهُ ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي خَيْثَمَةَ : ثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ نَجْدَةَ الْخَوْطِيُّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
مُبَارَكٍ ، ثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَسَّانَ ، قَالَ : كَانَ الْحَارِثُ الْكُذَّابُ
مِنْ أَهْلِ دِمَشْقَ ، وَكَانَ مَوْلَى لِأَبِي الْجَلَّاسِ ، وَكَانَ لَهُ أَبٌ بِالْخَوْلَةِ ، فَعَرَّضَ لَهُ إِبْلِيسُ
وَكَانَ رَجُلًا مُتَعَبِّدًا زَاهِدًا ، لَوْ لَبَسَ جُبَّةً مِنْ ذَهَبٍ لَرَبَّيْتُ عَلَيْهِ الزَّهَادَةَ وَالْعِبَادَةَ ، وَكَانَ
إِذَا أَحَدَ فِي التَّحْمِيدِ لَمْ يَسْمَعْ السَّامِعُونَ مِثْلَ تَحْمِيدِهِ ، وَلَا أَحْسَنَ مِنْ كَلَامِهِ ، فَكَتَبَ
إِلَى أَبِيهِ ، وَكَانَ بِالْخَوْلَةِ : يَا أَبَتَاهُ ، أَعْجَلَ عَلَيَّ ، فَإِنِّي قَدْ رَأَيْتُ أَشْيَاءَ أَتَخَوَّفُ أَنْ يَكُونَ
الشَّيْطَانُ قَدْ عَرَّضَ لِي . قَالَ : فَرَادَهُ أَبُوهُ غَيًّا عَلَى عَيْبِهِ ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ أَبُوهُ : يَا بُنَيَّ ، أَقْبِلْ
عَلَى مَا أَمَرْتُ بِهِ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ : { هَلْ أَتَيْتُكُمْ عَلَى مَنْ تَنَزَّلُ الشَّيَاطِينُ (221)
تَنَزَّلُ عَلَى كُلِّ أَفَّاكٍ أَثِيمٍ (222) يُلْفُفُونَ السَّمْعَ وَأَكْتُرُهُمْ كَاذِبُونَ (223) }
[الشعراء/221-224] وَلَسْتُ بِأَفَّاكٍ وَلَا أَثِيمٍ ، فَأَمُضِ لِمَا أَمَرْتُ بِهِ . فَكَانَ يَجِيءُ إِلَى
أَهْلِ الْمَسْجِدِ رَجُلًا رَجُلًا فَيُذَاكِرُهُمْ أَمْرَهُ ، وَيَأْخُذُ عَلَيْهِمُ الْعَهْدَ وَالْمِيثَاقَ ، إِنْ هُوَ يَرَى
مَا يَرْضَى قَبْلَ وَإِلَّا كَتَمَ عَلَيْهِ .

474 - دَلَالَةُ النُّبُوَّةِ لِلْبَيْهَقِيِّ (2084) وَالسُّنَنِ الْكُبْرَى لِلْبَيْهَقِيِّ (25220) حَسَن

قَالَ: وَكَانَ يُرِيهِمُ الْأَعَاجِيبَ؛ كَانَ يَأْتِي إِلَى رُحَامَةٍ فِي الْمَسْجِدِ، فَيَنْقُرُهَا بِيَدِهِ فَتُسَبِّحُ تَسْبِيحًا بَلِيغًا، حَتَّى يَبْضَحَ مِنْ ذَلِكَ الْحَاضِرُونَ. قُلْتُ: وَقَدْ سَمِعْتُ شَيْخَنَا الْعَلَامَةَ أَبَا الْعَبَّاسِ ابْنَ تَيْمِيَّةَ، رَحِمَهُ اللَّهُ، يَقُولُ: كَانَ يَنْقُرُ هَذِهِ الرُّحَامَةَ الْحَمْرَاءَ الَّتِي فِي الْمَقْصُورَةِ فَتُسَبِّحُ، وَكَانَ زَنْدِيقًا.

قَالَ ابْنُ أَبِي حَيْثَمَةَ فِي رِوَايَةٍ: وَكَانَ الْحَارِثُ يُطْعِمُهُمْ فَأَكِهَةَ السِّتَاءِ فِي الصَّيْفِ، وَفَأَكِهَةَ الصَّيْفِ فِي السِّتَاءِ، وَكَانَ يَقُولُ لَهُمْ: اخْرُجُوا حَتَّى أُرِيكُمْ الْمَلَائِكَةَ. فَيَخْرُجُ بِهِمْ إِلَى دَيْرِ الْمُرَّانِ، فَيُرِيهِمْ رَجَالًا عَلَى حَيْلٍ، فَتَبِعَهُ عَلَى ذَلِكَ بِشَرِّ كَثِيرٍ، وَفَشَا أَمْرُهُ فِي الْمَسْجِدِ، وَكَثُرَ أَصْحَابُهُ وَأَتْبَاعُهُ، حَتَّى وَصَلَ الْأَمْرُ إِلَى الْقَاسِمِ بْنِ مُحَيَّمَةَ، قَالَ: فَعَرَضَ عَلَى الْقَاسِمِ أَمْرُهُ، وَأَخَذَ عَلَيْهِ الْعَهْدَ وَالْمِيثَاقَ؛ إِنَّهُ هُوَ رَضِيَ أَمْرًا قَبْلَهُ، وَإِنْ كَرِهَهُ كَتَمَهُ عَلَيْهِ. قَالَ: فَقَالَ لَهُ: إِنَّي نَبِيٌّ. فَقَالَ الْقَاسِمُ: كَذَبْتَ يَا عَدُوَّ اللَّهِ، مَا أَنْتَ نَبِيٌّ.

وَفِي رِوَايَةٍ: وَلَكِنَّكَ أَحَدُ الْكُذَّابِينَ الدَّجَالِينَ الَّذِينَ أَحْبَرَ عَنْهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ " لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَخْرُجَ ثَلَاثُونَ دَجَالُونَ ، كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّه رَسُولُ اللَّهِ " 475، وَأَنْتَ أَحَدُهُمْ وَلَا عَهْدَ لَكَ. قَالَ: ثُمَّ قَامَ فَخَرَجَ إِلَى أَبِي إِدْرِيسَ - وَكَانَ عَلَى الْقَضَاءِ بِدِمَشْقَ - فَأَعْلَمَهُ بِمَا سَمِعَ مِنَ الْحَارِثِ، فَقَالَ أَبُو إِدْرِيسَ: نَعْرِفُهُ. ثُمَّ أَعْلَمَ أَبُو إِدْرِيسَ عَبْدَ الْمَلِكِ بِذَلِكَ.

وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى أَنَّ مَكْحُولًا، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي زَكْرِيَّا دَخَلَا عَلَى الْحَارِثِ فَدَعَاهُمَا إِلَى نُبُوتِهِ، فَكَذَّبَاهُ وَرَدَّ عَلَيْهِ مَا قَالَ، وَدَخَلَا عَلَى عَبْدِ الْمَلِكِ فَأَعْلَمَاهُ بِأَمْرِهِ، فَتَطَلَّبَهُ عَبْدُ الْمَلِكِ طَلَبًا حَثِيثًا، وَاحْتَقَى الْحَارِثُ، وَصَارَ إِلَى دَارِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، يَدْعُو إِلَى نَفْسِهِ سِرًّا، وَاهْتَمَّ عَبْدُ الْمَلِكِ بِشَأْنِهِ، حَتَّى رَكِبَ إِلَى الصَّنْبَرَةِ فَنَزَلَهَا، فَوَرَدَ عَلَيْهِ هُنَاكَ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ، مِمَّنْ كَانَ يَدْخُلُ عَلَى الْحَارِثِ وَهُوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، فَأَعْلَمَهُ بِأَمْرِهِ وَأَيَّنَ هُوَ، وَسَأَلَ مِنْ عَبْدِ الْمَلِكِ أَنْ يَبْعَثَ مَعَهُ بِطَائِفَةٍ مِنَ الْجُنْدِ الْأَنْتَرَاكِ لِيَحْتَاطَ عَلَيْهِ، فَأَرْسَلَ مَعَهُ طَائِفَةً وَكَتَبَ إِلَى نَائِبِ الْقُدْسِ؛ لِيَكُونَ فِي طَاعَةِ هَذَا

الرَّجُلِ، وَيَفْعَلُ مَا يَأْمُرُهُ بِهِ، فَلَمَّا وَصَلَ الرَّجُلُ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ بِمَنْ مَعَهُ انْتَدَبَ نَائِبَ
 الْقُدْسِ لِحُدُومَتِهِ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَجْمَعَ مَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ مِنَ الشُّمُوعِ، وَيَجْعَلَ مَعَ كُلِّ رَجُلٍ شَمْعَةً،
 فَإِذَا أَمَرَهُمْ بِإِشْعَالِهَا فِي اللَّيْلِ أَشْعَلُوهَا كُلُّهُمْ فِي سَائِرِ الطُّرُقِ وَالْأَرْقَةِ، حَتَّى لَا يَخْفَى
 أَمْرُهُ، وَذَهَبَ الرَّجُلُ بِنَفْسِهِ، فَدَخَلَ الدَّارَ الَّتِي فِيهَا الْحَارِثُ، فَقَالَ لِيَوَائِبِهِ: اسْتَأْذِنْ لِي
 عَلَى نَبِيِّ اللَّهِ. فَقَالَ: فِي هَذِهِ السَّاعَةِ لَا يُؤْذَنُ عَلَيْهِ حَتَّى يُصْبِحَ. فَصَاحَ الْبَصْرِيُّ:
 أَسْرَجُوا. فَأَسْرَجَ النَّاسُ شَمُوعَهُمْ حَتَّى صَارَ اللَّيْلُ كَأَنَّهُ النَّهَارُ، وَهَجَمَ الْبَصْرِيُّ عَلَى
 الْحَارِثِ، فَاحْتَمَى مِنْهُ فِي سِرِّبٍ هُنَاكَ، فَقَالَ أَصْحَابُهُ: هَيْهَاتَ، تُرِيدُونَ أَنْ تَصِلُوا إِلَى
 نَبِيِّ اللَّهِ، إِنَّهُ قَدْ رُفِعَ إِلَى السَّمَاءِ.

قَالَ: فَأَدَخَلَ الْبَصْرِيُّ يَدَهُ فِي ذَلِكَ السِّرِّبِ فَإِذَا بِتَوْبِهِ، فَاجْتَرَهُ فَأَخْرَجَهُ، ثُمَّ قَالَ
 لِلْمُرْعَاتِيِّينَ مِنْ أَتْرَاكِ الْخَلِيفَةِ: تَسَلَّمُوا. قَالَ: فَأَخَذُوهُ فَرَبَطُوهُ فَقَيَّدُوهُ، فَيُقَالُ: إِنَّ الْفُيُودَ
 وَالْجَامِعَةَ سَقَطَتْ مِنْ عُنُقِهِ مِرَارًا، وَيُعِيدُونَهَا، وَجَعَلَ يَقْرَأُ: { قُلْ إِنْ ضَلَلْتُ فَإِنَّمَا أَضِلُّ
 عَلَى نَفْسِي وَإِنْ اهْتَدَيْتُ فَبِمَا يُوحِي إِلَيَّ رَبِّي إِنَّهُ سَمِيعٌ قَرِيبٌ } (50) سُورَةَ سَبَأٍ وَقَالَ
 لِأَوْلِيَاكَ الْأَتْرَاكِ { أَتَقْتُلُونَ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ وَقَدْ جَاءَكُمْ بِالْبَيِّنَاتِ مِنْ رَبِّكُمْ وَإِنْ
 يَكُ كَاذِبًا فَعَلَيْهِ كَذِبُهُ وَإِنْ يَكُ صَادِقًا يُصِيبْكُمْ بَعْضُ الَّذِي يَعِدُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي
 مَنْ هُوَ مُسْرِفٌ كَذَّابٌ } (28) سُورَةَ غَافِرٍ .

فَقَالُوا لَهُ بِلِسَانِهِمْ وَأَلْعَنِيهِمْ: هَذَا كُرَانُنَا فَهَاتِ كُرَانِكَ. أَيْ: هَذَا قُرْآنُنَا فَهَاتِ قُرْآنَكَ.
 فَلَمَّا انْتَهَوْا بِهِ إِلَى عَبْدِ الْمَلِكِ أَمَرَ بِصَلْبِهِ عَلَى خَشْبَةٍ، وَأَمَرَ رَجُلًا فَطَعَنَهُ بِحَرْبَةٍ عُقُوبَةً
 الْمُرْتَدِّ، فَانْتَنَتْ فِي ضِلْعٍ مِنْ أَضْلَاعِهِ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَيْحَكَ، أَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ
 حِينَ طَعَنْتَهُ؟ فَقَالَ: نَسِيتُ. فَقَالَ: وَيْحَكَ، سَمَّ اللَّهَ، ثُمَّ اطَّعَنَهُ. قَالَ: فَذَكَرَ اسْمَ اللَّهِ
 ثُمَّ طَعَنَهُ فَأَنْقَدَهُ، وَقَدْ كَانَ عَبْدُ الْمَلِكِ حَبَسَهُ قَبْلَ صَلْبِهِ، وَأَمَرَ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ
 وَالْفِئْمَةِ أَنْ يَعِظُوهُ وَيُعَلِّمُوهُ اسْتِتَابَةَ الْمُرْتَدِّ أَنَّ هَذَا الَّذِي بِهِ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَأَبَى أَنْ يَقْبَلَ
 مِنْهُمْ، فَصَلَبَهُ بَعْدَ ذَلِكَ، وَهَذَا مِنْ تَمَامِ الْعَدْلِ وَالِدِّينِ.

وَقَالَ الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنِ ابْنِ جَابِرٍ، فَحَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ عُثْبَةَ الْأَعْوَرَ يَقُولُ: سَمِعْتُ الْعَلَاءَ بْنَ زِيَادٍ الْعَدَوِيَّ يَقُولُ: مَا عَبَطْتُ عَبْدَ الْمَلِكِ بِشَيْءٍ مِنْ وَلَايَتِهِ إِلَّا بِقَتْلِهِ حَارِثًا.. "476

قال الذهبي: " وقد بصرنا الله وله الحمد وعرفنا هذا التّمودج ، وأنّ لهم شياطين تطمع فيهم لنقص عقولهم ، وتجري منهم مجرى الدّم ، وتتكلم على ألسنتهم بالمغيبات ، فيضلّ الناس ، ويتأهّونهم ، ويعتقدون أنّهم أولياء الله ، فإنّا لله وإنا إليه راجعون . فقد عمّ البلاء في الخلق بهذا الضّرب ، ولكن الله يثيب الناس على حسن قصدهم ، وإن جهلوا وأخطأوا ، ويغفر لهم بلا شكّ إذا كان قصدهم ابتغاء وجهه الكريم . " وقد كان في الجاهليّة خلقٌ من الكُفّهان يخبرون بالمغيبات ، والرّهبان لهم كشفٌ وإخبار بالمغيبات ، والسّاحر يخبر بالمغيبات . وفي زماننا نساءٌ ورجالٌ بهم مسٌّ من الجنّ يخبرون بالمغيبات على عدد الأنفاس . ومن هذه الأحوال الشّيطانيّة التي تضلّ العامّة أكمل الحيات ، ودخول النّار ، والمشى في الهواء ، ممّن يتعاني المعاصي ، ويخلّ بالواجبات . فنسأل الله العون على اتّباع صراط المستقيم ، وأن يكتب الإيمان في قلوبنا ، وأن يؤيّدنا بروحٍ منه ، ولا حول ولا قوة إلا بالله .

وقد يجيء الجاهل فيقول : اسكّت لا تتكلم في أولياء الله . ولم يشعر أنّه هو الذي تكلم في أولياء الله وأهانهم ، إذ أدخل فيهم هؤلاء الأوباش المجانين أولياء الشياطين ، قال الله تعالى : { وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَىٰ أَوْلِيَآئِهِمْ لِيُجَادِلُوكُمْ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ } (121) سورة الأنعام، وما اتّبع الناس الأسود العنسيّ ومسيلمة الكذاب إلا لإخبارهما بالمغيبات ، ولا عبّدت الأوثان إلا لذلك ، ولا ارتبط خلق بالمنجمين إلا لشيءٍ من ذلك ، مع أنّ تسعة أعشار ما يُحكى من كذب التّافلين . وبعض الفضلاء تراه يخضع للموهّين والفُقراء التّصّابين لما يرى منهم . وما يأتي به هؤلاء يأتي بمثله

476 - انظر تفصيل خبره في البداية والنهاية لابن كثير (ج/ص: 34/9) فما بعدها وتاريخ دمشق - (ج 11 /

ص 428) و تاريخ الإسلام للإمام الذهبي - (ج 5 / ص 386)

الرهبان ، فلهم كشوفات وعجائب ، ومع هذا فهم ضلّال من عبدة الصُّلبان ، فأين يُذهب بك ؟ ! تبتنا الله بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة ، وإيّاك .⁴⁷⁷

وهكذا أهل " الأحوال الشيطانية " تنصرف عنهم شياطينهم إذا ذكر عندهم ما يطردها، مثل آية الكرسي فإنه قد ثبت في الصحيح عن أبي هريرة رضي الله عنه ، قال : وكَلّني رسول الله ﷺ يحفظ زكاة رمضان ، فأتاني آت فجعل يحثو من الطعام فأخذته ، وفُلت : والله لأزفَعَنَّكَ إلى رسول الله ﷺ ، قال : إني محتاج ، وعلى عيال ولي حاجة شديدة ، قال : فحلّيت عنه ، فأصبحت ، فقال النبي ﷺ : " يا أبا هريرة ، ما فعل أسيرك البارحة " ، قال : فُلت : يا رسول الله ، شكّا حاجة شديدة ، وعيالا ، فرحمته ، فحلّيت سبيله ، قال : " أما إنّه قد كذبتك ، وسيعود " ، فعرفت أنه سيعود ، لِقول رسول الله ﷺ إنه سيعود ، فرصدته ، فجاء يحثو من الطعام ، فأخذته ، فُلت : لأزفَعَنَّكَ إلى رسول الله ﷺ ، قال : دعني فإني محتاج وعلى عيال ، لا أعود ، فرحمته ، فحلّيت سبيله ، فأصبحت ، فقال لي رسول الله ﷺ : " يا أبا هريرة ، ما فعل أسيرك " ، فُلت : يا رسول الله شكّا حاجة شديدة ، وعيالا ، فرحمته ، فحلّيت سبيله ، قال : " أما إنّه قد كذبتك وسيعود " ، فرصدته الثالثة ، فجاء يحثو من الطعام ، فأخذته ، فُلت : لأزفَعَنَّكَ إلى رسول الله ، وهذا آخر ثلاث مرّات ، أنك تزعم لا تعود ، ثمّ تعود قال : دعني أعلمك كلمات ينفعك الله بها ، فُلت : ما هو ؟ قال : إذا أويت إلى فراشك ، فأقرأ آية الكرسي : الله لا إله إلا هو الحي القيوم ، حتى تحتم الآية ، فإنك لن يزال عليك من الله حافظ ، ولا يقربنك شيطان حتى تُصبح ، فحلّيت سبيله ، فأصبحت فقال لي رسول الله ﷺ : " ما فعل أسيرك البارحة " ، فُلت : يا رسول الله ، زعم أنه يعلمني كلمات ينفعني الله بها ، فحلّيت سبيله ، قال : " ما هي " ، فُلت : قال لي : إذا أويت إلى فراشك فأقرأ آية الكرسي من أولها حتى تحتم الآية : الله لا إله إلا هو الحي القيوم ، وقال لي : لن يزال

477 - تاريخ الإسلام للإمام الذهبي - (ج 48 / ص 329)

عَلَيْكَ مِنَ اللَّهِ حَافِظٌ ، وَلَا يَقْرَبُكَ شَيْطَانٌ حَتَّى تُصْبِحَ - وَكَانُوا أَحْرَصَ شَيْءٍ عَلَى الْحَيْرِ - فَقَالَ النَّبِيُّ **p** : " أَمَا إِنَّهُ قَدْ صَدَقَكَ وَهُوَ كَذُوبٌ ، تَعْلَمُ مَنْ تُحَاطَبُ مِنْذُ ثَلَاثِ لَيَالٍ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ " ، قَالَ : لَا ، قَالَ : " ذَلِكَ شَيْطَانٌ " ⁴⁷⁸ .

وَلِهَذَا إِذَا قَرَأَهَا الْإِنْسَانُ عِنْدَ الْأَحْوَالِ الشَّيْطَانِيَّةِ بِصِدْقٍ أَبْطَلَتْهَا، مِثْلُ مَنْ يَدْخُلُ النَّارَ بِحَالِ شَيْطَانِيٍّ أَوْ يَحْضُرُ سَمَاعَ الْمَكَاءِ وَالتَّصَدِيَةِ، فَتَنْزِلُ عَلَيْهِ الشَّيَاطِينُ وَتَتَكَلَّمُ عَلَى لِسَانِهِ كَلَامًا لَا يَعْلَمُ، وَرُبَّمَا لَا يُفْقَهُ، وَرُبَّمَا كَاشَفَ بَعْضُ الْحَاضِرِينَ بِمَا فِي قَلْبِهِ، وَرُبَّمَا تَكَلَّمَ بِاللِّسَانَةِ مُخْتَلِفَةً كَمَا يَتَكَلَّمُ الْجِنِّيُّ عَلَى لِسَانِ الْمَصْرُوعِ، وَالْإِنْسَانُ الَّذِي حَصَلَ لَهُ الْحَالُ لَا يَدْرِي بِذَلِكَ بِمَنْزِلَةِ الْمَصْرُوعِ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ⁴⁷⁹ وَلَيْسَهُ وَتَكَلَّمَ عَلَى لِسَانِهِ، فَإِذَا أَفَاقَ لَمْ يَشْعُرْ بِشَيْءٍ مِمَّا قَالَ، وَهَذَا قَدْ يُضْرَبُ الْمَصْرُوعُ وَذَلِكَ الضَّرْبُ لَا يُؤَثِّرُ فِي الْإِنْسَانِيِّ، وَيُخْبِرُ إِذَا أَفَاقَ أَنَّهُ لَمْ يَشْعُرْ بِشَيْءٍ، لِأَنَّ الضَّرْبَ كَانَ عَلَى الْجِنِّيِّ الَّذِي لَيْسَ بِهِ . وَمِنْ هَؤُلَاءِ مَنْ يَأْتِيهِ الشَّيْطَانُ بِأَطْعَمَةٍ وَفَوَاكِهٍ وَحَلْوَى وَعَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا لَا يَكُونُ فِي ذَلِكَ الْمَوْضِعِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَطِيرُ بِهِمُ الْجِنِّيُّ إِلَى مَكَّةَ أَوْ بَيْتِ الْمَقْدِسِ أَوْ غَيْرِهِمَا، وَمِنْهُمْ مَنْ يَحْمِلُهُ عَشِيَّةَ عَرَفَةَ ثُمَّ يُعِيدُهُ مِنْ لَيْلَتِهِ فَلَا يَحُجُّ حَجًّا شَرْعِيًّا ؛ بَلْ يَذْهَبُ بِبَيْتِيهِ وَلَا يُحْرِمُ إِذَا حَادَى الْمَيْمَاتِ وَلَا يُلَبِّي وَلَا يَقِفُ بِمزدلفة وَلَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ ؛ وَلَا يَسْعَى بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَلَا يَرْمِي الْجِمَارَ، بَلْ يَقِفُ بِعَرَفَةَ بِبَيْتِيهِ ثُمَّ يَرْجِعُ مِنْ لَيْلَتِهِ، وَهَذَا لَيْسَ بِحَجٍّ .. ⁴⁸⁰ .

!!!!!!!!!!!!!!!

⁴⁷⁸ - صحيح البخارى (2311) معلقاً بصيغة الجزم والسنن الكبرى للإمام النسائي الرسالة - (ج 6 / ص

(394)(10729) وهو صحيح

⁴⁷⁹ - قال تعالى: {الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ (275) } [البقرة/275] الذي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ - أي المصروع . وَكَانَتِ الْعَرَبُ تَعْتَقِدُ أَنَّ الشَّيْطَانَ يَخْطِبُ الْإِنْسَانَ فَيَصْرَعُهُ .

⁴⁸⁰ - وانظر مجموع الفتاوى - (ج 1 / ص 84) و(ج 1 / ص 176) و(ج 1 / ص 363) و(ج 1 / ص 364) و(ج 8 / ص 232) و(ج 10 / ص 278) و(ج 10 / ص 431) و(ج 10 / ص 443) و(ج 11 / ص 470) و(ج 11 / ص 495-496) و(ج 11 / ص 538) و(ج 11 / ص 611) و(ج 11 / ص 667-668) و(ج 14 / ص 226) و(ج 14 / ص 359) و(ج 27 / ص 499) و(ج 35 / ص 111) و(ج 35 / ص 114)

الباب الثاني شرح حديث الولي

وفيه المباحث التالية :

- المبحث الأول - نص الحديث وشواهده
- المبحث الثاني - حول صحّة الحديث وما قيل فيه والجواب عنه
- المبحث الثالث - الدفاع عن صحيح البخاري ومسلم
- المبحث الرابع - مفهوم الولاية في القرآن الكريم
- المبحث الخامس - الحديث القدسي والفرق بينه وبين الحديث العادي
- المبحث السادس - معاني المفردات
- المبحث السابع - معاداة أولياء الله تعالى مؤذنة بالحرب من الله
- المبحث الثامن - التقرب إلى الله تعالى بالفرائض
- المبحث التاسع - التقرب إلى الله تعالى بالنوافل
- المبحث العاشر - ماذا يعطي الله تعالى من تقرب إليه بالفرائض والنوافل ؟
- المبحث الحادي عشر - إجابة دعاء أولياء الله
- المبحث الثاني عشر - هل يتردد الله تعالى بقبض روح أوليائه ؟
- المبحث الثالث عشر - لماذا نكره الموت ؟
- المبحث الرابع عشر - الجواب عن الإشكالات السبعة في هذا الحديث
- المبحث الخامس عشر - أهم الدروس والعبر المستفادة من الحديث

المبحث الأول

نص الحديث وشواهد

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : " إِنَّ اللَّهَ قَالَ : مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالْحَرْبِ ، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ ، وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ : كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا ، وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا ، وَإِنْ سَأَلَنِي لِأَعْطَيْتُهُ ، وَلَئِنْ اسْتَعَاذَنِي لِأُعِيدَنَّهُ ، وَمَا تَرَدَّدْتُ عَنْ شَيْءٍ أَنَا فَاعِلُهُ تَرَدُّدِي عَنْ نَفْسِ الْمُؤْمِنِ ، يَكْرَهُ الْمَوْتَ وَأَنَا أَكْرَهُ مَسَاءَتَهُ " رواه البخاري 481 .

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : " إِنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ : مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا ، فَقَدْ آذَانِي ، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ ، وَمَا يَزَالُ يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ ، كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا ، وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا فَإِنْ سَأَلَنِي عَبْدِي ، أَعْطَيْتُهُ ، وَإِنْ اسْتَعَاذَنِي ، أَعْدْتُهُ ، وَمَا تَرَدَّدْتُ عَنْ شَيْءٍ أَنَا فَاعِلُهُ تَرَدُّدِي عَنْ نَفْسِ الْمُؤْمِنِ ، يَكْرَهُ الْمَوْتَ وَأَكْرَهُ مَسَاءَتَهُ " 482

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : " إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ : مَنْ آذَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالْحَرْبِ ، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَفْضَلَ مِنْ أَدَاءِ مَا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ ، وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ كُنْتُ

481 - صحيح البخارى (6502) وشرح السنة للبغوي (1214) وهق 346/3 و219/10 و21508 (والإتحاف 403/10 وصحيحة (1640) وسنة 19/5 وفتح 340/11 و341 وتلخيص 117/3 وصفة 491 وصحيح الجامع (1782) والإحسان (347) وه (3989)

482 - صحيح ابن حبان (348) صحيح ، قَالَ أَبُو خَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : لَا يُعْرَفُ لِهَذَا الْحَدِيثِ إِلَّا طَرِيقَانِ اثْنَانِ : هِشَامُ الْكِنَانِيُّ ، عَنْ أَنَسٍ ، وَعَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ مَيْمُونٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ وَكِلَا الطَّرِيقَيْنِ لَا يَصُحُّ ، وَإِنَّمَا الصَّحِيحُ مَا ذَكَرْنَاهُ ، قلت : وله طرق أخرى

سَمِعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا ، وَرَجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا ، فَلَمَّا سَأَلَنِي عَبْدِي أُعْطَيْتُهُ ، وَلَمَّا اسْتَعَاذَنِي لِأَعْدْتُهُ ، وَمَا تَرَدَّدْتُ عَنْ شَيْءٍ أَنَا فَاعِلُهُ تَرَدُّدِي عَنْ نَفْسِ الْمُؤْمِنِ ، يَكْرَهُ الْمَوْتَ وَأَكْرَهُ إِسَاءَتَهُ ، أَوْ مُسَاءَتَهُ
483

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنَّهُ قَالَ : " إِذَا تَقَرَّبَ مِنِّي عَبْدِي شِبْرًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ ذِرَاعًا ، وَإِذَا تَقَرَّبَ مِنِّي ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بُوعًا وَإِذَا تَقَرَّبَ مِنِّي بُوعًا أَتَيْتُهُ أَهْرُولٌ " أَوْ كَمَا قَالَ . قَالَ الشَّيْخُ أَبُو سَهْلٍ : " وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ اخْتِصَارٌ ، وَلَقِطَةُ تَفَرَّدَ بِهَا هَذَا الرَّاوي ، إِذْ سَائِرُ الرُّوَاةِ يَقُولُونَ : " إِذَا تَقَرَّبَ مِنِّي ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا " وَيَقُولُونَ فِي تَمَامِ الْحَدِيثِ : " وَإِذَا أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ أَهْرُولٌ " . 484

وَعَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - p - : " قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : مَنْ أَدَّلَ لِي وَلِيًّا ، فَقَدْ اسْتَحَلَّ مُحَارَبَتِي ، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِمِثْلِ أَدَاءِ الْفَرَائِضِ ، وَمَا يَزَالُ الْعَبْدُ يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ ، إِنْ سَأَلَنِي أُعْطَيْتُهُ ، وَإِنْ دَعَانِي أُجِبْتُهُ ، مَا تَرَدَّدْتُ عَنْ شَيْءٍ أَنَا فَاعِلُهُ تَرَدُّدِي عَنْ وَفَاتِهِ ، لِأَنَّهُ يَكْرَهُ الْمَوْتَ ، وَأَكْرَهُ مَسَاءَتَهُ " أَخْرَجَهُ
أحمد 485

وَعَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : قَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : " مَنْ آذَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ اسْتَحَلَّ مُحَارَبَتِي ، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِمِثْلِ أَدَاءِ فَرَائِضِي ، وَإِنَّ عَبْدِي لَيَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ ، فَإِذَا أُحِبَبْتُهُ كُنْتُ عَيْنَهُ الَّتِي يُبْصِرُ بِهَا ، وَفُؤَادَهُ الَّذِي يَعْقِلُ بِهِ ، وَلِسَانَهُ

483 - جَلِيَّةُ الْأَوْلِيَاءِ (1) صحيح

484 - الْأَسْمَاءُ وَالصِّفَاتُ لِلْبَيْهَقِيِّ (912) صحيح

485 - مسند أحمد (26947) والمعجم الأوسط للطبراني (11408) والزهد الكبير للبيهقي (707) وهو

صحيح لغيره

الَّذِي يَتَكَلَّمُ بِهِ ، إِنَّ دَعَائِي أَحَبُّهُ وَإِنْ سَأَلَنِي أَعْطَيْتُهُ ، وَمَا تَرَدَّدْتُ عَنْ شَيْءٍ أَنَا فَاعِلُهُ تَرَدَّدِي عَنْ مَوْتِهِ ، إِنَّهُ يَكْرَهُ الْمَوْتَ وَأَنَا أَكْرَهُ مَسَاءَتَهُ "486

وَعَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : " قَالَ اللَّهُ : مَنْ آذَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ اسْتَحَلَّ حَارِمِي ، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي الْمُؤْمِنُ بِمِثْلِ أَذَاءِ فَرَائِضِي ، وَإِنَّ عَبْدِي لَيَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ ، فَإِذَا أَحَبَبْتُهُ كُنْتُ عَيْنَهُ الَّتِي يُبْصِرُ بِهَا ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا ، وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا ، وَفُؤَادَهُ الَّذِي يَعْقِلُ بِهِ ، وَلِسَانَهُ الَّذِي يَتَكَلَّمُ بِهِ ، إِنَّ دَعَائِي أَحَبُّهُ ، وَإِنْ سَأَلَنِي أَعْطَيْتُهُ ، وَمَا تَرَدَّدْتُ فِي شَيْءٍ أَنَا فَاعِلُهُ تَرَدَّدِي عَنْ مَوْتِهِ ؛ وَذَلِكَ أَنَّهُ يَكْرَهُ الْمَوْتَ ، وَأَنَا أَكْرَهُ مَسَاءَتَهُ "487

وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ : " مَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ ، فَأَكُونُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ وَلِسَانَهُ الَّذِي يَنْطِقُ بِهِ وَقَلْبَهُ الَّذِي يَعْقِلُ بِهِ وَإِذَا دَعَائِي أَحَبَبْتُهُ ، وَإِذَا سَأَلَنِي أَعْطَيْتُهُ ، وَإِذَا اسْتَنْصَرَنِي نَصَرْتُهُ ، وَأَحَبُّ مَا تَعَبَّدَ بِهِ عَبْدِي النَّصْحُ لِي " وَفِي رِوَايَةِ السُّلَمِيِّ وَأَعْبُدُ مَا يَتَعَبَّدُ بِهِ " الزُّهْدُ الْكَبِيرُ لِلْبَيْهَقِيِّ "488

وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : " مَنْ أَهَانَ لِي وَلِيًّا فَقَدْ بَارَزَنِي بِالْعِدَاوَةِ ابْنُ آدَمَ ، لَنْ تُدْرِكَ مَا عِنْدِي إِلَّا بِأَدَاءٍ مَا افْتَرَضْتُ عَلَيْكَ ، وَلَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَحَبَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ ، فَأَكُونُ قَلْبَهُ الَّذِي يَعْقِلُ بِهِ ، وَلِسَانَهُ الَّذِي يَنْطِقُ بِهِ ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ ، فَإِذَا دَعَائِي أَحَبَبْتُهُ ، وَإِذَا سَأَلَنِي أَعْطَيْتُهُ ، وَإِذَا اسْتَنْصَرَنِي نَصَرْتُهُ وَأَحَبُّ عِبَادَةِ عَبْدِي إِلَيَّ النَّصِيحَةُ "489

486 - الزُّهْدُ الْكَبِيرُ لِلْبَيْهَقِيِّ (707) صحيح لغيره

487 - كِتَابُ الْأَوْلِيَاءِ لِابْنِ أَبِي الدُّنْيَا (45) صحيح لغيره

488 - المعجم الكبير للطبراني - (ج 7 / ص 230)(7739) و(ج 7 / ص 250)(7800) والإتحاف

102/8 و 477 و 440/9 و عدوى 1939/5 والصحيحة (1640) والزهد الكبير للبيهقي (710) وهو

حسن لغيره

489 - الْمُعْجَمُ الْكَبِيرُ لِلطَّبْرَانِيِّ (7801) حسن لغيره

وَعَنِ الْحُسَيْنِ ، قَالَ : " يَقُولُ اللَّهُ : مَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِمِثْلِ مَا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ ، وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالتَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ ، فَأَكُونُ عَيْنِيهِ اللَّتَيْنِ يُبْصِرُ بِهِمَا ، وَأُذُنَيْهِ اللَّتَيْنِ يَسْمَعُ بِهِمَا ، وَيَدَيْهِ اللَّتَيْنِ يَبْطِشُ بِهِمَا ، وَرِجْلَيْهِ اللَّتَيْنِ يَمْشِي بِهِمَا ، فَإِذَا دَعَانِي أَجَبْتُهُ ، وَإِذَا سَأَلَنِي أَعْطَيْتُهُ ، وَإِنْ اسْتَعْفَرَنِي عَفَرْتُ لَهُ " ⁴⁹⁰

وَعَنْ حَسَّانَ بْنِ عَطِيَّةَ ، قَالَ : " مَنْ عَادَى أَوْلِيَاءَ اللَّهِ فَقَدْ آذَنَ اللَّهُ بِالمُحَارَبَةِ ، وَمَنْ حَالَتْ شَفَاعَتُهُ دُونَ حَدِّ مَنْ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ضَادَّ اللَّهَ فِي أَمْرِهِ ، وَمَنْ أَعَانَ عَلَى حُصُومَةٍ لَا عِلْمَ لَهُ بِهَا كَانَ فِي سَحَطِ اللَّهِ حَتَّى يَنْزِعَ ، وَمَنْ فَقَأَ مُؤْمِنًا بِمَا لَا عِلْمَ لَهُ بِهِ وَقَفَهُ اللَّهُ فِي رَدْعَةِ الحُبَالِ حَتَّى يَجِيءَ مِنْهَا بِالمُخْرَجِ ، وَمَنْ حَاصَمَ لِضَعِيفٍ حَتَّى يَثْبُتَ لَهُ حَقُّهُ ثَبَّتَ اللَّهُ قَدَمَيْهِ يَوْمَ تَزُلُّ الأَقْدَامُ ، وَقَالَ اللَّهُ : مَا تَرَدَّدْتُ فِي شَيْءٍ أُرِيدُهُ ، تَرَدَّادِي فِي قَبْضِ نَفْسِ عَبْدِي المُؤْمِنِ يَكْرَهُ المَوْتَ وَأَكْرَهُ مَسَاءَتَهُ وَلَا بُدَّ لَهُ مِنْهُ " ⁴⁹¹ أخرجه ابن أبي شيبة .

وَعَنْ طَاوُسِ اليمانيِّ ، قَالَ : " إِنِّي لأَجِدُ فِي بَعْضِ الكُتُبِ الَّذِي أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : لَنْ يَنْجُو مِنِّي عَبْدٌ إِلَّا بِأَدَاءِ مَا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ ، وَمَا افْتَرَبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِأَفْضَلِ مَنْ النَّصِيحَةِ ، وَلَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالتَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ ، فَإِذَا فَعَلَ ذَلِكَ ، كُنْتُ قَلْبُهُ الَّذِي يَعْقِلُ بِهِ ، وَبَصَرُهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ ، إِنْ سَأَلَنِي أَعْطَيْتُهُ ، وَإِنْ دَعَانِي أَجَبْتُهُ ، وَإِنْ اسْتَنْصَرَ بِي نَصَرْتُهُ " أخرجه أبوداود في الزهد ⁴⁹²

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : " يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : مَنْ عَادَ لِي وَلِيًّا فَقَدْ نَاصَبَنِي بِالمُحَارَبَةِ ، وَمَا تَرَدَّدْتُ عَنْ شَيْءٍ أَنَا فَاعِلُهُ كَتَرَدُّدِي عَنْ مَوْتِ المُؤْمِنِ يَكْرَهُ المَوْتَ وَأَكْرَهُ مَسَاءَتَهُ ، وَرَبَّمَا سَأَلَنِي وَلِيٌّ المُؤْمِنُ الغِنَى فَأَصْرَفْتُهُ مِنَ الغِنَى إِلَى

490 - مصنف عبد الرزاق (20302) وجامع معمر بن راشد (914) صحيح مرسل

491 - مصنف ابن أبي شيبة (ج 13 / ص 576)(36630) والزهد والرقائق لابن المبارك (1022)

صحيح مرسل

= برح : زال = النافلة : ما كان زيادة على الأصل الواجب

492 - الزهد لأبي داود (5) وفيه راو لم أعرفه

الْفَقْرِ ، وَلَوْ صَرَفْتُهُ إِلَى الْغَنَى لَكَانَ شَرًّا لَهُ ، وَرُبَّمَا سَأَلَنِي وَلِيِّي الْمُؤْمِنُ الْفَقْرَ فَأَصْرَفْتُهُ إِلَى الْغَنَى ، وَلَوْ صَرَفْتُهُ إِلَى الْفَقْرِ لَكَانَ شَرًّا لَهُ ؛ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ : وَعِزَّتِي وَجَلَالِي وَعُلُوِّي وَبَهَائِي وَجَمَالِي وَارْتِفَاعِ مَكَانِي لَا يُؤَثِّرُ عَبْدٌ هَوَايَ عَلَى هَوَى نَفْسِهِ إِلَّا أَنْتَبْتُ أَجَلَهُ عِنْدَ بَصَرِهِ ، وَضَمَمَتِ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ رِزْقَهُ ، وَكُنْتُ لَهُ مِنْ وَرَاءِ بَحَارَةِ كُلِّ تَاجِرٍ .⁴⁹³ "أخرجه الطبراني .

وَعَنْ أَنَسٍ ، عَنْ مُحَمَّدٍ **p** ، عَنْ جَبْرِيلَ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، عَنِ اللَّهِ ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَالَ : " يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : مَنْ أَهَانَ لِي وَلِيًّا فَقَدْ بَارَزَنِي بِالْمُحَارَبَةِ ، وَمَا رَدَدْتُ فِي شَيْءٍ أَنَا فَاعِلُهُ مَا رَدَدْتُ فِي قَبْضِ نَفْسِ عَبْدِي الْمُؤْمِنِ ، يَكْرَهُ الْمَوْتَ وَأَكْرَهُ مَسَاءَتَهُ ، وَلَا بُدَّ لَهُ مِنْهُ " مسند الشهاب⁴⁹⁴

وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ **p** عَنِ اللَّهِ ، عَزَّ وَجَلَّ ، قَالَ : " مَنْ آذَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ بَارَزَنِي فِي الْمُحَارَبَةِ ، مَا تَرَدَدْتُ فِي شَيْءٍ أَنَا فَاعِلُهُ مَا تَرَدَدْتُ فِي مَسَاءَةِ الْمُؤْمِنِ ، يَكْرَهُ الْمَوْتَ وَلَا بُدَّ مِنْهُ ، مَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدٌ بِمِثْلِ مَا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ ، وَلَا يَزَالُ الْعَبْدُ يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوْافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ كُنْتُ سَمْعًا وَبَصَرًا وَيَدًا وَمُؤَيَّدًا ، يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبُ لَهُ ، وَيَسْتَنْصِحُنِي فَأَنْصَحُ لَهُ ، إِنَّ مِنْ عِبَادِي الْمُؤْمِنِينَ لَمَنْ يُرِيدُ الْبَابَ مِنَ الْعِبَادَةِ فَأَصْرَفْتُهُ عَنْهُ كِرَاهَةً أَنْ يَدْخُلَهُ عُجْبٌ فَيُفْسِدَهُ ذَلِكَ ، إِنَّ مِنْ عِبَادِي الْمُؤْمِنِينَ مَنْ لَا يُصْلِحُ إِيمَانَهُ إِلَّا الْغَنَى ، لَوْ أَفْقَرْتُهُ لَأَفْسَدَهُ ذَلِكَ ، وَإِنَّ مِنْ الْعَبِيدِ مَنْ لَا يُصْلِحُ إِيمَانَهُ إِلَّا الْفَقْرُ ، لَوْ أَعْنَيْتُهُ لَأَفْسَدَهُ ذَلِكَ ، وَإِنَّ مِنْ عِبَادِي الْمُؤْمِنِينَ مَنْ لَا يُصْلِحُ إِيمَانَهُ إِلَّا الصِّحَّةُ ، لَوْ أَسَقَمْتُهُ لَأَفْسَدَهُ ذَلِكَ ، وَإِنَّ مِنْ عِبَادِي الْمُؤْمِنِينَ مَنْ لَا يُصْلِحُ

493 - المعجم الكبير للطبراني - (ج 10 / ص 291)(12551) وفيه ضعف

494 - مسند الشهاب القضاعي (1334) وهو صحيح لغيره

إِيمَانَهُ إِلَّا السَّقَمُ ، لَوْ أَصَحَّحْتُهُ لَأَفْسَدَهُ ذَلِكَ ، وَذَلِكَ أَيُّ أَدَبٍ أَمَرَ عِبَادِي بِعَلْمِي
بِقُلُوبِهِمْ ، إِيَّ عَلِيمٍ خَيْرٌ " 495

وَعَنْ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : " قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : مَنْ آدَى لِي
وَلِيًّا فَقَدْ اسْتَحَقَّ مُحَارَبَتِي ، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدٌ بِمِثْلِ آدَاءِ فَرَائِضِي ، وَإِنَّهُ لَيَتَقَرَّبُ إِلَيَّ
بِالتَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ كُنْتُ رِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا ،
وَلِسَانَهُ الَّتِي يَنْطِقُ بِهَا ، وَقَلْبَهُ الَّتِي يَعْقِلُ بِهَا ، إِنْ سَأَلَنِي أَعْطَيْتُهُ وَإِنْ دَعَانِي أَجَبْتُهُ ،
وَمَا تَرَدَّدْتُ عَنْ شَيْءٍ أَنَا فَاعِلُهُ كَتَرَدُّدِي عَنْ مَوْتِي ، وَذَلِكَ أَنَّهُ يَكْرَهُهُ وَأَنَا أَكْرَهُ مَسَاءَتَهُ
" أخرجهُ أبو يعلى . 496

وَعَنْ عَبْدِ ، حَدَّثَنِي زُرُّ بْنُ حُبَيْشٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ حُدَيْفَةَ ، يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ : " إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَوْحَى إِلَيَّ يَا أَحَا الْمُرْسَلِينَ وَيَا أَحَا الْمُنْدَرِينَ أَنْذِرَ قَوْمَكَ أَنْ لَا
يَدْخُلُوا بَيْتًا مِنْ بُيُوتِي وَلَا حِدٍ عِنْدَهُمْ مَظْلَمَةٌ ، فَإِنِّي أَلْعَنُهُ مَا دَامَ قَائِمًا بَيْنَ يَدَيَّ يَصَلِّي
حَتَّى يَرُدَّ تِلْكَ الظَّلَامَةَ إِلَى أَهْلِهَا ، فَأَكُونُ سَمْعَهُ الَّتِي يَسْمَعُ بِهَا ، وَأَكُونُ بَصَرَهُ الَّتِي
يُبْصِرُ بِهَا ، وَيَكُونُ مِنْ أَوْلِيَائِي وَأَصْفِيَائِي وَيَكُونُ جَارِي مَعَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ
وَالشُّهَدَاءِ فِي الْجَنَّةِ " أخرجهُ أبو نعيم في الحلية . 497

495 - بَحْرُ الفَوَائِدِ المُسَمَّى بِمَعَانِي الأَخْيَارِ لِلْكَلابِاذِيِّ (343) و الاتحاف 102/8 و 440/9 وطب
264/8 و مجمع 248/2 وأخرجهُ ابن أبي الدنيا في الأولياء (ص 9 ، رقم 1) ، والحكيم (232/2) ، وأبو نعيم
في الحلية (318/8) ، وابن عساكر (95/7) وموسوعة السنة النبوية - (ج 16 / ص 86)(22852)
حسن لغيره

496 - مسند أبي يعلى الموصلي (6930) والمطالب العالِيَةُ لِلْحَافِظِ ابْنِ حَجَرٍ العَسْقَلَانِيِّ (600) وقال :
هَذَا ضَعِيفٌ . قُلْتُ : وَفِي الأَبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عِنْدَ البُخَارِيِّ ، وَعَنْ عَائِشَةَ ، وَأَنْسَ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُمَا

497 - أخرجهُ أبو نعيم في الحلية (116/6) و جَلِيَةُ الأَوْلِيَاءِ (8257) وقال : غريب من حديث الأوزاعي، عن
عبدِة. ورواه علي بن معبد، عن إسحاق بن أبي يحيى العكي، عن الأوزاعي مثله. وابن عساكر (44/65) وهو
حديث حسن غريب

المبحث الثاني

حول صحّة الحديث وما قيل فيه والجواب عنه

المطلب الأول

قول الألباني فيه

قال الشيخ ناصر الدين الألباني (رحمه الله)⁴⁹⁸: كنت برهة من الزمن متوقفا في صححة هذا الحديث ، ثم تتبعته طرقه ، فتبين لي أنه صحيح بمجموعها، وقد صححه جمع --- اهـ

وقال في الصحيحة مبيناً ذلك⁴⁹⁹: " قلت : وهذا إسناد ضعيف ، وهو من الأسانيد القليلة التي انتقدها العلماء على البخاري رحمه الله تعالى⁵⁰⁰، فقال الذهبي في ترجمة خالد بن مخلد هذا وهو القطواني بعد أن ذكر اختلاف العلماء في توثيقه وتضعيفه وساق له أحاديث تفرد بها هذا منها : " فهذا حديث غريب جدا ، ولولا هيبة " الجامع الصحيح " لعدته في منكرات خالد بن مخلد ، وذلك لغرابة لفظه ، ولأنه مما ينفرد به شريك ، وليس بالحافظ ، ولم يرو هذا المتن إلا بهذا الإسناد . ولا أخرجه من عدا البخاري ، ولا أظنه في مسند أحمد وقد اختلف في عطاء ، فقليل : هو ابن أبي رباح ، والصحيح أنه عطاء بن يسار " اهـ⁵⁰¹.

498 - في هامش صحيح الجامع (1782)

499 - السلسلة الصحيحة - (ج 2 / ص 384)

500 - قلت : انتقاد السند لا يعني بالضرورة انتقاد المتن ، فكم من سدد انتقد ، والمتن صحيح .

501 - ميزان الاعتدال - (ج 1 / ص 641) (2463) وها مش صحيح ابن حبان - (ج 2 / ص 58)

وفي سير أعلام النبلاء (ج 19 / ص 198) : وَرَوَى الْبُخَارِيُّ حَدِيثًا : (مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا ، فَقَدْ آذَنَّهُ بِالْحَرْبِ)
عَنِ ابْنِ كِرَامَةَ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ . وَهُوَ غَرِيبٌ جَدًّا ، لَمْ يَرَوْهُ سِوَى ابْنِ كِرَامَةَ ، عَنْهُ .
وفيهما أيضاً (7/16) : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : (إِنَّ اللَّهَ قَالَ : مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنَّاكَ بِالْحَرْبِ) ، وَذَكَرَ
الْحَدِيثُ . غَرِيبٌ جَدًّا ، مَدَارُهُ عَلَى ابْنِ كِرَامَةَ ، فَدَرَّاهُ الْبُخَارِيُّ عَنْهُ ، وَيُرْوَى شَبَّهُهُ مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الْوَاحِدِ ، عَنْ مَوْلَاهُ
عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ .

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله ردًا عليه : 502

" وَإِطْلَاقُ أَنَّهُ لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْمَثَلُ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ مَرْدُودٌ ، وَمَعَ ذَلِكَ فَشَرِيكَ شَيْخِ
شَيْخِ خَالِدٍ فِيهِ مَقَالٌ أَيْضًا ، وَهُوَ رَاوِي حَدِيثِ الْمِعْرَاجِ الَّذِي زَادَ فِيهِ وَنَقَصَ وَقَدَّمَ
وَأَخَّرَ وَتَفَرَّدَ فِيهِ بِأَشْيَاءَ لَمْ يَتَابَعِ عَلَيْهَا كَمَا يَأْتِي الْقَوْلُ فِيهِ مُسْتَوْعَبًا فِي مَكَانِهِ ، وَلَكِنْ
لِلْحَدِيثِ طُرُقٌ أُخْرَى يَدُلُّ جَمُوعُهَا عَلَى أَنَّ لَهُ أَصْلًا ، مِنْهَا عَنْ عَائِشَةَ أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ
فِي " الرَّهْدِ " وَابْنُ أَبِي الدُّنْيَا وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي " الْحَلِيَّةِ " وَالْبَيْهَقِيُّ فِي " الرَّهْدِ " مِنْ طَرِيقِ
عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْهَا ، وَذَكَرَ ابْنُ حِبَّانَ وَابْنُ عَدِيٍّ أَنَّهُ تَفَرَّدَ بِهِ ، وَقَدْ
قَالَ الْبُخَارِيُّ إِنَّهُ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ ، لَكِنْ أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ مِنْ طَرِيقِ يَعْقُوبَ بْنِ مُجَاهِدٍ
عَنْ عُرْوَةَ وَقَالَ : لَمْ يَرَوْهُ عَنْ عُرْوَةَ إِلَّا يَعْقُوبُ وَعَبْدُ الْوَاحِدِ . وَمِنْهَا عَنْ أَبِي أُمَامَةَ
أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ وَالْبَيْهَقِيُّ فِي " الرَّهْدِ " بِسَنَدٍ ضَعِيفٍ . وَمِنْهَا عَنْ عَلِيِّ بْنِ
الإِسْمَاعِيلِيِّ فِي مُسْنَدِ عَلِيِّ بْنِ مَسْنَدِ عَلِيِّ بْنِ عَبَّاسٍ أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ وَسَنَدُهُمَا ضَعِيفٌ ، وَعَنْ
أَنَسٍ أَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى وَابْنُ أَبِي حَتْمَةَ وَالطَّبْرَانِيُّ وَفِي سَنَدِهِ ضَعْفٌ أَيْضًا ، وَعَنْ حُدَيْفَةَ أَخْرَجَهُ
الطَّبْرَانِيُّ مُحْتَصِرًا وَسَنَدُهُ حَسَنٌ غَرِيبٌ ، وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ وَأَبُو نُعَيْمٍ
فِي " الْحَلِيَّةِ " مُحْتَصِرًا وَسَنَدُهُ ضَعِيفٌ أَيْضًا ، وَعَنْ وَهْبِ بْنِ مُنَبِّهٍ مَقْطُوعًا أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ
فِي " الرَّهْدِ " وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي " الْحَلِيَّةِ " وَفِيهِ تَعَقُّبٌ عَلَى ابْنِ حِبَّانَ حَيْثُ قَالَ بَعْدَ
إِخْرَاجِ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ : لَا يُعْرَفُ لِهَذَا الْحَدِيثِ إِلَّا طَرِيقَانِ يَعْني غَيْرَ حَدِيثِ الْبَابِ
وَهُمَا هِشَامُ الْكِنَانِيُّ عَنْ أَنَسٍ وَعَبْدُ الْوَاحِدِ بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ وَكِلَاهُمَا لَا
يَصِحُّ ، وَسَادَّكُرُ مَا فِي رِوَايَاتِهِمْ مِنْ فَائِدَةٍ زَائِدَةٍ .

ثم قال الشيخ ناصر رحمه الله معقباً : " هذا كله كلام الحافظ . وقد أطال النفس
فيه ، وحق له ذلك ، فإن حديثنا يخرج الإمام البخاري في " المسند الصحيح " ليس
من السهل الطعن في صحته لمجرد ضعف في إسناده ، لاحتمال أن يكون له شواهد
تأخذ بعضه وتقويه .. فهل هذا الحديث كذلك ؟

502 - فتح الباري لابن حجر - (ج 18 / ص 342)

لقد ساق الحافظ هذه الشواهد الثمان ، وجزم بأنه يدل مجموعها على أن له أصلا .
ولما كان من شروط الشواهد أن لا يشتد ضعفها وإلا لم يتقوّ الحديث بها كما قرره
العلماء في " علم مصطلح الحديث "، وكان من الواجب أيضا أن تكون شهادتها
كاملة، وإلا كانت قاصرة ، لذلك كله كان لا بد لي من إمعان النظر في هذه الشواهد
أو ما أمكن منها من الناحيتين اللتين أشرت إليهما : قوة الشهادة وكما لها أو العكس
، وتحرير القول في ذلك ، فأقول: **وذكر أكثر طرق الحديث ..** ثم قال : وخلاصة
القول : إن أكثر هذه الشواهد لا تصلح لتقوية الحديث بها ، إمّا لشدة ضعف
إسناده ، وإمّا لاختصارها ، اللهم إلا حديث عائشة ، وحديث أنس بطريقه، فإنهما
إذا ضما إلى إسناده حديث أبي هريرة اعتضد الحديث بمجموعها وارتقى إلى درجة
الصحيح إن شاء الله تعالى ، وقد صححه من سبق ذكره من العلماء . "

قلتُ : كان الشيخ ناصر رحمه الله يسلك مسلك المتشددين في الجرح والتعديل ، كما
فاته بعض الطرق التي لم يجدها كحديث البزار وغيره مما ذكرته من قبل .

=====

المطلب الثاني الرد على الألباني

قلت : كان ينبغي عليه عدم التسرع في تضعيف هذا الحديث الصحيح ، لأنه في صحيح الإمام البخاري وكفى .

والألباني رحمه الله ، قد ضعف بعض الأحاديث التي في الصحيحين ، وبعضها لم يسبق إليه ، ضارباً بالقواعد والضوابط التي وضعت في هذا الفن عرض الحائط . والسبب فيما أرى يعود لعدة عوامل :

الأول - تشدده في قبول الأخبار في كثير من الأحيان ، كابن الجوزي رحمه الله .

الثاني - اعتماده في الأغلب على المختصرات في الجرح والتعديل .

الثالثة - نسيانه - كما أخبرني بذلك الشيخ عبد القادر الأرناؤوط رحمه الله ، فقد يضعف حديثاً في مكان ويصححه في مكان آخر دون أن يتذكر ذلك .

هذا وقد رددت عليه هذه الأحاديث التي ضعفها في الصحيحين وغيرها ، فعلى سبيل المثال : الأحاديث التي ضعفها في الصحيحين أو أحدهما في تعليقه على رياض الصالحين ، للإمام النووي رحمه الله : من كتابي (الدفاع عن كتاب رياض الصالحين) ، والرقم الأول المتسلسل لي ، والثاني رقمه في رياض الصالحين :

24- (947) عن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال : فَإِذَا دَفَنْتُمُونِي فَشُنُّوا عَلَيَّ التُّرَابَ شُنًّا ثُمَّ أَقِيمُوا حَوْلَ قَبْرِي قَدْرَ مَا تُنَحَّرُ جَزُورٌ وَيُقَسَّمُ لَحْمُهَا حَتَّى اسْتَأْنَسَ بِكُمْ وَأَنْظُرَ مَاذَا أُرَاجِعُ بِهِ رُسُلَ رَبِّي .. رواه مسلم

27- (1024) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله p يقول : « إِنَّ أُمَّتِي يُدْعَوْنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنْ آثَارِ الْوُضُوءِ ، فَمَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيلَ عُرَّتَهُ فَلْيَفْعَلْ » متفق عليه .

62- (1021) عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ أَنَّ النَّبِيَّ -p- قَالَ « مَنْ حَفِظَ عَشْرَ آيَاتٍ مِنْ
أَوَّلِ سُورَةِ الْكَهْفِ عُصِمَ مِنَ الدَّجَالِ ».. وفي رواية : " من آخر سورة الكهف "
رواهما مسلم .

34- (1179) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ -p- قَالَ « إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنَ اللَّيْلِ
فَلْيُفْتِحْ صَلَاتَهُ بِرُكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ » . رواه مسلم .

72- (770) عن أبي هريرة رضى الله عنه قال : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ p : " لا يَشْرَبَنَّ
أَحَدٌ مِنْكُمْ قَائِمًا، فَمَنْ نَسِيَ فَلْيَسْتَقِئْ " . رواه مسلم .

76- (1585) عن أبي هريرة رضى الله عنه عن النَّبِيِّ p قَالَ : " قَالَ اللَّهُ : ثَلَاثَةٌ
أَنَا خَصْمُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ : رَجُلٌ أَعْطَى بِي ثُمَّ عَدَرَ، وَرَجُلٌ بَاعَ حُرًّا فَأَكَلَ ثَمَنَهُ، وَرَجُلٌ
اسْتَأْجَرَ أَحِيرًا فَاسْتَوْفَى مِنْهُ، وَلَمْ يُعْطِ أَجْرَهُ " . رواه البخارى .

وقد ناقشته في تضعيفها جميعاً ، فراجعها في الكتاب المذكور إن شئت .
والخلاصة أنه لا يجوز الاعتماد على ما انفرد الألباني رحمه الله بتضعيفه وحده ،
فلا بد من مراجعة كلام العلماء السابقين ، لأنه كان من المتشددين فيما أرى ،
فإن وافقوه فيه ونعمت ، وإن خالفوه فالقول قولهم في الأعم الأغلب .

=====

المطلب الثالث الرّد على الحافظ الذهبي

قلت : وقال الذهبي أيضاً في سير أعلام النبلاء : "وَرَوَى الْبُخَارِيُّ حَدِيثًا : (مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا، فَقَدْ آذَنَتْهُ بِالْحَرْبِ) عَنِ ابْنِ كِرَامَةَ، عَنْ حَالِدٍ. وَهُوَ غَرِيبٌ جِدًّا، لَمْ يَرَوْهُ سِوَى ابْنِ كِرَامَةَ، عَنْهُ" 503.

وفيها أيضاً : " قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : (إِنَّ اللَّهَ قَالَ: مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ بَارَزَنِي بِالْحَرْبِ)، وَذَكَرَ الْحَدِيثُ. غَرِيبٌ جِدًّا، مَدَارُهُ عَلَى ابْنِ كِرَامَةَ، فَذَرَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنْهُ، وَيُرْوَى شَبَّهُهُ مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الْوَاحِدِ، عَنْ مَوْلَاةٍ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. " 504
وأما قول الإمام الذهبي في الميزان والسير: فهو مردود على الذهبي رحمه الله، من وجهين :

الوجه الأول : من كلام الذهبي نفسه عن رواية الصحيحين:

ورواة الصحيحين أجمل الذهبي حالهم في الموقظة فقال:

" من أخرج له الشيخان على قسمين :

أحدهما : ما احتجَّ به في الأصول .

وثانيهما : من خرَّج له متابعةً وشهادةً واعتباراً.

فمن احتجَّ به أو أحدهما ، ولم يُوثَّق ، ولا عُمرَ ، فهو ثقة ، حديثه قوي .

ومن احتجَّ به أو أحدهما ، وتكلم فيه :

فتارةً يكون الكلامُ فيه تعنتاً ، والجمهورُ على توثيقه ، فهذا حديثه قويٌّ أيضاً .

وتارةً يكون الكلامُ في تليينه وحفظه له اعتبار . فهذا حديثه لا ينحطُّ عن مرتبة

الحسن ، التي قد تُسمِّيها : من أدنى درجات الصحيح فما في الكتابين بحمد الله

503 - سير أعلام النبلاء (ج 19 / ص 198)

504 - نفسه (7/16)

رجلٌ احتجَّ به البخاريُّ أو مسلمٌ في الأصولِ ، وروايته ضعيفة ، بل حسنةٌ أو صحيحة .

ومن خرَّج له البخاريُّ أو مسلمٌ في الشواهد والمتابعات ، ففيهم من في حفظه شيء ، وفي توثيقه تردُّد . فكلُّ من خرَّج له في الصحيحين ، فقد قَفَرَ القنطرة ، فلا معدِّلَ عنه إلا ببرهانٍ بيِّن .

نعم ، الصحيحُ مراتب ، والثقاتُ طبقات ، فليس مَنْ وُثِّقَ مطلقاً كمن تُكَلِّمُ فيه ، وليس من تُكَلِّمُ في سوءِ حفظه واجتهاده في الطَّلَب ، كمن ضعِّفه ولا من ضعِّفه ورؤوا له كمن تركوه ، ولا من تركوه كمن اتَّهموه وكذبوه . فالترجيحُ يدخُلُ عند تعارضِ الروايات . وحضُرُ الثقاتِ في مصنَّفٍ ، كالمُتعدِّرِ . وضَبْطُ عَدَدِ المجهولينِ مستحيل

505"

وقال الذهبي في أول جزئه (الرواة المتكلم فيهم بما لا يوجب الرد): « وقد كتبت في مصنفي الميزان عدداً كثيراً من الثقات الذين احتج البخاري أو مسلم أو غيرهما بهم لكون الرجل منهم قد دون اسمه في مصنفات الجرح وما أوردتهم لضعف فيهم عندي بل ليعرف ذلك وما زال يمر بي الرجل الثبت وفيه مقالٌ مَنْ لا يُعبأ به ؛ ولو فتحنا هذا الباب على نفوسنا لدخل فيه عدة من الصحابة والتابعين والأئمة ؛ فبعض الصحابة كَفَر بعضهم بتأويل ما ، والله يرضى عن الكل ويغفر لهم ، فما هم بمعصومين وما اختلافهم ومحاربتهم بالتي تليينهم عندنا أصلاً... »⁵⁰⁶

قلت : وهذا أبلغ ردِّ عليه .

والوجه الثاني - ليس هذا الحديث غريباً كما زعم !!

وخالد بن مخلد إذا كان له مناكير لا يعني أن يكون هذا الحديث منها أصلاً ، لأن الإمام البخاري روى له ما لم ينكر عليه ، وقد ذكر ابن عدى في ترجمته ما أنكر عليه

505 - الموقظة في علم مصطلح الحديث (ج 1 / ص 18)

506 - لسان المحدثين (معجم مصطلحات المحدثين) - (ج 3 / ص 318)

، ولم يذكر هذا الحديث وقال : " قد اعتبرت حديثه ما روى عنه من الكوفيين محمد بن عثمان بن كرامة ، ومن الغرباء أحمد بن سعيد الداري وعندي من حديثهما صدر صالح ، ولم أجد في كتبه أنكر مما ذكرته ، فلعله توهمها منه أو حملاً على الحفظ وهو عندي إن شاء الله لا بأس به " اهـ .⁵⁰⁷

وقد حدّث عن خالد كباؤ أهل العلم منهم البخاري ومسلم وابن أبي شيبة وأبو داود في مسند مالك والترمذي والنسائي وابن ماجه ..⁵⁰⁸

فهو ثقة له أفراد ، وقد اعتمد حديث الولي وقواه ابن تيمية رحمه الله في كتابه القيم **الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان**⁵⁰⁹ ، بل وسائر كتبه وفتاواه⁵¹⁰ . وذكره في الفتاوى الكبرى واحتجّ به في مواضع عديدة⁵¹¹ ، وفي الصارم المسلول⁵¹²

وأفرده العلامة الشوكاني بكتاب ضخم تحريماً وشرحاً في كتابه النفيس (**القطر الجلي** شرح حديث الولي)⁵¹³ .

507 - الكامل في ضعفاء الرجال 36/3

508 - راجع التهذيب 118-116/3

509 - هذا وقد يسر الله تعالى لنا تحقيقه ونشره ، انظره في مكتبة صيد الفوائد

510 - انظر : مجموع الفتاوى - (ج 2 / ص 225) و (ج 2 / ص 340) و (ج 2 / ص 341) و (ج 2 / ص 371) و (ج 2 / ص 390) و (ج 2 / ص 463) و (ج 3 / ص 416) و (ج 5 / ص 511) (ج 6 / ص 483) و (ج 7 / ص 442) و (ج 8 / ص 143) و (ج 10 / ص 7) و (ج 10 / ص 305) و (ج 10 / ص 682) و (ج 10 / ص 755) و (ج 11 / ص 23) و (ج 11 / ص 61) و (ج 11 / ص 75) و (ج 11 / ص 159) و (ج 11 / ص 179) و (ج 11 / ص 314) و (ج 11 / ص 332) و (ج 11 / ص 516) و (ج 11 / ص 549) و (ج 11 / ص 619) و (ج 11 / ص 665) و (ج 17 / ص 133) و (ج 25 / ص 316)

511 - انظرها الفتاوى الكبرى - (ج 1 / ص 207) و (ج 3 / ص 179) و (ج 7 / ص 396) و (ج 10 / ص 381)

512 - انظر الصارم المسلول - (ج 1 / ص 172) و (ج 1 / ص 388)

513 - وهو مطبوع ومحقق وأخذت به رسالة دكتوراه من الأزهر .

بل هو مما تلقته الأمة بالقبول ، واحتجَّ به جميع الأئمة دون نكير ، فيكون إجماعاً
على صحَّته .⁵¹⁴

=====

514 - انظر على سبيل المثال : الفتاوى الفقهية الكبرى - (ج 9 / ص 158) والحاوي للفتاوي للسيوطي -
(ج 2 / ص 34) والقول الجلي في حديث الولي، ولقاءات الباب المفتوح - (ج 59 / ص 12) و (ج 66 /
ص 19) ومجموع فتاوى و مقالات ابن باز - (ج 8 / ص 252) و (ج 10 / ص 220) و (ج 14 / ص
149) وفتاوى الإسلام سؤال وجواب - (ج 1 / ص 1908) سؤال رقم 21170 و (ج 1 / ص
1973) سؤال رقم 21371 و (ج 1 / ص 048) سؤال رقم 21565 و (ج 1 / ص 2974) سؤال رقم
2723 و (ج 1 / ص 3115) سؤال رقم 31762 و (ج 1 / ص 3318) سؤال رقم 34171 و (ج 1 /
ص 4909) سؤال رقم 4983 وفتاوى ابن حجر الهيتمي - (ج 6 / ص 12) وفتاوى الشبكة الإسلامية معدلة
- (ج 2 / ص 1098) رقم الفتوى 2944 فقد ذكره في أكثر من أربع وعشرين مرة وفتاوى إسلامية - (ج
1 / ص 185) وفتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء - (ج 2 / ص 63) والدرر السننية في الأجوبة
النجدية - الرقمية - (ج 2 / ص 186) و الموسوعة الفقهية الكويتية - (ج 2 / ص 257) و (ج 32 / ص
153) و (ج 33 / ص 104) و (ج 39 / ص 232) و (ج 41 / ص 101)

المطلب الرابع كلام الحافظ ابن حجر على أحاديث البخاري

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله رادًا على من انتقد أحاديث في الصحيحين :
"والجواب عنه على سبيل الإجمال أن نقول : لا ريب في تقديم البخاري ثم مسلم على أهل عصرهما ومن بعده من كثرة هذا الفن في معرفة الصحيح والمعلل، فإنهم لا يختلفون في أن علي بن المديني كان أعلم أقرانه بعلم الحديث وعنه أخذ البخاري ذلك حتى كان يقول: ما استصغرت نفسي عند أحد إلا عند علي بن المديني ، ومع ذلك فكان علي بن المديني إذا بلغه ذلك عن البخاري يقول: دعوا قوله فإنه ما رأى مثل نفسه، وكان محمد بن يحيى الذهلي أعلم أهل عصره بعلم حديث الزهري وقد استفاد منه ذلك الشيخان جميعا ، وروى الفربري عن البخاري قال: ما أدخلت في الصحيح حديثًا إلا بعد أن استخرت الله تعالى وتيقنت صحته، وقال مكى بن عبد الله : سمعت مسلم بن الحجاج يقول : عرضت كتابي هذا على أبي زرعة الرازي فكلُّ ما أشار أن له علة تركته، فإذا عرف وتقرر أنهما لا يخرجان من الحديث إلا ما لا علة له أو له علة إلا أنها غير مؤثرة عندهما، فبتقدير توجيه كلام من انتقد عليهما يكون قوله معارضًا لتصحيحهما، ولا ريب في تقديمهما في ذلك على غيرهما، فيندفع الاعتراض من حيث الجملة.

وأما من حيث التفصيل فالأحاديث التي انتقدت عليهما تنقسم أقسامًا:
القسم الأول منها: ما تختلف الرواة فيه بالزيادة والنقص من رجال الإسناد ، فإن أخرج صاحب الصحيح الطريق المزيده وعلله الناقد بالطريق الناقصة فهو تعليل مردود كما صرح به الدارقطني فيما سنحكيه عنه في الحديث الخامس والأربعين، لأنَّ الراوي إن كان سمعه فالزيادة لا تضرُّ؛ لأنه قد يكون سمعه بواسطة عن شيخه ثم لقيه فسمعه منه، وإن كان لم يسمعه في الطريق الناقصة فهو منقطع، والمنقطع من قسم الضعيف،

والضعيفُ لا يعِلُّ الصحيح، وستأتي أمثله ذلك في الحديث الثاني والثامن وغيرهما، وإن أخرج صاحب الصحيح الطريق الناقصة وعلله الناقدُ بالطريق المزيدة تضمن اعتراضه دعوى انقطاع فيما صححه المصنّفُ، فينظر إن كان ذلك الراوي صحابياً أو ثقة غير مدلس قد أدركَ مَنْ روى عنه إدراكاً يَبِينُ أو صرح بالسماع إن كان مدليساً من طريق أخرى، فإن وجد ذلك اندفع الاعتراضُ بذلك، وإن لم يوجد وكان الانقطاع فيه ظاهراً فمحصّلُ الجواب عن صاحب الصحيح أنه إنما أخرج مثل ذلك في باب ماله متابعٌ وعاضدٌ، أو ما حَفَّتْه قرينةٌ في الجملة تقويه ويكون التصحيحُ وقع من حيثُ المجموع، كما سنوضح ذلك في الكلام على الحديث الرابع والعشرين من هذه الأحاديث وغيره، وربما علل بعضُ النقاد أحاديث ادّعى فيها الانقطاع لكونها غيرَ مسموعةٍ كما في الأحاديث المروية بالمكاتبة والإجازة، وهذا لا يلزمُ منه الانقطاعُ عند من يسوّغُ الروايةَ بالإجازة بل في تخريج صاحب الصحيح لمثل ذلك دليلٌ على صحّة الرواية بالإجازة عنده، وقد أشرنا إلى ذلك في الحديث السادس والثلاثين وغيره.

القسم الثاني منها: ما تختلفُ الرواةُ فيه بتغيير رجالِ بعض الإسناد، فالجواب عنه إن أمكنَ الجمعُ بأن يكون الحديث عند ذلك الراوي على الوجهين جميعاً فأخرجهما المصنّفُ ولم يقتصر على أحدهما حيث يكون المختلفون في ذلك متعادلين في الحفظ والعدد، كما في الحديث الثامن والأربعين وغيره، وإن امتنعَ بأن يكون المختلفون غير متعادلين، بل متقاربين في الحفظ والعدد فيخرجُ المصنّفُ الطريقَ الراجحةً ويعرضُ عن الطريق المرجوحة، أو يشير إليها كما في الحديث السابع عشر، فالتعليلُ بجميع ذلك من أجلِ مجرّد الاختلافِ غيرِ قادحٍ، إذ لا يلزمُ من مجرّد الاختلافِ اضطرابٌ يوجبُ الضعفَ، فينبغي الإعراضُ أيضاً عما هذا سبيله والله أعلم .

القسم الثالث منها: ما تفرّد بعضُ الرواةُ بزيادة فيه دون مَنْ هو أكثر عدداً أو أضبّطَ ممن لم يذكرها، فهذا لا يؤثّرُ التعليلُ به إلا إن كانت الزيادةُ منافيةً، بحيث يتعدّزُ الجمعُ، أمّا إن كانت الزيادةُ لا منافاةً فيها بحيث تكون كالحديث المستقلِّ فلا، اللهم

إلا إن وضح بالدلائل القوية أنّ تلك الزيادة مدرجة في المتن من كلام بعض روايته، فما كان من هذا القسم فهو مؤثّر كما في الحديث الرابع والثلاثين.

القسم الرابع منها: ما تفرد به بعض الرواة ممن ضَعِف من الرواة، وليس في هذا الصحيح من هذا القبيل غيرُ حديثين، وهما السابع والثلاثون والثالث والأربعون كما سيأتي الكلام عليهما، وتبيّن أنّ كُلاّ منهما قد توبع.

القسم الخامس منها: ما حكّم فيه بالوهم على بعض رجاله، فمنه ما يؤثر ذلك الوهم قدحاً ومنه ما لا يؤثر كما سيأتي تفصيله .

القسم السادس منها: ما اختلف فيه بتغيير بعض ألفاظ المتن ، فهذا أكثره لا يترتب عليه قدح لإمكان الجمع في المختلف من ذلك أو الترجيح ،على أن الدارقطني وغيره من كثرة النقد لم يتعرضوا لاستيفاء متن الكتابين كما تعرضوا لذلك في الإسناد، فما لم يتعرضوا له من ذلك حديث جابر في قصة الجمل ،وحديثه في وفاء دين أبيه، وحديث رافع بن خديج في المخابرة، وحديث أبي هريرة في قصة ذي الديدن، وحديث سهل بن سعد في قصة الواهبة نفسها، وحديث أنس في افتتاح القراءة بالحمد لله رب العالمين، وحديث ابن عباس في قصة السائلة عن نذر أمها وأختها، وغير ذلك مما سنأتي إن شاء الله تعالى على بيانه عند شرحه في أماكنه . فهذه جملة أقسام ما انتقده الأئمة على الصحيح وقد حررتها وحققتها وقسمتها وفصلناها لا يظهر منها ما يؤثر في أصل موضوع الكتاب بحمد الله إلا النادر " 515

وقال الحافظ ابن حجر أيضاً : "ينبغي لكل منصف أن يعلم أن تخريج صاحب الصحيح لأي راوٍ كان مقتضياً لعدالته عنده، وصحة ضبطه، وعدم غفلته، ولا سيما ما انضاف إلى ذلك من إطباق جمهور الأئمة على تسمية الكتابين بالصحيحين، وهذا معنى لم يحصل لغير من خرّج عنه في الصحيح؛ فهو بمثابة إطباق الجمهور على تعديل من ذكر فيها .

515 - مقدمة الفتح - (ج 1 / ص 345) وص 365 - 366 ط أول 2001

هذا إذا خرَّج له في الأصول، فأما إن خرَّج له في المتابعات، والشواهد، والتعليق، فهذا تتفاوت درجات من أخرج له منهم في الضبط وغيره، مع حصول اسم الصدق لهم، وحينئذ إذا وجدنا لغيره في أحد منهم طعناً، فذلك الطعن مقابل لتعديل هذا الإمام، فلا يقبل إلا مبين السبب مفسراً بقادح يقدر في عدالة هذا الراوي وفي ضبطه مطلقاً، أو في ضبطه لخبر بعينه، لأن الأسباب الحاملة للأئمة على الجرح متفاوتة منها ما يقدر، ومنها ما لا يقدر .

وقد كان الشيخ أبو الحسن المقدسي يقول في الرجل الذي يخرج عنه في الصحيح، هذا جاز القنطرة؛ يعني بذلك أنه لا يلتفت إلى ما قيل فيه، قال الشيخ أبو الفتح القشيري في مختصره⁵¹⁶: وهكذا نعتقد وبه نقول ولا نخرج عنه، إلا بحجة ظاهرة وبيان شاف يزيد في غلبة الظن على المعنى الذي قدمناه، من اتفاق الناس بعد الشيخين على تسمية كتابيهما بالصحيحين، ومن لوازم ذلك تعديل روايتهما⁵¹⁷

قلت: فلا يقبل الطعن في أحد منهم إلا بقادح واضح؛ لأن أسباب الجرح مختلفة ومدارها على خمسة أشياء البدعة أو المخالفة أو الغلط أو جهالة الحال أو دعوى الانقطاع في السند بأن يدَّعي في الراوي أنه كان يدلس أو يرسل، فأما جهالة الحال فمندفعة عن جميع من أخرج لهم في الصحيح، لأن شرط الصحيح أن يكون راوية معروفاً بالعدالة، فمن زعم أن أحداً منهم مجهول فكأنه نازع المصتف في دعواه أنه معروف، ولا شك أن المدَّعي لمعرفته مقدَّم على من يدَّعي عدم معرفته لما مع المثبت من زيادة العلم، ومع ذلك فلا تجرُّ في رجال الصحيح أحداً ممن يسوغ إطلاق اسم الجهالة عليه أصلاً كما سنبينه .

وأما الغلط فتارة يكثر من الراوي وتارة يقلُّ فحيث يوصف بكونه كثير الغلط ينظر فيما أخرج له إن وجد مروياً عنده أو عند غيره من رواية غير هذا الموصوف بالغلط

516 - هو ابن دقيق العيد في مختصره لكتاب ابن الصلاح في مختصره

517 - هدى السارى ص 403 وكتابات أعداء الإسلام ومناقشتها - (ج 1 / ص 867)

علم أن المعتمد أصل الحديث لا خصوص هذه الطريق، وإن لم يوجد إلا من طريقه فهذا قادحٌ يوجبُ التوقفَ عن الحكم بصحة ما هذا سبيله ، وليس في الصحيح بحمد الله من ذلك شيء، وحيث يوصف بقلّة الغلط كما يقال سيء الحفظ أوله أوهام أوله مناكير وغير ذلك من العبارات فالحكمُ فيه كالحكم في الذي قبله إلا أن الرواية عن هؤلاء في المتابعات أكثرُ منها عند المصنّف من الرواية عن أولئك وأمّا المخالفة وينشأ عنها الشذوذ والنكارة ، فإذا روى الضابطُ والصدوق شيئاً فرواه من هو أحفظ منه أو أكثر عدداً بخلاف ما روى بحيث يتعدّزُ الجمع على قواعد المحدثين فهذا شاذ ، وقد تشتدُّ المخالفة أو يضعف الحفظ فيحكم على ما يخالف فيه بكونه منكراً ، وهذا ليس في الصحيح منه إلا نزر يسير ، أمّا دعوى الانقطاع فمدفوعةٌ عمّن أخرج لهم البخاري لما علم من شرطه، ومع ذلك فحكمُ من ذكر من رجاله بتدليس أو إرسال أن تسبّر أحاديثهم الموجودة عنده بالعننة فإن وجد التصريح بالسّماع فيها اندفع الاعتراضُ وإلا فلا، وأمّا البدعةُ فالموصوف بها إمّا أن يكون ممن يكفر بها أو يفسق، فالمكفّر بها لا بد أن يكون ذلك التكفير متفقاً عليه من قواعد جميع الأئمة ، كما في غلاة الروافض من دعوى بعضهم حلول الإلهية في علي أو غيره أو الإيمان برجوعه إلى الدنيا قبل يوم القيامة أو غير ذلك، وليس في الصحيح من حديث هؤلاء شيء البتة ، والمفسّقُ بما كبّدع الخوارج والروافض الذين لا يغفلون ذلك الغلو وغير هؤلاء من الطوائف المخالفين لأصول السنّة خلافاً ظاهراً لكنه مستندٌ إلى تأويل ظاهره سائغ ، فقد اختلف أهل السنّة في قبول حديث من هذا سبيله إذا كان معروفاً بالتحرز من الكذب مشهوراً بالسلامة من خوارج المروءة موصوفاً بالديانة أو العبادة، فقبل يقبل مطلقاً ، وقبل يردُّ مطلقاً ، والثالث التفصيلُ بين أن يكون داعية لبدعته أو غير داعية، فيقبلُ غير الداعية ، ويردُّ حديث الداعية، وهذا المذهبُ هو الأعدل ، وصارت إليه طوائف من الأئمة، وادّعى ابن حبان إجماع أهل النقل عليه ، لكن في دعوى ذلك نظر، ثم اختلف القائلون بهذا التفصيل فبعضهم أطلق ذلك وبعضهم زاده

تفصيلاً فقال: إن اشتملت رواية غير الداعية على ما يشيدُ بدعته ويزينها ويجسنها ظاهراً فلا يقبل، وإن لم تشتمل فتقبل وطرد بعضهم هذا التفصيل بعينه في عكسه في حق الداعية، فقال: إن اشتملت روايته على ما يردُّ بدعته قبل، وإلا فلا وعلى هذا إذا اشتملت رواية المبتدع سواء كان داعية أم لم يكن على ما لا تعلق له ببذعته أصلاً هل تقبلُ مطلقاً أو ترد مطلقاً؟ مال أبو الفتح القشيري إلى تفصيل آخر فيه، فقال: إن وافقه غيره فلا يلتفت إليه هو إخماداً لبذعته وإطفاءً لناره، وإن لم يوافقه أحد ولم يوجد ذلك الحديث إلا عنده مع ما وصفنا من صدقه وتحزه عن الكذب واشتهاره بالدين وعدم تعلق ذلك الحديث ببذعته فينبغي أن تقدم مصلحةً تحصيل ذلك الحديث ونشر تلك السنة على مصلحة إهانته وإطفاء بدعته، والله أعلم."

واعلم أنه قد وقع من جماعة الطعن في جماعة بسبب اختلافهم في العقائد فينبغي التنبيه لذلك وعدم الاعتداد به إلا بحقِّ، وكذا عاب جماعة من الورعين جماعة دخلوا في أمر الدنيا فضعفهم لذلك ولا أثر لذلك التضعيف مع الصدق والضبط والله الموفق. وأبعد ذلك كله من الاعتبار تضعيفُ من ضعَّف بعض الرواة بأمر يكون الحملُ فيه على غيره، أو للتحامل بين الأقران، وأشدُّ من ذلك تضعيفُ من ضعَّف من هو أوثقُّ منه أو أعلى قدرًا أو أعرف بالحديث فكلُّ هذا لا يعتبرُ به "518.

وقال الخطيب البغدادي: " حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمَالِكِيُّ , قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى الْقَاضِي أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدِ بْنِ الطَّيِّبِ قَالَ الْجُمْهُورُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ : إِذَا جَرَحَ مَنْ لَا يَعْرِفُ الْجُرْحَ , يَجِبُ الْكَشْفُ عَنْ ذَلِكَ , وَلَمْ يُوجِبُوا ذَلِكَ عَلَى أَهْلِ الْعِلْمِ بِهَذَا الشَّانِ , وَالَّذِي يَقْوَى عِنْدَنَا تَرْكُ الْكَشْفِ عَنْ ذَلِكَ , إِذَا كَانَ الْجَارِحُ عَالِمًا , وَالذَّلِيلُ عَلَيْهِ نَفْسٌ مَا دَلَّلْنَا بِهِ عَلَى أَنَّهُ لَا يَجِبُ اسْتِفْسَاؤُ الْعَدْلِ عَمَّا بِهِ صَارَ عِنْدَهُ الْمُرَكِّي عَدْلًا , لِأَنَّ مَا اسْتَفْسَرْنَا الْجَارِحَ لِعَيْرِهِ فَإِنَّمَا يَجِبُ عَلَيْنَا لِسُوءِ الظَّنِّ وَالِإِهْمَامِ لَهُ بِالْجَهْلِ بِمَا

518 - هدى السارى ص 403 - 404 وقواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث - (ج 1 / ص 152)

يَصِيرُ بِهِ الْمَجْرُوحُ مَجْرُوحًا ، وَذَلِكَ يَنْقُضُ جُمْلَةً مَا بَيَّنَّا عَلَيْهِ أَمْرَهُ ، مِنْ الرِّضَا بِهِ ، وَالرُّجُوعَ إِلَيْهِ ، وَلَا يَجِبُ كَشْفُ مَا بِهِ صَارَ مَجْرُوحًا ، وَإِنْ اِخْتَلَفَتْ آرَاءُ النَّاسِ فِيمَا بِهِ يَصِيرُ الْمَجْرُوحُ مَجْرُوحًا ، كَمَا لَا يَجِبُ كَشْفُ ذَلِكَ فِي الْعُقُودِ وَالْحُقُوقِ ، وَإِنْ اِخْتَلَفَ فِي كَثِيرٍ مِنْهَا وَالطَّرِيقُ فِي ذَلِكَ وَاحِدٌ . فَأَمَّا إِذَا كَانَ الْجَارِحُ عَامِيًّا ، وَجَبَ لَا مَحَالَةَ اسْتِنْسَاؤُهُ . وَقَدْ ذُكِرَ أَنَّ الشَّافِعِيَّ إِنَّمَا أَوْجَبَ الْكَشْفَ عَنْ ذَلِكَ ، لِأَنَّهُ بَلَعَهُ أَنَّ إِنْسَانًا جَرَحَ رَجُلًا فَسُئِلَ عَمَّا جَرَحَهُ بِهِ ، فَقَالَ : رَأَيْتُهُ يُؤُولُ قَائِمًا ، فَقِيلَ لَهُ : وَمَا فِي ذَلِكَ مَا يُوجِبُ جَرَحَهُ ؟ فَقَالَ : لِأَنَّهُ يَقَعُ الرَّشْشُ عَلَيْهِ وَعَلَى ثَوْبِهِ ، ثُمَّ يُصَلِّي ، فَقِيلَ لَهُ : رَأَيْتُهُ صَلَّى كَذَلِكَ ؟ فَقَالَ : لَا ، فَهَذَا وَخَوْهُ جَرَحَ بِالتَّأْوِيلِ ، وَالْعَالِمُ لَا يَجْرَحُ أَحَدًا بِهَذَا وَأَمثَالِهِ ، فَوَجَبَ بِذَلِكَ مَا قُلْنَا . سَمِعْتُ الْقَاضِيَّ أَبَا الطَّيِّبِ طَاهِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَاهِرِ الطَّبْرِيِّ يَقُولُ : لَا يُقْبَلُ الْجُرْحُ إِلَّا مُفَسَّرًا ، وَلَيْسَ قَوْلُ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ : فُلَانٌ ضَعِيفٌ ، وَفُلَانٌ لَيْسَ بِشَيْءٍ ، مِمَّا يُوجِبُ جَرَحَهُ وَرَدَّ حَبْرَهُ ، وَإِنَّمَا كَانَ كَذَلِكَ لِأَنَّ النَّاسَ اِخْتَلَفُوا فِيمَا يَفْسُقُ بِهِ ، فَلَا بُدَّ مِنْ ذِكْرِ سَبَبِهِ ، لِيُنظَرَ هَلْ هُوَ فِسْقٌ أَمْ لَا ؟ وَكَذَلِكَ قَالَ أَصْحَابُنَا : إِذَا شَهِدَ رَجُلَانِ بِأَنَّ هَذَا الْمَاءَ نَجَسٌ ، لَمْ تُقْبَلْ شَهَادَتُهُمَا حَتَّى يُبَيَّنَّا سَبَبَ النَّجَاسَةِ ، فَإِنَّ النَّاسَ اِخْتَلَفُوا فِيمَا يَنْجُسُ بِهِ الْمَاءُ ، وَفِي نَجَاسَةِ الْوَاقِعِ فِيهِ ، قَالَ الْخَطِيبُ : وَهَذَا الْقَوْلُ هُوَ الصَّوَابُ عِنْدَنَا ، وَإِلَيْهِ ذَهَبَ الْأَئِمَّةُ مِنْ حَفَظِ الْحَدِيثِ وَتَفَادِهِ ، مِثْلَ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمِ بْنِ الْحَجَّاجِ النَّيْسَابُورِيِّ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ فِي التَّابِعِينَ ، وَكَإِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي أُوَيْسٍ وَعَاصِمَ بْنِ عَلِيٍّ وَعَمْرُو بْنَ مَرْزُوقٍ فِي الْمُتَأَخِّرِينَ ، وَهَكَذَا فَعَلَ مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ فَإِنَّهُ اِخْتَجَّ بِسُؤَيْدِ بْنِ سَعِيدٍ وَجَمَاعَةٍ غَيْرِهِ اشْتَهَرَ عَمَّنْ يَنْظُرُ فِي حَالِ الرُّوَاةِ الطَّعْنَ عَلَيْهِمْ ، وَسَلَكَ أَبُو دَاوُدَ السِّجِسْتَانِيُّ هَذِهِ الطَّرِيقَ ، وَعَبَّرَ وَاحِدٌ مِمَّنْ بَعْدَهُ ، فَذَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّهُمْ ذَهَبُوا إِلَى أَنَّ الْجُرْحَ لَا يُنْتَبِئُ إِلَّا إِذَا فُسِّرَ سَبَبُهُ وَذُكِرَ مُوجِبُهُ⁵¹⁹ .

519 - الْكِفَايَةُ فِي عِلْمِ الرُّوَاةِ لِلْخَطِيبِ الْبَغْدَادِيِّ - بَابُ الْقَوْلِ فِي الْجُرْحِ هَلْ يَخْتَجُّ إِلَى كَشْفِهِ أَمْ لَا ؟

المبحث الثالث

الدفاع عن صحيح البخاري ومسلم⁵²⁰

المطلب الأول

تلقي الأمة أحاديث الصحيحين بالقبول

إن الله عز وجل حفظ دينه من عبث العابثين، وكيد الكائدين، وتمثل هذا الحفظ في صور عديدة وأشكال مختلفة، ولا يخفى هذا الأمر على منصف خلع العصية المقيتة، وتحلّى بالعدل الذي هو ميزة العقلاء، فإن كتاب الله قال الله عنه: (إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ) [الحجر:9].

فهذا المصحف الذي نسخ منه مئات الملايين من النسخ، وعبر الأزمان المتفاوتة، منذ نزل على قلب محمد p وإلى يومنا هذا وهو مع كل هذا محروس من الزيادة والنقصان، فلو أخذ إنسان نسخاً من القرآن من مكتبات الدنيا كلها لوجدها متفقة لا اختلاف بينها.

أما السنة النبوية التي هي بمثابة الشرح للقرآن، فقد هيا الله من يحفظها من جهابذة الرجال، الذين بذلوا أنفسهم لهذا الشأن العظيم من أمثال الإمام البخاري الذي قال عنه أبو الطيّب حاتم بن منصور الكسبي: مُحَمَّدٌ بْنُ إِسْمَاعِيلَ آيَةٌ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ فِي بَصَرِهِ وَنَفَازِهِ مِنَ الْعِلْمِ.⁵²¹

وقال رجاء الحافظ: فَضْلُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَلَى الْعُلَمَاءِ كَفَضْلِ الرَّجَالِ عَلَى النِّسَاءِ. فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ، كُلُّ ذَلِكَ بِمَرَّةٍ؟!

⁵²⁰ - انظر فتاوى يسألونك - (ج 7 / ص 247) فما بعدها = دفاع عن صحيح البخاري ومسلم وفتاوى الشبكة الإسلامية معدلة - (ج 3 / ص 2014) = رقم الفتوى 13678 دفاع عن صحيح البخاري

ومسلم = تاريخ الفتوى : 29 ذو القعدة 1424

⁵²¹ - سير أعلام النبلاء (428/12)

فَقَالَ: هُوَ آيَةٌ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ يَمْشِي عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ..⁵²²

ويقول محمد بن إسحاق بن خزيمة: مَا رَأَيْتُ تَحْتَ أَدِيمِ السَّمَاءِ أَعْلَمَ بِحَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَأَحْفَظَ لَهُ مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ⁵²³.

ولقد كثرت السهام التي توجه للإسلام وللقضايا المسلمة عند جماهير علماء الأمة في هذا الزمان، وهذه الهجمات ليست جديدة ولا يستبعد أن تكون هنالك أيدي خفية تحرك مثل هذه الدعوات المغرضة لتشكيك المسلمين عامة وطلبة العلم الشرعي خاصة في قضايا صارت من القطعيات في دين الإسلام كقول بعض من ينسب للعلم الشرعي إن السنة ليست مصدراً للتشريع ويجب الاكتفاء بما في القرآن الكريم، وكقول بعضهم إنه لا يوجد حديث واحد قاله النبي - ﷺ - بلفظه، بل كل ما ورد إنما هو بالمعنى، وكقول بعضهم: إن أصول الفقه بدعة وإنه لا قياس في الشرع ونحو ذلك من الترهات والخزعبلات .

وقد تصدى العلماء للرد على هذه القضايا وأمثالها قديماً وحديثاً ولا يتسع المقام لكل ذلك فلعلي أذكر شيئاً يسيراً في إبطال الفرية المذكورة :

لقد اتفق علماء الأمة قديماً وحديثاً على أن صحيح الإمام البخاري وصحيح الإمام مسلم هما أصحُّ كتابين بعد كتاب الله عز وجل، وأن الأحاديث المسندة المتصلة المذكورة فيهما أحاديث صحيحة ثابتة عن رسول الله - ﷺ - .

قال الإمام النووي رحمه الله : [اتفق العلماء رحمهم الله على أن أصحَّ الكتب بعد القرآن العزيز الصحيحان البخاري ومسلم وتلقتهما الأمة بالقبول . وكتاب البخاري أصحهما وأكثرهما فوائد ومعارف ظاهرة وغامضة . وقد صحَّ أن مسلماً كان ممن يستفيد من البخاري ويعترف بأنه ليس له نظير في علم الحديث]⁵²⁴.

522 - سير أعلام النبلاء (428/12)

523 - تاريخ دمشق - (ج 52 / ص 65) وسير أعلام النبلاء (432/12) و تاريخ الإسلام للذهبي - (ج

5 / ص 14) و تاريخ الإسلام للذهبي - (ج 5 / ص 17)

524 - شرح النووي على صحيح مسلم 24/1

وقال الإمام النسائي: [ما في هذه الكتب كلها أجود من كتاب البخاري] المصدر السابق .

وقال ابن الصلاح: [أول من صنف في الصحيح، البخاري أبو عبد الله محمد بن إسماعيل وتلاه أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري ومسلم مع أنه أخذ عن البخاري واستفاد منه فإنه يشارك البخاري في كثير من شيوخه وكتابهما أصح الكتب بعد كتاب الله العزيز]⁵²⁵.

ويقول الشهرزوري: جميع ما حكم مسلم بصحته من هذا الكتاب فهو مقطوع بصحته، والعلم النظري حاصل بصحته في نفس الأمر، وهكذا ما حكم البخاري بصحته في كتابه، وذلك لأن الأمة تلقت ذلك بالقبول، سوى من لا يعتد بخلافه ووفاقه في الإجماع، والذي نختاره أن تلقي الأمة للخبر المنحط عن درجة التواتر بالقبول يوجب العلم النظري بصدقة.⁵²⁶

ويقول أبو المعالي الجويني: لو حلف إنسان بطلاق امرأته أن ما في كتابي البخاري ومسلم مما حكما بصحته من قول النبي **p** لما ألزمته الطلاق ولا حنثته لإجماع علماء المسلمين على صحتها.⁵²⁷

وقال الذهبي: [وأما جامع البخاري الصحيح فأجل كتب الإسلام وأفضلها بعد كتاب الله تعالى]⁵²⁸.

وقال ولي الله الدهلوي: [أما الصحيحان فقد اتفق المحدثون على أن جميع ما فيهما من المتصل المرفوع صحيح بالقطع وأنهما متواتران إلى مصنفيهما، وأن كل من يهون أمرهما فهو مبتدع متبع غير سبيل المؤمنين]⁵²⁹.

525 - هدي الساري ص12

526 - انظر صيانة صحيح مسلم: 85/1.

527 - صيانة صحيح مسلم: 86/1.

528 - الحطة في ذكر الصحاح الستة ص312

529 - حجة الله البالغة 249/1

وقال العلامة أحمد محمد شاكر: [الحق الذي لا مزية فيه عند أهل العلم بالحديث من المحققين ومن اهتدى بهديهم وتبعهم على بصيرة من الأمر: أن أحاديث الصحيحين صحيحة كلها. ليس في واحد منها مطعن أو ضعف. وإنما انتقد الدارقطني وغيره من الحفاظ بعض الأحاديث. على معنى أن ما انتقدوه لم يبلغ في الصحة الدرجة العليا التي التزمها كل واحد منهما في كتابه. وأما صحة الحديث في نفسه فلم يخالف أحد فيها. فلا يهولنك إرجاف المرجفين. وزعم الزاعمين أن في الصحيحين أحاديث غير صحيحة وتتبع الأحاديث التي تكلموا فيها وانقدها على القواعد الدقيقة التي سار عليها أئمة أهل العلم واحكم عن بينة. والله الهادي إلى سواء السبيل]⁵³⁰.

وقال الشيخ ناصر الدين الألباني رحمه الله: [كيف والصحيحان هما أصح الكتب بعد كتاب الله تعالى باتفاق علماء المسلمين من المحدثين وغيرهم فقد امتازا على غيرهما من كتب السنة بتفردهما بجمع أصح الأحاديث الصحيحة وطرح الأحاديث الضعيفة والمتون المنكرة على قواعد متينة وشروط دقيقة وقد وفقوا في ذلك توفيقاً بالغاً لم يوفق إليه من بعدهم ممن نحا نحوهم في جمع الصحيح؛ كابن خزيمة وابن حبان والحاكم وغيرهم، حتى صار عرفاً عاماً أن الحديث إذا أخرج الشيخان أو أحدهما فقد جاوز القنطرة ودخل في طريق الصحة والسلامة. ولا ريب في ذلك وأنه هو الأصل عندنا]⁵³¹.

وبعد أن ذكرت هذه الباقية العطرة من أقوال أهل العلم من المتقدمين والمتأخرين في الثناء على الصحيحين فيجب أن يعلم أن هؤلاء العلماء وغيرهم لم يطلقوا هذه الأحكام على الصحيحين جزافاً، وإنما جاءت هذه الأحكام بعد أن درسوا الصحيحين دراسة واعية على بصيرة وهدى. فقد درس آلاف العلماء من الحفاظ

530 - الباعث الخبيث ص 29، وانظر: في رحاب الكتب الستة ص 72،. كتابات أعداء الإسلام ومناقشتها

- (ج 1 / ص 871) وانظر منهج النقد في علوم الحديث - دار الفكر (ج 1 / ص 254) فما بعدها

531 - مقدمة الألباني لشرح العقيدة الطحاوية ص 14-15

وغيرهم أسانيد البخاري ومسلم دراسة مستفيضة فوصلوا إلى ما وصلوا إليه وهو الحق وماذا بعد الحق إلا الضلال؟.

فالأحاديث المرفوعة في الصحيحين أو أحدهما صحيحة بدون أدنى شك، وأما الحديث المتفق عليه فهو ما اتفق البخاري ومسلم على روايته في صحيحيهما والحديث المتفق عليه هو أعلى درجة من درجات الحديث الصحيح .

قال الإمام النووي: [الصحيح أقسام أعلاها ما اتفق عليه البخاري ومسلم ثم ما انفرد به البخاري ثم مسلم ثم على شرطهما ثم على شرط البخاري ثم مسلم ثم صحيح عند غيرهما]⁵³².

وقال الشوكاني: [واعلم أن ما كان من الأحاديث في الصحيحين أو أحدهما جاز الاحتجاج به من دون بحث، لأنهما التزما الصحة وتلقت ما فيهما الأمة بالقبول]⁵³³.

وينبغي أن يعلم أن من أهل العلم من انتقد على الصحيحين أو أحدهما أحاديث كالدارقطني وقد فصل الحافظ ابن حجر الكلام على الأحاديث المنتقدة على صحيح البخاري في الفصل الثامن من مقدمته لفتح الباري، والمسماة هدي الساري، فذكر الأحاديث المنتقدة، وأجاب عليها جواباً إجمالياً وجواباً مفصلاً فقال في الأول منهما: [والجواب عنه على سبيل الإجمال أن نقول لا ريب في تقديم البخاري ثم مسلم على أهل عصرهما ومن بعده من أئمة هذا الفن في معرفة الصحيح والمعلل . فبتقدير توجيه كلام من انتقد عليهما يكون قوله معارضاً لتصحيحهما، ولا ريب في تقديمهما في ذلك على غيرهما فيندفع الاعتراض من حيث الجملة]⁵³⁴.

ثم ذكر الجواب التفصيلي عن كل حديث انتقد على البخاري .

وخلاصة الأمر أن من طعن في أحاديث البخاري ومسلم فكلامه مردود عليه، حيث إن أهل هذا الشأن من الحفاظ وأهل الحديث أجابوا عن ذلك أجوبة قاطعة واضحة

532 - تدريب الراوي شرح التقريب 122/1-123

533 - نيل الأوطار 22/1

534 - هدي الساري ص 506

. وإنَّ الطعن في البخاري ومسلم ما هو إلا طعنٌ في السنَّة النبوية، ومن يطعن في السنة النبوية يخشى عليه من الزندقة . اهـ

وبعض المبتدعة يرد نصوص السنة بحجة أنها آحاد لا يلزمه اتباعها، أو ظنية الدلالة فلا يلزمه قبولها، وهو بذلك يحرم نفسه نور الوحي، وهدي الله، فإن القرآن وإن كان قطعي الثبوت، فأكثره ظني الدلالة، والسنة أكثرها ظني الدلالة ظني الثبوت، فمن اشترط للاحتجاج بالأدلة أن تكون قطعية الثبوت والدلالة، فقد رد معظم الشريعة، وناقض إجماع الأمة.

يقول الإمام ابن عبد البر في التمهيد⁵³⁵: "وأجمع أهل العلم من أهل الفقه والأثر في جميع الأمصار فيما علمت على قبول خبر الواحد العدل، وإيجاب العلم به إذا ثبت ولم ينسخه غيره من أثر أو إجماع، على هذا جميع الفقهاء في كل عصر من لدن الصحابة إلى يومنا هذا، إلا الخوارج، وطوائف من أهل البدع شذمة لا تعد خلافاً، وقد أجمع المسلمون على جواز قبول الواحد السائل المستفتي لما يخبره به العالم الواحد إذا استفتاه فيما يعلمه".

وقال أيضاً: "الذي نقول به أنه يوجب العمل دون العلم، كشهادة الشاهدين والأربعة سواء، وعلى ذلك أكثر أهل الفقه والأثر وكلهم يدين بخبر الواحد العدل في الاعتقادات، ويعادي ويوالي عليها، ويجعلها شرعاً ودينياً في معتقده. على ذلك جماعة أهل السنة".

وقال الإمام القرطبي في تفسيره⁵³⁶: "وهو مجمع عليه (أي قبول خبر الآحاد) من السلف معلوم بالتواتر من عادة النبي ρ في توجيهه ولاته ورسله آحاداً للأفان ليعلما الناس دينهم، فيبلغوهم سنة رسولهم ρ من الأوامر والنواهي. والله أعلم.

535 - (2/1)

536 - (152/2)

=====

المطلب الثاني

الشكُّ في أحاديث الصحيحين⁵³⁷

إن التعامل مع الصحيحين الذي ورد طرف منه في السؤال يجب التفريق فيه بين من له دراية بعلم الحديث وأهليته، وبين عامة الناس، بل ربما يقال حتى من طلبه العلم الذين ليس لديهم الأهلية في علم الحديث.

فأما المشتغلون بعلم الحديث فهؤلاء لهم أن يناقشوا قبول أي حديث حتى وإن كان في الصحيحين، ولكن ليس ببدعٍ من القول، وإنما على ضوء القواعد الحديثية المعروفة، ومن خلال كلام من تقدم من أهل العلم، وقد أشار الحافظ ابن حجر -رحمه الله- إلى ذلك في (مقدمة فتح الباري) وذكر أمثلة من الأحاديث المنتقدة على الصحيح، والإجابة عنها.

ومن أوائل من انتقد بعض أحاديث الصحيحين الإمام الدار قطني -رحمه الله- في (الإلزامات والتتبع).

ومع هذا الذي ذكرت فإنني أنه إلى أمور:

1- أن طالب العلم لا ينبغي له التعجل في هذا الباب والاستقلال بالحكم، فإن للصحيحين من المنزلة وتلقي الأمة لهما بالقبول ما ليس لغيرهما، ولذا فإنك تجد من علماء الحديث من لم يسلم بهذه الانتقادات كلها سوى مواضع يسيرة منها كابن الصلاح، والنووي، وابن حجر وآخرين.

2- أن الانتقاد الوارد على الصحيحين إنما هو في أحاديث معدودة نسبتها ضئيلة إلى جانب مجموع ما فيهما، ومع ذلك فكثير منها قد أجيب عنه كما تقدم.

⁵³⁷ - انظر : فتاوى واستشارات الإسلام اليوم - (ج 1 / ص 488) = الشك في أحاديث الصحيحين

=المجيب د. فهد بن عبدالرحمن اليحيى

3- أن ما يمكن انتقاده على الصحيحين يكاد أن يكون قد فرغ منه، فقد مضى على تأليف الصحيحين أكثر من ألف عام، وما من حديث قد يتطرق إليه الانتقاد إلا ذكر خلال هذه المدة، وتستجد في المقابل من يجيب عن الانتقاد سواء كان ذلك من جهة السند أو المتن.

4- وهو أمر مهم- أن الغالب في الانتقادات الواردة كانتقادات الدارقطني -رحمه الله- إنما هو من جهة السند الذي ساقه صاحب الصحيح، مع أن متن الحديث ثابت من طرق أخرى، وكثير منها يسلم به المنتقد كالدارقطني. فإذا لا يلزم من توجيه الانتقاد إلى حديث ما في أحد الصحيحين عدم ثبوته من وجه آخر.

5- أن النظر العقلي المحض وردّ الروايات الصحيحة بدعوى مخالفتها للعقل - فحسب- ليس من منهج أهل السنة، فإنهم -وإن كانوا قد يناقشون المتن منفرداً عن السند- بيد أنهم لا يطلقون العنان للعقل المجرد كي يردّ ما شاء من صحيح المنقول، وإنما تردّ المناقشة عندهم في المتن -حين يقتضي الحال ذلك- على ضوء النصوص الأخرى والقواعد الحديثية والأصولية والفقهية.

ولئن كان هذا في شأن أهل العلم، فهو في حق العامة أولى، إذ ليس لهم أن يردوا الأحاديث بدعوى عدم موافقتها للعقل، وأي عقل هذا الذي يتحاكم إليه؟ فإن عقول الناس وفهومهم مختلفة متفاوتة!

هذا ما يتعلق بالمتخصصين في هذا العلم.

أما غيرهم -لا سيما عامة الناس- فلا يجوز لهم الخوض في قضية القبول والرفض لما في الصحيحين، بل عليهم أن يأخذوا بالأصل، وهو: قبول ما في الصحيحين، لتلقي الأمة لهما بالقبول والتسليم بصحة ما فيهما في الجملة. والله -تعالى- أعلم.

=====

المطلب الثالث

هل في البخاري أحاديث ضعفها الألباني رحمه الله؟⁵³⁸

"نعم.. لقد ضعّف الشيخ الألباني أحاديث قليلة جداً في صحيح البخاري، ولكن لا يلزم من تضعيف الشيخ لها أن تكون ضعيفة بالفعل، بل قد تكون صحيحة كما ذهب إلى ذلك البخاري من قبل، وقد تكون ضعيفة فعلاً. فتضعيف الشيخ الألباني - عليه رحمة الله - اجتهاد منه، قابل للقبول والرد.

لكن العلماء قد نصوا أن أحاديث الصحيحين (صحيح البخاري وصحيح مسلم) كلها مقبولة، إلا أحاديث يسيرة انتقدها بعض النقاد الكبار، الذين بلغوا رتبة الاجتهاد المطلق في علم الحديث. وأن ما سوى تلك الأحاديث اليسيرة، فهي متلقاة بالقبول عند الأمة جميعها.

وبناء على ذلك: فإن الحديث الذي يضعفه الشيخ الألباني في صحيح البخاري له حالتان: الأولى: أن يكون ذلك الحديث الذي ضعفه الألباني قد سبقه إلى تضعيفه إمام مجتهد متقدم، فهذا قد يكون حكم الشيخ الألباني فيه صواباً، وقد يكون خطأ، وأن الصواب مع البخاري.

الثانية: أن يكون الحديث الذي ضعفه الألباني لم يسبق إلى تضعيفه، فهذا ما لا يقبل من الشيخ - رحمه الله -؛ لأنه عارض اتفاق الأمة على قبول ذلك الحديث (كما سبق). والله أعلم."

قلت : هذا هو الصواب .

=====

538 - انظر فتاوى واستشارات الإسلام اليوم - (ج 1 / ص 484) = هل في البخاري أحاديث ضعيفة =المجيب د. الشريف حاتم بن عارف العوني وفتاوى الشبكة الإسلامية معدلة - (ج 6 / ص 2452) = رقم الفتوى 43428 المراد ليس الطعن في بعض أحاديث البخاري بل أمور أخطر بكثير -عضو هيئة التدريس بجامعة أم القرى

المطلب الرابع تضعيفُ الأحاديث الصحيحة شذوذُ عن العلماء

قال العلامة ابن باز رحمه الله 539:

"إنَّ هذا شذوذُ عن العلماء لا يعول عليه إلا في أشياء يسيرة عند مسلم - رحمه الله -
- نبه عليها الدارقطني وغيره، والذي عليه أهل العلم هو تلقي أحاديث الصحيحين
بالقبول والاحتجاج بها كما صرح بذلك الحافظ ابن حجر والحافظ ابن الصلاح
وغيرهما، وإذا كان في بعض الرجال المخرج لهم في الصحيحين ضعفٌ، فإن صاحبي
الصحيح قد انتقيا من أحاديثهم ما لا بأس به، مثل : إسماعيل بن أبي أويس، ومثل
عمر بن حمزة بن عبد الله بن عمر بن الخطاب، وجماعات فيهم ضعف لكن صاحبي
الصحيح انتقيا من أحاديثهم ما لا علة فيه ؛ لأنَّ الرجل قد يكون عنده أحاديث
كثيرة فيكون غلط في بعضها أو رواها بعد الاختلاط إن كان ممن اختلط، فتنبه صاحبا
الصحيحين لذلك فلم يرويا عنه إلا ما صحَّ عندهما سلامته .
والخلاصة: أن ما رواه الشيخان قد تلقته الأمة بالقبول، فلا يسمع كلام أحد في
الطعن عليهما رحمة الله عليهما سوى ما أوضحه أهل العلم كما تقدم.. والله ولي
التوفيق "

539 - مجموع فتاوى ابن باز - (ج 25 / ص 69) = 13 = س : ما موقفنا ممن يضعف أحاديث في صحيح مسلم أو صحيح البخاري ؟

المبحث الرابع مفهوم الولاية في القرآن الكريم

قال تعالى : { اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا أُولِيَاؤُهُمُ الطَّاغُوتُ يُخْرِجُوهُمْ مِنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ أُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ (257) } [البقرة/257]

أي :الله وليُّ الذين آمنوا واتبَعوا رضوانه ، فيُخْرِجُهُمْ مِنَ ظُلُمَاتِ الكُفْرِ والشُّكِّ والرَّيْبِ إِلَى نُورِ الحَقِّ الواضِح . والمؤمنُ لا وليَّ له ، ولا سُلْطَانَ لِأَحَدٍ عَلَى اعْتِقَادِهِ إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى . أمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَوَلِيُّهُمْ الشَّيْطَانُ ، يُزَيِّنُ لَهُمْ مَا هُمْ فِيهِ مِنَ الصَّلَاةِ وَالْجِهَالَةِ ، وَيُخْرِجُهُمْ عَن طَرِيقِ الحَقِّ وَنُورِهِ ، إِلَى الكُفْرِ وَظُلُمَاتِهِ ، وَيُؤَدِّي بِهِمْ إِلَى نَارِ جَهَنَّمَ لِيَبْقُوا فِيهَا خَالِدِينَ أَبَدًا . والنُّورُ هُوَ الحَقُّ ، وَالْحَقُّ وَاحِدٌ ، أمَّا الظُّلُمَاتُ وَهِيَ الكُفْرُ فَهِيَ أَجْنَسٌ .⁵⁴⁰

وقال تعالى : { إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ (55) وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمْ الْعَالِيُونَ (56) } [المائدة/55، 56]

يُحْتِ اللَّهُ تَعَالَى الْمُؤْمِنِينَ عَلَى مُوَالَاةِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْمُؤْمِنِينَ الصَّادِقِينَ ، الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤَدُّونَ زَكَاةَ أَمْوَالِهِمْ ، وَيُسَاعِدُونَ الْمُحْتَاجِينَ مِنَ الضُّعَفَاءِ وَالْمَسَاكِينِ ، وَهُمْ دَائِمُونَ الرَّكُوعِ لِلَّهِ .

(نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي عِبَادَةِ بَنِي الصَّامِتِ حِينَ بَرِئَ مِنْ مُوَالَاةِ الْيَهُودِ ، وَرَضِيَ بِمُوَالَاةِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ .)

540 - أيسر التفاسير لأسعد حومد - (ج 1 / ص 264)

وَكُلُّ مَنْ رَضِيَ بِمُؤَالَاةِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْمُؤْمِنِينَ هُوَ مُفْلِحٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، وَهُوَ مَنْصُورٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، لِأَنَّهُ يَكُونُ فِي حِزْبِ اللَّهِ ، وَحِزْبِ اللَّهِ هُمُ الْعَالِيُونَ ، وَلَا يُغْلَبُ مَنْ يَتَوَالَاهُمُ اللَّهُ .⁵⁴¹

وقال تعالى : { وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ } (71) سورة التوبة

الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَيْنَهُمْ أُخُوَّةٌ ، وَمَوَدَّةٌ ، وَتَعَاوُنٌ ، وَتَرَاحُمٌ ، وَيَتَّبِعُونَ بِالصِّفَاتِ الْحَمِيدَةِ الَّتِي يَأْمُرُهُمْ بِهَا دِينُهُمْ : فَيَتَنَاصَرُونَ وَيَتَعَاضِدُونَ وَيَفْعَلُونَ الْخَيْرَ ، وَيَأْمُرُونَ بِهِ ، وَيَنْتَهُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيَنْهَوْنَ عَنْهُ ، وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤَدُّوْنَهَا حَقًّا أَدَائِهَا ، وَيُؤَدُّونَ زَكَاةَ أَمْوَالِهِمْ إِلَى مُسْتَحِقِّيِّهَا ، وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فِيمَا أَمَرَ ، وَيَتْرُكُونَ مَا نَهَى عَنْهُ وَرَجَرَ . وَالْمُتَّبِعُونَ بِهَذِهِ الصِّفَاتِ الطَّيِّبَةِ الْكَرِيمَةِ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، وَاللَّهُ عَزِيزُ الْجَانِبِ ، يُعْزُ مَنْ يَشَاءُ ، وَهُوَ حَكِيمٌ فِي قِسْمَتِهِ الصِّفَاتِ بَيْنَ خَلْقِهِ ، فَجَعَلَ الْمُؤْمِنِينَ يَخْتَصِمُونَ بِالصِّفَاتِ الْحَمِيدَةِ ، وَالْمُنَافِقِينَ يَخْتَصِمُونَ بِالصِّفَاتِ الذَّمِيمَةِ الْمُنْكَرَةِ .⁵⁴²

وقال تعالى : { ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ مَوْلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَأَنَّ الْكَافِرِينَ لَا مَوْلَى لَهُمْ } (11) سورة محمد

لَقَدْ دَمَّرَ اللَّهُ عَلَى الْكَافِرِينَ ، وَجَعَلَ الْمُؤْمِنِينَ وَأَظْهَرَهُمْ عَلَى الْكَافِرِينَ ، لِأَنَّ اللَّهَ مَوْلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَصَدَّقُوا رَسُولَهُ وَأَطَاعُوهُ ، وَهُوَ نَاصِرُهُمْ وَحَافِظُهُمْ ، وَلِأَنَّ الْكَافِرِينَ لَا نَاصِرَ لَهُمْ فَيُدْفَعُ عَنْهُمْ الْعُقُوبَةُ وَالْعَذَابُ .⁵⁴³

541 - أيسر التفاسير لأسعد حومد - (ج 1 / ص 726) والتفسير الميسر - (ج 2 / ص 229) وتفسير السعدي - (ج 1 / ص 236)
 542 - أيسر التفاسير لأسعد حومد - (ج 1 / ص 1307)
 543 - أيسر التفاسير لأسعد حومد - (ج 1 / ص 4435) والتفسير الميسر - (ج 9 / ص 171) وتفسير السعدي - (ج 1 / ص 785)

وقال تعالى : { التَّيِّ أُولَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ إِلَّا أَنْ تَفْعَلُوا إِلَىٰ أَوْلِيَائِكُمْ مَعْرُوفًا كَانَ ذَلِكَ فِي الْكِتَابِ مَسْطُورًا } (6) سورة الأحزاب

جَعَلَ اللَّهُ الرَّسُولَ **p** أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ ، وَوَلَايَتُهُ مُقَدَّمَةٌ عَلَىٰ وَلَايَتِهِمْ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ ، لِأَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَا يَأْمُرُهُمْ إِلَّا بِمَا فِيهِ خَيْرُهُمْ وَصَلَاحُهُمْ ، أَمَّا النَّفْسُ فَأَمَارَةٌ بِالسُّوءِ ، وَقَدْ بَجَّهَلُ بَعْضَ الْمَصَالِحِ . وَجَعَلَ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ فِي مَقَامِ الْأُمَّهَاتِ لِلْمُؤْمِنِينَ فِي الْحُرْمَةِ وَالاحْتِرَامِ . وَكَانَ التَّوَارِثُ فِي بَدْيِ الْإِسْلَامِ بِالْحَلْفِ وَالْمُؤَاخَاةِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ ، فَكَانَ الْمَتَاخِيَانِ يَتَوَارَثَانِ (وَإِنْ كَانَا مُخْتَلَفَيْنِ نَسَبًا) دُونَ سَائِرِ الْأَقْرَبَاءِ ، فَأَبْطَلَ اللَّهُ تَعَالَىٰ هَذَا التَّعَامُلَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ ، وَرَدَّ الْمِيرَاثَ إِلَىٰ أَقْرَبَاءِ النَّسَبِ ، فَجَعَلَ أَوْلَىٰ الْأَرْحَامِ بِحَقِّ الْقَرَابَةِ ، أَوْلَىٰ بِالْمِيرَاثِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ بِحَقِّ الدِّينِ ، وَالْمُهَاجِرِينَ بِحَقِّ الْهَجْرَةِ . وَاسْتَنْىٰ اللَّهُ تَعَالَىٰ مِنْ هَذَا الْحُكْمِ الْوَصِيَّةَ (الْمَعْرُوفَ) ، الَّتِي يُرِيدُ أَحَدُهُمْ أَنْ يُوصِيَ بِهَا إِلَىٰ أَحَدِ الْمُهَاجِرِينَ وَالْمُؤْمِنِينَ (أَوْلِيَائِكُمْ) فَإِنَّهُ فِي هَذِهِ الْحَالِ يَسْتَحِقُّهَا دُونَ ذَوِي الْخُفُوقِ فِي الْمِيرَاثِ مِنْ أَقْرَبَاءِ النَّصَبِ .

ثُمَّ قَالَ تَعَالَىٰ : إِنَّ جَعَلَ ذَوِي الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي الْمِيرَاثِ هُوَ حُكْمٌ قَدَّرَهُ اللَّهُ تَعَالَىٰ ، وَأَثَبْتَهُ فِي كِتَابِهِ الَّذِي لَا يُبَدَّلُ وَلَا يُعَيَّرُ .⁵⁴⁴

وقال تعالى : { أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ (62) الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ (63) هُمْ الْبَشَرَىٰ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ لَا تَبْدِيلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ ذَلِكَ هُوَ الْقُوْرُ الْعَظِيمُ (64) } [يونس/62-63]

يُخَيِّرُ اللَّهُ تَعَالَىٰ أَنْ أَوْلِيَاءَهُ ، وَهُمْ الَّذِينَ آمَنُوا وَاتَّقُوا وَأَخْلَصُوا الْعِبَادَةَ لَهُ وَحَدَهُ ، وَالتَّوَكَّلَ عَلَيْهِ ، لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ مِمَّا يَسْتَقْبِلُونَهُ مِنْ أَهْوَالِ الْآخِرَةِ ، وَلَا يَحْزَنُونَ عَلَىٰ مَا خَلَّفُوهُ وَرَاءَهُمْ فِي الدُّنْيَا .

544 - أيسر التفاسير لأسعد حومد - (ج 1 / ص 3420) وتفسير السعدي - (ج 1 / ص 659)

وَيَقُولُ تَعَالَى مُعْرِفًا (أَوْلِيَاءَ اللَّهِ) : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ ، وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ ، وَكَانُوا يُتَّقُونَ اللَّهَ فِي جَمِيعِ أُمُورِهِمْ ، وَيُزَاقِبُونَهُ فِي سِرِّهِمْ وَعَلَانِيَتِهِمْ ، فَلَا يَقُومُونَ إِلَّا بِمَا يُرْضِي اللَّهُ رَحْمَةً .⁵⁴⁵

وقال ابن كثير : " يُخْبِرُ تَعَالَى أَنَّ أَوْلِيَاءَهُ هُمُ الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يُتَّقُونَ كَمَا فَسَّرَهُمْ رَبَّهُمْ ، فَكُلٌّ مَنْ كَانَ تَقِيًّا كَانَ لِلَّهِ وَلِيًّا ، فَ " لَا حَوْفَ عَلَيْهِمْ " أَيِّ فِيمَا يَسْتَقْبِلُونَهُ مِنْ أَهْوَالِ الْآخِرَةِ " وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ " عَلَى مَا وَرَاءَهُمْ فِي الدُّنْيَا ، وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ وَابْنُ عَبَّاسٍ وَعَيْرٌ وَاحِدٌ مِنَ السَّلَفِ : أَوْلِيَاءَ اللَّهِ الَّذِينَ إِذَا رُؤُوا ذُكِرَ اللَّهُ وَقَدْ وَرَدَ هَذَا فِي حَدِيثِ مَرْفُوعٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : قَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ أَوْلِيَاءُ اللَّهِ ؟ قَالَ " الَّذِينَ إِذَا رُؤُوا ذُكِرَ اللَّهُ "546.

وعن أبي هريرة ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : " إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ عِبَادًا يَعْبِطُهُمُ الْأَنْبِيَاءُ وَالشُّهَدَاءُ " . قِيلَ : مَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَلَعَلْنَا نُحِبُّهُمْ ؟ قَالَ : " هُمْ قَوْمٌ تَحَابُّوا فِي اللَّهِ مِنْ غَيْرِ أَمْوَالٍ وَلَا أَنْسَابٍ ، وَجُوهُهُمْ مِنْ نُورٍ ، عَلَى مَنَابِرٍ مِنْ نُورٍ ، لَا يَخَافُونَ إِذَا خَافَ النَّاسُ ، وَلَا يَحْزَنُونَ إِذَا حَزَنَ النَّاسُ " ، وَقَرَأَ : " أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا حَوْفَ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ "547

545 - أيسر التفاسير لأسعد حومد - (ج 1 / ص 1428) وتفسير السعدي - (ج 1 / ص 368)

وكيف يخاف أولياء الله أو يحزنون والله معهم هكذا في كل شأن وفي كل عمل وفي كل حركة أو سكون ؟ وهم أولياء الله ، المؤمنون به الأتقياء المراقبون له في السر والعلن:(الذين آمنوا وكانوا يتقون) . . كيف يخافون وكيف يحزنون ، وهم على اتصال بالله لأنهم أولياؤه ؟ وعلام يحزنون ومم يخافون ، والبشرى لهم في الحياة الدنيا وفي الآخرة ؟ إنه الوعد الحق الذي لا يتبدل - لا تبديل لكلمات الله)-: ذلك هو الفوز العظيم) . إن أولياء الله الذين يتحدث عنهم السياق هم المؤمنون حق الإيمان المتقون حق التقوى . والإيمان ما وقر في القلب وصدقه العمل . والعمل هو تنفيذ ما أمر الله به واجتناب ما نهى الله عنه . . هكذا يجب أن نفهم معنى الولاية لله . لا كما يفهمه

العوام ، من أنهم المهبولون المحبولون الذين يدعونهم بالأولياء ! "في ظلال القرآن - (ج 1 / ص 252)

546 - سنن ابن ماجه(4258) ومسنند أحمد (18483) حسن

547 - الطبري في التفسير (16258) صحيح

وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : " إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ لِأُنَاسًا مَا هُمْ بِأَنْبِيَاءَ ، وَلَا شُهَدَاءَ ، يُعْطِيهِمُ الْأَنْبِيَاءُ وَالشُّهَدَاءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِمَكَانِهِمْ مِنَ اللَّهِ " . قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَحْبَبْنَا مِنْهُمْ ، وَمَا أَعْمَاهُمْ ، فَإِنَّا نُحِبُّهُمْ لِدَلِّكَ ؟ قَالَ : " هُمْ قَوْمٌ تَحَابُّوا فِي اللَّهِ بِرُوحِ اللَّهِ عَلَى غَيْرِ أَرْحَامٍ بَيْنَهُمْ وَلَا أَمْوَالٍ يَتَعَاطَوْهَا ، فَوَاللَّهِ إِنَّ وَجْوهَهُمْ لَتُورُّ ، وَإِنَّهُمْ لَعَلَى نُورٍ ، لَا يَخَافُونَ إِذَا خَافَ النَّاسُ وَلَا يَحْزَنُونَ إِذَا حَزَنَ النَّاسُ " . وَقَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ : أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ " 548

وَعَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : " يَا أَيُّهَا النَّاسُ وَتَوَازِعِ الْقَبَائِلِ قَوْمٌ لَمْ يَتَّصِلْ بَيْنَهُمْ أَرْحَامٌ مُتَقَارِبَةٌ ، تَحَابُّوا فِي اللَّهِ وَتَصَافَوْا فِي اللَّهِ ؛ يَضَعُ اللَّهُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنَابِرَ مِنْ نُورٍ فَيَجْلِسُهُمْ عَلَيْهَا ، يَفْرَعُ النَّاسُ فَلَا يَفْرَعُونَ ، وَهُمْ أَوْلِيَاءُ اللَّهِ الَّذِينَ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ " 549

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ قَوْلِهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : هُمْ الْبَشَرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ فَقَالَ : " هِيَ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ يَرَاهَا الْمُسْلِمُ أَوْ تُرَى لَهُ " 550

وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ، قَالَ سُئِلَ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ : هُمْ الْبَشَرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ ؟ فَقَالَ : لَقَدْ سَأَلْتُ عَنْ شَيْءٍ مَا سَمِعْتُ أَحَدًا سَأَلَ عَنْهُ بَعْدَ رَجُلٍ سَأَلَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : " هِيَ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ يَرَاهَا الرَّجُلُ الْمُسْلِمُ ، أَوْ تُرَى لَهُ ، بُشْرَاهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ، وَبُشْرَاهُ فِي الْآخِرَةِ الْجَنَّةِ " 551

وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ قِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ -p- أَرَأَيْتَ الرَّجُلَ يَعْمَلُ الْعَمَلَ مِنَ الْخَيْرِ وَيَحْمَدُهُ النَّاسُ عَلَيْهِ قَالَ « تِلْكَ عَاجِلُ بُشْرَى الْمُؤْمِنِ » 552 .

548 - نفسه (16259) صحيح لغيره

549 - نفسه (16260) صحيح لغيره

550 - مسند أحمد (23355) صحيح

551 - مسند أحمد (282919) صحيح لغيره

552 - صحيح مسلم (6891)

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ رَسُولِ اللَّهِ -ﷺ- أَنَّهُ قَالَ (هُمْ الْبَشَرِي فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا)
 قَالَ : « الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ يُبَشِّرُهَا الْمُؤْمِنُ ، هِيَ جُزْءٌ مِنْ تِسْعَةِ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ التُّبُوءَةِ ،
 فَمَنْ رَأَى ذَلِكَ فَلْيُخَبِرْ بِهَا وَمَنْ رَأَى سِوَى ذَلِكَ فَإِنَّمَا هُوَ مِنَ الشَّيْطَانِ لِيُخْرِئَهُ ،
 فَلْيَنْفُثْ عَنْ يَسَارِهِ ثَلَاثًا وَلْيَسْكُتْ وَلَا يُخَبِرْ بِهَا أَحَدًا »⁵⁵³.

وَهَكَذَا رُوِيَ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَمُجَاهِدٍ وَعُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ وَيَحْيَى بْنَ
 أَبِي كَثِيرٍ وَإِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ وَعَطَاءَ بْنَ أَبِي رَبَاحٍ وَغَيْرِهِمْ أَنَّهُمْ فَسَّرُوا ذَلِكَ بِالرُّؤْيَا الصَّالِحَةِ
 ، وَقِيلَ الْمُرَادُ بِذَلِكَ بَشَرِي الْمَلَائِكَةِ لِلْمُؤْمِنِ عِنْدَ احْتِضَارِهِ بِالْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةَ كَقَوْلِهِ تَعَالَى
 " إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ أَلَّا تَخَافُوا وَلَا تَحْزَنُوا
 وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ (30) نَحْنُ أَوْلِيَائُكُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ وَلَكُمْ
 فِيهَا مَا تَشْتَهِي أَنْفُسُكُمْ وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَدْعُونَ (31) نُزُلًا مِنْ عَفْوَِرٍ رَحِيمٍ (32)
 [فصلت/30-32]

وَعَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي جِنَازَةِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ
 فَأَنْتَهَيْنَا إِلَى الْقَبْرِ وَلَمْ يُلْحَدْ فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَجَلَسْنَا حَوْلَهُ كَأَنَّ عَلَى رُؤُوسِنَا
 الطَّيْرَ وَفِي يَدِهِ عَوْذٌ يَنْكُثُ بِهِ فِي الْأَرْضِ قَالَ : فَرَفَعَ رَأْسَهُ ، فَقَالَ : " اسْتَعِيدُوا بِاللَّهِ
 مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ، مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا ، ثُمَّ قَالَ : " إِنَّ الْعَبْدَ الْمُؤْمِنَ إِذَا كَانَ فِي انْقِطَاعِ
 مِنَ الدُّنْيَا ، وَإِقْبَالِ مِنَ الْآخِرَةِ نَزَلَ إِلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ مِنَ السَّمَاءِ بِيضُ الْوُجُوهِ كَأَنَّ
 وَجُوهُهُمْ الشَّمْسُ ، مَعَهُمْ كَفَنٌ مِنْ أَكْفَانِ الْجَنَّةِ وَحَنُوطٌ مِنْ حَنُوطِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَجْلِسُوا
 مِنْهُ مَدَّ الْبَصَرِ قَالَ : ثُمَّ يَجِيءُ مَلَكُ الْمَوْتِ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَتَّى يَجْلِسَ عِنْدَ رَأْسِهِ ،
 فَيَقُولُ : أَيَّتُهَا النَّفْسُ الطَّيِّبَةُ الْخُرْجِي إِلَى رِضْوَانِ اللَّهِ قَالَ : فَتَخْرُجُ تَسِيلُ كَمَا تَسِيلُ
 الْقَطْرَةُ مِنْ فَمِ السَّقَاءِ حَتَّى يَأْخُذَهَا مَلَكُ الْمَوْتِ ، فَإِذَا أَخَذَهَا لَمْ يَدْعُهَا فِي يَدِهِ طَرْفَةً
 عَيْنٍ حَتَّى يَأْخُذُهَا فَيَجْعَلُهَا فِي ذَلِكَ الْكَفَنِ وَذَلِكَ الْحَنُوطِ ، ثُمَّ يَصْعَدُوا بِهَا قَالَ :
 وَتَخْرُجُ رُوحُهُ كَأَطْيَبِ نَفْحَةٍ مِنْكَ وَجِدْتَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ قَالَ : فَيَمُوتُونَ بِهَا عَلَى

553 - مسند أحمد (7241) حسن

مَلَأَ مِنَ الْمَلَائِكَةِ ، فَيَقُولُونَ : مَا هَذَا الرِّيحِ الطَّيِّبِ ؟ فَيَقُولُونَ : فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ
بِأَحْسَنِ أَسْمَائِهِ الَّتِي كَانَ يُسَمِّي بِهَا فِي الدُّنْيَا حَتَّى يُنْتَهَى بِهِ إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا ،
فَيُسْتَفْتَحُ لَهُ فَيَفْتَحُ لَهُ فَيَسْبِعُهُ مِنْ كُلِّ سَمَاءٍ مُقَرَّبُوهَا إِلَى السَّمَاءِ الَّتِي يَلِيهَا حَتَّى يُنْتَهَى
بِهِ إِلَى السَّمَاءِ السَّابِعَةِ قَالَ : فَيَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : اكْتُبُوا كِتَابَ عَبْدِي فِي عِلِّيِّينَ
وَأَعِيدُوهُ إِلَى الْأَرْضِ ؛ فَإِنِّي مِنْهَا خَلَقْتُهُمْ وَفِيهَا أُعِيدُهُمْ وَمِنْهَا أُخْرِجُهُمْ تَارَةً أُخْرَى قَالَ
: فَيَعَادُ رُوحَهُ فِي جَسَدِهِ قَالَ : وَيَأْتِيهِ مَلَكَانِ ، فَيُجْلِسَانِهِ ، فَيَقُولَانِ لَهُ : مَنْ رَبُّكَ ؟
فَيَقُولُ : رَبِّي اللَّهُ ، فَيَقُولَانِ لَهُ : مَا دِينُكَ ؟ فَيَقُولُ : دِينِي الْإِسْلَامُ ، فَيَقُولَانِ لَهُ : مَا
هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي بَعَثَ فِيكُمْ ؟ فَيَقُولُ : هُوَ رَسُولُ اللَّهِ ، فَيَقُولَانِ لَهُ : مَا يُدْرِيكَ ؟
فَيَقُولُ : قَرَأْتُ كِتَابَ اللَّهِ ، فَأَمَنْتُ بِهِ ، وَصَدَّقْتُ . قَالَ : فَيُنَادِي مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ
أَنْ قَدْ صَدَقَ عَبْدِي فَأَفْرِشُوا لَهُ مِنَ الْجَنَّةِ وَالْبَسُوهُ مِنَ الْجَنَّةِ وَافْتَحُوا لَهُ بَابًا إِلَى الْجَنَّةِ
قَالَ : فَيَأْتِيهِ مِنْ رُوحِهَا وَطِيْبِهَا وَيُفْسَخُ لَهُ فِي قَبْرِهِ مَدَّةَ بَصَرِهِ قَالَ : وَيَأْتِيهِ رَجُلٌ حَسَنُ
الْوَجْهِ حَسَنُ الثِّيَابِ طَيِّبُ الرِّيحِ ، فَيَقُولُ : أَنَا عَمَلُكَ الصَّالِحِ ، فَيَقُولُ : رَبِّ أَقِمِ
السَّاعَةَ ، رَبِّ أَقِمِ السَّاعَةَ حَتَّى أَرْجِعَ إِلَى أَهْلِي وَمَالِي ، وَإِنَّ الْعَبْدَ الْكَافِرَ إِذَا كَانَ فِي
انْقِطَاعِ مِنَ الدُّنْيَا وَإِقْبَالِ عَلَى الْآخِرَةِ فَتَنْزِلُ إِلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ مِنَ السَّمَاءِ سُودُ الْوُجُوهِ ،
مَعَهُمُ الْمُسُوحُ ، حَتَّى يَجْلِسُوا مِنْهُ مَدَّةَ الْبَصَرِ ، قَالَ : ثُمَّ يَجِيءُ مَلَكُ الْمَوْتِ حَتَّى يَجْلِسَ
عِنْدَ رَأْسِهِ ، فَيَقُولُ : أَيَّتُهَا النَّفْسُ الْحَبِيثَةُ ، اخْرُجِي إِلَى سَحْطِ مِنَ اللَّهِ وَعَظْبِهِ ، قَالَ
: فَتَنْفَرِقُ فِي جَسَدِهِ فَتَنْزِعُهَا فَتُقَطِّعُ مِنْهُ الْعُرُوقَ وَالْعَصَبَ كَمَا يُنَزَعُ السَّفُودَ مِنَ
الصُّوفِ الْمَبْلُورِ ، فَيَأْخُذُهَا فَإِذَا أَحَدَهَا لَمْ يَدَعَهَا فِي يَدِهِ طَرْفَةَ عَيْنٍ حَتَّى يَأْخُذُوهَا ،
فَيَجْعَلُوهَا فِي تَلْكَ الْمُسُوحِ فَيَصْعَدُونَ بِهَا وَيَخْرُجُ مِنْهَا أَنْتَرُ رِيحٍ حَيْفَةٍ وَجِدَتْ عَلَى
ظَهْرِ الْأَرْضِ قَالَ : وَلَا يَمُتُونَ بِهَا عَلَى مَلَأَ مِنَ الْمَلَائِكَةِ إِلَّا قَالُوا : مَا هَذَا الرُّوحُ
الْحَبِيثُ ؟ قَالَ : فَيَقُولُونَ : فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ بِأَفْبَحِ أَسْمَائِهِ الَّتِي كَانَ يُسَمِّي بِهَا فِي الدُّنْيَا
حَتَّى يُنْتَهَى بِهِ إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا فَيُسْتَفْتَحُ لَهُ قَالَ : ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا تُفْتَحُ لَهُمْ
أَبْوَابُ السَّمَاءِ وَلَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْحَيَاطِ قَالَ : فَيَقُولُ اللَّهُ :

اَكْتَبُوا كِتَابَهُ فِي سَجِّينِ الْأَرْضِ السُّفْلَى ، وَأَعِيدُوهُ إِلَى الْأَرْضِ ؛ فَإِنِّي مِنْهَا خَلَقْتُهُمْ
وَفِيهَا أُعِيدُهُمْ وَمِنْهَا أُخْرِجُهُمْ تَارَةً أُخْرَى قَالَ : فَيَطْرَحُوهُ طَرَحًا قَالَ : ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ
p وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ السَّمَاءِ فَتَخَطَّفَهُ الطَّيْرُ أَوْ تَهْوَى بِهِ الرِّيحُ فِي مَكَانٍ
سَحِيقٍ قَالَ : فَتُعَادُ رُوحُهُ فِي جَسَدِهِ ، وَيَأْتِيهِ مَلَكَانِ فَيَجْلِسَانِهِ ، فَيَقُولَانِ لَهُ : مَنْ
رَبُّكَ ؟ فَيَقُولُ : هَاهُ هَاهُ لَا أَدْرِي قَالَ : فَيَقُولَانِ لَهُ : مَا دِينُكَ ؟ فَيَقُولُ : هَاهُ هَاهُ
لَا أَدْرِي ، فَيَقُولَانِ لَهُ : مَا هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي بُعِثَ فِيكُمْ ؟ فَيَقُولُ : هَاهُ هَاهُ لَا أَدْرِي
قَالَ : فَيُنَادِي مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ أَنْ كَذَبَ ، فَأَفْرَشُوهُ مِنَ النَّارِ ، وَأَلْبَسُوهُ مِنَ النَّارِ ،
وَأَفْتَحُوا لَهُ بَابًا إِلَى النَّارِ . قَالَ : فَيَأْتِيهِ مِنْ حَرِّهَا وَسُمُومِهَا ، وَيُضَيِّقُ عَلَيْهِ قَبْرُهُ حَتَّى
تَحْتَلِفَ عَلَيْهِ أَضْلَاعُهُ . قَالَ : وَيَأْتِيهِ رَجُلٌ فَيَبِخُ الْوَجْهَ مُنْتِنُ الرِّيحِ فَيَبِخُ الثِّيَابَ ،
فَيَقُولُ : أَبَشِّرْ بِالَّذِي يَسُوءُكَ هَذَا يَوْمُكَ الَّذِي كُنْتَ تُوعَدُ قَالَ : فَيَقُولُ : وَمَنْ أَنْتَ
فَوَجْهُكَ الْوَجْهَ الَّذِي يَجِيءُ بِالشَّرِّ ؟ فَيَقُولُ : أَنَا عَمَلُكَ الْخَبِيثُ قَالَ : فَيَقُولُ : رَبِّ
، لَا تُقِمِ السَّاعَةَ ، رَبِّ لَا تُقِمِ السَّاعَةَ "554 وَأَمَّا بُشْرَاهُمْ فِي الْأَخِرَةِ فَكَأَمَّا قَالَ تَعَالَى:
{ لَا يَخْزُهُمُ الْفَرْعُ الْأَكْبَرُ وَتَتَلَقَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ هَذَا يَوْمُكُمْ الَّذِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ }
(103) سورة الأنبياء، وَقَالَ تَعَالَى { يَوْمَ تَرَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ يَسْعَى نُورُهُم بَيْنَ
أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ بُشْرَاكُمُ الْيَوْمَ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا ذَلِكَ هُوَ
الْفَوْزُ الْعَظِيمُ } (12) سورة الحديد.

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: " لَا تَبْدِيلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ " أَي هَذَا الْوَعْدُ لَا يُبَدَّلُ وَلَا يُخْلَفُ وَلَا يُعْبَرُ
بَلْ هُوَ مُقَرَّرٌ مُثَبَّتٌ كَائِنْ لَا مَحَالَةَ ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ "555.

وقال الرازي : " اعلم أنا بينا أن قوله تعالى : { وَمَا تَكُونُ فِي شَأْنٍ وَمَا تَتْلُوا مِنْهُ
مِنْ قُرْآنٍ } [يونس : 61] مما يقوي قلوب المطيعين ، ومما يكسر قلوب الفاسقين

554 - الرُّهُدُ لِهَنَادِ بْنِ السَّرِيِّ (333) صحيح

555 - تفسير ابن كثير - (ج 4 / ص 277) فما عدها

فأتبعه الله تعالى بشرح أحوال المخلصين الصادقين الصديقين وهو المذكور في هذه الآية . وفيه مسائل :

المسألة الأولى : اعلم أنا نحتاج في تفسير هذه الآية إلى أن نبين أن الولي من هو؟ ثم نبين تفسير نفي الخوف والحزن عنه . فنقول : أما إن الوحي من هو؟ فيدل عليه القرآن والخبر والأثر والمعقول .

أما القرآن ، فهو قوله في هذه الآية : { الذين ءَامَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ } فقوله : { ءَامَنُوا } إشارة إلى كمال حال القوة النظرية وقوله : { وَكَانُوا يَتَّقُونَ } إشارة إلى كمال حال القوة العملية . وفيه قيام آخر ، وهو أن يحمل الإيمان على مجموع الاعتقاد والعمل ، ثم نصف الولي بأنه كان متقياً في الكل . أما التقوى في موقف العلم فلأن جلال الله أعلى من أن يحيط به عقل البشر ، فالصديق إذا وصف الله سبحانه بصفة من صفات الجلال ، فهو يقدر الله عن أن يكون كماله وجلاله مقتصرأ على ذلك المقدار الذي عرفه ووصفه به ، وإذا عبد الله تعالى فهو يقدر الله تعالى عن أن تكون الخدمة اللائقة بكبريائه متقدرة بذلك المقدار فثبت أنه أبداً يكون في مقام الخوف والتقوى .

وأما الأخبار فكثيرة روى عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : " إِنْ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ لَأَنَاسًا مَا هُمْ بِأَنْبِيَاءَ ، وَلَا شُهَدَاءَ ، يَعْبُطُهُمُ الْأَنْبِيَاءُ وَالشُّهَدَاءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِمَكَانِهِمْ مِنَ اللَّهِ " . قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنَا مِنْ هُمْ ، وَمَا أَعْمَاهُمْ ، فَإِنَّا نُحِبُّهُمْ لِدَلِّكَ ؟ قَالَ : " هُمْ قَوْمٌ تَحَابُّوا فِي اللَّهِ بِرُوحِ اللَّهِ عَلَى غَيْرِ أَرْحَامٍ بَيْنَهُمْ وَلَا أَمْوَالٍ يَتَعَاطَوْهَا ، فَوَاللَّهِ إِنْ وَجَّهَهُمْ لِنُورٍ ، وَإِنَّهُمْ لَعَلَى نُورٍ ، لَا يَخَافُونَ إِذَا خَافَ النَّاسُ وَلَا يَحْزَنُونَ إِذَا حَزَنَ النَّاسُ " . وَقَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ : أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفَ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ " 556

556 - ابن جرير الطبري في التفسير (16259) صحيح لغيره

وَعَنِ النَّبِيِّ ﷺ : "أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ ، وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ" [يونس آية 62]
قَالَ : " يُذَكِّرُ اللَّهُ بِرُؤْيَيْهِمْ " 557

قال أهل التحقيق : السبب فيه أن مشاهدتهم تذكر أمر الآخرة لما يشاهد فيهم من آيات الخشوع والخضوع ، ولما ذكر الله تعالى سبحانه في قوله : { سيماهم في وجوههم من أثر السجود } [الفتح : 29]
وأما الأثر ، فقال أبو بكر الأصم : أولياء الله هم الذين تولى الله تعالى هدايتهم بالبرهان وتولوا القيام بحق عبودية الله تعالى والدعوة إليه .

وأما المعقول فنقول : ظهر في علم الاشتقاق أن تركيب الواو واللام والياء يدل على معنى القرب ، فولئي كل شيء هو الذي يكون قريباً منه ، والقرب من الله تعالى بالمكان والجهة محال ، فالقرب منه إنما يكون إذا كان القلب مستغرقاً في نور معرفة الله تعالى سبحانه ، فإن رأى دلائل قدرة الله ، وإن سمع سمع آيات الله وإن نطق نطق بالثناء على الله ، وإن تحرك تحرك في خدمة الله ، وإن اجتهد اجتهد في طاعة الله ، فهنالك يكون في غاية القرب من الله ، فهذا الشخص يكون ولياً لله تعالى ، وإذا كان كذلك كان الله تعالى ولياً له أيضاً كما قال الله تعالى : { الله وليُّ الذين آمنوا يُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ } [البقرة : 257] ويجب أن يكون الأمر كذلك ، لأن القرب لا يحصل إلا من الجانبين .

وقال المتكلمون : ولي الله من يكون آتياً بالاعتقاد الصحيح المبني على الدليل ويكون آتياً بالأعمال الصالحة على وفق ما وردت به الشريعة ، فهذا كلام مختصر في تفسير الولي .

وأما قوله تعالى في صفتهم : { لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ } ففيه بحثان :

البحث الأول : أن الخوف إنما يكون في المستقبل بمعنى أنه يخاف حدوث شيء في المستقبل من المخوف ، والحزن إنما يكون على الماضي إما لأجل أنه كان قد حصل في الماضي ما كرهه أو لأنه فات شيء أحبه .

البحث الثاني : قال بعض المحققين : إن نفي الحزن والخوف إما أن يحصل للأولياء حال كونهم في الدنيا أو حال انتقالهم إلى الآخرة .

والأول باطل لوجوه : أحدها : أن هذا لا يحصل في دار الدنيا لأنها دار خوف وحزن والمؤمن خصوصاً لا يخلو من ذلك على ما قاله الرسول عليه الصلاة والسلام : « الدُّنْيَا سِجْنُ الْمُؤْمِنِ وَجَنَّةُ الْكَافِرِ »⁵⁵⁸، وعلى ما قال : « حُفَّتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ وَحُفَّتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ »⁵⁵⁹.

وثانيها : أن المؤمن ، وإن صفا عيشه في الدنيا ، فإنه لا يخلو من هم بأمر الآخرة شديد ، وحزن على ما يفوته من القيام بطاعة الله تعالى ، وإذا بطل هذا القسم وجب حمل قوله تعالى : { لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ } على أمر الآخرة ، فهذا كلام محقق ، وقال بعض العارفين : إن الولاية عبارة عن القرب ، فوليُّ الله تعالى هو الذي يكون في غاية القرب من الله تعالى ، وهذا التقرير قد فسرناه باستغراقه في معرفة الله تعالى بحيث لا يخطر بباله في تلك اللحظة شيء مما سوى الله ، ففي هذه الساعة تحصل الولاية التامة ، ومتى كانت هذه الحالة حاصلة فإن صاحبها لا يخاف شيئاً ، ولا يحزن بسبب شيء ، وكيف يعقل ذلك والخوف من الشيء والحزن على الشيء لا يحصل إلا بعد الشعور به ، والمستغرق في نور جلال الله غافل عن كل ما سوى الله تعالى ، فيمتنع أن يكون له خوف أو حزن؟ وهذه درجة عالية ، ومن لم يذوقها لم يعرفها ، ثم إن صاحب هذه الحالة قد تزول عنه الحالة ، وحينئذ يحصل له الخوف والحزن والرجاء والرغبة والرغبة بسبب الأحوال الجسمانية ، كما يحصل لغيره ، وسمعت

558 - صحيح مسلم (7606)

559 - صحيح مسلم(7308)

أن إبراهيم الخواص كان بالبادية ومعه واحد يصحبه ، فاتفق في بعض الليالي ظهور حالة قوية وكشف تام له ، فجلس في موضعه وجاءت السباع ووقفوا بالقرب منه ، والمريد تسلق على رأس شجرة خوفاً منها والشيخ ما كان فازعاً من تلك السباع ، فلما أصبح وزالت تلك الحالة ففي الليلة الثانية وقعت بعوضة على يده فأظهر الجزع من تلك البعوضة ، فقال المريد : كيف تليق هذه الحالة بما قبلها؟ فقال الشيخ : إنا إنما تحملنا البارحة ما تحملناه بسبب قوة الوارد الغيبي ، فلما غاب ذلك الوارد فأنا أضعف خلق الله تعالى .

المسألة الثانية : قال أكثر المحققين : إن أهل الثواب لا يحصل لهم خوف في محفل القيامة واحتجوا على صحة قولهم بقوله تعالى : { أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ } وبقوله تعالى : { لَا يَحْزَنُهُمُ الْفَرَجُ الْأَكْبَرُ وَتَتَلَقَاهُمُ الْمَلَائِكَةُ } [الأنبياء : 103] وأيضاً فالقيامة دار الجزاء فلا يليق به إيصال الخوف ومنهم من قال : بل يحصل فيه أنواع من الخوف ، وذكروا فيه أخباراً تدلُّ عليه إلا أن ظاهر القرآن أولى من خبر الواحد .

وأما قوله : { الَّذِينَ ءَامَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ } ففيه ثلاثة أوجه : الأول : النصب بكونه صفة للأولياء . والثاني : النصب على المدح . والثالث : الرفع على الابتداء وخبره لهم البشرى .

وأما قوله تعالى : { هُمُ الْبَشَرِي فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ } ففيه أقوال : الأول : المراد منه الرؤيا الصالحة ، عن النبي **p** : أنه قال : "الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ يَرَاهَا الْمُسْلِمُ أَوْ تُرَى لَهُ" 560

وعنه عليه الصلاة والسلام : « دَهَبَتِ النَّبُوءَةُ وَبَقِيَتِ الْمُبَشِّرَاتُ » . 561

560 - صحيح مسلم (1102)

561 - مسند أحمد (27903) صحيح

وعنه عليه الصلاة والسلام : « الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ مِنَ اللَّهِ ، وَالْحُلْمُ مِنَ الشَّيْطَانِ فَإِذَا حَلَمَ أَحَدُكُمْ حُلْمًا يَخَافُهُ فَلْيَبْصُقْ عَنْ يَسَارِهِ ، وَلْيَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهَا ، فَإِنَّهَا لَا تَضُرُّهُ »⁵⁶²

وعنه **p** : « الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوءَةِ »⁵⁶³
 وَعَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ **p**، قَالَ: "الرُّؤْيَا ثَلَاثَةٌ: مِنْهَا تَهَاوِيلٌ مِنَ الشَّيْطَانِ لِيَحْزَنَ ابْنُ آدَمَ، وَمِنْهَا مَا يُهْمُّ بِهِ الرَّجُلُ فِي يَقَظَتِهِ فَرَأَهُ فِي مَنَامِهِ، وَمِنْهَا جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوءَةِ"⁵⁶⁴.

واعلم أنا إذا حملنا قوله : { هُمُ الْبَشَرِي } على الرؤيا الصادقة فظاهر هذا النص يقتضي أن لا تحصل هذه الحالة إلا لهم والعقل أيضاً يدل عليه ، وذلك لأن ولي الله هو الذي يكون مستغرق القلب والروح بذكر الله ، ومن كان كذلك فهو عند النوم لا يبقى في روحه إلا معرفة الله ، ومن المعلوم أن معرفة الله ونور جلال الله لا يفيدته إلا الحق والصدق ، وأما من يكون متوزع الفكر على أحوال هذا العالم الكدر المظلم ، فإنه إذا نام يبقى كذلك ، فلا جرم لا اعتماد على رؤياه ، فلهذا السبب قال : { هُمُ الْبَشَرِي فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا } على سبيل الحصر والتخصيص .

القول الثاني : في تفسير البشري ، أنها عبارة عن محبة الناس له وعن ذكرهم إياه بالثناء الحسن عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ قِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ **p** - أَرَأَيْتَ الرَّجُلَ يَعْمَلُ الْعَمَلَ مِنَ الْخَيْرِ وَيَحْمَدُهُ النَّاسُ عَلَيْهِ قَالَ « تِلْكَ عَاجِلُ بُشْرَى الْمُؤْمِنِ »⁵⁶⁵.

واعلم أن المباحث العقلية تقوي هذا المعنى ، وذلك أن الكمال محبوب لذاته لا لغيره ، وكلُّ من اتصف بصفة من صفات الكمال ، صار محبوباً لكل أحد ، ولا كمال للعبد أعلى وأشرف من كونه مستغرق القلب بمعرفة الله ، مستغرق اللسان بذكر الله ،

562 - صحيح البخارى (3292)

563 - صحيح البخارى (6989)

564 - المعجم الكبير للطبراني (14545) صحيح لغيره

565 - صحيح مسلم (6891)

مستغرق الجوارح والأعضاء بعبودية الله ، فإذا ظهر عليه أمر من هذا الباب ، صارت الألسنة جارية بمدحه ، والقلوب مجبولة على حبه ، وكلما كانت هذه الصفات الشريفة أكثر ، كانت هذه المحبة أقوى ، وأيضاً فنور معرفة الله مخدوم بالذات ، ففي أي قلب حضر صار ذلك الإنسان مخدوماً بالطبع ألا ترى أن البهائم والسباع قد تكون أقوى من الإنسان ، ثم إنها إذا شاهدت الإنسان هابته وفرت منه وما ذاك إلا لمهابة النفس الناطقة .

والقول الثالث : في تفسير البشرى أنها عبارة عن حصول البشرى لهم عند الموت قال تعالى : { تَنْزِيلٌ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ الْأَتَّحِافُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ } [فصلت : 30] وأما البشرى في الآخرة فسلام الملائكة عليهم كما قال تعالى : { وَالْمَلَائِكَةُ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِمْ مِنْ كُلِّ بَابٍ سَلَامٌ عَلَيْهِمْ } [الرعد : 23-24] وسلام الله عليهم كما قال : { سَلَامٌ قَوْلًا مِنْ رَبِّ رَحِيمٍ } [يس : 58] ويندرج في هذا الباب ما ذكره الله في هذا الكتاب الكريم من بياض وجوههم وإعطاء الصحائف بأيامهم وما يلقون فيها من الأحوال السارة فكل ذلك من المبشرات .

والقول الرابع : إن ذلك عبارة عما بشر الله عباده المتقين في كتابه وعلى السنة أنبيائه من جنته وكريم ثوابه . ودليله قوله : { يُبَشِّرُهُمْ رَبُّهُمْ بِرَحْمَةٍ مِنْهُ وَرِضْوَانٍ } [التوبة : 21] .

واعلم أن لفظ البشارة مشتق من خبر سار يظهر أثره في بشرة الوجه ، فكل ما كان كذلك دخل في هذه الآية ، ومجموع الأمور المذكورة مشتركة في هذه الصفة ، فيكون الكل داخلاً فيه فكل ما يتعلق من هذه الوجوه بالدنيا فهو داخل تحت قوله : { لَهُمْ } البشرى في الحياة الدنيا { وكل ما يتعلق بالآخرة فهو داخل تحت قوله : { وَفِي الْآخِرَةِ } ثم إنه تعالى لما ذكر صفة أولياء الله وشرح أحوالهم قال تعالى : { لَا تَبْدِيلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ } والمراد أنه لا خلف فيها ، والكلمة والقول سواء . ونظيره قوله : { مَا يُبَدَّلُ الْقَوْلُ لَدَيَّ } [ق : 29] وهذا أحد ما يقوي أن المراد بالبشرى وعد الله بالثواب

والكرامة لمن أطاعه بقوله : { يُبَشِّرُهُمْ رَبُّهُمْ بِرَحْمَةٍ مِّنْهُ وَرِضْوَانٍ } ثم بين تعالى أن : { ذلك هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ } وهو كقوله تعالى : { وَإِذَا رَأَيْتَ ثَمَّ رَأَيْتَ نَعِيمًا وَمُلْكًا كَبِيرًا } [الإنسان : 20] ثم قال القاضي : قوله : { لَا تَبْدِيلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ } يدل على أنها قابلة للتبديل ، وكل ما قبل العدم امتنع أن يكون قديماً . ونظير هذا الاستدلال بحصول النسخ على أن حكم الله تعالى لا يكون قديماً وقد سبق الكلام على أمثال هذه الوجوه .⁵⁶⁶

وقال تعالى : { إِنَّ وَلِيِّ اللَّهِ الَّذِي نَزَّلَ الْكِتَابَ وَهُوَ يَتَوَلَّى الصَّالِحِينَ } (196) سورة الأعراف

إِنَّ اللَّهَ حَسْبِي ، وَهُوَ مُتَوَلِّي أَمْرِي وَنَاصِرِي فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، وَهُوَ يَتَوَلَّى نَصْرَ كُلِّ صَالِحٍ مِنْ عِبَادِهِ ، وَهُوَ الَّذِي نَزَّلَ الْقُرْآنَ بِالْحَقِّ عَلَيَّ (الْكِتَابَ) .⁵⁶⁷

566 - تفسير الرازي - (ج 8 / ص 313) فما بعدها

567 - التفسير الميسر - (ج 3 / ص 157) وأيسر التفاسير لأسعد حومد - (ج 1 / ص 1151)

المبحث الخامس

الحديث القدسي والفرق بينه وبين الحديث العادي

1- تعريفه:

أ) لغة: القدسي نسبة إلى " القدس " أي الطهر،⁵⁶⁸ . أي الحديث المنسوب إلى الذات القدسية . وهو الله سبحانه وتعالى .

ب) اصطلاحاً : الحديث المرفوع القوي المسند من النبي **p** إلى الله. وهذه مميّزه عن القرآن ، من جهة أن القرآن لا يقال فيه (حديث مرفوع) ، و(القول) مميّزه من سائر أنواع المرفوع ، و النسبة إلى الله أخرجته من عموم المرفوعات القولية التي هي مما أنشأه النبي **p** بألفاظه .

مثاله : حديث أبي هريرة - رضى الله عنه - قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - **p** - « قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يُؤْذِنِي ابْنُ آدَمَ ، يَسُبُّ الدَّهْرَ وَأَنَا الدَّهْرُ ، بِيَدِي الْأَمْرُ ، أُقَلِّبُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ » .⁵⁶⁹

2- مثاله:

كما في صحيح مسلم عن أبي ذرٍّ ، عن النبي **p** ، فيما روى عن الله تبارك وتعالى أَنَّهُ قَالَ : " يَا عِبَادِي إِنِّي حَزَمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي ، وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا ، فَلَا تَظَالَمُوا ، يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ ضَالٌّ إِلَّا مَنْ هَدَيْتُهُ ، فَاسْتَهْدُونِي أَهْدِكُمْ ، يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ جَائِعٌ ، إِلَّا مَنْ أَطْعَمْتُهُ ، فَاسْتَطْعَمُونِي أُطْعِمْكُمْ ، يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ عَارٍ ، إِلَّا مَنْ كَسَوْتُهُ ، فَاسْتَكْسُونِي أَكْسِكُمْ ، يَا عِبَادِي إِنِّكُمْ تُخْطِئُونَ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ ، وَأَنَا أَعْفِرُ الدُّنُوبَ جَمِيعًا ، فَاسْتَغْفِرُونِي أَعْفِرْ لَكُمْ ، يَا عِبَادِي إِنِّكُمْ لَنْ تَبْلُغُوا صِرِّي فَتَضُرُّونِي وَلَنْ تَبْلُغُوا نَفْعِي ، فَتَنْفَعُونِي ، يَا عِبَادِي لَوْ أَنَّ أَوْلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ

⁵⁶⁸ - تاج العروس - (ج 1 / ص 4066)

⁵⁶⁹ - صحيح البخارى (4826) ومسلم (6000)

وَجَنَّكُمْ كَانُوا عَلَى أَتَقَى قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنْكُمْ ، مَا زَادَ ذَلِكَ فِي مُلْكِي شَيْئًا ، يَا عِبَادِي لَوْ أَنَّ أَوْلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجَنَّكُمْ كَانُوا عَلَى أَفَجَرَ قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ ، مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِنْ مُلْكِي شَيْئًا ، يَا عِبَادِي لَوْ أَنَّ أَوْلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجَنَّكُمْ قَامُوا فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ فَسَأَلُونِي فَأَعْطَيْتُ كُلَّ إِنْسَانٍ مَسْأَلَتَهُ ، مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِمَّا عِنْدِي إِلَّا كَمَا يَنْقُصُ الْمَخِيطُ إِذَا أُدْخِلَ الْبَحْرَ ، يَا عِبَادِي إِنَّمَا هِيَ أَعْمَالُكُمْ أُحْصِيهَا لَكُمْ ، ثُمَّ أُوَفِّيكُمْ بِهَا ، فَمَنْ وَجَدَ حَيْرًا ، فَلْيُحْمَدِ اللَّهَ وَمَنْ وَجَدَ غَيْرَ ذَلِكَ ، فَلَا يُلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ " قَالَ سَعِيدٌ : كَانَ أَبُو إِدْرِيسَ الْخَوْلَائِيُّ ، إِذَا حَدَّثَ بِهَذَا الْحَدِيثِ ، جَنَّا عَلَى رُكْبَتَيْهِ . حَدَّثَنِيهِ أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ ، حَدَّثَنَا أَبُو مُسَهَّرٍ ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، غَيْرَ أَنَّ مَرْوَانَ أُمَّهُمَا حَدِيثًا ، قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ : حَدَّثَنَا بِهَذَا الْحَدِيثِ الْحُسَيْنُ ، وَالْحُسَيْنُ ، ابْنَا بَشِيرٍ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى ، قَالُوا : حَدَّثَنَا أَبُو مُسَهَّرٍ ، فَذَكَرُوا الْحَدِيثَ بِطَوْلِهِ . حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ عَبْدِ الْوَارِثِ ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ ، عَنْ أَبِي دَرٍّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : فِيمَا يَرُوي عَنْ رَبِّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى " إِنِّي حَرَمْتُ عَلَى نَفْسِي الظُّلْمَ وَعَلَى عِبَادِي ، فَلَا تَطَّالَمُوا " وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِهِ ، وَحَدِيثُ أَبِي إِدْرِيسَ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ أَيْضًا مِنْ هَذَا " 570 .

3- الفرق بينه وبين القرآن :

الحديث القدسي فهو نسبة إلى القدس، وهي نسبة تدلُّ على التعظيم والتنزيه والتطهير.

فالحديث القدسيُّ : ما كان لفظه من النبي ﷺ ، ومعناه من الله تعالى، أو هو ما أخبر الله نبيه بالإلهام أو المنام، فأخبر رسول الله ﷺ عن ذلك المعنى بعبارة من نفسه. وقد اختلف العلماء رحمهم الله في لفظ الحديث القدسي: هل هو كلام الله تعالى، أو أن الله تعالى أوحى إلى رسوله ﷺ معناه، واللفظ لفظ رسول الله ﷺ؟ على قولين:

القول الأول: أن الحديث القدسي من عند الله لفظه ومعناه، لأن النبي **ﷺ** أضافه إلى الله تعالى، ومن المعلوم أن الأصل في القول المضاف أن يكون بلفظ قائله لا ناقله، لا سيما أن النبي **ﷺ** أقوى الناس أمانةً وأوثقهم روايةً.

القول الثاني: أن الحديث القدسي معناه من عند الله ولفظه لفظ النبي **ﷺ**، وذلك لوجهين:

الوجه الأول: لو كان الحديث القدسي من عند الله لفظاً و معنى؛ لكان أعلى سنداً من القرآن؛ لأن النبي **ﷺ** يرويه عن ربه تعالى بدون واسطة؛ كما هو ظاهر السياق، أما القرآن فنزل على النبي **ﷺ** بواسطة جبريل عليه السلام؛ كما قال تعالى: (قُلْ نَزَّلَهُ رُوحُ الْقُدُسِ مِنْ رَبِّكَ) (النحل: الآية 102)، وقال: (نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذِرِينَ بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ) [الشعراء: 193-195].

الوجه الثاني: أنه لو كان لفظ الحديث القدسي من عند الله؛ لم يكن بينه وبين القرآن فرق؛ لأن كليهما على هذا التقدير كلام الله تعالى، والحكمة تقتضي تساويهما في الحكم حين اتفاقهما في الأصل، ومن المعلوم أن بين القرآن والحديث القدسي فروق كثيرة ستمرُّ بعد قليل .

ويلحق بهذين النوعين من الوحي حديث رسول الله **ﷺ** وهو الذي قاله النبي **ﷺ** معبراً عن معنى أوحى إليه أو مبيناً للقرآن الكريم، ولهذا قال تعالى: (وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ) [النجم: 3-4].

والحديث القدسي حكمه حكم الحديث النبوي، فمنه: الصحيح، والحسن، والضعيف...

ومثاله ما ورد في البخاري عن أبي هريرة - رضى الله عنه - قَالَ قَالَ النَّبِيُّ - **ﷺ** - : «يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي ، وَأَنَا مَعَهُ إِذَا ذَكَرَنِي ، فَإِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي ، وَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَلَأٍ ذَكَرْتُهُ فِي مَلَأٍ خَيْرٍ مِنْهُمْ ، وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ بِشِبْرٍ

تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا ، وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ بَاعًا ، وَإِنْ أَتَانِي بِمَشْيِ آتَيْتُهُ هَرَوَلَةً» 571.

وتعريف الحديث النبوي: هو ما أضيف إلى النبي **p** من قول أو فعل أو تقرير ونحوها من أوصاف خَلْقِيَّة أو حُلُقِيَّة أو هَمٍّ. 572

فالحديث القدسيُّ هو: ما يرويه النبي **p** عن ربه تبارك وتعالى بألفاظه، ولكن دون التعبد بهذه الألفاظ، وليس للتحدي والإعجاز.

وعلى هذا، فالكلُّ من عند الله، ولكن القرآن متعبد بألفاظه لا تصحُّ الصلاة إلا به، وهو المعجزة الكبرى التي تحدَّى الله بها الخلق أجمعين، قال تعالى: (قُلْ لِّئِنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَىٰ أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا) [الإسراء: 88].

وبين الحديث القدسي والقرآن عدة فروق منها 573:

1. أن القرآن الكريم كلام الله لفظاً ومعنى، أما الحديث القدسي فذهب بعض أهل العلم إلى أنه كلام الله لفظاً ومعنى لكنه يختلف عن القرآن في طريقة تبليغه وعن الوساطة فيه وهو جبريل عليه السلام، بحيث يكون بالإلهام أو الإلقاء في الروع أو حال المنام أو غيرها من طرق الوحي غير المجلَّى، وذهب آخرون إلى القول المشهور وهو أن الحديث القدسي معناه من الله ولفظه من الرسول - **p** - واختاره عامة المؤلفين في القرآن وعلومه.

2. أن القرآن متواتر كله فهو قطعي الثبوت، أما الحديث القدسي فمنه الصحيح والضعيف والموضوع، ووصفه بقدسي راجع إلى منزلته فلا يعني بالضرورة ثبوت كل

571 - صحيح البخارى (7405)

572 - انظر فتاوى الشبكة الإسلامية معدلة - (ج 3 / ص 4995) = رقم الفتوى 18457 تعريف الحديث

القدسي والنبوي = تاريخ الفتوى : 20 ربيع الثاني 1423

573 - انظر فتاوى واستشارات الإسلام اليوم - (ج 1 / ص 474) = الفرق بين القرآن والحديث القدسي

مروي فيه، إذ إن موضوع الصحة والضعف المدار فيه على السند وقواعد القبول والرد المعروفة عند المحدثين.

3. أن القرآن الكريم لا تجوز قراءته بالمعنى بإجماع المسلمين، أما الأحاديث القدسية؛ فعلى الخلاف في جواز نقل الحديث النبوي بالمعنى والأكثرين على جوازه..

4. أن القرآن متعبد بتلاوته « فَمَنْ قَرَأَ حَرْفًا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ فَلَهُ بِهِ حَسَنَةٌ وَالْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا لَا أَقُولُ الْمَرْفُ وَلَكِنْ أَلِفٌ حَرْفٌ وَلَا مٌ حَرْفٌ وَمِيمٌ حَرْفٌ »⁵⁷⁴..

بينما الحديث القدسي لا يتعبد بتلاوته، بمعنى أن الإنسان لا يتعبد الله تعالى بمجرد قراءته؛ فلا يثاب على كل حرف منه عشر حسنات .

5. القرآن معجز بلفظه ومعناه، أما الحديث القدسي فليس كذلك.

6. القرآن تحدى الله به العرب - بل العالمين - أن يأتوا بمثله، وأما الحديث القدسي فليس فيه تحدٍ .

7. ومن خصائص القرآن الكريم أنه لا يجوز مسه إلا لطاهر على الأصح، بخلاف الأحاديث القدسية.

8. ومنها: أن القرآن محفوظ من عند الله عز وجل؛ كما قال سبحانه: (إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ) (الحجر:9) ؛ والأحاديث القدسية بخلاف ذلك؛ ففيها الصحيح والحسن، بل أضيف إليها ما كان ضعيفاً أو موضوعاً، وهذا وإن لم يكن منها لكن نسب إليها وفيها التقديم والتأخير والزيادة والنقص.

9. ومنها: أن القرآن الكريم تشرع قراءته في الصلاة، ومنه ما لا تصح الصلاة بدون قراءته، بخلاف الأحاديث القدسية.

10. ومنها: أن القرآن لا يقرؤه الجنب حتى يغتسل على القول الراجح، بخلاف الأحاديث القدسية.

11. ومنها: أن القرآن ثبت بالتواتر القطعي المفيد للعلم اليقيني، فلو أنكر منه حرفاً أجمع القراء عليه؛ لكان كافراً، بخلاف الأحاديث القدسية؛ فإنه لو أنكر شيئاً منها مدعيّاً أنه لم يثبت؛ لم يكفر، أما لو أنكره مع علمه أن النبي **ﷺ** قاله؛ لكان كافراً لتكذيبه النبي **ﷺ**.

والحاصل أن الفرق بين القرآن والحديث القدسي يتضح في كون القرآن نزل للإعجاز وللتعبد، وليس الحديث القدسي كذلك..⁵⁷⁵

قال العلامة الشهاب ابن حجر الهيتمي في شرح الأربعين النووية في شرح الحديث الرابع والعشرين المسلسل بالدمشقيين وهو حديث أَبِي ذَرٍّ عَنِ النَّبِيِّ **ﷺ** - **ﷺ** - فِيمَا رَوَى عَنِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنَّهُ قَالَ « يَا عِبَادِي إِنِّي حَزَمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي ... »⁵⁷⁶

" اعلم أن الكلام المضاف إليه تعالى أقسام ثلاثة:

أولها - وهو أشرفها ((القرآن)) لتميزه عن البقية بإعجازه من أوجه كثيرة، وكونه معجزة باقية على ممر الدهر، محفوظة من التغيير والتبديل، وبجرمة مسّه لمحدثٍ وتلاوته لنحو الجنب، وروايته بالمعنى وبتعيينه في الصلاة، وبتسميته قرآناً، وبأن كل حرف منه بعشر حسنات، وبامتناع بيعه في رواية عند أحمد وكرهته عندنا، وبتسمية الجملة منه آية وسورة، وغيره من بقية الكتب والأحاديث القدسية لا يثبت لها شيء مما ذكر، فيجوز مسه وتلاوته لمن ذكر وروايته بالمعنى، ولا يجزئ في الصلاة بل يطلها، ولا يسمّى قرآناً، ولا يعطى قارئه بكل حرفٍ عشرًا، ولا يمنع بيعه ولا يكره اتفاقاً، ولا يسمّى بعضه آية ولا سورة اتفاقاً أيضاً.

ثانيها - كتب الأنبياء عليهم الصلاة والسلام قبل تغييرها وتبديلها.

ثالثها - بقية الأحاديث القدسية، وهي ما نقل إلينا آحاداً عنه مع إسناده لها عن ربه، فهي من كلامه تعالى فتضاف إليه وهو الأغلب، ونسبتها إليه حيثئذ نسبة

575 - قسم الحديث والمصطلح - (ج 25 / ص 2)

576 - صحيح مسلم (6737) وقواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث - (ج 1 / ص)

إنشاء، لأنه المتكلم بها أولاً، وقد تضاف إلى النبي **p** لأنه المخبر بها عن الله تعالى، بخلاف القرآن فإنه لا يضاف إلا إليه تعالى فيقال فيه (قال الله تعالى) وفيها (قال رسول الله فيما يروي عن ربه تعالى) .

واختلف في بقية السنة هل هي كلها بوحىٍ أولاً؟ وآية (وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ (3) إِنَّ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ (4) [النجم/3-4]) تؤيد الأول، وعن المقدام بن معديكرب عن رسول الله **p** - أَنَّهُ قَالَ : « أَلَا إِنِّي أُوتِيتُ الْكِتَابَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ أَلَا يُوشِكُ رَجُلٌ شَبَعَانُ عَلَىٰ أَرْبَعَتِهِ يَقُولُ عَلَيْكُمْ بِهَذَا الْقُرْآنِ فَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ حَلَالٍ فَأَحِلُّوهُ وَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ حَرَامٍ فَحَرِّمُوهُ أَلَا لَا يَحِلُّ لَكُمْ لَحْمُ الْحِمَارِ الْأَهْلِيِّ وَلَا كُلُّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبْعِ وَلَا لُقْطَةٌ مُعَاهِدٍ إِلَّا أَنْ يَسْتَعْنِيَ عَنْهَا صَاحِبُهَا وَمَنْ نَزَلَ بِقَوْمٍ فَعَلَيْهِمْ أَنْ يَقْرُوهُ فَإِنْ لَمْ يَقْرُوهُ فَلَهُ أَنْ يُعَقِبَهُمْ بِمِثْلِ قِرَائِهِ »⁵⁷⁷.

ولا تنحصر تلك الأحاديث القدسية في كيفية من كيفية الوحي، بل يجوز أن تنزل بأي كيفية من كفياته؛ كرؤيا النوم، والإلقاء في الروع، وعلى لسان الملك، ولراويها صيغتان إحداهما أن يقول: (قال رسول الله **p**)، (قال الله تعالى فيما رواه عنه رسول الله والمعنى واحد) انتهى

4- عدد الأحاديث القدسية :

والأحاديث القدسية ليست بكثيرة بالنسبة لعدد الأحاديث النبوية، وهي تبلغ حوالي ألف حديث.

5- صيغ روايته :

وردت الأحاديث القدسية بالألفاظ التالية :

1- بلفظ قال الله تعالى، وهو الأكثر شهرة، مثاله : عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنِ النَّبِيِّ - **p** - قَالَ : « قَالَ اللَّهُ تَعَالَى ثَلَاثَةً أَنَا

⁵⁷⁷ - سنن أبي داود (4606) وهو صحيح = يقرى : يكرم الضيف ويقوم بحق ضيافته

حَصَمُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَجُلٌ أُعْطِيَ بِي ثُمَّ عَدَرَ ، وَرَجُلٌ بَاعَ حُرًّا فَأَكَلَ ثَمَنَهُ ، وَرَجُلٌ اسْتَأْجَرَ أَجِيرًا فَاسْتَوَى مِنْهُ وَلَمْ يُعْطِهِ أَجْرَهُ » 578 .

ب- وقد يرد بلفظ قال ربكم أو يقول ربكم ، أو ربكم قال ، أو ربكم يقول ، أو قال ربنا بقلة أمثلة : عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -ﷺ- قَالَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ (هُوَ أَهْلُ التَّفْوَى وَأَهْلُ الْمَغْفِرَةِ) قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -ﷺ- : « قَالَ رَبُّكُمْ أَنَا أَهْلٌ أَنْ أُتَّقَى فَلَا يُشْرِكُ بِي غَيْرِي وَأَنَا أَهْلٌ لِمَنْ اتَّقَى أَنْ يُشْرِكَ بِي أَنْ أَعْفِرَ لَهُ » . 579

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ -ﷺ- قَالَ « قَالَ رَبُّكُمْ عَزَّ وَجَلَّ لَوْ أَنَّ عِبَادِي أَطَاعُونِي لِاسْتَقْبَلْتُهُمُ الْمَطَرُ بِاللَّيْلِ وَأَطْلَعْتُ عَلَيْهِمُ الشَّمْسَ بِالنَّهَارِ وَلَمَا أَسْمَعْتُهُمْ صَوْتَ الرَّعْدِ ... » 580 .

ج- وقد يرد بلفظ يقول الله ، ومثاله : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ قَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - « أَرَاهُ » يَقُولُ اللَّهُ شَتَمَنِي ابْنُ آدَمَ وَمَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَشْتِمَنِي ، وَتَكْذَبُنِي وَمَا يَنْبَغِي لَهُ ، أَمَا شَتَمْتُهُ فَقَوْلُهُ إِنَّ لِي وَلَدًا . وَأَمَا تَكْذَبْتَهُ فَقَوْلُهُ لَيْسَ يُعِيدُنِي كَمَا بَدَأَنِي » 581 .

د- وقد يرد بلفظ إن الله يقول ومثاله : عَنْ أَنَسٍ ، يَرْفَعُهُ : " إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ لِأَهْوَنِ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا : لَوْ أَنَّ لَكَ مَا فِي الْأَرْضِ مِنْ شَيْءٍ كُنْتَ تَفْتَدِي بِهِ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : فَقَدْ سَأَلْتُكَ مَا هُوَ أَهْوَنُ مِنْ هَذَا وَأَنْتَ فِي صُلْبِ آدَمَ ، أَنْ لَا تُشْرِكَ بِي ، فَأَبَيْتَ إِلَّا الشِّرْكَ " 582 .

هـ - وقد يرد بلفظ فيما يرويه عن ربه، أو عن ربكم أمثلة :

578 - صحيح البخارى (2270)

579 - سنن ابن ماجه (4441) وهو صحيح

580 - مسند أحمد (8942) وهو حديث حسن

581 - صحيح البخارى (3193)

582 - صحيح البخارى (3334)

عَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنِ النَّبِيِّ - **p** - يَرْوِيهِ عَنْ رَبِّهِ قَالَ : « إِذَا تَقَرَّبَ الْعَبْدُ إِلَى شَيْءٍ تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا ، وَإِذَا تَقَرَّبَ مِنِّي ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا ، وَإِذَا أَتَانِي مَشِيًّا أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً » 583 .

وعن مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ - **p** - يَرْوِيهِ عَنْ رَبِّكَمُ قَالَ « لِكُلِّ عَمَلٍ كَفَّارَةٌ ، وَالصَّوْمُ لِي وَأَنَا أَجْزَى بِهِ ، وَلِخُلُوفٍ فَمِ الصَّائِمِ أَطِيبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ » 584

و- وقد يرد بلفظ رأيت ربي ومثاله : عَنْ مَالِكِ بْنِ يَحْيَى أَنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ قَالَ احْتَبَسَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ - **p** - ذَاتَ عَدَاةٍ عَنِ صَلَاةِ الصُّبْحِ حَتَّى كِدْنَا نَرْتَأَى فَرْنَ الشَّمْسِ فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ - **p** - سَرِيعًا فُتُوبَ بِالصَّلَاةِ وَصَلَّى وَتَجَوَّزَ فِي صَلَاتِهِ فَلَمَّا سَلَّمَ قَالَ « كَمَا أَنْتُمْ عَلَى مَصَافِكُمْ ». ثُمَّ أَقْبَلَ إِلَيْنَا فَقَالَ « إِنِّي سَأَحْدِثُكُمْ مَا حَبَسَنِي عَنْكُمْ الْعَدَاةَ إِلَيَّ فُتُّتُ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّيْتُ مَا قُدِّرَ لِي فَنَعَسْتُ فِي صَلَاتِي حَتَّى اسْتَيْقَظْتُ فَإِذَا أَنَا بِرَبِّي عَزَّ وَجَلَّ فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ أَتَدْرِي فِيْمَ يَخْتَصِمُ الْمَلَأُ الْأَعْلَى قُلْتُ لَا أَدْرِي يَا رَبِّ. قَالَ يَا مُحَمَّدُ فِيْمَ يَخْتَصِمُ الْمَلَأُ الْأَعْلَى قُلْتُ لَا أَدْرِي يَا رَبِّ. فَرَأَيْتُهُ وَضَعَ كَفَّهُ بَيْنَ كَتِفَيْ حَتَّى وَجَدْتُ بَرْدَ أَنَامِلِهِ بَيْنَ صَدْرِي فَتَجَلَّى لِي كُلُّ شَيْءٍ وَعَرَفْتُ فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ فِيْمَ يَخْتَصِمُ الْمَلَأُ الْأَعْلَى قُلْتُ فِي الْكُفَّارَاتِ. قَالَ وَمَا الْكُفَّارَاتُ قُلْتُ نَقْلُ الْأَقْدَامِ إِلَى الْجُمُعَاتِ وَجُلُوسٌ فِي الْمَسَاجِدِ بَعْدَ الصَّلَاةِ وَإِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عِنْدَ الْكُرْبَاهَاتِ. قَالَ وَمَا الدَّرَجَاتُ قُلْتُ إِطْعَامُ الطَّعَامِ وَلِينُ الْكَلَامِ وَالصَّلَاةُ وَالنَّاسُ نِيَامًا. قَالَ سَلْ. قُلْتُ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ فِعْلَ الْخَيْرَاتِ وَتَرْكُ الْمُنْكَرَاتِ وَحُبَّ الْمَسَاكِينِ وَأَنْ تَغْفِرَ لِي وَتَرْحَمَنِي وَإِذَا أَرَدْتَ فِتْنَةً فِي قَوْمٍ فَتَوَفَّنِي غَيْرَ مَفْتُونٍ

583 - صحيح البخارى (7536)

584 - صحيح البخارى (7538).

وَأَسْأَلُكَ حُبَّكَ وَحُبَّ مَنْ يُحِبُّكَ وَحُبَّ عَمَلٍ يُفْرِيَنِي إِلَى حُبِّكَ ». وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ -
p- « إِنَّهَا حَقٌّ فَأَدْرُسُوهَا وَتَعَلَّمُوهَا »⁵⁸⁵.

ه- وقد يرد بالفاظ أخرى أمثلة :

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ p قَالَ : " خَلَقَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْخَلْقَ ، فَلَمَّا فَرَعَ مِنْهُ قَامَتِ الرَّحْمُ ، فَقَالَ : مَهْ ، قَالَتْ : هَذَا مَقَامُ الْعَائِدِ بِكَ مِنَ الْقَطِيعَةِ ، قَالَ : أَلَا تَرْضَيْنَ أَنْ أَصِلَ مَنْ وَصَلَكِ ، وَأَقْطَعَ مَنْ قَطَعَكِ ؟ قَالَتْ : بَلَى يَا رَبِّ ، قَالَ : فَذَلِكَ لَكَ " ثُمَّ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : أَفَرُّوْا إِنْ شِئْتُمْ : فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقْطِعُوا أَرْحَامَكُمْ "586

و عن أبي هُرَيْرَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ p يَقُولُ : " إِنْ عَبَدَا أَصَابَ ذَنْبًا فَقَالَ : يَا رَبِّ إِنِّي أَذْنَبْتُ ذَنْبًا فَاغْفِرْهُ لِي ، فَقَالَ رَبُّهُ : عَلِمَ عَبْدِي أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ وَيَأْخُذُ بِهِ ، فَعَفَّرَ لَهُ ، ثُمَّ مَكَثَ مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ أَصَابَ ذَنْبًا آخَرَ ، وَرُبَّمَا قَالَ : ثُمَّ أَذْنَبَ ذَنْبًا آخَرَ ، فَقَالَ : يَا رَبِّ إِنِّي أَذْنَبْتُ ذَنْبًا آخَرَ فَاغْفِرْهُ لِي ، فَقَالَ رَبُّهُ : عَلِمَ عَبْدِي أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ وَيَأْخُذُ بِهِ فَعَفَّرَ لَهُ ثُمَّ مَكَثَ مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ أَصَابَ ذَنْبًا آخَرَ وَرُبَّمَا قَالَ : ثُمَّ أَذْنَبَ ذَنْبًا آخَرَ ، فَقَالَ : يَا رَبِّ إِنِّي أَذْنَبْتُ ذَنْبًا آخَرَ فَاغْفِرْهُ لِي ، فَقَالَ رَبُّهُ : عَلِمَ عَبْدِي أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ وَيَأْخُذُ بِهِ فَقَالَ رَبُّهُ : غَفَرْتُ لِعَبْدِي فَلْيَعْمَلْ مَا شَاءَ "587

وَعَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْعَلَوِيِّ قَالَ : أَتَيْتُ عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ فَقَالَ : لَا أَحَدِيْتُكَ إِلَّا مَا سَمِعْتُ عَلَى لِسَانِ مُحَمَّدٍ p : " حَقَّتْ مَحَبَّتِي لِلْمُتَحَابِّينَ فِيَّ ، وَحَقَّتْ مَحَبَّتِي

585 - مسند أحمد (22762) والمعجم الكبير للطبراني - (ج 1 / ص 406) (931) والمعجم الكبير للطبراني -

(ج 15 / ص 22) (16640) وهو حديث صحيح للغيرة

القرن : أول الشمس عند طلوعها وأعلىها وقيل أول شعاعها وقيل ناحيتها

586 - الأدب المفرد (51) وهو صحيح

587 - مسلم (7162-7164)

لِلْمُتَوَاصِلِينَ فِيَّ ، وَحَقَّتْ مَحَبَّتِي لِلْمُتَصَافِينَ فِيَّ " أَوْ قَالَ : " حَقَّتْ مَحَبَّتِي لِلْمُتَبَادِلِينَ فِيَّ

588 "

و- وقد يرد بقله بلفظ أوحى الله ، ومثاله : عَنْ أَبِي أَمَامَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
p: "إِنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا مَرَضَ أَوْحَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى مَلَائِكَتِهِ ، فَيَقُولُ : يَا مَلَائِكَتِي أَنَا
قَيِّدْتُ عَبْدِي بِقَيْدٍ مِنْ قِيُودِي ، فَإِنْ قَبَضْتُهُ ، أَعْفِرْ لَهُ ، وَإِنْ عَافَيْتُهُ فَجَسَدٌ مَغْفُورٌ لَهُ لَا
ذَنْبَ لَهُ". 589

س- وقد يرد بلفظ إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى كَمَا فِي الْمَثَالِ : عَنْ عِيَاضِ بْنِ جِمَارٍ أَنَّهُ قَالَ قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ -p- « إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيَّ أَنْ تَوَاضَعُوا حَتَّى لَا يَبْغِيَ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ وَلَا
يَفْخَرَ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ ». 590

وهذا كله في أول الحديث ، وقد يرد في وسط الحديث النبوي أو آخره ، ومثال
وسطه عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -p- : « كُلُّ عَمَلٍ ابْنِ
آدَمَ يُضَاعَفُ الْحَسَنَةُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَّا الصَّوْمَ
فِيَّئِهِ لِي وَأَنَا أَجْزَى بِهِ يَدْعُ شَهْوَتَهُ وَطَعَامَهُ مِنْ أَجْلِي لِلصَّائِمِ فَرِحَتَانِ فَرِحَةٌ عِنْدَ فِطْرِهِ
وَفَرِحَةٌ عِنْدَ لِقَاءِ رَبِّهِ . وَلِخُلُوفٍ فِيهِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ ». 591

ومثال بآخره عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ - p -
يَقُولُ : « إِنَّمَا بَقَاؤُكُمْ فِيمَا سَلَفَ قَبْلَكُمْ مِنَ الْأُمَّمِ كَمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى غُرُوبِ
الشَّمْسِ ، أُوتِيَ أَهْلُ التَّوْرَةِ التَّوْرَةَ فَعَمِلُوا حَتَّى إِذَا انْتَصَفَ النَّهَارُ عَجَزُوا ، فَأَعْطُوا
قِيرَاطًا قِيرَاطًا ، ثُمَّ أُوتِيَ أَهْلُ الْإِنْجِيلِ الْإِنْجِيلَ فَعَمِلُوا إِلَى صَلَاةِ الْعَصْرِ ، ثُمَّ عَجَزُوا ،

588 - الآداب للبيهقي (174) ومسنده أحمد (22651) صحيح

589 - المستدرک للحاکم (7871) والمعجم الكبير للطبراني - (ج 7 / ص 183) (7601) والصحيحة
(1613) وصحيح الجامع (1673) والشعب (9923) وسنده ضعيف وبنحوه (9929)
و9933 و9934 و9935 حسن لغيره

590 - سنن أبي داود (4897) صحيح

591 - صحيح مسلم (2763) - الخلوف : تغير ریح الفم

فَأَعْطُوا قِيرَاطًا قِيرَاطًا ، ثُمَّ أَوْتَيْنَا الْقُرْآنَ فَعَمَلْنَا إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ ، فَأَعْطَيْنَا قِيرَاطَيْنِ قِيرَاطَيْنِ ، فَقَالَ أَهْلُ الْكِتَابَيْنِ أَيْ رَبَّنَا أَعْطَيْتَ هَؤُلَاءِ قِيرَاطَيْنِ قِيرَاطَيْنِ ، وَأَعْطَيْتَنَا قِيرَاطًا قِيرَاطًا ، وَنَحْنُ كُنَّا أَكْثَرَ عَمَلًا ، قَالَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ هَلْ ظَلَمْتُمْ مِنْ أَجْرِكُمْ مِنْ شَيْءٍ قَالُوا لَا ، قَالَ فَهُوَ فَضْلِي أُوتِيهِ مَنْ أَشَاءُ»⁵⁹².

6- تنبيهان حول الحديث القدسي :

التنبيه الأول - هو منقول بطريق الأحاد كعامية الأحاديث النبوية، فإنها يعترتها ما يعترى سائر ألفاظ أحاديث الأحاد من أداء بعض الألفاظ بالمعنى ، أو باختلاف يسير في اللفظ ، وبزيادة بعض الرواة على بعض فيها ، وليس ذلك بالكثير .

وكذلك فإنه يطرأ عليه ما يطرأ عليها من صحة وحسن وضعف ووضع ، بل إنه لا قبال العامة عليه كان مجالاً لاختراع الكذابين واختلاق المضامين ، مما يستلزم ضرورة النظر في أسانيدِهِ ، وفحص متونه ، ليعرف صحيحه من سقيمه .

التنبيه الثاني - الحديث القدسي لا يتعرض لتفصيل الأحكام الفقهية ، ولا لبيان الشرائع التعبدية كالحديث النبوي ، ولكنه يركز على بناء النفس الإنسانية وتقومها ، وتربيتها على الأغراض الشرعية ، والمقاصد الربانية ، فتجده وارداً في حضن النفس على الطاعات والمندوبات ، وفي تحذيرها من المعاصي والمنكرات ، وفي الدعوة إلى الخير والفضيلة ومكارم الأخلاق ، وفي توجيه النفس إلى حبِّ الله تعالى وطلب رضاه ، وفي الترغيب في الجنة والتخويف من النار ، وبالجملة فإنه يدور في فلك الوعظ والتوجيه والتربية ..

التنبيه الثالث - ليس للحديث القدسي قوة إعجاز خاصة القرآن الكريم ، ولكنه لجلالة نسبه ، ولطف موضوعه كان له موقع خاص في السمع ، واستقبال متميز في النفس ، وأثر ظاهر في الشعور والوجدان .

7- أشهر المصنفات فيه :

⁵⁹² - صحيح البخارى (557)

لقد ألفت كتب كثيرة في الأحاديث القدسية ، ومن أشهرها :

1-الإتحافات السنّية بالأحاديث القدسية ، لعبد الرؤوف المناوي المتفى عام (1025هـ) جَمَع فيه / 272 / حديثاً، وهو مرتب على حروف المعجم ، وفيه الصحيح والحسن والضعيف والواهي .

2- كتاب (الاتحافات السنّية في الأحاديث القدسية) للشيخ علي المدني ، وقد ضمنه ثمان مائة وأربعة وستين حديثاً ، رتبها على ثلاثة أبواب :

أولها ما كان مبدوءاً بلفظ (قال) ، والثاني ما كان مبدوءاً بلفظ(يقول) ، والأخير ما لم يكن مبدوءاً بواحد مهما ، وهذا الأخير مرتب على الحروف مع مراعاة الحرف الثاني .

وهذه الأحاديث في هذين الكتابين - ولا سيما الثاني منهما- لم تؤخذ من مصادرها مباشرة ، وإنما أخذت من كتاب جمع الجوامع للسيوطي و من غيره قليلاً وهذا الكتابان للمناوي والمدني لم يقصد بهما الجمع والاستيعاب ، فقد فاتهما من الأحاديث القدسية الكثير ، فضلاً عن كون أحاديثهما غير محققة ، لا يتميز فيها المقبول من المردود ، والصحيح من الضعيف ، ولا أثبتت أسانيدھا فيتبعها الباحث المحقق بالتمحيص والنقد ، ولا حددت مواضع وجودها في مظانھا التي نقلت عنها ، فيسهل العثور عليها في مصادرها الأصلية ، كما أن ترتيبها على غير النظام الموضوعي قد قلل من الاستفادة منها ، لأنها فرقت بين أحاديث الموضوع الواحد فجعلتها في مواضع متفرقة من الكتاب .

3- كتاب (الأحاديث القدسية) الذي أعدته لجنة القرآن والحديث بالمجلس الأعلى للشئون الإسلامية في الأزهر ، وعدة أحاديثه أربعمائة حديث مرتبة ترتيباً موضوعياً ، مما يسهل الانتفاع بها ، إلا أن أحاديثه قد جمعت من الكتب الستة ومن موطأ الإمام مالك ، دون غيرها من كتب السنة ، ففاته طائفة كثيرة من الأحاديث

القدسية ، وكذلك فإن أحاديثه التي أخذت من غير الصحيحين أكثرها يحتاج إلى معرفة صحته من ضعفه .

4- الصحيح المسند من الأحاديث القدسية تأليف مصطفى العدوي ، طبع دار الصحابة للتراث .

وقد اقتصر على الأحاديث الصحيحة المسندة ، والصريحة بأنها قدسية ، كما ذكر في مقدمة كتابه ، وقد قام بشرحها كذلك ، وعددها حوالي (185) حديثاً ، ولكنها تحتوي على المكرر ، وقد فاته أحاديث صحيحة وحسنة أخرى

5- جامع الأحاديث القدسية ، موسوعة جامعة مشروحة ومحققة . تأليف أبو عبد الرحمن عصام الدين الضباطي ، وهي مطبوعة في ستة أجزاء بثلاثة مجلدات وهو كتاب جامع ، فقد تصدَّى لجمع واستيعاب الحديث القدسي من جملة دواوين السنَّة ، وكتبها المطبوعة ، وقد بلغت أحاديثه حوالي ألف ومائة وخمسين حديثاً ، وهو أكبر عدد ضمَّه مصنَّف في الحديث القدسي .

وهو مرتب بطريقة سهلة تيسر كثيراً من الفوائد ، وتحقق كثيراً من المقاصد ، فهو مرتب ترتيباً موضوعياً على الكتب والأبواب كترتيب الكتب الحديثية ، ثم على رواته من الصحابة من داخل الأبواب .

وقام بتخريج أحاديثه من مصادرها ، وبذا يكون مرجعاً حديثياً في التخريج .. وفيه فهرس لأطراف هذه الأحاديث في آخر الكتاب .

وهو كتاب محقق الأسانيد ، من صحيح وحسن وضعيف وغيره ...

وقد تضمن الكتاب شرح الكلمات والمعاني الغريبة شرحاً يفيد بالعرض دون إطالة أو إمالة ، ولا يخلو من تعليقات نفيسة منقولة عن أئمة أهل العلم ، أو من المؤلف⁵⁹³ قلت : وهو يذكر الحديث بسنده الكامل ، كما ورد في مصدره ، مما يغني عن العودة للأصل .

593 - انظر الجزء الأول 1-24

ولي عليه بعض الملاحظات :

الأولى – أنه قد كرر الحديث نفسه منذ بداية الكتاب ، فالحديث الأول عَنْ أَنَسٍ يَرْفَعُهُ « أَنَّ اللَّهَ يَقُولُ لِأَهْلِ النَّارِ عَذَابًا .. فقد كرره ثلاث مرات ، وإن كان هناك بعض الاختلاف في اللفظ ، ولكنه حديث واحد . مما يجعل هذا العدد الذي ذكره مبالغاً فيه .

الثانية – بعض الأحاديث التي ضعفها ، فقد فيها غيره ، والصواب أنها غير ضعيفة مثل الحديث رقم (15) والصواب أنه حسن والحديث رقم (31) الصواب أنه حسن ، ونحو ذلك ، فيؤخذ ما صححه أو حسنه ، ويتأكد مما ضعفه .

المبحث السادس المعنى اللغوي والبلاغي

عادي : من المعادة ضد الموالاة ، وفي رواية : (من أهان)
ولياً : وهو العالم به ، المواظب على طاعته ، المخلص في عبادته .
آذنته بالحرب : أعلمته بأني محارب له .
عبيدي : هذه الإضافة للتشريف .

يتقرب إلي : يطلب القرب مني ، وفي رواية : (يَتَحَبَّبُ إِلَيَّ)⁵⁹⁴
بالنوافل : التطوعات من جميع أصناف العبادات .

كنت سمعه إلخ : المراد بهذا حفظ هذه المذكورات من أن تستعمل في معصية ، فلا
يسمع ما لم يأذن له الشرع بسماعه ، ولا يبصر ما لم يأذن له في إبصاره ، ولا يمد يده
إلى شيء لم يأذن له في مدها إليه ، ولا يسعى إلا فيما أذن الشرع في السعي إليه .
لأعطينه : ما سأل .

ولئن استعادي : بنون الوقاية وروي بباء موحدة تحتية ، والأول أشهر .
لأعيذنه : مما يخاف .⁵⁹⁵

وقال البيهقي : " وَالْبَاعُ وَالْبُوعُ مُسْتَقِيمَانِ فِي اللَّعَةِ ، جَارِيَتَانِ عَلَى سَبِيلِ الْعَرَبِيَّةِ ،
وَالْأَصْلُ فِي الْحَرْفِ الْوَاوُ فَقَلْبْتُ الْوَاوُ أَلْفًا لِلْفَتْحَةِ . ثُمَّ الْجَهْمِيَّةُ وَأَصْنَافُ الْقَدْرِيَّةِ
وَأَحْيَافُ الْمُعْتَرِيَّةِ الْمُجْتَرِيَّةِ عَلَى رَدِّ أَحْبَارِ الرَّسُولِ بِالْمُرْتَفِ مِنَ الْمَعْقُولِ ، لَمَّا رُدُّوا
إِلَى حَوْلِهِمْ وَأَحَاطَ بِهِمُ الْخِذْلَانُ وَاسْتَوَلَى عَلَيْهِمْ بِخِدَائِعِهِ الشَّيْطَانُ ، وَلَمْ يَعْصِمْهُمْ
التَّوْفِيقُ وَلَا اسْتَنْقَذَهُمُ التَّحْقِيقُ ، قَالُوا : الْهَرَوَلَةُ لَا تَكُونُ إِلَّا مِنَ الْجِسْمِ الْمُنْتَقِلِ ،
وَالْحَيَوَانُ الْمُهْرَوَلُ ، وَهُوَ ضَرْبٌ مِنْ ضُرُوبِ حَرَكَاتِ الْإِنْسَانِ كَالْهَرَوَلَةِ الْمَعْرُوفَةِ فِي

594 - الْمُعْجَمُ الْكَبِيرُ لِلطَّبْرَانِيِّ (7801) حسن لغيره

595 - انظر : التحفة الربانية شرح الأربعين النووية - (ج 39 / ص 1)

الحج ، وَهَكَذَا قَالُوا ، فِي قَوْلِهِ : " تَقَرَّبْتُ مِنْهُ ذِرَاعًا " ، تَشْبِيهُ إِذْ يُقَالُ ذَلِكَ فِي الْأَشْخَاصِ الْمُتَقَرَّبَةِ ، وَالْأَجْسَامِ الْمُتَدَانِيَةِ الْحَامِلَةِ لِلْأَعْرَاضِ ، ذَوَاتِ الْإِنْسِاطِ وَالْإِنْقِبَاضِ ، فَأَمَّا الْقَدِيمُ الْمُتَعَالِي عَنْ صِفَةِ الْمَخْلُوقِينَ ، وَعَنْ نُعُوتِ الْمُخْتَرَعِينَ ، فَلَا يُقَالُ عَلَيْهِ مَا يَنْتَلِمُ بِهِ التَّوْحِيدُ وَلَا يَسْلَمُ عَلَيْهِ التَّمَجِيدُ . فَأَقُولُ : إِنَّ قَوْلَ الرَّسُولِ **p** مُوَافِقٌ لِقَضَايَا الْعُمُولِ إِذْ هُوَ سَيِّدُ الْمُوَحِّدِينَ مِنَ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ ، وَلَكِنْ مَنْ نَبَدَ الدِّينَ وَرَأَاهُ وَحَكَّمَهُ هَوَاهُ وَآرَأَاهُ ، ضَلَّ عَنْ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ ، وَبَاءَ بِسَخَطِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ، تَقَرَّبَ الْعَبْدُ مِنْ مَوْلَاهُ بِطَاعَاتِهِ وَإِرَادَتِهِ وَحَرَكَاتِهِ وَسَكَنَاتِهِ سِرًّا وَعَلَنًا ، كَالَّذِي رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ **p** : " مَا تَقَرَّبَ الْعَبْدُ مِنِّي بِمِثْلِ مَا تَقَرَّبَ مِنْ آدَاءٍ مَا افْتَرَضْتُهُ عَلَيْهِ ، فَلَا يَزَالُ يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أَكُونَ لَهُ سَمْعًا وَبَصَرًا " . وَهَذَا الْقَوْلُ مِنَ الرَّسُولِ **p** مِنْ لَطِيفِ التَّمَثِيلِ عِنْدَ ذَوِي التَّخْصِيلِ ، الْبَعِيدِ مِنَ التَّشْبِيهِ ، الْمَكِينِ مِنَ التَّوْحِيدِ ، وَهُوَ أَنْ يَسْتَوْلِيَ الْحَقُّ عَلَى الْمُتَقَرَّبِ إِلَيْهِ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى لَا يَسْمَعَ شَيْئًا إِلَّا بِهِ ، وَلَا يَنْطِقُ إِلَّا عَنْهُ ، نَشْرًا لِأَلَايِهِ ، وَذِكْرًا لِنِعْمَائِهِ ، وَإِحْبَارًا عَنْ مَنَنِهِ الْمُسْتَعْرِفَةِ لِلْخَلْقِ ، فَهَذَا مَعْنَى قَوْلِهِ : يَسْمَعُ بِهِ وَيَنْطِقُ وَلَا يَقَعُ نَظْرُهُ عَلَى مَنْظُورٍ إِلَيْهِ إِلَّا رَأَاهُ بِقَلْبِهِ مُوَحَّدًا ، وَبِلَطَائِفِ آثَارِ حِكْمَتِهِ ، وَمَوَاقِعِ قُدْرَتِهِ مِنْ ذَلِكَ الْمَرْتَبَةِ الْمَشَاهِدِ ، يَشْهَدُهُ بَعَيْنِ التَّدْبِيرِ وَتَحْقِيقِ التَّقْدِيرِ ، وَتَصْدِيقِ التَّصْوِيرِ .

وَفِي كُلِّ شَيْءٍ لَهُ شَاهِدٌ يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ وَاحِدٌ

فَتَقَرَّبُ الْعَبْدُ بِالْإِحْسَانِ ، وَتَقَرَّبُ الْحَقُّ بِالْإِمْتِنَانِ ، يُرِيدُ أَنَّهُ الَّذِي أَدْنَاهُ ، وَتَقَرَّبُ الْعَبْدُ إِلَيْهِ بِالتَّوْبَةِ وَالْإِنَابَةِ ، وَتَقَرَّبُ الْبَارِي إِلَيْهِ بِالرَّحْمَةِ وَالْمَغْفِرَةِ ، وَتَقَرَّبُ الْعَبْدُ إِلَيْهِ بِالسُّؤَالِ ، وَتَقَرَّبُ إِلَيْهِ بِالنَّوَالِ ، وَتَقَرَّبُ الْعَبْدُ إِلَيْهِ بِالسِّرِّ وَتَقَرَّبُ إِلَيْهِ بِالْبِشْرِ ، لَا مِنْ حَيْثُ تَوَهَّمَتْهُ الْفِرْقَةُ الْمُضِلَّةُ لِلْأَعْمَارِ وَالْمُتَعَابِيَةِ بِالْإِعْتَارِ . وَقَدْ قِيلَ فِي مَعْنَاهُ : إِذَا تَقَرَّبَ الْعَبْدُ إِلَيَّ بِمَا بِهِ تَعَبَّدْتُ ، تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ بِمَا لَهُ عَلَيْهِ وَعَدَّتُهُ . وَقِيلَ فِي مَعْنَاهُ : إِنَّمَا هُوَ كَلَامٌ حَرَجَ عَلَى طَرِيقِ الْقُرْبِ مِنَ الْقُلُوبِ دُونَ الْحَوَاسِّ ، مَعَ السَّلَامَةِ مِنَ الْعُيُوبِ عَلَى حَسَبِ مَا يَعْرِفُهُ الْمُشَاهِدُونَ ، وَيَجِدُهُ الْعَابِدُونَ مِنْ أَحْبَارِ دُنُو مَنْ يَدْنُو مِنْهُ ،

وَقَرَّبَ مَنْ يُقْرَبُ إِلَيْهِ ، فَقَالَ عَلَى هَذِهِ السَّبِيلِ وَعَلَى مَذْهَبِ التَّمَثِيلِ وَلِسَانِ التَّعْلِيمِ
بِمَا يُقْرَبُ مِنَ التَّفْهِيمِ ، إِنَّ قُرْبَ الْبَارِي مِنْ خَلْقِهِ بِقُرْبِهِمْ إِلَيْهِ بِالْخُرُوجِ فِيمَا أَوْجَبَهُ
عَلَيْهِمْ ، وَهَكَذَا الْقَوْلُ فِي الْهَرَوَلَةِ ، إِنَّمَا يُخْبِرُ عَنْ سُرْعَةِ الْقَبُولِ وَحَقِيقَةِ الْإِقْبَالِ وَدَرَجَةِ
الْوُصُولِ ، وَالْوَصْفُ الَّذِي يَرْجِعُ إِلَى الْمَخْلُوقِ مَصْرُوفٌ عَلَى مَا هُوَ بِهِ لِائْتِقٍ ، وَبِكَوْنِهِ
مُتَحَقِّقٌ ، وَالْوَصْفُ الَّذِي يَرْجِعُ إِلَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يَصْرِفُهُ لِسَانَ التَّوْحِيدِ ، وَبَيَانُ
التَّجْرِيدِ ، إِلَى نُعُوتِهِ الْمُتَعَالِيَةِ ، وَأَسْمَائِهِ الْحُسْنَى . وَلَوْلَا الْإِمْلَالُ أَحَدَرُهُ وَأَخْشَاهُ ،
لَقُلْتُ فِي هَذَا مَا يَطُولُ دَرْكُهُ ، وَيَصْعَبُ مَلِكُهُ ، وَالَّذِي أَقُولُ فِي هَذَا الْخَبَرِ وَأَشْبَاهِهِ
مِنْ أَخْبَارِ الرَّسُولِ **p** الْمَنْقُولَةِ عَلَى الصَّحِّحَةِ وَالْإِسْتِقَامَةِ بِالرُّوَاةِ الْأَنْبَاتِ الْعُدُولِ ،
وَجُوبِ التَّسْلِيمِ ، وَلَفْظِ التَّحْكِيمِ ، وَالْإِنْتِقَادِ بِتَحْقِيقِ الطَّاعَةِ ، وَقَطْعِ الرَّيْبِ عَنْ
الرَّسُولِ **p** وَعَنِ الصَّحَابَةِ النَّجَبَاءِ الَّذِينَ اخْتَارَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ وَرِزَاءَ وَأَصْفِيَاءَ ، وَخُلَفَاءَ ،
وَجَعَلَهُمُ السُّفْرَاءَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ **p** ، عَنْ حَقِّ عِدَاهُ أَوْ عَدُوِّهِ ، وَصِدْقِ تَجَاوُزِهِ ،
وَالنَّاسِ ضَرْبَانِ : مُقَلِّدُونَ وَعُلَمَاءٌ ، فَالَّذِينَ يُقَلِّدُونَ أَيْمَةَ الدِّينِ سَبِيلَهُمْ أَنْ يَرْجِعُوا
إِلَيْهِمْ عِنْدَ هَذِهِ الْمَوَارِدِ ، وَالَّذِينَ مُنِحُوا الْعِلْمَ وَرُزِقُوا الْفَهْمَ هُمْ الْأَنْوَارُ الْمُسْتَضَاءُ بِهِمْ ،
وَالْأَيْمَةُ الْمُفْتَدَى بِهِمْ ، وَلَا أَعْلَمُهُمْ إِلَّا الطَّائِفَةَ السُّنِّيَّةَ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ
596»

وَقَالَ الشَّيْخُ الْإِمَامُ الرَّاهِدُ رَحِمَهُ اللَّهُ (الكلاباذي) : أَوْلِيَاءُ اللَّهِ حَصَائِصُهُ الَّذِينَ
اصْطَفَاهُمْ فِي أَرْزَلِهِ قَبْلَ أَنْ يُوجِدَهُمْ ، وَأَنْتَجَهُمْ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَهُمْ ، وَاسْتَخْلَصَهُمْ
وَاصْطَنَعَهُمْ لِنَفْسِهِ قَبْلَ أَنْ يُحْدِثَهُمْ حِينَ أَوْجَدَهُمْ عَنِ الْأَشْيَاءِ إِلَيْهِ ، وَصَرَفَ الْأَغْيَارَ
عَنْهُمْ ضَنْأً بِهَيْمٍ وَغَيْرَةً عَلَيْهِمْ ، زَيْنَهُمْ بِأَوْصَافِهِ ، وَحَلَّاهُمْ بِنُعُوتِهِمْ ، فَهَمُ عُلَمَاءُ صَلْحَاءِ
كِرَامٍ صَادِقُونَ ، رُحَمَاءُ حُكَمَاءِ عُدُولٍ مُؤْمِنُونَ ، فَهَمُ بِكَثِيرِ أَوْصَافِهِ مَوْصُوفُونَ ،
وَبِأَسْمَائِهِ وَنُعُوتِهِ مَوْصُومُونَ ، قَلَبَ بِصِفَاتِهِ أَحْوَالَهُمْ ، وَأَضَافَ إِلَى نَفْسِهِ أَفْعَالَهُمْ ،
فَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ فَلَمْ تَقْتُلُوهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ قَتَلَهُمْ وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَى ،

قَاتَلَ بِهِمْ أَعْدَاءَهُ ، وَانْتَصَرَ بِهِمْ مِمَّنْ عَادَاهُ ، فَهُمْ أَنْصَارُ اللَّهِ ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ
وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ، وَقَالَ مَنْ أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنْصَارُ اللَّهِ ، فَلَمَّا
كَانُوا أَنْصَارَهُ يُقَاتِلُونَ مَنْ أَلْحَدَ فِي أَسْمَائِهِ ، وَيُنَاصِبُونَ مَنْ أَشْرَكَ بِهِ ، وَيَذُبُّونَ عَنْ دِينِهِ
، وَيُقَاتِلُونَ مَعَ رَسُولِهِ ، جَعَلَ آذَانَهُمْ مُبَارَزَتَهُ ، وَإِهَانَتَهُمْ مُنَاصَبَتَهُ ، فَقَالَ جَلَّ جَلَالُهُ
إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ، سَمَّاهُمْ مُحَارِبِينَ لَهُ لَمَّا آذَوْا أَوْلِيَاءَهُ فِي سَلْبِ
أَمْوَالِهِمْ ، وَسَفَكِ دِمَائِهِمْ ، وَإِخَافَةِ سُبُلِهِمْ ، وَذَلِكَ أَنَّهُمْ لَمَّا كَانُوا حَصَائِصَهُ فَمَنْ
آذَاهُمْ فَقَدْ بَارَزَهُ ، أَيْ أَظْهَرَ مُخَالَفَةَ اللَّهِ ؛ لِأَنَّهُ فَعَلَ بِهِمْ خِلَافَ مَا فَعَلَ اللَّهُ بِهِمْ ،
وَأَرَادَهُمْ بِعَيْرٍ مَا أَرَادَهُمُ اللَّهُ بِهِ ، أَكْرَمَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى فَأَهَانَهُمُ الْمُؤْذِي لَهُمْ ، وَوَاهَمُ اللَّهُ عَزَّ
وَجَلَّ ، فَعَادَاهُمْ الْمُهَيْبُ لَهُمْ ، فَصَارُوا لِلَّهِ مُحَارِبِينَ ، وَلَهُ بِالْعَدَاةِ بَارِزِينَ ، وَلِحُكْمِهِ فِيهِمْ
مُخَالَفِينَ . وَقَوْلُهُ : " مَا تَرَدَّدْتُ فِي شَيْءٍ أَنَا فَاعِلُهُ " أَيْ مَا رَدَّدْتُ شَيْئًا بَعْدَ شَيْءٍ فِي
مَا فَعَلْتُهُ بِخَلْقِي ، كَمَا رَدَّدْتُ مُخْتَلَفَ الْأَحْوَالِ عَلَى عَبْدِي الْمُؤْمِنِ فِي إِزَالَةِ كِرَاهَةِ
الْمَوْتِ عَنْهُ بِطَائِفٍ يُحَدِّثُهَا لَهُ وَيُطَهِّرُهَا عَلَيْهِ حَتَّى يُحِبَّ الْمَوْتَ ، وَيَسَامُ الْحَيَاةَ⁵⁹⁷

597 - بَحْرُ الْفَوَائِدِ الْمُسَمَّى بِمَعَانِي الْأَخْيَارِ لِلْكَلاَّبَادِيِّ (343)

المبحث السابع

معاداة أولياء الله تعالى مؤذنة بالحرب من الله

المطلب الأول

معنى الإيذان بالحرب

قوله - عز وجل - : (مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالْحَرْبِ) يعني : فقد أعلمته بأني محارب له ، حيث كان محارباً لي بمعاداة أوليائي ⁵⁹⁸ ، ولهذا جاء في حديث عائشة : (فَقَدْ اسْتَحَلَّ مُحَارَبَتِي) وفي حديث أبي أمامة وغيره : (فَقَدْ بَارَزَنِي بِالْمُحَارَبَةِ) ، وَعَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَرَجَ إِلَى مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَإِذَا هُوَ بِمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عِنْدَ قَبْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَبْكِي ، فَقَالَ : مَا يُبْكِيكَ يَا مُعَاذُ ؟ قَالَ : يُبْكِينِي شَيْءٌ سَمِعْتُهُ مِنْ صَاحِبِ هَذَا الْقَبْرِ ، قَالَ : وَمَا سَمِعْتُهُ ؟ قَالَ : سَمِعْتُهُ يَقُولُ : " إِنَّ الْيَسِيرَ مِنَ الرِّيَاءِ شِرْكٌ ، وَإِنَّ مَنْ عَادَى وَلِيَّ اللَّهِ فَقَدْ بَارَزَ اللَّهَ تَعَالَى بِالْمُحَارَبَةِ ، وَإِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْأَتْقِيَاءَ الْأَخْفِيَاءَ الَّذِينَ إِنْ عَابُوا لَمْ يُفْتَقِدُوا وَإِنْ حَضَرُوا لَمْ يُدْعَوْا وَمَنْ يَعْرِفُوا قُلُوبَهُمْ مَصَابِيحُ الْهُدَى يَخْرُجُونَ مِنْ كُلِّ غَبْرَاءٍ مُظْلِمَةٍ " ⁵⁹⁹ .

598 - انظر : فتح الباري لابن حجر 416/11 .

599 - أخرجه ابن ماجة برقم (3989) و الطبراني في " الكبير " (20 / 321) ، والحاكم 328/4 ووحلية 15 و5/1 و248/3 والإتحاف 144/3 ومشكل 317/2 والشعب (6812) وك 4/1 و328/4 وطص 45/2 وترغيب 68/1 و444/3 و154/4 والزهد للبيهقي (195) والشهاب 148/2 و252/2 والإتحاف 236/8 و264 وأولياء 6 وصفة 500 وكر 225/6 والخمول برقم (8) وصححه الحاكم ووافقه المنذرى والذهبي لكنه فيه إشكال فقد ورد من طريق الليث بن سعد عن عياش بن عباس القتباني عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر --- به وهذا إسناد صحيح

ومن طريق نافع بن يزيد عن عباس بن عياش عن عيسى بن عبد الرحمن عن زيد بن أسلم عن أبيه به ومن طريق ابن لهيعة عن عيسى عن زيد بن أسلم به وعيسى بن عبد الرحمن هذا الزرقى متروك التقريب (5306) من السابعة .

قال ابو نعيم : " وَاعْلَمَ أَنَّ لِأَوْلِيَاءِ اللَّهِ تَعَالَى نُعُوتًا ظَاهِرَةً ، وَأَعْلَامًا شَاهِرَةً ، يَنْقَادُ لِمُؤَالَاتِهِمُ الْعُقَلَاءُ وَالصَّالِحُونَ ، وَيَعْبِطُهُمْ بِمَنْزِلَتِهِمُ الشُّهَدَاءُ وَالتَّسْبِيحُونَ ، وَمِنْ نُعُوتِهِمْ : أَنَّهُمْ الْمُؤَثِّرُونَ جُلَّاسَهُمْ كَامِلَ الذِّكْرِ ، وَالْمُفِيدُونَ خِلَافَهُمْ بِشَامِلِ الْبِرِّ " 600

وقال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله 601:

" المعادة: هي المباعدة وهي ضد الموالاتة والولي بينه الله عز وجل في قوله: { أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ (62) الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ (63) } [يونس/62، 63] ، هؤلاء هم أولياء الله { الذين آمنوا } أي: حققوا الإيمان

والليلث بن سعد أحفظ من نافع بن يزيد ومن ابن لهيعة فلم يذكر فيه عبد الرحمن ، وإنما يرويه عياش بن عباس عن زيد بن أسلم به

وقد روى عياش عن سالم أبي النضر وبكير الأشج وأبي عبد الرحمن الحلبى ، وعيسى بن هلال وكليب بن صبيح وأبي الحصين الحميرى وأبي الخير مرثد البزنى وجماعة وهو ثقة ولم يوصف بتدليس ومات سنة 133هـ التهذيب 197/8-198 وسالم مدنى وبكير الأشج مدنى نزل بمصر --وزيد بن أسلم مات سنة 136 هـ أى بعده فهو معاصر له .

وأقدم شيخ لعياش : الهيثم بن شفى أبو الحصين الحجرى المصرى ثقة من الثانية ، وأنا لا أستبعد أن يكون قد سمع من أبي زيد وهو أسلم وكل مشايخه ثقات ، فلا يمكن أن يترك حديث زيد بن أسلم مباشرة ويسمعه بواسطة ذلك النكرة ! فالحديث صحيح

وهناك ملحوظة أخرى وهى أن عيسى بن عبد الرحمن روى عن زيد بن أسلم ومات زيد سنة 136هـ وعن عيسى بن أبى موسى وعن الزهرى ومات الزهرى سنة 124هـ والذين رووا عنه ابن لهيعة ومات 169هـ ومعن بن عيسى بن سيرة فإن كان صاحب مالك فقد مات سنة 198هـ وأبو داود الطيالسى المتوفى 204هـ ومحمد بن شعيب بن شابور المتوفى 200هـ فكيف يروى عنه عياش وعياش مات سنة 133هـ ؟ والصحيح أن الذى روى عنه هو ابنه وليس هو فقد قال الحافظ فى التهذيب 218/8 وروى عنه : عبد الله ابن عيسى القتبائى وهو عبد الله بن عياش بن عباس القتبائى روى عن أبيه ويزيد بن أبى حبيب وعبد الرحمن بن هرمز الأعرج وعبيد الله بن أبى جعفر والزهرى وأبى عشانة المعافرى وغيرهم . ومات سنة 170هـ التهذيب 351/5

- عادى : حارب الذين يطيعون الله ويتبعون أوامره ، بارز : أعلن حربه مع الله تعالى -- الأخفياء : الذين يعكفون على عبادة الله ويتركون الرياء وحب الظهور -- مصابيح الهدى : لكثرة إيمانهم أضاء الله بصائرهم - غرباء مظلمة : جهالات مفسدة أى يهديهم الله إلى الحق فيبعدون عن كل الفتن

600 - جِلْيَةُ الْأَوْلِيَاءِ (3 و 4)

601 - شرح رياض الصالحين لابن عثيمين - (ج 1 / ص 415)

في قلوبهم بكل ما يجب الإيمان به { وكانوا يتقون } أي حققوا العمل الصالح بجوارحهم فاتقوا جميع المحارم من ترك الواجبات أو فعل المحرمات فهم جمعوا بين صلاح الباطن بالإيمان وصلاح الظاهر بالتقوى هؤلاء هم أولياء الله ، وليست ولاية الله سبحانه وتعالى تأتي بالدعوى كما يفعله بعض الدجالين الذين يموهون على العامة بأهم أولياء الله وهم أعداء الله .. فالذي يعادي أولياء الله يقول الله عز وجل : فقد آذنته بالحرب يعني أعلنت عله الحرب ، فالذي يعادي أولياء الله محارب لله عز وجل ، ومن حارب الله فهو مهزوم مخذول لا تقوم له قائمة ."

فأولياءُ الله تجبُ موالاتُهُمْ ، وتحرُّمُ معاداتُهُمْ ، كما أنَّ أعداءَهُ تجبُ معاداتُهُمْ ، وتحرمُ موالاتُهُمْ ، قال تعالى : { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْفُونَ إِلَيْهِمْ بِالْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ يُخْرِجُونَ الرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ أَنْ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ رَبِّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ حَرَجْتُمْ جِهَادًا فِي سَبِيلِي وَابْتِغَاءَ مَرْضَاتِي تُسِرُّونَ إِلَيْهِمْ بِالْمَوَدَّةِ وَأَنَا أَعْلَمُ بِمَا أَخْفَيْتُمْ وَمَا أَعْلَنْتُمْ وَمَنْ يَفْعَلْهُ مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ }⁶⁰² (1) سورة الممتحنة .

فَعَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، أَحْبَبَرِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ ، وَهُوَ كَاتِبُ عَلِيٍّ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَهُوَ يَقُولُ : بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَا وَالزُّبَيْرُ وَالْمِقْدَادُ فَقَالَ : " ائْتُوا رَوْضَةَ حَاخٍ ، فَإِنَّ بِهَا طَعِينَةً مَعَهَا كِتَابٌ ، فَخُذُوهُ مِنْهَا " فَانْطَلَقْنَا تَعَادَى بِنَا حَيْلُنَا ، فَإِذَا نَحْنُ بِالْمَرْأَةِ ، فَقُلْنَا : أَخْرِجِي الْكِتَابَ ، فَقَالَتْ : مَا مَعِيَ كِتَابٌ ، فَقُلْنَا : لَتُخْرِجَنَّ الْكِتَابَ أَوْ لَتُلْقِيَنَّ الثِّيَابَ ، فَأَخْرَجَتْهُ مِنْ عِقَاصِهَا ، فَأَتَيْنَا بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَإِذَا فِيهِ : مِنْ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ إِلَى نَاسٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ، مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ ، يُخْبِرُهُمْ بِبَعْضِ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : " يَا حَاطِبُ مَا هَذَا ؟ " قَالَ : لَا تَعْجَلْ عَلَيَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِيَّيْ كُنْتُ أَمْرًا مُلْصَقًا فِي فَرْشِي - قَالَ سُفْيَانُ : كَانَ حَلِيفًا لَهُمْ ، وَمَنْ يَكُنْ مِنْ أَنْفُسِهَا - وَكَانَ يَمُنُّ بِكَانَ مَعَكَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ هُمْ قَرَابَاتُ

602 - أيسر التفاسير لأسعد حومد - (ج 1 / ص 5029)

يَحْمُونَ بِهَا أَهْلِيهِمْ ، فَأَحْبَبْتُ إِذْ فَاتَنِي ذَلِكَ مِنَ النَّسَبِ فِيهِمْ ، أَنْ أَتَّخِذَ فِيهِمْ يَدًا
يَحْمُونَ بِهَا قَرَابَتِي ، وَلَمْ أَفْعَلْهُ كُفْرًا وَلَا اِزْتِدَادًا عَنْ دِينِي ، وَلَا رِضًا بِالْكَفْرِ بَعْدَ الْإِسْلَامِ
، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : " صَدَقَ " فَقَالَ عُمَرُ : دَعْنِي ، يَا رَسُولَ اللَّهِ أَضْرِبَ عُنُقَ هَذَا
الْمُنَافِقِ ، فَقَالَ : " إِنَّهُ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا ، وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللَّهَ أَطَّلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ
: اَعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ ، فَقَدْ عَفَرْتُ لَكُمْ " فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا
تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ " . 603

وَيَأْمُرُ اللَّهُ تَعَالَى الْمُؤْمِنِينَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ بِأَنْ لَا يَتَّخِذُوا الْكُفَّارَ أَعْوَانًا وَأَنْصَارًا لَهُمْ
يُبَلِّغُوهُمْ أَحْبَارَ الرَّسُولِ الَّتِي لَا يَنْبَغِي لِأَعْدَائِهِ أَنْ يَطَّلِعُوا عَلَيْهَا ، وَقَدْ كَفَرَ هَؤُلَاءِ
الْكُفَّارَ بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ وَبِكِتَابِهِ ، فَكَيْفَ بِكُمْ بَعْدَ هَذَا تَتَّخِذُوهُمْ أَنْصَارًا تُسِرُّونَ إِلَيْهِمْ
بِمَا يَنْفَعُهُمْ ، وَيُضِرُّ الرَّسُولَ وَالْمُسْلِمِينَ ، وَقَدْ أَخْرَجُوا الرَّسُولَ وَأَصْحَابَهُ مِنْ بَيْنِ
أَظْهَرِهِمْ كُزْهًا بِالتَّوْحِيدِ ، وَإِحْلَاصِ الْعِبَادَةِ لِلَّهِ ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ ذَنْبٌ يُؤَاخِذُونَ عَلَيْهِ عَيْرُ
ذَلِكَ .

فَإِنْ كُنْتُمْ ، يَا أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ ، قَدْ خَرَجْتُمْ مُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِي ، وَابْتِعَاءَ مَرْضَاتِي ، فَلَا
تُؤَلُّوا أَعْدَائِي ، وَمَنْ يَفْعَلْ هَذِهِ الْمَوَالَاةَ ، وَيُفْشِرْ سِرَّ الرَّسُولِ لِأَعْدَائِهِ ، فَقَدْ حَادَّ عَنْ
قَصْدِ الطَّرِيقِ الْمَوْصِلَةِ إِلَى الْجَنَّةِ .

وقال تعالى : { إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ
الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ (55) وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمْ
الْعَالِيُونَ (56) } [المائدة/55-57] ، ووصف أجبائه الذين يُحِبُّهم ويُحِبُّونه بقوله
تعالى : { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهَ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ
وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ
لَائِمٍ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ } (54) سورة المائدة، وروى

603 - صحيح البخارى (4274، 3007، 3081، 3983، 4890، 6259، 6939) ومسلم

(6557)

الإمام أحمد في كتاب " الزهد " بإسناده عن ابن مَنبِهٍ ، قَالَ : لَمَّا بَعَثَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مُوسَى وَهَارُونَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ إِلَى فِرْعَوْنَ قَالَ : لَا يَزُوعُكُمَا لِيَأْسُهُ الَّذِي لَيْسَ مِنَ الدُّنْيَا ؛ فَإِنَّ نَاصِيَتَهُ بِيَدِي ، لَيْسَ يَنْطِقُ وَلَا يَطْرِفُ وَلَا يَتَنَفَّسُ إِلَّا بِإِذْنِي ، وَلَا يُعْجِبُكُمَا مَا مُتِّعَ بِهِ مِنْهَا ؛ فَإِنَّمَا هِيَ زَهْرَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَزِينَةُ الْمُتَرَفِّينَ ، فَلَوْ شِئْتُ أَنْ أُزَيِّنَكُمَا بِزِينَةِ مِنَ الدُّنْيَا يَعْرِفُ فِرْعَوْنُ حِينَ يَرَاهَا أَنَّ مَقْدِرَتَهُ تَعْجِزُ عَمَّا أُوتِيْتُمَا لَفَعَلْتُ وَلَكِنِّي أُرْعَبُ بِكُمَا عَنْ ذَلِكَ ، فَأُزَوِّي ذَلِكَ عَنْكُمَا ، وَكَذَلِكَ أَفْعَلُ بِأَوْلِيَائِي ، وَقَدِيمًا مَا خِرْتُ لَهُمْ فِي أُمُورِ الدُّنْيَا فَإِنِّي لَأَدُوُّهُمْ عَنْ نَعِيمِهَا كَمَا يَدُوُّ الرَّاعِي الشَّفِيقُ عَنَّمَهُ عَنْ مَرَاعِ الْهَلَكَةِ ، وَإِنِّي لَأُجَنِّبُهُمْ سَلْوَهَا كَمَا يُجَنِّبُ الرَّاعِي الشَّفِيقُ إِبِلَهُ عَنْ مُبَارَكِ الْعَرَةِ ، وَمَا ذَاكَ لِهَوَانِهِمْ عَلَيَّ ، وَلَكِنْ لَيْسَتْ كَمَلُوا نَصِيْبَهُمْ مِنْ كِرَامَتِي سَالِمًا مُوقَّرًا لَمْ يَكْلِمَهُ الطَّمْعُ ، وَلَمْ تَنْتَقِصْهُ الدُّنْيَا بِغُرُوبِهَا إِنَّمَا يَنْزِيئُنِي لِي أَوْلِيَائِي بِالذَّلِّ وَالْحُشُوعِ ، وَالْخَوْفِ وَالتَّقْوَى ، يَنْبُتُ فِي قُلُوبِهِمْ فَيُظْهِرُ عَلَى أَجْسَادِهِمْ ، فَهِيَ ثِيَابُهُمُ الَّتِي يَلْبَسُونَ ، وَدَثَائِرُهُمُ الَّتِي يُظْهِرُونَ ، وَضَمِيرُهُمُ الَّتِي يَسْتَشْعِرُونَ ، وَنَجَاتُهُمُ الَّتِي بِهَا يَفُوزُونَ وَرَجَائُهُمُ الَّتِي إِيَّاهُ يَأْمَلُونَ ، وَمَجْدُهُمُ الَّتِي بِهِ يَفْخَرُونَ ، وَسِيمَاهُمْ الَّتِي بِهَا يُعْرَفُونَ ، فَإِذَا لَقِيْتَهُمْ فَاحْفَظْ لَهُمْ جَنَاحَكَ ، وَذَلِّلْ قَلْبَكَ وَلِسَانَكَ ، وَاعْلَمْ أَنَّهُ مَنْ أَخَافَ لِي وَلِيًّا فَقَدْ بَارَزَنِي بِالْمُحَارَبَةِ ، ثُمَّ أَنَا النَّائِرُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ " . 604

وفي رواية عنه : " لَمَّا بَعَثَ اللَّهُ تَعَالَى مُوسَى وَأَخَاهُ هَارُونَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ إِلَى فِرْعَوْنَ قَالَ : " لَا يُعْجِبُكُمَا زِينَتُهُ وَلَا مَا مُتِّعَ بِهِ ، وَلَا تَمُدُّ أَعْيُنَكُمَا إِلَى ذَلِكَ ، فَإِنَّمَا زَهْرَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَزِينَةُ الْمُتَرَفِّينَ ، فَإِنِّي لَوْ شِئْتُ أَنْ أُزَيِّنَكُمَا مِنَ الدُّنْيَا بِزِينَةٍ لَيَعْلَمَ فِرْعَوْنُ حِينَ يَنْظُرُ إِلَيْهَا أَنَّ مَقْدِرَتَهُ تَعْجِزُ عَنْ مِثْلِ مَا أُوتِيْتُمَا لَفَعَلْتُ ، وَلَكِنِّي أُرْعَبُ بِكُمَا عَنْ ذَلِكَ وَأُزَوِّيهِ عَنْكُمَا ، وَكَذَلِكَ أَفْعَلُ بِأَوْلِيَائِي ، وَقَدِيمًا مَا خِرْتُ لَهُمْ فِي ذَلِكَ ، فَإِنِّي لَأَدُوُّهُمْ عَنْ نَعِيمِهَا وَرَحَائِهَا كَمَا يَدُوُّ الرَّاعِي الشَّفِيقُ عَنَّمَهُ عَنْ مَرَاعِ الْهَلَكَةِ ، وَإِنِّي لَأُجَنِّبُهُمْ سَلْوَهَا وَعَيْشَتَهَا كَمَا يُجَنِّبُ الرَّاعِي الشَّفِيقُ إِبِلَهُ عَنْ مُبَارَكِ الْعَرَةِ ، وَمَا ذَلِكَ

604 - برقم (342) والرُّهْدُ لِإِنِّي أَبِي الدُّنْيَا (62) واللفظ له عن وهب بن منبه وإسناده حسن إلى وهب

لَهُوَإِهِمْ عَلَيَّ ، وَلَكِنْ لَيْسَتْكُمْ لِمَا نَصِيهِهُمْ مِنْ كَرَامَتِي سَالِمًا مَوْفُورًا ، لَمْ تَكَلِّمَهُ الدُّنْيَا وَمَنْ يُطْعِمِهِ الْهُوَى ، وَاعْلَمْ أَنَّهُ لَمْ يَتَزَيَّنْ الْعِبَادُ بِزِينَةِ أْبْلَعِ فِيمَا عِنْدِي مِنَ الرُّهْدِ فِي الدُّنْيَا ، فَإِنَّهَا زِينَةُ الْمُتَّقِينَ ، عَلَيْهِمْ مِنْهَا لِيَأْسُ يُعْرَفُونَ بِهِ مِنَ السَّكِينَةِ وَالْحُشُوعِ ، سِيَمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ ، أُولَئِكَ هُمْ أَوْلِيَائِي حَقًّا حَقًّا ، فَإِذَا لَقَيْتَهُمْ فَاحْفَظْ لَهُمْ جَنَاحَكَ ، وَذَلَّلْ لَهُمْ قَلْبَكَ وَلِسَانَكَ ، وَاعْلَمْ أَنَّ مَنْ أَهَانَ لِي وَلِيًّا أَوْ أَحَافَهُ فَقَدْ بَارَزَنِي بِالْمُحَارَبَةِ وَبَادَأَنِي ، وَعَرَّضَ لِي نَفْسَهُ وَدَعَانِي إِلَيْهَا ، وَأَنَا أَسْرَعُ شَيْءٍ إِلَى نُصْرَةِ أَوْلِيَائِي ، أَفِيظُنُّ الَّذِي يُحَارِبُنِي أَنْ يَقُومَ لِي ؟ أَوْ يَظُنُّ الَّذِي يُعَادِينِي أَنْ يُعَجِّرَنِي ؟ أَوْ يَظُنُّ الَّذِي يُبَارِزُنِي أَنْ يَسْبِقَنِي أَوْ يَقُوتَنِي ؟ فَكَيْفَ وَأَنَا النَّائِرُ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ؟ لَا أَكِلُ نُصْرَتَهُمْ إِلَى غَيْرِي " . زَادَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيْسَى فِي حَدِيثِهِ : فَاعْلَمْ يَا مُوسَى أَنَّ أَوْلِيَائِي الَّذِينَ أَشْعَرُوا قُلُوبَهُمْ حَوْفِي ، فَيَظْهَرُ عَلَى أَجْسَادِهِمْ فِي لِبَاسِهِمْ وَجْهَهُمْ الَّذِي يَقُوزُونَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَأَمْلَهُمُ الَّذِي بِهِ يُدَكَّرُونَ ، وَسِيَمَاهُمْ الَّذِي بِهِ يُعْرَفُونَ ، فَإِذَا لَقَيْتَهُمْ فَذَلِّلْ لَهُمْ نَفْسَكَ " 605

واعلم أن جميع المعاصي محاربة لله - عز وجل - ، قال الحسن: وَيُحَكِّ يَا ابْنَ آدَمَ هَلْ لَكَ بِمُحَارَبَةِ اللَّهِ طَاقَةً ؟ إِنَّهُ مَنْ عَصَى اللَّهَ فَقَدْ حَارَبَهُ. 606
 لكن كلما كان الذنب أقبح كانت المحاربة لله أشد، ولهذا سمى الله تعالى أكلة الربا⁶⁰⁷ ، وقطاع الطريق محارِبِينَ لله تعالى ورسوله⁶⁰⁸ ؛ لعظيم ظلمهم لعباده ، وسعيهم بالفساد في بلاده ، وكذلك معاداة أوليائه ، فإنه تعالى يتولى نصرة أوليائه ، ويحبهم

605 - حَلِيَّةُ الْأَوْلِيَاءِ (21) حسن مقطوع

606 - حديث أبي الفضل الزهري(598) مطولا

607 - بقوله تعالى : { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ (278) فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِن تُبْتِغُوا فَلَئِنَّكُمْ رُؤُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلُمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ (279) } سورة البقرة

608 - قال تعالى : { إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ جِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ } (33)

ويؤيدهم ، فمن عاداهم ، فقد عادى الله وحاربه ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعَمَّلٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -ﷺ- : « اللَّهُ اللَّهُ فِي أَصْحَابِ اللَّهِ اللَّهُ فِي أَصْحَابِي لَا تَتَّخِذُوهُمْ عَرَضًا بَعْدِي فَمَنْ أَحَبَّهُمْ فَبِحُبِّي أَحَبَّهُمْ وَمَنْ أَبْغَضَهُمْ فَبِبُغْضِي أَبْغَضَهُمْ وَمَنْ آذَاهُمْ فَقَدْ آذَانِي وَمَنْ آذَانِي فَقَدْ آذَى اللَّهَ وَمَنْ آذَى اللَّهَ فَيُوشِكُ أَنْ يَأْخُذَهُ » خرجه الترمذي⁶⁰⁹

" وَقَدْ أُسْتُشِكِلَ وَفُوعُ الْمُحَارَبَةِ وَهِيَ مُفَاعَلَةٌ مِنَ الْجَائِنِينَ مَعَ أَنَّ الْمَخْلُوقَ فِي أَسْرِ الْخَالِقِ ، وَالْجَوَابُ أَنَّهُ مِنَ الْمُخَاطَبَةِ بِمَا يُفْهَمُ ، فَإِنَّ الْحَرْبَ تَنْشَأُ عَنِ الْعَدَاوَةِ وَالْعَدَاوَةُ تَنْشَأُ عَنِ الْمُخَالَفَةِ وَغَايَةُ الْحَرْبِ الْهَلَاكُ وَاللَّهُ لَا يَغْلِبُهُ غَالِبٌ ، فَكَأَنَّ الْمَعْنَى فَقَدْ تَعَرَّضَ لِإِهْلَاكِي إِيَّاهُ . فَأُطْلِقَ الْحَرْبَ وَأَرَادَ لِأَزْمِهِ أَيْ أَعْمَلُ بِهِ مَا يَعْمَلُهُ الْعَدُوُّ الْمُحَارَبُ .

قَالَ الْفَاكِهَانِيُّ : فِي هَذَا تَهْدِيدٌ شَدِيدٌ ، لِأَنَّ مَنْ حَارَبَهُ اللَّهُ أَهْلَكَهُ ، وَهُوَ مِنَ الْمَجَازِ الْبَلِيغِ ، لِأَنَّ مَنْ كَرِهَ مَنْ أَحَبَّ اللَّهُ خَالَفَ اللَّهَ وَمَنْ خَالَفَ اللَّهَ عَانَدَهُ وَمَنْ عَانَدَهُ أَهْلَكَهُ ، وَإِذَا تَبَتَ هَذَا فِي جَانِبِ الْمُعَادَاةِ تَبَتَ فِي جَانِبِ الْمُوَالَاةِ ، فَمَنْ وَالَى أَوْلِيَاءَ اللَّهِ أَكْرَمَهُ اللَّهُ . وَقَالَ الطُّوْبِيُّ : لَمَّا كَانَ وَلِيُّ اللَّهِ مَنْ تَوَلَّى اللَّهَ بِالطَّاعَةِ وَالتَّقْوَى تَوَلَّاهُ اللَّهُ بِالْحِفْظِ وَالنُّصْرَةِ ، وَقَدْ أَجْرَى اللَّهُ الْعَادَةَ بِأَنَّ عَدُوَّ الْعَدُوِّ صِدِّيقٌ وَصِدِّيقَ الْعَدُوِّ عَدُوٌّ ، فَعَدُوُّ وَلِيِّ اللَّهِ عَدُوُّ اللَّهِ فَمَنْ عَادَاهُ كَانَ كَمَنْ حَارَبَهُ وَمَنْ حَارَبَهُ فَكَأَمَّا حَارَبَ اللَّهَ " .⁶¹⁰

⁶⁰⁹ - سنن الترمذي (4236) و أحمد/4 87 و 54/5 و 55 و 57 و 74 والشعب (1511) والحلية 287/8 وسنة 70/14 وعدى 1485/4 والخطيب 123/9 وابن حبان (2284) والفضائل لأحمد (1 و 2 و 3 و 4) والرويانى (882) والبخارى فى التاريخ 131/5 وجامع الأصول 553/8 وهو حديث حسن وفى سنده عبد الله بن عبد الرحمن بن يعلى الطائفى قال: خ فيه نظر وقال ابن معين: صويلح وفى رواية ضعيف وفى رواية ليس به بأس يكتب حديثه وقال ن : ليس بالقوى ا ه ابن عدى 167/4 و 168 ، ووثقه ابن حبان وابن المدينى والعجلي انظر التهذيب 298/5 والجامع (2218)

⁶¹⁰ - فتح البارى لابن حجر - (ج 18 / ص 342) وشرح الأربعين النووية - (ج 80 / ص 4) عطية سالم

" قال صاحب الإفصاح: في هذا الحديث من الفقه أن الله سبحانه وتعالى قدم الإعذار إلى كل من عادى ولياً، أنه قد آذنه بأنه محاربه بنفس المعادة، وولي الله تعالى هو الذي يتبع ما شرعه الله تعالى فليحذر الإنسان من إيذاء قلوب أولياء الله عز وجل ومعنى المعادة أن يتخذ عدواً.

ولا أرى المعنى إلا من عاداه لأجل ولاية الله، وأما إذا كانت الأحوال تقتضي نزاعاً بين وليين لله محاكمة أو خصومة راجعة إلى استخراج حق غامض، فإن ذلك لا يدخل في هذا الحديث، فإنه قد جرى أبي بكر وعمر رضي الله عنهما خصومة، وبين العباس وعلي رضي الله عنهما وبين كثير من الصحابة وكلهم كانوا أولياء الله عز وجل.⁶¹¹

ومن هنا يقول العلماء: (من عادى لي ولياً)، ليس منه المطالبة بحق شرعي، ولنأت إلى سر الحديث وإلى البلاغة التي تُشم ولا تُلمس في هذا اللفظ النبوي الكريم، (من عادى لي ولياً)، ولم يقل: من عادى ولياً لي، بل (من عادى لي ولياً)، فهل تجدون فيها فرقاً أم لا؟ الذوق البلاغي هنا: بتقديم (لي) على (ولياً)، فإن تقديم الجار والمجرور هنا، وإضافته إلى المولى سبحانه يُشعر بأن المحاربة تكون لمن عادى الولي لكونه ولياً لله، أما لو قال: (من عادى ولياً لي)، فقد يكون هذا الولي عنده ما يوجب المعادة، لكن (من عادى لي)، يعني: من أجلي وبسببي وباسمي، فمن عاداه وهو ينتمي إليّ فقد آذنته بالحرب، والحديث في بلاغته يُشعر بأن العداوة المنهي عنها والمحذر منها هي أن يعاديه لكونه ولياً لله، ومن الذي يعادي ولي الله لولايته لله؟ نعلم جميعاً أن ولاية الله لا تحصل بالمعصية والفسوق والخروج على كتاب الله وسنة رسوله، ولا بمخالفة الإجماع وشق عصا المسلمين، فهذا الحديث - كما يتفق العلماء - يعتبر فاصلاً بين الحق والباطل.⁶¹²

611 - شرح الأربعين النووية في الأحاديث الصحيحة النبوية - (ج 1 / ص 34) وينحوه في فيض القدير، شرح

الجامع الصغير (1752)

612 - انظر شرح الأربعين النووية لعطية سالم - (ج 80 / ص 5) = هل كل معادة لولي تستوجب حرباً لله؟

من صفات أولياء الرحمن⁶¹³

مَنْ شَهِدَ لَهُ مُحَمَّدٌ **p** بِأَنَّهُ مِنْ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ فَهُوَ مِنْ أَوْلِيَاءِ الرَّحْمَنِ، وَمَنْ شَهِدَ لَهُ بِأَنَّهُ مِنْ أَعْدَاءِ اللَّهِ فَهُوَ مِنْ أَوْلِيَاءِ الشَّيْطَانِ ، قَالَ تَعَالَى : { الَّذِينَ آمَنُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ فَقَاتِلُوا أَوْلِيَاءَ الشَّيْطَانِ إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا } (76) سورة النساء.

وَقَدْ بَيَّنَّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فِي كِتَابِهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ **p** أَنَّ لِلَّهِ أَوْلِيَاءَ مِنَ النَّاسِ وَلِلشَّيْطَانِ أَوْلِيَاءَ، فَفَرَّقَ بَيْنَ أَوْلِيَاءِ الرَّحْمَنِ وَأَوْلِيَاءِ الشَّيْطَانِ، فَقَالَ تَعَالَى: { أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ (62) الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ (63) هُمْ الْبَشَرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ لَا تَبْدِيلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ (64) } [يونس/62-65]، وَقَالَ تَعَالَى: { اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَوْلِيَاؤُهُمُ الطَّاغُوتُ يُخْرِجُوهُمْ مِّنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ أُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ } (257) سورة البقرة

اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا وَاتَّبَعُوا رِضْوَانَهُ ، فَيُخْرِجُهُمْ مِنَ ظُلُمَاتِ الْكُفْرِ وَالشَّكِّ وَالرَّيْبِ إِلَى نُورِ الْحَقِّ الْوَاضِحِ . وَالْمُؤْمِنُ لَا وَلِيَّ لَهُ ، وَلَا سُلْطَانَ لِأَحَدٍ عَلَى اعْتِقَادِهِ إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى . أَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَوَلِيَّتُهُمُ الشَّيْطَانُ ، يُزَيِّنُ لَهُمْ مَا هُمْ فِيهِ مِنَ الضَّلَالَةِ وَالْجَهَالَةِ ، وَيُخْرِجُهُمْ عَنْ طَرِيقِ الْحَقِّ وَنُورِهِ ، إِلَى الْكُفْرِ وَظُلُمَاتِهِ ، وَيُؤَدِّي بِهِمْ إِلَى نَارِ جَهَنَّمَ لِيَبْقُوا فِيهَا خَالِدِينَ أَبَدًا . وَالنُّورُ هُوَ الْحَقُّ ، وَالْحَقُّ وَاحِدٌ ، أَمَّا الظُّلُمَاتُ وَهِيَ الْكُفْرُ فَهِيَ أَجْنَاسٌ . 614

" وهذا يشمل ولايتهم لربهم، بأن تولوه فلا يبغون عنه بدلا ولا يشركون به أحدا، قد اتخذوه حبيبا ووليا، ووالوا أوليائه وعادوا أعداءه، فتولاهم بلطفه ومن عليهم بإحسانه،

613 - الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان لشبخر الإسلام ابن تيمية رحمه الله بتحقيقي ص 138

614 - أيسر التفاسير لأسعد حومد - (ج 1 / ص 264)

فأخرجهم من ظلمات الكفر والمعاصي والجهل إلى نور الإيمان والطاعة والعلم، وكان جزاؤهم على هذا أن سلمهم من ظلمات القبر والحشر والقيامة إلى النعيم المقيم والراحة والفسحة والسرور { والذين كفروا أولياؤهم الطاغوت } فتولوا الشيطان وحزبه، واتخذوه من دون الله وليا ووالوه وتركوا ولاية ربهم وسيدهم، فسلطهم عليهم عقوبة لهم فكانوا يؤزونهم إلى المعاصي أزا، ويزعجونهم إلى الشر إزعاجا، فيخرجونهم من نور الإيمان والعلم والطاعة إلى ظلمة الكفر والجهل والمعاصي، فكان جزاؤهم على ذلك أن حرموا الخيرات، وفاتم النعيم والبهجة والمسرات، وكانوا من حزب الشيطان وأولياءه في دار الحسرة، فلهذا قال تعالى: { أولئك أصحاب النار هم فيها خالدون }

وَقَالَ تَعَالَى: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ (51) فَتَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ يُسَارِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَخْشَىٰ أَنْ تُصِيبَنَا دَائِرَةٌ فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِنْ عِنْدِهِ فَيُضْبِحُوا عَلَىٰ مَا أَسْرُوا فِي أَنْفُسِهِمْ نَادِمِينَ (52) وَيَقُولُ الَّذِينَ آمَنُوا أَهَؤُلَاءِ الَّذِينَ أَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ إِنَّهُمْ لَمَعَكُمْ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فَأَصْبَحُوا خَاسِرِينَ (53) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ (54) إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ (55) وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ (56) [المائدة/51-56] } ، وَقَالَ تَعَالَى: { هُنَالِكَ الْوَلَايَةُ لِلَّهِ الْحَقِّ هُوَ خَيْرٌ ثَوَابًا وَخَيْرٌ عُقْبًا } (44) سورة الكهف.

وفي مثل هذه الحال من الشدائد والمحن ، تكون الموالاة ، وتكون النصرة لله وحده . وفي الشدائد يرجع الناس إلى الله تعالى ، يُعلنون خضوعهم واعترافهم برؤوبيته ، فهو

خَيْرٌ مَنْ أَثَابَ ، وَخَيْرٌ مَنْ جَازَى . وَالْأَعْمَالُ الَّتِي تَكُونُ خَالِصَةً لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، تَكُونُ
عَاقِبَتُهَا خَيْرًا وَرَشْدًا لِفَاعِلِهَا .

المطلب الثاني

صفات أولياء الشيطان⁶¹⁵

وَدَكَرَ " أَوْلِيَاءَ الشَّيْطَانِ " فَقَالَ تَعَالَى: { فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ (98) إِنَّهُ لَيْسَ لَهُ سُلْطَانٌ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ (99) إِنَّمَا سُلْطَانُهُ عَلَى الَّذِينَ يَتَوَلَّوْنَهُ وَالَّذِينَ هُمْ بِهِ مُشْرِكُونَ (100) [النحل/98-101] ،

يَأْمُرُ اللَّهُ تَعَالَى رَسُولَهُ **p** وَعِبَادَهُ الْمُؤْمِنِينَ ، عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ **p** بِأَنْ يَسْتَعِذُوا بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ، إِذَا أَرَادُوا قِرَاءَةَ الْقُرْآنِ .

وَيُخْبِرُ اللَّهُ تَعَالَى : أَنَّ الشَّيْطَانَ لَا سُلْطَةَ لَهُ وَلَا سُلْطَانَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ الْمُتَوَكِّلِينَ عَلَى اللَّهِ ، وَلَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَحْمِلَهُمْ عَلَى ارتِكَابِ ذَنْبٍ لَا يَتَوَبُّونَ مِنْهُ .

إِنَّمَا تَسَلَّطُهُ بِالْعَوَايَةِ وَالضَّلَالَةِ يَكُونُ عَلَى الَّذِينَ يَجْعَلُونَهُ نَصِيرًا فَيَجْبُونَهُ وَيُطِيعُونَهُ ، وَيَسْتَجِيبُونَ لِدَعْوَتِهِ ، وَالَّذِينَ هُمْ بِسَبَبِ إِغْوَائِهِ يُشْرِكُونَ بِرَبِّهِمْ .⁶¹⁶

وَقَالَ تَعَالَى: { الَّذِينَ آمَنُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ فَقَاتِلُوا أَوْلِيَاءَ الشَّيْطَانِ إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا (76) } [النساء/76] ،

فَالَّذِينَ آمَنُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ إِعْلَاءِ كَلِمَةِ اللَّهِ ، وَنَشْرِ دِينِهِ ، لَا يَبْتَغُونَ عَيْرَ رِضْوَانِ اللَّهِ . أَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا ، فَإِنَّهُمْ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ الشَّيْطَانِ (الطَّاغُوتِ) ، الَّذِينَ يُزَيِّنُ لَهُمُ الْكُفْرَ ، وَيُغْنِيهِمُ النَّصْرَ . وَكَيْدُ الشَّيْطَانِ ضَعِيفٌ ، وَهُوَ لَا يَسْتَطِيعُ نَصْرَ أَوْلِيَائِهِ .

615 - الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان لشبخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله بتحقيقي ص 139-143

616 - أيسر التفاسير لأسعد حومد - (ج 1 / ص 2000)

أَمَّا أَوْلِيَاءُ اللَّهِ فَهُمْ الْأَعْرَظَةُ ، لِأَنَّ اللَّهَ حَامِيهِمْ وَنَاصِرُهُمْ وَمُعِزُّهُمْ ، وَلِذَلِكَ فَعَلَى الْمُؤْمِنِينَ ، أَوْلِيَاءُ اللَّهِ ، أَنْ لَا يَخَافُوا أَعْدَاءَهُمُ الْكُفَّارَ ، لِأَنَّ الْعَاقِبَةَ لِلْمُؤْمِنِينَ الْمُخْلِصِينَ .⁶¹⁷
 وَقَالَ تَعَالَى : { وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ كَانَ مِنَ الْجِنِّ فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ أَفَتَتَّخِذُونَهُ وَذُرِّيَّتَهُ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِي وَهُمْ لَكُمْ عَدُوٌّ بِئْسَ لِلظَّالِمِينَ بَدَلًا } (50) سورة الكهف .

يُنَبِّئُهُ اللَّهُ تَعَالَى بَنِي آدَمَ إِلَى عَدَاوَةِ إِبْلِيسَ لَهُمْ ، وَلِأَيِّهِمْ آدَمَ ، قَبْلَهُمْ ، وَيُفَرِّغُهُمْ عَلَى اتِّبَاعِ إِبْلِيسَ ، وَخُلَاقَةِ الْخَالِقِ . وَيَقُولُ تَعَالَى لِرَسُولِهِ الْكَرِيمِ : اذْكُرْ لِقَوْمِكَ إِذْ قَالَ اللَّهُ لِلْمَلَائِكَةِ : اسْجُدُوا لِآدَمَ ، اعْتِرَافًا بِفَضْلِهِ ، وَاعْتِدَارًا عَمَّا قَالُوهُ بِحَقِّهِ : { أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ } . فَاذْكُرُوا جَمِيعًا لِأَمْرِ رَبِّهِمُ الْكَرِيمِ ، إِلَّا إِبْلِيسَ ، الَّذِي كَانَ مِنَ الْجِنِّ ، فَاذْكُرُوا عَنِ السُّجُودِ ، وَخَرَجَ عَنْ أَمْرِ اللَّهِ (فَسَقَ) ، وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى : إِنَّ اللَّهَ خَلَقَهُ مِنْ نَارٍ ، وَلِذَلِكَ فَإِنَّهُ لَنْ يَسْجُدَ لِمَخْلُوقٍ خَلَقَهُ اللَّهُ مِنَ الطِّينِ ، وَإِنَّهُ أَفْضَلُ مِنْ آدَمَ . فَكَيْفَ تَتَّخِذُونَ ، يَا بَنِي آدَمَ ، هَذَا الْعَدُوَّ لَكُمْ ، هُوَ وَذُرِّيَّتُهُ ، أَوْلِيَاءَ لَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ ، وَتُطِيعُونَ أَوْلِيَاءَهُمْ ، وَهُمْ عَلَى مَا عَرَفْتُمُوهُمْ عَلَيْهِ مِنَ الْعَدَاوَةِ لِآدَمَ وَذُرِّيَّتِهِ ، فَبِئْسَ مَا فَعَلْتُمْ { بِئْسَ لِلظَّالِمِينَ بَدَلًا }

وَقَالَ تَعَالَى : { وَمَنْ يَتَّخِذِ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُبِينًا (119) يَعِدُهُمْ وَيُمَنِّيهِمْ وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا (120) أُولَئِكَ مَا أَوْاهُمْ جَهَنَّمَ وَلَا يَجِدُونَ عَنْهَا مَحِيصًا (121) [النساء/119-121] } .

وَمَنْ يَتَّخِذِ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا لَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ يَخْسِرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ وَتِلْكَ حَسْرَةٌ لَا جَبْرَ لَهَا ، وَلَا اسْتِدْرَاكَ لِفَائِتِهَا .

يُخَوِّفُ الشَّيْطَانُ النَّاسَ مِنَ الْفَقْرِ إِذَا هُمْ أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَيُوسِسُ لَهُمْ بِأَنَّ أَمْوَالَهُمْ تَنْفَدُ أَوْ تَنْقُصُ ، وَيُصْبِحُونَ فُقَرَاءَ أَذِلَّةً ، وَيَعِدُهُمْ بِالْغِنَى وَالثَّرْوَةِ حِينَ

617 - أيسر التفاسير لأسعد حومد - (ج 1 / ص 569)

يُغْرِبُهُمْ بَلْعِبِ الْقِمَارِ وَمِيتَتِهِمْ بِأَتْنِهِمُ الْفَائِزُونَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، وَقَدْ كَذَبَ وَافْتَرَى فِي ذَلِكَ فَوَعُودُهُ بَاطِلَةٌ .

وَهَؤُلَاءِ الْمَسْتَحْسِنُونَ لِمَا وَعَدَهُمْ بِهِ الشَّيْطَانُ ، وَمَنَاهُمْ بِهِ ، سَيَكُونُ مَاوَاهُمْ وَمَصِيرُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي جَهَنَّمَ ، وَلَنْ يَجِدُوا عَنْهَا مَصْرِفًا وَلَا خَلَاصًا .

وقال تعالى: { الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ (173) فَانْقَلَبُوا بِنِعْمَةِ مِنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ لَمْ يَمَسْسَهُمْ سُوءُ وَاتَّبَعُوا رِضْوَانَ اللَّهِ وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ (174) إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُوا اللَّهَ إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ (175) } [آل عمران/173-175]

يُبَيِّنُ اللَّهُ تَعَالَى لِلْمُؤْمِنِينَ ، أَنَّ الشَّيْطَانَ هُوَ الَّذِي يُخَوِّفُكُمْ مِنْ أَوْلِيَائِهِ الْمَشْرِكِينَ ، وَيُوهِمُكُمْ أَنَّهُمْ ذُووُ بَأْسٍ وَقُوَّةٍ ، وَهُوَ الَّذِي قَالَ لَكُمْ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ ، فَلَا تَخَافُوا أَوْلِيَاءَ الشَّيْطَانِ ، وَتَوَكَّلُوا عَلَى اللَّهِ ، وَالْجَوْؤُا إِلَيْهِ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ حَقًّا ، فَإِنَّهُ كَافِيكُمْ إِيَّاهُمْ ، وَنَاصِرُكُمْ عَلَيْهِمْ . وَخَافُوهُ هُوَ فَهُوَ الْقَادِرُ عَلَى النَّصْرِ وَعَلَى الْخُذْلَانِ ، وَعَلَى الضَّرِّ وَالنَّفْعِ .

وقال تعالى: { يَا بَنِي آدَمَ لَا يَفْتِنَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ كَمَا أَخْرَجَ أَبَوَيْكُمُ مِنَ الْجَنَّةِ يَنْزِعُ عَنْهُمَا لِبَاسَهُمَا لِيُرِيَهُمَا سَوْآتِهِمَا إِنَّهُ يَرَاكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوُهُمْ إِنَّا جَعَلْنَا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ (27) وَإِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا قُلْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ أَتَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ (28) قُلْ أَمَرَ رَبِّي بِالْقِسْطِ وَأَقِيمُوا وُجُوهَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ (29) فَرِيقًا هَدَى وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيْهِمُ الضَّلَالَةُ إِنَّهُمْ اتَّخَذُوا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ مُهْتَدُونَ (30) } [الأعراف/27-30] ،

يُحَدِّثُ اللَّهُ تَعَالَى الْمُؤْمِنِينَ مِنْ إِبْلِيسَ وَجَمَاعَتِهِ (قَبِيلِهِ) ، وَيُذَكِّرُهُمْ بِعَدَاوَتِهِ الْقَدِيمَةِ لِآدَمَ وَزَوْجِهِ ، حِينَمَا سَعَى فِي إِخْرَاجِهِمَا مِنَ الْجَنَّةِ ، دَارِ السَّعَادَةِ وَالْهَنَاءِ ، إِلَى الْأَرْضِ دَارِ الشَّقَاءِ ، وَتَسَبَّبَ فِي هَتَاكِ سِتْرِهِمَا ، وَكُشِفِ عَوْرَاتِهِمَا ، بَعْدَ أَنْ كَانَتْ مَسْتُورَةً عَنْهُمَا

، وَلِذَلِكَ فَإِنَّ بَنِي آدَمَ عَلَيْهِمُ الْآلَاءُ يُكْفَرُونَ بِإِغْوَائِهِمْ ، وَإِقْبَاعِهِمْ فِي الْمَعَاصِي بِوَسْوَاسَتِهِ ، فَإِبْلِيسُ يَرَى الْبَشَرَ فِي حِينِ أَهْمِهِمْ لَا يَرَوْنَهُ هُمْ . وَالشَّيَاطِينُ هُمْ أَوْلِيَاءُ وَأَخِلَاءُ وَأَصْحَابُ لِلْكَفَّارِ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ مِنَ الْإِنْسِ ، لَا سِتْعَادَ لَهُمْ لِتَقْبُلِ وَسْوَاسَةِ الشَّيَاطِينِ وَإِغْوَائِهِمْ . أَمَّا الْمُؤْمِنُونَ الْمُخْلِصُونَ فَإِنَّ الشَّيَاطِينِ لَيْسَ لَهُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ .

وَإِذَا فَعَلَ الْمَكْدِبُونَ أَمْرًا بِالْعِ التُّكْرِ ، كَالشِّرْكِ ، وَالطَّوْفِ ، بِالْبَيْتِ عُرَاءً ، اعْتَدَرُوا عَنْ ذَلِكَ فَقَالُوا : إِنَّهُمْ وَجَدُوا آبَاءَهُمْ يَفْعَلُونَ ذَلِكَ ، وَهُمْ يَسِيرُونَ عَلَى آثَارِهِمْ مُفْتَدِينَ بِهِمْ ، وَاللَّهُ أَمَرَهُمْ بِهِ ، وَرَضِيَ لَهُمْ عَنْ فِعْلِهِ ، إِذْ أَقَرَّهُمْ عَلَيْهِ .

وَيَأْمُرُ اللَّهُ تَعَالَى رَسُولَهُ **p** بِأَنْ يَقُولَ لَهُمْ مُنْكَرًا مَا يَفْتَرُونَ : إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِهَذِهِ الْأُمُورِ الْمُنْكَرَةِ ، فَكَيْفَ يَنْسُبُونَ إِلَيْهِ تَعَالَى مَا لَا يَجِدُونَ دَلِيلًا عَلَى صِحَّةِ نَسْبَتِهِ إِلَيْهِ؟ وَقُلْ يَا مُحَمَّدُ لِلنَّاسِ : أَمَرَ رَبِّي بِالْإِسْتِقَامَةِ وَالْعَدْلِ فِي كُلِّ الْأُمُورِ (بِالْقِسْطِ) ، فَأَقْسَطُوا وَتَوَجَّهُوا إِلَى اللَّهِ بِخُشُوعٍ وَخُضُوعٍ قَلْبٍ ، عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ تَعْبُدُونَهُ فِيهِ ، وَأَخْلِصُوا فِي عِبَادَتِهِ ، وَكَمَا خَلَقَ اللَّهُ النَّاسَ وَلَمْ يَكُونُوا شَيْئًا ، كَذَلِكَ هُوَ قَادِرٌ عَلَى أَنْ يَنْشُرَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَيُعِيدَهُمْ إِلَى الْحَيَاةِ ، ثُمَّ يَجْمَعُهُمْ وَيَحْشُرُهُمْ إِلَيْهِ لِيُحَاسِبَهُمْ عَلَى أَعْمَالِهِمْ .

وَاللَّهُ لَا يَقْبَلُ الْعَمَلَ مِنَ الْعَبْدِ إِلَّا إِذَا كَانَ مُسْتَجْمِعًا أَمْرَيْنِ :

- الصَّوَابَ وَمُوَافَقَةَ الشَّرِيعَةِ .

- وَأَنْ يَكُونَ خَالِصًا لَوَجْهِ اللَّهِ بَعِيدًا عَنِ الشِّرْكِ .

وَكََمَا بَدَأَ اللَّهُ تَعَالَى النَّاسَ خَلْقًا وَتَكْوِينًا بِقُدْرَتِهِ ، كَذَلِكَ يَعُودُونَ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَرِيقَيْنِ :

أ - فَرِيقًا هَدَاهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا بِنِعْمَةِ الرُّسُلِ فَاهْتَدَى ، وَأَقَامَ وَجْهَهُ لِلَّهِ مُخْلِصًا فِي عِبَادَتِهِ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا .

ب - وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيْهِمُ الضَّلَالَةَ لِاتَّبَاعِهِمْ حُطُوتِ الشَّيْطَانِ ، وَإِعْرَاضِهِمْ عَنِ الطَّاعَةِ لِرَبِّهِمْ ، وَإِنَّهُمْ حِينَ أَطَاعُوا الشَّيَاطِينَ فِيمَا زَيَّنَّوهُ لَهُمْ مِنَ الْفَوَاحِشِ وَالْمُنْكَرَاتِ ، أَصْبَحُوا وَكَأَنَّهُمْ وَلَوْهُمْ أُمُورُهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ الَّذِي يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ ، وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ ، فَعَمِلُوا بِمَا أَمَرَهُمْ بِهِ الشَّيَاطِينُ وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ مُهْتَدُونَ .

وَقَالَ تَعَالَى: { وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَى أَوْلِيَآئِهِمْ لِيُجَادِلُوكُمْ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ }⁶¹⁸ (121) سورة الأنعام

فَلَا تَأْكُلُوا أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ مِمَّا مَاتَ فَلَمْ تَذْبَحُوهُ ، وَلَا مِمَّا أَهْلَ لِعَيْرِ اللَّهِ بِهِ ، مِمَّا ذَبَحَهُ الْمُشْرِكُونَ لِأَوْلِيَآئِهِمْ ، فَإِنَّ أَكْلَ ذَلِكَ فِسْقٌ وَمَعْصِيَةٌ .

وَقَالَ مَالِكٌ وَابْنُ حَنْبَلٍ : إِنَّ تَرْكَ التَّسْمِيَةِ عِنْدَ الذَّبْحِ عَمْدًا أَوْ سَهْوًا يَجْعَلُ الذَّبِيحَةَ غَيْرَ حَلَالٍ . وَقَالَ الذَّبْحُ بِغَيْرِ تَسْمِيَةٍ فِسْقٌ ، وَكَذَلِكَ الْأَكْلُ مِنَ الذَّبِيحَةِ الَّتِي لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهَا فِسْقٌ .

618 - فَلَا تَأْكُلُوا أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ مِمَّا مَاتَ فَلَمْ تَذْبَحُوهُ ، وَلَا مِمَّا أَهْلَ لِعَيْرِ اللَّهِ بِهِ ، مِمَّا ذَبَحَهُ الْمُشْرِكُونَ لِأَوْلِيَآئِهِمْ ، فَإِنَّ أَكْلَ ذَلِكَ فِسْقٌ وَمَعْصِيَةٌ .

وَقَالَ مَالِكٌ وَابْنُ حَنْبَلٍ : إِنَّ تَرْكَ التَّسْمِيَةِ عِنْدَ الذَّبْحِ عَمْدًا أَوْ سَهْوًا يَجْعَلُ الذَّبِيحَةَ غَيْرَ حَلَالٍ . وَقَالَ الذَّبْحُ بِغَيْرِ تَسْمِيَةٍ فِسْقٌ ، وَكَذَلِكَ الْأَكْلُ مِنَ الذَّبِيحَةِ الَّتِي لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهَا فِسْقٌ .

- وَقَالَ الشَّافِعِيُّ : لَا تَشْتَرُطُ التَّسْمِيَةُ بَلْ هِيَ مُسْتَحَبَّةٌ ، فَإِنْ تَرَكْتَ عَمْدًا أَوْ سَهْوًا فَلَا ضَرَرَ فِي ذَلِكَ ، وَيَحِلُّ الْأَكْلُ مِنَ الذَّبِيحَةِ . وَقَالَ إِنَّ الْمَحْرَمَ هُوَ مَا ذُبِحَ لِعَيْرِ اللَّهِ ، كَمَا كَانَتْ تَفْعَلُ قُرَيْشٌ مِنْ نَحْرِ الذَّبَائِحِ لِلْأَوْثَانِ .

- وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : إِنَّ تَرْكَ التَّسْمِيَةِ نِسْبَانًا لَا يَصُرُّ ، أَمَا تَرْكُهَا عَمْدًا فَيَجْعَلُهَا غَيْرَ حَلَالٍ .

وَإِنَّ شَيْطَانَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ لَيُوحُونَ إِلَى أَوْلِيَآئِهِمْ بِالْوَسْوَسَةِ بِمَا يُجَادِلُونَكُمْ بِهِ مِنَ الشُّبُهَاتِ فَقَدْ جَادَلَتِ الْيَهُودُ النَّبِيَّ : فَقَالُوا نَأْكُلُ مِمَّا قَتَلْنَا ، وَلَا نَأْكُلُ مِمَّا قَتَلَ اللَّهُ (أَيُّ مَاتَ حَتْفَ أَنْفِهِ) .

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : لَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى هَذِهِ الْآيَةَ ، أَرْسَلَتْ فَارِسُ إِلَى قُرَيْشٍ أَنْ خَاصِمُوا مُحَمَّدًا ، وَقُولُوا لَهُ : فَمَا تَذْبَحُ أَنْتَ بِسِكِّينٍ فَهَوُ حَلَالٌ ، وَمَا ذَبَحَ اللَّهُ بِسَمْسِيرٍ مِنْ ذَهَبٍ (أَيُّ الْمَيْتَةِ) فَهَوُ حَرَامٌ؟

وَسَمِعَ بَعْضُ الْمُسْلِمِينَ هَذَا الْقَوْلَ فَوَقَعَ فِي نَفْسِهِمْ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى قَوْلَهُ : (وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ . . .) ثُمَّ يَقُولُ تَعَالَى : فَإِنْ أَطَعْتُمُ الْمُشْرِكِينَ فِي أَكْلِ الْمَيْتَةِ فَإِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ ، لِأَنَّكُمْ تَكُونُونَ قَدْ عَدَلْتُمْ عَنْ شَرِّ اللَّهِ وَأَمْرِهِ ، إِلَى قَوْلِ غَيْرِهِ ، فَقَدِمْتُمْ عَلَيْهِ غَيْرَهُ ، وَهَذَا هُوَ الشِّرْكُ . أيسر التفسير لأسعد حومد - (ج 1 / ص 911)

وَقَالَ الشَّافِعِيُّ : لَا تَشْتَرُطُ التَّسْمِيَةُ بَلْ هِيَ مُسْتَحَبَّةٌ ، فَإِنْ تَرَكْتَ عَمْدًا أَوْ سَهْوًا فَلَا ضَرَرَ فِي ذَلِكَ ، وَيَجِلُّ الْأَكْلُ مِنَ الدَّبِيحَةِ . وَقَالَ إِنَّ الْمَحْرَمَ هُوَ مَا دُبِحَ لِغَيْرِ اللَّهِ ، كَمَا كَانَتْ تَفْعَلُ فُرَيْشٌ مِنْ نَحْرِ الذَّبَائِحِ لِلأَوْثَانِ .
 وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : إِنْ تَرَكَ التَّسْمِيَةَ نِسْيَانًا لَا يَضُرُّ ، أَمَا تَرَكَهَا عَمْدًا فَيَجْعَلُهَا غَيْرَ حَلَالٍ .

وَإِنَّ شَيَاطِينَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ لِيُوحُونَ إِلَى أَوْلِيَائِهِمْ بِالْوَسْوَسَةِ بِمَا يُجَادِلُونَكُمْ بِهِ مِنْ الشُّبُهَاتِ فَقَدْ جَادَلَتِ الْيَهُودُ النَّبِيَّ : فَقَالُوا نَأْكُلُ مِمَّا قَتَلْنَا ، وَلَا نَأْكُلُ مِمَّا قَتَلَ اللَّهُ (أَيْ مَاتَ حَتْفَ أَنْفِهِ) .

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : لَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى هَذِهِ الْآيَةَ ، أَرْسَلَتْ فَارِسٌ إِلَى فُرَيْشٍ أَنْ حَاصِمُوا مُحَمَّدًا ، وَقُولُوا لَهُ : فَمَا تَدْبِخُ أَنْتَ بِسِكِّينٍ فَهُوَ حَلَالٌ ، وَمَا دَبِحَ اللَّهُ بِشَمَشِيرٍ مِنْ ذَهَبٍ (أَيْ الْمَيْتَةَ) فَهُوَ حَرَامٌ؟

وَسَمِعَ بَعْضُ الْمُسْلِمِينَ هَذَا الْقَوْلَ فَوَقَعَ فِي نَفْسِهِمْ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى قَوْلَهُ : (وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ . . .) ثُمَّ يَقُولُ تَعَالَى : فَإِنْ أَطَعْتُمُ الْمُشْرِكِينَ فِي أَكْلِ الْمَيْتَةِ فَإِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ ، لِأَنَّكُمْ تَكُونُونَ قَدْ عَدَلْتُمْ عَنْ شَرَعِ اللَّهِ وَأَمْرِهِ ، إِلَى قَوْلِ غَيْرِهِ ، فَقَدَّمْتُمْ عَلَيْهِ غَيْرَهُ ، وَهَذَا هُوَ الشَّرْكُ ⁶¹⁹ .

وَقَالَ الْخَلِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ : { يَا أَبَتِ إِنِّي أَخَافُ أَنْ يَمَسَّكَ عَذَابٌ مِنَ الرَّحْمَنِ فَتَكُونَ لِلشَّيْطَانِ وَلِيًّا } (45) سورة مريم .

وَإِنِّي أَخَافُ عَلَيْكَ يَا أَبَتِ أَنْ تَسْتَمِرَّ فِي شِرْكِكَ وَفِي تَعْتِيكَ ، وَاسْتِكْبَارِكَ عَنْ عِبَادَةِ اللَّهِ ، فَتَكُونَ قَرِينًا وَتَابِعًا لِلشَّيْطَانِ فِي النَّارِ .

وَقَالَ تَعَالَى : { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْفُونَ إِلَيْهِمْ بِالْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ يُخْرِجُونَ الرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ أَنْ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ رَبِّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ حَرَجْتُمْ جِهَادًا فِي سَبِيلِي وَابْتِغَاءَ مَرْضَاتِي تُسِرُّونَ إِلَيْهِمْ بِالْمَوَدَّةِ وَأَنَا أَعْلَمُ بِمَا

619 - انظر الجامع لأحكام القرآن للقرطبي - (ج 1 / ص 199)

أَحْقَيْتُمْ وَمَا أَعْلَنْتُمْ وَمَنْ يَفْعَلْهُ مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ (1) إِنَّ يَنْفَعُوكُمْ يَكُونُوا لَكُمْ أَعْدَاءً وَيَبْسُطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ وَأَلْسِنَتَهُمْ بِالسُّوءِ وَوَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ (2) لَنْ تَنْفَعَكُمْ أَرْحَامُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَفْصِلُ بَيْنَكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ (3) قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَاءُ مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحَدَهُ إِلَّا قَوْلَ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ وَمَا أَمْلِكُ لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ رَبَّنَا عَلَيْكَ تَوَكَّلْنَا وَإِلَيْكَ أَنْتَبْنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ (4) رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِلَّذِينَ كَفَرُوا وَاعْفُزْ لَنَا رَبَّنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ (5) { [الممتحنة/1-5]

إِنْ ظَهَرَ بِكُمْ هَؤُلَاءِ الْكَافِرُونَ ، الَّذِينَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمُودَّةِ ، يُظْهِرُوا لَكُمْ عَدَاوَتَهُمْ ، وَيَمْدُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ وَأَلْسِنَتَهُمْ بِمَا يَسُوءُوكُمْ : يُفَاتِلُونَكُمْ وَيَسْتَمُونَكُمْ وَيَتَمَنَّوْنَ لَوْ تَكْفُرُونَ بِرَبِّكُمْ فَتَكُونُوا عَلَى مِثْلِ دِينِهِمْ ، فَكَيْفَ تُسْرُونَ إِلَى هَؤُلَاءِ بِالْمُودَّةِ وَهَذِهِ هِيَ حَالُهُمْ؟

وَيَرُدُّ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى ذَلِكَ الَّذِي اعْتَدَرَ بِرَغْبَتِهِ فِي الْمِحَافِظَةِ عَلَى أَوْلَادِهِ وَأَمْوَالِهِ فِي مَكَّةَ ، بِأَنَّ الْأَقْرَابَ وَالْأَوْلَادَ ، الَّذِينَ تُؤَالُونَ الْكُفَّارَ مِنْ أَجْلِهِمْ ، لَنْ يَنْفَعُوكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَلَنْ يَدْفَعُوا عَنْكُمْ شَيْئاً مِنْ عَذَابِ اللَّهِ ، إِنَّ عَصِيئَتُهُمْ فِي الدُّنْيَا ، لِأَنَّهُ سَيَفْصِلُ بَيْنَهُمْ وَيَبَيِّنُ أَقَارِبَهُمْ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ الْعَصِيبِ . وَيَذْهَلُ كُلُّ وَاحِدٍ عَمَّنْ سِوَاهُ ، وَيَكُونُ لِكُلِّ وَاحِدٍ شَأْنٌ يُعْنِيهِ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ ، وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِمَا يَعْمَلُهُ الْعِبَادُ .

أَفَلَا تَأْسَى هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يُؤَادُونَ الْكَافِرِينَ بِأَبِيهِمْ إِبْرَاهِيمَ ، وَأَصْحَابِهِ الْمُؤْمِنِينَ ، حِينَ قَالُوا لِقَوْمِهِمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِاللَّهِ : إِنَّا بُرَاءُ مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنَ الْإِلَهَةِ وَالْأَنْدَادِ ، وَجَحَدْنَا مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ مِنَ الْكُفْرِ ، وَأَنْكَرْنَا عِبَادَتَكُمْ مَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ حِجَابَةٍ وَأَوْثَانٍ وَأَصْنَامٍ ، وَقَدْ أَعْلَنَّا الْحَرْبَ عَلَيْكُمْ ، فَلَا هَوَادَةَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ ، وَسَنَبَقِي عَلَى ذَلِكَ حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَتُوحِّدُوهُ ، وَتَعْبُدُوهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَلَا صَاحِبَةَ وَلَا وُلْدَ ، وَتَتَخَلَّصُوا مِنْ عِبَادَةِ الْأَصْنَامِ وَالْأَوْثَانِ .

وَلَكُمْ فِي أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ وَقَوْمِهِ أَسْوَةٌ حَسَنَةٌ تَتَّسُونَ بِهَا ، وَتَعْتَبِرُونَ بِهَا فِي مَسَلِكِكُمْ وَعِبَادَتِكُمْ ، وَلَا تَسْتَنْتُوا مِنْ تَصْرُفَاتِ إِبْرَاهِيمَ الَّتِي تَقْتَدُونَ بِهَا إِلَّا اسْتِعْفَارَهُ لِأَبِيهِ الَّذِي بَقِيَ مُقِيمًا عَلَى الْكُفْرِ ، فَقَدْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ : إِنَّهُ سَيَسْتَغْفِرُ لَهُ اللَّهُ ، وَإِنَّهُ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَنْفَعَهُ بِأَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ ، فَالْأَمْرُ مَرْدُودٌ إِلَى مَشِيئَةِ اللَّهِ ، إِنْ شَاءَ عَفَرَ وَإِنْ شَاءَ عَذَّبَ . وَلَكِنَّ هَذَا الْقَوْلَ صَدَرَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ حِينَمَا وَعَدَهُ أَبُوهُ بِأَنَّهُ سَيُؤْمِنُ بِاللَّهِ ، وَيَتَّبِعُهُ فِيمَا يَعْبُدُ . فَلَمَّا تَبَيَّنَ إِبْرَاهِيمُ أَنَّ عَدُوَّ اللَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ .

وَحِينَمَا فَارَقَ إِبْرَاهِيمَ وَالْمُؤْمِنُونَ مَعَهُ قَوْمَهُمْ لَجُّوْا إِلَى اللَّهِ مُتَصَرِّعِينَ قَائِلِينَ : رَبَّنَا إِنَّا اعْتَمَدْنَا عَلَيْكَ فِي جَمِيعِ أُمُورِنَا (تَوَكَّلْنَا) ، وَرَجَعْنَا إِلَيْكَ بِالتَّوْبَةِ مِنْ ذُنُوبِنَا ، وَإِلَيْكَ مَصِيرُنَا حِينَ تَبَعْتُنَا مِنْ قُبُورِنَا لِلْعَرْضِ وَالْحِسَابِ . فَافْتَدُوا بِهِمْ يَا أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ ، وَقُولُوا مِثْلَ قَوْلِهِمْ .

رَبَّنَا وَلَا تُسَلِّطْ قَوْمَنَا الْكَافِرِينَ عَلَيْنَا ، وَلَا تَجْعَلْهُمْ يَظْهَرُونَ عَلَيْنَا ، فَيَعْمَلُوا عَلَى فِتْنَتِنَا عَنْ دِينِنَا بِالْعَذَابِ وَالنَّكَالِ . وَهُمْ يَطُّنُونَ أَنَّهُمْ إِذَا ظَهَرُوا عَلَيْنَا لَأَنَّهُمْ عَلَى حَقِّ فِيمَا يَقُولُونَ ، وَفِيمَا يَعْبُدُونَ ، رَبَّنَا وَاسْتُرْ ذُنُوبَنَا عَنْ غَيْرِكَ ، وَاعْفُ عَنَّا فِيمَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ ، إِنَّكَ يَا رَبِّ أَنْتَ الْقَوِيُّ الْعَزِيزُ الَّذِي لَا يُضَامُ ، الْحَكِيمُ فِيمَا تَشْرَعُ ، وَفِيمَا تَقْضِي

620 .

=====

المطلب الثالث

وجوب التفريق بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان⁶²¹

إِذَا عُرِفَ أَنَّ النَّاسَ فِيهِمْ "أَوْلِيَاءَ الرَّحْمَنِ وَأَوْلِيَاءَ الشَّيْطَانِ" فَيَجِبُ أَنْ يُفَرَّقَ بَيْنَ هَؤُلَاءِ وَهَؤُلَاءِ كَمَا فَرَّقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ بَيْنَهُمَا، فَأَوْلِيَاءَ اللَّهِ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ الْمُتَّقُونَ كَمَا قَالَ تَعَالَى: { أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ (62) الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ (63) لَهُمُ الْبُشْرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ لَا تَبْدِيلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ (64) [يونس/62-64] }

فكلُّ من ادَّعى الولاية فلا بد من سبر أحواله ومعرفة ما هو عليه، فإن كان متصفاً بما وصف الله به أوليائه المؤمنين مجانباً لحزب الشيطان وأوليائه الضالين المضلين وكان مقيماً لشعائر الدين من تحقيق التوحيد وإقامة الصلاة في الجمع والجماعات، وكان من الدعاة إلى الله واتصف بما عليه سلف الأمة وأئمتها هدياً وسمتاً وخلقاً وحالاً ومقاماً وصلحت نيته بذلك، فهذا يرجى أن يكون من أولياء الله المتقين الذين قال الله فيهم: (أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ - الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ) فكل من كان مؤمناً تقياً كان لله ولياً، ومن ادعى الولاية بدون ذلك فهو مدَّعي.

والدعاوى ما لم يقيموا عليها بينات أبنائها أدعياء⁶²²

=====

621 - الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان لشبَّخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله بتحقيقي ص 144-145

622 - فتاوى ورسائل محمد بن إبراهيم آل الشيخ - (ج 1 / ص 98) وانظر فتاوى اللجنة الدائمة - 1 - (ج

1 / ص 638)

المطلب الرابع

الموالاتة والمعاداة قائمان على الحبِّ والبغض⁶²³

لا شك أن الولاء والبراء مبنيان على قاعدة :

الحبِّ والبغض، فينبغي للداعية أن يوضح للناس ويحضهم على الموالاتة والمعاداة وتكون على ثلاثة أوجه:

1- من يحبُّ محبة كاملة:

وهذه المحبة للمؤمنين المتقين: من الأنبياء والمرسلين وعباد الله المحسنين القائمين بجميع ما أمر الله به، المتعددين عن جميع ما نهى الله عنه .

2- من يحبُّ من وجهه ويكره من وجهه.

لأنه قد يجتمع في المؤمن ولاية من وجهه وعداوة من وجه آخر وهذا هو المسلم الذي خلط عملاً صالحًا وآخر سيئًا فيحب ويوالي على قدر ما معه من الخير، ويبغض ويعادى على قدر ما معه من الشر.

3 - من يبغض من كل وجه:

وهو من كفر بالله عزَّ وجلَّ، فيجب بغضه بالقلب كاملاً لازماً لا نقص فيه، أما بالبدن والأعمال فعلى حسب القدرة ومتى كانت إرادة القلب وكرهته كاملة لا نقص فيها، وفعل العبد معها بحسب قدرته فإنه يعطى ثواب الفعل الكامل إن شاء الله تعالى .

=====

623 - انظر فقه الدعوة في صحيح الإمام البخاري - (ج 3 / ص 33)

المبحث الثامن

التقرب إلى الله تعالى بالفرائض

المطلب الأول

معناه العام

وقوله : (وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ ،) .

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله ⁶²⁴: " يَجُوزُ فِي " أَحَبَّ " الرَّفْعُ وَالنَّصْبُ ، وَيَدْخُلُ تَحْتَ هَذَا اللَّفْظِ جَمِيعُ فَرَائِضِ الْعَيْنِ وَالْكَفَايَةِ ، وَظَاهِرُهُ الْإِحْتِصَاصُ بِمَا ابْتَدَأَ اللَّهُ فَرَضِيَّتَهُ ، وَفِي دُحُولِ مَا أَوْجَبَهُ الْمُكَلَّفُ عَلَى نَفْسِهِ نَظَرٌ لِلتَّقْيِيدِ بِقَوْلِهِ افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ ، إِلَّا إِنْ أُخِذَ مِنْ جِهَةِ الْمَعْنَى الْأَعْمَى ، وَيُسْتَفَادُ مِنْهُ أَنَّ آدَاءَ الْفَرَائِضِ أَحَبُّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ . قَالَ الطَّوْبِيُّ : الْأَمْرُ بِالْفَرَائِضِ جَازِمٌ وَيَقَعُ بِتَرْكِهَا الْمُعَاقِبَةُ بِخِلَافِ النَّفْلِ فِي الْأَمْرَيْنِ وَإِنْ اشْتَرَكَ مَعَ الْفَرَائِضِ فِي تَحْصِيلِ الثَّوَابِ فَكَانَتْ الْفَرَائِضُ أَكْمَلَ ، فَلِهَذَا كَانَتْ أَحَبَّ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى وَأَشَدَّ تَقْرِيًّا ، وَأَيْضًا فَالْفَرْضُ كَالْأَصْلِ وَالْأَمْرُ وَالنَّفْلُ كَالْفَرْعِ وَالْبِنَاءُ ، وَفِي الْإِتْيَانِ بِالْفَرَائِضِ عَلَى الْوَجْهِ الْمَأْمُورِ بِهِ إِمْتِنَانٌ الْأَمْرُ وَاحْتِرَامٌ الْأَمْرُ وَتَعْظِيمُهُ بِالْإِنْفِيَادِ إِلَيْهِ وَإِظْهَارُ عَظَمَةِ الرُّبُوبِيَّةِ وَدَلُّ الْعُبُودِيَّةِ فَكَانَ التَّقَرُّبُ بِذَلِكَ أَعْظَمَ الْعَمَلِ ، وَالَّذِي يُؤَدِّي الْفَرَائِضَ قَدْ يَفْعَلُهُ خَوْفًا مِنَ الْعُقُوبَةِ وَمُؤَدِّي النَّفْلِ لَا يَفْعَلُهُ إِلَّا إِيثَارًا لِلْخِدْمَةِ فَيَجَازِي بِالْمَحَبَّةِ الَّتِي هِيَ غَايَةُ مَطْلُوبِ مَنْ يَتَقَرَّبُ بِخِدْمَتِهِ . "

وقال ابن عثيمين رحمه الله ⁶²⁵ : " يعني أن الله يقول ما تقرب إلى الإنسان بشيء أحب إلي مما افترضته عليه يعني أن الفرائض أحب إلى الله من النوافل فالصلوات الخمس مثلا أحب إلى الله من قيام الليل وأحب إلى الله من النوافل وصيام رمضان أحب إلى الله من صيام الإثنين والخميس والأيام الست من شوال وما أشبهها كل الفرائض أحب إلى الله من النوافل، ووجه ذلك أن الفرائض وكدها الله عز وجل فألزم

⁶²⁴ - فتح الباري لابن حجر - (ج 18 / ص 342)

⁶²⁵ - شرح رياض الصالحين لابن عثيمين - (ج 1 / ص 415)

بها العباد وهذا دليل على شدة محبته لها عز وجل فلما كان يحبها شديدا ألزم بها العباد، أما النوافل فالإنسان حر إن شاء تنفل وزاد خيرا وإن شاء لم يتنفل، لكن الفرائض أحب إلى الله وأؤكد والغريب أن الشيطان يأتي الناس فتجدهم في النوافل يحسنونها تماما تجده مثلا في صلاة الليل يخشع ولا يتحرك ولا يذهب قلبه يمينا ولا شمالا لكن إذا جاءت الفرائض فالحركة كثيرة والوساوس كثيرة والهواجس بعيدة وهذا من تزيين الشيطان فإذا كنت تزين النافلة، فالفريضة أحق بالتزين فأحسن الفريضة لأنها أحب إلى الله عز وجل من النوافل. اهـ

وقال الشيخ عبد المحسن بن حمد العباد البدر⁶²⁶: " في هذه الجملة وما بعدها بيان أنّ ولاية الله إنّما تحصل بالتقرب إليه بأداء الفرائض، والإتيان مع ذلك بالنوافل، وهو يدلُّ على أنّ التقرب بأداء الفرائض أحبُّ إلى الله من النوافل؛ لأنّ في ذلك فعل ما أوجب الله وترك ما حرّم الله، والآتي بالواجبات التارك للمحرّمات هو المقتصد، ومن أتى بها وأتى بالنوافل معها فهو السابق بالخيرات. اهـ

وفي فيض الباري⁶²⁷: " وأما ما ذكره في القرب بالفرائض، فلا لفظ له في الحديث، إلّا أنّهم أخذوه بالمقابلة. والذي تبين لي أن القرب في الفرائض أزيد وأكمل، فإنه يجلب المحبوبة له تعالى من أول الأمر. بخلاف القرب في النوافل، فإنها تجلب المحبوبة تدريجاً، وإن كانت ثمرتها في الانتهاء أيضاً هي المحبوبة. ولكن ما يحصل من النوافل آخرًا يحصل من الفرائض أولاً، فأنتي يستويان وإليه تُرشد ألفاظ الحديث، فإنه قال في الفرائض: «ما تقرب إليّ عبدي بشيء أحبّ إليّ مما افترضت عليه»، فجعل مفروضه أحبّ إليه من أول الأمر، وجعل ثمرته القرب. بخلاف النوافل، فإنّ القرب منها تدريجياً، يتدرج العبد إليه شيئاً فشيئاً. وبالجملة أنّهما في النتيجة سواء، وهي المحبوبة، غير أنّها تحصل بالفرائض أولاً، وبالنوافل ثانياً. "

626 - فتح القوي المتين في شرح الأربعين وتتمة الخمسين - (ج 1 / ص 128)

627 - فيض الباري شرح صحيح البخاري - (ج 6 / ص 192)

=====

المطلب الثاني

وَلِيُّ الرَّحْمَنِ مُتَابِعٌ لِلرَّسُولِ ρ فِي الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ⁶²⁸

إِذَا كَانَ وَلِيُّ اللَّهِ هُوَ الْمُؤَافِقُ الْمُتَابِعُ لَهُ فِيمَا يُحِبُّهُ وَيَرِضَاهُ، وَيُبْغِضُهُ وَيُسْخِطُهُ، وَيَأْمُرُ بِهِ وَيَنْهَى عَنْهُ، كَانَ الْمُعَادِي لَوْلِيهِ مُعَادِيًا لَهُ كَمَا قَالَ تَعَالَى: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْفُونَ إِلَيْهِمْ بِالْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ يُخْرِجُونَ الرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ أَنْ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ رَبِّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ حَرَجْتُمْ جِهَادًا فِي سَبِيلِي وَابْتِغَاءَ مَرْضَاتِي تُسِرُّونَ إِلَيْهِمْ بِالْمَوَدَّةِ وَأَنَا أَعْلَمُ بِمَا أَخْفَيْتُمْ وَمَا أَعْلَنْتُمْ وَمَنْ يَفْعَلْهُ مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ } (1) سورة الممتحنة .

يا أيها الذين صدقوا الله ورسوله وعملوا بشرعه، لا تتخذوا عدوي وعدوكم خلاصاء وأحباء، تُفَضُّونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ، فتخبرونهم بأخبار الرسول ρ، وسائر المسلمين، وهم قد كفروا بما جاءكم من الحق من الإيمان بالله ورسوله وما نزل عليه من القرآن، يخرجون الرسول ويخرجونكم - أيها المؤمنون - من "مكة"؛ لأنكم تصدقون بالله ربكم، وتوحدونه، إن كنتم - أيها المؤمنون - هاجرتم مجاهدين في سبيلي، طالبين مرضاتي عنكم، فلا توالوا أعدائي وأعداءكم، تُفَضُّونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ سِرًّا، وأنا أعلم بما أخفيتم وما أظهرتم، ومن يفعل ذلك منكم فقد أخطأ طريق الحق والصواب، وضلَّ عن قصد السبيل.

فَمَنْ عَادَى أَوْلِيَاءَ اللَّهِ فَقَدْ عَادَاهُ، وَمَنْ عَادَاهُ فَقَدْ حَارَبَهُ فَلِهَذَا قَالَ: { مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ بَارَزَنِي بِالْحَرْبِ }⁶²⁹ .

=====

628 - الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان لشبَّخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله بتحقيقي ص 159

629 - السنن الكبرى للبيهقي (ج 3 / ص 346)(6622) والبخاري (6502) بلفظ (مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا

فَقَدْ آذَنَتْهُ بِالْحَرْبِ)

المطلب الثالث

أفضلُ الأولياءِ الأنبياءِ والمرسلون⁶³⁰

أَفْضَلُ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ هُمْ أَنْبِيَائُهُ، وَأَفْضَلُ أَنْبِيَائِهِ هُمُ الْمُرْسَلُونَ مِنْهُمْ، وَأَفْضَلُ الْمُرْسَلِينَ أَوْلُو الْعَزْمِ : نُوحٌ وَإِبْرَاهِيمُ وَمُوسَى وَعِيسَى وَمُحَمَّدٌ **p** قَالَ تَعَالَى : { شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ كَبُرَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ اللَّهُ يَجْتَبِي إِلَيْهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي إِلَيْهِ مَنْ يُنِيبُ } (13) سورة الشورى

أي شَرَعَ اللَّهُ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا شَرَعَ لِنُوحٍ ، وَمَنْ بَعْدَهُ مِنْ أَرْبَابِ الشَّرَائِعِ وَأَوْلِي الْعَزْمِ مِنَ الرُّسُلِ ، وَأَمْرُهُمْ أَمْرًا مُؤَكَّدًا بِمَا هُوَ أَصْلُ الْإِيمَانِ ، وَأَصْلُ الشَّرَائِعِ ، بِمَا لَا يَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ الزَّمَانِ وَالْمَكَانِ : كَالْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَالْإِيمَانِ بِالْيَوْمِ الْآخِرِ ، وَالْإِيمَانِ بِالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالرُّسُلِ . وَقَدْ أَوْصَاهُمْ تَعَالَى جَمِيعًا بِإِقَامَةِ دِينِ التَّوْحِيدِ وَالتَّمَسُّكِ بِهِ ، وَبِحِفْظِهِ مِنْ أَنْ يَقَعَ فِيهِ زَيْغٌ أَوْ اضْطِرَابٌ ، وَبِالْأَيْ تَتَفَرَّقُوا فِي أَصُولِ الشَّرِيعَةِ وَمَبَادِيئِهَا .

أَمَّا فِي التَّفَاصِيلِ فَقَدْ جَاءَ كُلُّ مُرْسَلٍ بِمَا يُنَاسِبُ قَوْمَهُ وَزَمَانَهُ (لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَا جَا .

وَقَدْ شَقَّ عَلَى الْمُشْرِكِينَ مَا دَعَوْهُمْ إِلَيْهِ مِنَ التَّوْحِيدِ ، وَتَرَكَ عِبَادَةَ الْأَصْنَامِ ، وَمَا أَلْفَوْا عَلَيْهِ آبَاءَهُمْ ، وَاللَّهُ يَصْطَفِي مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَيُفَرِّجُهُمْ إِلَيْهِ ، وَيُؤَقِّفُهُمْ لِلْعَمَلِ بِطَاعَتِهِ ، وَأَتْبَاعِ رُسُلِهِ .

وَقَالَ تَعَالَى : { وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنْكَ وَمِنْ نُوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ وَأَخَذْنَا مِنْهُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا (7) لِيَسْأَلَ الصَّادِقِينَ عَنْ صِدْقِهِمْ وَأَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا أَلِيمًا (8) } [الأحزاب/7، 8] .

630 - انظر الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان لابن تيمية رحمه الله بتحقيقي ص 161-162

يُخْبِرُ اللَّهُ تَعَالَى رَسُولَهُ **p** أَنَّ أُولِي الْعِزْمِ مِنَ الرُّسُلِ هُمْ حَمْسَةٌ : نُوحٌ وَإِبْرَاهِيمُ وَمُوسَى وَعِيسَى وَحَمَّدٌ وَأَنَّهُ تَعَالَى أَخَذَ الْعَهْدَ وَالْمِيثَاقَ عَلَى هَؤُلَاءِ الرُّسُلِ ، وَعَلَى سَائِرِ الرُّسُلِ وَالْأَنْبِيَاءِ فِي إِبْلَاحِ رِسَالَةِ اللَّهِ لِلنَّاسِ ، وَإِقَامَةِ دِينِ اللَّهِ ، وَفِي التَّعَاوُنِ وَالتَّنَاصُرِ { أَنَّ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ } وَأَعْلَمَ اللَّهُ تَعَالَى الرُّسُلَ وَالْأَنْبِيَاءَ أَنَّهُ سَيُؤْتِيهِمْ عَمَّا فَعَلُوهُ فِي إِبْلَاحِ الرِّسَالَةِ { وَلَنَسْأَلَنَّ الْمُرْسَلِينَ } فَاعْتَبَرَ ذَلِكَ مِيثَاقًا غَلِيظًا ، عَظِيمَ الشَّانِ .

وَقَدْ أَخَذَ اللَّهُ تَعَالَى الْمِيثَاقَ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ لِيَسْأَلَهُمْ عَمَّا أَجَابَتْهُمْ بِهِ الْأُمَّةُ الَّتِي أُرْسِلُوا إِلَيْهَا ، وَعَمَّا فَعَلَتْهُ الْأُمَّةُ فِيمَا بَلَّغَهُ الْمُرْسَلُونَ إِلَيْهَا مِنْ رِسَالَةِ رَبِّهِمْ ، وَلِيَسْأَلَ الصَّادِقِينَ عَنْ صِدْقِهِمْ ، لِيُكَافِئَهُمْ عَلَيْهِ ، وَلِيَسْأَلَ الْكَاذِبِينَ عَنْ كَذِبِهِمْ ، لِيُعَاقِبَهُمْ عَلَيْهِ ، وَقَدْ أَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا فِي نَارِ جَهَنَّمَ .

وَأَفْضَلُ أُولِي الْعِزْمِ مُحَمَّدٌ **p** ، حَاتِمُ النَّبِيِّينَ ، قَالَ تَعَالَى : مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ وَحَاتِمَ النَّبِيِّينَ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا (40)
[الأحزاب/40، 41]

وَأَمَّا الْمُتَّقِينَ ، فَعَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ فِي أَنَسٍ مَعَهُ قَالَ أَهْلَلْنَا أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ - **p** - فِي الْحَجِّ خَالِصًا لَيْسَ مَعَهُ عُمْرَةٌ - قَالَ عَطَاءٌ قَالَ جَابِرٌ - فَقَدِمَ النَّبِيُّ - **p** - صُبْحَ رَابِعَةٍ مَضَتْ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ فَلَمَّا قَدِمْنَا أَمَرَنَا النَّبِيُّ - **p** - أَنْ نَحِلَّ وَقَالَ « أَحْلُوا وَأَصِيبُوا مِنَ النِّسَاءِ » . قَالَ عَطَاءٌ قَالَ جَابِرٌ وَلَمْ يَعْرِمْ عَلَيْهِمْ وَلَكِنْ أَحْلَهُنَّ هُمْ فَبَلَّغَهُ أَنَّا نَقُولُ لَمَّا لَمْ يَكُنْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ عَرَفَةَ إِلَّا خَمْسٌ أَمَرَنَا أَنْ نَحِلَّ إِلَى نِسَائِنَا فَتَأْتِي عَرَفَةَ تَقْطُرُ مَذَاكِيرُنَا الْمَدَى قَالَ وَيَقُولُ جَابِرٌ بِيَدِهِ هَكَذَا وَحَرَكَهَا فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ - **p** - فَقَالَ « قَدْ عَلِمْتُمْ أَيَّ اتِّقَاكُمْ لِلَّهِ وَأَصْدَقُكُمْ وَأَبْرَكُكُمْ وَلَوْلَا هَدْيِي لَحَلَلْتُ كَمَا نَحِلُّونَ فَحَلُّوا فَلَوْ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا أَهْدَيْتُ » . فَحَلَلْنَا وَسَمِعْنَا وَأَطَعْنَا⁶³¹ .

631 - صحيح البخارى (7367)

وَعَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ أَنَّ الْأَنْصَارِيَّ أَحْبَرَ عَطَاءً أَنَّهُ قَبِلَ امْرَأَتَهُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ -p- وَهُوَ صَائِمٌ فَأَمَرَ امْرَأَتَهُ فَسَأَلَتِ النَّبِيَّ -p- عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ النَّبِيُّ -p-: « إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ يَفْعَلُ ذَلِكَ ». فَأَحْبَرَتْهُ امْرَأَتُهُ فَقَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ -p- يُرَخِّصُ لَهُ فِي أَشْيَاءَ فَارْجِعِي إِلَيْهِ فَقُولِي لَهُ. فَارْجَعَتْ إِلَى النَّبِيِّ -p- فَقَالَتْ: قَالَ إِنَّ النَّبِيَّ -p- يُرَخِّصُ لَهُ فِي أَشْيَاءَ. فَقَالَ -p-: « أَنَا أَنْتَقِئُكُمْ لِلَّهِ وَأَعْلَمُكُمْ بِحُدُودِ اللَّهِ ». ⁶³²

وَسَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -p- « أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَوَّلُ مَنْ يَنْشَقُّ عَنْهُ الْقَبْرُ وَأَوَّلُ شَافِعٍ وَأَوَّلُ مُشَفِّعٍ » ⁶³³

وَأَمَامَ الْأَنْبِيَاءِ إِذَا اجْتَمَعُوا وَحَطَبِيئِهِمْ إِذَا وَقَدُوا ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -p-: « أَنَا أَوْلُهُمْ خُرُوجًا ، وَأَنَا فَائِدُهُمْ إِذَا وَقَدُوا ، وَأَنَا حَطَبِيئُهُمْ إِذَا أَنْصَتُوا ، وَأَنَا مُسْتَشْفِعُهُمْ إِذَا حُبِسُوا ، وَأَنَا مُبَشِّرُهُمْ إِذَا أُيْسُوا ، الْكِرَامَةُ وَالْمَقَاتِيخُ يَوْمَئِذٍ بِيَدِي ، وَأَنَا أَكْرَمُ وَلَدِ آدَمَ عَلَى رَبِّي ، يَطُوفُ عَلَيَّ أَلْفُ حَادِمٍ كَأَنَّهُمْ بَيْضٌ مَكْنُونٌ أَوْ لَوْلُؤٌ مَنْثُورٌ » ⁶³⁴.

صَاحِبُ الْمَقَامِ الْمَحْمُودِ الَّذِي يَعْبِطُهُ بِهِ الْأَوْلُونَ وَالْآخِرُونَ ، قَالَ تَعَالَى : { وَمَنْ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَكَ عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا } (79) سورة الإسراء وَصَاحِبُ لِيَؤَاءِ الْحَمْدِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -p- « أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا فَحْرَ وَبِيَدِي لِيَؤَاءِ الْحَمْدِ وَلَا فَحْرَ وَمَا مِنْ نَبِيٍّ يَوْمَئِذٍ آدَمُ فَمَنْ سِوَاهُ إِلَّا تَحْتَ لِيَؤَائِي وَأَنَا أَوَّلُ مَنْ تَنْشَقُّ عَنْهُ الْأَرْضُ وَلَا فَحْرَ قَالَ فَيَفْرَعُ النَّاسُ ثَلَاثَ فِرْعَاتٍ فَيَأْتُونَ آدَمَ فَيَقُولُونَ أَنْتَ أَبُونَا آدَمُ فَاشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ. فَيَقُولُ إِنِّي أَذْنَبْتُ ذَنْبًا أَهْبَطْتُ مِنْهُ إِلَى الْأَرْضِ وَلَكِنْ آتَيْتُنَا نُوحًا. فَيَأْتُونَ نُوحًا فَيَقُولُ إِنِّي دَعَوْتُ عَلَى أَهْلِ الْأَرْضِ دَعْوَةً فَأَهْلِكُوا وَلَكِنْ آتَيْتُنَا إِبْرَاهِيمَ. فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ فَيَقُولُ إِنِّي كَذَبْتُ ثَلَاثَ كَذَبَاتٍ ». ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -p- « مَا مِنْهَا كَذِبَةٌ إِلَّا مَا حَلَّ بِهَا عَنْ دِينِ اللَّهِ

⁶³² - مسند أحمد (24402) وهو صحيح

⁶³³ - صحيح مسلم (6079)

⁶³⁴ - ابن كثير 12/7 ونبوة 484/5 والإتحاف 496/10 وجامع الأصول 527/8 والترمذي (3610) والدارمي 26/1 (49) وأبو يعلى (160) والسنة الخلال (235) ومجمع 254/8 عبد الله بن سلام حسن لغيره

وَلَكِنْ ائْتُوا مُوسَى . فَيَأْتُونَ مُوسَى فَيَقُولُ إِنَّي قَدْ قَتَلْتُ نَفْسًا وَلَكِنْ ائْتُوا عِيسَى . فَيَأْتُونَ عِيسَى فَيَقُولُ إِنَّي عَبْدٌ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَكِنْ ائْتُوا مُحَمَّدًا قَالَ فَيَأْتُونَني فَأَنْطَلِقُ مَعَهُمْ . « قَالَ ابْنُ جُدَعَانَ قَالَ أَنَسٌ فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ -p- قَالَ « فَأَخَذُ بِحِلْمَةِ بَابِ الْجَنَّةِ فَأَقْعَقَعُهَا فَيُقَالُ مَنْ هَذَا فَيُقَالُ مُحَمَّدٌ . فَيَفْتَحُونَ لِي وَيُرْجَبُونَ فَيَقُولُونَ مَرْحَبًا فَأَخْرُ سَاجِدًا فَيُلْهِمُنِي اللَّهُ مِنَ الثَّنَاءِ وَالْحَمْدِ فَيُقَالُ لِي ازْفَعْ رَأْسَكَ سَلْ تُعْطَ وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ وَثَلْ يُسْمَعُ لِقَوْلِكَ وَهُوَ الْمَقَامُ الْمَحْمُودُ الَّذِي قَالَ اللَّهُ (عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا) » 635

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ جَلَسَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ -p- يَنْتَظِرُونَهُ قَالَ فَخَرَجَ حَتَّى إِذَا دَنَا مِنْهُمْ سَمِعَهُمْ يَتَذَاكَرُونَ فَسَمِعَ حَدِيثَهُمْ فَقَالَ بَعْضُهُمْ عَجَبًا إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ اتَّخَذَ مِنْ خَلْقِهِ خَلِيلًا اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا . وَقَالَ آخَرُ مَاذَا بَأَعَجَبَ مِنْ كَلَامِ مُوسَى كَلِمَةً تَكْلِيمًا وَقَالَ آخَرُ فَعِيسَى كَلِمَةُ اللَّهِ وَرُوحُهُ . وَقَالَ آخَرُ آدَمُ اصْطَفَاهُ اللَّهُ فَخَرَجَ عَلَيْهِمْ فَسَلَّمَ وَقَالَ « قَدْ سَمِعْتُ كَلَامَكُمْ وَعَجَبْتُكُمْ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلُ اللَّهِ وَهُوَ كَذَلِكَ وَمُوسَى نَجِيُّ اللَّهِ وَهُوَ كَذَلِكَ وَعِيسَى رُوحُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ وَهُوَ كَذَلِكَ وَآدَمُ اصْطَفَاهُ اللَّهُ وَهُوَ كَذَلِكَ أَلَا وَأَنَا حَبِيبُ اللَّهِ وَلَا فَخْرَ وَأَنَا حَامِلُ لُؤَاءِ الْحَمْدِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا فَخْرَ وَأَنَا أَوَّلُ شَافِعٍ وَأَوَّلُ مُشَفَّعٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا فَخْرَ وَأَنَا أَوَّلُ مَنْ يُحْرِكُ حَلَقَ الْجَنَّةِ فَيَفْتَحُ اللَّهُ لِي فَيَدْخُلُنِيهَا وَمَعِيَ فُقَرَاءُ الْمُؤْمِنِينَ وَلَا فَخْرَ وَأَنَا أَكْرَمُ الْأَوْلِيَيْنِ وَالْآخِرِينَ وَلَا فَخْرَ » 636 .

وَعَنِ أَنَسٍ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ p يَقُولُ "إِنَّي لَأَوَّلُ النَّاسِ تَنْشَقُّ الْأَرْضُ عَنْ جُمُوعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا فَخْرَ وَأُعْطَى لُؤَاءَ الْحَمْدِ وَلَا فَخْرَ وَأَنَا سَيِّدُ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا فَخْرَ وَأَنَا أَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا فَخْرَ وَإِنِّي آتِي بَابَ الْجَنَّةِ فَأَخَذُ بِحِلْمَتِهَا فَيَقُولُونَ مَنْ هَذَا فَيَقُولُ أَنَا مُحَمَّدٌ . فَيَفْتَحُونَ لِي فَأَدْخُلُ . " 637

635 - سنن الترمذى (3441) وهو حديث حسن

636 - سنن الترمذى (3976) وهو حسن لغيره

637 - مسند أحمد (12804) وهو صحيح

وَصَاحِبِ الْخَوْضِ الْمَوْرُودِ⁶³⁸ ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو قَالَ النَّبِيُّ
 - ρ - « حَوْضِي مَسِيرَةٌ شَهْرٌ ، مَاؤُهُ أَبْيَضُ مِنَ اللَّبَنِ ، وَرِيحُهُ أَطْيَبُ مِنَ الْمِسْكِ ،
 وَكِبْرَانُهُ كُنُجُومِ السَّمَاءِ ، مَنْ شَرِبَ مِنْهَا فَلَا يَظْمَأُ أَبَدًا »⁶³⁹ .
 وَشَفِيعِ الْخَلَائِقِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَوَلَهُ فِي الْقِيَامَةِ عِدَّةٌ شَفَاعَاتٍ :

-أما الأولى: فشفاعته في أهل الموقف كي يقضى بينهم بعد أن يتراجع الأنبياء
 آدم ونوح وإبراهيم وموسى وعيسى عليهم السلام عن الشفاعة حتى تنتهي إلى نبينا
 محمد عليه الصلاة والسلام. عن أنس بن مالك قال : حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ -ρ- قَالَ : «
 إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ مَاجَ النَّاسُ بَعْضُهُمْ فِي بَعْضٍ فَيَأْتُونَ آدَمَ فَيَقُولُونَ اشْفَعْ لَنَا إِلَى
 رَبِّكَ . فَيَقُولُ لَسْتُ هَا وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِإِبْرَاهِيمَ فَإِنَّهُ خَلِيلُ الرَّحْمَنِ . فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ
 فَيَقُولُ لَسْتُ هَا وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِمُوسَى فَإِنَّهُ كَلِيمُ اللَّهِ . فَيَأْتُونَ مُوسَى فَيَقُولُ لَسْتُ هَا
 وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِعِيسَى فَإِنَّهُ رُوحُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ . فَيَأْتُونَ عِيسَى فَيَقُولُ لَسْتُ هَا وَلَكِنْ
 عَلَيْكُمْ بِمُحَمَّدٍ -ρ- فَيَأْتُونِي فَأَقُولُ أَنَا هَا . فَأَسْتَأْذِنُ عَلَى رَبِّي فَيُؤْذِنُ لِي وَيُبْلِهْمَنِي
 مُحَمَّدٌ أَحْمَدُهُ بِهَا لَا تَحْضُرُنِي الْآنَ فَأَحْمَدُهُ بِتِلْكَ الْمَحَامِدِ وَأَخِرُّ لَهُ سَاجِدًا فَيُقَالُ يَا
 مُحَمَّدُ ارْزُقْ رَأْسَكَ وَقُلْ يُسْمَعُ لَكَ وَسَلْ تُعْطَى وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ . فَأَقُولُ يَا رَبِّ أُمَّتِي أُمَّتِي .
 فَيُقَالُ انْطَلِقْ فَأَخْرِجْ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ شَعِيرَةٍ مِنْ إِيْمَانٍ . فَأَنْطَلِقُ فَأَفْعَلُ ثُمَّ أَعُودُ
 فَأَحْمَدُهُ بِتِلْكَ الْمَحَامِدِ ثُمَّ أَخِرُّ لَهُ سَاجِدًا فَيُقَالُ يَا مُحَمَّدُ ارْزُقْ رَأْسَكَ وَقُلْ يُسْمَعُ لَكَ
 وَسَلْ تُعْطَى وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ فَأَقُولُ يَا رَبِّ أُمَّتِي أُمَّتِي . فَيُقَالُ انْطَلِقْ فَأَخْرِجْ مِنْهَا مَنْ كَانَ
 فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ أَوْ حَرْدَلَةٍ مِنْ إِيْمَانٍ . فَأَنْطَلِقُ فَأَفْعَلُ ثُمَّ أَعُودُ فَأَحْمَدُهُ بِتِلْكَ الْمَحَامِدِ
 ثُمَّ أَخِرُّ لَهُ سَاجِدًا فَيُقَالُ يَا مُحَمَّدُ ارْزُقْ رَأْسَكَ وَقُلْ يُسْمَعُ لَكَ وَسَلْ تُعْطَى وَاشْفَعْ
 تُشَفَّعْ . فَأَقُولُ يَا رَبِّ أُمَّتِي أُمَّتِي . فَيَقُولُ انْطَلِقْ فَأَخْرِجْ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ أَدْنَى أَدْنَى

638 - عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو قَالَ النَّبِيُّ - ρ - « حَوْضِي مَسِيرَةٌ شَهْرٌ ، مَاؤُهُ أَبْيَضُ مِنَ
 اللَّبَنِ ، وَرِيحُهُ أَطْيَبُ مِنَ الْمِسْكِ ، وَكِبْرَانُهُ كُنُجُومِ السَّمَاءِ ، مَنْ شَرِبَ مِنْهَا فَلَا يَظْمَأُ أَبَدًا » . صحيح البخارى

(6579) وأحاديثه متواترة

639 - صحيح البخارى (6579) وأحاديثه متواترة

مَثَقَالِ حَبَّةِ خَرْدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ فَأَخْرَجَهُ مِنَ النَّارِ. فَأَنْطَلِقُ فَأَفْعَلُ» . قَالَ « ثُمَّ أَعُودُ الرَّابِعَةَ فَأَحْمَدُهُ بِتِلْكَ ثُمَّ أَخْرُ لَهُ سَاجِدًا فَيُقَالُ يَا مُحَمَّدُ ارْزُقْ رَأْسَكَ وَقُلْ يُسْمَعُ وَسَلْ تُعْطَهُ وَاشْفَعْ وَاشْفَعْ تُشَفِّعَ. فَأَقُولُ يَا رَبِّ ائْذَنْ لِي فَيَمْنُ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. فَيَقُولُ وَعِزَّتِي وَجَلَالِي وَكِبْرِيائِي وَعَظَمَتِي لِأَخْرَجَنَّ مِنْهَا مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» . (أخرجه البخاري ومسلم)⁶⁴⁰ . وهي التي عنها القرآن الكريم بقوله تعالى : ﴿ وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَكَ عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا ﴾ (79) سورة الإسراء

-وأما الثانية: فيشفع في أهل الجنة أن يدخلوا الجنة، عن حذيفة قالاً قال رسول الله -p- « يَجْمَعُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى النَّاسَ فَيَقُومُ الْمُؤْمِنُونَ حَتَّى تُزَلَفَ لَهُمُ الْجَنَّةُ فَيَأْتُونَ آدَمَ فَيَقُولُونَ يَا أَبَانَا اسْتَفْتِحْ لَنَا الْجَنَّةَ. فَيَقُولُ وَهَلْ أَخْرَجَكُم مِّنَ الْجَنَّةِ إِلَّا حَاطِيئَهُ أَبِيكُمْ آدَمَ لَسْتُ بِصَاحِبِ ذَلِكَ أَذْهَبُوا إِلَى ابْنِ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلِ اللَّهِ - قَالَ - فَيَقُولُ إِبْرَاهِيمُ لَسْتُ بِصَاحِبِ ذَلِكَ إِمَّا كُنْتُ خَلِيلًا مِنْ وَرَاءَ وَرَاءَ اعْمِدُوا إِلَى مُوسَى -p- الَّذِي كَلَّمَهُ اللَّهُ تَكْلِيمًا. فَيَأْتُونَ مُوسَى -p- فَيَقُولُ لَسْتُ بِصَاحِبِ ذَلِكَ أَذْهَبُوا إِلَى عِيسَى كَلِمَةَ اللَّهِ وَرُوحِهِ. فَيَقُولُ عِيسَى -p- لَسْتُ بِصَاحِبِ ذَلِكَ. فَيَأْتُونَ مُحَمَّدًا -p- فَيَقُومُ فَيُؤَدُّ لَهُ وَتُرْسَلُ الْأَمَانَةُ وَالرَّحِمُ فَتَقُومَانِ جَنَّتِي الصِّرَاطِ يَمِينًا وَشِمَالًا فَيَمُرُّ أَوْلَئِكَمُ كَالْبَرِّقِ » . قَالَ قُلْتُ يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي أَيُّ شَيْءٍ كَمَرِ الْبَرِّقِ قَالَ « أَلَمْ تَرَوْا إِلَى الْبَرِّقِ كَيْفَ يَمُرُّ وَيَرْجِعُ فِي طَرْفَةِ عَيْنٍ ثُمَّ كَمَرِ الرِّيحِ ثُمَّ كَمَرِ الطَّيْرِ وَشَدِّ الرِّجَالِ بَحْرِي بِهِمْ أَعْمَاهُمْ وَنَبِيُّكُمْ قَائِمٌ عَلَى الصِّرَاطِ يَقُولُ رَبِّ سَلِّمْ سَلِّمْ حَتَّى تَعْجَزَ أَعْمَالُ الْعِبَادِ حَتَّى يَجِيءَ الرَّجُلُ فَلَا يَسْتَطِيعُ السَّيْرَ إِلَّا رَحْفًا - قَالَ - وَفِي حَافَتِي الصِّرَاطِ كَلَالِيْبُ مُعَلَّقَةٌ مَأْمُورَةٌ بِأَخْذِ مَنْ أَمَرْتُ بِهِ فَمَخْدُوشٌ نَاجٍ وَمَكْدُوسٌ فِي النَّارِ » . وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي هُرَيْرَةَ بِيَدِهِ إِنَّ قَعْرَ جَهَنَّمَ لَسَبْعُونَ حَرِيفًا. (أخرجه مسلم)⁶⁴¹ ،

640 - البخاري برقم(7510) ومسلم برقم(500)

641 - برقم(503) -ترلف : تقرب -مكدوس : المدفوع من ورائه

- وأما الثالثة : فهي شفاعته في تخفيف العذاب عن بعض المشركين؛ كما في شفاعته لعمه أبي طالب، فيكون في ضحاح من نار؛ فعن العباس بن عبد المطلب - رضى الله عنه - أنه قال للنبي - p - : مَا أَعْنَيْتَ عَنْ عَمِّكَ فَإِنَّهُ كَانَ يُحَوِّطُكَ وَيَعْضَبُ لَكَ . قَالَ : « هُوَ فِي ضَحْضَاحٍ مِنْ نَارٍ ، وَلَوْلَا أَنَا لَكَانَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ » (أخرجه الشيخان)⁶⁴² . لأنَّ الله أخبر أن الكافرين لا تنفعهم شفاعته الشافعين، ونبينا p أخبر أن شفاعته لأهل التوحيد خاصة. فشفاعته لعمه أبي طالب خاصة به وخاصة لأبي طالب، وهذه الشفاعات الثلاث خاصة له عليه الصلاة والسلام .

- وأما الرابعة : فشفاعته فيمن استحق النار من الموحدين أن يخرج منها، أو لا يدخلها أصلاً ، وهذا النوع له p ، ولسائر النبيين والصدّيقين والشهداء ونحوهم ممن أذن الله لهم، فيشفع فيمن استحقَّ النار ألا يدخلها، ويشفع فيمن دخلها أن يخرج منها، فعن عمران بن حصين - رضى الله عنهما - عن النبي - p - قَالَ : « يُخْرِجُ قَوْمٌ مِنَ النَّارِ بِشَفَاعَةِ مُحَمَّدٍ - p - فَيَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ ، يُسَمَّوْنَ الْجَهَنَّمِيِّينَ » (أخرجه البخاري)⁶⁴³ . و عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ - p - قَالَ : « شَفَاعَتِي لِأَهْلِ الْكِبَائِرِ مِنْ أُمَّتِي » . (أخرجه أبو داود)⁶⁴⁴ .

"وَقَدْ اتَّفَقَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى أَنَّهُ p أَعْظَمُ الْخَلْقِ جَاهًا عِنْدَ اللَّهِ لَا جَاهَ لِمَخْلُوقٍ عِنْدَ اللَّهِ أَعْظَمُ مِنْ جَاهِهِ وَلَا شَفَاعَةَ أَعْظَمُ مِنْ شَفَاعَتِهِ"⁶⁴⁵ .

⁶⁴² - البخارى برقم (3883) ومسلم برقم(531) -الضحاح : ما رق من الماء على وجه الأرض ما يبلغ

الکعبين فاستعاره للنار

⁶⁴³ - برقم(6566)

⁶⁴⁴ - برقم(4741) والترمذي برقم(2622) وهو صحيح مشهور ، وانظر شرح العقيدة الواسطية - (ج

1 / ص 287) والتنبهات للطيفة فيما احتوت عليه الواسطية من المباحث المنيفة - (ج 1 / ص 76)

⁶⁴⁵ - مجموع الفتاوى - (ج 1 / ص 145)

"وَأَمَّا شَفَاعَتُهُ وَدُعَاؤُهُ لِلْمُؤْمِنِينَ فَهِيَ نَافِعَةٌ فِي الدُّنْيَا وَالدِّينِ بِاتِّفَاقِ الْمُسْلِمِينَ وَكَذَلِكَ شَفَاعَتُهُ لِلْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي زِيَادَةِ التَّوَابِ وَرَفْعِ الدَّرَجَاتِ مُتَّفَقٌ عَلَيْهَا بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ وَقَدْ قِيلَ إِنَّ بَعْضَ أَهْلِ الْبِدْعَةِ يُنْكِرُهَا . وَأَمَّا شَفَاعَتُهُ لِأَهْلِ الذُّنُوبِ مِنْ أُمَّتِهِ فَمُتَّفَقٌ عَلَيْهَا بَيْنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ وَسَائِرِ أُمَّةِ الْمُسْلِمِينَ الْأَرْبَعَةِ وَغَيْرِهِمْ" 646

وَهُوَ صَاحِبُ الْوَسِيلَةِ وَالْفَضِيلَةِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ : « مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ التَّدَاءِ اللَّهُمَّ رَبِّ هَذِهِ الدَّعْوَةَ التَّامَّةِ وَالصَّلَاةِ الْقَائِمَةِ آتِ مُحَمَّدًا الْوَسِيلَةَ وَالْفَضِيلَةَ وَابْعَثْهُ مَقَامًا مَحْمُودًا الَّذِي وَعَدْتَهُ ، حَلَّتْ لَهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ » 647 .

" . فَهَذِهِ الْوَسِيلَةُ لِلنَّبِيِّ ﷺ حَاصَّةٌ . وَقَدْ أَمَرْنَا أَنْ نَسْأَلَ اللَّهَ لَهُ هَذِهِ الْوَسِيلَةَ وَأَخْبَرَ أَنَّهَا لَا تَكُونُ إِلَّا لِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ وَهُوَ يَرْجُو أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ الْعَبْدَ وَهَذِهِ الْوَسِيلَةُ أَمَرْنَا أَنْ نَسْأَلَهَا لِلرَّسُولِ وَأَخْبَرَ أَنَّ مَنْ سَأَلَ لَهُ هَذِهِ الْوَسِيلَةَ فَقَدْ حَلَّتْ عَلَيْهِ الشَّفَاعَةُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، لِأَنَّ الْجَزَاءَ مِنْ جِنْسِ الْعَمَلِ فَلَمَّا دَعَا لِلنَّبِيِّ ﷺ اسْتَحْفُوا أَنْ يَدْعُوهُ هُوَ هُمْ فَإِنَّ الشَّفَاعَةَ نَوْعٌ مِنَ الدُّعَاءِ كَمَا قَالَ : إِنَّهُ مَنْ صَلَّى عَلَيْهِ مَرَّةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا" . 648

الَّذِي بَعَثَهُ بِأَفْضَلِ كُتُبِهِ ، قَالَ تَعَالَى : { إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا كَبِيرًا (9) وَأَنَّ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا (10) وَيَدْعُ الْإِنْسَانَ بِالشَّرِّ دُعَاءَهُ بِالْخَيْرِ وَكَانَ الْإِنْسَانُ عَجُولًا (11) } [الإسراء/9-11]

646 - مجموع الفتاوى - (ج 1 / ص 148)

647 - صحيح البخارى (614)

648 - مجموع الفتاوى - (ج 1 / ص 200)

وَشَرَعَ لَهُ أَفْضَلَ شَرَائِعِ دِينِهِ، قَالَ تَعَالَى: { شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا
وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا
فِيهِ كَبُرَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ اللَّهُ يَجْتَبِي إِلَيْهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي إِلَيْهِ مَنْ يُنِيبُ
(13) { [الشورى/13، 14]

وَجَعَلَ أُمَّتَهُ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ، قَالَ تَعَالَى: { كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ
تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا
لَهُمْ مِنْهُمْ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ (110) } [آل عمران/110]

وَجَمَعَ لَهُ وَلَاؤُمَّتِهِ مِنَ الْفَضَائِلِ وَالْمَحَاسِنِ مَا فَرَّقَهُ فِيمَنْ قَبْلَهُمْ، وَهُمْ آخِرُ الْأُمَمِ خَلْقًا
وَأَوَّلُ الْأُمَمِ بَعْدًا كَمَا قَالَ **p** فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ: « نَحْنُ الْآخِرُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ
الْقِيَامَةِ ، بَيِّنْدَ أَهْمِهِمْ أَوْتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِنَا ، ثُمَّ هَذَا يَوْمُهُمُ الَّذِي فُرِضَ عَلَيْهِمْ فَاحْتَلَفُوا
فِيهِ ، فَهَدَانَا اللَّهُ، فَالنَّاسُ لَنَا فِيهِ تَبَعٌ ، أَلَيْهُودُ عَدَا وَالنَّصَارَى بَعْدَ عَدِي »⁶⁴⁹.

وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ **p**: «أَنَا أَوَّلُ مَنْ تَنْشَقُّ عَنْهُ الْأَرْضُ فَأُكْسَى الخَلَّةَ مِنْ حُلَلِ الجَنَّةِ ثُمَّ
أَقُومُ عَنْ يَمِينِ العَرْشِ لَيْسَ أَحَدٌ مِنَ الخَلَائِقِ يَفُومُ ذَلِكَ المَقَامَ عَيْرِي " .
وَقَالَ **p**: « آتَى بَابَ الجَنَّةِ يَوْمَ القِيَامَةِ فَاسْتَفْتَحَ فيَقُولُ الخَازِنُ مَنْ أَنْتَ فَأَقُولُ
مُحَمَّدٌ. فيَقُولُ بِكَ أَمْرٌ لَا أَفْتَحُ لِأَحَدٍ قَبْلَكَ »⁶⁵⁰.

وَفَضَائِلُهُ **p** كَثِيرَةٌ :

إن فاتكم أن تروه بالعيون فما . . . يفوتكم وصفه هذى شمائله

مكمل الذات في خلق وفي خلق . . . وفي صفات فلا تحصى فضائله

وقال الله تعالى: { يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا (45) وَدَاعِيًا إِلَى
اللَّهِ بِإِذْنِهِ وَسِرَاجًا مُنِيرًا (46) وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ بِأَنَّ لَهُمْ مِنَ اللَّهِ فَضْلًا كَبِيرًا (47)
[الأحزاب/45-47] .

649 - البخارى (876) ومسلم (2018)

650 - صحيح مسلم (507)

وقال تعالى : { مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ وَحَاتَمَ النَّبِيِّينَ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا (40) [الأحزاب/40، 41] } .

وقال تعالى : { وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ (107) [الأنبياء/107، 108] }
وعن أنس بن مالك قال قال رسول الله -p- « أُنَا أَكْثَرُ الْأَنْبِيَاءِ تَبَعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَنَا أَوَّلُ مَنْ يَفْرَعُ بَابَ الْجَنَّةِ »⁶⁵¹.

وعن المُختار بن فُلَيْحٍ قَالَ قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ النَّبِيُّ -p- « أُنَا أَوَّلُ شَفِيعٍ فِي الْجَنَّةِ لَمْ يُصَدَّقْ نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ مَا صُدِّقْتُ وَإِنَّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ نَبِيًّا مَا يُصَدِّقُهُ مِنْ أُمَّتِهِ إِلَّا رَجُلٌ وَاحِدٌ »⁶⁵².

وعن عامر بن سعدٍ عن أبيه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -p- أَقْبَلَ ذَاتَ يَوْمٍ مِنَ الْعَالِيَةِ حَتَّى إِذَا مَرَّ بِمَسْجِدِ بَنِي مُعَاوِيَةَ دَخَلَ فَرَكَعَ فِيهِ رَكَعَتَيْنِ وَصَلَّيْنَا مَعَهُ وَدَعَا رَبَّهُ طَوِيلًا ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَيْنَا فَقَالَ -p- « سَأَلْتُ رَبِّي ثَلَاثًا فَأَعْطَانِي ثِنْتَيْنِ وَمَنْعَنِي وَاحِدَةً سَأَلْتُ رَبِّي أَنْ لَا يُهْلِكَ أُمَّتِي بِالسَّنَةِ فَأَعْطَانِيهَا وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يُهْلِكَ أُمَّتِي بِالْغَرَقِ فَأَعْطَانِيهَا وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يَجْعَلَ بَأْسَهُمْ بَيْنَهُمْ فَمَنْعَنِيهَا »⁶⁵³

وعن أبي سلمة بن عبد الرحمن أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - كَيْفَ كَانَتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ - p - فِي رَمَضَانَ قَالَتْ مَا كَانَ يَزِيدُ فِي رَمَضَانَ وَلَا غَيْرِهِ عَلَى إِحْدَى عَشْرَةَ رَكَعَةً ، يُصَلِّي أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فَلَا تَسْأَلُ عَنْ حُسْنِيهِمْ وَطَوْلِهِمْ ، ثُمَّ يُصَلِّي أَرْبَعًا فَلَا تَسْأَلُ عَنْ حُسْنِيهِمْ وَطَوْلِهِمْ ، ثُمَّ يُصَلِّي ثَلَاثًا فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ تَنَامُ قَبْلَ أَنْ تُوتِرَ قَالَ « تَنَامُ عَيْنِي وَلَا يَنَامُ قَلْبِي »⁶⁵⁴.

651 - مسلم (505)

652 - مسلم (506)

653 - مسلم (7442) . السنة : الجذب والقحط

654 - صحيح البخارى (3569)

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ، قَالَ: قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: "أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا فَحْرٌ، وَأَوَّلُ مَنْ تَنْشَقُّ عَنْهُ الْأَرْضُ وَلَا فَحْرٌ، وَأَوَّلُ شَافِعٍ وَمُشَفَّعٍ، لِوَاءِ الْحَمْدِ بِيَدِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، تَحْتِي آدَمُ فَمَنْ دُونَهُ".⁶⁵⁵

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ -p- قَالَ « فُضِّلْتُ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ بِسِتِّ أُعْطِيتُ جَوَامِعَ الْكَلِمِ وَنُصِرْتُ بِالرُّعْبِ وَأُحِلَّتْ لِي الْعَنَائِمُ وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ طَهْرًا وَمَسْجِدًا وَأُرْسِلْتُ إِلَى الْخَلْقِ كَافَّةً وَحُتِمَ بِي النَّبِيُّونَ »⁶⁵⁶

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - p - قَالَ « بُعِثْتُ مِنْ حَيْرِ قُرُونِ بَنِي آدَمَ قُرْنَاً فَفَرْنَا ، حَتَّى كُنْتُ مِنَ الْقُرْنِ الَّذِي كُنْتُ فِيهِ »⁶⁵⁷.

وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ -p- « إِذَا مَتَلَى وَمَتَلَّ الْأَنْبِيَاءُ قَبْلِي كَرَجُلٍ بَنَى دَارًا فَأَكْمَلَهَا وَأَحْسَنَهَا إِلَّا مَوْضِعَ لَبَنَةٍ فَجَعَلَ النَّاسُ يَدْخُلُونَهَا وَيَتَعَجَّبُونَ مِنْهَا وَيَقُولُونَ لَوْلَا مَوْضِعُ اللَّبَنَةِ »⁶⁵⁸.

وَعَنْ عِرْبَابِ بْنِ سَارِيَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، أَنَّهُ قَالَ : إِنِّي عِنْدَ اللَّهِ مَكْتُوبٌ خَاتِمُ النَّبِيِّينَ ، وَإِنَّ آدَمَ لَمُنْجِدٌ فِي طِينَتِهِ ، وَسَأُخْبِرُكُمْ بِأَوَّلِ أَمْرِي : دَعْوَةُ إِبْرَاهِيمَ ، وَبِشَارَةُ عِيسَى ، وَرُؤْيَا أُمِّي الَّتِي رَأَتْ حِينَ وَضَعْتَنِي ، وَقَدْ حَرَجَ لَهَا نُورٌ أَضَاءَتْ لَهَا مِنْهُ قُصُورُ الشَّامِ"⁶⁵⁹

وَفَضَائِلُ أُمَّتِهِ كَثِيرَةٌ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى : { وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعِ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقَلِبُ عَلَيَّ عَقْبَيْهِ وَإِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضَيِّعَ إِيمَانَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرُءُوفٌ رَحِيمٌ (143) } [البقرة/143]

655 - المعجم الكبير للطبراني - (ج 18 / ص 450) (165) صحيح لغيره

656 - صحيح مسلم (1195)

657 - صحيح البخاري (3557)

658 - سنن الترمذي (3101) صحيح

659 - شرح السنة للبعوي (3427) حسن

إنها الأمة الوسط التي تشهد على الناس جميعا , فتقيم بينهم العدل والقسط ; وتضع لهم الموازين والقيم ; وتبدي فيهم رأيها فيكون هو الرأي المعتمد ; وتزن قيمهم وتصوراتهم وتقاليدهم وشعاراتهم فتفصل في أمرها , وتقول: هذا حق منها وهذا باطل . لا التي تتلقى من الناس تصوراتها وقيمها وموازينها . وهي شهيدة على الناس , وفي مقام الحكم العدل بينهم . . وبينما هي تشهد على الناس هكذا , فإن الرسول هو الذي يشهد عليها ; فيقرر لها موازينها وقيمها ; ويحكم على أعمالها وتقاليدها ; ويزن ما يصدر عنها , ويقول فيه الكلمة الأخيرة . . وبهذا تتحدد حقيقة هذه الأمة ووظيفتها . . لتعرفها , ولتشعر بضخامتها . ولتقدر دورها حق قدره , وتستعد له استعدادا لائقا . .

وإنها للأمة الوسط بكل معاني الوسط سواء من الوساطة بمعنى الحسن والفضل , أو من الوسط بمعنى الاعتدال والقصد , أو من الوسط بمعناه المادي الحسي . . (أمة وسطا) . . في التصور والاعتقاد . . لا تغلو في التجرد الروحي ولا في الارتكاس المادي . إنما تتبع الفطرة الممثلة في روح متلبس بجسد , أو جسد تتلبس به روح . وتعطي لهذا الكيان المزدوج الطاقات حقه المتكامل من كل زاد , وتعمل لترقية الحياة ورفعها في الوقت الذي تعمل فيه على حفظ الحياة وامتدادها , وتطلق كل نشاط في عالم الأشواق وعالم النوازع , بلا تفريط ولا إفراط , في قصد وتناسق واعتدال .

(أمة وسطا) . . في التفكير والشعور . . لا تجمد على ما علمت وتغلق منافذ التجربة والمعرفة . . ولا تتبع كذلك كل ناعق , وتقلد تقليد القردة المضحك . . إنما تستمسك بما لديها من تصورات ومناهج وأصول ثم تنظر في كل نتاج للفكر والتجريب ; وشعارها الدائم: الحقيقة ضالة المؤمن أنى وجدها أخذها , في تثبت ويقين .

(أمة وسطا) . . في التنظيم والتنسيق . . لا تدع الحياة كلها للمشاعر , والضمائر , ولا تدعها كذلك للتشريع والتأديب . إنما ترفع ضمائر البشر بالتوجيه والتهذيب ,

وتكفل نظام المجتمع بالتشريع والتأديب ; وتزواج بين هذه وتلك , فلا تكفل الناس إلى سوط السلطان , ولا تكلمهم كذلك إلى وحي الوجدان . . ولكن مزاج من هذا وذاك . (أمة وسطا) . . في الارتباطات والعلاقات . . لا تلغي شخصية الفرد ومقوماته , ولا تلاشي شخصيته في شخصية الجماعة أو الدولة ; ولا تطلقه كذلك فرداً أثراً جشعاً لا هم له إلا ذاته . . إنما تطلق من الدوافع والطاقت ما يؤدي إلى الحركة والنماء ; وتطلق من النوازع والخصائص ما يحقق شخصية الفرد وكيانه . ثم تضع من الكوابح ما يقف دون الغلو , ومن المنشطات ما يثير رغبة الفرد في خدمة الجماعة ; وتقرر من التكاليف والواجبات ما يجعل الفرد خادماً للجماعة , والجماعة كافلة للفرد في كافلة للفرد في تناسق واتساق .

(أمة وسطا) . . في المكان . . في سرّة الأرض , وفي أوسط بقاعها . وما تزال هذه الأمة التي غمر أرضها الإسلام إلى هذه اللحظة هي الأمة التي تتوسط أقطار الأرض بين شرق وغرب , وجنوب وشمال , وما تزال بموقعها هذا تشهد الناس جميعاً , وتشهد على الناس جميعاً ; وتعطي ما عندها لأهل الأرض قاطبة ; وعن طريقها تعبر ثمار الطبيعة وثمار الروح والفكر من هنا إلى هناك ; وتتحكم في هذه الحركة ماديها ومعنويها على السواء .

(أمة وسطا) . . في الزمان . . تنهي عهد طفولة البشرية من قبلها ; وتحرس عهد الرشد العقلي من بعدها . وتقف في الوسط تنفض عن البشرية ما علق بها من أوهام وخرافات من عهد طفولتها ; وتصدها عن الفتنة بالعقل والهوى ; وتزواج بين تراثها الروحي من عهود الرسالات , ورصيدها العقلي المستمر في النماء ; وتسير بها على الصراط السوي بين هذا وذاك .

وما يعوق هذه الأمة اليوم عن أن تأخذ مكانها هذا الذي وهبه الله لها , إلا أنها تخلت عن منهج الله الذي اختاره لها , واتخذت لها مناهج مختلفة ليست هي التي اختارها الله

لها , واصطبغت بصبغات شتى ليست صبغة الله واحدة منها ! والله يريد لها أن تصطبغ بصبغته وحدها .

وأمة تلك وظيفتها , وذلك دورها , خليقة بأن تحتمل التبعة وتبذل التضحية , فللقيادة تكاليفها , وللقوامه تبعاتها , ولا بد أن تفتن قبل ذلك وتبتلى , ليتأكد خلوصها لله وتجردها , واستعدادها للطاعة المطلقة للقيادة الراشدة .

وإذن يكشف لهم عن حكمة اختيار القبلة التي كانوا عليها , بمناسبة تحويلهم الآن عنها:(وما جعلنا القبلة التي كنت عليها إلا لنعلم من يتبع الرسول ممن ينقلب على عقبيه) . .

ومن هذا النص تتضح خطة التربية الربانية التي يأخذ الله بها هذه الجماعة الناشئة , التي يريد لها أن تكون الوارثة للعقيدة , المستخلفة في الأرض تحت راية العقيدة . إنه يريد لها أن تتخلص له ; وأن تتخلص من كل رواسب الجاهلية ووشائجها ; وأن تتجرد من كل سماتها القديمة ومن كل رغابها الدفينة ; وأن تتعري من كل رداء لبسته في الجاهلية , ومن كل شعار اتخذته , وأن ينفرد في حسها شعار الإسلام وحده لا يتلبس به شعار آخر , وأن يتوحد المصدر الذي تتلقى منه لا يشاركه مصدر آخر .

ولما كان الاتجاه إلى البيت الحرام قد تلبست به في نفوس العرب فكرة أخرى غير فكرة العقيدة ; وشابت عقيدة جدهم إبراهيم شوائب من الشرك , ومن عصبية الجنس , إذ كان البيت يعتبر في ذلك الحين بيت العرب المقدس . . والله يريد أن يكون بيت الله المقدس , لا يضاف إليه شعار آخر غير شعاره , ولا يتلبس بسمة أخرى غير سمته .

لما كان الاتجاه إلى البيت الحرام قد تلبست به هذه السمة الأخرى , فقد صرف الله المسلمين عنه فترة , ووجههم إلى بيت المقدس , ليخلص مشاعرهم من ذلك التلبس القديم أولاً ; ثم ليختبر طاعتهم وتسليمهم للرسول **ﷺ** ثانياً , ويفرز الذين يتبعونه لأنه رسول الله , والذين يتبعونه لأنه أبقى على البيت الحرام قبلة , فاستراحت نفوسهم إلى هذا الإبقاء تحت تأثير شعورهم بجنسهم وقومهم ومقدساتهم القديمة .

إنها لفئة دقيقة شديدة الدقة . . إن العقيدة الإسلامية لا تطبق لها في القلب شريكا ; ولا تقبل شعارا غير شعارها المفرد الصريح ; إنما لا تقبل راسبا من رواسب الجاهلية في أية صورة من الصور . جل أم صغر . وهذا هو إجماع ذلك النص القرآني: (وما جعلنا القبلة التي كنت عليها إلا لنعلم من يتبع الرسول ممن ينقلب على عقبيه) . . والله - سبحانه - يعلم كل ما يكون قبل أن يكون . ولكنه يريد أن يظهر المكنون من الناس , حتى يحاسبهم عليه , ويأخذهم به . فهو - لرحمته بهم - لا يحاسبهم على ما يعلمه من أمرهم , بل على ما يصدر عنهم ويقع بالفعل منهم .

ولقد علم الله أن الانسلاخ من الرواسب الشعورية , والتجرد من كل سمة وكل شعار له بالنفس علقة . . أمر شاق , ومحاولة عسيرة . . إلا أن يبلغ الإيمان من القلب مبلغ الاستيلاء المطلق , وإلا أن يعين الله هذا القلب في محاولته فيوصله به ويهديه إليه: (وإن كانت لكبيرة إلا على الذين هدى الله) . . فإذا كان الهدى فلا مشقة ولا عسر في أن تحلج النفس عنها تلك الشعارات , وأن تنفض عنها تلك الرواسب ; وأن تتجرد لله تسمع منه وتطيع , حيثما وجهها الله تتجه , وحيثما قادها رسول الله تقاد ثم يطمئن المسلمون على إيمانهم وعلى صلاتهم . إنهم ليسوا على ضلال , وإن صلاتهم لم تضع , فالله سبحانه لا يعنت العباد , ولا يضيع عليهم عبادتهم التي توجهوا بها إليه ; ولا يشق عليهم في تكليف يجاوز طاقتهم التي يضاعفها الإيمان ويقويها: (وما كان الله ليضيع إيمانكم , إن الله بالناس لرؤوف رحيم) . .

إنه يعرف طاقتهم المحدودة , فلا يكلفهم فوق طاقتهم ; وإنه يهدي المؤمنين , ويمدهم بالعون من عنده لاجتياز الامتحان , حين تصدق منهم النية , وتصح العزيمة . وإذا كان البلاء مظهرا لحكمته , فاجتياز البلاء فضل رحمته: (إن الله بالناس لرؤوف رحيم) . بهذا يسكب في قلوب المسلمين الطمأنينة , ويذهب عنها القلق , ويفيض عليها الرضى والثقة واليقين .⁶⁶⁰

660 - في ظلال القرآن - (ج 1 / ص 17)

وَمِنْ حِينَ بَعَثَهُ اللَّهُ جَعَلَهُ اللَّهُ الْفَارِقَ بَيْنَ أَوْلِيَائِهِ وَبَيْنَ أَعْدَائِهِ، فَعَنَّ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ: «كُلُّ أُمَّتِي يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ، إِلَّا مَنْ أَبِي». قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَنْ يَأْتِي قَالَ: «مَنْ أَطَاعَنِي دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ أَبِي». 661.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَنَّهُ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَا يَسْمَعُ بِإِحَدٍ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ يَهُودِيٍّ وَلَا نَصْرَانِيٍّ ثُمَّ يَمُوتُ وَلَمْ يُؤْمَرْ بِالَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ إِلَّا كَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ». 662.

وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - «بُعِثْتُ بِالسِّيفِ حَتَّى يُعْبَدَ اللَّهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَجُعِلَ رِزْقِي تَحْتَ ظِلِّ رُحْمِي وَجُعِلَ الدَّلَّةُ وَالصَّعَارُ عَلَى مَنْ خَالَفَ أَمْرِي وَمَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ». 663.

لَا وَلِيَّ لِلَّهِ إِلَّا مَنْ آمَنَ بِهِ ﷻ ، قَالَ تَعَالَى : { إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا (8) لِيُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ وَتُسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا (9) } [الفتح/8، 9] وَبِمَا جَاءَ بِهِ وَاتَّبَعَهُ بَاطِنًا وَظَاهِرًا ، قَالَ تَعَالَى : { فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا } (65)

سورة النساء

فَلَا يَكُونُ وَلِيًّا لِلَّهِ إِلَّا مَنْ آمَنَ بِهِ وَبِمَا جَاءَ بِهِ وَاتَّبَعَهُ بَاطِنًا وَظَاهِرًا ، وَمَنْ ادَّعَى مَحَبَّةَ اللَّهِ وَوَلَايَتَهُ وَهُوَ لَمْ يَتَّبِعْهُ فَلَيْسَ مِنْ أَوْلِيَائِهِ اللَّهُ ؛ بَلْ مَنْ خَالَفَهُ كَانَ مِنْ أَعْدَاءِ اللَّهِ وَأَوْلِيَائِهِ الشَّيْطَانِ قَالَ تَعَالَى : { قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ } (31) سورة آل عمران .

هَذِهِ الْآيَةُ نَزَلَتْ حِينَ دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَعَبِ بْنِ الْأَشْرَفِ وَمَنْ تَابَعَهُ مِنَ الْيَهُودِ إِلَى الْإِيمَانِ ، فَقَالُوا : (نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ) . فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى هَذِهِ الْآيَةَ ، وَفِيهَا يَأْمُرُ

661 - صحيح البخارى (7280)

662 - صحيح مسلم (403)

663 - مسند أحمد (5232) صحيح

اللَّهُ نَبِيَّهُ الْكَرِيمِ بِأَنْ يَقُولَ لَهُمْ : مَنْ ادَّعَى حُبَّ اللَّهِ دُونَ أَنْ يَتَّبِعَ شَرَعَ مُحَمَّدٍ ، فَهُوَ غَيْرُ صَادِقٍ ، فَدِينُ اللَّهِ وَاحِدٌ ، وَشَرْعُهُ وَاحِدٌ ، وَالْأَدْيَانُ يَصَدِّقُ بَعْضُهَا بَعْضاً وَيُكْمَلُهَا .
 وَجَاءَ دِينَ مُحَمَّدٍ **p** لِيَحْتَمِ الْأَدْيَانَ السَّابِقَةَ وَيُكْمِلَهَا ، فَلَا يُمَكِّنُ أَنْ يَدَّعِيَ أَحَدٌ حُبَّ اللَّهِ ، وَهُوَ يَكْفُرُ بِشَرْعِهِ وَمَا أَنْزَلَهُ عَلَى رَسُولِهِ . وَمَنْ يَتَّبِعَ شَرَعَ مُحَمَّدٍ **p** وَيُخْلِصَ فِي ذَلِكَ يُحِبُّهُ اللَّهُ ، وَاتَّبَعَ أَمْرِهِ . وَاللَّهُ كَثِيرُ الْعُفْرَانِ لِعِبَادِهِ ، عَظِيمُ الرَّحْمَةِ بِهِمْ . وَجَاءَ فِي الصَّحِيحِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ **p** قَالَ : " مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ " .

قَالَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: ادَّعَى قَوْمٌ أَنَّهُمْ يُحِبُّونَ اللَّهَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَةَ مِحْنَةً لَهُمْ ، وَقَدْ بَيَّنَّ اللَّهُ فِيهَا أَنَّ مَنْ اتَّبَعَ الرَّسُولَ فَإِنَّ اللَّهَ يُحِبُّهُ ، وَمَنْ ادَّعَى مَحَبَّةَ اللَّهِ ، وَلَمْ يَتَّبِعِ الرَّسُولَ **p** ، فَلَيْسَ مِنْ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ .

" إن حب الله ليس دعوى باللسان ، ولا هياما بالوجدان ، إلا أن يصاحبه الأتباع لرسول الله **p** ، والسير على هدايه ، وتحقيق منهجه في الحياة . . وإن الإيمان ليس كلمات تقال ، ولا مشاعر تجيش ، ولا شعائر تقام . ولكنه طاعة لله والرسول ، وعمل بمنهج الله الذي يحمله الرسول . .

يقول الإمام ابن كثير في التفسير عن الآية الأولى: " هذه الآية الكريمة حاكمة على كل من ادعى محبة الله وليس هو على الطريقة المحمدية . فإنه كاذب في نفس الأمر حتى يتبع الشرع المحمدي والدين النبوي في جميع أقواله وأعماله ، كما ثبت في الصحيح عن رسول الله **p** أنه قال: " من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد " . .

ويقول عن الآية الثانية: (قل أطيعوا الله والرسول . فإن تولوا) . . أي تخالفوا عن أمره - (فإن الله لا يحب الكافرين) . . فدل على أن مخالفته في الطريقة كفر ، والله لا يحب من اتصف بذلك ، وإن ادعى وزعم في نفسه أنه محب لله . .

ويقول الإمام شمس الدين أبو عبد الله محمد بن قيم الجوزية في كتابه: " زاد المعاد في هدى خير العباد " :

"ومن تأمل في السير والأخبار الثابتة من شهادة كثير من أهل الكتاب والمشركون له بالرسالة وأنه صادق , فلم تدخلهم هذه الشهادة في الإسلام . . علم أن الإسلام أمر وراء ذلك , وأنه ليس مجرد المعرفة فقط . ولا المعرفة والإقرار فقط . بل المعرفة والإقرار والانقياد والتزام طاعته ودينه ظاهرا وباطنا . . "

إن هذا الدين له حقيقة مميزة لا يوجد إلا بوجودها . . حقيقة الطاعة لشريعة الله , والاتباع لرسول الله , والتحاكم إلى كتاب الله . . وهي الحقيقة المنبثقة من عقيدة التوحيد كما جاء بها الإسلام . توحيد الألوهية التي لها وحدها الحق في أن تعبد الناس لها , وتطوعهم لأمرها , وتنفذ فيهم شرعها , وتضع لهم القيم والموازن التي يتحاكمون إليها ويرتضون حكمها . ومن ثم توحيد القوامة التي تجعل الحاكمة لله وحده في حياة البشر وارتباطاتها جميعا , كما أن الحاكمة لله وحده في تدبير أمر الكون كله . وما الإنسان إلا قطاع من هذا الكون الكبير . " 664

وَأِنْ كَانَ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ يَظُنُّونَ فِي أَنْفُسِهِمْ أَوْ فِي غَيْرِهِمْ أَنَّهُمْ مِنْ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ وَلَا يَكُونُونَ مِنْ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ، فَالْيَهُودُ وَالنَّصَارَى يَدْعُونَ أَنَّهُمْ أَوْلِيَاءُ اللَّهِ وَأَحْبَاؤُهُ . قَالَ تَعَالَى : { وَقَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحْبَاؤُهُ فَلِمَ لِمَ يُعَذِّبُكُمْ بِذُنُوبِكُمْ بَلْ أَنْتُمْ بَشَرٌ مِمَّنْ خَلَقَ يَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ (18) } [المائدة/18] .

" قَالَ كُلٌّ مِنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى نَحْنُ مُنْتَسِبُونَ إِلَى أَنْبِيَاءِ اللَّهِ ، وَهُمْ بَنُوهُ ، وَلَهُ بِهِمْ عِنَايَةٌ ، وَهُوَ يُجِيبُنَا .

وَأُورِدُوا فِي كِتَابِهِمْ أَنَّ اللَّهَ قَالَ لِعَبْدِهِ إِسْرَائِيلَ (يَعْقُوبَ) أَنْتَ ابْنِي الْبِكْرُ . فَحَمَلُوا هَذَا الْقَوْلَ عَلَى غَيْرِ تَأْوِيلِهِ وَحَرَّفُوهُ . وَقَدْ رَدَّ عَلَيْهِمْ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ عُقَلَائِهِمْ : إِنَّ هَذَا الْقَوْلَ يُطْلَقُ عِنْدَهُمْ عَلَى سَبِيلِ التَّكْرِيمِ وَالتَّشْرِيفِ .

وَوَرَدَ فِي الْإِنْجِيلِ : إِنَّ الْمَسِيحَ قَالَ لَهُمْ : إِنِّي ذَاهِبٌ إِلَى أَبِي وَأَبِيكُمْ ، يَعْنِي رَبِّي وَرَبِّكُمْ .

664 - في ظلال القرآن - (ج 1 / ص 54)

وَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى لِمَحَمَّدٍ رَدًّا عَلَى أَقْوَالِ هَؤُلَاءِ وَهَؤُلَاءِ أَنْ يَقُولَ لَهُمْ : لَوْ كُنْتُمْ كَمَا تَدْعُونَ أَبْنَاءَ اللَّهِ وَأَحِبَّاءَهُ فَلِمَ أَعَدَّ اللَّهُ لَكُمْ جَهَنَّمَ جَزَاءً لَكُمْ عَلَى كُفْرِكُمْ وَكَذِبِكُمْ وَافْتِرَائِكُمْ؟ بَلْ أَنْتُمْ بَشَرٌ مِمَّنْ خَلَقَ اللَّهُ ، وَلَكُمْ أَسْوَةٌ بِأَمْثَالِكُمْ ، وَهُوَ سَبْحَانَهُ خَالِقُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ، وَالْحَاكِمِ الْمَتَّصِفِ فِي جَمِيعِ عِبَادِهِ ، فَيَعْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ ، وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ ، وَلَا مَعْتَبَ عَلَى حُكْمِهِ ، وَهُوَ سَرِيعُ الْحِسَابِ .

1 - ادَّعَى الْيَهُودُ ، وَادَّعَتِ النَّصَارَى أَنَّهُ لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ عَلَى مِلَّتِهِمْ هُمْ . فَرَدَّ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِمْ قَائِلًا : تِلْكَ أَشْيَاءُ يَتَمَنَّوْنَهَا عَلَى اللَّهِ بِعَيْرِ وَجْهِ حَقِّ ، وَلَيْسَ لَهُمْ دَلِيلٌ وَلَا حُجَّةٌ عَلَى مَا يَقُولُونَ . فَإِنْ كَانَ لِدَعْوَاهُمْ هَذِهِ أَسَاسٌ فَلْيَأْتُوا بِبُرْهَانٍ عَلَيْهَا . وَبِمَا أَنَّهُمْ لَا يَسْتَطِيعُونَ إِقَامَةَ الدَّلِيلِ عَلَى دَعْوَاهُمْ هَذِهِ فَهُمْ إِذَا كَادِيبُونَ مُتَحَرِّصُونَ . وَيَرُدُّ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى دَعْوَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى تِلْكَ فَيَقُولُ لَهُمْ : بَلَى سَيَدْخُلُ الْجَنَّةَ الَّذِينَ يُسْلِمُونَ وَجُوهَهُمْ لِلَّهِ . وَيَنْقَادُونَ لِأَمْرِهِ مُطِيعِينَ مُخْلِصِينَ ، وَهُمْ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ فَهَؤُلَاءِ يُؤَفِّيهِمْ رَبُّهُمْ ثَوَابَ أَعْمَالِهِمْ ، وَيُدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ ، وَيُدْهَبُ عَنْهُمْ الْخَوْفُ وَالْحَزَنُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ فِيمَا يَسْتَقْبِلُونَهُ مِنَ الْأَمْرِ ، وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ عَلَى مَا يَتَرَكُونَهُ مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا . فَرَحْمَةُ اللَّهِ لَا يَخْتَصُّ بِهَا شَعْبٌ دُونَ شَعْبٍ ، وَكُلُّ مَنْ عَمِلَ لَهَا ، وَأَخْلَصَ فِي عَمَلِهِ ، كَانَ مِنْ أَهْلِهَا .

وَقَالَ تَعَالَى : { وَقَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصَارَى تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ (111) } [البقرة/111، 112] .

"ادَّعَى الْيَهُودُ ، وَادَّعَتِ النَّصَارَى أَنَّهُ لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ عَلَى مِلَّتِهِمْ هُمْ . فَرَدَّ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِمْ قَائِلًا : تِلْكَ أَشْيَاءُ يَتَمَنَّوْنَهَا عَلَى اللَّهِ بِعَيْرِ وَجْهِ حَقِّ ، وَلَيْسَ لَهُمْ دَلِيلٌ وَلَا حُجَّةٌ عَلَى مَا يَقُولُونَ . فَإِنْ كَانَ لِدَعْوَاهُمْ هَذِهِ أَسَاسٌ فَلْيَأْتُوا بِبُرْهَانٍ عَلَيْهَا . وَبِمَا أَنَّهُمْ لَا يَسْتَطِيعُونَ إِقَامَةَ الدَّلِيلِ عَلَى دَعْوَاهُمْ هَذِهِ فَهُمْ إِذَا كَادِيبُونَ مُتَحَرِّصُونَ .

وَيُرِدُّ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى دَعْوَى الْيَهُودِ وَالتَّصَارِي تِلْكَ فَيَقُولُ هُمْ : بَلَى سَيَدْخُلُ الْجَنَّةَ الَّذِينَ يُسْلِمُونَ وَجُوهَهُمْ لِلَّهِ . وَيَنْقَادُونَ لِأَمْرِهِ مُطِيعِينَ مُخْلِصِينَ ، وَهُمْ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ فَهَؤُلَاءِ يُوفِّيهِمْ رُحْمَهُمْ ثَوَابَ أَعْمَالِهِمْ ، وَيُدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ ، وَيُنْذِرُهُمْ عَذَابَ الْخَوْفِ وَالْحَزَنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ فِيمَا يَسْتَقْبِلُونَهُ مِنَ الْأَمْرِ ، وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ عَلَى مَا يَتْرِكُونَهُ مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا . فَرَحْمَةُ اللَّهِ لَا يَخْتَصُّ بِهَا شَعْبٌ دُونَ شَعْبٍ ، وَكُلٌّ مِنْ عَمَلٍ لَهَا ، وَأَخْلَصَ فِي عَمَلِهِ ، كَانَ مِنْ أَهْلِهَا . "

وَكَانَ مُشْرِكُو الْعَرَبِ يَدْعُونَ أَهْلَ اللَّهِ لِسُكْنَانِهِمْ مَكَّةَ وَمَجَاوِرَيْهِمُ الْبَيْتِ ، وَكَانُوا يَسْتَنْكِرُونَ بِهِ عَلَى غَيْرِهِمْ كَمَا قَالَ تَعَالَى : { قَدْ كَانَتْ آيَاتِي تُنلَى عَلَيْكُمْ فَكُنْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ تُنْكِرُونَ (66) مُسْتَكْبِرِينَ بِهِ سَامِرًا تَهْجُرُونَ (67) } [المؤمنون/66] ،

[67]

"لَقَدْ كَانَتْ آيَاتُ اللَّهِ تُنلَى عَلَيْكُمْ بِالْحَقِّ ، فَكُنْتُمْ تَسْتَكْبِرُونَ عَنْ سَمَاعِهَا ، وَتَسْحَرُونَ مِنْهَا ، وَتَعْرِضُونَ عَنْهَا ، وَتُدِيرُونَ ظُهُورَكُمْ إِلَيْهَا وَلِذَلِكَ فَلاَ عُدْرَ لَكُمْ الْيَوْمَ . وَقَدْ كُنْتُمْ تُعْرِضُونَ عَنِ الْإِيمَانِ وَأَنْتُمْ تَسْتَكْبِرُونَ بِالْبَيْتِ الْحَرَامِ ، وَتَقُولُونَ : نَحْنُ أَهْلُ حَرَمِ اللَّهِ ، وَحُدَامُ بَيْتِهِ ، فَلَا يُظْهَرُ عَلَيْنَا أَحَدًا ، وَلَا نَخَافُ أَحَدًا ، وَكُنْتُمْ تَسْمُرُونَ حَوْلَ الْبَيْتِ ، وَتَتَنَاولُونَ الْقُرْآنَ بِالْجُرِّ مِنَ الْقَوْلِ (سَامِرًا تَهْجُرُونَ) " .

وَقَالَ تَعَالَى : { وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيُثْبِتُوكَ أَوْ يَقْتُلُوكَ أَوْ يُجْرِحُوكَ وَمَكْرُورٍ وَمَكْرُورٍ وَاللَّهُ خَبِيرٌ الْمَاكِرِينَ (30) وَإِذْ تُتْلَى عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا قَالُوا قَدْ سَمِعْنَا لَوْ نَشَاءُ لَقُلْنَا مِثْلَ هَذَا إِنْ هَذَا إِلَّا أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ (31) وَإِذْ قَالُوا اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ هَذَا هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِنَ السَّمَاءِ أَوْ ائْتِنَا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ (32) وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ (33) وَمَا هُمْ إِلَّا يُعَذِّبُهُمُ اللَّهُ وَهُمْ يَصُدُّونَ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَمَا كَانُوا أَوْلِيَاءَهُ إِنْ أَوْلِيَاؤُهُ إِلَّا الْمُتَّفِقُونَ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ (34) } [الأنفال/30-34]

تَأَمَّرَ الْمُشْرِكُونَ مِنْ قُرَيْشٍ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، يُرِيدُونَ سَجْنَهُ أَوْ قَتْلَهُ أَوْ إِخْرَاجَهُ مِنْ مَكَّةَ ، فَأَحْبَرَ اللَّهُ تَعَالَى رَسُولَهُ بِخَطِّتِهِمْ . وَجَاءَ جَبْرِيلُ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فَأَمَرَهُ بِاللَّيْلِ يَبِيتُ فِي مَكَانِهِ الَّذِي يَبِيتُ فِيهِ ، فَدَعَا الرَّسُولُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ ، فَأَمَرَهُ بِأَنْ يَبِيتَ فِي فِرَاشِهِ ، وَيَتَسَجَّى بِبُرْدِهِ فَفَعَلَ . ثُمَّ حَرَجَ الرَّسُولُ ﷺ وَالْقَوْمُ الَّذِينَ كَلَّفُوا بِقَتْلِهِ وَاقْفُونَ بِالْبَابِ ، وَكَانَ مَعَهُ حَفْنَةٌ مِنْ تُرَابٍ ، فَجَعَلَ يَذْرُوهَا عَلَى رُؤُوسِهِمْ ، وَأَخَذَ اللَّهُ بِأَبْصَارِهِمْ عَنْهُ وَهُوَ يَقْرَأُ سُورَةَ (يَس) .

وَذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى لِنَبِيِّهِ ﷺ أَنَّهُمْ يُخْطِطُونَ وَيَمْكُرُونَ وَيُدْبِرُونَ لِإِيقَاعِ الْأَذَى بِكَ وَبِالْمُؤْمِنِينَ ، وَاللَّهُ يَمْكُرُ بِهِمْ ، وَيُدْبِرُ مَا يُفْسِدُ تَدْبِيرَهُمْ ، وَيُعْطِلُ مَكْرَهُمْ ، وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَاكِرِينَ لِأَنَّ مَكْرَهُ نَصْرٌ لِلْحَقِّ ، وَإِعْزَازٌ لِأَهْلِهِ ، وَخُذْلَانٌ لِلْبَاطِلِ وَحِزْبِهِ .

حِينَمَا كَانَ الرَّسُولُ ﷺ يَتْلُو الْقُرْآنَ عَلَى كُفَّارِ قُرَيْشٍ كَانُوا يَقُولُونَ : قَدْ سَمِعْنَا ، لَوْ نَشَاءُ لَقُلْنَا مِثْلَهُ . وَلَكِنَّ أَحَدًا مِنْهُمْ لَمْ يَسْتَطِعْ قَوْلَ شَيْءٍ مِنْهُ ، لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى تَحَدَّاهُمْ أَكْثَرَ مِنْ مَرَّةٍ أَنْ يَأْتُوا بِسُورَةٍ مِنْ مِثْلِهِ . وَكَانَ الرَّسُولُ ﷺ بَعْدَ أَنْ يَقُومَ بِهِ مَجْلِسِهِ الَّذِي يَقْرَأُ فِيهِ الْقُرْآنَ ، وَيَدْعُو النَّاسَ إِلَى رَبِّهِمْ ، يَأْتِي النَّضْرُ بْنُ الْحَارِثِ فَيَجْلِسُ مَكَانَ الرَّسُولِ ، وَيُحَدِّثُ النَّاسَ بِأَسَاطِيرِ فَارِسَ وَالرُّومِ وَقَصَصِهِمُ الْقَدِيمَةَ ، وَيَقُولُ لَهُمْ : بِاللَّهِ أُبَيُّنَا أَحْسَنُ قَصَصًا أَنَا أَوْ مُحَمَّدٌ؟

يُرْوَى أَنَّهُ لَمَّا قَالَ النَّضْرُ بْنُ الْحَارِثِ : إِنَّ هَذَا إِلَّا أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ ، قَالَ لَهُ النَّبِيُّ : وَيَلَيْكَ إِنَّهُ كَلَامُ رَبِّ الْعَالَمِينَ . فَقَالَ : اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ هَذَا هُوَ الْحَقُّ . . . وَمَعْنَى الْآيَةِ : اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ هَذَا الْقُرْآنُ ، وَمَا يَدْعُو إِلَيْهِ هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ لِتَهْدِي بِهِ عِبَادَكَ ، كَمَا يَدْعِي مُحَمَّدٌ ، فَارْجُمْنَا بِحِجَارَةٍ مِنَ السَّمَاءِ ، أَوْ أَنْزِلْ بِنَا عَذَابَكَ الْأَلِيمَ . وَهَذَا الْقَوْلُ يُدُلُّ عَلَى أَنَّ عَتُوَّ قُرَيْشٍ كَانَ كَبِيرًا ، وَعِنَادَهَا كَانَ بِالْغَا ، إِذْ يَقُولُ بَعْضُهُمْ هَذَا الْقَوْلَ ، وَهُوَ مِمَّا عَيْبَ عَلَيْهِمْ . وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا : اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ هَذَا هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ فَاهْدِنَا إِلَيْهِ ، وَوَقِّفْنَا لِاتِّبَاعِهِ ، لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ .

وَمَا كَانَ مِنْ سُنَّةِ اللَّهِ ، وَلَا مِنْ مُقْتَضَى رَحْمَتِهِ وَحِكْمَتِهِ أَنْ يُعَذِّبَهُمْ ، وَأَنْتَ أَيُّهَا
الرَّسُولُ فِيهِمْ ، لِأَنَّ اللَّهَ إِنَّمَا أَرْسَلَكَ رَحْمَةً وَنِعْمَةً ، لَا عَذَابًا وَنِقْمَةً ، وَأَنَّ سُنَّتَهُ جَرَتْ
أَلَّا يُعَذِّبَ الْمَكْدِبِينَ إِلَّا بَعْدَ أَنْ يَخْرِجَ الرَّسُولُ مِنْ بَيْنِ أَظْهُرِهِمْ .

وَرَوَى ابْنُ جُرَيْرٍ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَكَّةَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ : { وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ
فِيهِمْ } . ثُمَّ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ إِلَى الْمَدِينَةِ ، فَأَنْزَلَ تَعَالَى قَوْلُهُ : { وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ
وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ } فَكَانَ قَدْ بَقِيَ فِي مَكَّةَ جَمَاعَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ يَسْتَغْفِرُونَ اللَّهَ ، فَلَمَّا
خَرَجُوا أَنْزَلَ اللَّهُ قَوْلَهُ تَعَالَى : { وَمَا لَهُمْ أَلَّا يُعَذِّبَهُمُ اللَّهُ وَهُمْ يَصُدُّونَ عَنِ الْمَسْجِدِ
الْحَرَامِ } فَأَذَنَ اللَّهُ لِرَسُولِهِ ﷺ بِفَتْحِ مَكَّةَ .

(وَقِيلَ فِي مَعْنَى : { وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ } إِنَّ الْمَشْرِكِينَ كَانُوا يَطُوفُونَ بِالْبَيْتِ الْحَرَامِ
وَيَقُولُونَ : لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ ، لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ ، وَيَقُولُونَ : عُمْرَاتِكَ اللَّهُمَّ) .

إِنَّهُمْ أَهْلٌ لِأَنَّ يُعَذِّبَهُمُ اللَّهُ لِأَنَّهُمْ يَصُدُّونَ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ عَنِ الصَّلَاةِ فِي الْمَسْجِدِ
الْحَرَامِ ، وَالطَّوَافِ بِالْكَعْبَةِ ، وَلَكِنَّهُ تَعَالَى لَمْ يُنْزِلْ بِهِمُ الْعَذَابَ لِبِرْكَةِ مَقَامِ النَّبِيِّ ﷺ بَيْنَهُمْ
، فَلَمَّا خَرَجَ النَّبِيُّ مِنْ بَيْنِ أَظْهُرِهِمْ ، أَوْفَعَ اللَّهُ بَأْسَهُ فِيهِمْ يَوْمَ بَدْرٍ .

ثُمَّ يَقُولُ تَعَالَى : وَهَؤُلَاءِ الْمَشْرِكُونَ الَّذِينَ يَصُدُّونَ النَّاسَ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ، لَيْسُوا هُمْ
أَهْلُهُ وَأَوْلِيَائُهُ ، فَهُمْ دَنَسُوهُ بِالشَّرِكِ وَعِبَادَةِ الْأَصْنَامِ ، وَإِنَّمَا أَهْلُهُ وَأَوْلِيَائُهُ ، الَّذِينَ
يَسْتَحِقُّونَ الْوَلَايَةَ عَلَيْهِ ، هُمُ النَّبِيُّ وَالْمُسْلِمُونَ ، وَلَكِنَّ أَكْثَرَ الْمَشْرِكِينَ لَا يَعْلَمُونَ هَذِهِ
الْحَقِيقَةَ .

إنه لا يمنع العذاب عنهم ما يدعونه من أنهم ورثة إبراهيم وسدنة بيت الله الحرام . .
فهذه ليست سوى دعوى لا أساس لها من الواقع . إنهم ليسوا أولياء هذا البيت ولا
أصحابه . إنهم أعداء هذا البيت وغاصبوه ! إن بيت الله الحرام ليس تركة يرثها الخلف
عن السلف . إنه بيت الله يرثه أولياء الله المتقون لله . . ومثله دعواهم أنهم ورثة إبراهيم
- عليه السلام - فوراثه إبراهيم ليست وراثته دم ونسب ؛ إنما هي وراثته دين وعقيدة .

والمثقون هم ورثة إبراهيم وبيت الله الذي بناه الله ؛ فإذا هم يصدون عنه أوليائه
الحقيقيين المؤمنين بدين إبراهيم !

إنهم ليسوا أولياء لهذا البيت وإن كانوا يصلون عنده صلاتهم . فما هذه بصلاة ! إنما
كانت صفيراً بالأفواه وتصفيقاً بالأيدي ، وهرجاً ومرجاً لا وقار فيه ، ولا استشعار
لحرمة البيت ، ولا خشوع لهيبة الله .

عن ابن عمر - رضي الله عنه - أنه قال: إنهم كانوا يضعون خدودهم على الأرض ،
ويصفقون ويصفرون .

وإن هذا ليخطر بالبال صور العازفين المصنفين الصاخبين المرغين خدودهم على
الأعتاب والمقامات اليوم في كثير من البلاد التي يسمونها "بلاد المسلمين" ! إنما
الجاهلية تبرز في صورة من صورها الكثيرة . بعدما برزت في صورتها الواضحة
الكبيرة: صورة ألوهية العبيد في الأرض ، وحاكمتهم في حياة الناس . . وإذا وقعت
هذه فكل صور الجاهلية الأخرى إنما هي تبع لها ، وفرع منها !
(فذوقوا العذاب بما كنتم تكفرون) . .

وهو ذلك العذاب الذي نزل بهم في بدر بأيدي العصبة المسلمة . فأما العذاب الذي
طلبوه - عذاب الاستئصال المعروف - فهو مؤجل عنهم ، رحمة من الله بهم ، وإكراماً
لنبيه **ﷺ** ومقامه فيهم ، عسى أن ينتهي بهم الأمر إلى التوبة والاستغفار مما هم فيه .
665

فَبَيَّنَ سُبْحَانَهُ أَنَّ الْمُشْرِكِينَ لَيْسُوا أَوْلِيَاءَهُ وَلَا أَوْلِيَاءَ بَيْنِهِ ؛ إِنَّمَا أَوْلِيَاؤُهُ الْمُتَّقُونَ . وَثَبَّتَ
فِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ أَنَّ عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ - **ﷺ** -
جَهَارًا غَيْرَ سِرٍّ يَقُولُ « إِنَّ آلَ أَبِي » لَيْسُوا بِأَوْلِيَائِي ، إِنَّمَا وَلِيِّيَ اللَّهُ وَصَالِحِ الْمُؤْمِنِينَ
. وَلَكِنْ هُمْ رَحِمٌ أَبْلَاهَا بِبِلَالِهَا » يَعْنِي أَصْلَهَا بِصَلَاتِهَا .

قال الحافظ ابن حجر : " قَوْلُهُ : (سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ جَهَارًا) يَحْتَمِلُ أَنْ يَتَعَلَّقَ بِالْمَفْعُولِ أَيْ كَانَ الْمَسْمُوعُ فِي حَالَةِ الْجَهْرِ ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَتَعَلَّقَ بِالْفَاعِلِ أَيْ أَقُولُ ذَلِكَ جَهَارًا .

وَقَوْلُهُ : " غَيْرِ سِرٍّ " تَأْكِيدٌ لِدَلِيلِكَ لِدَفْعِ تَوَهُمِ أَنَّ جَهْرَ بِهِ مَرَّةً وَأَخْفَاهُ أُخْرَى ، وَالْمُرَادُ أَنَّ لَمْ يَقُلْ ذَلِكَ خَفِيَّةً بَلْ جَهْرَ بِهِ وَأَشَاعَهُ .

قَوْلُهُ : (إِنَّ آلَ أَبِي) كَذَا لِأَكْثَرِ بِحَذْفِ مَا يُضَافُ إِلَى أَدَاةِ الْكُنْيَةِ ، وَاتَّبَعَتْهُ الْمُسْتَمْلِيَّةُ فِي رِوَايَتِهِ لَكِنْ كَتَبَ عَنْهُ فَقَالَ : " آلَ أَبِي فُلَانٍ " وَكَذَا هُوَ فِي رِوَايَتِي مُسْلِمٍ وَالْإِسْمَاعِيلِيِّ ، وَذَكَرَ الْقُرْطُبِيُّ أَنَّ وَقَعَ فِي أَصْلِ مُسْلِمٍ مَوْضِعَ " فُلَانٍ " بِيَاضٍ ثُمَّ كَتَبَ بَعْضُ النَّاسِ فِيهِ " فُلَانٍ " عَلَى سَبِيلِ الْإِضْلَاحِ ، وَفُلَانٌ كِنَايَةٌ عَنِ اسْمِ عِلْمٍ ، وَهَذَا وَقَعَ لِبَعْضِ رِوَايَاتِهِ " إِنَّ آلَ أَبِي يَعْنِي فُلَانٍ " وَلِبَعْضِهِمْ " إِنَّ آلَ أَبِي فُلَانٍ " بِالْجُزْمِ .

وَقَالَ ابْنُ التَّيْنِ : حُذِفَتْ التَّسْمِيَةُ لِئَلَّا يَتَأَدَّى بِذَلِكَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ أَنْبَائِهِمْ . وَقَالَ النَّوَوِيُّ : هَذِهِ الْكِنَايَةُ مِنْ بَعْضِ الرِّوَاةِ ، حَشِيَّ أَنْ يُصْرَحَ بِالِاسْمِ فَيَتَرْتَّبَ عَلَيْهِ مُفْسَدَةٌ إِمَّا فِي حَقِّ نَفْسِهِ ، وَإِمَّا فِي حَقِّ غَيْرِهِ ، وَإِمَّا مَعًا . وَقَالَ عِيَاضٌ : إِنَّ الْمَكْنِيَّ عَنْهُ هُنَا هُوَ الْحَكَمُ بْنُ أَبِي الْعَاصِ . وَقَالَ ابْنُ دَقِيقِ الْعِيدِ : كَذَا وَقَعَ مُبْهَمًا فِي السِّيَاقِ ، وَحَمَلَهُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَنِي أُمَيَّةٍ وَلَا يَسْتَقِيمُ مَعَ قَوْلِهِ آلَ أَبِي ، فَلَوْ كَانَ آلَ بَنِي لِأَمْكَانٍ ، وَلَا يَصِحُّ تَقْدِيرُ آلَ أَبِي الْعَاصِ لِأَنَّ أَحْصُ مِنْ بَنِي أُمَيَّةٍ وَالْعَامَّ لَا يُفَسَّرُ بِالْحَاصِ . قُلْتُ : لَعَلَّ مُرَادَ الْقَائِلِ أَنَّهُ أَطْلَقَ الْعَامَّ وَأَرَادَ الْحَاصَّ ، وَقَدْ وَقَعَ فِي رِوَايَةِ وَهْبِ بْنِ حَفْصِ الَّتِي أَشْرَتْ إِلَيْهَا " أَنَّ آلَ بَنِي " لَكِنْ وَهَبٌ لَا يُعْتَمَدُ عَلَيْهِ ، وَجَزَمَ الدِّمِيَّاطِيُّ فِي حَوَاشِيهِ بِأَنَّهُ آلَ أَبِي الْعَاصِ بْنِ أُمَيَّةٍ ، ثُمَّ قَالَ ابْنُ دَقِيقِ الْعِيدِ : إِنَّهُ رَأَى فِي كَلَامِ ابْنِ الْعَرَبِيِّ فِي هَذَا شَيْئًا يُرَاجَعُ مِنْهُ . قُلْتُ : قَالَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ الْعَرَبِيِّ فِي " سِرَاجِ الْمُرِيدِينَ " : كَانَ فِي أَصْلِ حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ " أَنَّ آلَ أَبِي طَالِبٍ " فَعَيَّرَ " آلَ أَبِي فُلَانٍ " كَذَا جَزَمَ بِهِ ، وَتَعَقَّبَهُ بَعْضُ النَّاسِ وَبَالَغَ فِي التَّشْنِيعِ وَنَسَبَهُ إِلَى التَّحَامِلِ عَلَى آلِ أَبِي طَالِبٍ ، وَلَمْ يُصِبْ هَذَا الْمُنْكَرَ فَإِنَّ هَذِهِ الرِّوَايَةَ الَّتِي أَشَارَ إِلَيْهَا ابْنُ الْعَرَبِيِّ مَوْجُودَةٌ فِي

" مُسْتَحْرَج أَبِي نُعَيْمٍ " مِنْ طَرِيقِ الْفَضْلِ بْنِ الْمُؤَقَّقِ عَنِ عِنَبَسَةَ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ بِسَنَدٍ الْبُخَارِيِّ عَنِ بَيَانَ بْنِ بِشْرِ عَنِ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ عَنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَفَعَهُ " إِنَّ لِيْنِي أَبِي طَالِبٍ رَجْمًا أَبْلُهَا بِبِلَاهَا " وَقَدْ أَخْرَجَهُ الْإِسْمَاعِيلِيُّ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ أَيْضًا لَكِنْ أَجْمَمَ لَفْظَ طَالِبٍ ، وَكَأَنَّ الْحَامِلَ لِمَنْ أَجْمَمَ هَذَا الْمَوْضِعَ ظَنَّهُمْ أَنَّ ذَلِكَ يَفْتَضِي نَفْصًا فِي آلِ أَبِي طَالِبٍ ؛ وَلَيْسَ كَمَا تَوَهَّمُوهُ كَمَا سَأَوْضَحُّهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى .

قَوْلُهُ : (لَيْسُوا بِأَوْلِيَاءِي) كَذَا لِلْأَكْثَرِ وَفِي نُسْخَةٍ مِنْ رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ " بِأَوْلِيَاءِي " فَتَقَلَّابُ إِبْنِ التَّيْنِ عَنِ الدَّوْدِيِّ أَنَّ الْمُرَادَ بِهَذَا التَّنْفِي مَنْ لَمْ يُسَلِّمْ مِنْهُمْ ، أَيْ فَهُوَ مِنْ إِطْلَاقِ الْكُلِّ وَإِرَادَةِ الْبَعْضِ ، وَالْمَنْفِي عَلَى هَذَا الْمَجْمُوعِ لَا الْجَمِيعِ . وَقَالَ الْخَطَّابِيُّ : الْوِلَايَةُ الْمَنْفِيَّةُ وَوِلَايَةُ الْقُرْبِ وَالِاخْتِصَاصُ لَا وَوِلَايَةُ الدِّينِ ، وَرَجَّحَ ابْنُ التَّيْنِ الْأَوَّلَ وَهُوَ الرَّاجِحُ ، فَإِنَّ مِنْ جُمْلَةِ آلِ أَبِي طَالِبٍ عَلِيًّا وَجَعْفَرًا وَهُمَا مِنْ أَحْصَى النَّاسِ بِالنَّبِيِّ ﷺ لِمَا هُمَا مِنْ السَّابِقَةِ وَالْقَدَمِ فِي الْإِسْلَامِ وَنَصَرَ الدِّينَ ، وَقَدْ اسْتَشْكَلَ بَعْضُ النَّاسِ صِحَّةَ هَذَا الْحَدِيثِ لِمَا نُسِبَ إِلَى بَعْضِ زُوتِهِ مِنَ النَّصَبِ وَهُوَ الْإِنْحِرَافُ عَنِ عَلِيٍّ وَآلِ بَيْتِهِ ، قُلْتُ : أَمَّا قَيْسُ بْنُ أَبِي حَازِمٍ فَقَالَ يَعْتُوبُ بْنُ شَيْبَةَ تَكَلَّمَ أَصْحَابُنَا فِي قَيْسٍ فَمِنْهُمْ مَنْ رَفَعَ قَدْرَهُ وَعَظَّمَهُ وَجَعَلَ الْحَدِيثَ عَنْهُ مِنْ أَصْحَابِ الْأَسَانِيدِ حَتَّى قَالَ ابْنُ مَعِينٍ : هُوَ أَوثَقُ مِنَ الزُّهْرِيِّ وَمِنْهُمْ مَنْ حَمَلَ عَلَيْهِ وَقَالَ : لَهُ أَحَادِيثٌ مَنَاقِبُ ، وَأَجَابَ مَنْ أَطْرَاهُ بِأَهْلِ عَرَائِبٍ وَإِفْرَادِهِ لَا يَقْدَحُ فِيهِ . وَمِنْهُمْ مَنْ حَمَلَ عَلَيْهِ فِي مَذْهَبِهِ وَقَالَ : كَانَ يَحْمِلُ عَلَى عَلِيٍّ وَلِذَلِكَ بَجَنَبَ الرِّوَايَةَ عَنْهُ كَثِيرٌ مِنْ قُدَمَاءِ الْكُوفِيِّينَ ، وَأَجَابَ مَنْ أَطْرَاهُ بِأَنَّهُ كَانَ يُقَدِّمُ عُثْمَانَ عَلَى عَلِيٍّ . قُلْتُ : وَالْمُعْتَمَدُ عَلَيْهِ أَنَّهُ ثَبَتَ مَقْبُولِ الرِّوَايَةَ ، وَهُوَ مِنْ كِبَارِ التَّابِعِينَ ، سَمِعَ مِنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ فَمَنْ دُونَهُ ، وَقَدْ رُوِيَ عَنْهُ حَدِيثُ الْبَابِ إِسْمَاعِيلِ بْنِ أَبِي حَالِدٍ وَبَيَانَ بْنِ بِشْرِ وَهُمَا كُوفِيَّانِ وَلَمْ يُنْسَبَا إِلَى النَّصَبِ ، لَكِنَّ الرَّاوِيَّ عَنِ بَيَانَ وَهُوَ عِنَبَسَةُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ أُمَوِيٌّ قَدْ نُسِبَ إِلَى شَيْءٍ مِنَ النَّصَبِ ، وَأَمَّا عَمْرِو بْنُ الْعَاصِ وَإِنْ كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ عَلِيٍّ مَا كَانَ فَحَاشَا أَنْ يُتَّهَمَ ، وَلِلْحَدِيثِ مَحَلٌّ صَحِيحٌ لَا يَسْتَلْزِمُ نَفْصًا فِي مُؤْمِنِي آلِ أَبِي طَالِبٍ ، وَهُوَ أَنَّ الْمُرَادَ بِالنَّفْيِ

الْمَجْمُوعِ كَمَا تَقَدَّمَ ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ بِآلِ أَبِي طَالِبٍ أَبُو طَالِبٍ نَفْسَهُ وَهُوَ
 إِطْلَاقُ سَائِعِ كَقَوْلِهِ فِي أَبِي مُوسَى : " إِنَّهُ أُوتِيَ مَرْمَرًا مِنْ مَرَامِيرِ آلِ دَاوُدَ " وَقَوْلُهُ **p** :
 " آلِ أَبِي أُوفَى " وَحَصَّهُ بِالذِّكْرِ مُبَالَغَةً فِي الْإِنْتِفَاءِ مِمَّنْ لَمْ يُسَلِّمْ لِكَوْنِهِ عَمَّهُ وَشَقِيقَ أَبِيهِ
 وَكَانَ الْقَيْمَ بِأَمْرِهِ وَنَصْرَهُ وَحِمَايَتَهُ ، وَمَعَ ذَلِكَ فَلَمَّا لَمْ يُتَابِعْهُ عَلَى دِينِهِ انْتَقَى مِنْ مُوَالَاتِهِ

قَوْلُهُ : (إِنَّمَا وَلِيِّي اللَّهُ وَصَالِحِ الْمُؤْمِنِينَ) كَذَا لِلْأَكْثَرِ بِالْإِفْرَادِ وَإِرَادَةِ الْجُمْلَةِ ، وَهُوَ
 إِسْمُ جِنْسٍ ، وَوَقَعَ فِي رِوَايَةِ الْبَرْقَانِيِّ " وَصَالِحُو الْمُؤْمِنِينَ " بِصِغَةِ الْجَمْعِ ، وَقَدْ أَجَازَ
 بَعْضُ الْمُفَسِّرِينَ أَنَّ الْآيَةَ الَّتِي فِي التَّحْرِيمِ كَانَتْ فِي الْأَصْلِ " فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ
 وَصَالِحُو الْمُؤْمِنِينَ " لَكِنَّ حُدُوثَ الْوَاوِ مِنَ الْخَطِّ عَلَى وَفْقِ النَّطْقِ ، وَهُوَ مِثْلُ قَوْلِهِ : (**p**)
 سَنَدُغُ الرَّبَابِيَةِ) وَقَوْلُهُ : (يَوْمَ يَدْعُ الدَّاعِ) وَقَوْلُهُ : (وَيَمُخُّ اللَّهُ الْبَاطِلَ) وَقَالَ السَّوَوِيُّ
 : مَعْنَى الْحَدِيثِ أَنَّ وَلِيِّي مَنْ كَانَ صَالِحًا وَإِنْ بَعْدَ مِنِّي نَسَبُهُ ، وَلَيْسَ وَلِيِّي مَنْ كَانَ
 غَيْرَ صَالِحٍ وَإِنْ قَرُبَ مِنِّي نَسَبُهُ . وَقَالَ الْفَرَطِيُّ : فَائِدَةُ الْحَدِيثِ انْقِطَاعُ الْوِلَايَةِ فِي
 الدِّينِ بَيْنَ الْمُسْلِمِ وَالْكَافِرِ وَلَوْ كَانَ قَرِيبًا حَمِيمًا . وَقَالَ ابْنُ بَطَّالٍ : أَوْجَبَ فِي هَذَا
 الْحَدِيثِ الْوِلَايَةَ بِاللَّذِينَ وَنَفَاهَا عَنِ أَهْلِ رَحْمِهِ إِنْ لَمْ يَكُونُوا مِنْ أَهْلِ دِينِهِ ، فَدَلَّ ذَلِكَ
 عَلَى أَنَّ النَّسَبَ يَحْتَاجُ إِلَى الْوِلَايَةِ الَّتِي يَقَعُ بِهَا الْمُوَارَاةُ بَيْنَ الْمُتَنَاسِبِينَ ، وَأَنَّ الْأَقْرَابَ
 إِذَا لَمْ يَكُونُوا عَلَى دِينٍ وَاحِدٍ لَمْ يَكُنْ بَيْنَهُمْ تَوَارُثٌ وَلَا وِلَايَةٌ ، قَالَ : وَيُسْتَفَادُ مِنْ هَذَا
 أَنَّ الرَّحِمَ الْمَأْمُورَ بِصِلَتِهَا وَالْمُتَوَعَّدَ عَلَى قَطْعِهَا هِيَ الَّتِي شَرَعَ لَهَا ذَلِكَ ، فَأَمَّا مَنْ أَمَرَ
 بِقَطْعِهِ مِنْ أَجْلِ الدِّينِ فَيُسْتَثْنَى مِنْ ذَلِكَ ، وَلَا يَلْحَقُ بِالْوَعِيدِ مَنْ قَطَعَهُ لِأَنَّهُ قَطَعَ مَنْ
 أَمَرَ اللَّهُ بِقَطْعِهِ ، لَكِنَّ لَوْ وَصَلُوا بِمَا يُبَاحُ مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا لَكَانَ فَضْلًا ، كَمَا دَعَا
p لِقُرَيْشٍ بَعْدَ أَنْ كَانُوا كَذَّبُوهُ فَدَعَا عَلَيْهِمْ بِالْقَحْطِ ثُمَّ اسْتَشْفَعُوا بِهِ فَرَقَّ لَهُمْ لَمَّا سَأَلُوهُ
 بِرَحْمَتِهِمْ فَرَحِمَهُمْ وَدَعَا لَهُمْ . قُلْتُ : وَيُنْتَعَبُ كَلَامُهُ فِي مَوْضِعَيْنِ :

أحدهما : يُشَارِكُهُ فِيهِ كَلَامَ غَيْرِهِ وَهُوَ قَصْرُهُ النَّفْيِ عَلَى مَنْ لَيْسَ عَلَى الدِّينِ ، وَظَاهِرُ الْحَدِيثِ أَنَّ مَنْ كَانَ غَيْرَ صَالِحٍ فِي أَعْمَالِ الدِّينِ دَخَلَ فِي النَّفْيِ أَيْضًا لِتَقْيِيدِهِ الْوَلَايَةَ بِقَوْلِهِ : " وَصَالِحِ الْمُؤْمِنِينَ " ،

وَالثَّانِي : أَنَّ صَلَاةَ الرَّحِمِ الْكَافِرِ يَنْبَغِي تَقْيِيدَهَا بِمَا إِذَا أَيْسَ مِنْهُ رُجُوعًا عَنِ الْكُفْرِ ، أَوْ رَجَا أَنْ يُخْرَجَ مِنْ صَلْبِهِ مُسْلِمٌ ، كَمَا فِي الصُّورَةِ الَّتِي اسْتَدَلَّ بِهَا وَهِيَ دُعَاءُ النَّبِيِّ ﷺ بِالْحَضْبِ وَعَلَّلَ بِنَحْوِ ذَلِكَ ، فَيَحْتَاجُ مَنْ يَتَرَخَّصُ فِي صَلَاةِ رَحِمِهِ الْكَافِرِ أَنْ يَقْصِدَ إِلَى شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ ، وَأَمَّا مَنْ كَانَ عَلَى الدِّينِ وَلَكِنَّهُ مُقْصِرٌ فِي الْأَعْمَالِ مَثَلًا فَلَا يُشَارِكُ الْكَافِرَ فِي ذَلِكَ . وَقَدْ وَقَعَ فِي " شَرْحِ الْمَشْكَاةِ " : الْمَعْنَى أَيُّ لَا أَوْلِيَّ أَحَدًا بِالْقَرَابَةِ ، وَأَمَّا أَحَبَّ اللَّهُ تَعَالَى لِمَا لَهُ مِنَ الْحَقِّ الْوَاجِبِ عَلَى الْعِبَادِ ، وَأُحِبُّ صَالِحِ الْمُؤْمِنِينَ لَوَجْهِ اللَّهِ تَعَالَى ، وَأَوْلِيَّ مَنْ أَوْلِيَ بِالْإِيمَانِ وَالصَّلَاحِ سَوَاءً كَانَ مِنْ دَوِي رَحِمٍ أَوْ لَا ، وَلَكِنْ أُرْعَى لِذَوِي الرَّحِمِ حَقَّهُمْ لِصَلَاةِ الرَّحِمِ ، إِنَّتَهَى .

وَهُوَ كَلَامٌ مُنْفَعٌ . وَقَدْ اِخْتَلَفَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِي الْمُرَادِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى : (وَصَالِحِ الْمُؤْمِنِينَ) عَلَى أَقْوَالٍ :

أَحَدُهَا : الْأَنْبِيَاءُ أَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ وَابْنُ حَاتِمٍ عَنِ فَتَادَةَ وَأَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ ، وَذَكَرَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنِ سُمَيَانَ الثَّوْرِيِّ ، وَأَخْرَجَهُ النَّقَّاشُ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ زِيَادٍ .

الثَّانِي : الصَّحَابَةُ أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنِ السُّدِّيِّ ، وَنَحْوَهُ فِي تَفْسِيرِ الْكَلْبِيِّ قَالَ : هُمْ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ وَعَلِيٌّ وَأَشْبَاهُهُمْ مِمَّنْ لَيْسَ بِمُتَأَفِّقٍ .

الثَّلَاثُ : خِيَارُ الْمُؤْمِنِينَ أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنِ الضَّحَّاكِ .

الرَّابِعُ : أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ .

الخَامِسُ : أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ أَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ وَابْنُ مَرْذُوقٍ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ مَرْفُوعًا وَسَنَدَهُ ضَعِيفٌ ، وَأَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنِ الضَّحَّاكِ أَيْضًا ، وَكَذَا هُوَ فِي تَفْسِيرِ عَبْدِ الْعَزِيزِيِّ بْنِ سَعِيدِ الثَّقَفِيِّ أَحَدِ الصُّعْفَاءِ بِسَنَدِهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ مَوْثُوقًا ، وَأَخْرَجَهُ ابْنُ

مَرَدَوِيهِ مِنْ وَجْهِ آخَرَ ضَعِيفٍ عَنْهُ كَذَلِكَ ، قَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ : وَرَوَى عَنِ عِكْرِمَةَ
وَسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ وَمُقَاتِلِ بْنِ حَيَّانٍ كَذَلِكَ .

السَّادِسُ : أَبُو بَكْرٍ خَاصَّةً ذَكَرَهُ الْقُرْطُبِيُّ عَنِ الْمُسَيَّبِ بْنِ شَرِيكٍ .
السَّابِعُ : عُمَرُ خَاصَّةً أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ،
وَأَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ بِسَنَدٍ ضَعِيفٍ عَنِ مُجَاهِدٍ ، وَأَخْرَجَهُ ابْنُ مَرَدَوِيهِ بِسَنَدٍ وَاهٍ جِدًّا عَنِ
ابْنِ عَبَّاسٍ .

الثَّامِنُ : عَلِيُّ أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ بِسَنَدٍ مُنْقَطِعٍ عَنِ عَلِيِّ نَفْسِهِ مَرْفُوعًا ، وَأَخْرَجَهُ
الطَّبْرِيُّ بِسَنَدٍ ضَعِيفٍ عَنِ مُجَاهِدٍ قَالَ : هُوَ عَلِيٌّ ، وَأَخْرَجَهُ ابْنُ مَرَدَوِيهِ بِسَنَدَيْنِ
ضَعِيفَيْنِ مِنْ حَدِيثِ أَسْمَاءِ بِنْتِ عُمَيْسٍ مَرْفُوعًا قَالَتْ : " سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ
صَالِحِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ " وَمِنْ طَرِيقِ أَبِي مَالِكٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ مِثْلَهُ مَوْفُوفًا
وَفِي سَنَدِهِ رَاوٍ ضَعِيفٌ ، وَذَكَرَهُ النَّقَّاشُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَمُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ الْبَاقِرِ وَابْنِهِ
جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ الصَّادِقِ . قُلْتُ : فَإِنْ تَبَّتْ هَذَا فَفِيهِ دَفْعٌ تَوَهُمٌ مَنْ تَوَهُمٌ أَنَّ فِي
الْحَدِيثِ الْمَرْفُوعِ نَفْصًا مِنْ قَدْرِ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَبِكَوْنِ الْمَنْفِيِّ أَبَا طَالِبٍ وَمَنْ
مَاتَ مِنْ آلِهِ كَافِرًا ، وَالْمُنْتَبِتَ مَنْ كَانَ مِنْهُمْ مُؤْمِنًا ، وَحُصَّ عَلِيُّ بِالذِّكْرِ لِكَوْنِهِ رَأْسَهُمْ
، وَأَشِيرَ بِلَفْظِ الْحَدِيثِ إِلَى لَفْظِ الْآيَةِ الْمَذْكُورَةِ وَنُصِّ فِيهَا عَلَى عَلِيٍّ تَنْوِيهًا بِقَدْرِهِ
وَدَفْعًا لِظَرْفٍ مَنْ يُتَوَهُمُ عَلَيْهِ فِي الْحَدِيثِ الْمَذْكُورِ غَضَاضَةً ، وَلَوْ تَفَطَّنَ مَنْ كَتَبَ عَنِ
أبي طَالِبٍ لِذَلِكَ لَا سْتَعْنَى عَمَّا صَنَعَ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

قَوْلُهُ : (وَزَادَ عِنَبَسَةُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ) أَيُّ ابْنِ أُمَيَّةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ
بْنِ أَبِي أَحْيَةَ بِمُهْمَلَتَيْنِ مُصَغَّرًا وَهُوَ سَعِيدُ بْنُ الْعَاصِ بْنِ أُمَيَّةَ ؛ وَهُوَ مَوْثُوقٌ عِنْدَهُمْ ،
وَمَا لَهُ فِي الْبُخَارِيِّ سِوَى هَذَا الْمَوْضِعِ الْمُعْلَقِ ، وَقَدْ وَصَلَهُ الْبُخَارِيُّ فِي كِتَابِ الْبِرِّ
وَالصَّلَاةِ فَقَالَ : " حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنُ عِنَبَسَةَ حَدَّثَنَا جَدِّي " فَذَكَرَهُ
وَأَخْرَجَهُ الْإِسْمَاعِيلِيُّ مِنْ رِوَايَةِ تَهْدِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ الْمَذْكُورِ
وَسَاقَهُ بِلَفْظٍ " سَمِعْتُ عَمْرُو بْنَ الْعَاصِ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُنَادِي جَهْرًا غَيْرَ

سِرِّ : إِنَّ بَنِي أَبِي فُلَانٍ لَيَسُؤُوا بِأَوْلِيَائِي ، إِنَّمَا وَلِيِّيَ اللَّهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا ، وَلَكِنْ هُمْ رَحِمٌ " الْحَدِيثُ وَقَدْ قَدَّمْتُ لَفْظَ رِوَايَةِ الْفَضْلِ بْنِ الْمُؤَقَّقِ عَنِ عِنْسَةَ مِنْ عِنْدِ أَبِي نُعَيْمٍ وَأَنَّهَا أَحْصُ مِنْ هَذَا .

قَوْلُهُ : (وَلَكِنْ لَهَا رَحِمٌ أَبْلَاهَا بِبِلَاهَا ، يَعْنِي أَصْلَهَا بِصِلَتِهَا) كَذَا هُمْ ، لَكِنْ سَقَطَ التَّفْسِيرُ مِنْ رِوَايَةِ النَّسْفِيِّ ، وَوَقَعَ عِنْدَ أَبِي ذَرٍّ بَعْدَهُ " أَبْلَاهَا بِبِلَاهَا " وَبَعْدَهُ فِي الْأَصْلِ : كَذَا وَقَعَ ، وَبِلَاهَا أَجُودٌ وَأَصَحُّ . وَبِلَاهَا لَا أَعْرِفُ لَهُ وَجْهًا ، إِنَّتَهَى . وَأَطْنَهُ مِنْ قَوْلِهِ " كَذَا وَقَعَ إِخْلُجٌ " مِنْ كَلَامِ أَبِي ذَرٍّ ، وَقَدْ وَجَّهَ الدَّوْدِيُّ فِيمَا نَقَلَهُ ابْنُ التَّيْنِ هَذِهِ الرِّوَايَةَ عَلَى تَقْدِيرِ ثُبُوتِهَا بِأَنَّ الْمُرَادَ مَا أَوْصَلَهُ إِلَيْهَا مِنَ الْأَدَى عَلَى تَرْكِهِمُ الْإِسْلَامَ ، وَتَعَقُّبُهُ ابْنُ التَّيْنِ بِأَنَّهُ لَا يُقَالُ فِي الْأَدَى أَبْلَاهُ ، وَوَجَّهَهَا بَعْضُهُمْ بِأَنَّ الْبَلَاءَ بِالْمَدِّ يَجِيءُ بِمَعْنَى الْمَعْرُوفِ وَالْإِنْعَامِ ، وَلَمَّا كَانَ الرَّحِمُ مِمَّا يَسْتَحِقُّ الْمَعْرُوفَ أُضِيفَ إِلَيْهَا ذَلِكَ . فَكَأَنَّهُ قَالَ : أَصْلُهَا بِالْمَعْرُوفِ اللَّائِقِ بِهَا . وَالتَّحْقِيقُ أَنَّ الرِّوَايَةَ إِنَّمَا هِيَ " بِبِلَاهَا " مُشْتَقٌّ مِنْ أَبْلَاهَا ، قَالَ النَّوَوِيُّ : ضَبَطْنَا قَوْلَهُ : " بِبِلَاهَا " بِفَتْحِ الْمُوَحَّدَةِ وَبِكَسْرِهَا وَهِيَ وَجْهَانِ مَشْهُورَانِ . وَقَالَ عِيَاضٌ : رَوَيْنَاهُ بِالْكَسْرِ ، وَرَأَيْتُهُ لِلْحَطَّابِيِّ بِالْفَتْحِ . وَقَالَ ابْنُ التَّيْنِ : هُوَ بِالْفَتْحِ لِلْأَكْثَرِ وَلِيَعْضُهُمْ بِالْكَسْرِ . قُلْتُ : بِالْكَسْرِ أَوْجَهُ ، فَإِنَّهُ مِنَ الْبَلَالِ جَمْعٌ بَلَلٌ مِثْلُ جَمَلٍ وَجَمَالٍ ، وَمَنْ قَالَهُ بِالْفَتْحِ بَنَاهُ عَلَى الْكَسْرِ مِثْلُ قَطَامٍ وَحَدَامٍ . وَالْبَلَالُ بِمَعْنَى الْبَلَلِ وَهُوَ النَّدَاؤُةُ ، وَأُطْلِقَ ذَلِكَ عَلَى الصِّلَةِ كَمَا أُطْلِقَ الْيُبْسُ عَلَى الْقَطِيعَةِ ، لِأَنَّ النَّدَاؤُةَ مِنْ شَأْنِهَا تَجْمِيعُ مَا يَخْصُلُ فِيهَا وَتَأْلِيفُهُ ، بِخِلَافِ الْيُبْسِ فَمِنْ شَأْنِهِ التَّفْرِيقُ . وَقَالَ الْحَطَّابِيُّ وَغَيْرُهُ : بَلَّتْ الرَّحِمُ بَلًّا وَبَلَلًا وَبِلَالًا أَيَّ نَدَيْتِهَا بِالصِّلَةِ . وَقَدْ أُطْلِقُوا عَلَى الْإِعْطَاءِ النَّدَى وَقَالُوا فِي الْبَخِيلِ مَا تَنْدَى كَفَّهُ بِخَيْرٍ ، فَشَبَّهَتْ قَطِيعَةُ الرَّحِمِ بِالْحَرَارَةِ وَوَصَلَهَا بِالْمَاءِ الَّذِي يُطْفِئُ بِبَرْدِهِ الْحَرَارَةَ ، وَمِنْهُ الْحَدِيثُ " بُلُّوا أَرْحَامَكُمْ وَلَوْ بِالسَّلَامِ " وَقَالَ الطَّبْرِيُّ وَغَيْرُهُ : شَبَّهَ الرَّحِمُ بِالْأَرْضِ الَّتِي إِذَا وَقَعَ عَلَيْهَا الْمَاءُ وَسَقَاهَا حَتَّى سَقِيَتْهَا أَزْهَرَتْ وَرُزِيَتْ فِيهَا النَّضَارَةُ فَأَثْمَرَتْ الْمَحَبَّةَ وَالصَّفَاءَ ، وَإِذَا تُرِكَتْ بِغَيْرِ سَقْيٍ يَبْسُتْ وَبَطَلَتْ مَنْفَعَتُهَا فَلَا تُثْمِرُ إِلَّا الْبُعْضَاءَ وَالْجَفَاءَ ، وَمِنْهُ

قَوْلُهُمْ سَنَّةَ جَمَادٍ أَيْ لَا مَطَرَ فِيهَا ، وَنَاقَةَ جَمَادٍ أَيْ لَا لَبَنَ فِيهَا . وَجَوَّزَ الْخَطَّابِيُّ أَنْ يَكُونَ مَعْنَى قَوْلِهِ : " أَبْلَاهَا بِبِلَالِهَا " فِي الْأَخْرَةِ أَيْ أَشْفَعَ لَهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ . وَتَعَقَّبَهُ الدَّوْدِيُّ بِأَنَّ سِيَاقَ الْحَدِيثِ يُؤْذِنُ بِأَنَّ الْمُرَادَ مَا يَصِلُهُمْ بِهِ فِي الدُّنْيَا ، وَيُؤَيِّدُهُ مَا أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ طَرِيقِ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : " لَمَّا نَزَلَتْ (وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ) دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قُرَيْشًا فَاجْتَمَعُوا ، فَعَمَّ وَحَصَّ - إِلَى أَنْ قَالَ - يَا فَاطِمَةَ أَنْفِذِي نَفْسَكَ مِنَ النَّارِ فَإِنِّي لَا أَمْلِكُ لَكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا غَيْرَ أَنَّ لَكُمْ رَحِمًا سَأَبُلُّهَا بِبِلَالِهَا " وَأَصْلُهُ عِنْدَ الْبُخَارِيِّ بِدُونِ هَذِهِ الزِّيَادَةِ . وَقَالَ الطَّبِيبِيُّ : فِي قَوْلِهِ : " بِبِلَالِهَا " مُبَالَغَةٌ بِدَيْعَةٍ وَهِيَ مِثْلُ قَوْلِهِ : (إِذَا زُلْزِلَتْ الْأَرْضُ زَلْزَالَهَا) أَيْ زَلْزَالَهَا الشَّدِيدَ الَّذِي لَا شَيْءَ فَوْقَهُ ، فَالْمَعْنَى أَبْلَاهَا بِمَا أُشْتَهَرَ وَشَاعَ بِحَيْثُ لَا أَتْرَكَ مِنْهُ شَيْئًا .⁶⁶⁶

وَهَذَا مُوَافِقٌ لِقَوْلِهِ تَعَالَى : { .. فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمَلَائِكَةُ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرٌ }⁶⁶⁷ (4) سورة التحريم . وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ : هُوَ مَنْ كَانَ صَالِحًا مِنْ الْمُؤْمِنِينَ "

قال الرازي : { وصالح المؤمنين } . قال ابن عباس : يريد أبا بكر وعمر ومواليين النبي ﷺ على من عاداه ، وناصرين له ، وهو قول المقاتلين ، وقال الضحاک خيار المؤمنين ، وقيل من صلح من المؤمنين ، أي كل من آمن وعمل صالحاً ، وقيل : من برىء منهم من النفاق ، وقيل : الأنبياء كلهم ، وقيل : الخلفاء وقيل : الصحابة ، وصالح ههنا ينوب عن الجمع ، ويجوز أن يراد به الواحد والجمع ، وقوله تعالى : { والملائكة بعد ذلك ذلك } أي بعد حضرة الله وجبريل وصالح المؤمنين { ظهير } أي فوج مظاهر للنبي ﷺ ، وأعوان له وظهير في معنى الظهراء ، كقوله : { وَحَسِّنْ أَوْلَادَكَ رَفِيقًا } [النساء : 69] قال الفراء : والملائكة بعد نصرة هؤلاء ظهير ، قال أبو علي :

⁶⁶⁶ - فتح الباري لابن حجر - (ج 17 / ص 118)

⁶⁶⁷ - أي : الجميع أعوان للرسل ، ومظاهرهم ، ومن كان هؤلاء أعوانه فهو المنصور ، وغيره ممن يناوئه مخذول ، وفي هذا أكبر فضيلة وشرف لسيد المرسلين ، حيث جعل الباري نفسه [الكرامة] ، وخواص خلقه ، أعواناً لهذا الرسول الكريم .

وقد جاء فعيل مفرداً يراد به الكثرة كقوله تعالى : { وَلَا يَسْتَلْ حَمِيمٌ حَمِيمًا * يُبْصِرُونَ }
{ [المعارج : 10 ، 11] 668 .

=====

668 - تفسير الرازي - (ج 15 / ص 385)

المبحث التاسع

التقرب إلى الله تعالى بالنوافل

قوله : (مَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ ..)

النوافل هي الإتيان بالأعمال الصالحة زيادة على الفرائض، وفعلها مع الاستمرار عليها يجلب محبة الله عز وجل، وإذا حصلت له المحبة ظفر بتسديد الله في تصرفاته، فلا يسمع إلا ما هو حق، ولا يرى إلا ما هو حق، ولا ينال إلا ما هو حق، ولا يمشي إلا إلى ما هو حق، وأكرمه الله بإجابة دعوته إذا دعاه، وإعادته بما استعاذه منه.⁶⁶⁹ وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله⁶⁷⁰: " قَوْلُهُ (وَمَا زَالَ) فِي رِوَايَةِ الْكُشْمِيهَيِّ " وَمَا يَزَالُ " بِصِيغَةِ الْمُضَارَعَةِ .

قَوْلُهُ (يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ) التَّقَرُّبُ طَلَبُ الْقُرْبِ ، قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ الْفُشَيْرِيُّ : قُرْبُ الْعَبْدِ مِنْ رَبِّهِ يَقَعُ أَوَّلًا بِإِيمَانِهِ ، ثُمَّ بِإِحْسَانِهِ . وَقُرْبُ الرَّبِّ مِنْ عَبْدِهِ مَا يُحْصُهُ بِهِ فِي الدُّنْيَا مِنْ عِزْفَانِهِ ، وَفِي الْآخِرَةِ مِنْ رِضْوَانِهِ ، وَفِيمَا بَيْنَ ذَلِكَ مِنْ وُجُوهِ لُطْفِهِ وَامْتِنَانِهِ . وَلَا يَتِمُّ قُرْبُ الْعَبْدِ مِنَ الْحَقِّ إِلَّا بِبَعْدِهِ مِنَ الْخَلْقِ . قَالَ : وَقُرْبُ الرَّبِّ بِالْعِلْمِ وَالْقُدْرَةِ عَامًّا لِلنَّاسِ ، وَبِاللُّطْفِ وَالتُّصَرَّةِ خَاصًّا بِالْحَوَاصِّ ، وَبِالتَّائِيْسِ خَاصًّا بِالأَوْلِيَاءِ . وَوَقَعَ فِي حَدِيثِ أَبِي أَمَامَةَ " يَتَحَبَّبُ إِلَيَّ " بَدَلُ " يَتَقَرَّبُ " وَكَذَا فِي حَدِيثِ مَيْمُونَةَ . قَوْلُهُ (بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّبَهُ) فِي رِوَايَةِ الْكُشْمِيهَيِّ " أُحِبَّبَهُ " ظَاهِرُهُ أَنَّ مَحَبَّةَ اللَّهِ تَعَالَى لِلْعَبْدِ تَقَعُ بِمَلَازِمَةِ الْعَبْدِ التَّقَرُّبَ بِالنَّوَافِلِ .

وَقَدْ أُسْتُشْكِلَ بِمَا تَقَدَّمَ أَوَّلًا أَنَّ الْفَرَائِضَ أَحَبُّ الْعِبَادَاتِ الْمُتَقَرَّبِ بِهَا إِلَى اللَّهِ فَكَيْفَ لَا تُنْتَجِجُ الْمَحَبَّةُ ؟ وَالْجَوَابُ أَنَّ الْمُرَادَ مِنَ النَّوَافِلِ مَا كَانَتْ حَاطِيَةً لِلْفَرَائِضِ مُشْتَمِلَةً عَلَيْهَا وَمُكَمِّلَةً لَهَا ، وَيُوَيِّدُهُ أَنَّ فِي رِوَايَةِ أَبِي أَمَامَةَ " ابْنُ آدَمَ . إِنَّكَ لَنْ تُدْرِكَ مَا

669 - فتح القوي المتين في شرح الأربعين وتتمة الخمسين - (ج 1 / ص 115)

670 - فتح الباري لابن حجر - (ج 18 / ص 342) (6021)

عِنْدِي إِلَّا بِأَدَاءِ مَا افْتَرَضْتَ عَلَيْكَ " وَقَالَ الْفَاكِهَانِيُّ : مَعْنَى الْحَدِيثِ أَنَّهُ إِذَا أَدَّى
الْفَرَائِضَ وَدَامَ عَلَى إِتْيَانِ التَّوَافِلِ مِنْ صَلَاةٍ وَصِيَامٍ وَغَيْرِهِمَا أَفْضَى بِهِ ذَلِكَ إِلَى مَحَبَّةِ اللَّهِ
تَعَالَى .

وَقَالَ ابْنُ هُبَيْرَةَ : يُؤْخَذُ مِنْ قَوْلِهِ " مَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ " أَنَّ النَّافِلَةَ لَا تُقَدَّمُ عَلَى الْفَرِيضَةِ ،
لِأَنَّ النَّافِلَةَ إِنَّمَا سُمِّيَتْ نَافِلَةً لِأَنَّهَا تَأْتِي زَائِدَةً عَلَى الْفَرِيضَةِ ، فَمَا لَمْ تُؤَدَّ الْفَرِيضَةُ لَا
تَحْصُلُ النَّافِلَةُ ، وَمَنْ أَدَّى الْفَرَضَ ثُمَّ زَادَ عَلَيْهِ النَّفْلَ وَأَدَامَ ذَلِكَ تَحَقَّقَتْ مِنْهُ إِرَادَةُ
التَّقَرُّبِ انْتَهَى . وَأَيْضًا فَقَدْ جَرَتْ الْعَادَةُ أَنَّ التَّقَرُّبَ يَكُونُ غَالِبًا بَعْضُ مَا وَجَبَ عَلَى
الْمُتَقَرِّبِ ، كَالْهُدْيَةِ وَالتَّحْفَةِ بِخِلَافِ مَنْ يُؤَدِّي مَا عَلَيْهِ مِنْ خَرَجٍ أَوْ يَفْضِي مَا عَلَيْهِ مِنْ
دَيْنٍ .

وَأَيْضًا فَإِنَّ مِنْ جُمْلَةِ مَا شُرِعَتْ لَهُ التَّوَافِلُ جَبْرُ الْفَرَائِضِ كَمَا صَحَّ فِي الْحَدِيثِ عَنْ
حُرَيْثِ بْنِ قَبِيصَةَ قَالَ قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فَقُلْتُ اللَّهُمَّ يَسِّرْ لِي جَلِيسًا صَالِحًا . قَالَ
فَجَلَسْتُ إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ فَقُلْتُ إِنِّي سَأَلْتُ اللَّهَ أَنْ يَرْزُقَنِي جَلِيسًا صَالِحًا فَحَدَّثَنِي بِحَدِيثٍ
سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَنْفَعَنِي بِهِ فَقَالَ سَمِعْتُ
رَسُولَ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- يَقُولُ « إِنَّ أَوَّلَ مَا يُحَاسَبُ بِهِ الْعَبْدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
مِنْ عَمَلِهِ صَلَاتُهُ فَإِنْ صَلَحَتْ فَقَدْ أَفْلَحَ وَأَنْجَحَ وَإِنْ فَسَدَتْ فَقَدْ خَابَ وَخَسِرَ فَإِنْ
انْتَقَصَ مِنْ فَرِيضَتِهِ شَيْءٌ قَالَ الرَّبُّ عَزَّ وَجَلَّ انظُرُوا هَلْ لِعِبْدِي مِنْ تَطَوُّعٍ فَيُكَمَّلَ بِهَا
مَا انْتَقَصَ مِنَ الْفَرِيضَةِ ثُمَّ يَكُونُ سَائِرُ عَمَلِهِ عَلَى ذَلِكَ »⁶⁷¹ .

فَتَبَيَّنَ أَنَّ الْمُرَادَ مِنَ التَّقَرُّبِ بِالتَّوَافِلِ أَنْ تَقَعَ بِمَنْ أَدَّى الْفَرَائِضَ لَا مَنْ أَحَلَّ بِهَا كَمَا
قَالَ بَعْضُ الْأَكْبَابِ : مَنْ شَعَلَهُ الْفَرَضُ عَنِ النَّفْلِ فَهُوَ مَعْدُورٌ وَمَنْ شَعَلَهُ النَّفْلُ عَنِ
الْفَرَضِ فَهُوَ مَعْرُورٌ .

وَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَارِثِيُّ بْنُ أَسَدٍ ، وَسُئِلَ مَا عَلَامَةُ مَحَبَّةِ اللَّهِ لِلْعَبْدِ ؟ فَقَالَ لِلْسَّائِلِ :
مَا الَّذِي كَشَفَ لَكَ عَنْ طَلَبِ عِلْمٍ هَذَا ؟ فَقَالَ : قَوْلُهُ تَعَالَى : إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ

671 - سنن الترمذی (415) وهو صحيح

فَاتَّبَعُونِي يُحِبُّكُمْ اللَّهُ فَعَلِمْتُ أَنَّ عَلَامَةَ مَحَبَّةِ الْعَبْدِ لِلَّهِ اتِّبَاعُ رَسُولِهِ ، ثُمَّ قَالَ : يُحِبُّكُمْ اللَّهُ فَمَا عَلَامَةُ مَحَبَّةِ اللَّهِ لِلْعَبْدِ ؟ فَقَالَ : " لَقَدْ سَأَلْتُ عَنْ شَيْءٍ عَابَ عَنْ أَكْثَرِ الْقُلُوبِ ، إِنَّ عَلَامَةَ مَحَبَّةِ اللَّهِ لِلْعَبْدِ أَنْ يَتَوَلَّى اللَّهُ سِيَّاسَةَ هُمُومِهِ فَيَكُونُ فِي جَمِيعِ أُمُورِهِ هُوَ الْمُخْتَارَ لَهَا فَفِي الْهُمُومِ الَّتِي لَا تَعْتَرِضُ عَلَيْهَا حَوَادِثُ الْقَوَاطِعِ وَلَا تُشِيرُ إِلَى التَّوَقُّفِ لِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْمُتَوَلَّى لَهَا فَأَخْلَافُهُ عَلَى السَّمَّاحَةِ وَجَوَارِحُهُ عَلَى الْمُوَافَقَةِ يَصْرُحُ بِهِ وَيَحْتُتُهُ بِالتَّهْدِيدِ وَالرَّجْرِ فَقَالَ السَّائِلُ : وَمَا الدَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ ؟ فَقَالَ : حَبْرُ النَّبِيِّ **p** : " إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ عَبْدًا جَعَلَ لَهُ وَاعِظًا مِنْ نَفْسِهِ وَرَاجِرًا مِنْ قَلْبِهِ يَأْمُرُهُ وَيَنْهَاهُ " فَقَالَ السَّائِلُ : زِدْنِي مِنْ عَلَامَةِ مَحَبَّةِ اللَّهِ لِلْعَبْدِ ، قَالَ : لَيْسَ شَيْءٌ أَحَبَّ إِلَى اللَّهِ مِنْ آدَاءِ الْفَرَائِضِ بِمُسَارَعَةٍ مِنَ الْقَلْبِ وَالْجَوَارِحِ وَالْمُحَافَظَةِ عَلَيْهَا ، ثُمَّ بَعَدَ ذَلِكَ كَثْرَةُ النَّوَافِلِ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ **p** : يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى : " مَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ آدَاءِ مَا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ وَلَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ إِنْ دَعَانِي أُحِبُّهُ وَإِنْ سَأَلَنِي أُعْطِيْتُهُ " فَقَالَ السَّائِلُ : رَحِمَكَ اللَّهُ صِفْ لِي مِنْ عَلَامَاتِ وُجُودِ قَلْبِهِ ، قَالَ : مَحْبُوسَةٌ يَا فَتَى فِي سِرِّ الْمُلَاطَفَةِ مَخْصُوصَةٌ يَعْلَمُ الْمُكَاشَفَةَ مُقَلَّبَةً بِتَنْعُمِ النَّظَرِ فِي مُشَاهَدَةِ الْعَيْبِ وَحِجَابِ الْعَرِّ وَرَفْعَةِ الْمَنَعَةِ فَهِيَ الْقُلُوبُ الَّتِي أُسْرَتْ أَوْهَامُهَا بَعَجِبَ نَفَادِ إِتْقَانِ الصُّنْعِ فَعِنْدَهَا تَصَاعَدَتِ الْمُنَى وَتَوَاتَرَتْ عَلَى جَوَارِحِهَا فَوَائِدُ الْغِنَى فَاثْقَطَتِ النَّفُوسُ عَنْ كُلِّ مِثْلِ إِلَى رَاحَةٍ وَانزَعَجَتِ الْهُمُومُ وَفَرَّتْ مِنَ الرَّفَاهَةِ فَتَنَعَمَتْ بِسَرَائِرِ الْهُدَايَةِ وَعَلِمَتْ طُرُقَ الْوَلَايَةِ وَعُدِّيَتْ مِنْ لَطِيفِ الْكِفَايَةِ وَأُرْسِلَتْ فِي رَوْضَةِ الْبَصِيرَةِ ، وَأَحَلَّتِ الْقُلُوبَ مَحَلًّا نَظَرَتْ فِيهِ بِلَا عِيَانٍ وَجَالَتْ بِلَا مُشَاهَدَةٍ وَحُوطِبَتْ بِلَا مُشَافَهَةٍ ، فَهَذَا يَا فَتَى صِفَةُ أَهْلِ مَحَبَّةِ اللَّهِ مِنْ أَهْلِ الْمُرَاقَبَةِ وَالْحَيَاءِ وَالرِّضَا وَالتَّوَكُّلِ ، فَهُمْ الْأَبْرَارُ مِنَ الْعُمَّالِ وَهُمْ الرُّهَادُ مِنَ الْعُلَمَاءِ وَهُمْ الْحُكَمَاءُ مِنَ التُّجْبَاءِ وَهُمْ الْمُسَارِعُونَ مِنَ الْأَبْرَارِ وَهُمْ دُعَاةُ اللَّيْلِ وَالتَّهَارِ وَهُمْ أَصْحَابُ صَفَاءِ التَّدْكَارِ ، وَأَصْحَابُ الْفِكْرِ وَالِاعْتِبَارِ وَأَصْحَابُ الْمِحَنِ وَالِاخْتِبَارِ ، هُمْ قَوْمٌ أَسْعَدَهُمُ اللَّهُ بِطَاعَتِهِ وَحَفِظَهُمُ بِرِعَايَتِهِ وَتَوَلَّاهُمْ

بِسِيَاسَتِهِ فَلَمْ تَشْتَدَّ لَهُمْ هَمَّةٌ وَمَ تَسْفُطَ لَهُمْ إِرَادَةٌ ، هُمُومُهُمْ فِي الْجِدِّ وَالطَّلَبِ ، وَأَرْوَاحُهُمْ فِي النَّجَاةِ وَالْهَرْبِ يَسْتَقِيلُونَ الْكَثِيرَ مِنْ أَعْمَالِهِمْ وَيَسْتَكْثِرُونَ الْقَلِيلَ مِنْ نِعَمِ اللَّهِ عَلَيْهِمْ ، إِنْ أَنْعَمَ عَلَيْهِمْ شَكَرُوا وَإِنْ مَنَعُوا صَبَرُوا يَكَادُ يَبْهِيحُ مِنْهُمْ صُرَاخٌ إِلَى مَوَاطِنِ الْخَلَوَاتِ وَمَعَارِبِ الْعِبَرِ وَالْآيَاتِ ، فَالْحَسْرَاتُ فِي قُلُوبِهِمْ تَتَرَدَّدُ وَخَوْفُ الْفِرَاقِ فِي قُلُوبِهِمْ يَتَوَقَّدُ نَعَمَ يَا فَتَى ، هَؤُلَاءِ قَوْمٌ أَدَّافَهُمُ اللَّهُ طَعْمَ مَحَبَّتِهِ وَنَعَمَهُمْ بِدَوَامِ الْعُدُوبَةِ فِي مُنَاجَاتِهِ فَقَطَّعَهُمْ ذَلِكَ عَنِ الشَّهَوَاتِ وَجَانَبُوا اللَّذَاتِ وَدَامُوا فِي خِدْمَةِ مَنْ لَهُ الْأَرْضُ وَالسَّمَاوَاتُ فَقَدِ اعْتَقَدُوا الرِّضَا قَبْلَ وُقُوعِ الْبَلَاءِ ، وَمُنْقَطِعِينَ عَنِ إِشَارَةِ النُّفُوسِ مُنْكَرِينَ لِلْجَهْلِ الْمَأْسُوسِ طَابَ عَيْشُهُمْ وَدَامَ نَعِيمُهُمْ فَعَيْشُهُمْ سَلِيمٌ وَغِنَاهُمْ فِي قُلُوبِهِمْ مُقِيمٌ كَأَنَّهُمْ نَظَرُوا بِأَبْصَارِ الْقُلُوبِ إِلَى حُجُبِ الْعُيُوبِ فَقَطَّعُوا وَكَانَ اللَّهُ الْمُنَى وَالْمَطْلُوبَ ، دَعَاهُمْ إِلَيْهِ فَأَجَابُوهُ بِالْحَثِّ وَالْجِدِّ وَدَوَامِ السَّيْرِ فَلَمْ تَقُمْ لَهُمْ أَشْعَالٌ إِذِ اسْتَبَقُوا دَعْوَةَ الْجَبَّارِ فَعِنْدَهَا يَا فَتَى غَابَتْ عَنِ قُلُوبِهِمْ أَسْبَابُ الْفِتْنَةِ بِدَوَاهِيهَا وَظَهَرَتْ أَسْبَابُ الْمَعْرِفَةِ بِمَا فِيهَا فَصَارَ مَطِيئَتُهُمْ إِلَيْهِ الرَّغْبَةُ وَسَائِقُهُمُ الرَّهْبَةُ وَحَادِيَهُمُ الشَّقُوقُ حَتَّى أَدْخَلَهُمْ فِي رِيقِ عُبُودِيَّتِهِ فَلَيْسَ تَلْحَقُهُمْ فَتْرَةٌ فِي نِيَّةٍ وَلَا وَهْنٌ فِي عَزْمٍ وَلَا ضِعْفٌ فِي حَزْمٍ وَلَا تَأْوِيلٌ فِي رُحْصَةٍ وَلَا مِيلٌ إِلَى دَوَاعِي غَيْرَةٍ ، قَالَ السَّائِلُ : أَرَى هَذَا مُرَادًا بِالْمَحَبَّةِ . قَالَ : نَعَمْ يَا فَتَى ، هَذِهِ صِفَةُ الْمُرَادِينَ بِالْمَحَبَّةِ ، فَقَالَ : كَيْفَ الْمِحْنُ عَلَى هَؤُلَاءِ ؟ فَقَالَ : سَهْلَةٌ فِي عِلْمِهَا صَعْبَةٌ فِي اخْتِيَارِهَا فَمَنْحَهُمْ عَلَى قَدْرِ قُوَّةِ إِيْمَانِهِمْ ، قَالَ : فَمَنْ أَشَدَّهُمْ مِحْنًا ؟ قَالَ : أَكْثَرُهُمْ مَعْرِفَةً وَأَقْوَاهُمْ يَقِينًا وَأَكْمَلُهُمْ إِيْمَانًا ، كَمَا جَاءَ فِي الْحَبْرِ :

" أَشَدُّ النَّاسِ بَلَاءً الْأَنْبِيَاءُ ثُمَّ الْأَمْثَلُ فَالْأَمْثَلُ " 672

فأولياء الله هُم الذين يتقربون إليه بما يقربهم منه ، وأعداؤه الذين أبعدهم عنه بأعمالهم
المقتضية لطردهم وإبعادهم منه ، فقسم أوليائه المقربين إلى قسمين :

أحدهما : من تقرب إليه بأداء الفرائض ، ويشمل ذلك فعل الواجبات ، وترك المحرمات ؛ لأن ذلك كله من فرائض الله التي افترضها على عباده .
والثاني : من تقرب إليه بعد الفرائض بالنوافل ، فظهر بذلك أنه لا طريق يوصل إلى التقرب إلى الله تعالى ، وولايته ، ومحبته سوى طاعته التي شرعها على لسان رسوله ، فمن ادعى ولاية الله ، والتقرب إليه ، ومحبته بغير هذه الطريق ، تبين أنه كاذب في دعواه ، كما كان المشركون يتقربون إلى الله تعالى بعبادة من يعبدونه من دونه ، كما حكى الله عنهم أنهم قالوا : { مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِي مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ كَاذِبٌ كَفَّارٌ } (3) سورة الزمر، وكما حكى عن اليهود والنصارى أنهم قالوا : { وَقَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ قُلْ فَلِمَ يُعَذِّبُكُمْ بِذُنُوبِكُمْ بَلْ أَنْتُمْ بَشَرٌ مِمَّنْ خَلَقَ يَغْفِرُ لِمَن يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ مَلِكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ } (18) سورة المائدة، مع إصرارهم على تكذيب رُسله ، وارتكاب نواهيهِ ، وترك فرائضه ، فلذلك ذكر في هذا الحديث أن أولياء الله على درجتين :

أحدهما : المتقربون إليه بأداء الفرائض ، وهذه درجة المقتصدین أصحاب اليمين ، وأداء الفرائض أفضل الأعمال كما قال عمرُ بن الخطاب - رضي الله عنه - : أفضل الأعمال أداء ما افترض الله ، والورع عما حرم الله ، وصدقُ النية فيما عند الله - عز وجل - 673 .

وعن علي بن زيد ، قال : سمعتُ عمرَ بن عبد العزيز يخطبُ بِمُخَاصِرَةِ فَسَمِعْتَهُ يَقُولُ : أَفْضَلُ الْعِبَادَةِ آدَاءُ الْفَرَائِضِ وَاجْتِنَابُ الْمَحَارِمِ . 674 ، وذلك لأن الله - عز وجل - إنما افترض على عباده هذه الفرائض ليُقربهم منه ، ويُوجب لهم رضوانه ورحمته .

673 - لم أجده

674 - أخرجه : عبد الله في زوائده على " الزهد " (1711) ، والدينوري في " المجالسة " (2586) و مصنف ابن أبي شيبة (235) - (ج 13 / ص 463) (36228) وهو حسن

وأعظم فرائض البدن التي تُقرب إليه : الصلاة ، كما قال تعالى : { كَلَّا لَا تُطَعُّهُ
وَأَسْجُدْ وَاقْتَرِبْ* } (19) سورة العلق ، وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -p- قَالَ «
أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنْ رَبِّهِ وَهُوَ سَاجِدٌ فَأَكْثِرُوا الدُّعَاءَ »⁶⁷⁵.

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -p- قَالَ « إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي فَلَا يَدْعُ
أَحَدًا يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ وَلْيَدْرَأْهُ مَا اسْتَطَاعَ فَإِنَّ أَبِي فُلَيْقَاتِلُهُ فَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ »⁶⁷⁶..

وَعَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْأَحْوَصِ يُحَدِّثُنَا فِي مَجْلِسِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ
قَالَ أَبُو ذَرٍّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -p- « لَا يَزَالُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مُقْبِلًا عَلَى الْعَبْدِ وَهُوَ فِي
صَلَاتِهِ مَا لَمْ يَلْتَفِتْ فَإِذَا التَّفَتَ انْصَرَفَ عَنْهُ »⁶⁷⁷.

وَمِنَ الْفَرَائِضِ الْمُقَرَّبَةِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى : عَدْلُ الرَّاعِي فِي رَعِيَّتِهِ ، سِوَاءَ كَانَتْ رَعِيَّتُهُ عَامَّةً
كَالْحَاكِمِ ، أَوْ خَاصَّةً كَعَدْلِ أَحَادِ النَّاسِ فِي أَهْلِهِ وَوَلَدِهِ ، فَعَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ -
p- أَنَّهُ قَالَ : « أَلَا كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ فَالْأَمِيرُ الَّذِي عَلَى النَّاسِ رَاعٍ
وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ
عَلَى بَيْتِ بَعْلِهَا وَوَلَدِهِ وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْهُمْ وَالْعَبْدُ رَاعٍ عَلَى مَالِ سَيِّدِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ
عَنْهُ أَلَا فَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ »⁶⁷⁸ .

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -p- : « إِنَّ الْمُفْسِدِينَ عِنْدَ اللَّهِ عَلَى
مَنَابِرٍ مِنْ نُورٍ عَنْ يَمِينِ الرَّحْمَنِ عَزَّ وَجَلَّ وَكَلَّمْنَا يَدَيْهِ يَمِينُ الَّذِينَ يَعْدِلُونَ فِي حُكْمِهِمْ
وَأَهْلِيهِمْ وَمَا وُلُّوا »⁶⁷⁹..

675 - صحيح مسلم (1111)

676 - البخاري 112/1 (405) و مسلم (1156) = يدرأ : يدفع

677 - سنن أبي داود (910) والترمذي (3102) مطولا وهو صحيح

وفي شرح سنن النسائي - (ج 2 / ص 331) : قَوْلُهُ (مُقْبِلًا عَلَى الْعَبْدِ) بِالْإِحْسَانِ وَالْعُفْرَانِ وَالْعُفْمُو لَا يَقْطَعُ
عَنْهُ ذَلِكَ (مَا لَمْ يَلْتَفِتْ) مَا لَمْ يَتَعَمَّدِ الْإِلْتِفَاتِ إِلَى مَا لَا يَتَعَلَّقُ بِالصَّلَاةِ (فَإِذَا صَرَفَ وَجْهَهُ) بِالْإِلْتِفَاتِ إِلَى مَا
لَا يَتَعَلَّقُ بِالصَّلَاةِ انْصَرَفَ عَنْهُ يَقْطَعُ ذَلِكَ وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ .

678 - البخاري 6/2 (893) و مسلم (4828)

679 - صحيح مسلم (4825)

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -ﷺ- : « إِنَّ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَى اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَدْنَاهُمْ مِنْهُ مَجْلِسًا إِمَامٌ عَادِلٌ وَأَبْعَضَ النَّاسِ إِلَى اللَّهِ وَأَبْعَدَهُمْ مِنْهُ مَجْلِسًا إِمَامٌ جَائِرٌ » .⁶⁸⁰

الدرجة الثانية : درجة السابقين المقربين ، وهم الذين تقربوا إلى الله بعد الفرائض بالاجتهاد في نوافل الطاعات ، والانكفاف عن دقائق المكروهات بالورع ، وذلك يُوجبُ للعبدِ محبةَ الله ، كما قال : ((ولا يزالُ عبدي يتقربُ إليَّ بالنوافلِ حتى أحبه)) ، فمن أحبه الله ، رزقه محبته وطاعته والاشتغال بذكره وخدمته ، فأوجبَ له ذلك القرب منه ، والزلفى لديه ، والحظوة عنده ، كما قال الله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهَ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴾ (54) سورة المائدة ، ففي هذه الآية إشارة إلى أن من أعرض عن حبنا ، وتولى عن قربنا ، لم نبال ، واستبدلنا به من هو أولى بهذه المنحة منه وأحق ، فمن أعرض عن الله ، فما له من الله بدل ، والله منه أبدال .

ما لي شغل سواه ما لي شغل ما يصرف عن هوا قلبي عدل

ما أصنع إن جفا وخاب الأمل مبي بدل ومنه ما لي بدل

و فِي الْأَثَرِ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى " يَا ابْنَ آدَمِ أَطْلُبْنِي بَجِدْنِي فَإِنْ وَجَدْتَنِي وَجَدْتُ كُلَّ شَيْءٍ وَإِنْ فَتُتْكَ فَتَاتَكَ كُلُّ شَيْءٍ وَأَنَا أَحَبُّ إِلَيْكَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ " .⁶⁸¹

وكان ذو النون يردد هذه الآيات بالليل كثيراً⁶⁸²:

اطلبوا لأنفسكم مثل ما وجدتُ أنا

قد وجدت لي سكناً ليس في هوا عنا

680 - سنن الترمذى (1379) صحيح لغيره

681 - تفسير ابن كثير - (ج 6 / ص 198)

682 - أبو نعيم في " الحلية " 344/9 وصفة الصفوة - (ج 1 / ص 496)

إِنْ بَعَدْتُ قَرَيْبِي أَوْ قَرَيْبْتُ مِنْهُ دَنَا

من فاته الله ، فلو حصلت له الجنة بحذافيرها ، لكان مغبوناً ، فكيف إذا لم يحصل له إلا نزرٌ يسيرٌ حقيرٌ من دارٍ كلها لا تعدلُ جناحَ بعوضةٍ :

مَنْ فَاتَهُ أَنْ يَرَاكَ يَوْمًا فَكُلُّ أَوْقَاتِهِ قَوَاثُ

وَحَيْثُمَا كُنْتُ مِنْ بِلَادٍ فَلِي إِلَى وَجْهِكَ التَّفَاتُ

ثم ذكر أوصاف الذين يُجبههم الله ويُحبونه ، فقال : { أَدَلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ } (المائدة : 54) ، يعني أنهم يعاملون المؤمنين بالذلة واللين وخفض الجناح ، { أَعَزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ } (المائدة : 54) ، يعني أنهم يعاملون الكافرين بالعتة والشدة عليهم ، والإغلاظ لهم ، فلما أحبوا الله ، أحبوا أوليائه الذين يُحبونه ، فعاملوهم بالحبّة ، والرأفة ، والرحمة ، وأبغضوا أعداءه الذين يُعادونه ، فعاملوهم بالشدّة والغلظة ، كما قال تعالى : { أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ } (الفتح : 29) ، { يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ } (المائدة : 54) ، فإنّ من تمام المحبة مجاهدة أعداء المحبوب ، وأيضاً ، فالجهاد في سبيل الله دعاء للمعرضين عن الله إلى الرجوع إليه بالسيف والسيان بعد دعائهم إليه بالحجّة والبرهان ، فالحبُّ لله يحبُّ اجتلاب الخلق كلهم إلى بابه ؛ فمن لم يُجب الدعوة باللين والرفق ، احتاج إلى الدعوة بالشدّة والعنف ، فعن أبي هريرة - رضى الله عنه - عن النبيّ - p - قَالَ « عَجِبَ اللَّهُ مِنْ قَوْمٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ فِي السَّلَاسِلِ » . 683 .

683 - صحيح البخارى (3010) و أحمد 302/2 و أبو داود (2677) ، وابن حبان (134) وفي فتح الباري لابن حجر - (ج 9 / ص 220) : قَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ : مَعْنَاهُ أَنَّهُمْ أُسْرُوا وَقُبِدُوا ، فَلَمَّا عَرَفُوا صِحَّةَ الْإِسْلَامِ دَخَلُوا طَوْعًا فَدَخَلُوا الْجَنَّةَ ، فَكَانَ الْإِحْرَافُ عَلَى الْأَسْرِ وَالْتَفِيدُ هُوَ السَّبَبُ الْأَوَّلُ ، وَكَأَنَّهُ أَطْلَقَ عَلَى الْإِحْرَافِ التَّسْلُسُلَ ، وَلَمَّا كَانَ هُوَ السَّبَبُ فِي دُخُولِ الْجَنَّةِ أَقَامَ الْمَسَبَّبُ مَقَامَ السَّبَبِ . وَقَالَ الطَّبْرِيُّ : وَيُجْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ بِالسَّلْسَلَةِ الْجُذْبُ الَّذِي يَجْذِبُهُ الْحَقُّ مَنْ خَلَصَ عِبَادَهُ مِنَ الضَّلَالَةِ إِلَى الْهُدَى وَمِنَ الْهَبُوطِ فِي مَهَاوِي الطَّبِيعَةِ إِلَى الْعُرُوجِ لِلدَّرَجَاتِ ، لَكِنَّ الْحَدِيثَ فِي تَفْسِيرِ آلِ عِمْرَانَ يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ عَلَى الْحَقِيقَةِ . وَخَوَّهُ مَا أَخْرَجَهُ مِنْ طَرِيقِ أَبِي الطُّفَيْلِ رَفَعَهُ " رَأَيْتُ نَاسًا مِنْ أُمَّتِي يُسَافِقُونَ إِلَى الْجَنَّةِ فِي السَّلَاسِلِ كَرَاهًا . قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ هُمْ ؟ قَالَ قَوْمٌ مِنَ الْعَجَمِ يَسْبِيهِمُ الْمُهَاجِرُونَ فَيَدْخُلُونَهُمْ فِي الْإِسْلَامِ مُكْرَهِينَ " وَأَمَّا ابْنُ رَافِعٍ فَتَمَنَّى حَمْلَهُ عَلَى

{ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ } (المائدة : 54) ؛ لَا هَمَّ لِلْمَحَبِّ غَيْرُ مَا يُرْضِي حَبِيبَهُ ،
 رضي من رضي ، وَسَخِطَ من سَخِطَ ، من خاف الملامة في هوى من يُحِبُّهُ ، فليس
 بصادقٍ في المحبة
 وقال أبو الشَّيْصِ الخُزَاعِيّ 684 :

وَقَفَ الْهَوَى بِي حَيْثُ أَنْتِ، فَلَيْسَ لِي ... مُتَأَخَّرٌ عَنْهُ وَلَا مُتَقَدِّمٌ
 أَحَدُ الْمَلَامَةِ فِي هَوَاكَ لَدِيدَةٌ حُبًّا لَذِكْرِكَ، فَلَيْلَمْنِي اللَّوْمُ
 أَشْبَهْتَ أَعْدَائِي فَصَرْتُ أُحِبُّهُمْ ... إِذْ كَانَ حَظِّي مِنْكَ حَظِّي مِنْهُمْ
 وَأَهْنَيْتَنِي، فَأَهْنَيْتُ نَفْسِي صَاغِرًا ... مَا مَنْ يَهُونَ عَلَيْكَ مِمَّنْ يُكْرَمُ

قوله : { ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ } (المائدة : 54) ، يعني درجة الذين يُحِبُّهُمْ
 ويُحِبُّونَهُ بأوصافهم المذكورة ، { وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ } (المائدة : 54) : واسعُ العطاءِ ،
 عليمٌ بمن يستحقُّ الفضلَ ، فيمنحه ، ومن لا يستحقُّه ، فيمنعه .

وعن أبي الدرداءِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -P- : « كَانَ مِنْ دُعَاءِ دَاوُدَ يَقُولُ : اللَّهُمَّ إِنِّي
 أَسْأَلُكَ حُبَّكَ وَحُبَّ مَنْ يُحِبُّكَ وَالْعَمَلَ الَّذِي يُبَلِّغُنِي حُبَّكَ اللَّهُمَّ اجْعَلْ حُبَّكَ أَحَبَّ
 إِلَيَّ مِنْ نَفْسِي وَأَهْلِي وَمِنَ الْمَاءِ الْبَارِدِ » .⁶⁸⁵

حَقِيقَةُ التَّفْهِيمِ وَقَالَ : الْمَعْنَى يُقَادُونَ إِلَى الْإِسْلَامِ مُكْرَهِينَ فَيَكُونُ ذَلِكَ سَبَبَ دُخُولِهِمُ الْجَنَّةَ ، وَلَيْسَ الْمُرَادُ أَنَّ تَمَّ
 سَلْسِلَةَ . وَقَالَ غَيْرُهُ : يُجْتَمَلُ أَنَّ يَكُونُ الْمُرَادُ الْمُسْلِمِينَ الْمَأْسُورِينَ عِنْدَ أَهْلِ الْكُفْرِ بِمَوْتُونَ عَلَى ذَلِكَ أَوْ يُقْتَلُونَ
 فَيُحْشَرُونَ كَذَلِكَ ، وَعَبَّرَ عَنِ الْحُشْرِ بِدُخُولِ الْجَنَّةِ لِثُبُوتِ دُخُولِهِمْ عَقِبَهُ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

684 - الحكم الجديدة بالإذاعة - (ج 1 / ص 8) والبداية والنهاية لابن كثير مدقق - (ج 11 / ص 432)
 ونفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب - (ج 4 / ص 502) والبديع في نقد الشعر - (ج 1 / ص 60)
 وزهر الآداب وثمر الألباب - (ج 1 / ص 224) والحماسة البصرية - (ج 1 / ص 165) و الشعر والشعراء -
 (ج 1 / ص 184) وتراجم شعراء موقع أدب - (ج 77 / ص 473)

685 - سنن الترمذى (3828) قَالَ هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ وَالمستدرک للحاکم (1932) والمعجم الكبير
 للطبراني - (ج 15 / ص 22)(16640) ومسنند البزار (4089) والإتحاف 78/5 و 549/9 وحل 226/1
 وهو حسن لغيره

وقال النَّبِيُّ - p - : ((اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ فِعْلَ الْخَيْرَاتِ وَتَرْكَ الْمُنْكَرَاتِ وَحُبَّ الْمَسَاكِينِ وَأَنْ تَغْفِرَ لِي وَتَرْحَمَنِي وَإِذَا أَرَدْتَ فِتْنَةَ قَوْمٍ فَتَوَفَّنِي عَيْرَ مَقْتُونٍ أَسْأَلُكَ حُبَّكَ وَحُبَّ مَنْ يُحِبُّكَ وَحُبَّ عَمَلٍ يُقَرِّبُ إِلَى حُبِّكَ «)).⁶⁸⁶

وكان من دعائه - p - : «اللَّهُمَّ ارزُقْنِي حُبَّكَ وَحُبَّ مَنْ يَنْفَعُنِي حُبُّهُ عِنْدَكَ اللَّهُمَّ مَا رَزَقْتَنِي مِمَّا أَحْبَبْتُ فَاجْعَلْهُ قُوَّةً لِي فِيمَا تُحِبُّ اللَّهُمَّ وَمَا رَوَيْتَ عَنِّي مِمَّا أَحْبَبْتُ فَاجْعَلْهُ لِي فِرَاعًا فِيمَا تُحِبُّ «..⁶⁸⁷

ورُوي عنه - p - أنه كان يدعو : ((اللهم اجعل حُبَّكَ أَحَبَّ الْأَشْيَاءِ إِلَيَّ ، وخشيتك أخوف الأشياء عندي ، واقطع عني حاجات الدنيا بالشوق إلى لقاءك ، وإذا أقررت أعين أهل الدنيا من دنياهم ، فأفرز عيني من عبادتك))⁶⁸⁸.
فأهل هذه الدرجة من المقربين ليس لهم هم إلا فيما يُقربهم من يُحبهم ، ويحبونه ، قال بعض السلف : العمل على المخافة قد يُعيِّره الرجاء ، والعمل على المحبة لا يدخله الفتور ، ومن كلام بعضهم : إذا سئم البطالون من بطالتهم ، فلن يسأم محبوك من مناجاتك وذكرك.

قال فرقد السبخي : قرأت في بعض الكتب : من أحبَّ الله ، لم يكن عنده شيء آثر من هواه ، ومن أحبَّ الدنيا ، لم يكن عنده شيء آثر من هوى نفسه ، والمحبة لله تعالى أمير مؤمَّر على الأمراء زمرة أول الزمر يوم القيامة ، ومجلسه أقرب المجالس فيما هنالك ، والمحبة منتهى القرية والاجتهاد ، ولن يسأم المحبون من طول اجتهادهم لله - عز وجل - يُحبونه ويحبون ذكره ويحبونه إلى خلقه يمشون بين عباده بالنصائح ،

⁶⁸⁶ - المعجم الكبير للطبراني - (ج 15 / ص 22)(16640) والمستدرک للحاکم(1932) ومسنند

البيزار(4172) وسنن الترمذی (3543) ومسنند البيزار(5385)

عن معاذ بن جبل ، به . وهو جزء من حديث طويل ، صحيح

⁶⁸⁷ - سنن الترمذی (3829) ومصنف ابن أبي شيبة (235) - (ج 10 / ص 354)(30208) وجامع

الأصول 341/4 والدعا طب (1403) وهو صحيح

⁶⁸⁸ - الاتحاف 78/5 و549/9 و609 و حلية 226/1 و282/8 ، وفيه ضعف

ويخافون عليهم من أعمالهم يوم تبدو الفضائح ، أولئك أولياء الله وأحبائه ، وأهل صفوته ، أولئك الذين لا راحة لهم دون لقائه .

وقال فتح الموصلي : المحب لا يجد مع حب الله - عز وجل - للدنيا لذةً ، ولا يغفل عن ذكر الله طرفة عين .

وقال محمد بن النضر الحارثي : ما يكاد يملُّ القربة إلى الله تعالى محبُّ الله - عز وجل - ، وما يكاد يسأم من ذلك .

وقال بعضهم : المحبُّ لله طائر القلب ، كثير الذكر ، متسبب إلى رضوانه بكل سبيل يقدر عليها من الوسائل والنوافل دوماً دوماً ، وشوقاً شوقاً ، وأنشد بعضهم :

وَكُنْ لِرَبِّكَ ذَا حُبِّ لِيَتَّخِذَهُ إِنَّ الْمَحْبِينَ لِلْأَحْبَابِ حُدَامُ

وأنشد آخر :

مَا لِلْمُحِبِّ سِوَى إِرَادَةِ حُبِّهِ إِنَّ الْمَحْبَّ بِكُلِّ بَرٍّ يَضْرَعُ

ومن أعظم ما يُتقرب به العبد إلى الله تعالى مِنَ النَّوَافِلِ : كثرة تلاوة القرآن ، وسماعه بتفكير وتدبير وتفهم ، قال خباب بن الأرت لرجل : تقرب إلى الله ما استطعت ، واعلم أنك لن تقرب إليه بشيء هو أحبُّ إليه من كلامه ⁶⁸⁹ .

وفي " الترمذي " عن أبي أمامة مرفوعاً ⁶⁹⁰ : ((وَمَا تَقَرَّبَ الْعِبَادُ إِلَى اللَّهِ بِمِثْلِ مَا حَرَجَ مِنْهُ)) يعني القرآن ، لا شيء عند المحبين أحلى من كلام محبوبهم ، فهو لذة قلوبهم ،

689 - الإبانة الكبرى لابن بطة (2013) والأسماء والصفات للبيهقي (498) والرد على الجهمية للدارمي

(159) وهو صحيح

690 - الإبانة الكبرى لابن بطة (2006) ومختصر قيام الليل لمحمد بن نصر المروزي (37 و208) ومسنند

أحمد (22966) والمعجم الكبير للطبراني - (ج 7 / ص 163)(7543) وفضائل القرآن لمحمد بن

الضريس(138) وتاريخ بغداد - (ج 3 / ص 205) وتاريخ بغداد - (ج 5 / ص 329) وفيه ضعف

وغايةً مطلوبهم . قال عثمان : لو طَهَّرْتُ قَلُوبَكُمْ ما شَبِعْتُمْ من كلام ربكم ⁶⁹¹ .
وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : مَنْ أَحَبَّ الْقُرْآنَ فَلْيُبَشِّرْ . ⁶⁹² .

قال بعضُ العارفين لمريدٍ : أتحفظُ القرآنَ ؟ قال : لا ، فقال : واغوثاه بالله ! مرید لا
يحفظ القرآن فبم يتنعم ؟ فبم يترنم ؟ فبم يُناجي ربه - عز وجل - ؟

كان بعضهم يُكثِرُ تلاوة القرآن ، ثم اشتغل عنه بغيره ، فرأى في المنام قائلاً يقول له :

إِنْ كُنْتَ تَزْعُمُ حُبِّي فَلِمَ جَفَوْتَ كِتَابِي

أما تأملت ما فيه مِنْ لَطِيفِ عِتَابِي

ومن ذلك : كثرةُ ذكر الله الذي يتواطأ عليه القلبُ واللسان . و عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ،
قَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ : أَيُّ الْأَعْمَالِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى ؟ قَالَ : "أَنْ تَمُوتَ وَلِسَانُكَ
رَطْبٌ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ" . ⁶⁹³

و عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ قَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - « يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى أَنَا عِنْدَ
ظَنِّ عَبْدِي بِي ، وَأَنَا مَعَهُ إِذَا ذَكَرَنِي ، فَإِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي ، وَإِنْ
ذَكَرَنِي فِي مَالٍ ذَكَرْتُهُ فِي مَالٍ خَيْرٍ مِنْهُمْ ، وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ بِشَبْرٍ تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا ، وَإِنْ
تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ بَاعًا ، وَإِنْ أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً » ⁶⁹⁴ ..

⁶⁹¹ - الزهد لأحمد بن حنبل (686) وفضائل الصحابة لأحمد بن حنبل (749) وحلية الأولياء حلية الأولياء -
(ج 3 / ص 295) وفيه انقطاع

⁶⁹² - سنن الدارمي (3386) والتفسير من سنن سعيد بن منصور (3) وأمالي ابن سمعون (171) وحلية
الأولياء - (ج 3 / ص 284) وحلية الأولياء - (ج 3 / ص 296) صحيح

⁶⁹³ - الأحاد والمثاني لابن أبي عاصم (1220) والمعجم الكبير للطبراني - (ج 15 / ص 3)(16607)
والمعجم الكبير للطبراني - (ج 15 / ص 18)(16634) والمعجم الكبير للطبراني - (ج 15 / ص
20)(16637) وشعب الإيمان للبيهقي (545) وصحيح ابن حبان (819) ومسند الشاميين (191 و192
و2035 و2036 و3521) والصحيحة (1836) وصحيح الجامع (165) صحيح

⁶⁹⁴ - صحيح البخاري (7405) ومسلم (6981)

وَعَنْ كَرِيمَةَ ابْنَةِ الْحَسْحَاسِ الْمُرَيْبِيَّةِ أَنَّهَا حَدَّثَتْهُ قَالَتْ حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ وَنَحْنُ فِي بَيْتِ هَذِهِ يَعْنِي أُمَّ الدَّرْدَاءِ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَأْتُرُهُ عَنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنَّهُ قَالَ « أَنَا مَعَ عَبْدِي مَا دَكَّرَنِي وَتَحَرَّكَتْ بِي شَفَقَاتُهُ »⁶⁹⁵ .
 وقال - عز وجل - : { فَادْكُرُونِي أذكُرْكُمْ وَاشْكُرُوا لِي وَلَا تَكْفُرُونِ } (152) سورة البقرة.

وَعَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : لَمَّا غَزَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - - حَيْبَرَ - أَوْ قَالَ لَمَّا تَوَجَّهَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - - أَشْرَفَ النَّاسُ عَلَى وَادٍ ، فَرَفَعُوا أَصْوَاتَهُمْ بِالتَّكْبِيرِ اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : « ارْبِعُوا عَلَيَّ أَنْفُسِكُمْ ، إِنَّكُمْ لَا تَدْعُونَ أَصَمَّ وَلَا غَائِبًا ، إِنَّكُمْ تَدْعُونَ سَمِيعًا قَرِيبًا وَهُوَ مَعَكُمْ » .
 وَأَنَا خَلْفَ دَابَّةِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَسَمِعَنِي وَأَنَا أَقُولُ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ، فَقَالَ لِي « يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ » . قُلْتُ لَبَّيْكَ رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : « أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى كَلِمَةٍ مِنْ كَنْزٍ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ » . قُلْتُ بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي . قَالَ « لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ »⁶⁹⁶ .

وعن أبي موسى الأشعري قال : كنا مع رسول الله ﷺ في غزاة ، فلما أشرفنا على المدينة فكبروا تكبيرة فرفعوا بها أصواتهم ، فقال رسول الله ﷺ : « إن ربكم ليس بأصم ، ولا غائب وهو بينكم وبين رأس رواحلكم »⁶⁹⁷ .
 ومن ذلك : محبة أولياء الله وأحبابه فيه ، ومعاداة أعدائه فيه ، وعن أبي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ جَرِيرٍ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : « إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ لِأُنَاسًا مَا هُمْ بِأَنْبِيَاءَ وَلَا شُهَدَاءَ يَعْطُهُمُ الْأَنْبِيَاءُ وَالشُّهَدَاءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِمَكَانِهِمْ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى » .

⁶⁹⁵ - مسند أحمد (11267) والمعجم الأوسط للطبراني (6810) وصحيح ابن حبان (816) وصحيح

الجامع (1906) وهو صحيح

⁶⁹⁶ - صحيح البخارى (4205) = اربع : ارفق بنفسك واخفض صوتك

⁶⁹⁷ - صحيح ابن خزيمة (2361) صحيح

قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ تُخْرِتُنَا مِنْ هُمْ. قَالَ « هُمْ قَوْمٌ نَحَابُوا بِرُوحِ اللَّهِ عَلَى غَيْرِ أَرْحَامٍ بَيْنَهُمْ وَلَا أَمْوَالٍ يَتَعَاطَوْهَا فَوَاللَّهِ إِنَّ وُجُوهُهُمْ لَنُورٌ وَإِنَّهُمْ عَلَى نُورٍ لَا يَخَافُونَ إِذَا خَافَ النَّاسُ وَلَا يَحْزَنُونَ إِذَا حَزِنَ النَّاسُ ». وَقَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ: { أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفَ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ }⁶⁹⁸ (يونس : 62) .

وَعَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ ، قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ : { لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبَدَ لَكُمْ تَسْأَلُكُمْ } [المائدة 101] ، قَالَ : فَنَحْنُ نَسْأَلُهُ ، إِذْ قَالَ : " إِنْ لِلَّهِ عِبَادًا لَيْسُوا بِأَنْبِيَاءَ وَلَا شُهَدَاءَ يَعْطِبُهُمُ النَّبِيُّونَ وَالشُّهَدَاءُ بِفِرْعَمٍ وَمَقْعَدِهِمْ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ " .

قَالَ : وَفِي نَاحِيَةِ الْقَوْمِ أَعْرَابِيٌّ ، فَقَامَ فَجَنَّا عَلَى رُكْبَتَيْهِ وَرَمَى بِيَدَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : حَدَّثَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ عَنْهُمْ مَنْ هُمْ ؟ قَالَ : فَرَأَيْتُ وَجْهَ النَّبِيِّ ﷺ يَنْتَشِرُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : " عِبَادٌ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ مِنْ بُلْدَانٍ شَتَّى وَقَبَائِلٍ مِنْ شُعُوبِ أَرْحَامِ الْقَبَائِلِ ، لَمْ يَكُنْ بَيْنَهُمْ أَرْحَامٌ يَتَوَاصَلُونَ بِهَا لِلَّهِ ، لَا دُنْيَا يَتَبَادَلُونَ بِهَا ، يَتَحَابُّونَ بِرُوحِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، يَجْعَلُ اللَّهُ وُجُوهُهُمْ نُورًا ، يَجْعَلُ لَهُمْ مَنَابِرَ مِنْ لُؤْلُؤٍ قُدَّامَ الرَّحْمَنِ تَعَالَى ، يَفْرَعُ النَّاسُ وَلَا يَفْرَعُونَ ، وَيَخَافُ النَّاسُ وَلَا يَخَافُونَ " .⁶⁹⁹

وَعَنْ عَمْرِو بْنِ الْجُمُوحِ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ -p- يَقُولُ « لَا يَحِقُّ الْعَبْدُ صَرِيحَ الْإِيمَانِ حَتَّى يُحِبَّ لِلَّهِ تَعَالَى وَيُبْغِضَ لِلَّهِ فَإِذَا أَحَبَّ لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَأَبْغَضَ لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فَقَدْ اسْتَحَقَّ الْوَلَاءَ مِنَ اللَّهِ وَإِنَّ أَوْلِيَاءِي مِنْ عِبَادِي وَأَحْبَائِي مِنْ خَلْقِي الَّذِينَ يُذَكِّرُونَ بِذِكْرِي وَأُذَكِّرُ بِذِكْرِهِمْ »⁷⁰⁰ .

698 - سنن أبي داود (3529) وحلية الأولياء - (ج 1 / ص 2) في إسناد انقطاع إلا أن للحديث شواهد.

699 - مصنف عبد الرزاق (20325) والمعجم الكبير للطبراني - (ج 3 / ص 467) (3355) ومبارك 248

والإتحاف 174/6 حسن

700 - مسند أحمد (15948) وحلية الأولياء - (ج 1 / ص 2) وسير أعلام النبلاء (252/1) وفيه ضعف

وسئل المرتعش : بم تُنال المحبة ؟ قال : بموالة أولياء الله ، ومعاداة أعدائه ⁷⁰¹ ، وأصله الموافقة

وفي " الزهد " للإمام أحمد عن عطاء بن يسار ، قال : قال موسى - عليه السلام - : يا رب ، مَنْ هُمْ أَهْلُكَ الَّذِينَ تُظَلِّمُهُمْ فِي ظِلِّ عَرْشِكَ ؟ قَالَ : يَا مُوسَى ، هُمْ البريئة أيديهم ، الطَّاهِرَةُ قُلُوبِهِمْ ، الَّذِينَ يَتَحَابُّونَ بِجَلَالِي ، الَّذِينَ إِذَا ذَكَرْتَ ذَكَرُوا بِي ، وَإِذَا ذَكَرُوا ذَكَرْتَ بِذِكْرِهِمْ ، الَّذِينَ يُسَبِّغُونَ الْوَضُوءَ فِي الْمَكَارِهِ ، وَيُؤَيَّبُونَ إِلَيَّ ذَكَرِي ، كَمَا تُنَيِّبُ النَّسُورُ إِلَى وَكُورِهَا ، وَيَكْلِفُونَ بُحْيِي كَمَا يَكْلِفُ الصَّبِيُّ النَّاسَ ، وَيَغْضَبُونَ لِحَارْمِي إِذَا اسْتُحِلَّتْ ، كَمَا يَغْضَبُ النَّمْرُ إِذَا حَرِبَ .⁷⁰²

والخلاصة أنَّ النوافل هي الإتيان بالأعمال الصالحة زيادة على الفرائض، وفعلها مع الاستمرار عليها يجلب محبة الله عزَّ وجلَّ، وإذا حصلت له المحبة ظفر بتسديد الله في تصرفاته، فلا يسمع إلا ما هو حق، ولا يرى إلا ما هو حق، ولا ينال إلا ما هو حق، ولا يمشي إلا إلى ما هو حق، وأكرمه الله بإجابة دعوته إذا دعاه، وإعادته بما استعاده منه.⁷⁰³

=====

701 - أخرجه : أبو عبد الرحمان السلمي في " طبقات الصوفية " : 351

702 - الزهد لأحمد بن حنبل (395) عنه و شعب الإيمان للبيهقي (9200) عن مالك بن دينار وكلاهما صحيح إليه

إسباغ الوضوء : إتمامه وإكماله واستيعاب أعضائه بالغسل

703 - فتح القوي المتين في شرح الأربعين وتتمة الخمسين - (ج 1 / ص 129)

أَوْلِيَاءُ اللَّهِ عَلَى طَبَقَتَيْنِ

سَابِقُونَ مُقَرَّبُونَ وَأَصْحَابُ يَمِينٍ مُقْتَصِدُونَ⁷⁰⁴

ذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِي عِدَّةِ مَوَاضِعَ مِنْ كِتَابِهِ الْعَزِيزِ فِي أَوَّلِ سُورَةِ الْوَاقِعَةِ وَآخِرِهَا وَفِي سُورَةِ الْإِنْسَانِ ؛ وَالْمُطَفِّفِينَ وَفِي سُورَةِ فَاطِرٍ فَإِنَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ذَكَرَ فِي الْوَاقِعَةِ الْقِيَامَةَ الْكُبْرَى فِي أَوَّلِهَا وَذَكَرَ الْقِيَامَةَ الصُّغْرَى فِي آخِرِهَا فَقَالَ فِي أَوَّلِهَا : { إِذَا وَقَعَتِ الْوَاقِعَةُ (1) لَيْسَ لِيُوقِعْتَهَا كَازِبَةٌ (2) حَافِضَةٌ رَافِعَةٌ (3) إِذَا رُجَّتِ الْأَرْضُ رَجًّا (4) وَبُسَّتِ الْجِبَالُ بَسًّا (5) فَكَانَتْ هَبَاءً مُنْبَثًّا (6) وَكُنْتُمْ أَزْوَاجًا ثَلَاثَةً (7) فَأَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ مَا أَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ (8) وَأَصْحَابُ الْمَشْأَمَةِ مَا أَصْحَابُ الْمَشْأَمَةِ (9) وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ (10) أُولَئِكَ الْمُقَرَّبُونَ (11) فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ (12) ثَلَاثَةٌ مِنَ الْأَوْلِيَيْنِ (13) وَقَلِيلٌ مِنَ الْآخِرِينَ (14) } [الواقعة/1-14] ، فَهَذَا تَفْسِيمُ النَّاسِ إِذَا قَامَتِ الْقِيَامَةُ الْكُبْرَى الَّتِي يَجْمَعُ اللَّهُ فِيهَا الْأَوْلِيَيْنِ وَالْآخِرِينَ كَمَا وَصَفَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ ذَلِكَ فِي كِتَابِهِ فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ . ثُمَّ قَالَ تَعَالَى فِي آخِرِ السُّورَةِ : فَلَوْلَا أَيُّ : فَهَلَا { فَلَوْلَا إِذَا بَلَغَتِ الْحُلُقُومَ (83) وَأَنْتُمْ حِينِيذٍ تَنْظُرُونَ (84) وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْكُمْ وَلَكِنْ لَا تُبْصِرُونَ (85) فَلَوْلَا إِنْ كُنْتُمْ غَيْرَ مَدِينِينَ (86) تَرْجِعُونَهَا إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ (87) فَأَمَّا إِنْ كَانَ مِنَ الْمُقَرَّبِينَ (88) فَرَوْحٌ وَرَيْحَانٌ وَجَنَّةُ نَعِيمٍ (89) وَأَمَّا إِنْ كَانَ مِنَ أَصْحَابِ الْيَمِينِ (90) فَسَلَامٌ لَكَ مِنْ أَصْحَابِ الْيَمِينِ (91) وَأَمَّا إِنْ كَانَ مِنَ الْمُكَذِّبِينَ الضَّالِّينَ (92) فَنُزُلٌ مِنْ حَمِيمٍ (93) وَتَصْلِيئُكَ جَحِيمٍ (94) إِنَّ هَذَا لَهُوَ حَقُّ الْيَقِينِ (95) فَسَبِّحْ بِاسْمِ رَبِّكَ الْعَظِيمِ (96) } سورة الواقعة .

وَقَالَ تَعَالَى فِي سُورَةِ الْإِنْسَانِ : { إِنَّا هَدَيْنَاهُ السَّبِيلَ إِمَّا شَاكِرًا وَإِمَّا كَفُورًا (3) إِنَّا أَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ سَلَاسِلَ وَأَعْلَالًا وَسَعِيرًا (4) إِنَّ الْأَبْرَارَ يَشْرَبُونَ مِنْ كَأْسٍ كَانَ مِزَاجُهَا كَافُورًا (5) عَيْنًا يَشْرَبُ بِهَا عِبَادُ اللَّهِ يُفَجِّرُونَهَا تَفْجِيرًا (6) يُوفُونَ بِالْآئِدِ

704 - الفرقان بين أولياء الرحمن وأوليا الشيطان بتحقيقي ص 258-261

وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيرًا (7) وَيُطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا (8) إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ اللَّهِ لَا نُرِيدُ مِنْكُمْ جَزَاءً وَلَا شُكْرًا (9) إِنَّا نَخَافُ مِنْ رَبِّنَا يَوْمًا عَبُوسًا قَمْطَرِيرًا (10) فَوَقَاهُمُ اللَّهُ شَرَّ ذَلِكَ الْيَوْمِ وَلَقَّاهُمْ نَضْرَةً وَسُرُورًا (11) وَجَزَاهُمْ بِمَا صَبَرُوا جَنَّةً وَحَرِيرًا (12) مُتَّكِنِينَ فِيهَا عَلَى الْأَرَائِكِ لَا يَرَوْنَ فِيهَا شَمْسًا وَلَا زَمَهْرِيرًا (13) .

وَكَذَلِكَ ذَكَرَ فِي سُورَةِ الْمُطَفِّفِينَ فَقَالَ : كَلَّا إِنَّ كِتَابَ الْفُجَارِ لَفِي سَجِّينِ (7) وَمَا أَدْرَاكَ مَا سَجِّينُ (8) كِتَابٌ مَرْفُومٌ (9) وَيَلْ يَوْمَئِذٍ لِلْمُكَذِّبِينَ (10) الَّذِينَ يَكْذِبُونَ يَوْمَ الدِّينِ (11) وَمَا يَكْذِبُ بِهِ إِلَّا كُلُّ مُعْتَدٍ أَثِيمٍ (12) إِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِ آيَاتُنَا قَالَ أَسَاطِيرُ الْأُولِينَ (13) كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ (14) كَلَّا إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَمَحْجُوبُونَ (15) ثُمَّ إِنَّهُمْ لَصَالُو الْجَحِيمِ (16) ثُمَّ يُقَالُ هَذَا الَّذِي كُنْتُمْ بِهِ تُكَذِّبُونَ (17) كَلَّا إِنَّ كِتَابَ الْأَبْرَارِ لَفِي عِلِّيِّينَ (18) وَمَا أَدْرَاكَ مَا عِلِّيُّونَ (19) كِتَابٌ مَرْفُومٌ (20) يَشْهَدُهُ الْمُقَرَّبُونَ (21) إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ (22) عَلَى الْأَرَائِكِ يَنْظُرُونَ (23) تَعْرِفُ فِي وُجُوهِهِمْ نَضْرَةَ النَّعِيمِ (24) يُسْمِعُونَ مِنَ رَحِيقٍ مَخْتومٍ (25) خِتَامُهُ مِسْكٌ وَفِي ذَلِكَ فَلْيَتَنَافَسِ الْمُتَنَافِسُونَ (26) .

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَعَبْرَهُ مِنَ السَّلَفِ قَالُوا يُمَزَّجُ لِأَصْحَابِ الْيَمِينِ مَرْجًا وَيَشْرَبُ بِهَا الْمُقَرَّبُونَ صَرْفًا وَهُوَ كَمَا قَالُوا⁷⁰⁵ . فَإِنَّهُ تَعَالَى قَالَ : { يَشْرَبُ بِهَا } وَمَنْ يُقَالُ : يَشْرَبُ مِنْهَا لِأَنَّهُ ضَمَّنَ ذَلِكَ قَوْلُهُ يَشْرَبُ يَعْنِي يُرْوَى بِهَا فَإِنَّ الشَّارِبَ قَدْ يَشْرَبُ وَلَا يُرْوَى فَإِذَا قِيلَ يَشْرَبُونَ مِنْهَا لَمْ يَدُلَّ عَلَى الرَّيِّ، فَإِذَا قِيلَ يَشْرَبُونَ بِهَا كَانَ

705 - تفسير الطبري - (ج 24 / ص 107) وتفسير الطبري - (ج 24 / ص 300 و301) وتفسير ابن كثير - (ج 8 / ص 353) ومصنف ابن أبي شيبة (ج 13 / ص 14)(34085) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ : مَخْتومٌ مَمْزُوجٌ خِتَامُهُ مِسْكٌ ، قَالَ : طَعْمُهُ وَرِيحُهُ تَسْنِيمٌ عَيْنٌ فِي الْجَنَّةِ يَشْرَبُ بِهَا الْمُقَرَّبُونَ صَرْفًا وَمَمْزُوجٌ لِأَصْحَابِ الْيَمِينِ .

وهو صحيح

وبرقم(34086) عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحَارِثِ وَمِزَاجُهُ مِنْ تَسْنِيمٍ عَيْنًا يَشْرَبُ بِهَا الْمُقَرَّبُونَ صَرْفًا وَمَمْزُوجٌ لِسَائِرِ أَهْلِ الْجَنَّةِ

. صحيح

الْمَعْنَى يَزُورُونَ بِهَا، فَالْمُقَرَّبُونَ يَزُورُونَ بِهَا فَلَا يَحْتَاجُونَ مَعَهَا إِلَى مَا دُوَّهَا ؛ فَلِهَذَا يَشْرَبُونَ مِنْهَا صِرْفًا بِخِلَافِ أَصْحَابِ الْيَمِينِ فَإِنَّهَا مُرِجَتْ لَهُمْ مَرْجًا، وَهُوَ كَمَا قَالَ تَعَالَى فِي سُورَةِ الْإِنْسَانِ: { إِنَّ الْأَبْرَارَ يَشْرَبُونَ مِنْ كَأْسٍ كَانَ مِزَاجُهَا كَافُورًا (5) عَيْنًا يَشْرَبُ بِهَا عِبَادُ اللَّهِ يُفَجِّرُونَهَا تَفْجِيرًا (6) } .

فَعِبَادُ اللَّهِ هُمُ الْمُقَرَّبُونَ الْمَذْكُورُونَ فِي تِلْكَ السُّورَةِ، وَهَذَا لِأَنَّ الْجَزَاءَ مِنْ جِنْسِ الْعَمَلِ⁷⁰⁶ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ نَفَسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ الدُّنْيَا نَفَسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ يَسَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ وَعَشَّيْتُهُمُ الرَّحْمَةَ وَخَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ وَمَنْ بَطَأَ بِهِ عَمَلُهُ لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ» . رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ⁷⁰⁷.

قال النووي رحمه الله تعالى باب قضاء حوائج المسلمين الحوائج ما يحتاجه الإنسان ليكمل به أموره وأما الضروريات فهي ما يضطر إليه الإنسان ليدفع به ضررا ودفع الضرورات واجب فإنه يجب على الإنسان إذا رأى أخاه في ضرورة أن يدفع ضرورته

706 - قلت : هذا القاعدة ثابتة بالقرآن والسنة والإجماع ، وقد ذكرها شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في مواضع كثيرة انظر مجموع الفتاوى - (ج 1 / ص 192) و (ج 1 / ص 200) و (ج 1 / ص 276) و (ج 2 / ص 393) و (ج 6 / ص 482) و (ج 8 / ص 338) و (ج 10 / ص 304) و (ج 10 / ص 308) و (ج 15 / ص 27) وفتاوى ورسائل محمد بن إبراهيم آل الشيخ - (ج 3 / ص 129) وفتاوى الشبكة الإسلامية معدلة - (ج 3 / ص 3431) رقم الفتوى 16158 الجزء من جنس العمل، والعفو أقرب للتقوى و (ج 3 / ص 5422) رقم الفتوى 19031 الوعيد لا يلزم أن يقع و (ج 9 / ص 2257) رقم الفتوى 62719 امرأة الزاني تصير زانية من وجوه كثيرة والدرر السننية في الأجوبة النجدية - الرقمية - (ج 8 / ص 174) ومجلة مجمع الفقه الإسلامي - (ج 2 / ص 23947) وإعلام الموقعين عن رب العالمين - (ج 1 / ص 265)
707 - صحيح مسلم (7028)

فإذا رآه في ضرورة إلى الطعام أو إلى الشراب أو إلى التدفأة أو إلى التبردة وجب عليه أن يقضي حاجته ووجب عليه أن يزيل ضرورته ويرفعها .

حتى إن أهل العلم يقولون لو اضطر الإنسان إلى طعام في يد شخص أو إلى شرابه والشخص الذي بيده الطعام أو الشراب غير مضطر إلى هذا الطعام أو الشراب ومنعه بعد طلبه ومات هذا المضطر فإنه يضمن لأنه فرط في إنقاذ أخيه من هلكة أما إذا كان الأمر حاجيا وليس ضروريا فإن الأفضل أن تعين أخاك على حاجته وأن تيسرها له ما لم تكن الحاجة فيها مضرته فإن كانت الحاجة فيها مضرته فلا تعنه لأن الله يقول ولا تعاونوا على الإثم والعدوان فلو فرض أن شخصا احتاج إلى شرب دخان وطلب منك أن تعينه بدفع القيمة له أو شرائه له أو ما أشبه ذلك فإنه لا يحل لك أن تعينه ولو كان محتاجا حتى لو رأيت ضائقا يريد أن يشرب الدخان فلا تعنه لقول الله تعالى { ولا تعاونوا على الإثم والعدوان } حتى لو كان أباك فإنك لا تعنه على هذا حتى لو غضب عليك إذا لم تأت به فليغضب لأنه غضب في غير موضع الغضب بل إنك إذا امتنعت من أن تأتي لأبيك بما يضره فإنك تكون بارا به ولا تكون عاقا له لأن هذا هو الإحسان فأعظم الإحسان أن تمنع أباك بما يضره قال النبي عليه الصلاة والسلام انصر أخاك ظالما أو مظلوما قالوا يا رسول الله كيف ننصره إذا كان ظالما قال تمنعه من الظلم فذلك نصرك إياه وعلى هذا فإن ما ذكره المؤلف في باب قضاء حوائج المسلمين يريد بذلك الحوائج المباحة فإنه ينبغي لك أن تعين أخاك عليها فإن الله في عونك ما كنت في عون أخيك .

ثم ذكر المؤلف أحاديث مر الكلام عليها فلا حاجة إلى إعادتها إلا أن فيها بعض الجمل تحتاج إلى كلام منها قوله من يسر على معسر يسر الله عليه في الدنيا والآخرة فإذا رأيت معسرا ويسرت عليه الأمر يسر الله عليك في الدنيا والآخرة مثل أن ترى شخصا ليس بيده ما يشتري لأهله من طعام وشراب لكن ليس عنده ضرورة فأنت إذا يسرت عليه يسر الله عليك في الدنيا والآخرة ومن ذلك أيضا إذا كنت تطلب

شخصاً معسراً فإنه يجب عليك أن تيسر عليه وجوباً لقوله تعالى { وإن كان ذو عسرة فنظرة إلى ميسرة } وقد قال العلماء رحمهم الله من كان له غريم معسر فإنه يجرم عليه أن يطلب منه الدين أو أن يطالبه به أو أن يرفع أمره إلى الحاكم بل يجب عليه إنظاره ويوجد بعض الناس والعياذ بالله ممن لا يخافون الله ولا يرحمون عباد الله يطالبون المعسرين ويضيقون عليهم ويرفعونهم إلى الجهات المستولة فيحبسون ويؤذون ويمنعون من أهلهم ومن ديارهم كل هذا بسبب الظلم وإن كان الواجب على القاضي إذا ثبت عنده إعسار الشخص فواجب عليه أن يرفع الظلم عنه وأن يقول لغرمائه ليس لكم شيء ثم إن بعض الناس والعياذ بالله إذا كان لهم غريم معسر يحتال عليه بأن يدينه مرة أخرى ربما فيقول مثلاً اشتر مني السلعة الفلانية بزيادة على ثمنها وأوفني أو يتفق مع شخص ثالث يقول اذهب تدين من فلان وأوفني وهكذا حتى يصبح هذا المسكين بين يدين هذين الظالمين كالكرة بين يدي الصبي يلعب بها والعياذ بالله .

والمهم أن عليكم إذا رأيتم شخصاً يطالب معسراً أن تبينوا له أنه آثم وأن ذلك حرام عليه وأنه يجب عليه إنظاره بقول الله تعالى { وإن كان ذو عسرة فنظرة إلى ميسرة } وأنه إذا ضيق على أخيه المسلم فإنه يوشك أن يضيق الله عليه في الدنيا أو في الآخرة أو في الدنيا والآخرة معاً ويوشك أن يعجل به العقوبة ومن العقوبة أن يستمر في مطالبة هذا المعسر وهو معسر لأنه كلما طالبه ازداد إثماً وعلى العكس من ذلك فإنه يوجد بعض الناس والعياذ بالله يماطلون بالحقوق التي عليهم مع قدرتهم على وفائهم فتجده يأتيه صاحب الحق فيقول غداً وإذا أتاه في غد قال بعد غد وهكذا وقد ثبت عن النبي **p** أنه قال مطل الغنى ظلم وإذا كان ظلماً فإن أي ساعة أو لحظة تمضي وهو قادر على وفاء دينه فإنه لا يزداد بها إلا إثماً نسأل الله لنا ولكم السلامة والعافية

708 .

708 - شرح رياض الصالحين لابن عثيمين - (ج 2 / ص 342)

وَقَالَ **p** : « الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُمُ الرَّحْمَنُ ارْحَمُوا أَهْلَ الْأَرْضِ يَرْحَمَكُم مِّنَ فِي السَّمَاءِ » .
 قَالَ التِّرْمِذِيُّ : حَدِيثٌ صَحِيحٌ ⁷⁰⁹ .

وَفِي الْحَدِيثِ الْآخِرِ الصَّحِيحِ الَّذِي فِي السُّنَنِ : « الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُمُ الرَّحْمَنُ ارْحَمُوا مَنَ فِي الْأَرْضِ يَرْحَمَكُم مِّنَ فِي السَّمَاءِ الرَّحْمَنُ شُجْنَةٌ مِّنَ الرَّحْمَنِ فَمَنَ وَصَلَهَا وَصَلَهُ اللَّهُ وَمَنَ قَطَعَهَا قَطَعَهُ اللَّهُ » ⁷¹⁰ .

وَقَالَ : « الرَّحْمُ مَنَ وَصَلَهَا وَصَلَهُ اللَّهُ وَمَنَ قَطَعَهَا قَطَعَهُ اللَّهُ » ⁷¹¹ . وَمِثْلُ هَذَا كَثِيرٌ .
 وَأَوْلِيَاءُ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى نَوْعَيْنِ : مُقَرَّبُونَ وَأَصْحَابُ يَمِينٍ كَمَا تَقَدَّمَ . وَقَدْ ذَكَرَ النَّبِيُّ **p** عَمَلَ الْقِسْمَيْنِ فِي حَدِيثِ الْأَوْلِيَاءِ فَقَالَ : « إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ مَنَ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ بَارَزَنِي بِالْحَرْبِ ، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ ، وَمَا يَزَالُ يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا ، وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا وَلَعِنَ سَأَلَنِي عَبْدِي أُعْطِيْتُهُ ، وَلَعِنَ اسْتَعَادَنِي لِأَعِيدْتُهُ » ⁷¹² .

⁷⁰⁹ - سنن أبي داود (4943) وسنن الترمذی (2049) صحيح ، وانظر شرحه في تحفة الأحودي - (ج 5 / ص 148)

⁷¹⁰ - مسند أحمد مسند أحمد (1702 و 25068) وسنن الترمذی (2049) صحيح
 (الرَّحْمُ شُجْنَةٌ) بِكَسْرِ الْمُعْجَمَةِ وَسُكُونِ الْجِيمِ بَعْدَهَا نُونٌ وَجَاءَ بِضَمِّ أَوَّلِهِ وَفَتْحِهِ رَوَايَةٌ وَلُغَةٌ ، وَأَصْلُ الشُّجْنَةِ عُرْوَةُ الشَّجَرِ الْمُشْتَبِكَةِ ، وَالشُّجْنُ بِالتَّحْرِيكِ وَاحِدُ الشُّجُونِ ، وَهِيَ طُرُقُ الْأَوْدِيَةِ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : الْحَدِيثُ دُو شُجُونٍ ، أَيَّ يَدْخُلُ بَعْضُهُ فِي بَعْضٍ

(مِّنَ الرَّحْمَنِ) أَيُّ أُخِذَ اسْمُهَا مِّنَ هَذَا الْإِسْمِ كَمَا فِي حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ فِي السُّنَنِ مَرْفُوعًا : " أَنَا الرَّحْمَنُ خَلَقْتُ الرَّحْمَ وَشَفَقْتُ لَهَا اسْمًا مِّنَ اسْمِي " . وَالْمَعْنَى أَنَّهُ أَثَرٌ مِّنَ آثَارِ الرَّحْمَةِ مُشْتَبِكَةٌ بِهَا ، فَالْقَاطِعُ لَهَا مُنْقَطِعٌ مِّنَ رَحْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى . وَقَالَ الْإِسْمَاعِيلِيُّ : مَعْنَى الْحَدِيثِ أَنَّ الرَّحْمَ أُشْتُقَ اسْمُهَا مِّنَ اسْمِ الرَّحْمَنِ فَلَهَا بِهِ غُلْفَةٌ ، وَلَيْسَ مَعْنَاهُ أَنَّهَا مِّنَ ذَاتِ اللَّهِ ، تَعَالَى اللَّهُ عَنَ ذَلِكَ ، ذَكَرَهُ الْخَافِضُ فِي الْفَتْحِ . تحفة الأحودي - (ج 5 / ص 148)

⁷¹¹ - مسند أحمد (25068) صحيح

⁷¹² - السنن الكبرى للبيهقي (ج 3 / ص 346)(6622) وهذا لفظه والبخاري (6502)

فَالْأَبْرَارُ أَصْحَابُ الْيَمِينِ هُمْ الْمُتَّقِرُونَ إِلَيْهِ بِالْفَرَائِضِ يَفْعَلُونَ مَا أَوْجَبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ ، وَيَتْرَكُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَلَا يُكَلِّفُونَ أَنْفُسَهُمْ بِالْمَنْدُوبَاتِ ؛ وَلَا الْكُفَّ عَنْ فُضُولِ الْمُبَاحَاتِ .

وَأَمَّا السَّائِبُونَ الْمُفْرَبُونَ فَتَقَرَّبُوا إِلَيْهِ بِالنَّوَافِلِ بَعْدَ الْفَرَائِضِ ، فَفَعَلُوا الْوَاجِبَاتِ وَالْمُسْتَحَبَاتِ وَتَرَكُوا الْمُحَرَّمَاتِ وَالْمَكْرُوهَاتِ ، فَلَمَّا تَقَرَّبُوا إِلَيْهِ بِجَمِيعِ مَا يَقْدِرُونَ عَلَيْهِ مِنْ مَحَبُوبَاتِهِمْ أَحَبَّهُمُ الرَّبُّ حُبًّا تَامًّا كَمَا قَالَ تَعَالَى : { وَلَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ } يَعْنِي الْحُبَّ الْمُطْلَقَ كَقَوْلِهِ تَعَالَى : { اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ (6) صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ (7) } [الفاحة/6، 7] ، أَيُّ أَنْعَمَ عَلَيْهِمُ الْإِنْعَامَ الْمُطْلَقَ التَّامَّ الْمَذْكُورَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : { وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا } (69) سُورَةُ النِّسَاءِ ، فَهَؤُلَاءِ الْمُفْرَبُونَ صَارَتْ الْمُبَاحَاتُ فِي حَقِّهِمْ طَاعَاتٍ يَتَقَرَّبُونَ بِهَا إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ⁷¹³ ، فَكَانَتْ أَعْمَالُهُمْ كُلُّهَا عِبَادَاتٍ لِلَّهِ فَشَرِبُوا صِرْفًا كَمَا عَمِلُوا لَهُ صِرْفًا ، وَالْمُقْتَصِدُونَ كَانُوا فِي أَعْمَالِهِمْ مَا فَعَلُوهُ لِنُفُوسِهِمْ فَلَا يُعَاقَبُونَ عَلَيْهِ وَلَا يُثَابُونَ عَلَيْهِ فَلَمْ يَشْرَبُوا صِرْفًا ؛ بَلْ مُزِجَ لَهُمْ مِنْ شَرَابِ الْمُفْرَبِينَ بِحَسَبِ مَا مَزَجُوهُ فِي الدُّنْيَا .

" فَإِذَا قِيلَ الْمُبَاحُ وَاجِبٌ بِمَعْنَى وَجُوبِ الْوَسَائِلِ أَيُّ قَدْ يُتَوَسَّلُ بِهِ إِلَى فِعْلٍ وَاجِبٍ وَتَرَكَ مُحَرَّمٌ فَهَذَا حَقٌّ . ثُمَّ إِنَّ هَذَا يُعْتَبَرُ فِيهِ الْقَصْدُ ؛ فَإِنْ كَانَ الْإِنْسَانُ يَقْصِدُ أَنْ يَشْتَغَلَ بِالْمُبَاحِ لِيَتْرَكَ الْمُحَرَّمَ مِثْلُ مَنْ يَشْتَغَلَ بِالنَّظَرِ إِلَى امْرَأَتِهِ وَوَطْئِهَا لِيَدَعَ بِذَلِكَ النَّظَرَ إِلَى الْأَجْنَبِيَّةِ وَوَطْئِهَا أَوْ يَأْكُلُ طَعَامًا حَلَالًا لِيَشْتَغَلَ بِهِ عَنِ الطَّعَامِ الْحَرَامِ فَهَذَا

713 - ففي شرح النووي على مسلم - (ج 3 / ص 446) : (وفي بضع أحدكم صدقة) هو بضم الباء ، ويُطلق على الجماع ، ويُطلق على الفرج نفسه ، وكلاهما تصح إرادته هنا ، وفي هذا دليل على أن المباحات تصير طاعات بالنيات الصادقات ، فالجماع يكون عبادة إذا نوى به قضاء حق الزوجة ومعاشرتها بالمعروف الذي أمر الله تعالى به ، أو طلب ولد صالح ، أو إعفاف نفسه أو إعفاف الزوجة ومنعهما جميعاً من النظر إلى حرام ، أو الفكر فيه ، أو هم به ، أو غير ذلك من المقاصد الصالحة .

يُنَابُ عَلَى هَذِهِ النِّيَّةِ وَالْفِعْلِ ؛ كَمَا بَيَّنَّ ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ فَعَنْ أَبِي دَرٍّ أَنَّ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالُوا لِلنَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَا رَسُولَ اللَّهِ ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ بِالْأَجُورِ يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ وَيَتَصَدَّقُونَ بِمُضُولِ أَمْوَالِهِمْ. قَالَ « أَوْلَيْسَ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ مَا تَصَدَّقُونَ إِنَّ بِكُلِّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ وَكُلِّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ وَكُلِّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ وَكُلِّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ وَأَمَرَ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ وَهَيَّ عَنْ مُنْكَرٍ صَدَقَةٌ وَفِي بُضْعِ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ ». قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيَأْتِي أَحَدُنَا شَهْوَتُهُ وَيَكُونُ لَهُ فِيهَا أَجْرٌ قَالَ « أَرَأَيْتُمْ لَوْ وَضَعَهَا فِي حَرَامٍ أَكَانَ عَلَيْهِ فِيهَا وَزْرٌ فَكَذَلِكَ إِذَا وَضَعَهَا فِي الْحَلَائِلِ كَانَ لَهُ أَجْرٌ ». 714

وَعَنْ أَبِي دَرٍّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : فِي بُضْعِ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ قَالُوا : يَا رَسُولَ أَيَأْتِي أَحَدُنَا شَهْوَتُهُ وَيَكُونُ لَهُ فِيهِ أَجْرٌ فَقَالَ : أَرَأَيْتُمْ لَوْ وَضَعَهَا فِي الْحَرَامِ أَكَانَ عَلَيْهِ فِيهِ وَزْرٌ فَكَذَلِكَ إِذَا وَضَعَهَا فِي الْحَلَائِلِ كَانَ لَهُ أَجْرٌ. 715

وَمِنْهُ قَوْلُهُ ﷺ " إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ أَنْ تُؤْتَى رُحْصُهُ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ تُؤْتَى مَعْصِيَتُهُ. " رَوَاهُ أَحْمَدُ وَابْنُ حَبَانَ فِي صَحِيحِهِ 716 .

وَقَدْ يُقَالُ الْمُبَاحُ يَصِيرُ وَاجِبًا بِهَذَا الْإِعْتِبَارِ وَإِنْ تَعَيَّنَ طَرِيقًا صَارَ وَاجِبًا مُعَيَّنًا وَإِلَّا كَانَ وَاجِبًا مُخَيَّرًا لَكِنْ مَعَ هَذَا الْقَصْدِ إِمَّا مَعَ الدُّهُولِ عَنِ ذَلِكَ فَلَا يَكُونُ وَاجِبًا أَصْلًا إِلَّا وَجُوبَ الْوَسَائِلِ إِلَى التَّرَكِّ ، وَتَرَكَ الْمُحَرَّمَ لَا يُشْتَرَطُ فِيهِ الْقَصْدُ . فَكَذَلِكَ مَا يَتَوَسَّلُ بِهِ إِلَيْهِ فَإِذَا قِيلَ هُوَ مُبَاحٌ مِنْ جِهَةِ نَفْسِهِ وَأَنَّهُ قَدْ يَجِبُ وَجُوبَ الْمُخَيَّرَاتِ مِنْ جِهَةِ الْوَسِيلَةِ لَمْ يَمْنَعْ ذَلِكَ . فَالِنِّزَاعُ فِي هَذَا الْبَابِ نِزَاعٌ لَفْظِيٌّ اِعْتِبَارِيٌّ . وَإِلَّا فَالْمَعَانِي الصَّحِيحَةُ لَا يُنَازَعُ فِيهَا مَنْ فَهَمَهَا .

وَالْمَقْصُودُ هُنَا : أَنَّ الْأَبْرَارَ وَأَصْحَابَ الْيَمِينِ قَدْ يَشْتَغِلُونَ بِمُبَاحٍ عَنِ مُبَاحِ آخَرَ فَيَكُونُ كُلُّ مَنْ الْمُبَاحِينَ يَسْتَوِي وَجُودُهُ وَعَدَمُهُ فِي حَقِّهِمْ . أَمَّا السَّائِبُونَ الْمُفْرَبُونَ فَهُمْ إِمَّا

714 - صحيح مسلم (2376)-الدثور : جمع دثر وهو المال العظيم

715 - صحيح ابن حبان - (ج 9 / ص 476)(4167) صحيح

هَذَا خَبْرٌ أَصْلٌ فِي الْمُقَابَسَاتِ فِي الدِّينِ قَالَهُ الشَّيْخُ.

716 - صحيح ابن حبان - (ج 6 / ص 451)(2742) ومسند أحمد (6004) صحيح لغيره

يَسْتَعْمِلُونَ الْمُبَاحَاتِ إِذَا كَانَتْ طَاعَةً لِحُسْنِ الْقَصْدِ فِيهَا ؛ وَالِاسْتِعَانَةَ عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ وَحِينَئِذٍ فَمُبَاحَاتُهُمْ طَاعَاتٌ وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ لَمْ تَكُنْ الْأَفْعَالُ فِي حَقِّهِمْ إِلَّا مَا يَتَرَجَّحُ وَجُودُهُ فَيُؤْمَرُونَ بِهِ شَرْعًا أَمَرَ اسْتِحْبَابٍ أَوْ مَا يَتَرَجَّحُ عَدَمُهُ فَالْأَفْضَلُ لَهُمْ أَلَّا يَفْعَلُوهُ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ إِثْمٌ وَالشَّرِيعَةُ قَدْ بَيَّنَّتْ أَحْكَامَ الْأَفْعَالِ كُلِّهَا فَهَذَا " سَوْأَل " . وَ " سَوْأَلٌ ثَانٍ " وَهُوَ أَنَّهُ إِذَا قُدِّرَ أَنَّ مِنَ الْأَفْعَالِ مَا لَيْسَ فِيهِ أَمْرٌ وَلَا نَهْيٌ كَمَا فِي حَقِّ الْأَبْرَارِ فَهَذَا الْفِعْلُ لَا يُحْمَدُ وَلَا يُذَمُّ وَلَا يُحِبُّ وَلَا يُبْغَضُ وَلَا يُنْظَرُ فِيهِ إِلَّا وَجُودُ الْقَدْرِ وَعَدَمُهُ ؛ بَلْ إِنْ فَعَلُوهُ لَمْ يُحْمَدُوا وَإِنْ لَمْ يَفْعَلُوهُ لَمْ يُحْمَدُوا ، فَلَا يَجْعَلُ مِمَّا يُحْمَدُونَ عَلَيْهِ أَنَّهُمْ يَكُونُونَ فِي هَذَا الْفِعْلِ كَالْمَيِّتِ بَيْنَ يَدَيْ الْعَاسِلِ مَعَ كَوْنِ هَذَا الْفِعْلِ صَدَرَ بِاخْتِيَارِهِمْ وَإِرَادَتِهِمْ . إِذْ الْكَلَامُ فِي ذَلِكَ . وَأَمَّا غَيْرُ " الْأَفْعَالِ الْإِخْتِيَارِيَّةِ " : وَهُوَ مَا فُعِلَ بِالْإِنْسَانِ كَمَا يَحْمِلُ الْإِنْسَانُ وَهُوَ لَا يَسْتَطِيعُ الْإِمْتِنَاعَ فَهَذَا خَارِجٌ عَنِ التَّكْلِيفِ مَعَ أَنَّ الْعَبْدَ مَأْمُورٌ فِي مِثْلِ هَذَا أَنْ يُجِبَّهُ إِنْ كَانَ حَسَنَةً وَيُبْغِضَهُ إِنْ كَانَ سَيِّئَةً وَيَحْلُو عَنْهُمَا إِنْ لَمْ يَكُنْ حَسَنَةً وَلَا سَيِّئَةً ، فَمَنْ جَعَلَ الْإِنْسَانَ فِيمَا يَسْتَعْمِلُهُ فِيهِ الْقَدْرُ مِنْ الْأَفْعَالِ الْإِخْتِيَارِيَّةِ - كَالْمَيِّتِ بَيْنَ يَدَيْ الْعَاسِلِ - فَقَدْ رَفَعَ الْأَمْرَ وَالنَّهْيَ عَنْهُ فِي الْأَفْعَالِ الْإِخْتِيَارِيَّةِ وَهَذَا بَاطِلٌ " 717 .

وَنَظِيرُهُ هَذَا انْفِسَامُ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ إِلَى عَبْدٍ رَسُولٍ وَنَبِيِّ مَلِكٍ وَقَدْ حَبَّرَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ مُحَمَّدًا **p** بَيْنَ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا رَسُولًا وَبَيْنَ أَنْ يَكُونَ نَبِيًّا مَلِكًا فَاخْتَارَ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا رَسُولًا ، فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : جَلَسَ جِبْرِيلُ إِلَى النَّبِيِّ -**p**- فَنَظَرَ إِلَى السَّمَاءِ فَإِذَا مَلَكٌ يَنْزِلُ فَقَالَ جِبْرِيلُ : إِنَّ هَذَا الْمَلَكُ مَا نَزَلَ مِنْذُ يَوْمِ خُلِقَ قَبْلَ السَّاعَةِ فَلَمَّا نَزَلَ قَالَ يَا مُحَمَّدُ : أَرْسَلَنِي إِلَيْكَ رَبُّكَ أَفَمَلَكًا نَبِيًّا يَجْعَلُكَ أَوْ عَبْدًا رَسُولًا قَالَ جِبْرِيلُ : تَوَاضَعْ لِرَبِّكَ يَا مُحَمَّدُ . قَالَ : « بَلْ عَبْدًا رَسُولًا » . 718 ، فَالْتَّبِي الْمَلِكُ مِثْلَ دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ وَنَحْوَهُمَا عَلَيْهِمَا الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فِي قِصَّةِ سُلَيْمَانَ الَّذِي

717 - مجموع الفتاوى - (ج 10 / ص 533)

718 - مسند أحمد (7359) صحيح

{ قَالَ رَبِّ اغْفِرْ لِي وَهَبْ لِي مُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ (35) فَسَحَّرْنَا لَهُ الرِّيحَ تَجْرِي بِأَمْرِهِ رُحَاءً حَيْثُ أَصَابَ (36) وَالشَّيَاطِينَ كُلَّ بَنَّاءٍ وَعَوَّاصٍ (37) وَأَخْرَيْنَ مُقَرَّنِينَ فِي الْأَصْفَادِ (38) هَذَا عَطَاؤُنَا فَامْنُنْ أَوْ أَمْسِكْ بِغَيْرِ حِسَابٍ (39) وَإِنَّ لَهُ عِنْدَنَا لَزُلْفَىٰ وَحُسْنَ مَآبٍ (40) } [ص/35-40]، أَيُّ أَعْطَى مَنْ شِئْتَ وَاحْرَمَ مَنْ شِئْتَ لَا حِسَابَ عَلَيْكَ، فَالْتَبِيُّ الْمَلِكُ يَفْعَلُ مَا فَرَضَ اللَّهُ عَلَيْهِ، وَيَتْرَكَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَيَتَصَرَّفُ فِي الْوَلَايَةِ وَالْمَالِ بِمَا يُجِبُّهُ وَيَخْتَارُ مِنْ غَيْرِ إِثْمٍ عَلَيْهِ .

وَأَمَّا الْعَبْدُ الرَّسُولُ فَلَا يُعْطَى أَحَدًا إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّهِ، وَلَا يُعْطَى مَنْ يَشَاءُ وَيَحْرُمُ [مَنْ يَشَاءُ بَلْ رُوي عَنْهُ] أَنَّهُ قَالَ: « مَا أُعْطِيَكُمْ وَلَا أَمْنَعُكُمْ ، أَنَا قَاسِمٌ أَضَعُ حَيْثُ أُمِرْتُ »⁷¹⁹، وَهَذَا يُضِيفُ اللَّهُ الْأَمْوَالَ الشَّرْعِيَّةَ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولَ كَقَوْلِهِ تَعَالَى : { يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ } (1) سورة الأنفال، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: { مَا آفَاءَ اللَّهِ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ } (7) سورة الحشر، وَقَوْلُهُ تَعَالَى { وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ إِنْ كُنْتُمْ آمَنْتُمْ بِاللَّهِ وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا يَوْمَ الْفُرْقَانِ يَوْمَ التَّقَىٰ الْجُمُعَانَ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ } (41) سورة الأنفال . وَهَذَا كَانَ أَظْهَرَ أَقْوَالِ الْعُلَمَاءِ أَنَّ هَذِهِ الْأَمْوَالَ تُصَرَّفُ فِيَمَا يُجِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ بِحَسَبِ اجْتِهَادِ وَلِيِّ الْأَمْرِ، كَمَا هُوَ مَذْهَبُ مَالِكٍ وَغَيْرِهِ مِنَ السَّلَفِ، وَيُذَكَّرُ هَذَا رَوَايَةً عَنْ أَحْمَدَ، وَقَدْ قِيلَ فِي الْخُمْسِ أَنَّهُ يُقَسَّمُ عَلَى خُمْسَةِ

719 - صحيح البخارى (3117)

وَالْمَعْنَى لَا أَتَصَرَّفُ فِيكُمْ بِعَطِيَّةٍ وَلَا مَنَعٍ بَرَّائِي ، وَقَوْلُهُ " إِنَّمَا أَنَا الْقَاسِمُ أَضَعُ حَيْثُ أُمِرْتُ " أَيُّ لَا أُعْطَى أَحَدًا وَلَا أَمْنَعُ أَحَدًا إِلَّا بِأَمْرِ اللَّهِ ، وَقَدْ أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ مِنْ طَرِيقِ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ بَلْفُظٍ " إِنْ أَنَا إِلَّا خَارِزٌ

كَقَوْلِ الشَّافِعِيِّ وَأَحْمَدَ فِي الْمَعْرُوفِ عَنْهُ وَقِيلَ : عَلَى ثَلَاثَةِ كَقَوْلِ أَبِي حَنِيفَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ

قلت : " اتَّفَقَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى أَنَّ الْعَيْمَةَ الَّتِي تُؤْخَذُ قَسْرًا مِنْ أَيْدِي الرُّومِ مَا عَدَا الْأَرْضَيْنِ أَنَّ حُمْسَهَا لِلْإِمَامِ ، وَأَرْبَعَةٌ أَحْمَاسُهَا لِلَّذِينَ عَنَمُوهَا لِقَوْلِهِ - تَعَالَى - : (وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ حُمْسُهُ وَلِلرَّسُولِ) الْآيَةَ . وَاجْتَلَفُوا فِي الْحُمْسِ عَلَى أَرْبَعَةٍ مَذَاهِبَ مَشْهُورَةٍ : أَحَدُهَا : أَنَّ الْحُمْسَ يُقَسَّمُ عَلَى حُمْسَةِ أَقْسَامٍ عَلَى نَصِّ الْآيَةِ ، وَبِهِ قَالَ الشَّافِعِيُّ . وَالْقَوْلُ الثَّانِي : أَنَّهُ يُقَسَّمُ عَلَى أَرْبَعَةِ أَحْمَاسٍ ، وَأَنَّ قَوْلَهُ - تَعَالَى - : (فَإِنَّ لِلَّهِ حُمْسَهُ) هُوَ افْتِتَاحُ كَلَامٍ وَلَيْسَ هُوَ قَسْمًا حَامِسًا . وَالْقَوْلُ الثَّلَاثُ : أَنَّهُ يُقَسَّمُ الْيَوْمَ ثَلَاثَةَ أَقْسَامٍ ، وَأَنَّ سَهْمَ النَّبِيِّ وَذِي الْقُرْبَى سَقَطَا بِمَوْتِ النَّبِيِّ - P - . وَالْقَوْلُ الرَّابِعُ : أَنَّ الْحُمْسَ بِمَنْزِلَةِ الْفَيْءِ يُعْطَى مِنْهُ الْعَبْدِيُّ وَالْفَقِيرُ ، وَهُوَ قَوْلُ مَالِكٍ وَعَامَّةِ الْفُقَهَاءِ . وَالَّذِينَ قَالُوا يُقَسَّمُ أَرْبَعَةَ أَحْمَاسٍ أَوْ حُمْسَةَ اجْتَلَفُوا فِيمَا يُفْعَلُ بِسَهْمِ رَسُولِ اللَّهِ - P - وَسَهْمِ الْقَرَابَةِ بَعْدَ مَوْتِهِ : فَقَالَ قَوْمٌ : يُرَدُّ عَلَى سَائِرِ الْأَصْنَافِ الَّذِينَ لَهُمُ الْحُمْسُ . وَقَالَ قَوْمٌ : بَلْ يُرَدُّ عَلَى بَاقِي الْجَيْشِ . وَقَالَ قَوْمٌ : بَلْ سَهْمُ رَسُولِ اللَّهِ - P - لِلْإِمَامِ ، وَسَهْمُ ذَوِي الْقُرْبَى لِقَرَابَةِ الْإِمَامِ . وَقَالَ قَوْمٌ : بَلْ يُجْعَلَانِ فِي السَّلَاحِ وَالْعِدَّةِ . وَاجْتَلَفُوا فِي الْقَرَابَةِ مَنْ هُمْ ؟ فَقَالَ قَوْمٌ : بَنُو هَاشِمٍ فَقَطْ ، وَقَالَ قَوْمٌ : بَنُو عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَبَنُو هَاشِمٍ . وَسَبَبُ اجْتِلَافِهِمْ فِي هَلِ الْحُمْسُ يُقْصَرُ عَلَى الْأَصْنَافِ الْمَذْكُورِينَ أَمْ يُعَدَّى لِعَبَرِهِمْ هُوَ : هَلْ ذَكَرْتُ تِلْكَ الْأَصْنَافَ فِي الْآيَةِ الْمَقْصُودُ مِنْهَا تَعْيِينُ الْحُمْسِ لَهُمْ ، أَمْ قَصْدُ التَّنْبِيهِ بِهِمْ عَلَى غَيْرِهِمْ فَيَكُونُ ذَلِكَ مِنْ بَابِ الْحَاصِّ أُرِيدَ بِهِ الْعَامُّ ؟ فَمَنْ رَأَى أَنَّهُ مِنْ بَابِ الْحَاصِّ أُرِيدَ بِهِ الْحَاصُّ قَالَ : لَا يَتَعَدَّى بِالْحُمْسِ تِلْكَ الْأَصْنَافِ الْمَنْصُوصَ عَلَيْهَا ، وَهُوَ الَّذِي عَلَيْهِ الْجُمُهُورُ . وَمَنْ رَأَى أَنَّهُ مِنْ بَابِ الْحَاصِّ أُرِيدَ بِهِ الْعَامُّ قَالَ : يَجُوزُ لِلْإِمَامِ أَنْ يَصْرِفَهَا فِيمَا يَرَاهُ صَالِحًا لِلْمُسْلِمِينَ . وَاجْتَحَّ مَنْ رَأَى أَنَّ سَهْمَ النَّبِيِّ - P - لِلْإِمَامِ بَعْدَهُ بِمَا رُوِيَ عَنْهُ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - أَنَّهُ قَالَ : " إِذَا أَطْعَمَ اللَّهُ نَبِيًّا طَعْمَةً فَهُوَ لِلْخَلِيفَةِ بَعْدَهُ " . وَأَمَّا

مَنْ صَرَفَهُ عَلَى الْأَصْنَافِ الْبَاقِيْنَ أَوْ عَلَى الْعَانِيْنَ فَتَشْبِيْهَا بِالصَّنْفِ الْمُحَبَّسِ عَلَيْهِمْ .
وَأَمَّا مَنْ قَالَ : الْقَرَابَةُ هُمْ بَنُو هَاشِمٍ وَبَنُو عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَإِنَّهُ اِحْتَجَّ بِحَدِيثِ جُبَيْرِ بْنِ
مُطْعِمٍ قَالَ : " قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - سَهْمَ دَوِي الْقُرْبَى لِبَنِي هَاشِمٍ وَبَنِي الْمُطَّلِبِ
مِنَ الْخُمْسِ " قَالَ : " وَإِنَّمَا بَنُو هَاشِمٍ وَبَنُو الْمُطَّلِبِ صِنْفٌ وَاحِدٌ " . وَمَنْ قَالَ بَنُو
هَاشِمٍ صِنْفٌ فَلَا تَهْمُ الَّذِينَ لَا يَحِلُّ لَهُمُ الصَّدَقَةُ . وَاحْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي سَهْمِ النَّبِيِّ -
ﷺ - مِنَ الْخُمْسِ ، فَقَالَ قَوْمٌ : الْخُمْسُ فَقَطْ ، وَلَا خِلَافَ عِنْدِهِمْ فِي وُجُوبِ الْخُمْسِ
لَهُ غَابَ عَنِ الْقِسْمَةِ أَوْ حَضَرَهَا . وَقَالَ قَوْمٌ : بَلِ الْخُمْسُ وَالصَّفِيُّ مِنَ الْغَنِيْمَةِ (وَهُوَ
سَهْمٌ مَشْهُورٌ لَهُ ﷺ ، وَهُوَ شَيْءٌ كَانَ يَصْطَفِيهِ مِنْ رَأْسِ الْغَنِيْمَةِ فَرَسٌ أَوْ أَمَةٌ أَوْ عَبْدٌ)
. وَرُويَ أَنَّ صَفِيَّةَ كَانَتْ مِنَ الصَّفِيِّ . وَأَجْمَعُوا عَلَى أَنَّ الصَّفِيَّ لَيْسَ لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا أَبَا تَوْرٍ فَإِنَّهُ قَالَ : يَجْرِي مَجْرَى سَهْمِ النَّبِيِّ ﷺ .

الفصل الثاني في حكم الأربعة الأحماس

وَأَجْمَعَ جُمْهُورُ الْعُلَمَاءِ عَلَى أَنَّ أَرْبَعَةَ أَحْمَاسِ الْغَنِيْمَةِ حَكْمُهَا لِلْعَانِيْنَ إِذَا خَرَجُوا بِإِذْنِ
الإمام . 720 .

وَ " الْمَقْصُودُ هُنَا " أَنَّ الْعَبْدَ الرَّسُولَ هُوَ أَفْضَلُ مِنَ النَّبِيِّ الْمَلِكِ ، كَمَا أَنَّ إِبْرَاهِيمَ
وَمُوسَى وَعِيسَى وَمُحَمَّدًا عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَفْضَلُ مِنْ يُوسُفَ وَدَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ
عَلَيْهِمُ السَّلَامُ ، كَمَا أَنَّ الْمُقَرَّبِينَ السَّابِقِينَ أَفْضَلُ مِنَ الْأَبْرَارِ أَصْحَابِ الْيَمِينِ الَّذِينَ
لَيْسُوا مُقَرَّبِينَ سَابِقِينَ ، فَمَنْ أَدَّى مَا أَوْجَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَفَعَلَ مِنَ الْمُبَاحَاتِ مَا يُجِبُّهُ
فَهُوَ مِنْ هَؤُلَاءِ ، وَمَنْ كَانَ إِنَّمَا يَفْعَلُ مَا يُجِبُّهُ اللَّهُ وَيَرْضَاهُ وَيَقْصِدُ أَنْ يَسْتَعِينَ بِمَا أُبِيحَ لَهُ
عَلَى مَا أَمَرَهُ اللَّهُ فَهُوَ مِنْ أَوْلِيكَ

720 - بداية المجتهد ونهاية المقتصد - (ج 1 / ص 320) و وانظر الموسوعة الفقهية الكويتية - (ج 20 / ص

(12) فما بعد

وَقَدْ ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى " أَوْلِيَاءَهُ " الْمُفْتَصِدِينَ وَالسَّابِقِينَ فِي سُورَةِ فَاطِرٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ يُذِنُ اللَّهُ ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ (32) جَنَّاتٌ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا يُجَلِّوْنَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِنْ ذَهَبٍ وَلُؤْلُؤًا وَلِبَاسُهُمْ فِيهَا حَرِيرٌ (33) وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَذْهَبَ عَنَّا الْحَزْنَ إِنَّ رَبَّنَا لَعَفُورٌ شَكُورٌ (34) الَّذِي أَحَلَّنَا دَارَ الْمُقَامَةِ مِنْ فَضْلِهِ لَا يَمَسُّنَا فِيهَا نُصَبٌ وَلَا يَمَسُّنَا فِيهَا لُغُوبٌ (35) { [فاطر/32-35]، لَكِنَّ هَذِهِ الْأَصْنَافَ الثَّلَاثَةَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ هُمْ أُمَّةٌ مُحَمَّدٍ P حَاصَّةٌ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: { ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ يُذِنُ اللَّهُ ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ } (32) سورة فاطر.

وَأُمَّةٌ مُحَمَّدٍ P هُمْ الَّذِينَ أَوْرَثُوا الْكِتَابَ بَعْدَ الْأُمَمِ الْمُتَقَدِّمَةِ، وَلَيْسَ ذَلِكَ مُخْتَصًّا بِحِفَاطِ الْقُرْآنِ ؛ بَلْ كُلُّ مَنْ آمَنَ بِالْقُرْآنِ فَهُوَ مِنْ هَؤُلَاءِ وَقَسَمَهُمْ إِلَى ظَالِمٍ لِنَفْسِهِ وَمُقْتَصِدٍ وَسَابِقٍ ؛ بِخِلَافِ الْآيَاتِ الَّتِي فِي الْوَاقِعَةِ وَالْمُطَفِّفِينَ وَالْإِنْفِطَارِ، فَإِنَّهُ دَخَلَ فِيهَا جَمِيعُ الْأُمَمِ الْمُتَقَدِّمَةِ كَافِرُهُمْ وَمُؤْمِنُهُمْ،

وَهَذَا التَّفْسِيرُ لِأُمَّةِ مُحَمَّدٍ P فَ " الظَّالِمُ لِنَفْسِهِ " أَصْحَابُ الذُّنُوبِ الْمُصِرُّونَ عَلَيْهَا وَمَنْ تَابَ مِنْ ذَنْبِهِ أَيْ ذَنْبٍ كَانَ تَوْبَتُهُ صَحِيحَةً لَمْ يَخْرُجْ بِذَلِكَ عَنِ السَّابِقِينَ وَ " الْمُقْتَصِدُ " الْمُؤَدِّي لِلْفَرَائِضِ الْمُجْتَنِبُ لِلْمَحَارِمِ .

وَ " السَّابِقُ لِلْخَيْرَاتِ " هُوَ الْمُؤَدِّي لِلْفَرَائِضِ وَالنَّوَافِلِ كَمَا فِي تِلْكَ الْآيَاتِ ، وَمَنْ تَابَ مِنْ ذَنْبِهِ أَيْ ذَنْبٍ كَانَ تَوْبَتُهُ صَحِيحَةً لَمْ يَخْرُجْ بِذَلِكَ عَنِ السَّابِقِينَ وَالْمُقْتَصِدِينَ كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : { وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ (133) الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ وَالْكَاطِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ

عَنِ النَّاسِ وَاللَّهِ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ (134) وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُ فَمَا لَهُ مِنْ حَافٍ وَلَا نَصِيبَ لَهُ مِنَ الْبُخْلِ وَالَّذِينَ يَدْعُونَ إِلَى الْبِرِّ وَالْإِتْقَانِ وَالْمَحْسَنَاتِ لَا نُفِئُ لِحُكْمِهِمْ وَلَا نُؤْتِيهِمْ أُمَّةً وَلَا نَكُونُ لَهُمْ عَدُوًّا وَلَا حَافِيًّا (135) أُولَئِكَ جَزَاءُهُمْ مَغْفِرَةٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَجَنَّاتُ جَارِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَنِعْمَ أَجْرُ الْعَامِلِينَ (136) { [آل عمران/133-136].

وَ " الْمُفْتَصِدُ " الْمُؤَدِّي لِلْفَرَائِضِ الْمُجْتَنِبُ لِلْمَحَارِمِ ، وَ " السَّابِقُ بِالْحَيْرَاتِ " هُوَ الْمُؤَدِّي لِلْفَرَائِضِ وَالتَّوَافِلِ كَمَا فِي تِلْكَ الْآيَاتِ . وَقَوْلُهُ : { جَنَّاتٌ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا } مِمَّا يَسْتَدِلُّ بِهِ أَهْلُ السُّنَّةِ عَلَى أَنَّهُ لَا يُخَلَّدُ فِي النَّارِ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ التَّوْحِيدِ .

وَأَمَّا دُخُولُ كَثِيرٍ مِنْ أَهْلِ الْكِبَائِرِ النَّارَ ، فَهَذَا مِمَّا تَوَاتَرَتْ بِهِ السُّنَنُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ كَمَا تَوَاتَرَتْ بِخُرُوجِهِمْ مِنَ النَّارِ ، وَشَفَاعَةِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ﷺ فِي أَهْلِ الْكِبَائِرِ ، وَإِخْرَاجِ مَنْ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ بِشَفَاعَةِ نَبِيِّنَا ﷺ وَشَفَاعَةِ غَيْرِهِ . فَمَنْ قَالَ : إِنَّ أَهْلَ الْكِبَائِرِ مُخَلَّدُونَ فِي النَّارِ وَتَأْوَلُ الْآيَةَ عَلَى أَنَّ السَّابِقِينَ هُمُ الَّذِينَ يَدْخُلُونَهَا ، وَأَنَّ الْمُفْتَصِدَ أَوْ الظَّالِمَ لِنَفْسِهِ لَا يَدْخُلُهَا كَمَا تَأْوَلُهُ مِنَ الْمُعْتَرِزَةِ فَهُوَ مُقَابِلٌ بِتَأْوِيلِ الْمُرْجَةِ الَّذِينَ لَا يَفْطَعُونَ بِدُخُولِ أَحَدٍ مِنْ أَهْلِ الْكِبَائِرِ النَّارَ وَيَزْعُمُونَ أَنَّ أَهْلَ الْكِبَائِرِ قَدْ يَدْخُلُ جَمِيعُهُمُ الْجَنَّةَ مِنْ غَيْرِ عَذَابٍ ، وَكِلَاهُمَا مُخَالَفٌ لِلْسُّنَّةِ الْمُتَوَاتِرَةِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَإِلْجِمَاعِ سَلَفِ الْأُمَّةِ وَأَيْمَتِهَا . وَقَدْ دَلَّ عَلَى فَسَادِ قَوْلِ " الطَّائِفَتَيْنِ " قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى فِي آيَتَيْنِ مِنْ كِتَابِهِ وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى : { إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ افْتَرَى إِثْمًا عَظِيمًا } (48) سُورَةُ النَّسَاءِ { إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا } (116) سُورَةُ النَّسَاءِ ، فَأَحْبَرَ تَعَالَى أَنَّهُ لَا يَغْفِرُ الشِّرْكَ وَأَحْبَرَ أَنَّهُ يَغْفِرُ مَا دُونَهُ لِمَنْ يَشَاءُ ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يُرَادَ بِذَلِكَ التَّائِبُ كَمَا يَقُولُهُ مَنْ يَقُولُهُ مِنَ الْمُعْتَرِزَةِ ؛ لِأَنَّ الشِّرْكَ يَغْفِرُهُ اللَّهُ لِمَنْ تَابَ ، وَمَا دُونَ الشِّرْكَ يَغْفِرُهُ اللَّهُ أَيْضًا لِلتَّائِبِ فَلَا تَعْلُقُ بِالْمَشِيعَةِ ؛ وَهَذَا لَمَّا ذَكَرَ الْمُغْفِرَةَ لِلتَّائِبِينَ قَالَ تَعَالَى : { قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْعَفُورُ الرَّحِيمُ } (53) سُورَةُ الزَّمَرِ .

فَهُنَا عَمَمَ الْمَغْفِرَةَ وَأَطْلَقَهَا فَإِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ لِلْعَبْدِ أَيَّ ذَنْبٍ تَابَ مِنْهُ فَمَنْ تَابَ مِنْ الشِّرْكَ عَفَرَ اللَّهُ لَهُ وَمَنْ تَابَ مِنَ الْكِبَائِرِ عَفَرَ اللَّهُ لَهُ وَأَيُّ ذَنْبٍ تَابَ الْعَبْدُ مِنْهُ عَفَرَ اللَّهُ لَهُ . فَفِي آيَةِ التَّوْبَةِ عَمَمَ وَأَطْلَقَ وَفِي تِلْكَ الْآيَةِ حَصَّصَ وَعَلَّقَ فَحَصَّ الشِّرْكَ بِأَنَّهُ لَا يَغْفِرُهُ وَعَلَّقَ مَا سِوَاهُ عَلَى الْمَشِيئَةِ ، وَمِنَ الشِّرْكَ التَّعْطِيلُ لِلْخَالِقِ وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى فَسَادِ قَوْلٍ مَنْ يَجْزِمُ بِالْمَغْفِرَةِ لِكُلِّ مُذْنِبٍ . وَنَبَّهَ بِالشِّرْكَ عَلَى مَا هُوَ أَعْظَمُ مِنْهُ كَتَّعْطِيلِ الْخَالِقِ أَوْ يَجُوزُ أَلَّا يُعَدَّبَ بِذَنْبٍ فَإِنَّهُ لَوْ كَانَ كَذَلِكَ لَمَا ذَكَرَ أَنَّهُ يَغْفِرُ الْبَعْضَ دُونَ الْبَعْضِ ، وَلَوْ كَانَ كُلُّ ظَالِمٍ لِنَفْسِهِ مَعْفُورًا لَهُ بِلَا تَوْبَةٍ وَلَا حَسَنَاتٍ مَا حِيَةَ لَمْ يُعَلِّقْ ذَلِكَ بِالْمَشِيئَةِ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى { وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ } دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ يَغْفِرُ الْبَعْضَ دُونَ الْبَعْضِ فَبَطَلَ النَّفْيُ وَالْوَقْفُ الْعَامُّ .

=====

لا يستوي في الإيمان من يسبحون الله بالعدو والأصالي، ومن لا يذكرون الله إلا قليلاً. وبينَ من أنفقَ كلَّ ماله في تجهيز جيوش المسلمين، وبين من لم ينفق شيئاً قال تعالى: { لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتِلٌ أُولَئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مَنِ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدِ وَقَاتَلُوا وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ } (10) سورة الحديد.

فالتفاضل يبعث على التسابق من العمل لنيل مزيد الثواب من الله، ولو كان الإيمان شيئاً واحداً في النسبة لاطمأن البليد، ولم يتحرك لطلب المزيد، إنه بتقدير استواء الإيمان والولاية لم يعد هناك ما يبعث النفوس على الاجتهاد ويجرُّها إلى فعل الخيرات وهذا من مشبطات العزائم.

قال تعالى: { تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ مِنْهُمْ مَنْ كَلَّمَ اللَّهُ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَاتٍ وَآتَيْنَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَيِّنَاتِ وَأَيَّدْنَاهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا اقْتَتَلَ الَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَلَكِنْ اخْتَلَفُوا فَمِنْهُمْ مَنْ آمَنَ وَمِنْهُمْ مَنْ كَفَرَ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا اقْتَتَلُوا وَلَكِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ } (253) سورة البقرة .

إذا كانت المفاضلة جائزة بين الرسل فهي بين الأولياء أجوز، قال تعالى: { انظُرْ كَيْفَ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَلَآخِرَةُ أَكْبَرُ دَرَجَاتٍ وَأَكْبَرُ تَفْضِيلاً } (21) سورة الإسراء، عن أبي هريرة قال قال رسول الله -p- « الْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ خَيْرٌ وَأَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ وَفِي كُلِّ خَيْرٍ .. »⁷²³. فلم يقتض زيادة الخير في المؤمن الأول انعدامه في الثاني، وإنما نقصانه ((وفي كُلِّ خَيْرٍ))، وأولياء الله الذين شاهدوا

722 - الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان بتحقيقي ص 271

723 - صحيح مسلم (6945)

التنزيل ولازموا النبي **p** وهاجروا وجاهدوا معه بالمال والنفس أعظم ثواباً وإيماناً ممن جاؤا بعدهم. وأعظم في ولاية الله ممن تولى الله بعدهم.

وكما أن الإيمان يزيد وينقص {هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ السَّكِينَةَ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ لِيَزْدَادُوا إِيمَانًا مَعَ إِيمَانِهِمْ}. {4} سورة الفتح وقول النبي **p**: «الإيمان بضع وسبعون شعبة»⁷²⁴. «يُخْرِجُ مِنَ النَّارِ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنَ الْإِيمَانِ»⁷²⁵.

فالولاية نظير ذلك، والناس متفاوتون فيها، بحسب الإيمان والعمل الصالح. فهي

تزيد وتنقص كزيادة الإيمان ونقصانه وبزيادة الإيمان ونقصانه.⁷²⁶

" وهناك طبقة أخرى من الأولياء قد لا تتميز بكثرة نوافل لكنها تتقرب إلى الله بكثرة التعلم والتعليم ودعوة الخلق إلى الهدى واقتفاء الأثر والنهي عن المحدثات. فإن من كان داعياً غيره إلى الله هادياً للخلق أفضل من غيره من أولياء الله كما قال تعالى: {يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ} (11) سورة المجادلة. عَنْ كَثِيرِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ كُنْتُ جَالِسًا مَعَ أَبِي الدَّرْدَاءِ فِي مَسْجِدِ دِمَشْقَ فَجَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ يَا أَبَا الدَّرْدَاءِ إِنِّي جِئْتُكَ مِنْ مَدِينَةِ الرَّسُولِ -**p**- لِحَدِيثٍ بَلَّغَنِي أَنَّكَ تُحَدِّثُهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ -**p**- مَا جِئْتُ لِحَاجَةٍ. قَالَ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ -**p**- يَقُولُ: «مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَطْلُبُ فِيهِ عِلْمًا سَلَكَ اللَّهُ بِهِ طَرِيقًا مِنْ طُرُقِ الْجَنَّةِ وَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَتَضَعُ أَجْنِحَتَهَا رِضًا لِطَالِبِ الْعِلْمِ وَإِنَّ الْعَالَمَ لَيَسْتَغْفِرُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ وَالْحَيَاتَانِ فِي جَوْفِ الْمَاءِ وَإِنَّ فَضْلَ الْعَالِمِ عَلَى الْعَابِدِ كَفَضْلِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ عَلَى سَائِرِ الْكَوَاكِبِ وَإِنَّ الْعُلَمَاءَ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ وَإِنَّ الْأَنْبِيَاءَ لَمْ يُورَثُوا دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا وَرَثُوا الْعِلْمَ فَمَنْ أَخَذَهُ أَخَذَ بِحِطِّ وَافِرٍ»⁷²⁷.

724 - صحيح مسلم (161)

725 - سنن الترمذی (2802) وهو صحيح

726 - انظر كتاب أولياء الله بين المفهوم الصوفي والمنهج السلفي ص 15 فما بعدها

727 - سنن أبي داود (3643) صحيح

قال ابن تيمية رحمه الله: ((فمن كان جاهلاً بما أمر الله به وما نهاه عنه لم يكن من أولياء الله، وإن كان فيه زهادةً وعبادةً لم يأمر الله بهما ورسوله، كالزهد والعبادة التي كانت في الخوارج والرهبان.)) ويضرب لذلك مثلاً بارعاً فيقول: ((كما أن من كان عالماً بأمر الله ونهيه ولم يكن عاملاً بذلك لم يكن من أولياء الله بل قد يكون فاسقاً فاجراً.)). (ويقال: ما اتخذ الله ولياً جاهلاً، أي جاهلاً بما أمره به ونهاه عنه)⁷²⁸.

ثم يوضح بعد ذلك أن من جمع بين العلم بما أمر الله به ونهى عنه وعمل بذلك فهو ولي الله حقاً وأن ((من لم يقرأ القرآن كله، لم يحسن أن يفتي الناس ويقضي بينهم))⁷²⁹.

وهذه العبارة الأخيرة دالة على بعد نظره، فقد يفهم من العبارة السابقة نفي الولاية عن عوام الناس الذين يعلمون الدين بشكل أجمالي فجاءت العبارة الثانية مفصلة لما قد يلتبس.

"فأما الذي يرائي بعمله الذي ليس بمشروع، فهذا بمنزلة الفاسق الذي ينتسب إلى العلم ويكون علمه من الكلام المخالف لكتاب الله وسنة رسوله، فكل من هذين الصنفين بعيد عن ولاية الله تعالى، بخلاف العالم الفاجر الذي يقول ما يوافق الكتاب والسنة، والعابد الجاهل الذي يقصد بعبادته الخير، فإن كلاً من هذين مخالف لأولياء الله من وجه دون وجه، فقد يكون في الرجل بعض خصال أولياء الله دون بعض، وقد يكون فيما ذكر معذوراً بخطأ أو نسياناً وقد لا يكون معذوراً⁷³⁰ اهـ

" وَأَمَّا الَّذِي أُوتِيَ الْعِلْمَ وَالْإِيمَانَ فَهُوَ مُؤْمِنٌ عَلِيمٌ فَهُوَ أَفْضَلُ مِنَ الْمُؤْمِنِ الَّذِي لَيْسَ مِثْلُهُ فِي الْعِلْمِ مِثْلَ اشْتِرَاكِهِمَا فِي الْإِيمَانِ ؛ فَهَذَا أَصْلُ بَيِّنَاتِ مَعْرِفَتِهِ .

728 - العبارة مأثورة عن الرفاعي رحمه الله أراد بها الرد على بعض المتصوفة المستخفين بالعلم، كان يقول: عظموا شأن الفقهاء والعلماء... ما اخذ الله ولياً جاهلاً، الولي لا يكون جاهلاً في دينه (البرهان المؤيد 53-57 تحقيق صلاح عزام).

729 - أنظر مختصر الفتاوى المصرية 558-559.

730 - مختصر الفتاوى المصرية لابن تيمية - (ج 2 / ص 22)

وَهَهُنَا " أَصْلٌ آخَرٌ " : وَهُوَ أَنَّهُ لَيْسَ كُلُّ عَمَلٍ أَوْرَثَ كُشُوفًا أَوْ تَصَرُّفًا فِي الْكُؤُنِ
يَكُونُ أَفْضَلَ مِنَ الْعَمَلِ الَّذِي لَا يُورِثُ كَشْفًا وَتَصَرُّفًا ؛ فَإِنَّ الْكَشْفَ وَالتَّصَرُّفَ إِنْ لَمْ
يَكُنْ مِمَّا يُسْتَعَانُ بِهِ عَلَى دِينِ اللَّهِ وَإِلَّا كَانَ مِنْ مَتَاعِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا . وَقَدْ يَحْصُلُ ذَلِكَ
لِلْكَفَّارِ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَأَهْلِ الْكِتَابِ ، وَإِنْ لَمْ يَحْصُلْ لِأَهْلِ الْإِيمَانِ الَّذِينَ هُمْ أَهْلُ الْجَنَّةِ
؛ وَأَوْلِيكَ أَصْحَابُ النَّارِ .

فَفَضَائِلُ الْأَعْمَالِ وَدَرَجَاتُهَا لَا تُتَلَقَّى مِنْ مِثْلِ هَذَا ؛ وَإِنَّمَا تُتَلَقَّى مِنْ دَلَالَةِ الْكِتَابِ
وَالسُّنَّةِ ؛ وَهَذَا كَانَ كَثِيرٌ مِنَ الْأَعْمَالِ يَحْصُلُ لِصَاحِبِهِ فِي الدُّنْيَا رِئَاسَةً وَمَالًا فَأَكْرَمُ
الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ أَنْقَاهُمْ . وَمَنْ عَبَدَ اللَّهَ بِغَيْرِ عِلْمٍ فَقَدْ أَفْسَدَ أَكْثَرَ مِمَّا يُصْلِحُ ، إِنْ حَصَلَ
لَهُ كَشْفٌ وَتَصَرُّفٌ ؛ وَإِنْ اقْتَدَى بِهِ خَلْقٌ كَثِيرٌ مِنَ الْعَامَّةِ " . 731

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله ⁷³²: "وَإِذَا كَانَ " أَوْلِيَاءُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ " هُمْ
الْمُؤْمِنُونَ الْمُتَّقُونَ . وَالنَّاسُ يَتَفَاضَلُونَ فِي الْإِيمَانِ وَالتَّقْوَى فَهُمْ مُتَفَاضِلُونَ فِي وِلَايَةِ اللَّهِ
بِحَسَبِ ذَلِكَ، كَمَا أَنَّهُمْ لَمَّا كَانُوا مُتَفَاضِلِينَ فِي الْكُفْرِ وَالتَّفَاقِي كَانُوا مُتَفَاضِلِينَ فِي
عَدَاوَةِ اللَّهِ بِحَسَبِ ذَلِكَ .

وَأَصْلُ الْإِيمَانِ وَالتَّقْوَى : الْإِيمَانُ بِرُسُلِ اللَّهِ وَجَمَاعِ ذَلِكَ : الْإِيمَانُ بِخَاتِمِ الرُّسُلِ مُحَمَّدٍ
p فَأَلِيمَانُ بِهِ يَتَّصَمُ الْإِيمَانُ بِجَمِيعِ كُتُبِ اللَّهِ وَرُسُلِهِ، وَأَصْلُ الْكُفْرِ وَالتَّفَاقِي هُوَ الْكُفْرُ
بِالرُّسُلِ وَمِمَّا جَاءُوا بِهِ، فَإِنَّ هَذَا هُوَ الْكُفْرُ الَّذِي يَسْتَحِقُّ صَاحِبُهُ الْعَذَابَ فِي الْآخِرَةِ ؛
فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَحْبَرَ فِي كِتَابِهِ أَنَّهُ لَا يُعَذِّبُ أَحَدًا إِلَّا بَعْدَ بُلُوغِ الرِّسَالَةِ . قَالَ اللَّهُ تَعَالَى
: { مَنْ اهْتَدَى فَإِنَّمَا يَهْتَدِي لِنَفْسِهِ وَمَنْ ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ
أُخْرَى وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا } (15) سورة الإسراء ، وَقَالَ تَعَالَى : { إِنَّا
أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالتَّيِّبِينَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَوْحَيْنَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ
وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالأَسْبَاطِ وَعِيسَى وَأَيُّوبَ وَيُونُسَ وَهَارُونَ وَسُلَيْمَانَ وَآتَيْنَا دَاوُودَ

731 - مجموع الفتاوى - (ج 10 / ص 7) و مجموع الفتاوى - (ج 11 / ص 396)

732 - الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان بتحقيقي ص 271

زُبُورًا (163) وَرُسُلًا قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ مِنْ قَبْلُ وَرُسُلًا لَمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ وَكَلَّمَ
اللهُ مُوسَى تَكْلِيمًا (164) رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِقَالِ الْإِنسَانِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ
بَعْدَ الرُّسُلِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا (165) { [النساء/163-165]، وَقَالَ تَعَالَى
عَنْ أَهْلِ النَّارِ: { تَكَادُ تَمَيِّزُ مِنَ الْغَيْظِ كُلَّمَا أُلْقِيَ فِيهَا فَوْجٌ سَأَلْتَهُمْ خَزَنَتُهَا أَلَمْ يَأْتِكُمْ
نَذِيرٌ (8) قَالُوا بَلَى قَدْ جَاءَنَا نَذِيرٌ فَكَذَّبْنَا وَقُلْنَا مَا نَزَّلَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا فِي
ضَلَالٍ كَبِيرٍ (9) { [الملك/8-10]، فَأَخْبَرَ أَنَّهُ كَلَّمَا أُلْقِيَ فِي النَّارِ فَوْجٌ أَقْرَبُوا بِأَنَّهُمْ
جَاءَهُمُ النَّذِيرُ فَكَذَّبُوهُ، فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّهُ لَا يُلْقَى فِيهَا فَوْجٌ إِلَّا مَنْ كَذَّبَ النَّذِيرَ .
وَقَالَ تَعَالَى فِي خِطَابِهِ لِإِبْلِيسَ { لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنْكَ وَمَنْ تَبِعَكَ مِنْهُمْ أَجْمَعِينَ }
(85) سُورَةِ ص، فَأَخْبَرَ أَنَّهُ يَمَلؤها بِإِبْلِيسَ وَمَنْ اتَّبَعَهُ ؛ فَإِذَا مَلِئَتْ بِهِمْ لَمْ يَدْخُلْهَا
غَيْرُهُمْ . فَعَلِمَ أَنَّهُ لَا يَدْخُلُ النَّارَ إِلَّا مَنْ تَبَعَ الشَّيْطَانَ، وَهَذَا يُدُلُّ عَلَى أَنَّهُ لَا يَدْخُلْهَا
مَنْ لَا ذَنْبَ لَهُ، فَإِنَّهُ مِمَّنْ لَمْ يَتَّبِعِ الشَّيْطَانَ وَلَمْ يَكُنْ مُذْنِبًا، وَمَا تَقَدَّمَ يُدُلُّ عَلَى أَنَّهُ لَا
يَدْخُلْهَا إِلَّا مَنْ قَامَتْ عَلَيْهِ الْحُجَّةُ بِالرُّسُلِ .

=====

اجتماعُ الولاية والعداوة في الشخص الواحد⁷³³

الحقُّ والباطلُ يتصارعان في الإسلام، وليس خارج المجتمع المسلم فقط كما قد يظن بعض المسلمين. فالشيطانُ يحشد للمسلم من جنده ما لا يفعلُ لغيره بغية إخراجِه من الحقِّ الذي هو عليه. أو إبعاده عنه قدر الإمكان. ولذلك تجدُّ في المسلمين من يجتمع فيه إسلامٌ وشركٌ من رياءٍ ونحوه أو يجتمع فيه إيمانٌ ونفاقٌ، أو إسلامٌ وفسقٌ. وبحسب انقياده للشيطانِ ومكابדתه له تزداد نسبة ذلك أو تنقص. فمن الناس من يكون فيه إيمانٌ وشعبةٌ من النفاق، لأن الإيمانَ شعبٌ، وقد تذهبُ شعبةٌ من شعب الإيمان وتحلُّ مكانها شعبةٌ من شعب النفاق كما قال النبي **p** «أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا ، وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ حَصَلَةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ حَصَلَةٌ مِنَ النِّفَاقِ حَتَّى يَدْعَهَا إِذَا أُؤْتِيَ خَانَ وَإِذَا حَدَّثَ كَذَبَ وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ » .⁷³⁴

وقد يجتمع في المرء إسلامٌ وجاهليةٌ، وتكون في مقابل إسلامه جزءاً يسيراً فعن المَعْرُورِ قَالَ لَقِيتُ أَبَا ذَرٍّ بِالرَّبْدَةِ ، وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ ، وَعَلَى غُلَامِهِ حُلَّةٌ ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ ، فَقَالَ إِنِّي سَابَبْتُ رَجُلًا ، فَعَيَّرْتُهُ بِأُمَّهِ ، فَقَالَ لِي النَّبِيُّ - **p** - : « يَا أَبَا ذَرٍّ أَعَيَّرْتَهُ بِأُمَّهِ إِنَّكَ أَمْرٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ ، إِخْوَانُكُمْ حَوْلُكُمْ ، جَعَلَهُمُ اللَّهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ ، فَمَنْ كَانَ أَحْوَهُ تَحْتَ يَدِهِ فَلْيَطْعَمْهُ مِمَّا يَأْكُلُ ، وَلْيُلْبِسْهُ مِمَّا يَلْبَسُ ، وَلَا تُكَلِّفُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ ، فَإِنْ كَلَّفْتُمُوهُمْ فَأَعِينُوهُمْ »⁷³⁵. وعن أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ **p** قَالَ: «أَرْبَعٌ فِي أُمَّتِي مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ لَا يَتْرُكُوهُنَّ الْفَحْرُ فِي الْأَحْسَابِ وَالطَّعْنُ فِي الْأَنْسَابِ وَالِاسْتِسْقَاءُ بِالنُّجُومِ وَالنِّيَاحَةُ ». وَقَالَ « النَّائِحَةُ إِذَا لَمْ تَتُبْ قَبْلَ مَوْتِهَا تُقَامُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَعَلَيْهَا سِرْبَالٌ مِنْ فِطْرَانٍ وَدِرْعٌ مِنْ جَرَبٍ » .⁷³⁶

733 - انظر كتاب أولياء الله بين المفهوم الصوفي والمنهج السلفي ص 23 فما بعدها

734 - صحيح البخارى (34)

735 - صحيح البخارى (30)

736 - صحيح مسلم (2203)

وقد يجتمع في المرء إيمان وعمل صالح من وجه وفسق من وجه آخر، فلا يقتضي وجود الثاني ذهاب الأول، فعن عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَنَّ رَجُلًا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ - ﷺ - كَانَ اسْمُهُ عَبْدَ اللَّهِ ، وَكَانَ يُلَقَّبُ جَمَارًا ، وَكَانَ يُضْحِكُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - ، وَكَانَ النَّبِيُّ - ﷺ - قَدْ جَلَدَهُ فِي الشَّرَابِ ، فَأَتَتْهُ بِهِ يَوْمًا فَأَمَرَ بِهِ فَجُلِدَ ، فَقَالَ رَجُلٌ مِّنَ الْقَوْمِ لِلَّهِمَّ الْعَنهُ مَا أَكْثَرَ مَا يُؤْتَى بِهِ . فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : « لَا تَلْعَنُوهُ ، فَوَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ أَنَّهُ يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ »⁷³⁷.

وعن أَبِي هُرَيْرَةَ - رضي الله عنه - أُنْتِيَ النَّبِيُّ - ﷺ - بِرَجُلٍ قَدْ شَرِبَ قَالَ « اضْرِبُوهُ » . قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ فَمِنَّا الضَّارِبُ بِيَدِهِ ، وَالضَّارِبُ بِنَعْلِهِ ، وَالضَّارِبُ بِثَوْبِهِ ، فَلَمَّا انصَرَفَ قَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ أَخْرَاكَ اللَّهُ . قَالَ: « لَا تَقُولُوا هَكَذَا لَا تُعِينُوا عَلَيْهِ الشَّيْطَانَ »⁷³⁸ .

وعن أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ أُنْتِيَ النَّبِيُّ - ﷺ - بِسَكْرَانَ ، فَأَمَرَ بِضَرْبِهِ ، فَمِنَّا مَن يَضْرِبُهُ بِيَدِهِ ، وَمِنَّا مَن يَضْرِبُهُ بِنَعْلِهِ ، وَمِنَّا مَن يَضْرِبُهُ بِثَوْبِهِ ، فَلَمَّا انصَرَفَ قَالَ رَجُلٌ مَّالَهُ أَخْرَاهُ اللَّهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : « لَا تَكُونُوا عَوْنَ الشَّيْطَانِ عَلَى أَخِيكُمْ »⁷³⁹ . ((فوصفه بأنه أخ لهم مع شربه للخمر، وأثبت له محبة الله ورسوله ﷺ وكان من حبه للنبي ﷺ أنه كان لا يدخل طرفة المدينة إلا اشترى منها شيئاً ولو بالدين ليهديه إلى النبي ﷺ))⁷⁴⁰ والله لا يحب الخمر ولا شارها لكن إن اجتمع في العبد صلاح وفسق فيحِبُّ الله فيه الصلاح ويبغضُ الفسق منه. ومثاله قوله ﷺ « سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ »⁷⁴¹. فوصفه بأنه ((مسلم)) وأن فيه فسقا وكفرا ليس على معنى كفر الردة. فإن الردة مخرجة عن الإسلام. وإنما الكفر الوارد هنا كناية عن إنكار المقاتل حق أخيه المسلم

⁷³⁷ - صحيح البخارى (6780)

⁷³⁸ - صحيح البخارى (6777)

⁷³⁹ - صحيح البخارى(6781)

⁷⁴⁰ - نفس المصدر 11: 77.

⁷⁴¹ - صحيح البخارى(48)

عليه من حرمة ماله ودمه، أو أن تكون كفراً غير مخرج من الملة كما أثر عن ابن عباس ((كُفِّرَ دُونَ كُفْرٍ وَفُسُوقٌ دُونَ فُسُوقٍ))⁷⁴²

وعليه فقد يجتمع بالمسلم إسلامٌ وكفرٌ ليس كفر الردة. وقد يجتمع فيه إسلامٌ ونفاقٌ ليس نفاق محادة الله ورسوله. وقد يجتمع إسلامٌ وشركٌ: ليس الشرك الأكبر المخرج من أصل التوحيد.

وبهذا يثبت اجتماع ولاية في المسلم من وجهٍ وعداوةٍ من وجهٍ آخر. وذلك بخلاف المعتزلة والخوارج والمرجئة الذين تواطأت عقيدتهم على اعتبار أن الإيمان شيء واحد وألزمهم ذلك اعتبار نظيره في الولاية⁷⁴³. وحتى في الثواب والعقاب فإنه عندهم شيء واحد. فإما نار لا خروج منها وإما جنة، وذلك باستثناء طوائف المرجئة.

قال ابن تيمية رحمه الله: ((وأما الظالم لنفسه فهو من أهل الإيمان، فمعه ولايةٌ بقدر إيمانه وتقواه كما معه من ولاية الشيطان بقدر فجوره، إذ الشخص الواحد يجتمع فيه الحسنات والسيئات حتى يمكن أن يثاب ويعاقب، وهذا قول جميع الصحابة وأئمة الإسلام وأهل السنة، بخلاف الخوارج والمعتزلة القائلين بأنه لا يخرج من النار من دخلها من أهل القبلة⁷⁴⁴، كما أن التقوى لا تنتفي بوقوع سيئةٍ من السيئات إلا أن تكون شركاً أكبر، فإن مفهوم أهل السنة والجماعة لقوله تعالى: {الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا فِي تَقْوَى} (63) سورة يونس، ليس من شرط أولياء الله المتقين أن لا يكونوا مخطئين في بعض الأشياء خطأ مغفوراً لهم ولا ترك الصغائر مطلقاً ولا ترك الكبائر أو الكفر الذي تعقبه التوبة، فقد قال تعالى: {وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ أُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ} (33) سورة الزمر، فوصفهم بالتقوى ثم قال: {لِيُكَفِّرَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَسْوَأَ الَّذِي عَمِلُوا وَيَجْزِيَهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ الَّذِي كَانُوا يَعْمَلُونَ} (35) سورة الزمر، فوصف أعمالهم بأن فيها سيء وأساء وأثبت لهم التقوى. وهذا من أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة وهو

742 - تفسير الدر المنثور 2: 286، تفسير الطبري المجلد الرابع 6: 165-166، والبغوي 2: 41-40.

743 - أنظر مقالات الإسلاميين 266-265.

744 - مختصر الفتاوى 590.

أنهم لا يخرجون عن التقوى من أتى ذنباً صغيراً لم يصر عليه ولا بإتيان ذنبٍ كبيرٍ إذا
تاب منه))⁷⁴⁵.

=====

⁷⁴⁵ - نظر جامع الرسل 1: 268 تحقيق د. محمد رشاد سالم.

لَا يَكُونُ الْعَبْدُ وَلِيًّا لِلَّهِ إِلَّا إِذَا كَانَ مُؤْمِنًا تَقِيًّا⁷⁴⁶

وَإِذَا كَانَ الْعَبْدُ لَا يَكُونُ وَلِيًّا لِلَّهِ إِلَّا إِذَا كَانَ مُؤْمِنًا تَقِيًّا لِقَوْلِهِ تَعَالَى: { أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ (62) الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ (63) } [يونس/62، 63] ، وَفِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ الْحَدِيثُ الْمَشْهُورُ - وَقَدْ تَقَدَّمَ - يَقُولُ

اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِيهِ : { وَلَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ }⁷⁴⁷

قال ابن رجب⁷⁴⁸: "الدرجة الثانية: درجة السابقين المقربين، وهم الذين تقربوا إلى الله بعد الفرائض بالاجتهاد في نوافل الطاعات، والانكفاف عن دقائق المكروهات بالورع، وذلك يُوجب للعبد محبة الله، كما قال: ((ولا يزال عبدي يتقرب إلي بالنوافل حتى أحبه))، فمن أحبه الله، رزقه محبته وطاعته والاشتغال بذكره وخدمته، فأوجب له ذلك القرب منه، والرُفَى لديه، والحظوة عنده، كما قال الله تعالى: { مَنْ يَزِدْكَ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهَ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ } ((المائدة: 54.))، ففي هذه الآية إشارة إلى أن من أعرض عن حبنا، وتولى عن قربنا، لم نبال، واستبدلنا به من هو أولى بهذه المنحة منه وأحق، فمن أعرض عن الله، فما له من الله بدل، والله منه أبدال.

ما لي شغل سِوَاهِ مَا لِي شُغْلٌ مَا يَصْرِفُ عَنْ هَوَايَ قَلْبِي عَدْلُ

مَا أَصْنَعُ إِنْ جَفَا وَخَابَ الْأَمَلُ مِثِّي بَدَلٍ وَمِنْهُ مَا لِي بَدَلُ

وفي بعض الآثار يقول الله - عز وجل - ((ابن آدم، اطلبني تجديني، فإن وجدتني، وجدت كل شيء، وإن فُتئتُك، فانتك كل شيء، وأنا أحبُّ إليك من كل شيء)).

746 - الفرقان بين أولياء الرحمن وأوليا الشيطان بتحقيقي ص 282-287

747 - صحيح البخارى (6502)

748 - جامع العلوم والحكم - (ج 38 / ص 11)

كان ذو النون يردد هذه الأبيات بالليل كثيراً :

اطلبوا لأنفسكم مثل ما وجدتُ أنا

قد وجدت لي سكناً ليس في هواه عناً

إن بعدتُ قَرْبِي أو قَرُبْتُ مِنْهُ دَنَا

من فاته الله ، فلو حصلت له الجنة بحذاقها ، لكان مغبوناً ، فكيف إذا لم يحصل له

إلا نزرٌ يسيرٌ حقيراً من دارٍ كلها لا تعدلُ جناحَ بعوضةٍ :

مَنْ فَاتَهُ أَنْ يَرَاكَ يَوْمًا فَكُلُّ أَوْقَاتِهِ فَوَاتٌ

وحيثما كنتُ من بلادٍ فلي إلى وجهك التفتُ"

وَلَا يَكُونُ مُؤْمِنًا تَقِيًّا حَتَّى يَتَقَرَّبَ إِلَى اللَّهِ بِالْفَرَائِضِ فَيَكُونُ مِنَ الْأَبْرَارِ أَهْلِ الْيَمِينِ، ثُمَّ

بَعْدَ ذَلِكَ لَا يَزَالُ يَتَقَرَّبُ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى يَكُونَ مِنَ السَّابِقِينَ الْمُقَرَّبِينَ، فَمَعْلُومٌ أَنَّ أَحَدًا

مِنَ الْكُفَّارِ وَالْمُنَافِقِينَ لَا يَكُونُ وَلِيًّا لِلَّهِ . وَكَذَلِكَ مَنْ لَا يَصِحُّ إِيمَانُهُ وَعِبَادَاتُهُ وَإِنْ قَدَرَ

أَنَّهُ لَا إِثْمَ عَلَيْهِ مِثْلُ أَطْفَالِ الْكُفَّارِ وَمَنْ لَمْ تَبْلُغْهُ الدَّعْوَةُ - وَإِنْ قِيلَ إِنَّهُمْ لَا يُعَذَّبُونَ

حَتَّى يُرْسَلَ إِلَيْهِمْ رَسُولٌ - فَلَا يَكُونُونَ مِنَ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ، إِلَّا إِذَا كَانُوا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ

الْمُتَّقِينَ ؛ فَمَنْ لَمْ يَتَقَرَّبْ إِلَى اللَّهِ لَا بِفِعْلِ الْحَسَنَاتِ وَلَا بِتَرْكِ السَّيِّئَاتِ لَمْ يَكُنْ مِنَ

أَوْلِيَاءِ اللَّهِ . وَكَذَلِكَ الْمَجَانِينُ⁷⁴⁹ وَالْأَطْفَالُ ؛ فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ

ثَلَاثَةٍ عَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ وَعَنِ الْمُبْتَلَى حَتَّى يُبْرَأَ وَعَنِ الصَّبِيِّ حَتَّى يَكْبُرَ »⁷⁵⁰ .

وَهَذَا الْحَدِيثُ قَدْ رَوَاهُ أَهْلُ السُّنَنِ مِنْ حَدِيثِ عَلِيِّ وَعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا . وَاتَّفَقَ

أَهْلُ الْمَعْرِفَةِ عَلَى تَلْقِيهِ بِالْقَبُولِ⁷⁵¹ . لَكِنَّ الصَّبِيَّ الْمُمَيَّرَ تَصِحُّ عِبَادَاتُهُ وَيُنَابُ عَلَيْهِمَا

749 - قلت : بعض الناس يعتبر المجنون والمعتوه ونحوه من أولياء الله الصالحين ويتركون بهم بهم ، وهذا ليس

بصحيح .

750 - سنن أبي داود (4400) و (4403) عن عائشة وعلي صحيح

وانظر شرحه في عون المعبود - (ج 9 / ص 428)

751 - قال الترمذي : وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ . سنن الترمذي (1488)

عِنْدَ جُمْهُورِ الْعُلَمَاءِ⁷⁵². وَأَمَّا الْمَجْنُونُ الَّذِي رُفِعَ عَنْهُ الْقَلَمُ فَلَا يَصِحُّ شَيْءٌ مِنْ عِبَادَاتِهِ بِاتِّفَاقِ الْعُلَمَاءِ⁷⁵³. وَلَا يَصِحُّ مِنْهُ إِيْمَانٌ وَلَا كُفْرٌ وَلَا صَلَاةٌ وَلَا غَيْرُ ذَلِكَ مِنْ الْعِبَادَاتِ ؛ بَلْ لَا يَصْلُحُ هُوَ عِنْدَ عَامَّةِ الْعُقَلَاءِ لِأُمُورِ الدُّنْيَا كَالتِّجَارَةِ وَالصَّنَاعَةِ . فَلَا يَصْلُحُ أَنْ يَكُونَ بَزَارًا وَلَا عَطَّارًا وَلَا حَدَادًا وَلَا نَجَّارًا وَلَا تَصِحُّ عُقُودُهُ بِاتِّفَاقِ الْعُلَمَاءِ . فَلَا يَصِحُّ بَيْعُهُ وَلَا شِرَاؤُهُ وَلَا نِكَاحُهُ وَلَا طَلَاقُهُ وَلَا إِقْرَارُهُ وَلَا شَهَادَتُهُ . وَلَا غَيْرُ ذَلِكَ مِنْ أَقْوَالِهِ بَلْ أَقْوَالُهُ كُلُّهَا لَعْوٌ لَا يَتَعَلَّقُ بِهَا حُكْمٌ شَرْعِيٌّ وَلَا ثَوَابٌ وَلَا عِقَابٌ . بِخِلَافِ الصَّبِيِّ الْمُمَيَّرِ فَإِنَّ لَهُ أَقْوَالَ مُعْتَبَرَةً فِي مَوَاضِعِ النَّصِّ وَالْإِجْمَاعِ وَفِي مَوَاضِعَ فِيهَا نِزَاعٌ .

وَإِذَا كَانَ الْمَجْنُونُ لَا يَصِحُّ مِنْهُ الْإِيْمَانُ وَلَا التَّقْوَى وَلَا التَّقَرُّبُ إِلَى اللَّهِ بِالْفَرَائِضِ وَالنَّوَافِلِ وَامْتِنَعَ أَنْ يَكُونَ وَلِيًّا فَلَا يَجُوزُ لِأَحَدٍ أَنْ يَعْتَقِدَ أَنَّهُ وَلِيُّ اللَّهِ ؛ لَا سِيَّمَا أَنْ تَكُونَ حُجَّتُهُ عَلَى ذَلِكَ إِمَّا مُكَاشَفَةٌ سَمِعَهَا مِنْهُ أَوْ نَوْعٌ مِنْ تَصَرُّفٍ مِثْلِ أَنْ يَرَاهُ قَدْ أَشَارَ إِلَى وَاحِدٍ فَمَاتَ أَوْ صُرِعَ ؛ فَإِنَّهُ قَدْ عَلِمَ أَنَّ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ - مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَأَهْلِ الْكِتَابِ - لَهُمْ مُكَاشَفَاتٌ وَتَصَرُّفَاتٌ شَيْطَانِيَّةٌ كَالْكُفَّانِ وَالسَّحَرَةِ وَعِبَادِ الْمُشْرِكِينَ وَأَهْلِ الْكِتَابِ، فَلَا يَجُوزُ لِأَحَدٍ أَنْ يَسْتَدِلَّ بِمَجْرَدِ ذَلِكَ عَلَى كَوْنِ الشَّخْصِ وَلِيًّا لِلَّهِ ، وَإِنْ لَمْ يُعْلَمَ مِنْهُ مَا يُنَاقِضُ وَلا يَتَنَاقِضُ إِذَا عَلِمَ مِنْهُ مَا يُنَاقِضُ وَلا يَتَنَاقِضُ اللَّهُ ؛ مِثْلُ أَنْ يُعْلَمَ أَنَّهُ لَا يَعْتَقِدُ وَجُوبَ اتِّبَاعِ النَّبِيِّ ﷺ بَاطِنًا وَظَاهِرًا ؛ بَلْ يَعْتَقِدُ أَنَّهُ يَتَّبِعُ الشَّرْعَ الظَّاهِرَ دُونَ الْحَقِيقَةِ الْبَاطِنَةِ . أَوْ يَعْتَقِدُ أَنَّ لِأَوْلِيَاءِ اللَّهِ طَرِيقًا إِلَى اللَّهِ غَيْرَ طَرِيقِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ . أَوْ يَقُولُ : إِنَّ الْأَنْبِيَاءَ ضَيَّقُوا الطَّرِيقَ⁷⁵⁴ أَوْ هُمْ عَلَى قُدُورَةِ

752 - انظر الموسوعة الفقهية الموسوعة الفقهية الكويتية - (ج 27 / ص 20) فما بعد

753 - انظر الموسوعة الفقهية الكويتية - (ج 16 / ص 99) فما بعد

754 - وفي مدارج السالكين - (ج 7 / ص 57)

وأما الاتحادية فالتوحيد عندهم أن الحق المنزه هو عين الخلق المشبه، وأنه سبحانه هو عين وجود كل موجود وحقيقته وماهيته وأنه آية كل شيء وله فيه آية تدل على أنه عينه وهذا عند محققهم من خطا التعبير بل هو نفس الآية ونفس الدليل ونفس المستدل ونفس المستدل عليه فالتعدد بوجود اعتبارات وهمية لا بالحقيقة والوجود فهو

الْعَامَّةِ دُونَ الْخَاصَّةِ وَنَحْوِ ذَلِكَ مِمَّا يَقُولُهُ بَعْضُ مَنْ يَدَّعِي الْوِلَايَةَ، فَهَؤُلَاءِ فِيهِمْ مَنْ الْكُفْرُ مَا يُنَاقِضُ الْإِيمَانَ . فَضَلًّا عَنِ وِلَايَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ .

وقال أيضاً : " وَمَا يَحْصُلُ مِنْ نَوْعِ الْمَكَاشَفَةِ وَالتَّصْرُفِ " ثَلَاثَةٌ أَصْنَافٍ " مَلَكِيٌّ وَنَفْسِيٌّ وَشَيْطَانِيٌّ فَإِنَّ الْمَلَكَ لَهُ قُوَّةٌ وَالتَّنَفُّسَ لَهَا قُوَّةٌ وَالشَّيْطَانَ لَهُ قُوَّةٌ وَقَلْبَ الْمُؤْمِنِ لَهُ قُوَّةٌ . فَمَا كَانَ مِنَ الْمَلَكِ وَمِنْ قَلْبِ الْمُؤْمِنِ فَهُوَ حَقٌّ وَمَا كَانَ مِنَ الشَّيْطَانِ وَوَسْوَاسَةِ النَّفْسِ فَهُوَ بَاطِلٌ وَقَدْ اسْتَبَهَ هَذَا بِهَذَا عَلَى طَوَائِفَ كَثِيرَةٍ فَلَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ وَأَعْدَاءِ اللَّهِ بَلْ صَارُوا يَظُنُّونَ فِي مَنْ هُوَ مِنْ جِنْسِ الْمُشْرِكِينَ وَالكُفَّارِ - أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ وُجُوهِ كَثِيرَةٍ - أَنَّهُ مِنْ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ الْمُتَّقِينَ . وَالكَلَامُ فِي هَذَا مَبْسُوطٌ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ . وَهَذَا فِي هَؤُلَاءِ مَنْ يَرَى جَوَازَ قِتَالِ الْأَنْبِيَاءِ وَمِنْهُمْ مَنْ يَرَى أَنَّهُ أَفْضَلُ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ إِلَى أَنْوَاعٍ آخَرَ . وَذَلِكَ لِأَنَّهُ حَصَلَ لَهُمْ مِنَ الْأَنْوَاعِ الشَّيْطَانِيَّةِ وَالنَّفْسَانِيَّةِ مَا ظَنُّوا أَنَّهَا مِنْ كَرَامَاتِ الْأَوْلِيَاءِ فَظَنُّوا أَنَّهُمْ مِنْهُمْ فَكَانَ الْأَمْرُ بِالْعَكْسِ . وَأَصْلُ هَذَا أَنَّهُمْ تَعَبَّدُوا بِمَا تُحِبُّهُ النَّفْسُ ؛ وَأَمَّا الْعِبَادَةُ بِمَا يُحِبُّهُ اللَّهُ وَيَرْضَاهُ فَلَا يُجِبُّونَهُ وَلَا يُرِيدُونَهُ وَخَدَهُ وَيَرَوْنَ أَنَّهُمْ إِذَا عَبَدُوا اللَّهَ بِمَا أَمَرَ بِهِ وَرُسُلُهُ حَطَّ لَهُمْ عَنِ مَنَصِبِ الْوِلَايَةِ فَيُحَدِّثُونَ حُبَّةً قَوِيَّةً وَتَأَهُلًا وَعِبَادَةً وَشَوْقًا وَرُحْمًا ؛ وَلَكِنْ فِيهِ شَرِكٌ وَبِدْعَةٌ . وَحُبَّةُ " التَّوْحِيدِ " إِنَّمَا تَكُونُ لِلَّهِ وَخَدَهُ عَلَى مُتَابَعَةِ رَسُولِهِ ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى : { قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ } (31) سورة آل عمران ، فَلِهَذَا يَكُونُ أَهْلُ الْإِتِّبَاعِ فِيهِمْ جِهَادٌ وَبَيَّةٌ فِي مَحَبَّتِهِمْ ؛ يُحِبُّونَ لِلَّهِ وَيَبْعَضُونَ لَهُ

عندهم عين الناحك وعين المنكوح وعين الذابح وعين المذبوح وعين الأكل وعين المأكول وهذا عندهم هو السر الذي رمزت إليه هوامس الدهور الأولية ورامت إفادته الهداية النبوية كما قاله محققهم وعارفهم ابن سبعين ومن فروع هذا التوحيد أن فرعون وقومه مؤمنون كاملوا الإيمان عارفون بالله على الحقيقة ومن فروع أن عباد الأصنام على الحق والصواب وأنهم إنما عبدوا عين الله سبحانه لا غيره ومن فروع أن الحق أن لا فرق في التحريم والتحليل بين الأم والأخت والأجنبية ولا فرق بين الماء والخمر والزنا والنكاح الكل من عين واحدة بل هو العين الواحدة وإنما المحجوبون عن هذا السر قالوا هذا حرام وهذا حلال نعم هو حرام عليكم لأنكم في حجاب عن حقيقة هذا التوحيد ومن فروع أن الأنبياء ضيقوا الطريق على الناس وبعثوا عليهم المقصود والأمر وراء ما جاءوا به ودعوا إليه

. وَهُمْ عَلَى مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ . وَالَّذِينَ مَعَهُ { إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَاءُ مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحَدَهُ إِلَّا قَوْلَ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ وَمَا أَمْلِكُ لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ رَبَّنَا عَلَيْكَ تَوَكَّلْنَا وَإِلَيْكَ أَنَبْنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ } (4) سورة الممتحنة، وَأَوْلَيْكَ مُحَبَّتُهُمْ فِيهَا شِرْكُكُمْ وَلَيْسُوا مُتَابِعِينَ لِلرَّسُولِ وَلَا مُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَلَيْسَتْ هِيَ الْمَحَبَّةُ الْإِخْلَاصِيَّةُ . فَإِنَّهَا مَقْرُونَةٌ بِالتَّوْحِيدِ . وَهَذَا سَمَّى أَبُو طَالِبٍ الْمَكِّيُّ كِتَابَهُ " قُوتَ الْقُلُوبِ فِي مَعَامَلَةِ الْمَحْبُوبِ وَوَصْفِ طَرِيقِ الْمُرِيدِ إِلَى مَقَامِ التَّوْحِيدِ " وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ
 أَعْلَمُ" 755

وسئل ابن حجر الهيتمي نفع الله به : عن حقيقة الفرق بين الحقيقة والشرعية ؟ .
 فأجاب بقوله : فرق بينهما بفرق : منها أن الحقيقة هي مشاهدة أسرار الربوبية ولها طريقة هي عزائم الشريعة ونهاية الشيء غير مخالفة له على ما يأتي ، فالشرعية هي الأصل ومن ثم شبهت بالبحر والمعدن واللبن والشجرة ، والحقيقة هي الفرع المستخرج من الشريعة ومن ثم شبهت بالدر والتبر والزبدة والثمرة ، ومعنى سلب المخالفة لهما المذكور أنه لس بينهما اختلاف في مجاري أحكام العبودية وإنما يختلفان في مشاهدة أسرار الربوبية ، ولا شك أن أهلها متفاوتون في الاعتناء والاهتمام بعلم صفات القلب والأخذ بعزائم الأحكام وليس ذلك اختلافا بينهما ، وبين ذلك الياضي رحمه الله بأن الشريعة علم وعمل ، والعلم ظاهر وباطن ، والظاهر شرعي وغيره ، والشرعي فرض ومندوب ، والفرض عين وكفاية ، والعين علم صفات القلب وعلم أصل وعلم فرع ، والعمل عزائم ورخص ، والحقيقة مشتملة على قسمين علم وعمل ، والعلم وهبي وكسبي ، فالوهبي علم المكاشفة والكسبي فرض عين وفرض كفاية وفرض العين علم القلب وعلم أصل وعلم فرع ، فالكسبي الذي هو أحد علم نوعي قسيمي الحقيقة هو علم الشريعة والعمل الذي هو العزائم مشتمل على سلوك طريق الحقيقة ، والطريقة

مشتملة على منازل السالكين وتسمى مقامات اليقين ، والحقيقة موافقة للشريعة في جميع علمها وعملها أصولها وفروعها وفرضها ومندوبها ليس بينهما مخالفة أصلا ، نعم هنا شيان : أحدهما علم صفا تالقلب فأهل الحقيقة لهم به اهتمام واعتناء جدا وسلوك طريقتهم موقوف على معرفته وتبديل صفاته الذميمة ، وأكثر أهل الشريعة يهملون ذلك ويتهاونون به مع كونه فرض عين في الشريعة والحقيقة بلا خلاف ، والثاني الرخص فأهل الحقيقة من حيث العلم والاعتقاد لا يشكون في حقيقتها وأنها من رحمة الله عباده ، وأما من حيث علمهم فإنما يسلكون شواخ عرائم الشريعة الغراء إلى الله بتوفيقه وعنايته وجميل لطفه وصيانتته ، فمنهم من لا يقطعها إلا في سبعين سنة ومنهم من يقطعها في ساعة واحدة بحسب معونة الله وتسهيله .⁷⁵⁶

قال ابن تيمية : " فَمَنْ اَحْتَجَّ بِمَا يَصُدُّرُ عَنْ اَحَدِهِمْ مِنْ حَرْقِ عَادَةٍ عَلَيَّ وَلَا يَتِيهِمْ كَانَ اَضَلَّ مِنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى . وَكَذَلِكَ الْمَجْنُونُ ؛ فَإِنَّ كَوْنَهُ مَجْنُونًا يُنَاقِضُ أَنْ يَصِحَّ مِنْهُ الْإِيمَانُ وَالْعِبَادَاتُ الَّتِي هِيَ شَرْطٌ فِي وِلَايَةِ اللَّهِ ، وَمَنْ كَانَ يَحْنُ أَحْيَانًا وَيُفِيقُ أَحْيَانًا إِذَا كَانَ فِي حَالِ إِفَاقَتِهِ مُؤْمِنًا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَيُؤَدِّي الْفَرَائِضَ وَيَجْتَنِبُ الْمَحَارِمَ ؛ فَهَذَا إِذَا جُنَّ لَمْ يَكُنْ جُنُونُهُ مَانِعًا مِنْ أَنْ يُبَيِّنَهُ اللَّهُ عَلَى إِيْمَانِهِ وَتَقْوَاهُ الَّذِي أَتَى بِهِ فِي حَالِ إِفَاقَتِهِ وَيَكُونُ لَهُ مِنْ وِلَايَةِ اللَّهِ بِحَسَبِ ذَلِكَ . وَكَذَلِكَ مَنْ طَرَأَ عَلَيْهِ الْجُنُونُ بَعْدَ إِيْمَانِهِ وَتَقْوَاهُ ؛ فَإِنَّ اللَّهَ يُبَيِّنُهُ وَيَأْجُرُهُ عَلَى مَا تَقَدَّمَ مِنْ إِيْمَانِهِ وَتَقْوَاهُ . وَلَا يُخْبِطُهُ بِالْجُنُونِ الَّذِي أُبْتَلِيَ بِهِ مِنْ غَيْرِ ذَنْبٍ فَعَلَهُ ، وَالْقَلَمُ مَرْفُوعٌ عَنْهُ فِي حَالِ جُنُونِهِ . فَعَلَى هَذَا فَمَنْ أَظْهَرَ الْوِلَايَةَ وَهُوَ لَا يُؤَدِّي الْفَرَائِضَ وَلَا يَجْتَنِبُ الْمَحَارِمَ ، بَلْ قَدْ يَأْتِي بِمَا يُنَاقِضُ ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ لِأَحَدٍ أَنْ يَقُولَ هَذَا وَلِيُّ اللَّهِ فَإِنَّ هَذَا إِنْ لَمْ يَكُنْ مَجْنُونًا ؛ بَلْ كَانَ مُتَوَلِّئًا⁷⁵⁷ مِنْ غَيْرِ جُنُونٍ أَوْ كَانَ يَغِيبُ عَقْلُهُ بِالْجُنُونِ تَارَةً وَيُفِيقُ أُخْرَى وَهُوَ لَا يَقُومُ بِالْفَرَائِضِ بَلْ يَعْتَقِدُ أَنَّهُ لَا يَجِبُ عَلَيْهِ اتِّبَاعُ الرَّسُولِ ρ فَهُوَ كَافِرٌ وَإِنْ كَانَ مَجْنُونًا بَاطِنًا وَظَاهِرًا قَدْ

⁷⁵⁶ - الفتاوى الحديثية لابن حجر الهيتمي - (ج 1 / ص 730)

⁷⁵⁷ - (وله) الولة الحزن وقيل هو ذهاب العقل والتحير من شدة الوجد أو الحزن أو الخوف والولة ذهاب العقل

لفقدان الحبيب "لسان العرب" - (ج 13 / ص 561)

ارْتَفَعَ عَنْهُ الْقَلَمُ ؛ فَهَذَا وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مُعَاقِبًا عُقُوبَةَ الْكَافِرِينَ فَلَيْسَ هُوَ مُسْتَحِقًّا لِمَا
يَسْتَحِقُّهُ أَهْلُ الْإِيمَانِ وَالتَّقْوَى مِنْ كَرَامَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَلَا يَجُوزُ عَلَى التَّقْدِيرِينَ أَنْ
يَعْتَقِدَ فِيهِ أَحَدٌ أَنَّهُ وَلِيُّ اللَّهِ ، وَلَكِنْ إِنْ كَانَ لَهُ حَالَةٌ فِي إِفَاقَتِهِ كَانَ فِيهَا مُؤْمِنًا بِاللَّهِ مُتَّقِيًا
كَانَ لَهُ مِنْ وِلَايَةِ اللَّهِ بِحَسَبِ ذَلِكَ وَإِنْ كَانَ لَهُ فِي حَالِ إِفَاقَتِهِ فِيهِ كُفْرٌ أَوْ نِفَاقٌ أَوْ
كَانَ كَافِرًا أَوْ مُنَافِقًا ثُمَّ طَرَأَ عَلَيْهِ الْجُنُونُ فَهَذَا فِيهِ مِنَ الْكُفْرِ وَالنِّفَاقِ مَا يُعَاقَبُ عَلَيْهِ
، وَجُنُونُهُ لَا يُجِبُّ عَنْهُ مَا يَحْصُلُ مِنْهُ حَالِ إِفَاقَتِهِ مِنْ كُفْرٍ أَوْ نِفَاقٍ .

=====

الشهادة لمعين بالولاية

وأما الشهادة للشخص معين بالولاية ففيها ثلاثة أقوال كما بين ذلك ابن تيمية رحمه الله:

*الأول: قيل لا يشهد بذلك لغير النبي ρ ، وهو قول أبي حنيفة والأوزاعي وعلي بن المديني وغيرهم.

*الثاني: وقيل يشهد به لمن جاء به نصٌّ إن كان خيراً صحيحاً كمن شهد له النبي ρ بالجنة فقط، وهذا قول كثير من أصحابنا وغيرهم.

*الثالث: وقيل يشهد به لمن استفاض عند الأمة أنه رجلٌ صالح كعمر بن عبد العزيز والحسن البصري وغيرهما، وكان أبو ثور يشهد لأحمد بن حنبل بالجنة، فعن أبي بكر بن أبي زهير عن أبيه قال سمعتُ النبي ρ - يَقُولُ فِي حُطْبَتِهِ بِالتَّبَاءَةِ مِنَ الطَّائِفِ: «يُوشِكُ أَنْ تَعْلَمُوا أَهْلَ الْجَنَّةِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ وَخِيَارَكُمْ مِنْ شِرَارِكُمْ». وَلَا أَعْلَمُهُ قَالَ: أَهْلَ الْجَنَّةِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ. فَقَالَ قَائِلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ بِمِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «بِالتَّنَاءِ الْحَسَنِ وَالتَّنَاءِ السَّيِّئِ أَنْتُمْ شُهَدَاءُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ»⁷⁵⁸.

وعن أنس بن مالك قال مرَّ بِجَنَازَةٍ فَأُتِنِي عَلَيْهَا خَيْرٌ فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ρ -: «وَجِبَتْ وَجِبَتْ وَجِبَتْ». وَمرَّ بِجَنَازَةٍ فَأُتِنِي عَلَيْهَا شَرٌّ فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ρ -: «وَجِبَتْ وَجِبَتْ وَجِبَتْ». قَالَ عُمَرُ فَدَى لَكَ أَبِي وَأُمِّي مرَّ بِجَنَازَةٍ فَأُتِنِي عَلَيْهَا خَيْرًا فَقُلْتُ وَجِبَتْ وَجِبَتْ وَجِبَتْ. وَمرَّ بِجَنَازَةٍ فَأُتِنِي عَلَيْهَا شَرٌّ فَقُلْتُ وَجِبَتْ وَجِبَتْ وَجِبَتْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ρ -: «مَنْ أَتْنَيْتُمْ عَلَيْهِ خَيْرًا وَجِبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ وَمَنْ أَتْنَيْتُمْ عَلَيْهِ شَرًّا وَجِبَتْ لَهُ النَّارُ أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ»⁷⁵⁹.

758 - مسند أحمد (28440) صحيح

759 - صحيح مسلم (2243)

ثم قال: والتحقيق أن هذا قد يعلم بأسباب، وقد يعلم على الظن، ولا يجوز للرجل أن يقول بما لا يعلم).⁷⁶⁰.

وعَنِ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ أَحْبَبْتَنِي خَارِجَةُ بِنْتُ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ أَنَّ أُمَّ الْعَلَاءِ - امْرَأَةً مِّنَ الْأَنْصَارِ - بَايَعَتِ النَّبِيَّ - **p** - أَحْبَبْتَهُ أَنَّهُ افْتَسِمَ الْمُهَاجِرُونَ قُرْعَةً فَطَارَ لَنَا عُثْمَانُ بْنُ مَظْعُونٍ ، فَأَنْزَلْنَاهُ فِي أَبِيَاتِنَا ، فَوَجَعَ وَجَعَهُ الَّذِي تُؤَوِّي فِيهِ ، فَلَمَّا تُؤَوِّي وَعَسَّيَلٌ وَكُفِّنَ فِي أَنْوَابِهِ ، دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ - **p** - فَقُلْتُ رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ أَبَا السَّائِبِ ، فَشَهَادَتِي عَلَيْكَ لَقَدْ أَكْرَمَكَ اللَّهُ . فَقَالَ النَّبِيُّ - **p** - : « وَمَا يُدْرِيكَ أَنَّ اللَّهَ قَدْ أَكْرَمَهُ » . فَقُلْتُ يَا أَبِي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَنْ يُكْرِمُهُ اللَّهُ فَقَالَ « أَمَّا هُوَ فَقَدْ جَاءَهُ الْيَقِينُ ، وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرْجُو لَهُ الْخَيْرَ ، وَاللَّهِ مَا أَدْرِي - وَأَنَا رَسُولُ اللَّهِ - مَا يُفْعَلُ بِي » . قَالَتْ فَوَاللَّهِ لَا أُزَكِّي أَحَدًا بَعْدَهُ أَبَدًا⁷⁶¹.

وإن من الناس من يظهر منه صلاح وورع وكانت حاله بينه وبين الله على العكس من ذلك. فإذا خلا بمحارم الله انتهكها، كما وري عن ثوبان عن النبي - **p** - أنه قال: « لَأَعْلَمَنَّ أَقْوَامًا مِّنْ أُمَّتِي يَأْتُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِحَسَنَاتٍ أَمْثَالِ جِبَالِ تِهَامَةَ بِيضًا فَيَجْعَلُهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ هَبَاءً مَنْثُورًا ». قَالَ ثَوْبَانُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ صِفْهُمْ لَنَا جَلِّهِمْ لَنَا أَنْ لَا نَكُونَ مِنْهُمْ وَنَحْنُ لَا نَعْلَمُ. قَالَ: « أَمَّا إِيَّاهُمْ إِخْوَانُكُمْ وَمِنْ جِلْدَتِكُمْ وَيَأْخُذُونَ مِنَ اللَّيْلِ كَمَا تَأْخُذُونَ وَلَكِنَّهُمْ أَقْوَامٌ إِذَا خَلَوْا بِمَحَارِمِ اللَّهِ انْتَهَكُوهَا »⁷⁶².

وعن أبي بكره أن رجلاً ذكر عند النبي - **p** - فأثنى عليه رجلٌ خيراً ، فقال النبي - **p** - : « وَيْحَكَ قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ - يَقُولُهُ مِرَارًا - إِنْ كَانَ أَحَدُكُمْ مَادِحًا لَا مَحَالَةَ فَلْيَقْتُلْ أَحْسَبُ كَذَا وَكَذَا . إِنْ كَانَ يُرَى أَنَّهُ كَذَلِكَ ، وَحَسْبِيهِ اللَّهُ ، وَلَا يُزَكِّي عَلَى اللَّهِ أَحَدًا »⁷⁶³.

760 - كتاب النبوات 10-8 ط. دار الكتب العلمية.

761 - صحيح البخارى (1243)

762 - سنن ابن ماجه (4386) والصحيحه (505) وصحيح الجامع (5028) صحيح

763 - صحيح البخارى (6061)

وَعَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ قِيلَ لَهُ أَلَا تَدْخُلُ عَلَى عُثْمَانَ فَتُكَلِّمُهُ فَقَالَ أَتُرُونَ أَنِّي لَا أُكَلِّمُهُ إِلَّا أَسْمِعُكُمْ وَاللَّهِ لَقَدْ كَلَّمْتُهُ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَهُ مَا دُونَ أَنْ أَفْتِيحَ أَمْرًا لَا أَحِبُّ أَنْ أَكُونَ أَوَّلَ مَنْ فَتَحَهُ وَلَا أَقُولُ لِأَحَدٍ يَكُونُ عَلَيَّ أَمِيرًا إِنَّهُ خَيْرُ النَّاسِ . بَعْدَ مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ : « يُؤْتَى بِالرَّجُلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُلْقَى فِي النَّارِ فَتَنْدَلِقُ أَقْتَابُ بَطْنِهِ فَيَدُورُ بِهَا كَمَا يَدُورُ الْحِمَارُ بِالرَّحَى فَيَجْتَمِعُ إِلَيْهِ أَهْلُ النَّارِ فَيَقُولُونَ يَا فُلَانُ مَا لَكَ أَلَمْ تَكُنْ تَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ فَيَقُولُ بَلَى قَدْ كُنْتُ أَمْرًا بِالْمَعْرُوفِ وَلَا آتِيهِ وَأَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ وَآتِيهِ » .⁷⁶⁴

وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - الْتَقَى هُوَ وَالْمُشْرِكُونَ فَاقْتَتَلُوا ، فَلَمَّا مَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِلَى عَسْكَرِهِ ، وَمَالَ الْآخَرُونَ إِلَى عَسْكَرِهِمْ ، وَفِي أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - رَجُلٌ لَا يَدْعُ لَهُمْ شَادَّةً وَلَا فَادَّةً إِلَّا اتَّبَعَهَا يَضْرِبُهَا بِسَيْفِهِ ، فَقَالَ مَا أَجْزَأُ مِنَّا الْيَوْمَ أَحَدًا كَمَا أَجْزَأُ فُلَانًا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : « أَمَا إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ » . فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ أَنَا صَاحِبُهُ . قَالَ فَخَرَجَ مَعَهُ كُلَّمَا وَقَفَ وَقَفَ مَعَهُ ، وَإِذَا أَسْرَعَ أَسْرَعَ مَعَهُ قَالَ فَجَرِحَ الرَّجُلُ جُرْحًا شَدِيدًا ، فَاسْتَعْجَلَ الْمَوْتَ ، فَوَضَعَ نَصْلَ سَيْفِهِ بِالْأَرْضِ وَدُبَابُهُ بَيْنَ ثَدْيَيْهِ ، ثُمَّ تَحَامَلَ عَلَى سَيْفِهِ ، فَقَتَلَ نَفْسَهُ ، فَخَرَجَ الرَّجُلُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ . قَالَ « وَمَا ذَاكَ » . قَالَ الرَّجُلُ الَّذِي ذَكَرْتَ آتِنَا أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ ، فَأَعْظَمَ النَّاسُ ذَلِكَ . فَقُلْتُ أَنَا لَكُمْ بِهِ . فَخَرَجْتُ فِي طَلْبِهِ ، ثُمَّ جَرِحَ جُرْحًا شَدِيدًا ، فَاسْتَعْجَلَ الْمَوْتَ ، فَوَضَعَ نَصْلَ سَيْفِهِ فِي الْأَرْضِ وَدُبَابُهُ بَيْنَ ثَدْيَيْهِ ، ثُمَّ تَحَامَلَ عَلَيْهِ ، فَقَتَلَ نَفْسَهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : « إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلًا أَهْلُ

764 - صحيح مسلم (7674) = الأقتاب : جمع القتب وهو الأمعاء

الْجَنَّةِ فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ »⁷⁶⁵.

وَعَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ قَالَ حَدَّثَنِي ثَوْرٌ قَالَ حَدَّثَنِي سَالِمٌ مَوْلَى ابْنِ مُطِيعٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَقُولُ افْتَتَحْنَا خَيْبَرَ ، وَلَمْ نَعْنَمْ ذَهَبًا وَلَا فِضَّةً ، إِنَّمَا عَنَّمَا الْبَقْرَ وَالْإِبِلَ وَالْمَتَاعَ وَالْحَوَائِطَ ، ثُمَّ انْصَرَفْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - إِلَى وَادِي الْقُرَى ، وَمَعَهُ عَبْدٌ لَهُ يُقَالُ لَهُ مِدْعَمٌ ، أَهْدَاهُ لَهُ أَحَدُ بَنِي الضَّبَابِ ، فَبَيْنَمَا هُوَ يُحْطُ رَجُلٌ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - إِذْ جَاءَهُ سَهْمٌ عَائِرٌ حَتَّى أَصَابَ ذَلِكَ الْعَبْدَ ، فَقَالَ النَّاسُ هَنِيئًا لَهُ الشَّهَادَةُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : « بَلَى وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، إِنَّ الشَّمْلَةَ الَّتِي أَصَابَهَا يَوْمَ خَيْبَرَ مِنَ الْمَعَانِمِ لَمْ تُصِبْهَا الْمَقَاسِمُ لَتَشْتَعِلُ عَلَيْهِ نَارًا » . فَجَاءَ رَجُلٌ حِينَ سَمِعَ ذَلِكَ مِنَ النَّبِيِّ - ﷺ - بِشِرَاكِ أَوْ بِشِرَاكَيْنِ ، فَقَالَ هَذَا شَيْءٌ كُنْتُ أَصْبَتُهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : « شِرَاكٌ أَوْ شِرَاكَانِ مِنْ نَارٍ »⁷⁶⁶.

فها قد خفيت حقيقة هؤلاء الرجال على أصحاب النبي ﷺ مع أنهم أعظم أولياء الله؛ بل هم أعظم ولاية عند الله من أولياء اليوم والغد.

ولقد نھانا الله تعالى عن أن يزكي الواحد منا نفسه مع كون الواحد منا أعلم بنفسه من غيره فقال { .. فَلَا تُرْكُوا أَنفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى } (32) سورة النجم. فكيف نستطيع أن نحكم على غيرنا ب ولايته وتقواه، و بصدق ظاهره وباطنه سره وعلانيته مع الله!.

765 - صحيح البخارى (2898) = ذباب : طرف السيف الأسفل الذى يضرب به = الشاذة : الخارج عن

صف الكفار

766 - صحيح البخارى (4234) = الشملة : كساء يتغطى به ويتلف فيه

هل يعلم الولي ولايته ؟

ذكر الكلاباذي النزاع بين بعض أهل العلم في هذه المسألة فمنهم من جوز أن يعلم الولي ولايته وأن هذه المعرفة في ذاتها كرامة من الكرامات. واختار الكلاباذي هذا الرأي، ثم ذكر امتناع آخرين عن ذلك محتجين بأن معرفة الولي ولايته تزيل عنه خوف العاقبة، وأن زوال خوف العاقبة يوجب الأمن))⁷⁶⁷..

ولعل الصواب ما ذهب إليه الكلاباذي فإنه يجوز أن يعلم الولي ولايته فتكون بذلك كرامة له، وهذا لا يتعارض مع خوف العاقبة بالنسبة إلى من يرى جواز تغير عاقبة الولي.

ثم إن من الولاية ما لا يجوزُ الشكُّ فيه مطلقاً، وذلك كعلم المسلم أنه يتولى الله ورسوله وأنه من حزيه. وأما إن كان على معنى كونه محبوباً عند الله مرضياً عنه موافياً له بالإيمان والتقوى عند الموت، فهذا ليس لأحد الحكم به.

ويذهب شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله إلى أن من الأولياء من لا يعرف الناس حقيقة ولايته ويكون عندهم من عامة الناس، كما قال **p** « رَبِّ أَشَعَثَ مَدْفُوعٍ بِالْأَبْوَابِ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَهُ »⁷⁶⁸.

فليس ذلك محصوراً في رثاة الحال، ولا قذارة الثياب، بل الولاية في كل مؤمنٍ تقياً كما قال تعالى: **أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ (62) الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ (63)** [يونس/62-64]

بمعنى أنه لا يشترط له أن يكون ذو حرقة يتصنع الولاية، إذ الحرقة لا تجلب الولاية، وليست ميزاناً لها وإنما ميزان الولاية: الإيمان والتقوى.

=====

767 - التعريف 74.

768 - صحيح مسلم (6848)

المبحثُ العاشر

ماذا يعطي الله تعالى من تقرب إليه بالفرائض والنوافل ؟

قوله : (فإذا أحببته ، كنتُ سمعه الذي يسمع به ، وبصره الذي يُبصرُ به ، ويدَه التي يبطش بها ، ورجلَه التي يمشي بها) ، وفي بعض الروايات : (وقلبه الذي يعقل به ، ولسانه الذي ينطق به) .

قال الكلاباذي : " يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مَعْنَى قَوْلِهِ : " كُنْتُ رِجْلَهُ وَيَدَهُ " ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ ، أَيُّ : كُنْتُ حَافِظًا لَهُ أَعْصِمُهُ ، وَأَعْصِمُ جَوَارِحَهُ ظَاهِرًا وَبَاطِنًا ، أَنْ يَتَصَرَّفَ إِلَّا فِي نَجَاتِي ؛ لِأَنَّهُ إِذَا أَحَبَّهُ كَرِهَ لَهُ أَنْ يَتَصَرَّفَ فِيمَا يَكْرَهُهُ مِنْهُ " 769

فالمراد بهذا الكلام : أَنْ مِنْ اجْتِهَادٍ بِالتَّقَرُّبِ إِلَى اللَّهِ بِالفرائضِ ، ثُمَّ بالنوافلِ ، فَرَبِّهِ إِلَيْهِ ، وَرَفَّاهُ مِنْ دَرَجَةِ الْإِيمَانِ إِلَى دَرَجَةِ الْإِحْسَانِ ، فَيَصِيرُ يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَى الْحُضُورِ وَالْمُرَاقَبَةِ ، كَأَنَّهُ يَرَاهُ ، فَيَمْتَلِئُ قَلْبُهُ بِمَعْرِفَةِ اللَّهِ تَعَالَى ، وَمَحَبَّتِهِ ، وَعَظَمَتِهِ ، وَخَوْفِهِ ، وَمَهَابَتِهِ ، وَإِجْلَالِهِ ، وَالْأُنْسِ بِهِ ، وَالشَّقْوِ إِلَيْهِ ، حَتَّى يَصِيرَ هَذَا الَّذِي فِي قَلْبِهِ مِنَ الْمَعْرِفَةِ مُشَاهِدًا لَهُ بِعَيْنِ الْبَصِيرَةِ كَمَا قِيلَ :

سَاكِنٌ فِي الْقَلْبِ يَعْمُرُهُ لَسْتُ أَنْسَاهُ فَأَذْكُرُهُ

غَابَ عَنِّي سَمْعِي وَعَن بَصْرِي فَسُوِّدَا الْقَلْبَ ثُبُورُهُ

قال الفضيلُ بن عياض : إن الله يقول : " ذَبْ مِنْ أَدْعَى مَحَبَّتِي ، وَنَامَ عَنِّي ، أَلَيْسَ كُلِّ مَحَبِّ يُحِبُّ خَلْوَةَ حَبِيبِهِ ؟ هَا أَنَا مُطَّلَعٌ عَلَى أَحْبَابِي وَقَدْ مَثَلُونِي بَيْنَ أَعْيُنِهِمْ ، وَخَاطَبُونِي عَلَى الْمَشَاهِدَةِ ، وَكَلَّمُونِي بِحُضُورٍ ، غَدًا أَفْرُغُ أَعْيُنَهُمْ فِي جَنَانِي " 770 .

ولا يزالُ هذا الذي في قلوب المحبين المقربين يقوى حتى تمتلئ قلوبهم به ، فلا يبقى في قلوبهم غيره ، ولا تستطيع جوارحهم أن تنبعث إلا بموافقة ما في قلوبهم ، ومن كان

769 - بَحْرُ الْفَوَائِدِ الْمُسَمَّى بِمَعَانِي الْأَخْيَارِ لِلْكَلابِاذِيِّ (29)

770 - أخرجه : الدينوري في "المجالسة" (132) ، وعبد الحق الأشيبلي في " التهجيد " (1046) و(

. (1047) .

حاله هذا ، قيل فيه : ما بقي في قلبه إلا الله ، والمراد معرفته ومحبته وذكره ، وفي هذا المعنى الأثر الإسرائيلي المشهور : ((يقول الله : ما وسعني سمائي ولا أرضي ، ولكن وسعني قلب عبدي المؤمن))⁷⁷¹. وقال بعضُ العارفين : احذروه ، فإنه غيورٌ لا يُحِبُّ أن يرى في قلبِ عبده غيره ، وفي هذا يقول بعضهم :

ليس للناس موضعٌ في فؤادي زاد فيه هواك حتى امتلا

وقال آخر :

قد صيغَ قلبي على مقدار حُبِّهم فما لِحِّ سواهم فيه مُتَّسَعٌ

وإلى هذا المعنى أشار النَّبِيُّ - **p** - في خطبته لما قدم المدينة فقال : أَحَبُّوا مَا أَحَبَّ اللَّهُ أَحَبُّوا اللَّهَ مِنْ كُلِّ قُلُوبِكُمْ وَلَا تَمَلُّوا كَلَامَ اللَّهِ وَذَكْرَهُ وَلَا تَقْسُ عَنْهُ قُلُوبِكُمْ فَإِنَّهُ مِنْ كُلِّ مَا يَخْلُقُ اللَّهُ يَخْتَارُ وَيَصْطَفِي))⁷⁷² فمتى امتلأ القلبُ بعظمةِ الله تعالى ، محا ذلك مِنَ القلبِ كلَّ ما سواه ، ولم يبقَ للعبد شيءٌ من نفسه وهواه ، ولا إرادةٍ إلا لما يريدُه منه مولاه ، فحينئذٍ لا ينطقُ العبدُ إلا بذكره ، ولا يتحرَّكُ إلا بأمره ، فإنْ نطقَ ، نطقَ بالله ، وإنْ سمعَ ، سمعَ به ، وإنْ نظرَ ، نظرَ به ، وإنْ بطشَ ، بطشَ به ، فهذا هو المرادُ بقوله : ((كنت سمعه الذي يسمعُ به ، وبصره الذي يُبصرُ به ، ويده التي يبطشُ بها ، ورجله التي يمشي بها)) ، ومن أشار إلى غير هذا ، فإنَّما يُشير إلى الإلحاد مِنَ الحلول ، أو الاتِّحاد ، والله ورسولُه بريئان منه .

771 - ذكره : الزركشي في " التذكرة في الأحاديث المشتهرة " : 135 ، والسخاوي في " المقاصد الحسنة " (990) ، والملا علي القاري في " الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة " (657) و (810) و (1021) ، والعجلوني في " كشف الخفاء " (2256) . و أسنى المطالب (1290) ، وقد أجاد ابن رجب - رحمه الله - حينما نسبه إلى الإسرائيليات ؛ فهذا مما ورد عن أهل الكتاب كما نص عليه شيخ الإسلام ابن تيمية في " مجموع الفتاوى " 122/18 ، والسيوطي في " الدرر المنتثرة " : 362 ، ويخطئ بعض الناس فينسب هذا حديثاً نبوياً ، وهو لا أصل له عن النبي - **p** - .

772 - زاد المعاد - (ج 1 / ص 361) وسيرة ابن هشام - (ج 1 / ص 500) والسيرة النبوية عرض وقائع وتحليل أحداث - (ج 1 / ص 458) وسنن البيهقي (524/2 ، 525) .

وقال الحافظ في الفتح⁷⁷³: " وَقَدْ أُسْتُشْكِلَ كَيْفَ يَكُونُ الْبَارِي جَلًّا وَعَلَا سَمِعَ الْعَبْدُ

وَبَصَرَهُ إِلْحًا؟

وَالجَوَابُ مِنْ أَوْجِهِ :

أَحَدَهَا - أَنَّهُ وَرَدَ عَلَى سَبِيلِ التَّمْثِيلِ ، وَالْمَعْنَى كُنْتُ سَمِعُهُ وَبَصَرُهُ فِي إِثَارِهِ أَمْرِي فَهُوَ يُجِبُّ طَاعَتِي وَيُؤَيِّرُ خِدْمَتِي كَمَا يُجِبُّ هَذِهِ الْجَوَارِحُ .

ثَانِيهَا - أَنَّ الْمَعْنَى كُتِبَتْهُ مَشْعُولَةً بِي ، فَلَا يُصْغِي بِسَمْعِهِ إِلَّا إِلَى مَا يُرْضِينِي ، وَلَا يَرَى بِبَصَرِهِ إِلَّا مَا أَمَرْتُهُ بِهِ .

ثَالِثُهَا - الْمَعْنَى أَحْصَلَّ لَهُ مَقَاصِدَهُ كَأَنَّهُ يَنَالُهَا بِسَمْعِهِ وَبَصَرِهِ إِلْحًا .

رَابِعُهَا - كُنْتُ لَهُ فِي النَّصْرَةِ كَسَمْعِهِ وَبَصَرِهِ وَيَدِهِ وَرِجْلِهِ فِي الْمُعَاوَنَةِ عَلَى عَدُوِّهِ .

خَامِسُهَا - قَالَ الْفَاكِهَانِيُّ وَسَبَقَهُ إِلَى مَعْنَاهُ ابْنُ هُبَيْرَةَ : هُوَ فِيمَا يَظْهَرُ لِي أَنَّهُ عَلَى حَذْفِ مُضَافٍ ، وَالتَّقْدِيرُ كُنْتُ حَافِظَ سَمْعِهِ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ فَلَا يَسْمَعُ إِلَّا مَا يَحِلُّ إِسْتِمَاعُهُ ، وَحَافِظَ بَصَرِهِ كَذَلِكَ إِلْحًا .

سَادِسُهَا - قَالَ الْفَاكِهَانِيُّ : يَحْتَمِلُ مَعْنَى آخَرَ أَدَقَّ مِنَ الَّذِي قَبْلَهُ ، وَهُوَ أَنَّ يَكُونُ مَعْنَى سَمْعِهِ مَسْمُوعَهُ ، لِأَنَّ الْمَصْدَرَ قَدْ جَاءَ بِمَعْنَى الْمَفْعُولِ مِثْلَ فَلَانٌ أَمَلِي بِمَعْنَى مَأْمُولِي ، وَالْمَعْنَى أَنَّهُ لَا يَسْمَعُ إِلَّا ذِكْرِي وَلَا يَلْتَمُدُّ إِلَّا بِتَلَاوَةِ كِتَابِي ، وَلَا يَأْتَسُّ إِلَّا بِمُنَاجَاتِي ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَّا فِي عَجَائِبِ مَلَكُوتِي ، وَلَا يَمُدُّ يَدَهُ إِلَّا فِيمَا فِيهِ رِضَايَ وَرِجْلَهُ كَذَلِكَ ، وَبِمَعْنَاهُ قَالَ ابْنُ هُبَيْرَةَ أَيْضًا .

وَقَالَ الطُّوفِيُّ : اتَّفَقَ الْعُلَمَاءُ مِمَّنْ يُعْتَدُّ بِقَوْلِهِ أَنَّ هَذَا مَجَازٌ وَكِنَايَةٌ عَنِ نُصْرَةِ الْعَبْدِ وَتَأْيِيدِهِ وَإِعَانَتِهِ ، حَتَّى كَأَنَّهُ سُبْحَانَهُ يُنَزِّلُ نَفْسَهُ مِنْ عِبْدِهِ مَنْزِلَةَ الْأَلَاتِ الَّتِي يَسْتَعِينُ بِهَا، وَهَذَا وَقَعَ فِي رِوَايَةٍ " فَبِي يَسْمَعُ وَيَبْصُرُ وَيَبْطِشُ وَيَبْمِشِي " .

قَالَ : وَالْإِتِّحَادِيَّةُ زَعَمُوا أَنَّهُ عَلَى حَقِيقَتِهِ وَأَنَّ الْحَقَّ عَيْنُ الْعَبْدِ ، وَاحْتَجُّوا بِمَجِيءِ جَبْرِيلَ فِي صُورَةِ دِحْيَةَ ، قَالُوا: فَهُوَ رُوحَانِيٌّ خَلَعَ صُورَتَهُ وَظَهَرَ بِمَظْهَرِ الْبَشَرِ ، قَالُوا

773 - فتح الباري لابن حجر - (ج 18 / ص 6021(342

فَاللَّهُ أَقْدَرُ عَلَى أَنْ يَظْهَرَ فِي صُورَةِ الْوُجُودِ الْكُلِّيِّ أَوْ بَعْضِهِ ، تَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يُقُولُ
الظَّالِمُونَ عُلوًّا كَبِيرًا .

وَقَالَ الْخَطَّابِيُّ : هَذِهِ أَمْثَالٌ ، وَالْمَعْنَى تَوْفِيقُ اللَّهِ لِعَبْدِهِ فِي الْأَعْمَالِ الَّتِي يُبَاشِرُهَا بِهَذِهِ
الْأَعْضَاءِ ، وَتَيْسِيرِ الْمَحَبَّةِ لَهُ فِيهَا بِأَنْ يَحْفَظَ جَوَارِحَهُ عَلَيْهِ ، وَيَعِصِمَهُ عَنْ مُوَاقَعَةِ مَا
يَكْرَهُ اللَّهُ مِنَ الْإِضْغَاءِ إِلَى اللَّهِوَ بِسَمْعِهِ ، وَمِنَ النَّظَرِ إِلَى مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ بِبَصَرِهِ ، وَمِنَ
الْبَطْشِ فِيمَا لَا يَحِلُّ لَهُ بِيَدِهِ ، وَمِنَ السَّعْيِ إِلَى الْبَاطِلِ بِرِجْلِهِ . وَإِلَى هَذَا نَحْنُ الدَّوْدِيُّ
، وَمِثْلُهُ الْكَلَابَادِيُّ ، وَعَبَّرَ بِقَوْلِهِ أَحْفَظُهُ فَلَا يَتَصَرَّفُ إِلَّا فِي مَحَاطِي ، لِأَنَّهُ إِذَا أَحَبَّهُ كَرِهَ
لَهُ أَنْ يَتَصَرَّفَ فِيمَا يَكْرَهُهُ مِنْهُ .

سَابِعُهَا قَالَ الْخَطَّابِيُّ أَيْضًا : وَقَدْ يَكُونُ عَبَّرَ بِذَلِكَ عَنْ سُرْعَةِ إِجَابَةِ الدُّعَاءِ وَالنَّجْحِ
فِي الطَّلَبِ ، وَذَلِكَ أَنَّ مَسَاعِيَ الْإِنْسَانِ كُلَّهَا إِذَا تَكُونُ بِهَذِهِ الْجَوَارِحِ الْمَذْكُورَةِ .
وَقَالَ بَعْضُهُمْ : وَهُوَ مُنْتَزِعٌ مِمَّا تَقَدَّمَ لَا يَتَحَرَّكُ لَهُ جَارِحَةٌ إِلَّا فِي اللَّهِ وَاللَّهِ ، فَهِيَ كُلُّهَا
تَعْمَلُ بِالْحَقِّ لِلْحَقِّ . وَأَسْنَدَ الْبَيْهَقِيُّ فِي " الرَّهْدِ " عَنْ أَبِي عُثْمَانَ الْجَبْرِِيِّ أَحَدِ أَيْمَّةِ
الطَّرِيقِ قَالَ : مَعْنَاهُ كُنْتُ أَسْرِعَ إِلَى قَضَاءِ حَوَائِجِهِ مِنْ سَمْعِهِ فِي الْأَسْمَاعِ وَعَيْنِهِ فِي النَّظَرِ
وِيَدِهِ فِي اللَّمْسِ وَرِجْلِهِ فِي الْمَشْيِ .

وَحَمَلَهُ بَعْضُ مُتَأَخَّرِي الصُّوفِيَّةِ عَلَى مَا يَذْكُرُونَهُ مِنْ مَقَامِ الْفِنَاءِ وَالْمَحْوِ ، وَأَنَّهُ الْعَايَةِ
الَّتِي لَا شَيْءَ وَرَاءَهَا ، وَهُوَ أَنْ يَكُونَ قَائِمًا بِإِقَامَةِ اللَّهِ لَهُ مُجِبًّا بِمَحَبَّتِهِ لَهُ نَاطِرًا بِنَظَرِهِ لَهُ
، مِنْ غَيْرِ أَنْ تَبْقَى مَعَهُ بَقِيَّةٌ تُنَاطُ بِاسْمِهِ أَوْ تَقِفُ عَلَى رَسْمِهِ ، أَوْ تَتَعَلَّقُ بِأَمْرِهِ أَوْ تُوصَفُ
بِوَصْفِهِ ، وَمَعْنَى هَذَا الْكَلَامِ أَنَّهُ يَشْهَدُ إِقَامَةَ اللَّهِ لَهُ حَتَّى قَامَ ، وَمَحَبَّتَهُ لَهُ حَتَّى أَحَبَّهُ
، وَنَظَرَهُ إِلَى عَبْدِهِ حَتَّى أَقْبَلَ نَاطِرًا إِلَيْهِ بِقَلْبِهِ .

وَحَمَلَهُ بَعْضُ أَهْلِ الزَّنْبَعِ عَلَى مَا يَدْعُونَهُ مِنْ أَنَّ الْعَبْدَ إِذَا لَازَمَ الْعِبَادَةَ الظَّاهِرَةَ وَالْبَاطِنَةَ
حَتَّى يُصَفَّى مِنَ الْكُدُورَاتِ أَنَّهُ يَصِيرُ فِي مَعْنَى الْحَقِّ ، تَعَالَى اللَّهُ عَنْ ذَلِكَ ، وَأَنَّهُ يُفْنَى
عَنْ نَفْسِهِ جُمَّلَةً حَتَّى يَشْهَدَ أَنَّ اللَّهَ هُوَ الذَّاكِرُ لِنَفْسِهِ الْمُوَحَّدِ لِنَفْسِهِ الْمُحِبِّ لِنَفْسِهِ ،
وَأَنَّ هَذِهِ الْأَسْبَابَ وَالرُّسُومَ تَصِيرُ عَدَمًا صَرَفًا فِي شُهُودِهِ وَإِنْ لَمْ تُعْدَمْ فِي الْخَارِجِ ،

وَعَلَى الْأَوْجِهِ كُلِّهَا فَلَا مُتَمَسِّكَ فِيهِ لِلِاتِّحَادِيَّةِ وَلَا الْقَائِلِينَ بِالْوَحْدَةِ الْمُطْلَقَةِ، لِقَوْلِهِ فِي بَقِيَّةِ الْحَدِيثِ: " وَلَكِنْ سَأَلَنِي ، وَلَكِنْ اسْتَعَاذَنِي " فَإِنَّهُ كَالصَّرِيحِ فِي الرَّدِّ عَلَيْهِمْ. " اهـ

وقال العلامة محمد أنور شاه الكشميري رحمه الله 774:

" قوله: (كُنْتُ سَمِعُهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ) وَمَرَّ عَلَيْهِ الذَّهْبِيُّ فِي «الميزان»، وقال: لولا هيبة الجامع لقلتُ فيه: سبحان الله. وكان الذهبِيُّ لم يتعلَّم علمَ المنطق.

قلتُ: إذا صحَّ الحديثُ، فَلْيَضَعُهُ عَلَى الرَّأْسِ وَالْعَيْنِ، وَإِذَا تَعَالَى شَيْءٌ مِنْهُ عَنِ الْفَهْمِ، فَلْيَكِلْهُ إِلَى أَصْحَابِهِ، وَلَيْسَ سَبِيلُهُ أَنْ يُجَرَّحَ فِيهِ.

أَمَّا عُلَمَاءُ الشَّرِيعَةِ فَقَالُوا: مَعْنَاهُ أَنَّ جَوَارِحَ الْعَبْدِ تَصِيرُ تَابِعَةً لِلْمَرْضَاةِ الْإِلَهِيَّةِ، حَتَّى لَا تَتَحَرَّكَ إِلَّا عَلَى مَا يَرْضَى بِهِ رَبُّهُ. فَإِذَا كَانَتْ غَايَةً سَمِعَهُ وَبَصَرَهُ وَجَوَارِحَهُ كُلِّهَا هُوَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ، فَحِينَئِذٍ صَحَّ أَنْ يَقَالَ: إِنَّهُ لَا يَسْمَعُ إِلَّا لَهُ، وَلَا يَتَكَلَّمُ إِلَّا لَهُ، فَكَأَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ صَارَ سَمِعَهُ وَبَصَرَهُ.

قلتُ: وهذا عدولٌ عن حَقِّ الْأَلْفَاظِ، لِأَنَّ قَوْلَهُ: «كُنْتُ سَمِعَهُ»، بِصِيغَةِ الْمُتَكَلِّمِ، يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ لَمْ يَبْقَ مِنَ الْمُتَقَرَّبِ بِالنَّوَافِلِ إِلَّا جَسَدُهُ وَشَبْحُهُ، وَصَارَ الْمُتَصَرِّفُ فِيهِ الْحَضْرَةَ الْإِلَهِيَّةَ فَحَسَبَ، وَهُوَ الَّذِي عَنَاهُ الصُّوفِيَّةُ بِالْفَنَاءِ فِي اللَّهِ، أَيْ الْإِنْسِلَاخِ عَنِ دَوَاعِي نَفْسِهِ، حَتَّى لَا يَكُونَ الْمُتَصَرِّفُ فِيهِ إِلَّا هُوَ. وَفِي الْحَدِيثِ لَمَعَةٌ إِلَى وَحْدَةِ الْوُجُودِ. وَكَانَ مَشَائِخُنَا مَوْلَعِينَ بِتِلْكَ الْمَسْأَلَةِ إِلَى زَمَنِ الشَّاهِ عَبْدِ الْعَزِيزِ. أَمَّا أَنَا، فَلَسْتُ بِمُتَشَدِّدٍ فِيهَا:

* وَمَنْ عَجَبَ أُنَى أَحَبُّ إِلَيْهِمْ ***** وَأَسْأَلُ عَنْهُمْ دَائِمًا، وَهُمْ مَعِي

* وَتَبْكِيهِمْ عَيْنِي، وَهُمْ فِي سَوَادِهَا، ** وَتَشْتَأْفُهُمْ رُوحِي، وَهُمْ بَيْنَ أَضْغَعِي

وفي شرح الأربعين النووية 775:

" هذه علامة ولاية الله، لمن لم يكن قد أحبه، ومعنى ذلك أنه لا يسمع ما لم يأذن الشرع له بسماعه، ولا يبصر ما لم يأذن الشرع له في إبطاره ولا يمد يده إلى شيء ما

774 - فيض الباري شرح صحيح البخاري - (ج 6 / ص 192)(6502) (

775 - شرح الأربعين النووية في الأحاديث الصحيحة النبوية - (ج 1 / ص 34)

لم يأذن الشرع له في مدها إليه، ولا يسعى برجله إلا فيما أذن الشرع في السعي إليه، فهذا هو الأصل إلا أنه قد يغلب على عبد ذكر الله تعالى حتى يعرف بذلك، فإن خوطب بغيره لم يكذب يسمع لمن يخاطبه حتى يتقرب إليه بذكر الله غير أهل الذكر توصلاً إلى أن يسمع لهم، وكذلك في المبصرات والمتناولات والمسعى إليه، وتلك صفة عالية نسأل الله أن يجعلنا من أهلها."

وقال الشيخ عطية سالم رحمه الله 776:

" هل الله سبحانه وتعالى سيحل في الإنسان، ويكون عينه وسمعه وبصره ويده ورجله؟! "

حاشا لله! لكن المعنى: أنه لا يسمع إلا ما يرضيني، فلا يتصنت إلى ما لا يجوز له، ولا يستمع إلى ما حرم الله، ولا يشارك في غيبة ولا نغمة، وبصره لا ينظر به إلى الحرام، بل ينظر نظرة اعتبار وتأمل في خلق الله: { وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَاطِلًا } [آل عمران: 191]، فإذا عرض له محرم غض بصره، وكذلك يده لا تمتد إلى ما حرم الله، ولكن تعمل وتسعى فيما هو لله، وكذلك محياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك، وبذلك أمرت، وأنا من المسلمين أو وأنا أول المسلمين، إن قال: أول المسلمين فلا بأس تبعاً للنص، وإن قال من المسلمين على العموم فلا مانع من ذلك، والله تعالى أعلم."

وقال العلامة ابن عثيمين رحمه الله 777:

" يعني أنه يكون مسدداً له في هذه الأعضاء الأربعة في السمع: يسدده في سمعه فلا يسمع إلا ما يرضي الله وما فيه الخير والصلاة، ويعرض عما يغضب الله فلا يستمع إليه، ويكون ممن إذا سمعوا اللغو أعرضوا عنه، وقالوا لنا أعمالنا ولكم أعمالكم

776 - شرح بلوغ المرام - (ج 58 / ص 9)

777 - شرح رياض الصالحين لابن عثيمين - (ج 1 / ص 416) وانظر شرح الأربعين النووية - (ج 48 / ص

كذلك أيضا بصره: فلا ينظر إلا ما يحب الله النظر إليه ولا ينظر إلى المحرم ولا ينظر نظرا محرما، ويده فلا يعمل بيده إلا ما يرضي الله، لأن الله يسدده، وكذلك رجله فلا يمشي إلا إلى ما يرضي الله، فلا يسعى إلا ما فيه الخير، وهذا معنى قوله كنت سمعته الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به ويده التي يبطش بها ورجله التي يمشي بها، أي أنه تعالى يسدّد عبده هذا في سمعه وبصره وبطشه ومشيه، فإذا كان الله سبحانه وتعالى مسددا له في هذه الأشياء كان موقفا مغتتما لأوقاته منتهزا لفرصه، وليس المعنى أن الله يكون نفس السمع ونفس البصر ونفس اليد ونفس الرجل - حاش لله - فهذا محال فإن هذه أعضاء وأبعاد لشخص مخلوق لا يمكن أن تكون هي الخالق، ولأن الله تعالى أثبت في هذا الحديث في قوله، ولئن سألتني أعطيته ولئن استعاذني لأعيذنه فأثبت سائلا ومستئولا وعائذا ومعوذا به وهذا غير هذا "

وقال ابن رجب رحمه الله: "ومن هنا كان بعض السلف كسليمان التيمي يرون أنه لا يحسن أن يعصي الله . ووصت امرأة من السلف أولادها ، فقالت لهم : تعوّدوا حبّ الله وطاعته ، فإنّ المتّقين ألقوا الطّاعة ، فاستوحشت جوارحهم من غيرها ، فإنّ عرض لهم الملعون بمعصية ، مرّت المعصية بهم محتشمةً ، فهم لها منكرون .

ومن هذا المعنى قول عليّ: **إِنْ كُنَّا لَنَرَى أَنَّ شَيْطَانَ عَمَرَ لِيَهَابُهُ أَنْ يَأْمُرَهُ بِالْخَطِيئَةِ** ⁷⁷⁸ ، وقد أشرنا فيما سبق إلى أنّ هذا من أسرار التوحيد الخاصة ، فإنّ معنى لا إله إلا الله : أنّه لا يؤلّه غيره حبا ، ورجاء ، وخوفاً ، وطاعةً ، فإذا تحقّق القلب بالتّوحيد التّام ، لم يبق فيه محبةٌ لغير ما يُحبّه الله ، ولا كراهة لغير ما يكرهه الله ، ومن كان كذلك ، لم تبعث جوارحه إلا بطاعة الله ، وإتّما تنشأ الذّنوب من محبة ما يكرهه الله ، أو كراهة ما يُحبّه الله ، وذلك ينشأ من تقديم هوى النّفس على محبة الله وخشيته ، وذلك يقدر في كمال التّوحيد الواجب ، فيقع العبد بسبب ذلك في التّفريط في بعض الواجبات ،

778 - ذكره : ابن الجوزي في " مناقب عمر " : 225 عن الشعبي ، عن علي ، به مطولاً . و الرياض النضرة في

مناقب العشرة - (ج 1 / ص 143)

أو ارتكاب بعض المحظورات ، فأما من تحقّق قلبه بتوحيد الله ، فلا يبقى له همٌّ إلا في الله وفيما يُرضيه به ، وقد ورد في الحديث مرفوعاً : ((من أصبح وهمّه غيرُ الله ، فليس من الله))⁷⁷⁹ .

قال بعض العارفين : من أخبرك أنّ وليه له همٌّ في غيره ، فلا تُصدِّقه .
كان داود الطائي يُنادي بالليل : هُمُّكَ عَطَّلَ عَلَيَّ الهمومَ ، وحالف بيني وبين السُّهاد ، وشوقني إلى النَّظر إليك أوثق مني اللذات ، وحالَ بيني وبين الشهوات ، فأنا في سجنك أيها الكريم مطلوب⁷⁸⁰ ، وفي هذا يقول بعضهم⁷⁸¹ :

قالوا تشاغَلَ عَنَّا واصطَفَى بدلاً مِنَّا وذلك فعلُ الخائن السَّالي
وكيف أشغَلَ قلبي عن محبتكم بغيرِ ذِكْرِكُمْ ياكُلُّ أشغالي

=====

أنواع الفناء

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله :
"الفَنَاءُ يَنْفَسِمُ ثَلَاثَةَ أَقْسَامٍ : فَنَاءٌ عَنِ عِبَادَةِ السَّوَى وَفَنَاءٌ عَنِ شُهُودِ السَّوَى وَفَنَاءٌ عَنِ وُجُودِ السَّوَى .

فَالأَوَّلُ : أَنْ يَفْتَى بِعِبَادَةِ اللَّهِ عَنِ عِبَادَةِ مَا سِوَاهُ وَيَخْوَفُهُ عَنِ خَوْفِ مَا سِوَاهُ وَبِرَجَائِهِ عَنِ رَجَاءِ مَا سِوَاهُ وَبِالتَّوَكُّلِ عَلَيْهِ عَنِ التَّوَكُّلِ عَلَى مَا سِوَاهُ ، وَبِمَحَبَّتِهِ عَنِ مَحَبَّةِ مَا سِوَاهُ ؛ وَهَذَا هُوَ حَقِيقَةُ التَّوْحِيدِ وَالإِخْلَاصِ الَّذِي أَرْسَلَ اللَّهُ بِهِ رُسُلَهُ وَأَنْزَلَ بِهِ كُتُبَهُ ، وَهُوَ

⁷⁷⁹ - الشعب (10585) و (10586) أنس و (10517) حذيفة والزهد لأحمد 42 وعدي 2530/7 و حليلة 48/3 والإتحاف 84/8 وأصفهان 252/2 وك 317/4 و 320 والمجمع 248/10 والترغيب و 123/4 و 179 وتنزيه 302/2 والضعيفة (309 و 310 و 311 و 312) ومجمع 87/1 وأصفهان 243/1 والإتحاف 293/6 واللسان (1096)354/1 وهو حسن لغيره

⁷⁸⁰ - أخرجه : أبو نعيم في " الحلية " 356/7 - 357 .

⁷⁸¹ - المدهش - (ج 1 / ص 137)

تَحْقِيقُ " لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ " فَإِنَّهُ يَفْنَى مِنْ قَلْبِهِ كُلُّ تَأْلِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ وَلَا يَبْقَى فِي قَلْبِهِ تَأْلُهُ لِغَيْرِ اللَّهِ وَكُلُّ مَنْ كَانَ أَكْمَلَ فِي هَذَا التَّوْحِيدِ كَانَ أَفْضَلَ عِنْدَ اللَّهِ .

وَالثَّانِي : أَنْ يَفْنَى عَنِ شُهُودِ مَا سِوَى اللَّهِ ، وَهَذَا الَّذِي يُسَمِّيهِ كَثِيرٌ مِنَ الصُّوفِيَّةِ حَالِ الإِصْطِلَامِ وَالْفَنَاءِ وَالْجَمْعِ وَنَحْوِ ذَلِكَ . وَهَذَا فِيهِ فَضِيلَةٌ مِنْ جِهَةِ إِقْبَالِ الْقَلْبِ عَلَى اللَّهِ ، وَفِيهِ نَقْصٌ مِنْ جِهَةِ عَدَمِ شُهُودِهِ لِلْأَمْرِ عَلَى مَا هُوَ عَلَيْهِ ، فَإِنَّهُ إِذَا شَهِدَ أَنَّ اللَّهَ رَبُّ كُلِّ شَيْءٍ وَمَلِيكُهُ وَخَالِقُهُ ، وَأَنَّهُ الْمَعْبُودُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ الرُّسُلَ وَأَنْزَلَ الْكُتُبَ ، وَأَمَرَ بِطَاعَتِهِ وَطَاعَةَ رُسُلِهِ وَهَى عَنِ مَعْصِيَتِهِ وَمَعْصِيَةِ رُسُلِهِ فَشَهِدَ حَقَائِقَ أَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ وَأَحْكَامِهِ خُلُقًا وَأَمْرًا : كَانَ أَمَّ مَعْرِفَةً وَشُهُودًا وَإِيمَانًا وَتَحْقِيقًا مِنْ أَنْ يَفْنَى بِشُهُودِ مَعْنَى عَنِ شُهُودِ مَعْنَى آخَرَ ، وَشُهُودِ التَّفَرُّقَةِ فِي الْجَمْعِ وَالْكَثْرَةِ فِي الْوَحْدَةِ ، وَهُوَ الشُّهُودُ الصَّحِيحُ الْمُنَابِقُ . لَكِنْ إِذَا كَانَ قَدْ وَرَدَ عَلَى الْإِنْسَانِ مَا يَعْجِزُ مَعَهُ عَنِ شُهُودِ هَذَا وَهَذَا كَانَ مَعْدُورًا لِلْعَجْزِ لَا مَحْمُودًا عَلَى النَّقْصِ وَالْجَهْلِ .

وَالثَّلَاثُ : الْفَنَاءُ عَنِ وُجُودِ السَّوَى ؛ وَهُوَ قَوْلُ الْمَلَا حِدَةِ أَهْلِ الْوَحْدَةِ كَصَاحِبِ الْفُصُوصِ وَأَتْبَاعِهِ الَّذِينَ يَقُولُونَ : وُجُودُ الْخَالِقِ هُوَ وُجُودُ الْمَخْلُوقِ وَمَا تَمَّ غَيْرُ وَلَا سِوَى فِي نَفْسِ الْأَمْرِ . فَهَؤُلَاءِ قَوْلُهُمْ أَعْظَمُ كُفْرًا مِنْ قَوْلِ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى وَعِبَادِ الْأَصْنَامِ .

وَأَيْضًا فَإِنَّ وِلَايَةَ اللَّهِ : هِيَ مُوَافَقَتُهُ بِالْمَحَبَّةِ لِمَا يُحِبُّ وَالْبُغْضُ لِمَا يُبْغِضُ وَالرِّضَا بِمَا يَرْضَى وَالسُّخْطُ بِمَا يَسْخَطُ ، وَالْأَمْرُ بِمَا يَأْمُرُ بِهِ وَالنَّهْيُ عَمَّا يَنْهَى عَنْهُ ، وَالْمُؤَالَاةُ لِأَوْلِيَائِهِ وَالْمُعَادَاةُ لِأَعْدَائِهِ ، كَمَا فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : « إِنَّ اللَّهَ قَالَ مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالْحَرْبِ ، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ ، وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالتَّوَّافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا ، وَإِنْ سَأَلَنِي لِأَعْطَيْتُهُ ، وَلَئِنْ اسْتَعَادَنِي لِأَعِيدْتَهُ ، وَمَا تَرَدَّدْتُ عَنْ شَيْءٍ أَنَا فَاعِلُهُ تَرَدَّدِي عَنْ نَفْسِ الْمُؤْمِنِ ، يَكْرَهُ الْمَوْتَ وَأَنَا أَكْرَهُ مَسَاءَتَهُ »

فَهَذَا أَصَحُّ حَدِيثٍ رُوِيَ فِي الْأَوْلِيَاءِ . فَالْمَلَا حِدَّةُ وَالِاتِحَادِيَةِ يَخْتَجُونَ بِهِ عَلَى قَوْلِهِمْ
لِقَوْلِهِ : " كُنْتُ سَمِعُهُ وَبَصَرَهُ وَيَدَهُ وَرِجْلَهُ "

وَالْحَدِيثُ حُجَّةٌ عَلَيْهِمْ مِنْ وُجُوهِ كَثِيرَةٍ :

مِنْهَا قَوْلُهُ : { مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ بَارَزَنِي بِالْمُحَارَبَةِ } فَأَثْبَتَ مُعَادِيًا مُحَارِبًا وَوَلِيًّا
غَيْرَ الْمُعَادِيِ وَأَثْبَتَ لِنَفْسِهِ سُبْحَانَهُ هَذَا وَهَذَا .

وَمِنْهَا قَوْلُهُ : { وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِمِثْلِ آدَاءٍ مَا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ } فَأَثْبَتَ عَبْدًا
مُتَقَرَّبًا إِلَى رَبِّهِ وَرَبًّا افْتَرَضَ عَلَيْهِ فَرَائِضَ .

وَمِنْهَا قَوْلُهُ : { وَلَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ } فَأَثْبَتَ مُتَقَرَّبًا
وَمُتَقَرَّبًا إِلَيْهِ وَمُحِبًّا وَمُحْبُوبًا غَيْرَهُ . وَهَذَا كُلُّهُ يَنْفُضُ قَوْلَهُمْ : الْوُجُودُ وَاحِدٌ .

وَمِنْهَا قَوْلُهُ : { فَإِذَا أَحْبَبْتَهُ كُنْتُ سَمِعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ } إِلَى
آخِرِهِ . فَإِنَّهُ جَعَلَ لِعَبْدِهِ بَعْدَ مَحَبَّتِهِ هَذِهِ الْأُمُورَ وَهُوَ عِنْدَهُمْ قَبْلَ الْمَحَبَّةِ وَبَعْدَهَا وَاحِدٌ
وَهُوَ عِنْدَهُمْ هَذِهِ الْأَعْضَاءُ : بَطْنُهُ وَفَرْجُهُ وَشَعْرُهُ وَكُلُّ شَيْءٍ لَا تَعَدُّدَ عِنْدَهُمْ وَلَا كَثْرَةَ
فِي الْوُجُودِ ؛ وَلَكِنْ يُثْبِتُونَ مَرَاتِبَ وَمَجَالِي وَمَظَاهِرَ ؛ فَإِنْ جَعَلُوهَا مَوْجُودَةً نَفَضُوا قَوْلَهُمْ
 . وَإِنْ جَعَلُوهَا ثَابِتَةً فِي الْعَدَمِ - كَمَا يَقُولُهُ ابْنُ عَرَبٍ - أَوْ جَعَلُوهَا الْمُعَيَّنَاتِ -
وَالْمُطَّلَقِ هُوَ الْحَقُّ - كَانُوا قَدْ بَنَوْا ذَلِكَ عَلَى قَوْلٍ مَنْ يَقُولُ : الْمَعْدُومُ شَيْءٌ وَقَوْلُ
مَنْ جَعَلَ الْكُلِّيَّاتِ ثَابِتَةً فِي الْخَارِجِ زَائِدَةً عَلَى الْمُعَيَّنَاتِ .

وَالْأَوَّلُ : قَوْلُ طَائِفَةٍ مِنَ الْمُعْتَرِلَةِ وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ عَرَبٍ .

وَالثَّانِي : قَوْلُ طَائِفَةٍ مِنَ الْفَلَّاسِفَةِ وَهُوَ قَوْلُ الْقُنُوزِيِّ صَاحِبِ ابْنِ عَرَبٍ وَكَأَيُّ الْقَوْلَيْنِ
بِاطِلَانٍ عِنْدَ الْعُقَلَاءِ ، وَلِهَذَا كَانَ التَّلْمَسَانِي أَحَدَ مَنْ فَلَاحَ مِنْهُمَا فَلَمْ يُثْبِتْ شَيْئًا وَرَاءَ الْوُجُودِ
 . كَمَا قِيلَ :

وَمَا الْبَحْرُ إِلَّا الْمَوْجُ لَا شَيْءَ غَيْرُهُ وَإِنْ فَرَّقْتَهُ كَثْرَةُ الْمُتَعَدِّدِ

لَكِنَّ هَؤُلَاءِ الضُّلَّالَ مِنَ الْفَلَّاسِفَةِ وَالْمُعْتَرِلَةِ مَا قَالُوا : وَجُودُ الْمَخْلُوقِ هُوَ وَجُودُ
الْحَالِقِ ، وَهَؤُلَاءِ الْمَلَا حِدَّةُ قَالُوا : هَذَا هُوَ هَذَا ؛ وَلِهَذَا صَارُوا يَقُولُونَ بِالْحُلُولِ مِنْ وَجْهِ

لِكَوْنِ الْوُجُودِ فِي كُلِّ الدَّوَاتِ أَوْ بِالْعَكْسِ وَبِالِاتِّحَادِ مِنْ وَجْهِ لِاتِّحَادِهِمَا ؛ وَحَقِيقَةُ قَوْلِهِمْ
هِيَ وَحْدَةُ الْوُجُودِ⁷⁸²

وقال أيضاً : "وَالْفَنَاءُ يُرَادُ بِهِ ثَلَاثَةُ أُمُورٍ :

أَحَدُهَا : هُوَ الْفَنَاءُ الدِّينِيُّ الشَّرْعِيُّ الَّذِي جَاءَتْ بِهِ الرُّسُلُ وَأُنزِلَتْ بِهِ الْكُتُبُ وَهُوَ أَنْ
يَفْنَى عَمَّا لَمْ يَأْمُرَ اللَّهُ بِهِ بِفِعْلِ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ : فَيَفْنَى عَنِ عِبَادَةِ غَيْرِهِ بِعِبَادَتِهِ وَعَنِ
طَاعَةِ غَيْرِهِ بِطَاعَتِهِ وَطَاعَةِ رَسُولِهِ ، وَعَنِ التَّوَكُّلِ عَلَى غَيْرِهِ بِالتَّوَكُّلِ عَلَيْهِ وَعَنِ مَحَبَّةِ مَا
سِوَاهُ بِمَحَبَّتِهِ وَحَبَّةِ رَسُولِهِ ؛ وَعَنِ خَوْفِ غَيْرِهِ بِخَوْفِهِ بِحَيْثُ لَا يَتَّبِعُ الْعَبْدُ هَوَاهُ بِغَيْرِ
هُدًى مِنَ اللَّهِ ، وَبِحَيْثُ يَكُونُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا كَمَا قَالَ تَعَالَى : { قُلْ
إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ
تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِينُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ
فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ } (24) سورة التوبة، فَهَذَا
كُلُّهُ هُوَ مِمَّا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ وَرَسُولُهُ .

وَأَمَّا (الْفَنَاءُ الثَّانِي) وَهُوَ الَّذِي يَذْكُرُهُ بَعْضُ الصُّوفِيَّةِ وَهُوَ أَنْ يَفْنَى عَنِ شُهُودِ مَا
سِوَى اللَّهِ تَعَالَى، فَيَفْنَى بِمَعْبُودِهِ عَنِ عِبَادَتِهِ وَبِمَذْكُورِهِ عَنِ ذِكْرِهِ وَبِمَعْرُوفِهِ عَنِ مَعْرِفَتِهِ
بِحَيْثُ قَدْ يَغِيبُ عَنِ شُهُودِ نَفْسِهِ لِمَا سِوَى اللَّهِ تَعَالَى، فَهَذَا حَالٌ نَاقِصٌ قَدْ يَعْضُرُ
لِبَعْضِ السَّالِكِينَ وَلَيْسَ هُوَ مِنْ لَوَازِمِ طَرِيقِ اللَّهِ، وَهَذَا لَمْ يُعْرَفْ مِثْلُ هَذَا لِلنَّبِيِّ
p وَلِلسَّابِقِينَ الْأَوَّلِينَ ، وَمَنْ جَعَلَ هَذَا نِهَآيَةَ السَّالِكِينَ فَهُوَ ضَالٌّ ضَالًّا مُبِينًا ، وَكَذَلِكَ
مَنْ جَعَلَهُ مِنْ لَوَازِمِ طَرِيقِ اللَّهِ فَهُوَ مُخْطِئٌ ، بَلْ هُوَ مِنْ عَوَارِضِ طَرِيقِ اللَّهِ الَّتِي تَعْرِضُ
لِبَعْضِ النَّاسِ دُونَ بَعْضٍ ، لَيْسَ هُوَ مِنَ اللّوَازِمِ الَّتِي تَحْصُلُ لِكُلِّ سَالِكٍ .

وَأَمَّا الثَّلَاثُ : فَهُوَ الْفَنَاءُ عَنِ وُجُودِ السَّوِيِّ بِحَيْثُ يَرَى أَنْ وُجُودَ الْمَخْلُوقِ هُوَ عَيْنُ
وُجُودِ الْخَالِقِ ، وَأَنَّ الْوُجُودَ وَاحِدٌ بِالْعَيْنِ ، فَهُوَ قَوْلُ أَهْلِ الْإِتِّحَادِ وَالِاتِّحَادِ الَّذِينَ هُمْ مِنْ
أَصْلِ الْعِبَادِ ، وَأَمَّا مُحَالَفَتُهُمْ لِضُرُورَةِ الْعَقْلِ وَالْقِيَاسِ : فَإِنَّ الْوَاحِدَ مِنْ هَؤُلَاءِ لَا يُمَكِّنُهُ أَنْ

782 - مجموع الفتاوى - (ج 2 / ص 369) فما بعدها

يَطْرُدُ قَوْلَهُ، فَإِنَّهُ إِذَا كَانَ مُشَاهِدًا لِلْقَدَرِ مِنْ غَيْرِ تَمْيِيزٍ بَيْنَ الْمَأْمُورِ وَالْمَحْظُورِ فَعَمَلٌ
بِمُوجِبِ ذَلِكَ مِثْلُ أَنْ يُضْرَبَ وَيُجَاعَ حَتَّى يُبْتَلَى بِعَظِيمِ الْأَوْصَابِ وَالْأَوْجَاعِ، فَإِنْ لَمْ
مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ بِهِ وَعَابَهُ فَقَدْ نَقَضَ قَوْلَهُ وَخَرَجَ عَنِ أَصْلِ مَذْهَبِهِ، وَقِيلَ لَهُ: هَذَا الَّذِي
فَعَلَهُ مَقْضِيٌّ مَقْدُورٌ فَخَلَقَ اللَّهُ وَقَدَرَهُ وَمَشِيئَتُهُ: مُتَنَاوِلٌ لَكَ وَلَهُ وَهُوَ يَعْمُكُمَا، فَإِنْ
كَانَ الْقَدَرُ حُجَّةً لَكَ فَهُوَ حُجَّةٌ لِهَذَا، وَإِلَّا فَلَيْسَ بِحُجَّةٍ لَكَ وَلَا لَهُ، فَقَدْ تَبَيَّنَ
بِضُرُورَةِ الْعَقْلِ فَسَادُ قَوْلٍ مَنْ يَنْظُرُ إِلَى الْقَدَرِ وَيُعْرِضُ عَنِ الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ وَالْمُؤْمِنِ
مَأْمُورٌ بِأَنْ يَفْعَلَ الْمَأْمُورَ وَيَتْرَكَ الْمَحْظُورَ وَيَصْبِرَ عَلَى الْمَقْدُورِ كَمَا قَالَ تَعَالَى: {
وَإِنْ تَصَبَّرُوا وَتَتَّقُوا لَا يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْئًا } . وَقَالَ فِي قِصَّةِ يُوسُفَ: { إِنَّهُ مَنْ يَتَّقِ
وَيَصْبِرْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ } فَاتَّقُوا فَعَلُوا مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ وَتَرَكَ مَا نَهَى
اللَّهُ عَنْهُ، وَلِهَذَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: { فَاصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَسَبِّحْ
بِحَمْدِ رَبِّكَ بِالْعَشِيِّ وَالْإِبْكَارِ } فَأَمَرَهُ مَعَ الْإِسْتِغْفَارِ بِالصَّبْرِ؛ فَإِنَّ الْعِبَادَ لَا بُدَّ لَهُمْ مِنَ
الْإِسْتِغْفَارِ أَوْ لَهُمْ وَأَخْرَجَهُمْ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ: " { يَا أَيُّهَا النَّاسُ تُوبُوا
إِلَى رَبِّكُمْ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ فِي الْيَوْمِ أَكْثَرَ مِنْ سَبْعِينَ
مَرَّةً } وَقَالَ: " { إِنَّهُ لِيغان عَلَى قَلْبِي وَإِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ فِي الْيَوْمِ مِائَةً
مَرَّةً } . وَكَانَ يَقُولُ " { اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي خَطِيئَتِي وَجَهْلِي وَإِسْرَافِي فِي أَمْرِي وَمَا أَنْتَ
أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي؛ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي خَطِيئِي وَعَمْدِي وَهَزْلِي وَجِدِّي وَكُلَّ ذَلِكَ عِنْدِي؛ اللَّهُمَّ
اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي أَنْتَ
الْمُقَدِّمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ } وَقَدْ ذَكَرَ عَنْ آدَمَ أَبِي الْبَشَرِ أَنَّهُ اسْتَغْفَرَ رَبَّهُ وَتَابَ إِلَيْهِ
فَاجْتَبَاهُ رَبُّهُ فَتَابَ عَلَيْهِ وَهَدَاهُ؛ وَعَنْ إِبْنِ أَبِي الْجَيْنِ - لَعَنَهُ اللَّهُ - أَنَّهُ أَصَرَ مُتَعَلِّقًا
بِالْقَدَرِ فَلَعَنَهُ وَأَقْصَاهُ، فَمَنْ أَذْنَبَ وَتَابَ وَنَدِمَ فَقَدْ أَشْبَهَ أَبَاهُ، وَمَنْ أَشْبَهَ أَبَاهُ فَمَا ظَلَمَ
قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: { وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا } { لِيُعَذِّبَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ
وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ وَيَتُوبَ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَكَانَ اللَّهُ
عَفُورًا رَحِيمًا } وَلِهَذَا قَرَنَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ بَيْنَ التَّوْحِيدِ وَالْإِسْتِغْفَارِ فِي غَيْرِ آيَةٍ كَمَا قَالَ

تَعَالَى : { فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ } وَقَالَ تَعَالَى : { فَاسْتَقِيمُوا إِلَيْهِ وَاسْتَغْفِرُوهُ } وَقَالَ تَعَالَى : { الرِّكَابُ أَكْرَمُ آيَاتِهِ ثُمَّ فَصَّلَتْ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ حَبِيرٍ } { أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا اللَّهَ إِنِّي لَكُمْ مِنْهُ نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ } وَأَنَّ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تَوْبُوا إِلَيْهِ يُمَتِّعْكُمْ مَتَاعًا حَسَنًا إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى } وَفِي الْحَدِيثِ الَّذِي رَوَاهُ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ وَعَيْرُهُ : " { يَقُولُ الشَّيْطَانُ أَهْلَكَتَ النَّاسَ بِالذُّنُوبِ وَأَهْلَكُونِي بِمَا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَالْإِسْتِغْفَارِ ؛ فَلَمَّا رَأَيْتُ ذَلِكَ بَنَيْتُ فِيهِمُ الْأَهْوَاءَ ، فَهُمْ يُذْنِبُونَ وَلَا يُتُوبُونَ ، لِأَنَّهُمْ يُحْسِبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا } وَقَدْ ذَكَرَ سُبْحَانَهُ عَنْ ذِي النُّونِ أَنَّهُ نَادَى فِي الظُّلُمَاتِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ قَالَ تَعَالَى : { فَاسْتَجَبْنَا لَهُ وَجَنَيْنَاهُ مِنَ الْعَمِّ وَكَذَلِكَ نُنَجِّي الْمُؤْمِنِينَ } قَالَ النَّبِيُّ ﷺ " { دَعْوَةُ أَحْيِي ذِي النُّونِ مَا دَعَا بِهَا مَكْرُوبٌ إِلَّا فَرَّجَ اللَّهُ كَرْبَهُ } .

وَجَمَاعٌ ذَلِكَ أَنَّهُ لَا بُدَّ لَهُ فِي الْأَمْرِ مِنْ أَصْلَيْنِ وَلَا بُدَّ لَهُ فِي الْقَدَرِ مِنْ أَصْلَيْنِ .

فَفِي " الْأَمْرِ " عَلَيْهِ الْجَاهِدُ فِي الْإِمْتِنَانِ عِلْمًا وَعَمَلًا ، فَلَا يَزَالُ يَجْتَهِدُ فِي الْعِلْمِ بِمَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ وَالْعَمَلِ بِذَلِكَ . ثُمَّ عَلَيْهِ أَنْ يَسْتَغْفِرَ وَيَتُوبَ مِنْ تَقْرِيطِهِ فِي الْمَأْمُورِ وَتَعَدِّيهِ الْحُدُودَ ، وَهَذَا كَانَ مِنَ الْمَشْرُوعِ أَنْ يَخْتَمَ جَمِيعَ الْأَعْمَالِ بِالْإِسْتِغْفَارِ ، فَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا انصَرَفَ مِنْ صَلَاتِهِ اسْتَغْفَرَ ثَلَاثًا وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : { وَالْمُسْتَغْفِرِينَ بِالْأَسْحَارِ } فَقَامُوا بِاللَّيْلِ وَحَتَمُوهُ بِالْإِسْتِغْفَارِ ، وَآخِرُ سُورَةٍ نَزَلَتْ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى { إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ } { وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا } { فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا } وَفِي الصَّحِيحِ أَنَّهُ كَانَ ﷺ يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ : " { سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي } يَتَأَوَّلُ الْقُرْآنَ .

وَأَمَّا فِي " الْقَدَرِ " فَعَلَيْهِ أَنْ يَسْتَعِينَ بِاللَّهِ فِي فِعْلِ مَا أَمَرَ بِهِ وَيَتَوَكَّلَ عَلَيْهِ وَيَدْعُوهُ ؛ وَيَرْغَبَ إِلَيْهِ وَيَسْتَعِيدَ بِهِ ، وَيَكُونَ مُفْتَقِرًا إِلَيْهِ فِي طَلْبِ الْخَيْرِ وَتَرْكِ الشَّرِّ ، وَعَلَيْهِ أَنْ يَصْبِرَ عَلَى الْمَقْدُورِ ، وَيَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَهُ لَمْ يَكُنْ لِيُحِطَّهُ وَمَا أَخْطَأَهُ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَهُ ؛ وَإِذَا آذَاهُ النَّاسُ عَظِمَ أَنْ ذَلِكَ مُقَدَّرٌ عَلَيْهِ ، وَمِنْ هَذَا الْبَابِ اخْتِجَاجُ آدَمَ وَمُوسَى لَمَّا

قَالَ : يَا آدَمُ أَنْتَ أَبُو الْبَشَرِ خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ وَنَفَخَ فِيكَ مِنْ رُوحِهِ وَأَسَجَدَ لَكَ مَلَائِكَتَهُ ؛ لِمَاذَا أَخْرَجْتَنَا وَنَفْسَكَ مِنَ الْجَنَّةِ ؟ فَقَالَ لَهُ آدَمُ : أَنْتَ مُوسَى الَّذِي اصْطَفَاكَ اللَّهُ بِكَلَامِهِ فَبِكُمْ وَجَدْتَ مَكْتُوبًا عَلَيَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ أُخْلَقَ : { وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى } قَالَ : بِكَذَا وَكَذَا فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى ، وَذَلِكَ أَنَّ مُوسَى لَمْ يَكُنْ عَتَبُهُ لِآدَمَ لِأَجْلِ الذَّنْبِ ، فَإِنَّ آدَمَ قَدْ كَانَ تَابَ مِنْهُ ، وَالتَّائِبُ مِنَ الذَّنْبِ كَمَنْ لَا ذَنْبَ لَهُ ؛ وَلَكِنْ لِأَجْلِ الْمُصِيبَةِ الَّتِي لِحَقَّتْهُمْ مِنْ ذَلِكَ . وَهُمْ مَأْمُورُونَ أَنْ يَنْظُرُوا إِلَى الْقَدْرِ فِي الْمَصَائِبِ وَأَنْ يَسْتَغْفِرُوا مِنَ الْمَعَائِبِ كَمَا قَالَ تَعَالَى : { فَاصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ } .

فَمَنْ رَاعَى الْأَمْرَ وَالْقَدَرَ كَمَا ذَكَرَ : كَانَ عَابِدًا لِلَّهِ مُطِيعًا لَهُ مُسْتَعِينًا بِهِ مُتَوَكِّلًا عَلَيْهِ مِنَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ ؛ وَحَسُنَ أَوْلِيَاكَ رَفِيقًا .

وَقَدْ جَمَعَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ بَيْنَ هَذَيْنِ الْأَصْلَيْنِ فِي مَوَاضِعَ كَقَوْلِهِ : { إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ } وَقَوْلِهِ : { فَاعْبُدْهُ وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ } وَقَوْلِهِ : { عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ } وَقَوْلِهِ : { وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا } { وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ إِنَّ اللَّهَ بَالِغُ أَمْرِهِ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا } .

فَالْعِبَادَةُ لِلَّهِ وَالِاسْتِعَانَةُ بِهِ { وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ عِنْدَ الْأَضْحِيَّةِ : اللَّهُمَّ مِنْكَ وَلَكَ } فَمَا لَمْ يَكُنْ بِاللَّهِ لَا يَكُونُ ؛ فَإِنَّهُ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ وَمَا لَمْ يَكُنْ بِاللَّهِ فَلَا يَنْفَعُ وَلَا يَدُومُ .

وَلَا بُدَّ فِي عِبَادَتِهِ مِنْ أَصْلَيْنِ :

أَحَدُهُمَا إِخْلَاصُ الدِّينِ لَهُ .

وَالثَّانِي مُوَافَقَةُ أَمْرِهِ الَّذِي بَعَثَ بِهِ رُسُلَهُ ؛ وَلِهَذَا كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ فِي دُعَائِهِ : اللَّهُمَّ اجْعَلْ عَمَلِي كُلَّهُ صَالِحًا وَاجْعَلْهُ لِرُوحِي خَالِصًا وَلَا تَجْعَلْ لِأَحَدٍ فِيهِ شَيْئًا ؛ وَقَالَ الْفَضِيلُ بْنُ عِيَاضٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : { لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ

عَمَلًا { قَالَ : أَخْلَصُهُ وَأَصَوَّبُهُ ، قَالُوا يَا أَبَا عَلِيٍّ : مَا أَخْلَصُهُ وَأَصَوَّبُهُ ؟ قَالَ : إِذَا كَانَ الْعَمَلُ خَالِصًا وَمَنْ يَكُنْ صَوَابًا لَمْ يُقْبَلْ وَإِذَا كَانَ صَوَابًا وَمَنْ يَكُنْ خَالِصًا لَمْ يُقْبَلْ حَتَّى يَكُونَ خَالِصًا صَوَابًا ؛ وَالْخَالِصُ أَنْ يَكُونَ لِلَّهِ وَالصَّوَابُ أَنْ يَكُونَ عَلَى السُّنَّةِ ، وَهَذَا دَمَّ اللَّهُ الْمُشْرِكِينَ فِي الْقُرْآنِ عَلَى اتِّبَاعِ مَا شَرَعَ لَهُمْ شُرَكَائِهِمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ مِنْ عِبَادَةٍ غَيْرِهِ ، وَفَعَلَ مَا لَمْ يَشْرَعْهُ مِنَ الدِّينِ كَمَا قَالَ تَعَالَى : { أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ } كَمَا ذَمَّهُمْ عَلَى أَنَّهُمْ حَرَّمُوا مَا لَمْ يُحَرِّمَهُ اللَّهُ . وَالِدِّينُ الْحَقُّ أَنَّهُ لَا حَرَامَ إِلَّا مَا حَرَّمَهُ اللَّهُ وَلَا دِينَ إِلَّا مَا شَرَعَهُ .⁷⁸³

وقال الإمام الذهبي رحمه الله : "قال ابن الأعرابي - ولقد أحسن في المقال - : فإذا سمعت الرجل يسأل عن الجمع أو الفناء، أو يجيب فيهما، فاعلم أنه فارغ، ليس من أهل ذلك إذ أهلها لا يسألون عنه لعلمهم أنه لا يدرك بالوصف .

فُلْتُ: إِي وَاللَّهِ، دَقُّوْا وَعَمِّقُوا، وَخَاضُوا فِي أَسْرَارِ عَظِيْمَةٍ، مَا مَعَهُمْ عَلَى دَعْوَاهُمْ فِيهَا سِوَى ظَنٍّ وَخِيَالٍ، وَلَا وَجُودَ لَتِلْكَ الْأَحْوَالِ مِنَ الْفَنَاءِ وَالْحَوِ وَالصَّحْوِ وَالسُّكْرِ إِلَّا مُجَرَّدَ خَطَرَاتٍ وَوَسَاوِسَ، مَا تَفَوَّهَ بِعِبَارَاتِهِمْ صِدِّيقٌ، وَلَا صَاحِبٌ، وَلَا إِمَامٌ مِنَ التَّابِعِينَ.

فَان طَالِبَتَهُمْ بِدَعَاوِيهِمْ مَقْتُوكَ، وَقَالُوا: مَحْجُوبٌ، وَإِنْ سَلَّمْتَ لَهُمْ قِيَادَكَ تَحْبِطُ مَا مَعَكَ مِنَ الْإِيْمَانِ، وَهَبَطَ بِكَ الْحَالُ عَلَى الْحَيْرَةِ وَالْمِحَالِ، وَرَمَقَتْ الْعُبَادَ بَعَيْنِ الْمُقْتِ، وَأَهْلُ الْقُرْآنِ وَالْحَدِيثِ بَعَيْنِ الْبُعْدِ، وَقُلْتُ: مَسَاكِينٌ مَحْجُوبُونَ. فَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ. فَإِنَّمَا التَّصَوُّفُ وَالتَّأَلُّهُ وَالسُّلُوكُ وَالسِّيَرُ وَالْمَحَبَّةُ مَا جَاءَ عَنِ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ - p - مِنَ الرِّضَا عَنِ اللَّهِ، وَلِزُومِ تَقْوَى اللَّهِ، وَالْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَالتَّأَدُّبِ بِآدَابِ الشَّرِيعَةِ مِنَ التَّلَاوَةِ بِتَرْتِيلٍ وَتَدْبِيرٍ، وَالْقِيَامِ بِخَشْيَةٍ وَخُشُوعٍ، وَصَوْمِ وَقْتٍ، وَإِفْطَارِ وَقْتٍ، وَبَدَلِ الْمَعْرُوفِ، وَكَثْرَةِ الْإِيْتَارِ، وَتَعْلِيمِ الْعَوَامِ، وَالتَّوَاضُعِ لِلْمُؤْمِنِينَ، وَالتَّعَزُّزِ عَلَى الْكَافِرِينَ، وَمَعَ هَذَا فَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ. وَالْعَالِمُ إِذَا عَرِيَ مِنَ التَّصَوُّفِ وَالتَّأَلُّهِ، فَهُوَ فَارِغٌ، كَمَا أَنَّ الصُّوفِيَّ إِذَا عَرِيَ مِنَ عِلْمِ السُّنَّةِ، زَلَّ عَنِ سِوَاءِ السَّبِيلِ. وَقَدْ

كَانَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ مِنْ عُلَمَاءِ الصُّوفِيَّةِ، فَتَرَاهُ لَا يَقْبَلُ شَيْئاً مِنْ اصطلاحات القوم إلا
بِحجة. 784

المبحث الحادي عشر إجابة دعاء أولياء الله

قوله : ((ولئن سألتني لأعطيته ، ولئن استعاذني لأعيذته)) ، وفي الرواية الأخرى : ((إن دعائي أجبتُه ، وإن سألتني ، أعطيته)) ، يعني أنَّ هذا المحبوب المقرب ، له عند الله منزلة خاصة تقتضي أنه إذا سأل الله شيئاً ، أعطاه إياه ، وإن استعأذ به من شيء ، أعاده منه ، وإن دعاه ، أجابه ، فيصير مجاب الدعوة لكرامته على ربه - عز وجل - ،

" وفيه دليل على أن العبد إذا صار من أهل حب الله تعالى لم يمتنع أن يسأل ربه حوائجه ويستعيذ به ممن يخافه والله تعالى قادر على أن يعطيه قبل أن يسأله وأن يعيده قبل أن يستعيذه ولكنه سبحانه متقرب إلى عباده بإعطاء السائلين وإعادة المستعيزين. " 785

وقد كان كثيرٌ من السلف الصالح معروفًا بإجابة الدعوة . وفي " الصحيح " 786: أنَّ الرُّبَيْعَ بنتَ النَّضْرِ كَسَرَتْ ثِيْبَةً جَارِيَةً ، فَطَلَبُوا الْأَرْضَ وَطَلَبُوا الْعَفْوَ ، فَأَبَوْا فَأَتَوْا النَّبِيَّ - ﷺ - فَأَمَرَهُمْ بِالْقِصَاصِ . فَقَالَ أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ أَتُكْسِرُ ثِيْبَةَ الرَّبِيِّعِ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَا وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَا تُكْسِرُ ثِيْبَتَهَا فَقَالَ « يَا أَنَسُ كِتَابُ اللَّهِ الْقِصَاصُ » . فَرَضِيَ الْقَوْمُ وَعَفَوْا فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - « إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَهُ . . . » . وفي " صحيح الحاكم " عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : كَمْ مِنْ ضَعِيفٍ مُتَضَعِّفٍ ذِي طِمْرَيْنِ ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرٍ فَسَمَهُ مِنْهُمْ الْبِرَاءُ بْنُ مَالِكٍ ، فَإِنَّ الْبِرَاءَ لَقَبِي رَحْمًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ، وَقَدْ أَوْجَعَ الْمُشْرِكُونَ فِي الْمُسْلِمِينَ ، فَقَالُوا : يَا بِرَاءُ ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : إِنَّكَ لَوْ أَقْسَمْتَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرِكَ ، فَأَقْسِمَ عَلَى رَبِّكَ

785 - شرح الأربعين النووية في الأحاديث الصحيحة النبوية - (ج 1 / ص 34)

786 - صحيح البخاري 243/3 (2703) و 23/4 (2806) و 29/6 (4500) و 65 (4611)

الأرض : العوض

، فَقَالَ : أَقْسَمْتُ عَلَيْكَ يَا رَبِّ لِمَا مَنَحْتَنَا أَكْتَفَاهُمْ ، ثُمَّ التَّقُوا عَلَى قَنْطَرَةِ السُّوسِ ، فَأَوْجِعُوا فِي الْمُسْلِمِينَ ، فَقَالُوا لَهُ : يَا بَرَاءُ ، أَقْسِمُ عَلَى رَبِّكَ ، فَقَالَ : أَقْسَمْتُ عَلَيْكَ يَا رَبِّ لِمَا مَنَحْتَنَا أَكْتَفَاهُمْ ، وَأَلْحَقْتَنِي بِنَبِيِّكَ **ρ** ، فَمِنْحُوا أَكْتَفَاهُمْ ، وَقُبِّلَ الْبَرَاءُ شَهِيدًا. 787

وروى ابن أبي الدنيا بإسنادٍ له أنَّ النعمان بن قوقل قال يومَ أحدٍ : اللهمَّ إِنِّي أَقْسِمُ عَلَيْكَ أَنْ أَقْتَلَ ، فَأَدْخَلَ الْجَنَّةَ ، فُقْتِلَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ - **ρ** - : ((إِنَّ النعمان أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ فَأَبْرَهُ)) 788.

وروى الحاكم عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي : أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَحْشٍ قَالَ يَوْمَ أُحُدٍ أَلَا تَأْتِي نَدْعُو اللَّهَ فَخَلَوْا فِي نَاحِيَةٍ فَدَعَا سَعْدٌ قَالَ : يَا رَبِّ إِذَا لَقِينَا الْقَوْمَ عَدَا فَلَغْنِي رَجُلًا شَدِيدًا بِأَسْهُ شَدِيدًا حَرْدُهُ فَأَقَاتِلُهُ فِيكَ وَيُقَاتِلَنِي ثُمَّ ارْزُقْنِي عَلَيْهِ الظَّفَرَ حَتَّى أَقْتَلَهُ وَأَحْذَ سَلْبَهُ فَأَمَّنَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَحْشٍ ثُمَّ قَالَ : اللَّهُمَّ ارْزُقْنِي عَدَا رَجُلًا شَدِيدًا حَرْدُهُ شَدِيدًا بِأَسْهُ أُقَاتِلُهُ فِيكَ وَيُقَاتِلَنِي ثُمَّ يَاخُذْنِي فَيَجِدَعُ أَنْفِي فَإِذَا لَقَيْتُكَ عَدَا قُلْتَ : يَا عَبْدَ اللَّهِ فِيمَ جُدِعَ أَنْفُكَ وَأُدُنُكَ فَأَقُولُ فِيكَ وَفِي رَسُولِكَ فَتَقُولُ صَدَقْتَ. قَالَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ : يَا بُنَيَّ كَأَنْتَ دَعَوْتَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَحْشٍ خَيْرًا مِنْ دَعَوْتِي لَقَدْ رَأَيْتُهُ آخِرَ النَّهَارِ وَإِنَّ أُذُنَهُ وَأَنْفَهُ لَمُعَلَّقَانِ فِي حَيْطٍ. 789.

وكان سعد بن أبي وقاص مجاب الدعوة ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ شَكَأ أَهْلُ الْكُوفَةِ سَعْدًا إِلَى عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَعَزَلَهُ وَاسْتَعْمَلَ عَلَيْهِمْ عَمَارًا ، فَشَكَّوْا حَتَّى ذَكَرُوا

787 - المستدرک للحاکم (5274) وصححه ووافقه الذهبي وسنن الترمذی (4227) ومسنند أبي يعلى الموصلي (3878) ومعرفة الصحابة لأبي نعيم الأصبهاني (1077) وصحيح الجامع (4573) مختصرا ومطولا وهو حسن لغیره والمرفوع صحيح

788 - في كتاب "مجاوب الدعوة" (22) و"مجاوب الدعوة" (7) وفيه ضعف
وطى : وضع قدمه على الأرض أو على الشيء وداس عليه ، ونزل بالمكان

789 - المستدرک للحاکم (2409) والسنن الكبرى للبيهقي (ج 6 / ص 307) (13148) ومعرفة الصحابة لأبي نعيم الأصبهاني (3588) ومجمع الزوائد (15652) وقال عقبه : رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ ، وَرَجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ وَحَلِيَةِ الْأَوْلِيَاءِ - (ج 1 / ص 56) وسير أعلام النبلاء (112/1) وهو حديث حسن

أَنَّهُ لَا يُحْسِنُ يُصَلِّي ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ فَقَالَ يَا أَبَا إِسْحَاقَ إِنَّ هَؤُلَاءِ يَزْعُمُونَ أَنَّكَ لَا تُحْسِنُ تُصَلِّي قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ أَمَا أَنَا وَاللَّهِ فَإِنِّي كُنْتُ أُصَلِّي بِهِمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - مَا أَحْرَمَ عَنْهَا ، أُصَلِّي صَلَاةَ الْعِشَاءِ فَأَرْكُدُ فِي الْأُولَيَيْنِ وَأُخْفُ فِي الْأُخْرَيَيْنِ . قَالَ ذَلِكَ الظَّنُّ بِكَ يَا أَبَا إِسْحَاقَ . فَأَرْسَلَ مَعَهُ رَجُلًا أَوْ رَجُلًا إِلَى الْكُوفَةِ ، فَسَأَلَ عَنْهُ أَهْلَ الْكُوفَةِ ، وَلَمْ يَدْعُ مَسْجِدًا إِلَّا سَأَلَ عَنْهُ ، وَيُثْنُونَ مَعْرُوفًا ، حَتَّى دَخَلَ مَسْجِدًا لِبَنِي عَبْسٍ ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنْهُمْ يُقَالُ لَهُ أُسَامَةُ بْنُ قَتَادَةَ يُكْنَى أَبَا سَعْدَةَ قَالَ أَمَا إِذْ نَشَدْتَنَا فَإِنَّ سَعْدًا كَانَ لَا يَسِيرُ بِالسَّرِيَّةِ ، وَلَا يَقْسِمُ بِالسَّوِيَّةِ ، وَلَا يَعْدِلُ فِي الْقَضِيَّةِ . قَالَ سَعْدٌ أَمَا وَاللَّهِ لَأَدْعُوَنَّ بِثَلَاثٍ ، اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ عَبْدُكَ هَذَا كَاذِبًا ، قَامَ رِيَاءً وَسَمْعَةً فَأَطْلِنِ عُمُرَهُ ، وَأَطْلِنِ فَقْرَهُ ، وَعَرِّضْهُ بِالْفِتَنِ ، وَكَانَ بَعْدُ إِذَا سُئِلَ يَقُولُ شَيْخٌ كَبِيرٌ مَفْتُونٌ ، أَصَابَتْنِي دَعْوَةُ سَعْدٍ . قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ فَأَنَا رَأَيْتُهُ بَعْدُ قَدْ سَقَطَ حَاجِبَاهُ عَلَى عَيْنَيْهِ مِنَ الْكِبَرِ ، وَإِنَّهُ لَيَتَعَرَّضُ لِلْجَوَارِي فِي الطَّرِيقِ يَعْمِرُهُنَّ .⁷⁹⁰

وَعَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ: أَنَّ رَجُلًا نَالَ مِنْ عَلِيٍّ، فَنَهَاهُ سَعْدٌ، فَلَمْ يَنْتَه، فَدَعَا عَلَيْهِ، فَمَا بَرِحَ حَتَّى جَاءَ بِعَبْرٍ نَادٌ، فَخَبَطَهُ حَتَّى مَاتَ.⁷⁹¹

وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ نُفَيْلٍ أَنَّ أَرْوَى حَاصَمَتَهُ فِي بَعْضِ دَارِهِ فَقَالَ دَعْوَهَا وَإِيَّاهَا فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ « مَنْ أَحَدَّ شَيْبًا مِنَ الْأَرْضِ بِعَبْرٍ حَقَّهِ طُوفُهُ فِي سَبْعِ أَرْضِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ». اللَّهُمَّ إِنْ كَانَتْ كَاذِبَةً فَأَعْمِ بَصَرَهَا وَاجْعَلْ قَبْرَهَا فِي دَارِهَا. قَالَ فَرَأَيْتُهَا عَمِيَاءَ تَلْتَمِسُ الْجُدْرَ تَقُولُ أَصَابَتْنِي دَعْوَةُ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ. فَبَيْنَمَا هِيَ تَمْشِي فِي الدَّارِ مَرَّتْ عَلَى بِنْرِ فِي الدَّارِ فَوَقَعَتْ فِيهَا فَكَانَتْ قَبْرَهَا.⁷⁹²

و عن عبد الملك ابن اخت سهم بن منجاب قال : سمعت سهما يقول : غزونا مع العلاء بن الحضرمي دارين ، قال : فدعا بثلاث دعوات ، فاستجاب الله له فيهن

790 - صحيح البخارى (755) = أكرم : أنقص = أركد : أطيل فيهما

791 - مجابو الدعوة (21) وسير أعلام النبلاء (116/1) وقال عقبه : وَهَذِهِ الْوَاقِعَةُ طُرُقُ جَمَّةٌ، رَوَاهَا ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي (مُجَابِي الدَّعْوَةِ).

792 - صحيح مسلم (4218)

كلهن قال : سرنا معه فنزلنا منزلاً ، وطلبنا الضوء فلم نقدر عليه فقام فصلى ركعتين ، ثم دعا الله فقال : « اللهم يا عليم يا حكيم ، يا علي يا عظيم ، إنا عبيدك ، وفي سبيلك نقاتل عدوك ، فاسقنا غيثاً نشرب منه ونتوضأ من الأحداث ، وإذا تركناه فلا تجعل لأحد فيه نصيباً غيرنا قال : فما جاوزنا غير قليل ، فإذا نحن بنهر من ماء السماء يتدفق ، قال : فنزلنا فتروينا ، ومألت إداوتي ، ثم تركتها ، فقلت : لأنظرن هل استجيب له ؟ فسرنا ميلاً أو نحوه ، فقلت لأصحابي : إني نسيت إداوتي فذهبت إلى ذلك المكان ، فكأنما لم يكن فيه ماء قط فأخذت إداوتي فجئت بها فلما أتينا دارين - وبيننا وبينهم البحر - فدعا أيضاً فقال : اللهم يا عليم يا حليم ، يا علي يا عظيم ، إنا عبيدك ، وفي سبيلك نقاتل عدوك ، فاجعل لنا سبيلاً إلى عدوك ثم اقتحم بنا البحر ، فوالله ما ابتلت سروجنا حتى خرجنا إليهم فلما رجعنا اشتكى البطن فمات ، فلم نجد ما نغسله به ، فكفناه في ثيابه ، ودفناه ، فلما سرنا غير بعيد إذا نحن بماء كثير فقال بعضنا لبعض : ارجعوا لنستخرجه فنغسله فرجعنا فطلبنا قبره ، فخفي علينا قبره ، فلم نقدر عليه ، فقال رجل من القوم : إني سمعته يدعو الله يقول : اللهم يا عليم يا حليم ، يا علي يا عظيم ، أخف جثتي ، ولا تطلع على عورتي أحداً فرجعنا وتركناه

«793.

وشُكِّي إلى أنس بن مالك عطشُ أرضٍ له في البصرة ، فتوضأ وخرج إلى البرية ، وصلى ركعتين ؛ ودعا فجاء المطرُ فسقى أرضه ، ولم يُجاوزِ المطر أرضه إلا يسيراً⁷⁹⁴ .

وعن الحسن ، قال : أحرقت خصاص بالبصرة وبقي خص في وسطها لم يحترق ، وأمير البصرة يومئذ أبو موسى الأشعري ، فخبّر بذلك ، فبعث إلى صاحب الخص ، فأتي به فإذا شيخ ، فقال : يا شيخ ، ما بال خصك لم يحترق ؟ فقال : إني أقسمت

793 - مجابو الدعوة (25) وهو حسن

794 - أخرجه : ابن سعد في " الطبقات " 15/7 ، وابن أبي الدنيا في " مجابو الدعوة " (44) .

على ربي ألا يحرقه ، فقال أبو موسى : أما إني سمعت رسول الله **ﷺ** يقول : « يكون في أمي رجال طلس رءوسهم ، دنس ثيابهم ، لو أقسموا على الله لأبرهم »⁷⁹⁵.

وكان أبو مسلم الخولاني مشهوراً بإجابة الدعوة ، عن بلال بن كعب قال : « كانت الظباء تمر بأبي مسلم الخولاني ، فتقول له الصبيان : يا أبا مسلم ، ادع لنا ربك يجبس علينا هذا الظبي فيدعو الله عز وجل فيحبسه حتى يأخذه بأيديهم »⁷⁹⁶

وعن عثمان بن عطاء قال : كان أبو مسلم الخولاني إذا دخل منزله سلم ، فإذا بلغ وسط الدار كبر ، وكبرت امرأته ، قال : فيدخل فينزع رداءه وحذاءه ، فتأثيه بطعامه فيأكل فجاء ذات ليلة فكبر فلم تجبه ، ثم أتى باب البيت فكبر وسلم فلم تجبه ، وإذا البيت ليس فيه سراج ، وإذا هي جالسة بيدها عود في الأرض تقلب به فقال لها : ما لك ؟ فقالت : الناس بخير ، وأنت أبو مسلم ، لو أنك أتيت معاوية فيأمر لنا بخادم ، ويعطيك شيئاً نعيش به ؟ فقال : « اللهم من أفسد علي أهلي فأعم بصره قال : وكانت معها امرأة فقالت لها : أنت امرأة مسلم ، فلو كلمت زوجك يكلم معاوية ليخدمكم ويعطيكم قال : فبيننا هذه المرأة في منزلها ، والسراج يزهر ، إذ أنكرت بصرها ، فقالت : سراجكم طفيء ؟ قالوا لا ، قالت : إنا لله ، ذهب بصري ، فأقبلت كما هي إلى أبي مسلم ، فلم تنزل تناشده الله عز وجل وتطلب إليه قال : فدعا الله عز وجل ، فرد عليها بصرها ، ورجعت امرأته إلى حالها الذي كانت عليه »⁷⁹⁷.

وعن عبد الملك بن عمير قال : « كان أبو مسلم الخولاني إذا استسقى سقي »⁷⁹⁸

795 - الأولياء (42) وصفة الصفوة - (ج 1 / ص 400)

796 - أخرجه : ابن أبي الدنيا في " مجابو الدعوة " (84) ، وأبو نعيم في " الحلية " 129/2 .

797 - مجابو الدعوة (70)

798 - مجابو الدعوة (72)

وعن سليمان بن المغيرة قال : « انتهى أبو مسلم الخولاني إلى دجلة وهي ترمي بالخشب من مدها ، فمشى على الماء ، ثم التفت إلى أصحابه ، فقال : هل تفقدون شيئاً ؟ فتدعوا الله عز وجل »⁷⁹⁹

وعن عثمان بن أبي العاتكة قال : اشترى أبو مسلم نغلة ، فقالت أم مسلم : ادع الله تبارك وتعالى أن يبارك لنا فيها ، فقال : اللهم بارك لنا فيها فماتت فاشترى أخرى ، فقالت : ادع الله تبارك وتعالى أن يبارك لنا فيها فقال : قولي : اللهم متعنا بما ، فبقيت لهم⁸⁰⁰.

وعن حميد بن هلال قال : كان بين مطرف وبين رجل من قومه شيء فكذب على مطرف فقال له مطرف : « إن كنت كاذباً فعجل الله حتفك قال : فمات الرجل مكانه قال : فاستعدى أهله زيادا على مطرف ، فقال لهم زياد : هل ضربه ؟ هل هدمه بيده ؟ فقالوا : لا ، فقال : دعوة رجل صالح ، وافقت دعوته قدرا ، فلم يجعل لهم شيئاً »⁸⁰¹.

وعن عصام بن زيد - رجل من مزينة - قال : كان رجل من الخوارج يغشى مجلس الحسن فيؤذيهم ، فقبل للحسن : يا أبا سعيد ، ألا تكلم الأمير حتى يصرفه عنا ؟ قال : فسكت عنهم قال : فأقبل ذات يوم والحسن جالس مع أصحابه ، فلما رآه قال : « اللهم قد علمت أذاه لنا ، فاكفناه بما شئت قال : فخر الرجل والله من قامته ، فما حل إلى أهله إلا ميتا على سرير فكان الحسن إذا ذكره ، بكى ، وقال للناس : ما كان أغره بالله »⁸⁰².

وعن حماد بن جعفر بن زيد العبدي ، عن أبيه قال : خرجنا غزاة إلى كابل وفي الجيش صلة بن أشيم ، فلما دنونا من أرض العدو ، قال الأمير : لا يشذن من

799 - مجابو الدعوة (71)

800 - مجابو الدعوة (73)

801 - مجابو الدعوة (74)

802 - مجابو الدعوة (78)

العسكر أحد فذهبت بغلة صلة بثقلها ، فأخذ يصلي فقيل : إن الناس قد ذهبوا فقال : إنما هما خفيفتان قال : فدعا ثم قال : اللهم إني أقسم عليك أن ترد علي بغلتي وثقلها قال : فجاءت حتى وقفت بين يديه.⁸⁰³

وعن أبي السليل ، حدثني صلة بن أشيم قال : « كنت أسير بهذه الأهواز ، إذ جعت جوعا شديدا ، فلم أجد أحدا يبيعي طعاما ، فجعلت أخرج أن أصيب أحدا من أهل الطريق شيئا فبينما أنا أسير إذ دعوت ربي ، فاستطعمت ، فسمعت وجبة خلفي ، فإذا أنا بثوب أو منديل فيه دخلة ملأى رطبا ، فأخذته وركبت دابتي ، فأكلت حتى شبعت ، فأدركني المساء ، فنزلت إلى راهب في دير له ، فحدثته الحديث ، فاستطعمني من الرطب ، فأطعمته رطبات قال ثم إني مررت على ذلك الراهب بعد زمان فإذا نخلات حسان حمال ، فقال : إنهن من رطباتك التي أطعمتني وجاء بالثوب إلى أهله ، فكانت امرأته تريه الناس.»⁸⁰⁴

وعن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم قال : « خرج قوم غزاة ، وخرج معهم محمد بن المنكدر ، وكانت صائفة ، فبينما هم يسيرون في الساقية قال رجل من القوم : أشتهي جبنا رطبا فقال محمد بن المنكدر : استطعموه يطعمكم ، فإنه لقادر على كل شيء فدعا القوم فلم يسيروا إلا قليلا حتى وجدوا مكتلا مخيطا ، كأنما أتى به من الروحاء ، فإذا هو جبن فقال بعض القوم : لو كان عسلا ؟ فقال محمد : فإن الذي أطعمكم جبنا هاهنا قادر على أن يطعمكم عسلا ، فاستطعموا يطعمكم فدعا القوم ، فساروا قليلا ، فوجدوا قافزة عسل على الطريق ، فنزلوا فأكلوا وحمدوا ربهم وشكروا.»⁸⁰⁵

803 - مجابو الدعوة (41)

804 - مجابو الدعوة (42)

الدوخلة : سفيفة من خوص يوضع فيها الطعام . انظر : الفائق 216/1 .

805 - مجابو الدعوة (53) = المكتل : الزنبيل أي السلة أو القفة الضخمة تصنع من الخوص

وكان حبيب العجمي أبو محمد معروفاً بإجابة الدعوة ؛ دعا لغلام أقرع الرأس ، وجعل يكي ويمسح بدموعه رأس الغلام ، فما قام حتى اسودَّ شعر رأسه ، وعاد كأحسن الناس شعراً⁸⁰⁶ .

وأُتي برجلٍ زمنٍ في محملٍ فدعا له ، فقام الرجلُ على رجليه ، فحمل محمله على عنقه ، ورجع إلى عياله⁸⁰⁷ .

واشترى في مجاعةٍ طعاماً كثيراً ، فتصدَّق به على المساكين ، ثمَّ خاط أكيسةً ، فوضعها تحت فراشه ، ثمَّ دعا الله ، فجاءه أصحابُ الطعام يطلبونَ ثمنه ، فأخرج تلك الأكيسةَ ، فإذا هي مملوءةٌ دراهمَ ، فوزَّنها ، فإذا هي قدرُ حقوقهم ، فدفعها إليهم⁸⁰⁸ .

وكان رجلٌ يعبُثُ به كثيراً ، فدعا عليه حبيبٌ فبرَّصَ⁸⁰⁹ . وكان مرَّةً عند مالك بن دينار ، فجاءه رجلٌ ، فأغلظَ لمالكٍ من أجلِ دراهمٍ قسمها مالك ، فلمَّا طال ذلك من أمره ، رفع حبيبٌ يده إلى السماء ، فقال : اللهمَّ إنَّ هذا قد شغلنا عن ذكرك ، فأرخنا منه كيف شئتَ ، فسقط الرجل على وجهه ميتاً⁸¹⁰ .

وعن الشعبي ، أن قوماً من المهاجرين خرجوا متطوعين في سبيل الله ، فنفق حمار رجلٍ منهم ، فأرادوه على أن ينطلق معهم ، فأبى فانطلق أصحابه مترجلين وتركوه فقام وتوضأ وصلى ، ثم رفع يديه ، فقال : اللهمَّ إني خرجت مجاهداً في سبيلك ، وابتغاء مرضاتك ، وأشهد أنك تحيي الموتى ، وأنت تبعث من في القبور ، اللهم فأحيي لي حماري ثم قام إلى الحمار فضربه ، فقام الحمار ينفض أذنيه ، فأسرجه وأجمه ، ثم ركب

806 - أخرجه : ابن أبي الدنيا في " مجابو الدعوة " (96) .

807 - أخرجه : ابن أبي الدنيا في " مجابو الدعوة " (97) .

808 - أخرجه : ابن أبي الدنيا في " مجابو الدعوة " (99) ، وأبو نعيم في " الحلية " 150/6 .

809 - أخرجه : ابن أبي الدنيا في " مجابو الدعوة " (124) .

810 - أخرجه : ابن أبي الدنيا في " مجابو الدعوة " (95) .

فأجراه حتى لحق بأصحابه فقالوا له : ما شأنك ؟ قال : إن الله تعالى بعث لي حماري قال إسماعيل : قال الشعبي : أنا رأيت هذا الحمار بيع أو يباع بالكناسة.⁸¹¹ وخرجت سريةً في سبيل الله ، فأصابهم بردٌ شديد حتى كادوا أن يهلكوا ، فدعوا الله - عز وجل - و عن أרטأة بن المنذر ، حدثني أبو المثني المليكي ، أن سرية ، خرجت في سبيل الله عز وجل ، فأصابهم برد شديد كادوا أن يهلكوا قال : فدعوا الله وإلى جانبهم شجرة عظيمة ، فإذا هي تلتهب ، فقاموا إليها ، فما زالوا عندها حتى جففوا ثيابهم ودفنوا ، وطلعت عليهم الشمس ، ثم انصرفوا ، ورد الله عز وجل الشجرة على هيئتها⁸¹².

وعن السدي بن يحيى ، خرج أبو قلابة حاجا ، فتقدم أصحابه في يوم صيف وهم صيام ، فأصابه عطش شديد ، فقال : « اللهم إنك قادر على أن تذهب عطشي من غير فطر فأطلعته سحابة فأمطرت عليه حتى بليت ثوبه ، وذهب العطش عنه »⁸¹³ . ومثل هذا كثيرٌ جداً ، ويطول استقصاؤه . وأكثر من كان مجاب الدعوة من السلف كان يصبر على البلاء ، ويختار ثوابه ، ولا يدعو لنفسه بالفرج منه . وقد روي أن سعد بن أبي وقاص كان يدعو للناس لمعرفة له بإجابة دعوته ، فقيل له : لو دعوت الله ليصبرك ، وكان قد أضرب ، فقال : قضاء الله أحب إلي من بصري . وابتلي بعضهم بالجندام ، فقيل له : بلغنا أنك تعرف اسم الله الأعظم ، فلو سألته أن يكشف ما بك ؟ فقال : يا ابن أخي ، إنه هو الذي ابتلاني ، وأنا أكره أن أراده⁸¹⁴ . وقيل لإبراهيم التيمي - هو في سجن الحجاج - لو دعوت الله تعالى ، فقال : أكره أن أدعوه أن يفرج عني ما لي فيه أجر . وكذلك سعيد بن جبير صبر على أذى الحجاج حتى قتله ، وكان مجاب الدعوة؛ كان له ديك يقوم بالليل بصياحه للصلاة فلم

811 - مجابو الدعوة (35) وإسناده صحيح

812 - مجابو الدعوة (95)

813 - مجابو الدعوة (116) وفي "الأولياء" ، له (63) .

814 - انظر : الأولياء لابن أبي الدنيا : 25 .

يَصْخُ لَيْلَةً فِي وَقْتِهِ، فَلَمْ يَقُمْ سَعِيدٌ لِلصَّلَاةِ فَشَقَّ عَلَيْهِ فَقَالَ : مَا لَهُ ؟ قَطَعَ اللَّهُ صَوْتَهُ ،
فَمَا صَاحَ الدَّيْكَ بَعْدَ ذَلِكَ ، فَقَالَتْ لَهُ أُمُّهُ : يَا بَنِي لَا تَدْعُ بَعْدَ هَذَا عَلَى شَيْءٍ⁸¹⁵ .
وَذَكَرَ لِرَابِعَةِ رَجُلٍ لَهُ مَنْزِلَةٌ عِنْدَ اللَّهِ ، وَهُوَ يَقْتَاتُ مِمَّا يَلْتَقِطُهُ مِنَ الْمُنْبُوذَاتِ عَلَى الْمَزَابِلِ
، فَقَالَ رَجُلٌ : مَا ضَرَّ هَذَا أَنْ يَدْعُو اللَّهَ أَنْ يُغْنِيَهُ عَنِ هَذَا ؟ فَقَالَتْ رَابِعَةٌ : إِنَّ أَوْلِيَاءَ
اللَّهِ إِذَا قَضَى اللَّهُ لَهُمْ قَضَاءً لَمْ يَتَسَخَّطُوهُ .

وعن خالد بن الفزr قال : كَانَ حَيَوةُ بَنِي شُرَيْحٍ مِنَ الْبَكَّائِينَ، وَكَانَ ضَيِّقَ الْحَالِ جِدًّا
-يَعْنِي: فَقِيرًا مَسْكِينًا-.

فَجَلَسْتُ وَهُوَ مُتَحَلِّلٌ يَدْعُو، فَقُلْتُ: لَوْ دَعَوْتَ اللَّهَ أَنْ يُوسِعَ عَلَيْكَ؟!
فَالْتَفَتَ يَمِينًا وَشِمَالًا، فَلَمْ يَرَ أَحَدًا، فَأَخَذَ حَصَاةً، فَرَمَى بِهَا إِلَيَّ، فَإِذَا هِيَ تَبْرَةٌ فِي
كَفِّي، وَاللَّهُ مَا رَأَيْتُ أَحْسَنَ مِنْهَا، وَقَالَ: مَا خَيْرٌ فِي الدُّنْيَا إِلَّا لِلْآخِرَةِ. ثُمَّ قَالَ: هُوَ
أَعْلَمُ بِمَا يُصْلِحُ عِبَادَهُ. فَقُلْتُ: مَا أَصْنَعُ بِهِدِهِ؟ قَالَ: اسْتَنْفِئْهَا. فَهَبْتُهُ -وَاللَّهِ- أَنْ
أُرُدَّهَا. «⁸¹⁶.

وقال الشيخ صالح بن عثيمين رحمه الله⁸¹⁷:

" ولئن سألتني لأعطينه هذه من ثمرات النوافل ومحبة الله عز وجل أنه إذا سأل الله
أعطاه ولئن استعاذني يعني استجار بي مما يخاف من شره لأعيذنه فهذه من علامة
محبة الله أن يسدد الإنسان في أقواله وأفعاله فإذا سدد دل ذلك على أن الله يحبه: {
يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا (70) يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ
لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا (71) } [الأحزاب/70-
72]"

قال ابن رجب رحمه الله :

815 - أخرجه : ابن أبي الدنيا في " مجابو الدعوة " (122) .

816 - مجابو الدعوة (107) و سير أعلام النبلاء (406/6)

817 - شرح رياض الصالحين لابن عثيمين - (ج 3 / ص 18)

وربما دعا المؤمنُ المجابُ الدعوة بما يعلم الله الخيرةَ له في غيره ، فلا يُجيبه إلى سؤاله ، ويُعوِّضه عنه ما هو خيرٌ له إما في الدنيا أو في الآخرة . وقد تقدم في حديث أنس المرفوع : ((إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ : إِنَّ مِنْ عِبَادِي مَنْ يَسْأَلُنِي بَاباً مِنَ الْعِبَادَةِ ، فَأَكْفَهُ عَنْهُ كَيْلًا يَدْخُلُهُ الْعُجْبُ))⁸¹⁸ .

وَعَنْ ثَوْبَانَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : " إِنَّ مِنْ أُمَّتِي مَنْ لَوْ جَاءَ أَحَدُكُمْ يَسْأَلُهُ دِينَارًا لَمْ يُعْطِهِ ، وَلَوْ سَأَلَهُ دِرْهَمًا لَمْ يُعْطِهِ ، وَلَوْ سَأَلَهُ فِلْسًا لَمْ يُعْطِهِ ، وَلَوْ سَأَلَ اللَّهَ الْجَنَّةَ أَعْطَاهُ إِيَّاهَا ، ذِي طَمْرِينٍ لَا يُؤْتِيهِ لَهُ ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَةٍ " ⁸¹⁹ .

وعن سالم بن أبي الجعد قال : قال رسول الله ﷺ : « إن من أمتي من لو أتى باب أحدكم فسأله دينارا لم يعطه إياه ، ولو سأله درهما لم يعطه إياه ، ولو سأله فلسا لم يعطه إياه ، ولو سأل الله الجنة لأعطاها إياه ، ولو سأل الدنيا لم يعطها إياه ، وما يمنعه إياه لهوانه عليه ؛ ذو طمرين ، لا يؤبه له ، لو يقسم على الله عز وجل لأبره »⁸²⁰ .

وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله⁸²¹:

"وَقَدْ أُسْتَشْكِلَ بَأَنَّ جَمَاعَةً مِنَ الْعِبَادِ وَالصُّلَحَاءِ دَعَوْا وَبَالَعُوا وَمَ يُجَابُوا وَالْجَوَابُ أَنَّ الْإِجَابَةَ تَتَنَوَّعُ : فَتَارَةً يَفْعُ الْمَطْلُوبُ بِعَيْنِهِ عَلَى الْقَوْرِ ، وَتَارَةً يَفْعُ وَلَكِنْ يَتَأَخَّرُ لِحِكْمَةٍ فِيهِ ، وَتَارَةً قَدْ تَفَعَّ الْإِجَابَةَ وَلَكِنْ بَعِيرَ عَيْنِ الْمَطْلُوبِ حَيْثُ لَا يَكُونُ فِي الْمَطْلُوبِ مَصْلَحَةٌ نَاجِزَةٌ وَفِي الْوَاقِعِ مَصْلَحَةٌ نَاجِزَةٌ أَوْ أَصْلَحَ مِنْهَا .

وَفِي الْحَدِيثِ عِظْمُ قَدْرِ الصَّلَاةِ فَإِنَّهُ يَنْشَأُ عَنْهَا مَحَبَّةُ اللَّهِ لِلْعَبْدِ الَّذِي يَتَقَرَّبُ بِهَا ، وَذَلِكَ لِأَنَّهَا مَحَلُّ الْمُنَاجَاةِ وَالْقُرْبَةِ ، وَلَا وَاسِطَةَ فِيهَا بَيْنَ الْعَبْدِ وَرَبِّهِ ، وَلَا شَيْءَ أَقْرَ

818 - أخرجه : ابن أبي الدنيا في " الأولياء " (1) ، وانظر : مجمع الزوائد 264/10 . وفيه ضعف

819 - الطبراني في " الأوسط " (7548) ومجمع الزوائد (17920) وانظر : الترغيب والترهيب)

4692) حديث حسن

820 - الزهد لأحمد بن حنبل (67)18) والزهد لهناد بن السري (582) والإتحاف 225/8 و236 والمجمع

264/10 و274 والترغيب 152/4 والمطالب (3213) صحيح لغيره

821 - فتح الباري لابن حجر - (ج 18 / ص 342)

لَعَيْنِ الْعَبْدِ مِنْهَا وَهَذَا جَاءَ فِي حَدِيثِ أَنَسِ الْمَرْفُوعِ " وَجُعِلَتْ قُرَّةُ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ " أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ وَغَيْرُهُ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ⁸²² ، وَمَنْ كَانَتْ قُرَّةُ عَيْنِهِ فِي شَيْءٍ فَإِنَّهُ يَوَدُّ أَنْ لَا يُفَارِقَهُ وَلَا يَخْرُجَ مِنْهُ؛ لِأَنَّ فِيهِ نَعِيمَهُ وَبِهِ تَطْيِبُ حَيَاتُهُ ، وَإِنَّمَا يَحْصُلُ ذَلِكَ لِلْعَابِدِ بِالْمُصَابَرَةِ عَلَى النَّصَبِ ، فَإِنَّ السَّالِكَ عَرَضُ الْآفَاتِ وَالْفُتُورِ .

وَفِي حَدِيثِ حُدَيْفَةَ مِنَ الزِّيَادَةِ " وَيَكُونُ مِنْ أَوْلِيَائِي وَأَصْفِيَائِي ، وَيَكُونُ جَارِي مَعَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ فِي الْجَنَّةِ " ⁸²³ وَقَدْ تَمَسَّكَ بِهَذَا الْحَدِيثِ بَعْضُ الْجُهَلَةِ مِنْ أَهْلِ التَّجَلِّيِ وَالرِّيَاضَةِ فَقَالُوا : الْقَلْبُ إِذَا كَانَ مَحْفُوظًا مَعَ اللَّهِ كَانَتْ حَوَاطِرُهُ مَعْصُومَةً مِنَ الْخَطَا .

وَتَعَقَّبَ ذَلِكَ أَهْلُ التَّحْقِيقِ مِنْ أَهْلِ الطَّرِيقِ فَقَالُوا : لَا يُلْتَفَتُ إِلَى شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ إِلَّا إِذَا وَافَقَ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ ، وَالْعِصْمَةُ إِنَّمَا هِيَ لِلْأَنْبِيَاءِ وَمَنْ عَدَاهُمْ فَقَدْ يُخْطِئُ ، فَقَدْ كَانَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَأْسَ الْمُلْهَمِينَ ، وَمَعَ ذَلِكَ فَكَانَ زَيْمًا رَأَى الرَّأْيَ فَيُخْبِرُهُ بَعْضُ الصَّحَابَةِ بِخِلَافِهِ فَيَرْجِعُ إِلَيْهِ وَيَتْرَكَ رَأْيَهُ .

فَمَنْ ظَنَّ أَنَّهُ يَكْتَفِي بِمَا يَقَعُ فِي حَاطِرِهِ عَمَّا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فَقَدْ اِزْتَكَبَ أَعْظَمَ الْخَطَا ، وَأَمَّا مَنْ بَالَعَ مِنْهُمْ فَقَالَ : حَدَّثَنِي قَلْبِي عَنْ رَبِّي فَإِنَّهُ أَشَدَّ خَطَاً فَإِنَّهُ لَا يَأْمُرُ أَنْ يَكُونَ قَلْبُهُ إِنَّمَا حَدَّثَهُ عَنِ الشَّيْطَانِ ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ .

قَالَ الطُّوسِيُّ : هَذَا الْحَدِيثُ أَصْلٌ فِي السُّلُوكِ إِلَى اللَّهِ وَالْوُصُولِ إِلَى مَعْرِفَتِهِ وَحُجَّتِهِ وَطَرِيقِهِ ، إِذِ الْمُفْتَرِضَاتُ الْبَاطِنَةُ وَهِيَ الْإِيمَانُ وَالظَّاهِرَةُ وَهِيَ الْإِسْلَامُ وَالْمُرَكَّبُ مِنْهُمَا وَهُوَ الْإِحْسَانُ فِيهِمَا كَمَا تَضَمَّنَهُ حَدِيثُ جَبْرِيلَ ، وَالْإِحْسَانُ يَتَضَمَّنُ مَقَامَاتِ السَّالِكِينَ مِنَ الرُّهْدِ وَالْإِحْلَاصِ وَالْمُرَاقَبَةِ وَغَيْرِهَا ، وَفِي الْحَدِيثِ أَيْضًا أَنَّ مَنْ أَتَى بِمَا وَجِبَ عَلَيْهِ وَتَقَرَّبَ بِالتَّوَافُلِ لَمْ يَرِدْ دُعَاؤُهُ لِيُجُودِ هَذَا الْوَعْدُ الصَّادِقُ الْمُوَكَّدُ بِالْقَسَمِ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ الْجَوَابُ عَمَّا يَتَخَلَّفُ مِنْ ذَلِكَ ، وَفِيهِ أَنَّ الْعَبْدَ وَلَوْ بَلَغَ أَعْلَى الدَّرَجَاتِ

822 - سنن النسائي (3957) صحيح

823 - أخرجه أبو نعيم في الحلية (116/6) وقال : غريب . وابن عساكر (44/65) .

حَتَّى يَكُونَ مَحْبُوبًا لِلَّهِ لَا يَنْقَطِعُ عَنِ الطَّلَبِ مِنَ اللَّهِ لِمَا فِيهِ مِنَ الخُضُوعِ لَهُ وَإِظْهَارِ
العُبُودِيَّةِ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ تَفْصِيلُ هَذَا وَاضِحًا فِي أَوَائِلِ كِتَابِ الدَّعَوَاتِ .

وقال ابن تيمية رحمه الله :

وَكَانَ غَيْرَ هَذَا مِنَ المَشَايخِ مَنْ يَذْكُرُ عَنِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ السَّكْرَانِ أَنَّ " هُوَ لَأَكُو "
مَلِكِ المَشْرِكِينَ لَمَّا دَخَلَ بَعْدَادَ رَأَى ابْنَ السَّكْرَانِ شَيْخًا مَخْلُوقَ الرُّأْسِ عَلَى صُورَةِ
شَيْخٍ مِنَ مَشَايخِ الدِّينِ والطَّرِيقِ أَخَذًا بِفَرَسٍ هُوَ لَأَكُو قَالَ : فَلَمَّا رَأَيْتَهُ أَنْكَرْتَ هَذَا
وَاسْتَعْظَمْتَ أَنْ يَكُونَ شَيْخٌ مِنَ شُيُوخِ المُسْلِمِينَ يَفُودُ فَرَسَ مَلِكِ المَشْرِكِينَ لِقَتْلِ
المُسْلِمِينَ فَقُلْتُ : يَا هَذَا أَوْ كَلِمَةٌ نَحْنُ هَذَا فَقَالَ تَأْمُرُ بِأَمْرٍ أَوْ قَالَ لَهُ : هَلْ يَفْعَلُ
هَذَا بِأَمْرٍ أَوْ فَعَلْتَ هَذَا بِأَمْرٍ ؟ فَقُلْتُ : نَعَمْ بِأَمْرٍ فَسَكَتَ ابْنُ السَّكْرَانِ وَأَقْنَعَهُ هَذَا
الجَوَابُ وَكَانَ هَذَا لِقَلَّةِ عِلْمِهِ بِالمُفْرَقَانِ بَيْنَ أَوْلِيَاءِ الرَّحْمَنِ وَأَوْلِيَاءِ الشَّيْطَانِ وَظَنَّ أَنَّ مَا
يُؤْمَرُ بِهِ الشُّيُوخُ فِي قُلُوبِهِمْ هُوَ مِنَ اللَّهِ وَأَنَّ مَنْ قَالَ : حَدَّثَنِي قَلْبِي عَنِ رَبِّي فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ
يُنَاجِيهِ وَمَنْ قَالَ : أَخَذْتُمْ عِلْمَكُمْ مَيْتًا عَنِ مَيْتٍ وَأَخَذْنَا عِلْمَنَا عَنِ الحَيِّ الَّذِي لَا
يَمُوتُ هُوَ كَذَلِكَ وَهَذَا أَضَلُّ مِمَّنْ ادَّعَى الإِسْتِعْنَاءَ عَنِ الأَنْبِيَاءِ وَأَنَّهُ لَا يَخْتَاجُ إِلَى
وَاسِطَتِهِمْ . وَجَوَابُ هَذَا أَنْ يُقَالَ لَهُ : بِأَمْرٍ مَنْ تَأْمُرُ ؟ فَإِنْ قَالَ : بِأَمْرِ اللَّهِ قِيلَ : بِأَمْرِ
اللَّهِ الَّذِي بَعَثَ بِهِ رَسُولَهُ وَأَنْزَلَ بِهِ القُرْآنَ أَمْ بِأَمْرٍ وَقَعَ فِي قَلْبِكَ ؟ فَإِنْ قَالَ : بِالأَوَّلِ
ظَهَرَ كَذِبُهُ ؛ فَإِنَّهُ لَيْسَ فِيمَا يَأْمُرُ اللَّهُ بِهِ رَسُولُهُ أَنْ يَأْتِيَ بِالكُفَّارِ المَشْرِكِينَ وَأَهْلِ
الْكِتَابِ لِقَتْلِ المُسْلِمِينَ وَسَبِّهِمْ وَأَخْذِ أَمْوَالِهِمْ لِأَجْلِ ذُنُوبٍ فَعَلُوهَا وَيَجْعَلِ الدَّارَ تُعْبَدُ
بِهَا الأَوْثَانُ وَيُضْرَبُ فِيهَا بِالنَّوَاقِيسِ وَيُقْتَلُ قُرَّاءُ القُرْآنِ وَأَهْلُ العِلْمِ بِالشَّرْعِ وَيُعْظَمُ
النَّجْسِيَّةُ عُلَمَاءُ المَشْرِكِينَ وَقَسَاوِسَةُ النَّصَارَى وَأَمْثَالُ ذَلِكَ ؛ فَإِنَّ هَؤُلَاءِ أَعْظَمُ عَدَاوَةً
لِمُحَمَّدٍ ﷺ وَهُمْ مِنْ جِنْسِ مُشْرِكِي العَرَبِ الَّذِينَ قَاتَلُوهُ يَوْمَ أُحُدٍ وَأَوْلِيكَ عُصَاةٌ مِنْ
عُصَاةِ أُمَّتِهِ وَإِنْ كَانَ فِيهِمْ مُنَافِقُونَ كَثِيرُونَ فَالْمُنَافِقُونَ يُبْطِنُونَ نِفَاقَهُمْ . وَإِنْ قَالَ :
بِأَمْرٍ وَقَعَ فِي قَلْبِي لَمْ يَكْذِبْ لَكِنْ يُقَالُ مِنْ أَيْنَ لَكَ أَنَّ هَذَا رَحْمَانِيٌّ وَلَمْ لَا يَكُونُ
الشَّيْطَانُ هُوَ الَّذِي أَمَرَكَ بِهَذَا ؟ وَقَدْ عَلِمْتَ أَنَّ مَا يَقَعُ فِي قُلُوبِ المَشْرِكِينَ وَأَهْلِ

الْكِتَابِ هُوَ مِنَ الشَّيْطَانِ فَإِنْ رَجَعَ إِلَى تَوْحِيدِ الرَّبُّوبِيَّةِ وَأَنَّ الْجَمِيعَ بِمَشِيئَتِهِ قِيلَ لَهُ :
فَحِينَئِذٍ يَكُونُ مَا يَفْعَلُهُ الشَّيْطَانُ وَالْمُشْرِكُونَ وَأَهْلُ الْكِتَابِ هُوَ بِالْأَمْرِ وَلَا رَيْبَ أَنَّهُ
بِالْأَمْرِ الْكَوْنِيِّ الْقَدْرِيِّ فَجَمِيعُ الْخَلْقِ دَاخِلُونَ تَحْتَهُ ؛ لَكِنْ مَنْ فَعَلَ بِمُجَرَّدِ هَذَا الْأَمْرِ لَا
بِأَمْرِ الرَّسُولِ فَإِنَّمَا يَكُونُ مِنْ جِنْسِ شَيَاطِينِ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ وَهُوَ مُسْتَوْجِبٌ لِعَذَابِ اللَّهِ
فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَهُوَ عَابِدٌ لِعَيْرِ اللَّهِ مُتَّبِعٌ لَهُوَاهُ وَهُوَ مِمَّنْ قَالَ اللَّهُ فِيهِ : { لَأَمْلَأَنَّ
جَهَنَّمَ مِنْكَ وَمِمَّنْ تَبِعَكَ مِنْهُمْ أَجْمَعِينَ } وَمِمَّنْ قَالَ فِيهِمُ الشَّيْطَانُ : { فِعَزَّتْكَ
لَأَعُوْبَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ } { إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمُ الْمُخْلَصِينَ } قَالَ اللَّهُ : { إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ
لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ إِلَّا مَنْ اتَّبَعَكَ مِنَ الْعَاوِينَ } وَقَالَ تَعَالَى : { إِنَّهُ لَيْسَ لَهُ سُلْطَانٌ
عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ } { إِنَّمَا سُلْطَانُهُ عَلَى الَّذِينَ يَتَوَلَّوْنَهُ وَالَّذِينَ هُمْ
بِهِ مُشْرِكُونَ } وَقَالَ تَعَالَى : { إِنَّا جَعَلْنَا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ } { وَإِذَا
فَعَلُوا فَاحِشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا قُلْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ
أَتَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ } فَكَيْفَ تَأْمُرُ بِالشِّرْكِ وَالْكَفْرِ وَتُسَلِّطُ الْكُفَّارَ مِنَ
الْمُشْرِكِينَ وَأَهْلِ الْكِتَابِ عَلَى الْمُسْلِمِينَ وَقَتْلُ الْكُفَّارِ لِلْمُسْلِمِينَ هَذَا لَا يَأْمُرُ اللَّهُ بِهِ
كَمَا لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ فَإِنَّ هَذَا مِنْ أَفْحَشِ الْفَوَاحِشِ إِذَا جُعِلَتْ الْفَاحِشَةُ اسْمًا لِكُلِّ
مَا يَعْظُمُ فُبْحُهُ فَكَانَتْ جَمِيعُ الْقَبَائِحِ السَّيِّئَةِ دَاخِلَةً فِي الْفَحْشَاءِ . وَكَانَ أَيْضًا بِالشَّامِ
بَعْضُ أَكْبَرِ الشُّيُوخِ بِعَلْبَكٍ - الشَّيْخِ عُثْمَانَ شَيْخِ دَيْرِ نَاعِسٍ - يَأْتِيهِ خَفِيرُ الْفَرَنْجِ
النَّصَارَى رَاكِبًا أَسَدًا وَيَخْلُو بِهِ وَيُنَاجِيهِ وَيَقُولُ : يَا شَيْخَ عُثْمَانَ وَكَلْتُ بِحِفْظِ خَنَازِيرِهِمْ
فَيَعْذُرُهُ عُثْمَانُ وَأَتْبَاعُهُ فِي ذَلِكَ وَيَرَوْنَ أَنَّ اللَّهَ أَمَرَهُ بِهَذَا كَمَا أَمَرَ الْخَضِرَ أَنْ يَفْعَلَ مَا
فَعَلَ كَمَا عَدَرَ ابْنُ السَّكْرَانِ وَأَمَثَلُهُ حُفْرَاءُ الْمُشْرِكِينَ التَّتَارِ . وَالْجَوَابُ لَهُذَا كَالْجَوَابِ
لِذَلِكَ يُقَالُ لَهُ : وَكَذَلِكَ اللَّهُ تَعَالَى بِهَذَا ؟

الَّذِي أَنْزَلَ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ الدِّينِ أَمَرَ أَنْ يُوَالِيَ الْمُسْلِمِينَ وَأَنْ لَا يَتَّخِذَ الْيَهُودَ
وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ ؛ بَلْ أَمَرَ أَنْ تُبْغِضَهُمْ وَتُجَاهِدَهُمْ بِمَا اسْتَطَعْتَ هُوَ أَمَرَ أَنْ تَتَوَكَّلَ
بِحِفْظِ خَنَازِيرِهِمْ فَإِنْ قَالَ : هَذَا ظَهَرَ كَذِبُهُ وَإِنْ قَالَ : بَلْ هُوَ أَمْرٌ أَلْقَيْ فِي قَلْبِي لَمْ

يَكْذِبُ وَقِيلَ لَهُ : فَهَذَا مِنْ أَمْرِ الشَّيْطَانِ لَا مِنْ أَمْرِ الرَّحْمَنِ الَّذِي أَنْزَلَ بِهِ كُتُبَهُ وَأَرْسَلَ
بِهِ رُسُلَهُ ؛ وَلَكِنَّهُ مِنَ الْأَمْرِ الَّذِي كَوَّنَهُ وَقَدَّرَهُ كَشْرِكِ الْمُشْرِكِينَ الَّذِينَ قَالُوا : { لَوْ شَاءَ
اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلَا آبَاؤُنَا } . وَمِنْ هَؤُلَاءِ مَنْ يَظُنُّ الرِّجَالَ الَّذِينَ يُؤَيَّدُ بِهِمُ الْكُفَّارَ مِنْ
الْمُشْرِكِينَ وَأَهْلِ الْكِتَابِ هُمْ أَوْلِيَاءُ اللَّهِ وَلَا يَجِبُ عَلَيْهِمُ اتِّبَاعُ الرَّسُولِ كَالْمَلَائِكَةِ
الْمُؤَكَّلَةِ بِبَنِي آدَمَ الْمُعَقَّبَاتِ . فَقُلْتُ لِشَيْخٍ كَانَ مِنْ شُيُوخِهِمْ : مُحَمَّدٌ أُرْسِلَ إِلَى
التَّقْلِينِ الْإِنْسِيِّ وَالْحَيِّ وَمَ يُرْسَلُ إِلَى الْمَلَائِكَةِ فَكُلُّ إِنْسِيٍّ أَوْ حَيٍّ حَرَجَ عَنِ الْإِيمَانِ بِهِ
فَهُوَ عَدُوٌّ لِلَّهِ لَا وَلِيٌّ لِلَّهِ ؛ بِخِلَافِ الْمَلَائِكَةِ . ثُمَّ يُقَالُ لَهُ : الْمَلَائِكَةُ لَا يُعَاوَنُونَ
الْكُفَّارَ عَلَى الْمَعَاصِي وَلَا عَلَى قِتَالِ الْمُسْلِمِينَ ؛ وَإِنَّمَا يُعَاوَنُهُمْ عَلَى ذَلِكَ الشَّيَاطِينُ ؛
وَلَكِنَّ الْمَلَائِكَةَ قَدْ تَكُونُ مُؤَكَّلَةً بِخَلْقِهِمْ وَرِزْقِهِمْ وَكِتَابَةِ أَعْمَالِهِمْ فَإِنَّ ذَلِكَ لَيْسَ بِمَعْصِيَةٍ
فَهَذَا الْجَوَابُ بِالْفَرْقِ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْمَلَائِكَةِ مِنْ هَذَيْنِ الْوَجْهَيْنِ . 824

=====

المبحث الثاني عشر

هل يترددُ اللهُ تعالى بقبضِ روحِ أوليائه؟

وقوله : ((وما ترددتُ عن شيءٍ أنا فاعلهُ ترُدُّدي عن قبضِ نفسِ عبدي المؤمن : يكرهُ الموتَ ، وأكره مساءته)) .

" قَالَ الْحَطَّابِيُّ : التَّرَدُّدُ فِي حَقِّ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، وَالْبَدَاءُ عَلَيْهِ فِي الْأُمُورِ عَزَّ وَجَلَّ .
وَلَكِنْ لَهُ تَأْوِيلَانِ :

أَحَدُهُمَا أَنَّ الْعَبْدَ قَدْ يُشْرِفُ عَلَى الْهَلَاكِ فِي أَيَّامِ عُمْرِهِ مِنْ دَاءٍ يُصِيبُهُ وَفَاقَةَ تَنْزُلِ بِهِ فَيَدْعُو اللَّهَ فَيُشْفِيهِ مِنْهَا وَيَدْفَعُ عَنْهُ مَكْرُوهَهَا ، فَيَكُونُ ذَلِكَ مِنْ فِعْلِهِ كَتَرَدُّدٍ مَنْ يُرِيدُ أَمْرًا ثُمَّ يَبْذُرُ لَهُ فِيهِ فَيَتَرَكُهُ وَيُعْرِضُ عَنْهُ وَلَا بُدَّ لَهُ مِنْ لِقَائِهِ إِذَا بَلَغَ الْكِتَابَ أَجَلَهُ ، لِأَنَّ اللَّهَ قَدْ كَتَبَ الْفَنَاءَ عَلَى خَلْقِهِ وَاسْتَأْثَرَ بِالْبَقَاءِ لِنَفْسِهِ . وَالثَّانِي أَنَّ يَكُونُ مَعْنَاهُ مَا رَدَّدْتُ رُسُلِي فِي شَيْءٍ أَنَا فَاعِلُهُ كَتَرَدِّي إِيَّاهُمْ فِي نَفْسِ الْمُؤْمِنِ ، كَمَا رَوَى فِي قِصَّةِ مُوسَى وَمَا كَانَ مِنْ لَطْمَةِ عَيْنِ مَلِكِ الْمَوْتِ وَتَرَدُّدِهِ إِلَيْهِ مَرَّةً بَعْدَ أُخْرَى ، فَعَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ -ﷺ- . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ -ﷺ- عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ لَهُ أَحِبَّ رَبَّكَ - قَالَ - وَسَلَّم - « جَاءَ مَلِكُ الْمَوْتِ إِلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ لَهُ أَحِبَّ رَبَّكَ - قَالَ - فَلَطَمَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ عَيْنَ مَلِكِ الْمَوْتِ فَقَقَّأَهَا - قَالَ - فَارْجِعْ الْمَلِكُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى فَقَالَ إِنَّكَ أَرْسَلْتَنِي إِلَى عَبْدٍ لَكَ لَا يُرِيدُ الْمَوْتَ وَقَدْ فَقَأَ عَيْنِي - قَالَ - فَوَدَّ اللَّهُ إِلَيْهِ عَيْنَهُ وَقَالَ ارْجِعْ إِلَى عَبْدِي فَقُلِ الْحَيَاةُ تُرِيدُ فَإِنْ كُنْتَ تُرِيدُ الْحَيَاةَ فَضَعْ يَدَكَ عَلَى مَتْنِ ثَوْرٍ فَمَا تَوَارَتْ يَدُكَ مِنْ شَعْرَةٍ فَإِنَّكَ تَعِيشُ بِهَا سَنَةً قَالَ ثُمَّ مَهْ قَالَ ثُمَّ تَمُوتُ . قَالَ فَلَا أَلَّا مِنْ قَرِيبٍ رَبِّ أَمْتَنِي مِنَ الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ رَمِيَةً بِحَجْرٍ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -ﷺ- عَلَيْهِ السَّلَامُ وَاسْلَمَ - « وَاللَّهِ لَوْ أُنِّي عِنْدَهُ لَأَرَيْتُكُمْ قَبْرَهُ إِلَى جَانِبِ الطَّرِيقِ عِنْدَ الْكَنْبِ الْأَحْمَرِ »⁸²⁵ .

قَالَ : وَحَقِيقَةُ الْمَعْنَى عَلَى الْوَجْهِينِ عَطْفُ اللَّهِ عَلَى الْعَبْدِ وَلُطْفُهُ بِهِ وَشَفَقَتُهُ عَلَيْهِ
وَقَالَ الْكَلَابَاذِيُّ مَا حَاصِلُهُ 826 : أَنَّهُ عَبَّرَ عَنِ صِفَةِ الْفِعْلِ بِصِفَةِ الذَّاتِ ، أَيْ عَنِ
التَّرْدِيدِ بِالتَّرْدُدِ ، وَجَعَلَ مُتَعَلِّقَ التَّرْدِيدِ إِخْتِلَافَ أَحْوَالِ الْعَبْدِ مِنْ ضَعْفٍ وَنَصَبٍ إِلَى
أَنْ تَنْتَقِلَ مَحَبَّتُهُ فِي الْحَيَاةِ إِلَى مَحَبَّتِهِ لِلْمَوْتِ فَيُقْبَضُ عَلَى ذَلِكَ . قَالَ : وَقَدْ يُحَدِّثُ اللَّهُ
فِي قَلْبِ عَبْدِهِ مِنَ الرَّغْبَةِ فِيمَا عِنْدَهُ وَالشَّوْقِ إِلَيْهِ وَالْمَحَبَّةِ لِلْقَائِمِ مَا يَسْتَنَاقُ مَعَهُ إِلَى
الْمَوْتِ فَضْلًا عَنِ إِزَالَةِ الْكَرَاهَةِ عَنْهُ ، فَأَحْبَبَ أَنَّهُ يَكْرَهُ الْمَوْتَ وَيَسُوؤُهُ ، وَيَكْرَهُ اللَّهُ
مُسَاءَتَهُ فَيُزِيلُ عَنْهُ كَرَاهِيَةَ الْمَوْتِ لِمَا يُورِدُهُ عَلَيْهِ مِنَ الْأَحْوَالِ فَيَأْتِيهِ الْمَوْتُ وَهُوَ لَهُ
مُؤْتَرٌّ وَإِلَيْهِ مُسْتَنَاقٌ . قَالَ : وَقَدْ وَرَدَ تَفَعَّلَ بِمَعْنَى فَعَلَ مِثْلَ تَفَكَّرَ وَفَكَّرَ وَتَدَبَّرَ وَدَبَّرَ
وَهَدَّدَ وَهَدَّدَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

وَعَنْ بَعْضِهِمْ : يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ تَرْكِيْبُ الْوَلِيِّ يَحْتَمِلُ أَنْ يَعِيشَ خَمْسِينَ سَنَةً وَعُمُرُهُ
الَّذِي كُتِبَ لَهُ سَبْعُونَ فَإِذَا بَلَغَهَا فَمَرَضَ دَعَا اللَّهَ بِالْعَافِيَةِ فَيُحْيِيهِ عِشْرِينَ أُخْرَى مِثْلًا ،
فَعَبَّرَ عَنِ قَدْرِ التَّرْكِيْبِ وَعَمَّا انْتَهَى إِلَيْهِ بِحَسَبِ الْأَجْلِ الْمَكْتُوبِ بِالتَّرْدُدِ ، وَعَبَّرَ ابْنُ
الْجَوْزِيِّ عَنِ الثَّانِي بِأَنَّ التَّرْدُدَ لِلْمَلَائِكَةِ الَّذِينَ يَقْبِضُونَ الرُّوحَ وَأَضَافَ الْحَقُّ ذَلِكَ
لِنَفْسِهِ لِأَنَّ تَرْدُدَهُمْ عَنْ أَمْرِهِ ، قَالَ : وَهَذَا التَّرْدُدُ يَنْشَأُ عَنِ إِظْهَارِ الْكَرَاهَةِ .

فَإِنْ قِيلَ إِذَا أَمَرَ الْمَلِكُ بِالْقَبْضِ كَيْفَ يَقَعُ مِنْهُ التَّرْدُدُ ؟

فَالْجَوَابُ أَنَّهُ يَتَرَدَّدُ فِيمَا يُحَدُّ لَهُ فِيهِ الْوَقْتُ . كَأَنَّ يُقَالُ لَا تَقْبِضْ رُوحَهُ إِلَّا إِذَا رَضِيَ .
ثُمَّ ذَكَرَ جَوَابًا ثَالِثًا وَهُوَ إِحْتِمَالُ أَنْ يَكُونَ مَعْنَى التَّرْدُدِ اللَّطْفُ بِهِ كَأَنَّ الْمَلِكَ يُؤَخَّرُ
الْقَبْضَ ، فَإِنَّهُ إِذَا نَظَرَ إِلَى قَدْرِ الْمُؤْمِنِ وَعَظَمِ الْمَنْفَعَةِ بِهِ لِأَهْلِ الدُّنْيَا إِحْتَرَمَهُ فَلَمْ
يَسْبِطْ يَدَهُ إِلَيْهِ ، فَإِذَا ذَكَرَ أَمْرَ رَبِّهِ لَمْ يَجِدْ بُدًّا مِنْ إِمْتِنَانِهِ .

وَجَوَابًا رَابِعًا وَهُوَ أَنْ يَكُونَ هَذَا خِطَابًا لَنَا بِمَا نَعْقِلُ وَالرَّبُّ مُنَزَّهٌ عَنِ حَقِيقَتِهِ ، بَلْ هُوَ
مِنْ جِنْسِ قَوْلِهِ " وَمَنْ أَتَانِي بِمِثْسِي أَتَيْتَهُ هَرَوَلَةً " فَكَمَا أَنَّ أَحَدَنَا يُرِيدُ أَنْ يَضْرِبَ وَلَدَهُ

826 - بَحْرُ الْفَوَائِدِ الْمُسَمَّى بِمَعَانِي الْأَخْيَارِ لِلْكَلَابَاذِيِّ (29)

تَأْدِيًّا فَتَمَنَعُهُ الْمَحَبَّةُ وَتَبَعْتُهُ الشَّقَقَةُ فَيَتَرَدَّدُ بَيْنَهُمَا، وَلَوْ كَانَ غَيْرَ الْوَالِدِ كَالْمُعَلِّمِ لَمْ يَتَرَدَّدْ، بَلْ كَانَ يُبَادِرُ إِلَى ضَرْبِهِ لِتَأْدِيهِهِ فَأُرِيدَ تَفْهِيمُنَا تَحْقِيقَ الْمَحَبَّةِ لِلْوَالِدِ بِذِكْرِ التَّرَدُّدِ. وَجَوَزَ الْكَرْمَايِيُّ إِحْتِمَالًا آخَرَ وَهُوَ أَنَّ الْمُرَادَ أَنَّهُ يَقْبِضُ رُوحَ الْمُؤْمِنِ بِالتَّأْيِيِّ وَالتَّدْرِيجِ ، بِخِلَافِ سَائِرِ الْأُمُورِ فَإِنَّهَا تَحْصُلُ بِمُجَرَّدِ قَوْلِ كُنْ سَرِيعًا دَفْعَةً .⁸²⁷

وقال المناوي رحمه الله : " (وما ترددت عن شيء أنا فاعله ترددي عن قبض نفس المؤمن) أي ما أخرت وما توفقت توقف المتردد في أمر أنا فاعله إلا في قبض نفس عبدي المؤمن، أتوقف عليه حتى يسهل عليه ويميل قلبه إليه شوقاً إلى انخراطه في سلك المقربين والتبوء في أعلا عليين، أو أراد بلفظ التردد إزالة كراهة الموت عن المؤمن بما يتلبي به من نحو مرض وفقر، فأخذه المؤمن عما تشبث به من حب الحياة شيئاً فشيئاً بالأسباب المذكورة يشبه فعل المتردد فعبر به عنه ⁸²⁸

وقال ابن رجب رحمه الله : " المراد بهذا أن الله تعالى قضى على عباده بالموت ، كما قال تعالى : { كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ } (آل عمران : 185) ، والموت : هو مفارقة الروح للجسد ، ولا يحصل ذلك إلا بألم عظيم جداً ، وهو أعظم الآلام التي تُصيب العبد في الدنيا ، قال عمر لِكعبٍ : أخبرني عن الموت ، قال يا أمير المؤمنين ، هو مثل شجرة كثيرة الشوك في جوف ابن آدم ، فليس منه عرق ولا مفصل إلا ورجل شديد الذراعين ، فهو يعالجها ينزعها ، فبكى عمر ⁸²⁹ .

ولما احتضر عمرو بن العاص سأله ابنه عن صفة الموت ، فقال : " كَأَيِّ أَنْتَفَسٍ مِنْ حُرْمِ إِبْرَةِ ، وَكَأَنَّ غُصْنَ شَوْكٍ يُجْرُّ بِهِ مِنْ قَامَتِي إِلَى هَامَتِي " ⁸³⁰ .
وقيل لرجل عند الموت : كيف تجدك ؟ فقال : أجديني أُجْتَذَبَ اجْتِدَابًا ، وَكَأَنَّ الْخَنَاجِرَ مَخْتَلِفَةً فِي جَوْفِي ، وَكَأَنَّ جَوْفِي تُنُورُ مَحْمًى يَلْتَهَبُ تَوَقْدًا .

⁸²⁷ - فتح الباري لابن حجر - (ج 18 / ص 342)

⁸²⁸ - فيض القدير، شرح الجامع الصغير، الإصدار 2 - (ج 4 / ص 336)

⁸²⁹ - أخرجه : أبو نعيم في " الحلية " 365/5 ، وانظر : فتح الباري 421/11 وفيه انقطاع

⁸³⁰ - أخرجه : ابن سعد في " الطبقات " 196/4 ، وانظر : فتح الباري 421/11 .

وقيل لآخر : كيف بجدك ؟ قال : أجدني كأنَّ السماوات منطبقة على الأرض عليّ ، وأجد نفسي كأنها تخرج من ثقب إبرة .

فلما كان الموت بهذه الشدّة ، والله تعالى قد حتمه على عباده كلّهم ، ولا بدّ لهم منه ، وهو تعالى يكره أذى المؤمن ومساءته ، سمى تردداً في حقّ المؤمن ، فأما الأنبياء عليهم السلام ، فلا يُقبضون حتّى يُخيروا⁸³¹ .

قال الحسن : لما كرهت الأنبياء الموت ، هوّن الله عليهم بقاء الله ، وبكلّ ما أحبوا من تحفة أو كرامة حتّى إنّ نفس أحدهم تُنزع من بين جنبه وهو يُحب ذلك لما قد مُثّل له .

وعن ابن عمّر عن عائشة قالت ما أعبط أحداً بهون موتٍ بعد الذي رأيت من شدّة موت رسول الله -p-⁸³² .

وعن عائشة قالت : قال رسول الله p وهو يموت ، وعنده قدح فيه ماء فيدخل يده في القدح ، ويمسح وجهه بالماء ، ثم يقول : اللهم أعني على سكرات الموت⁸³³ .

وعن عمّر بن سعيد قال أخبرني ابن أبي مليكة أنّ أبا عمرو ذكوان مولى عائشة أخبره أنّ عائشة كانت تقول إنّ من نعم الله عليّ أنّ رسول الله -p- - تُوفّي في بيتي وفي يومي ، وبين سحري وسحري ، وأنّ الله جمع بين ريقه وريقه عند موته ، دخل عليّ عبد الرحمن وبیده السواك وأنا مُسندة رسول الله -p- - فرأيتُهُ ينظر إليّ ، وعرفت أنّه يُحب السواك فقلتُ أخذه لك فأشار برأسه أنّ نعم ، فتناولته فاشتدّ عليه وقلتُ أليّته لك فأشار برأسه أنّ نعم ، فليّته ، وبين يديه ركوة - أو غلبة يشكُّ عمراً -

831 - انظر : فتح الباري 421/11 .

832 - سنن الترمذی (995) صحيح

أعبط : الغبطة أن يرى المغبوط في حال حسنة فيتمناها دون زوالها عن المغبوط

833 - مصنف ابن أبي شيبة (235) - (ج 10 / ص 258) (29945) و أحمد 6/ 70 و 77 و 151

، وابن ماجه (1623) ، والترمذی (978) وفي " الشمائل " ، له (387) . وهو صحيح

فِيهَا مَاءٌ ، فَجَعَلَ يُدْخِلُ يَدَيْهِ فِي الْمَاءِ فَيَمْسَحُ بِهِمَا وَجْهَهُ يَقُولُ « لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، إِنَّ لِلْمَوْتِ سَكَرَاتٍ » . ثُمَّ نَصَبَ يَدَهُ فَجَعَلَ يَقُولُ « فِي الرَّفِيقِ الْأَعْلَى » حَتَّى قُضِيَ وَمَالَتْ يَدُهُ .⁸³⁴

وقد كان بعضُ السلفِ يَسْتَحِبُّ أَنْ يُجْهَدَ عِنْدَ الْمَوْتِ ، كَمَا قَدَّ قَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَرِيزِ : مَا أَحَبُّ أَنْ يَهْوَنَ عَلَيَّ سَكَرَاتُ الْمَوْتِ إِنَّهُ لَأَخْرُ مَا يُكْفَرُ بِهِ عَنِ الْمُؤْمِنِ . وَمَعَ ذَلِكَ فَالَّذِي يَحْضُلُ لِلْمُؤْمِنِ مِنَ الْبُشْرَى وَمَسْرَةِ الْمَلَائِكَةِ بِلِقَائِهِ وَرَفْقِهِمْ بِهِ وَفَرَحِهِ بِلِقَاءِ رَبِّهِ يَهْوَنُ عَلَيْهِ كُلُّ مَا يَحْضُلُ لَهُ مِنْ أَلَمِ الْمَوْتِ حَتَّى يَصِيرَ كَأَنَّهُ لَا يُحْسُ بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ .⁸³⁵

وقال النَّخعي : كانوا يستحبون أن يجهدوا عند الموت⁸³⁶ وكان بعضهم يخشى من تشديد الموت أن يفتن ، وإذا أراد الله أن يهون على العبد الموت هونته عليه . وفي وَعَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ عَنِ النَّبِيِّ - p - قَالَ « مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ » . قَالَتْ عَائِشَةُ أَوْ بَعْضُ أَزْوَاجِهِ إِنَّا لَنَكْرَهُ الْمَوْتَ . قَالَ « لَيْسَ ذَلِكَ ، وَلَكِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا حَضَرَهُ الْمَوْتُ بُشِّرَ بِرِضْوَانِ اللَّهِ وَكَرَامَتِهِ ، فَلَيْسَ شَيْءٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا أَمَامَهُ ، فَأَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ وَأَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ ، وَإِنَّ الْكَافِرَ إِذَا حَضَرَ بُشِّرَ بِعَذَابِ اللَّهِ وَعُقُوبَتِهِ ، فَلَيْسَ شَيْءٌ أَكْرَهَ إِلَيْهِ مِمَّا أَمَامَهُ ، كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ وَكَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ »⁸³⁷ ..

قال ابنُ مسعود رضي الله عنه : ((إذا جاء ملكُ الموتِ يَقْبِضُ رُوحَ الْمُؤْمِنِ ، قَالَ لَهُ : إِنَّ رَبَّكَ يُقْرِئُكَ السَّلَامَ))⁸³⁸ .

834 - صحيح البخارى (449)

835 - فتح الباري لابن حجر - (ج 18 / ص 342) و وانظر أحمد في " الزهد " (1718) ، وأبو نعيم في " الحلية " 317/5 .

836 - أخرجه : أبو نعيم في " الحلية " 232/4 بنحوه .

837 - صحيح البخارى (6507)

838 - انظر : تفسير القرطبي 102/10 .

وعن ابن وهب ، قَالَ : أَحْبَبَنِي أَبُو صَحْرٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ كَعْبِ الْقُرْظِيِّ يَقُولُ :
 إِذَا اسْتَنْفَعْتَ نَفْسَ الْعَبْدِ الْمُؤْمِنِ جَاءَهُ مَلَكٌ فَقَالَ : السَّلَامُ عَلَيْكَ وَرَبِّ اللَّهِ ، اللَّهُ يَقْرَأُ
 عَلَيْكَ السَّلَامَ . ثُمَّ نَزَعَ بِهَذِهِ الْآيَةِ : { الَّذِينَ تَتَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ طَيِّبِينَ يَقُولُونَ سَلَامٌ
 عَلَيْكُمْ ادْخُلُوا الْجَنَّةَ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ } (32) سورة النحل. 839.

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ : إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ
 وَتَعَالَى أَضْنُ بَدَمِ عَبْدِهِ الْمُؤْمِنِ مِنْ أَحَدِكُمْ بِكَرِيمَةِ مَالِهِ ، حَتَّى يَقْبِضَهُ عَلَى فِرَاشِهِ. 840.

وقال ثابت البناني : إِنَّ اللَّهَ عِبَاداً يُضْنُ بِهِمْ فِي الدُّنْيَا عَنِ الْقَتْلِ وَالْأَوْجَاعِ ، يُطِيلُ
 أَعْمَارَهُمْ ، وَيُحْسِنُ أَرْزَاقَهُمْ ، وَيُمِيتُهُمْ عَلَى فُرْشِهِمْ ، وَيَطْبَعُهُمْ بِطَابِعِ الشَّهَادَةِ 841

وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : إِنَّ لِلَّهِ ضَنَائِنَ مِنْ خَلْقِهِ يُحِبُّهُمْ فِي عَافِيَةٍ ، وَإِذَا
 تَوَفَّاهُمْ إِلَى جَنَّتِهِ أَوْلَعَكَ الَّذِينَ يَمُرُّ عَلَيْهِمْ الْفَتْنُ كَقَطْعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ ، وَهُمْ فِيهَا مِنْهُ فِي
 عَافِيَةٍ. 842.

وَعَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، يَقُولُ : مَوْتُ الْفُجَاءَةِ تَخْفِيفٌ عَلَى
 الْمُؤْمِنِ ، وَأَخْذَةٌ أَسْفٍ عَلَى الْكُفَّارِ. 843.

وكان أبو ثعلبة الحشني يقول : إني لأرجو أن لا يخنقني الله كما أراكم تُخنقون عند
 الموت 844 ، وكان ليلة في داره ، فسمعوه ينادي : يا عبدَ الرحمان ، وكان عبدُ

839 - تفسير الطبري - (ج 16 / ص 249)(16295) و شعب الإيمان للبيهقي (431) والعظمة لأبي
 الشيخ الأصبهاني (427) وحلية الأولياء - (ج 1 / ص 491) وحلية الأولياء - (ج 4 / ص 306) والزهد
 والرفائق لابن المبارك (436) صحيح مرسل

840 - مسند البزار (2442) و مجمع الزوائد (268) وفيه لين

841 - أخرجه : ابن أبي الدنيا في " الأولياء " (5) و معجم ابن الأعرابي (1360)

842 - المعجم الكبير للطبراني (13244) وفيه لين

843 - مصنف عبد الرزاق مشكل (6782) والمعجم الكبير للطبراني (8774) و مسند إسحاق بن

راهويه (1067) حسن لغيره

844 - الأحاد والمثاني لابن أبي عاصم (2316) الإصابة في معرفة الصحابة - (ج 3 / ص 298)

الرحمان قد قُتِلَ مع رسول الله - ﷺ - ، ثم أتى مسجداً بيته ، فصلى فقبض وهو ساجد 845 .

وقبض جماعة من السلف في الصلاة وهم ساجد . وكان بعضهم يقول لأصحابه :
إني لا أموت موتكم ، ولكن أدعى فأجيب ، فكان يوماً قاعداً مع أصحابه ، فقال :
لبيك ثم خرّ ميتاً .

وكان بعضهم جالساً مع أصحابه فسمعوا صوتاً يقول : يا فلان أجب ، فهذه والله
آخر ساعاتك من الدنيا ، فوثب وقال : هذا والله حادي الموت ، فودع أصحابه ،
وسلم عليهم ، ثم انطلق نحو الصوت ، وهو يقول : سلاماً على المرسلين ، والحمد لله
رب العالمين ، ثم انقطع عنهم الصوت ، فتتبعوا أثره ، فوجدوه ميتاً .

وكان بعضهم جالساً يكتب في مصحف ، فوضع القلم من يده ، وقال : إن كان
موتكم هكذا ، فوالله إنه لموت طيب ، ثم سقط ميتاً . وكان آخر جالساً يكتب
الحديث ، فوضع القلم من يده ، ورفع يديه يدعو الله ، فمات ."

=====

845 - أخرجه : أبو نعيم في " الحلية " 31/2 .

المبحث الثالث عشر

لماذا نكره الموت ؟

" أَسْنَدَ الْبَيْهَقِيُّ فِي " الرَّهْدِ " عَنِ الْجُنَيْدِ سَيِّدِ الطَّائِفَةِ قَالَ : الْكَرَاهَةُ هُنَا لِمَا يَلْقَى الْمُؤْمِنُ مِنَ الْمَوْتِ وَصُعُوبَتِهِ وَكَرْبِهِ ، وَلَيْسَ الْمَعْنَى أَيْ أَكْرَهُ لَهُ الْمَوْتَ لِأَنَّ الْمَوْتَ يُورِدُهُ إِلَى رَحْمَةِ اللَّهِ وَمَغْفِرَتِهِ إِنَّتَهَى . وَعَبَّرَ بَعْضُهُمْ عَنْ هَذَا بِأَنَّ الْمَوْتَ حَتْمٌ مَقْضِيٌّ ، وَهُوَ مُفَارَقَةُ الرُّوحِ لِلْجَسَدِ ، وَلَا تَحْصُلُ غَالِبًا إِلَّا بِالْمِ عَظِيمٍ جِدًّا كَمَا جَاءَ عَنْ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ أَنَّهُ سُئِلَ وَهُوَ يَمُوتُ فَقَالَ : " كَأَنِّي أَتَنَفَّسُ مِنْ حُرْمِ إِبْرَةِ ، وَكَأَنَّ عُصْنَ شَوْكٍ يَجْرُ بِهِ مِنْ قَامَتِي إِلَى هَامَتِي " وَعَنْ كَعْبٍ أَنَّ عُمَرَ سَأَلَهُ عَنِ الْمَوْتِ فَوَصَفَهُ بِنَحْوِ هَذَا ، فَلَمَّا كَانَ الْمَوْتُ بِهَذَا الْوَصْفِ ، وَاللَّهُ يَكْرَهُ أَدَى الْمُؤْمِنِ ، أَطْلَقَ عَلَى ذَلِكَ الْكَرَاهَةَ . وَيَحْتَمِلُ أَنْ تَكُونَ الْمُسَاءَةُ بِالنِّسْبَةِ إِلَى طُولِ الْحَيَاةِ لِأَنَّهَا تُؤَدِّي إِلَى أَزْدِلِ الْعُمْرِ ، وَتَنْكَسُ الْخَلْقَ وَالرَّدَّ إِلَى أَسْفَلِ سَافِلِينَ . وَجَوَّزَ الْكِرْمَانِيُّ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ أَكْرَهُهُ مُكْرَهُهُ الْمَوْتَ فَلَا أُسْرِعُ بِقَبْضِ رُوحِهِ فَأَكُونُ كَالْمُرْتَدِّدِ . قَالَ الشَّيْخُ أَبُو الْفَضْلِ بْنُ عَطَاءٍ : فِي هَذَا الْحَدِيثِ عِظَمُ قَدْرِ الْوَلِيِّ ، لِكُونِهِ حَرَجٌ عَنْ تَدْبِيرِهِ إِلَى تَدْبِيرِ رَبِّهِ ، وَعَنْ إِنْتِصَارِهِ لِنَفْسِهِ إِلَى إِنْتِصَارِ اللَّهِ لَهُ ، وَعَنْ حَوْلِهِ وَقُوَّتِهِ بِصِدْقِ تَوَكُّلِهِ . قَالَ : وَيُؤْخَذُ مِنْهُ أَنْ لَا يُحْكَمُ لِلْإِنْسَانِ أَدَى وَلِيًّا ثُمَّ لَمْ يُعَاجَلْ بِمُصِيبَةٍ فِي نَفْسِهِ أَوْ مَالِهِ أَوْ وَلَدِهِ بِأَنَّهُ سَلِمَ مِنْ إِنْتِقَامِ اللَّهِ ، فَقَدْ تَكُونُ مُصِيبَتُهُ فِي غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا هُوَ أَشَدُّ عَلَيْهِ كَالْمُصِيبَةِ فِي الدِّينِ مَثَلًا . قَالَ : وَيَدْخُلُ فِي قَوْلِهِ " إِنْتَرَضْتُ عَلَيْهِ " الْفَرَائِضُ الظَّاهِرَةُ فِعْلًا كَالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَغَيْرَهُمَا مِنَ الْعِبَادَاتِ ، وَتَرْكًا كَالزَّيْنَةِ وَالْقَتْلِ وَغَيْرَهُمَا مِنَ الْمُحَرَّمَاتِ ، وَالْبَاطِنَةُ كَالْعِلْمِ بِاللَّهِ وَالْحُبِّ لَهُ وَالتَّوَكُّلِ عَلَيْهِ وَالْحَوْفَ مِنْهُ وَغَيْرَ ذَلِكَ . وَهِيَ تَنْقَسِمُ أَيْضًا إِلَى أَفْعَالٍ وَثُرُوكٍ . قَالَ : وَفِيهِ دَلَالَةٌ عَلَى جَوَازِ إِطْلَاعِ الْوَلِيِّ عَلَى الْمُعْجِبَاتِ بِإِطْلَاعِ اللَّهِ تَعَالَى لَهُ ، وَلَا يَمْنَعُ مِنْ ذَلِكَ ظَاهِرُ قَوْلِهِ تَعَالَى : { عَالِمُ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَدًا إِلَّا مَنْ ارْتَضَى مِنْ رَسُولٍ } فَإِنَّهُ لَا يَمْنَعُ دُخُولَ بَعْضِ

أَتْبَاعِهِ مَعَهُ بِالتَّبَعِيَّةِ لِصِدْقِ قَوْلِنَا مَا دَخَلَ عَلَى الْمَلِكِ الْيَوْمَ إِلَّا الْوَزِيرُ ، وَمِنْ الْمَعْلُومِ
أَنَّهُ دَخَلَ مَعَهُ بَعْضُ خَدَمِهِ .

قُلْتُ: الوَصْفُ الْمُسْتَتَنِي لِلرَّسُولِ هُنَا إِنْ كَانَ فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِخُصُوصِ كَوْنِهِ رَسُولًا، فَلَا
مُشَارَكَةَ لِأَحَدٍ مِنْ أَتْبَاعِهِ فِيهِ إِلَّا مِنْهُ ، وَإِلَّا فَيَحْتَمِلُ مَا قَالَ ، وَالْعِلْمُ عِنْدَ اللَّهِ
تَعَالَى. "846

=====

المبحث الرابع عشر

الجواب عن الإشكالات السبعة في هذا الحديث 847

في هذا الحديث إشكالات سبعة:

أحدها أن يقال كيف يعادي الإنسان الأولياء، والأولياء قد تركوا الدنيا وانفردوا عن الخلق، فإن جهل عليهم جاهل حلموا، والعداوة إنما تكون عن خصومة؟
والإشكال الثاني قوله: (فَكَيْفَ آذَنْتُهُ بِالْحَرْبِ) وكيف يتصور الحرب بين الخالق والمخلوق والمحارب مناظر؟ وهذا المخلوق في أسر قبضة الخالق .
والإشكال الثالث: (وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ)، والعادة قد جرت بأن التقرب يكون بما لا يحب؛ كالهدايا إلى الملوك دون أداء الخراج، فإن مؤدي اللازم لا يكاد يحمّد وإنما يشكر من فعل ما لا يجب .

والرابع أن يقال: إذا كانت الفرائض أفضل القربات فكيف أثمرت النوافل المحبة ولم تثمرها الفرائض؟ والخامس قوله: (فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا) فما صورة هذا؟
والسادس قوله: (وَإِنْ سَأَلَنِي لِأَعْطَيْتَهُ ، وَلَئِنْ اسْتَعَاذَنِي لِأُعِيدَنَّهُ) وكم قد رأينا من عابدٍ وصالحٍ يدعو ويبالغ ولا يرى إجابة؟ .

والسابع قوله: (وَمَا تَرَدَّدْتُ عَنْ شَيْءٍ أَنَا فَاعِلُهُ تَرَدَّدِي عَنْ نَفْسِ الْمُؤْمِنِ) والتردد إنما يقع إذا أشكلت المصلحة في العواقب وذلك ينشأ عن ضعف التدبير، والحق عز وجل منزه عن ذلك؟ .

والجواب:

أما الإشكالات الأولى، فإن معاداة الأولياء يقع من أربعة أوجه:

أحدها أن يعاديهم الإنسان عصبيةً لغيرهم، كما يعادي الراضي أبي بكرٍ وعمر .

847 - كشف المشكل من حديث الصحيحين - (ج 1 / ص 1007)

والثاني مخالفةً لمذهبهم ، كما يعادي أهل البدع أحمد بن حنبل .
والثالث احتقاراً لهم ، فيكونُ الفعلُ بهم فعلُ الأعداءِ ، كما كان بعضُ الجهَّالِ يَحْصُبُ
أويساً القرينيَّ . والرابعُ أنه قد يكون بينَ الولي وبينَ الناسِ معاملاتٌ وخصوماتٌ ، وليس
كلُّ الأولياءِ ينفردونَ في الزوايا فربَّ وليٍّ في السوقِ .
وأما الإشكالُ الثاني فإنَّ الإنسانَ إنما خوطبَ بما يعقلُ ، ونهايةُ العداوةِ الحربُ ،
ومحاربةُ الله عز وجل للإنسان أن يهلكه ، وتقديرُ الكلامِ فقد تعرَّضَ لإهلاكِ إياه .
وأما الإشكالُ الثالثُ : فإنَّ في أداءِ الواجباتِ احتراماً للأمرِ وتعظيماً للأمرِ ، وبذلك
الإنقيادُ تظهرُ عظمةُ الربوبيةِ ، ويبيِّنُ ذلُّ العبوديةِ .
وأما الرابعُ ، فإنه لما أدى المؤمنُ جميعَ الواجباتِ ثم زادَ بالتَّنْفِيلِ وقعتِ المحبَّةُ لقصدِ
التقربِ ، لأنَّ مؤدَّى الفرضِ ربَّما فعله خوفاً من العقابِ ، والمتقربُ بالتَّنْفِيلِ لا يفعلُهُ إلا
إيناراً للخدمةِ والقربِ ، فيثمرُ له ذلك مقصودهُ .
وأما الخامسُ فإنَّ قوله : (فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ ، وَبَصَرَهُ الَّذِي
يُبْصِرُ بِهِ ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا) (مثلٌ وله أربعةُ أوجهٍ :
أحدهما كنتُ كسمعه وبصره في إثارةِ أمري ، فهو يحبُّ طاعتي ، ويؤثرُ خدمتي ، كما
يجبُ هذه الجوارحِ .
والثاني أنَّ كليتهُ مشغولةٌ ، فلا يصغي بسمعه إلا إلى ما يرضيني ولا يبصرُ إلا عن
أمري .
والثالثُ أنَّ المعنى أني أحصلُ له مقاصدهُ كما يناله بسمعه وبصره .
والرابعُ كنتُ له في العونِ والتُّصرةِ كبصره ويده اللذَّينِ يعاونانه على عدوه .
وأما السَّادسُ فإنه ما سئلَ وليٌّ قطُّ إلا وأجيبَ ، إلا أنه قد تَوَخَّرَ لإجابةٍ لمصلحةٍ ، وقد
يسألُ ما يظنُّ فيه مصلحةً ، ولا يكونُ فيه مصلحةٌ ، فيعوِّضُ سواه .
وأما السابعُ فجوابه من وجهين :

أحدهما أن يكون التردد للملائكة الذين يقبضون الأرواح، فأضافه الحق عز وجل إلى نفسه لأن ترددهم عن أمره كما قال تعالى : { وَمَا نُنزِّلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ لَهُ مَا بَيْنَ أَيْدِينَا وَمَا خَلْفَنَا وَمَا بَيْنَ ذَلِكَ وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا } (64) سورة مريم ، وتردد الملائكة إنما يكون لإظهار كرامة الأدمي كما تردد ملك الموت إلى آدم وإبراهيم وموسى ونبيينا {p} .

فأما أن يكون التردد لله فمحال في حقه ، وهذا مذهب الخطابي ، فإن اعترض على هذا ، فقول : متى أمر الملك بقبض الروح لم يجز له التردد ، فكيف يتردد؟ فالجواب من وجهين:

أحدهما أن يكون إنما تردد فيما لم يجزم له فيه على وقت ، كما روي () أنه لما بعث ملك الموت إلى الخليل قيل له تطف بعدي) (848 .

والثاني أن يكون تردد رقة ولطف بالمؤمن ، لا أنه يؤخر القبض ، فإنه إذا نظر إلى قدر المؤمن من احترامه فلم تنبسط يده لقبض روحه ، وإذا ذكر أمر الإله لم يكن له بد من امتثاله .

والثاني أنه خطاب لنا بما نعقل وقد تنزه الرب عز وجل عن حقيقته ، فعن أبي هريرة - رضى الله عنه - قَالَ قَالَ النَّبِيُّ p : « يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي ، وَأَنَا مَعَهُ إِذَا ذَكَرَنِي ، فَإِنِ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي ، وَإِنِ ذَكَرَنِي فِي مَالٍ ذَكَرْتُهُ فِي مَالٍ خَيْرٍ مِنْهُمْ ، وَإِنِ تَقَرَّبَ إِلَيَّ بِشَيْءٍ تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا ، وَإِنِ تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ بَاعًا ، وَإِنِ أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً » . 849 .

848 - لم أجده

849 - صحيح البخارى (7405)

وفي شرح النووي على مسلم - (ج 9 / ص 35) : هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ أَحَادِيثِ الصِّفَاتِ ، وَيَسْتَحِيلُ إِزَادَةُ ظَاهِرِهِ ، وَقَدْ سَبَقَ الْكَلَامُ فِي أَحَادِيثِ الصِّفَاتِ مَرَّاتٍ ، وَمَعْنَاهُ مَنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ بِطَاعَتِي تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ بِرَحْمَتِي وَالتَّوْفِيقِ وَالْإِعَانَةِ ، وَإِنِ زَادَ رَدْتُ ، فَإِنِ أَتَانِي يَمْشِي وَأَسْرَعَ فِي طَاعَتِي أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً ، أَيْ صَبَبْتُ عَلَيْهِ الرَّحْمَةَ وَسَبَّبْتُهُ بِهَا ، وَلَمْ أُخَوِّجْهُ إِلَى الْمَشْيِ الْكَثِيرِ فِي الْوُضُوءِ إِلَى الْمَقْصُودِ ، وَالْمُرَادُ أَنَّ جَزَاءَهُ يَكُونُ تَضْعِيفُهُ عَلَى حَسَبِ تَقَرُّبِهِ .

فكما أنّ أحدنا يتردّد في ضربِ ولده فيأمره التّأديبُ بضربه وتمنّعه المحبّة، فإذا أخبرَ بالترددِ فهمنا قوّة محبّته له بخلافِ عبده، فإنه لا يتردّد في ضربه، فأريدَ تفهيمنا تحقيقَ المحبّة للوليِّ بذكرِ الترددِ، ومنَ الجائزِ أن يكونَ تركيبُ الوليِّ يَحتملُ خمسِينَ سنةً، فيدعو عندَ المرضِ فيعافى ويقوى تركيبه فيعيشُ عشرينَ أخرى، فتغيّرُ التركيبِ والمكتوبِ منَ الأجلِ كالترددِ، وذلك ثمرَةُ المحبّة ."

=====

المبحث الخامس عشر أهمُّ الدروس والعبر المستفادة من الحديث

- 1 - بيان فضل أولياء الله، وشدّة خطر معاداتهم.
- 2 - أنّ ولاية الله عزّ وجلّ تحصل بأداء الفرائض وفعل النوافل.
- 3 - أنّ أداء الفرائض هو أحبُّ الأعمال إلى الله تعالى ، وذلك لما فيها من إظهار عظمة الربوبية ، ودلّ العبودية .
- 4 - إثبات صفة المحبّة لله عزّ وجلّ.
- 5 - تفاوت الأعمال في محبّة الله إيّاها.
- 6 - أنّ فعل النوافل بعد أداء الفرائض يجلب محبّة الله عزّ وجلّ.
- 7 - أنّ من أتى بما وجب عليه ، وتقرّب بالنوافل وفقه الله بحيث لا يسمع ما لم يأذن به الشرع ، ولا يبصر ما لم يأذن له في إبطاره ، ولا يمد يده إلى شيء لم يأذن له الشرع في مدها إليه ، ولا يسعى إلا فيما أذن له في السعي إليه ...⁸⁵⁰
- 8 - أنّ محبّة الله عزّ وجلّ تجلب للعبد إجابة دعائه وإعادته ممّا يخاف.
- 9 - أنّ ثواب الله عزّ وجلّ للعبد يكون بإجابة مطلوبه والسلامة من مرهوبه.⁸⁵¹
- 10 - ومن فوائد محبة الله تعالى للعبد أن الله تعالى يُلقي حبّ العبد في قلوب العباد، فعن أبي هريرة عن النبيّ - **p** - قال: «إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ الْعَبْدَ نَادَى جِبْرِيلَ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ فُلَانًا فَأَحِبَّهُ . فَيُحِبُّهُ جِبْرِيلُ ، فَيُنَادِي جِبْرِيلُ فِي أَهْلِ السَّمَاءِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ فُلَانًا فَأَحِبُّوهُ . فَيُحِبُّهُ أَهْلُ السَّمَاءِ ، ثُمَّ يُوضَعُ لَهُ الْقَبُولُ فِي الْأَرْضِ»⁸⁵² .

850 - فتاوى الإسلام سؤال وجواب - (ج 1 / ص 3115) والتحفة الربانية شرح الأربعين النووية - (ج 39 /

ص 1)

851 - انظر فتح القوي المتين في شرح الأربعين وتتمة الخمسين - (ج 1 / ص 115)

852 - صحيح البخارى (3209)

11- أن الله سبحانه وتعالى قدّم الإعدارَ إلى كلِّ من عادى وليًّا أنه قد آذنه بأنه محاربه بنفس المعادة . ولا يدخل في ذلك ما تقتضيه الأحوال في بعض المرات من النزاع بين وليين لله تعالى في محاكمة أو خصومة راجعة لاستخراج حقٍّ غامضٍ ، فإنَّ هذا قد وقع بين كثير من أولياء الله عز وجل ، فعن ابن شَهَابٍ قَالَ أَحَبَّرَنِي مَالِكُ بْنُ أَوْسِ النَّصْرِيِّ وَكَانَ مُحَمَّدُ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ ذَكَرَ لِي ذِكْرًا مِنْ ذَلِكَ فَدَخَلْتُ عَلَى مَالِكٍ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ انْطَلَقْتُ حَتَّى أَدْخُلَ عَلَى عُمَرَ أَتَاهُ حَاجِبُهُ يَرْفَا فَقَالَ هَلْ لَكَ فِي عَثْمَانَ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ وَالزُّبَيْرِ وَسَعْدٍ يَسْتَأْذِنُونَ .

قَالَ نَعَمْ . فَدَخَلُوا فَسَلَّمُوا وَجَلَسُوا . فَقَالَ هَلْ لَكَ فِي عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ . فَأَذِنَ لَهُمَا . قَالَ الْعَبَّاسُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَفْضِلْ بَيْنِي وَبَيْنَ الظَّالِمِ . اسْتَبَا . فَقَالَ الرَّهْطُ عَثْمَانَ وَأَصْحَابَهُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَفْضِلْ بَيْنَهُمَا وَأَرِحْ أَحَدَهُمَا مِنَ الْآخِرِ . فَقَالَ اتَّبِعُوا أَنَشِدُكُمْ بِاللَّهِ الَّذِي بِيَاذِنِهِ تَقُومُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ ، هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ « لَا نُورُثُ مَا تَرَكْنَا صَدَقَةً » . يُرِيدُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - نَفْسَهُ . قَالَ الرَّهْطُ قَدْ قَالَ ذَلِكَ . فَأَقْبَلَ عُمَرُ عَلَى عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ فَقَالَ أَنَشِدُكُمْ بِاللَّهِ هَلْ تَعْلَمَانِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ ذَلِكَ . قَالَا نَعَمْ . قَالَ عُمَرُ فَإِنِّي مُحَدِّثُكُمْ عَنْ هَذَا الْأَمْرِ ، إِنَّ اللَّهَ كَانَ حَصَّ رَسُولُهُ - ﷺ - فِي هَذَا الْمَالِ بِشَيْءٍ لَمْ يُعْطِهِ أَحَدًا غَيْرُهُ ، فَإِنَّ اللَّهَ يَقُولُ (مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ) الْآيَةَ ، فَكَانَتْ هَذِهِ حَالِصَةً لِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ -

وفي فتح الباري لابن حجر - (ج 17 / ص 191) : وَالْمُرَادُ بِالْقَبُولِ فِي حَدِيثِ الْبَابِ قَبُولُ الْقُلُوبِ لَهُ بِالْمَحَبَّةِ وَالْمَيْلِ إِلَيْهِ وَالرِّضَا عَنْهُ ، وَتُؤْخَذُ مِنْهُ أَنَّ مَحَبَّةَ قُلُوبِ النَّاسِ عَلَامَةٌ مَحَبَّةِ اللَّهِ ، وَتُؤَيِّدُهُ مَا تَقَدَّمَ فِي الْجَنَائِزِ " أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ " وَالْمُرَادُ بِمَحَبَّةِ اللَّهِ إِزَادَةَ الْخَيْرِ لِلْعَبْدِ وَحُصُولَ النَّوَابِ لَهُ ، وَبِمَحَبَّةِ الْمَلَائِكَةِ اسْتِعْقَابَهُمْ لَهُ وَإِرَادَتَهُمْ خَيْرَ الدَّارَيْنِ لَهُ وَمَيْلَ قُلُوبِهِمْ إِلَيْهِ لِيَكُونَ مَطِيعًا لِلَّهِ مُجِبًّا لَهُ ، وَبِمَحَبَّةِ الْعِبَادِ لَهُ إِعْتِقَادَهُمْ فِيهِ الْخَيْرَ وَإِرَادَتَهُمْ دَفْعَ الشَّرِّ عَنْهُ مَا أَمَكْنَ ، وَقَدْ تُطَلَّقُ مَحَبَّةُ اللَّهِ تَعَالَى لِلشَّيْءِ عَلَى إِزَادَةِ إِجَادِهِ وَعَلَى إِزَادَةِ تَكْمِيلِهِ ، وَالْمَحَبَّةُ الَّتِي فِي هَذَا الْبَابِ مِنَ الْقَبِيلِ الثَّانِي ، وَحَقِيقَةُ الْمَحَبَّةِ عِنْدَ أَهْلِ الْمَعْرِفَةِ مِنَ الْمَعْلُومَاتِ الَّتِي لَا تُحَدُّ وَإِنَّمَا يَعْرِفُهَا مَنْ قَامَتْ بِهِ وَجَدَانًا لَا يُمَكِّنُ التَّعْيِيرَ عَنْهُ ، وَالْحُبُّ عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ : إِلَهِيٌّ وَرُوحَانِيٌّ وَطَبِيعِيٌّ ، وَحَدِيثُ الْبَابِ يَشْتَمِلُ عَلَى هَذِهِ الْأَقْسَامِ الثَّلَاثَةِ ، فَحُبُّ اللَّهِ الْعَبْدِ حُبُّ إِلَهِيٍّ ، وَحُبُّ جِبْرِيلَ وَالْمَلَائِكَةَ لَهُ حُبُّ رُوحَانِيٍّ ، وَحُبُّ الْعِبَادِ لَهُ حُبُّ طَبِيعِيٍّ .

ρ - ، ثُمَّ وَاللَّهِ مَا اخْتَارَهَا دُونَكُمْ وَلَا اسْتَأْثَرَ بِهَا عَلَيْكُمْ ، وَقَدْ أَعْطَاكُمْوهَا وَبَثَّهَا
 فِيكُمْ ، حَتَّى بَقِيَ مِنْهَا هَذَا الْمَالُ ، وَكَانَ النَّبِيُّ - ρ - يُنْفِقُ عَلَى أَهْلِهِ نَفَقَةً سَتَّيْهِمْ
 مِنْ هَذَا الْمَالِ ، ثُمَّ يَأْخُذُ مَا بَقِيَ فَيَجْعَلُهُ جَعْلَ مَالِ اللَّهِ ، فَعَمِلَ النَّبِيُّ - ρ - بِذَلِكَ
 حَيَاتَهُ ، أَنْشَدَكُمْ بِاللَّهِ هَلْ تَعْلَمُونَ ذَلِكَ فَقَالُوا نَعَمْ . ثُمَّ قَالَ لِعَلِيِّ وَعَبَّاسٍ أَنْشَدُكُمْ
 اللَّهُ هَلْ تَعْلَمَانِ ذَلِكَ قَالَا نَعَمْ . ثُمَّ تَوَقَّى اللَّهُ نَبِيَّهُ - ρ - فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ أَنَا وَلِيُّ رَسُولِ
 اللَّهِ - ρ - ، فَقَبَضَهَا أَبُو بَكْرٍ فَعَمِلَ فِيهَا بِمَا عَمِلَ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ - ρ - ، وَأَتَمَّهَا
 حِينَئِذٍ - وَأَقْبَلَ عَلَى عَلِيِّ وَعَبَّاسٍ - تَزْعُمَانِ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ فِيهَا كَذَا ، وَاللَّهِ يَعْلَمُ أَنَّهُ فِيهَا
 صَادِقٌ بَارٌّ رَاشِدٌ تَابِعٌ لِلْحَقِّ ، ثُمَّ تَوَقَّى اللَّهُ أَبَا بَكْرٍ فَقُلْتُ أَنَا وَلِيُّ رَسُولِ اللَّهِ - ρ -
 وَأَبِي بَكْرٍ . فَقَبَضْتُهَا سَتَّيْنِ أَعْمَلُ فِيهَا بِمَا عَمِلَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ - ρ - وَأَبُو بَكْرٍ ، ثُمَّ
 جِئْتُمَانِي وَكَلِمَتُكُمَا عَلَى كَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ وَأَمْرُكُمَا جَمِيعٌ ، جِئْتَنِي تَسْأَلْنِي نَصِيكَ مِنْ ابْنِ
 أَخِيكَ ، وَأَتَانِي هَذَا يَسْأَلْنِي نَصِيبَ امْرَأَتِهِ مِنْ أَبِيهَا فَقُلْتُ إِنَّ شَتَّتُمَا دَفَعْتُمَا إِلَيْكُمَا ،
 عَلَى أَنَّ عَلَيْكُمَا عَهْدَ اللَّهِ وَمِيثَاقَهُ تَعْمَلَانِ فِيهَا بِمَا عَمِلَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ - ρ - وَبِمَا
 عَمِلَ فِيهَا أَبُو بَكْرٍ وَبِمَا عَمِلْتُ فِيهَا مُنْذُ وُلِّيْتُهَا ، وَإِلَّا فَلَا تُكَلِّمَانِي فِيهَا . فَقُلْتُمَا
 اذْفَعْهَا إِلَيْنَا بِذَلِكَ . فَذَفَعْتُمَا إِلَيْكُمَا بِذَلِكَ ، أَنْشَدُكُمْ بِاللَّهِ هَلْ دَفَعْتُمَا إِلَيْهِمَا بِذَلِكَ
 قَالَ الرَّهْطُ نَعَمْ . فَأَقْبَلَ عَلَى عَلِيِّ وَعَبَّاسٍ فَقَالَ أَنْشَدُكُمْ بِاللَّهِ هَلْ دَفَعْتُمَا إِلَيْكُمَا
 بِذَلِكَ . قَالَا نَعَمْ . قَالَ أَفْتَلْتُمَسَانِ مِثِّي قَضَاءً غَيْرَ ذَلِكَ فَوَالَّذِي بِيَاذِنِهِ تَقُومُ السَّمَاءُ
 وَالْأَرْضُ لَا أَقْضِي فِيهَا قَضَاءً غَيْرَ ذَلِكَ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ ، فَإِنْ عَجَزْتُمَا عَنْهَا
 فَادْفَعَاهَا إِلَيَّ ، فَأَنَا أَكْفِيكُمَاهَا . 853 .

853 - صحيح البخارى (7305) 9/123

وفي فتح الباري لابن حجر - (ج 20 / ص 359) : قَالَ ابْنُ التَّيْنِ مَعْنَى قَوْلِهِ فِي هَذِهِ الرَّوَايَةِ " اِسْتَبْنَا " أَي
 نَسَبَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا الْآخَرَ إِلَى أَنَّهُ ظَلَمَهُ ، وَقَدْ صَرَّحَ بِذَلِكَ فِي هَذِهِ الرَّوَايَةِ بِقَوْلِهِ " اِفْضِ بَيْنِي وَبَيْنَ هَذَا الظَّالِمِ "
 قَالَ وَلَمْ يُرِدْ أَنَّهُ يَظْلِمُ النَّاسَ وَإِنَّمَا أَرَادَ مَا تَأَوَّلَهُ فِي خُصُوصِ هَذِهِ الْقِصَّةِ وَلَمْ يُرِدْ أَنَّ عَلِيًّا سَبَّ الْعَبَّاسَ بِغَيْرِ ذَلِكَ لِأَنَّهُ
 صِنُو أَبِيهِ ، وَلَا أَنَّ الْعَبَّاسَ سَبَّ عَلِيًّا بِغَيْرِ ذَلِكَ لِأَنَّهُ يَعْرِفُ فَضْلَهُ وَسَابِقَتَهُ ، وَقَالَ الْمَازِرِيُّ هَذَا اللَّفْظُ لَا يَلِيقُ
 بِالْعَبَّاسِ وَحَاشَا عَلِيًّا مِنْ ذَلِكَ فَهُوَ سَهُوٌ مِنَ الرَّوَاةِ ، وَإِنْ كَانَ لَا بُدَّ مِنْ صِحِّتِهِ فَلْيُؤَوَّلْ بِأَنَّ الْعَبَّاسَ تَكَلَّمَ بِمَا لَا

12- أَنَّ النافلة إنما تقبلُ إذا أدتِ الفريضةُ ، لأنها لا تسمى نافلةً إلا إذا قضيتِ الفريضةُ .

13- أن أولياء الله تعالى هم الذين يتقربون إليه بما يقربهم منه من الإيمان والأعمال الصالحة، فظهر بذلك بطلانُ دعوى أن هناك طريقاً إلى الولاية غير التقرب إلى الله تعالى بطاعته التي شرعها .

14- أَنَّ العبدَ -ولو بلغ أعلى الدرجات - لا ينقطع عن الطلبِ من ربِّه لما في ذلك من الخضوع له ، وإظهار العبودية له ، قال تعالى : ﴿ .. إِنَّهُمْ كَانُوا يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا وَكَانُوا لَنَا خَاشِعِينَ ﴾ (90) سورة الأنبياء .

15- يجب علينا أن نحبَّ الله ، ونبغض الله ، ونوالي في الله ، ونعادي في الله ، ابن مسعودٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَوْثَقُ عُرَى الْإِيمَانِ الْحُبُّ فِي اللَّهِ وَالْبُغْضُ فِي اللَّهِ. 854

16- أولياء الله تعالى يتفاوتون في درجاتهم وأعمالهم فهم إما سابقون أو مقربون

17- أولياء الله تعالى ليسوا بمعصومين ، فقد يقعون في المعصية ، فعن أنسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - قَالَ : « كُلُّ ابْنِ آدَمَ خَطَّاءٌ وَخَيْرُ الْخَطَّائِينَ التَّوَّابُونَ » 855.

يَعْتَقِد ظَاهِرَهُ مُبَالَغَةً فِي الرَّجْرِ وَرَدْعًا لِمَا يَعْتَقِد أَنَّهُ مُخْطِئٌ فِيهِ ، وَهَذَا لَمْ يُنْكِرْهُ عَلَيْهِ أَحَدٌ مِنَ الصَّحَابَةِ لَا الْحَقِيقَةَ وَلَا غَيْرَهُ ، مَعَ تَشَدُّدِهِمْ فِي إِنْكَارِ الْمُنْكَرِ ، وَمَا ذَاكَ إِلَّا أَنَّهُمْ فَهِمُوا بِقَرِينَةِ الْحَالِ أَنَّهُ لَا يُرِيدُ بِهِ الْحَقِيقَةَ ، انْتَهَى وَقَدْ مَضَى بَعْضُ هَذَا فِي شَرْحِ الْحَدِيثِ فِي فَرْضِ الْحُمْسِ ، وَفِيهِ أَنِّي لَمْ أَقِفْ فِي شَيْءٍ مِنْ طُرُقِ هَذِهِ الْقِصَّةِ عَلَى كَلَامٍ لِعَلِيٍّ فِي ذَلِكَ ، وَإِنْ كَانَ الْمَفْهُومُ مِنْ قَوْلِهِ " اسْتَبَّأ " بِالتَّنْبِيهِ أَنْ يَكُونَ وَقَعَ مِنْهُ فِي حَقِّ الْعَبَّاسِ كَلَامٌ ، وَقَالَ غَيْرُهُ خَاشِعًا عَلَيًّا أَنْ يَكُونَ ظَالِمًا وَالْعَبَّاسُ أَنْ يَكُونَ ظَالِمًا ، بِنِسْبَةِ الظُّلْمِ إِلَى عَلِيٍّ وَلَيْسَ بِظَالِمٍ وَقِيلَ فِي الْكَلَامِ حَذْفُ تَقْدِيرِهِ أَيْ هَذَا الظُّلْمُ إِنْ لَمْ يُنْصَفْ ، أَوْ التَّقْدِيرُ " هَذَا كَالظُّلْمِ " وَقِيلَ هِيَ كَلِمَةٌ تُقَالُ فِي الْعَضْبِ لَا يُزَادُ بِهَا حَقِيقَتُهَا ، وَقِيلَ لَمَّا كَانَ الظُّلْمُ يُفَسَّرُ بِأَنَّهُ وَضَعُ الشَّيْءِ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ تَنَاوَلَ الذُّبْنَ الْكَبِيرَ وَالصَّغِيرَ ، وَتَنَاوَلَ الْخُصْلَةَ الْمُبَاخَةَ الَّتِي لَا تَلِيْقُ غُرْفًا فَيُحْمَلُ الْإِطْلَاقُ عَلَى الْأَخِيرَةِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ

854 - مصنف ابن أبي شيبة (235) - (ج 11 / ص 48) (31083) صحيح

855 - ت (2499) وهـ (4251) ومي 303/2 وحـم 198/3 و ك 244/4 والإتحاف 409/1 و 596/8

وسنة 92/5 وصحيح الجامع (4515) صحيح لغيره

18- أَنَّ الْأَنْبِيَاءَ أَفْضَلُ الْأَوْلِيَاءِ ، وَأَفْضَلُهُمْ أُولَى الْعِزْمِ مِنَ الرِّسْلِ ، وَأَفْضَلُهُمْ سَيِّدُنَا

مُحَمَّدٌ **ρ**

19- أولياء الله تعالى موجودون في كل زمان ومكان ، ولا يوجد شيء يميزهم عن غيرهم سوى طاعتهم لله تعالى واتباعهم لمنهجه .

20- ليس بشرط أن تجري على أيديهم كرامات ، فخوارق العادات قد تكون كرامة من الله تعالى لعبد من عباده الصالحين ، وقد تكون استدراجاً والعياذ بالله .

21- أعظم كرامة لأولياء الله تعالى ما كانت من جنس معجزة النبي **ρ** الباقية الخالدة (القرآن الكريم) يعني كرامة العلم النافع ، وهو أعظم الكرامات ، ونفعه متعدّد للناس ، وما دام الناس ينتفعون به فأجره يصل لصاحبه بعد موته . بعكس الكرامات الحسيّة فلا ينتفع بها إلا صاحبها أو من رآها ليس إلا .

22- من لم يتقرب إلى الله تعالى بالطاعات والبعد عن المعاصي والمنكرات ، فليس بولي لله ، بل وليّ للشيطان ، ولو طار في الهواء أو مشى على الماء .

23- من أهم صفات أولياء الله تعالى الاستقامة ، والتوكل على الله وحده ، والنصح لكل مسلم .

24- لا يجوز الطعن بأحاديث الصحيحين ، لأنها بلغت القنطرة ، وهي أصح الأحاديث على الإطلاق

25- الإنسان بطبيعته يكره الموت ويحبُّ البقاء ، لذلك « مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ »⁸⁵⁶

26- لا يجوز التسرع بالحكم على الأحاديث ، أو ردّها لا سيما إذا كانت مما تلقته الأمة بالقبول . بل يجب اتباع الطريق الذي سار عليه أهل العلم في هذا من الاحتياط التام .

27- أحاديث البخاري أصحُّ الأحاديث في السنة النبوية .

856 - صحيح البخاري (6507)

!!!!!!!!!!!!

أهم المراجع والمصادر

1. تفسير الطبري (جامع البيان في تفسير القرآن) الشاملة 2 + موقع التفاسير
2. تفسير ابن كثير الشاملة 2 + موقع التفاسير
3. الجامع لأحكام القرآن للقرطبي الشاملة 2 + موقع التفاسير
4. تفسير الألوسي الشاملة 2 + موقع التفاسير
5. الوسيط للواحدى الشاملة 2 + موقع التفاسير
6. أيسر التفاسير لأسعد حومد الشاملة 2 + موقع التفاسير
7. التفسير الميسر الشاملة 2 + موقع التفاسير
8. تفسير السعدي الشاملة 2 + موقع التفاسير
9. تفسير ابن أبي حاتم الشاملة 2 + موقع التفاسير
10. في ظلال القرآن الشاملة 2 + موقع التفاسير
11. الوسيط لسيد طنطاوي الشاملة 2 + موقع التفاسير
12. اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم ابن تيمية الشاملة 2 = دار عالم الكتب
13. تحفة المرید علی جوهره التوحید
14. شرح العقيدة الواسطية الشاملة 2
15. شرح الطحاوية في العقيدة السلفية= الشاملة 2
16. اعتقاد أهل السنة شرح أصحاب الحديث الشاملة 2
17. عقيدة السلف أصحاب الحديث الشاملة 2
18. شروح الطحاوية الشاملة 2
19. منهاج السنة النبوية ابن تيمية= الشاملة 2 = محمد رشاد سالم
20. درء التعارض بين العقل والنقل ابن تيمية= الشاملة 2 = دار الكنوز الأدبية الرياض
21. المنتقى - شرح الموطأ للباقي الشاملة 2 + موقع الإسلام
22. موطأ مالك المكنز
23. صحيح البخارى المكنز

24. صحيح مسلم المكنز
25. مختصر صحيح المسلم للمنزري الشاملة 3 + ت الألباني
26. سنن أبي داود المطنز
27. سنن الترمذى المكنز
28. سنن النسائي المكنز
29. سنن ابن ماجه الكننز
30. مصنف عبد الرزاق المكتب الإسلامي + الشاملة 2
31. مصنف ابن أبي شيبة عوامة + الشاملة 2
32. مسند أحمد الكنز
33. مسند أحمد بن حنبل (بأحكام شعيب الأرنؤوط) دار صادر
34. أخبار مكة للأزرقي الشاملة 2 + جامع الحديث النبوي
35. الإبانة الكبرى لابن بطة الشاملة 2 + جامع الحديث النبوي
36. الأحاد والمثاني لابن أبي عاصم الشاملة 2 + جامع الحديث النبوي
37. الجهاد في سبيل الله له الشاملة 2 + جامع الحديث النبوي
38. السنن الكبرى للإمام النسائي الرسالة + الشاملة 2 + جامع الحديث النبوي
39. المستدرک للحاكم دار المعرفة + الشاملة 2 + جامع الحديث النبوي
40. المعجم الكبير للطبراني الشاملة 2 + جامع الحديث النبوي
41. المعجم الأوسط للطبراني الشاملة 2 + جامع الحديث النبوي
42. المعجم الصغير للطبراني الشاملة 2 + جامع الحديث النبوي
43. تفسير ابن أبي حاتم الشمالية 2 + موقع التفاسير + جامع الحديث النبوي
44. تهذيب الآثار للطبري الشاملة 2 + جامع الحديث النبوي
45. دلائل النبوة للبيهقي الشاملة 2 + جامع الحديث النبوي
46. السنن الكبرى للبيهقي المكنز + الشاملة 2 + جامع الحديث النبوي
47. شعب الإيمان للبيهقي الشاملة 2 + جامع الحديث النبوي
48. سنن الدارمی المكنز + الشاملة 2 + جامع الحديث النبوي
49. مسند أبي عوانة الشاملة 2 + جامع الحديث النبوي
50. مسند إسحاق بن راهويه الشاملة 2 + جامع الحديث النبوي

51. مسند البزار 1-14 كاملا الشاملة 2 + جامع الحديث النبوي
52. مسند أبي يعلى الموصلي ت حسين الأسد دار المأمون + الشاملة 2 + جامع الحديث النبوي
53. مسند الحميدى المكنز + الشاملة 2 + جامع الحديث النبوي
54. مسند الرويانى الشاملة 2 + جامع الحديث النبوي
55. مسند السراج الشاملة 2 + جامع الحديث النبوي
56. سنن الدارقطنى المكنز + الشاملة 2 + جامع الحديث النبوي
57. صحيح ابن حبان مؤسسة الرسالة + الشاملة 2 + جامع الحديث النبوي
58. صحيح ابن خزيمة الشاملة 2 + جامع الحديث النبوي
59. مسند الشاميين للطبراني الشاملة 2 + جامع الحديث النبوي
60. مسند الشهاب القضاعي الشاملة 2 + جامع الحديث النبوي
61. مسند الطيالسي الشاملة 2 + جامع الحديث النبوي
62. مسند عبد الله بن المبارك الشاملة 2 + جامع الحديث النبوي
63. مسند عبد بن حميد الشاملة 2 + جامع الحديث النبوي
64. مشكل الآثار للطحاوي ، مؤسسة الرسالة + الشاملة 2 + جامع الحديث النبوي
65. المنتقى من السنن المسندة لابن الجارود الشاملة 2 + جامع الحديث النبوي
66. معرفة الصحابة لأبي نعيم الأصبهاني الشاملة 2 + جامع الحديث النبوي
67. موسوعة السنة النبوية - للمؤلف مخطوط
68. الأحاديث المختارة للضياء + الشاملة 2 + جامع الحديث النبوي
69. شرح السنة . للإمام البغوى متنا وشرحا مؤسسة الرسالة + الشاملة 2 + جامع الحديث النبوي
70. مجمع الزوائد + دار المعرفة + الشاملة 2
71. تحف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة الشاملة 2 + جامع الحديث النبوي
72. المسند الجامع مؤسسة الرسالة + الشاملة 2
73. جامع الأصول لابن الأثير ت - عبد القادر الأرناؤوط + الشاملة 2
74. عمل اليوم والليلة للنسائي الشاملة 2 + جامع الحديث النبوي
75. عمل اليوم والليلة لابن السني الشاملة 2 + جامع الحديث النبوي

76. الترغيب والترهيب للمنري+ الشاملة 2 + جامع الحديث النبوي
77. أخبار أصبهان الشاملة 2 + جامع الحديث النبوي
78. أمثال الحديث لأبي الشيخ الأصبهاني الشاملة 2 + جامع الحديث النبوي
79. الأسماء والصفات للبيهقي الشاملة 2 + جامع الحديث النبوي
80. الأمثال للمرهمزي الشاملة 2 + جامع الحديث النبوي
81. الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لأبي بكر بن الخلال الشاملة 2 + جامع الحديث النبوي
82. الاعتقاد للبيهقي الشاملة 2 + جامع الحديث النبوي
83. الترغيب في فضائل الأعمال وثواب ذلك لابن شاهين الشاملة 2 + جامع الحديث النبوي
84. التوحيد لابن خزيمة الشاملة 2
85. الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب البغدادي الشاملة 2 + جامع الحديث النبوي
86. الزهد الكبير للبيهقي الشاملة 2 + جامع الحديث النبوي
87. الزهد لأحمد بن حنبل الشاملة 2 + جامع الحديث النبوي
88. الزهد لهناد بن السري الشاملة 2 + جامع الحديث النبوي
89. الزهد والرفائق لابن المبارك الشاملة 2 + جامع الحديث النبوي
90. الفقيه والمتفقه للخطيب البغدادي الشاملة 2 + جامع الحديث النبوي
91. الفوائد الشهير بالغيلانيات لأبي بكر الشافعي الشاملة 2 + جامع الحديث النبوي
92. الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي الشاملة 2 + جامع الحديث النبوي
93. الكنى والأسماء للدولابي الشاملة 2 + جامع الحديث النبوي
94. بحر الفوائد المسمى بمعاني الأخيار للكلاباذي الشاملة 2
95. تعظيم قدر الصلاة لمحمد بن نصر المروزي الشاملة 2 + جامع الحديث النبوي
96. جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر الشاملة 2 + جامع الحديث النبوي
97. طبقات المحدثين بأصبهان لأبي الشيخ الأصبهاني الشاملة 2 + جامع الحديث النبوي
98. فضائل الصحابة لأحمد الشاملة 2 + جامع الحديث النبوي
99. فضائل القرآن للقرطبي الشاملة 2 + جامع الحديث النبوي

100. الوسيط في أصول الحديث د- محمد محمد أبو شهبة
101. مختصر قيام الليل لمحمد بن نصر المروزي الشاملة 2 + جامع الحديث النبوي
102. معجم الصحابة لابن قانع الشاملة 2 + جامع الحديث النبوي
103. قصر الأمل لابن أبي الدنيا الشاملة 2 + جامع الحديث النبوي
104. المقاصد الحسنة للسخاوي الشاملة 2
105. كشف الخفاء للعجلوني الشاملة 2
106. نظم المتناثر للكتاني الشاملة 2
107. نصب الراية في تخريج أحاديث الهداية للزيلعي الشاملة 2 + موقع الإسلام
108. التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير لابن حجر الشاملة 2 +
- موقع الإسلام
109. الفتاوى الحديثية للحويني الشاملة 2
110. تنزيه الشريعة المرفوعة لابن عراق الشاملة 2
111. إتحاف السادة المتقين للزيدي دار الفكر
112. تنبيه الهاجد إلى ما وقع من النظر في كتب الأماجد الشاملة 2
113. علل الحديث لابن أبي حاتم الشاملة 2
114. الضعفاء الكبير للعقيلي الشاملة 2 + جامع الحديث النبوي
115. تاريخ ابن معين رواية الدوري الشاملة 2
116. تاريخ معرفة الثقات لابن شاهين الشاملة 2
117. جرح الرواة وتعديلهم محمود عيدان أحمد الدليمي الشاملة 2
118. مشاهير علماء الأمصار ابن حبان الشاملة 2
119. البدر المنير لابن الملقن + الشاملة 2
120. السلسلة الضعيفة للألباني + الشاملة 2 + المكتب الإسلامي
121. السلسلة الصحيحة للألباني + الشاملة 2 + المكتب الإسلامي
122. رياض الصالحين ت الألباني + الشاملة 2 + المكتب الإسلامي
123. مشكاة المصابيح ت الألباني + الشاملة 2 + المكتب الإسلامي
124. صحيح الترغيب والترهيب + الشاملة 2 + المكتب الإسلامي
125. صحيح وضعيف سنن أبي داود الشاملة 2 + المكتب الإسلامي

126. صحيح وضعيف سنن الترمذي الشاملة 2 + المكتب الإسلامي
127. صحيح وضعيف سنن النسائي الشاملة 2 + المكتب الإسلامي
128. صحيح وضعيف سنن ابن ماجة الشاملة 2 + المكتب الإسلامي
129. صحيح وضعيف الجامع الصغير الشاملة 2 + المكتب الإسلامي
130. الجامع الصغير وزيادته الشاملة 2 + المكتب الإسلامي
131. علل الحديث لابن أبي حاتم الشاملة 2
132. علل الدارقطني الشاملة 2
133. تاريخ جرجان للسهمي الشاملة 2
134. موسوعة أقوال الإمام أحمد في المرح والتعديل الشاملة 2
135. موسوعة أقوال الدارقطني الشاملة 2
136. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد لابن عبد البر الشاملة 2
137. فتح الباري لابن حجر الشاملة 2 + موقع الإسلام
138. فتح الباري لابن رجب الشاملة 2
139. عمدة القاري شرح صحيح البخاري للعيني الشاملة 2
140. شرح البخاري ابن بطلال الشاملة 2
141. شرح النووي على مسلم الشاملة 2 + موقع الإسلام
142. عون المعبود للأبادي الشاملة 2 + موقع الإسلام
143. تحفة الأحوذى المباركفوي الشاملة 2 + موقع الإسلام
144. تأويل مختلف الحديث ابن قتيبة الشاملة 2
145. الشريعة للأجري الشاملة 2 + جامع الحديث النبوي
146. شُكْرُ اللَّهِ عَلَى نِعْمِهِ لِلْحَرَاطِطِيِّ الشاملة 2
147. إرشاد الساري للقسطلاني
148. شرح الأربعين النووية في الأحاديث الصحيحة النبوية الشاملة 2
149. فيض القدير، شرح الجامع الصغير الشاملة 2
150. جامع العلوم والحكم الشاملة 2 + تحقيق الفحل
151. حاشية ابن القيم على سنن أبي داود الشاملة 2 + موقع الإسلام
152. مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح الشاملة 2

153. فيض الباري شرح صحيح البخاري الشاملة 2 + موقع الإسلام
154. دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين الشاملة 2
155. كشف المشكل من حديث الصحيحين الشاملة 2
156. التحفة الربانية شرح الأربعين النووية الشاملة 2
157. شرح رياض الصالحين لابن عثيمين الشاملة 2
158. فقه الدعوة في صحيح الإمام البخاري الشاملة 2
159. فتح القوي المتين في شرح الأربعين وتتمة الخمسين الشاملة 2
160. مجموع فتاوى ابن تيمية الشاملة 2 + دار الباز
161. الفتاوى الكبرى لابن تيمية الشاملة 2 + موقع الإسلام
162. جواهر الإكليل شرح مختصر خليل الشاملة 2 + موقع الإسلام
163. حاشية الجمل الشاملة 2 + موقع الإسلام
164. القوانين الفقهية لابن جزي الشاملة 2
165. فتاوى الأزهر الشاملة 2
166. الموسوعة الفقهية الكويتية الشاملة 2 + موقع الإسلام + دار السلاسل
167. فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء الشاملة 2
168. مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين الشاملة 2
169. فتاوى السبكي الشاملة 2
170. فتاوى الرملي الشاملة 2
171. الفتاوى الفقهية الكبرى لابن حجر الهيتمي الشاملة 2 + موقع الإسلام
172. شرح سنن أبي داود . عبد المحسن العباد الشاملة 2
173. لقاءات الباب المفتوح الشاملة 2
174. دروس وفتاوى الحرم المدني الشاملة 2
175. فتاوى من موقع الإسلام اليوم الشاملة 2
176. فتاوى الإسلام سؤال وجواب الشاملة 2
177. فتاوى يسألونك الشاملة 2
178. مجموع فتاوى ومقالات ابن باز الشاملة 2
179. مختصر الفتاوى المصرية لابن تيمية الشاملة 2

180. فتاوى واستشارات الإسلام اليوم الشاملة 2
181. فتاوى الشبكة الإسلامية الشاملة 2
182. الفتاوى الحديثية لابن حجر الهيتمي الشاملة 2
183. الدرر السننية في الأجوبة النجدية - الرقمية الشاملة 2
184. حاشية رد المختار الشاملة 2 + موقع الإسلام
185. تكملة حاشية رد المختار الشاملة 2 + موقع الإسلام
186. المبسوط للسرخسي الشاملة 2 + موقع الإسلام
187. بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع الشاملة 2 + موقع الإسلام
188. تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق الشاملة 2 + موقع الإسلام
189. فتح القدير لابن الهمام الشاملة 2 + موقع الإسلام
190. البحر الرائق شرح كنز الدقائق الشاملة 2 + موقع الإسلام
191. مراقبي الفلاح وحاشية الطحطاوي عليه الشاملة 2
192. رد المختار على الدر المختار الشاملة 2
193. حاشية الطحاوي على المراقي الشاملة 2
194. الشرح الكبير للشيخ الدردير الشاملة 2 + موقع الإسلام
195. التاج والإكليل لمختصر خليل الشاملة 2 + موقع الإسلام
196. مواهب الجليل في شرح مختصر الشيخ خليل الشاملة 2 + موقع الإسلام
197. شرح الزرقاني على مختصر خليل الشاملة 2
198. الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني الشاملة 2 + موقع الإسلام
199. منح الجليل شرح مختصر خليل الشاملة 2 + موقع الإسلام
200. التذكرة في أحوال الموتى وأمور الآخرة القرطبي الشاملة 2
201. بداية المجتهد ونهاية المقتصد الشاملة 2
202. روضة الطالبين وعمدة المفتين الشاملة 2
203. المهذب في فقه الإمام الشافعي للشيرازي الشاملة 2
204. المجموع شرح المهذب للنووي الشاملة 2 + موقع الإسلام
205. أسنى المطالب بشرح روض الطالب الشاملة 2 + موقع الإسلام
206. حاشيتا قليوبي - وعميرة الشاملة 2 + موقع الإسلام

207. تحفة المحتاج في شرح المنهاج الشاملة 2 + موقع الإسلام
208. مغني المحتاج إلى معرفة ألفاظ المنهاج الشاملة 2 + موقع الإسلام
209. نهایة المحتاج إلى شرح المنهاج الشاملة 2 + موقع الإسلام
210. حاشية البجيرمي على الخطيب الشاملة 2 + موقع الإسلام
211. حاشية البجيرمي على المنهج الشاملة 2 + موقع الإسلام
212. الأم للشافعي الشاملة 2 + موقع الإسلام
213. الحاوي في فقه الشافعي - الماوردي الشاملة 2
214. دليل المحتاج شرح المنهاج للإمام النووي الشاملة 2
215. الفروع لابن مفلح الشاملة 2 + موقع الإسلام
216. الإنصاف الشاملة 2 + موقع الإسلام
217. شرح منتهى الإرادات الشاملة 2 + موقع الإسلام
218. كشاف القناع عن متن الإقناع الشاملة 2 + موقع الإسلام
219. مطالب أولي النهی في شرح غاية المنتهی الشاملة 2 + موقع الإسلام
220. المغني لابن قدامة الشاملة 2 + موقع الإسلام
221. الروض المربع بحاشية العنقري على زاد المستنقع الشاملة 2
222. زاد المستنقع في اختصار المقنع الشاملة 2
223. منار السبيل شرح الدليل الشاملة 2
224. شرح زاد المستنقع لابن عثيمين الشاملة 2
225. المستصفي للغزالي الشاملة 2 + موقع الإسلام
226. تهذيب الفروق والقواعد السننية في الأسرار الفقهية الشاملة 2
227. أنوار البروق في أنواع الفروق الشاملة 2 + موقع الإسلام
228. إعلام الموقعين عن رب العالمين لابن القيم الشاملة 2 + موقع الإسلام
229. البحر المحیط للزركشي الشاملة 2 + موقع الإسلام
230. التقرير والتحبير لابن أمير الحاج الشاملة 2 + موقع الإسلام
231. شرح الكوكب المنير للفتوحی الشاملة 2 + موقع الإسلام
232. حاشية العطار على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع الشاملة 2 + موقع

الإسلام

233. الفصول في الأصول للرازي الشاملة 2 + موقع الإسلام
234. من أصول الفقه على منهج أهل الحديث - الرقمية الشاملة 2
235. تلقيح الافهام العلية بشرح القواعد الفقهية الشاملة 2
236. حجة الله البالغة للدهلوي الشاملة 2
237. الموافقات للشاطبي الشاملة 2
238. إرشاد الفحول لتحقيق الحق من علم الأصول الشاملة 2
239. الأصول من علم الأصول الشاملة 2 + موقع الإسلام
240. التقرير والتحبير الشاملة 2 + موقع الإسلام
241. المسودة في أصول الفقه الشاملة 2
242. معالم أصول الفقه عند أهل السنة والجماعة الشاملة 2
243. نهاية السؤل شرح منهاج الوصول الشاملة 2
244. إحياء علوم الدين دار الفكر + الشاملة 2
245. حلية الأولياء لأبي نعيم الشاملة 2 + جامع الحديث النبوي
246. أدب الدنيا والدين الماوردي الشاملة 2 + موقع الإسلام
247. المدخل لابن الحاج الشاملة 2 + موقع الإسلام
248. الآداب الشرعية لابن مفلح الشاملة 2 + موقع الإسلام
249. الزواجر عن اقتراف الكبائر لابن حجر المكي الشاملة 2 + موقع الإسلام
250. غذاء الألباب في شرح منظومة الآداب السفاريني الشاملة 2 + موقع الإسلام
251. رياض الصالحين للنووي - ت الألباني - الفصل
252. لوائح الأنوار القدسية في بيان العهود المحمدية للشعراني الشاملة 2
253. موسوعة خطب المنبر الشاملة 2
254. تحفة الذاكرين بعدة الحصن الحصين للشوكاني الشاملة 2
255. الروح لابن القيم الشاملة 2
256. مدارج السالكين لابن القيم الشاملة 2
257. الباعث الحثيث في اختصار علوم الحديث الشاملة 2
258. قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث الشاملة 2
259. الكفاية في علم الرواية الشاملة 2 + جامع الحديث النبوي

260. فتح المغيـث بشرح ألفية الحديث السخاوي + الشاملة 2
261. المنهج الإسلامي في الجرح والتعديل فاروق حمادة
262. توضيح الأفكار للصنعاني + الشاملة 2
263. قواعد في علوم الحديث للتهانوي ت أبو غدة
264. منهج النقد في علوم الحديث - دار الفكر - العتر + الشاملة 2
265. تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي + الشاملة 2
266. نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر + الشاملة 2
267. التعليقات البازية على نزهة النظر شرح نخبة الفكر الشاملة 2
268. تحرير علوم الحديث لعبدالله الجديع + الشاملة 2
269. شرح شرح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر + الشاملة 2
270. النكت على ابن الصلاح لابن حجر + الشاملة 2
271. شرح التبصرة والتذكرة العراقي + الشاملة 2 ت الفحل
272. التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل للمعلمي اليماني = الشاملة 2
273. توجيه النظر إلى أصول الأثر الجزائري + الشاملة 2 + تحقيق أبو غدة
274. المنهج الحديث في علوم الحديث للشيخ السماحي
275. الرفع والتكميل في الجرح والتعديل للكنوي + الشاملة 2 أبو غدة
276. زاد المعاد لابن القيم + الشاملة 2 + موقع الإسلام
277. سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد للصالحى + الشاملة 2
278. الاستيعاب في معرفة الأصحاب لابن عبد البر + الشاملة 2
279. الإصابة في معرفة الصحابة للحافظ ابن حجر + الشاملة 2
280. الثقات ابن حبان + الشاملة 2
281. التاريخ الكبير البخاري + الشاملة 2
282. الطبقات الكبرى لابن سعد + الشاملة 2 + جامع الحديث النبوي
283. تذكرة الحفاظ للذهبي + الشاملة 2
284. ميزان الاعتدال للذهبي + الشاملة 2 دار المعرفة
285. تاريخ دمشق لابن عساكر + الشاملة 2 دار الفكر
286. طبقات الشافعية للسبكي + الشاملة 2

287. الجرح والتعديل لابن أبي حاتم + الشاملة 2
288. الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي + الشاملة 2
289. كشف الإيهام لما تضمنه تحرير التقريب من الأوهام (للفحل)
290. معرفة الثقات للعجلي + الشاملة 2
291. ضعفاء العقيلي + الشاملة 2
292. الجامع في الجرح والتعديل + الشاملة 2
293. تهذيب الكمال للمزي + الشاملة 2 ت عواد بشار مؤسسة الرسالة
294. الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة + الشاملة 2 ت عوامه
295. تقريب التهذيب لابن حجر + الشاملة 2
296. تهذيب التهذيب لابن حجر + الشاملة 2
297. تعجيل المنفعة لابن حجر + الشاملة 2
298. لسان الميزان للحافظ ابن حجر + الشاملة 2
299. سير أعلام النبلاء مؤسسة الرسالة + الشاملة 2
300. تاريخ بغداد للخطيب البغدادي + الشاملة 2
301. البداية والنهاية لابن كثير + الشاملة 2
302. الخلاصة في أحكام الحديث الضعيف للمؤلف
303. تاريخ الإسلام للذهبي + الشاملة 2 ت التدمري
304. الفصل في الملل والنحل لابن حزم مكتبة الخانجي - القاهرة
305. النهاية في غريب الأثر + الشاملة 2
306. تراجم شعراء موقع أدب + الشاملة 2
307. تاج العروس للزبيدي + الشاملة 2
308. معجم لسان المحدثين خلف الشاملة 2
309. لسان العرب لابن منظور + الشاملة 2
310. المعجم الوسيط مجمع اللغة العربية + الشاملة 2
311. مختار الصحاح الرازي الشاملة 2
312. سلاح المؤمن في الدعاء والذكر + الشاملة 2
313. المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم للقرطبي + الشاملة 2

314. الرد على الجهمية لابن منده + الشاملة 2
315. الحافظ ابن حجر ومنهجه في التقريب - للمؤلف
316. منهج دراسة الأسانيد والحكم عليها للعاني - الأردن
317. الْفَوَائِدُ الشَّهِيْرُ بِالْعَيْلَانِيَّاتِ لِأَبِي بَكْرٍ الشَّافِعِيِّ الشَّامِلَةُ 2
318. رواة الحديث الذين سكت عليهم أئمة الجرح والتعديل الحممش
319. زاد المعاد لابن القيم الشاملة 2 + موقع الإسلام
320. تحرير التقريب مؤسسة الرسالة
321. الشاملة 3
322. برنامج قالون
323. أحكام القرآن للجصاص
324. أحكام القرآن لابن العربي
325. مناهل العرفان في علوم القرآن
326. البرهان في علوم القرآن
327. أصول الإيمان
328. شرح العقيدة الواسطية
329. التمهيد لشرح كتاب التوحيد
330. شرح الطحاوية في العقيدة السلفية
331. فتح المجيد شرح كتاب التوحيد
332. منهاج السنة النبوية
333. مختصر منهاج السنة النبوية
334. السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار - الرقمية
335. الفقه على المذاهب الأربعة
336. شرح النيل وشفاء العليل - إياضية
337. الرسالة القشيرية
338. الفتوحات المكية
339. بريقة محمودية في شرح طريقة محمدية وشريعة نبوية
340. بستان العارفين للنووي

صفة الصفوة لابن الجوزي	.341
لواقح الأنوار القدسية في بيان العهود المحمدية	.342
السيرة النبوية عرض وقائع وتحليل أحداث الصلابي	.343
حياة الصحابة للكاندهلوى	.344
سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد	.345
سيرة ابن هشام	.346
تهذيب الأسماء للنووي	.347
جلاء العينين في محاكمة الأحمدين	.348
موسوعة البحوث والمقالات العلمية	.349
مجلة البحوث الإسلامية	.350
مجلة البيان	.351
بدائع الفوائد	.352
حاشية المدابغي على فتح المعين لابن حجر المكي	.353
التحفة العراقية في أعمال القلوب	.354
لوامع الأنوار البهية للسفاريني	.355
تعريفات الجرجاني	.356
كشاف اصطلاحات الفنون	.357
مجموعة رسائل ابن عابدين	.358
حاشية المدابغي على فتح المعين	.359
قطر الجلي شرح حديث الولي للشوكاني	.360
مفردات الراغب	.361
المعتمد لأبي يعلى	.362
التوقيف على مهمات التعاريف للمناوي	.363
الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح لابن تيمية 4	.364
الروضة الندية	.365
شذرات الذهب	.366
الأعلام للزركلي	.367

حجة الله البالغة	.368
حاشية شيخ الإسلام الشيخ إبراهيم البيهقوري	.369
فتاوى ابن عليش	.370
نوادير الأصول الحكيم الترمذي	.371
القول المسدد في الذب عن مسند أحمد	.372
ذيل القول المسدد	.373
تذكرة الموضوعات	.374
أحاديث القصاص لابن تيمية	.375
أسنى المطالب في أحاديث مختلفة المراتب	.376
الفوائد المجموعة للشوكاني بتحقيق المعلمي	.377
مجلة مجمع الفقه الإسلامي	.378
تخريج أحاديث الكشاف	.379
الفتوحات المكية لابن عربي	.380
مفاهيم يجب أن تصحح لابن علوي	.381
مصرع التصوف أو تنبيه الغبي إلى تكفير ابن عربي	.382
التيسير بشرح الجامع الصغير . للمناوي	.383
مختصر المزي المطبوع مع الأم للشافعي	.384
الأشباه والنظائر للسيوطي	.385
صفة الفتوى والمفتي والمستفتي ، لابن حمدان	.386
رسالة القول المفيد في الاجتهاد والتقليد للشوكاني	.387
دلائل النبوة لأبي نعيم الأصبهاني	.388
بدائع الفوائد لابن القيم	.389
شرح العقيدة الطحاوية للغنيمي	.390
التوقيف على مهمات التعاريف للمناوي	.391

الفهرس العام

1	المقدمة.....
5	الباب الأول.....
5	مباحث هامة حول الموضوع.....
6	المبحث الأول.....
6	معنى الولاية في اللغة.....
12	المبحث الثاني.....
12	ولاية الله تعالى.....
12	1- مفهوم ولاية الله تعالى.....
14	2- الفرق بين الولي والنبي :.....
15	3- فضل النبي على الولي :.....
16	4- معيار التفرقة بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان.....
17	5- كرامات الأولياء :.....
19	6- الفرق بين الكرامة والمعجزة :.....
19	- أما وجوه التفرقة بين الكرامة والمعجزة فهي :.....
21	7- حوارق الأنبياء قبل البعثة :.....
21	8- كرامة الولي معجزة للنبي ρ :.....
22	9- الفرق بين الكرامات وحوارق أولياء الشيطان :.....
24	المبحث الثالث.....
24	الخلاصة في أحكام السحر.....
24	1 - التعريف :.....
26	أ - الشعوذة :.....
26	ب - النشرة :.....
27	ج - العزيمة :.....
27	د - الرقية :.....

- 28..... ه - الطَّلَسَمُ :
28..... و - الأَوَاقُ :
28..... ز - التَّنَجِيمُ :
28..... 2- حقيقة السِّحْرِ :
31..... 3- الحُكْمُ التَّكْلِيفِيُّ :
33..... 4- كُفْرُ السَّاحِرِ بِفِعْلِ السِّحْرِ :
34..... 5- حُكْمُ تَعَلُّمِ السِّحْرِ وَتَعْلِيمِهِ :
36..... 6- النَّشْرَةُ ، أَوْ حَلُّ السِّحْرِ عَنِ الْمَسْحُورِ :
37..... 7- عُقُوبَةُ السَّاحِرِ :
40..... 8- حُكْمُ السَّاحِرِ إِذَا قَتَلَ بِسِحْرِهِ :
41..... 9- تَعْزِيرُ السَّاحِرِ الَّذِي لَمْ يَسْتَحِقَّ الْقَتْلَ :
41..... 10- الإِجَارَةُ عَلَى فِعْلِ السِّحْرِ أَوْ تَعْلِيمِهِ :
42..... 11- الفرقُ بين السحر والكرامة :
43..... 12- الكهان والعرافون والمنجمون :
43..... المسألة الأولى: الكهانة:
46..... المسألة الثانية: العرافة:
46..... المسألة الثالثة: التميمية:
48..... المسألة الرابعة: التولة:
49..... 13- سبلُ الوقايةِ مِنَ السِّحْرِ :
52..... المبحثُ الرابع
52..... الخلاصةُ في أحكام الإلْهَامِ
52..... 1 - التَّعْرِيفُ :
52..... أ - الوُسُوسَةُ :
52..... ب - التَّحْرِي :
52..... 2 - الحُكْمُ الإِجْمَاعِيُّ وَمَوَاطِنُ البَحْثِ :
61..... 3- في هذه الأمة مُلْهَمُونَ :

- المبحثُ الخامس 63
- الخلاصة في أحكام الرؤيا 63
- 1 - التَّعْرِيفُ : 63
- أ - الإِهِتَامُ : 63
- ب - الحُلْمُ : 63
- د - الوَحْيُ : 64
- 2-الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ وَمَنْزِلَتُهَا: 65
- 3-أنواع الرؤيا : 67
- 4-رُؤْيَا اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فِي الْمَنَامِ : 71
- هل محمد ρ ربه في اليقظة ؟ 75
- 5-رُؤْيَا النَّبِيِّ ρ فِي الْمَنَامِ : 83
- 6-تَرْتُبُ الْحُكْمِ عَلَى قَوْلِ النَّبِيِّ ρ أَوْ فِعْلِهِ فِي الرُّؤْيَا: 91
- 7- تَعْبِيرُ الرُّؤْيَا : 97
- المبحثُ السادس 102
- هل الأولياء معصومون؟ 102
- المبحثُ السابع 109
- الفرقُ بين الوَلِيِّ ومدَّعي الولاية 109
- المبحثُ الثامن 112
- خاتمُ الأولياء 112
- المبحثُ التاسع 127
- الكَرَامَةُ 127
- 1 - التَّعْرِيفُ : 127
- أ - الْمُعْجِزَةُ : 127
- ب - الإِزْهَاصُ : 127
- ج - الإِسْتِدْرَاجُ : 127
- 2-الكَرَامَةُ بِمَعْنَى ظُهُورِ أَمْرِ خَارِقٍ لِلْعَادَةِ عَلَى يَدِ غَيْرِ نَبِيِّ : 128

134	3- قَوْل مَنْ ادَّعَى مَا لَا يُمَكِّنُ عَادَةً :
136	المبحثُ العاشر
136	هل كلُّ ما كانَ معجزةً لنبيٍّ كانَ كرامةً لوليِّه؟
142	المبحثُ الحادي عشر
142	مَنْ هُمُ الْأَوْلِيَاءُ؟
146	في أنواع العلوم والمكاشفات، وأنواع القدرة والتأثيرات
147	الدليل على أنها موجودة إلى يوم القيامة: سمعي وعقلي:
148	طريقة أهل السنة والجماعة في حق الأولياء والأئمة
150	المبحث الثاني عشر
150	هل يحبُّ أولياء الله عن الناس؟
152	المبحث الثالث عشر
152	خوارقُ العادات بين الكرامة والاستدراج
155	المبحث الرابع عشر
155	هل يتميز أولياء الله عن الناس بشيء؟
163	المبحث الخامس عشر
163	حَقِيقَةُ الدِّينِ: الإسلام
166	المبحث السادس عشر
166	الأنبياءُ أَفْضَلُ مِنَ الْأَوْلِيَاءِ
168	شبهة حول تعديل الصحابة وردها:
173	المبحث السابع عشر
173	أنواع الخوارق
178	المبحث الثامن عشر
178	من كرامات المتقين المقتدين بالنبي ﷺ
215	الباب الثاني
215	شرح حديث الوليِّ
216	المبحثُ الأوَّلُ

216	نصُّ الحديث وشواهده.....
222	المبحث الثاني.....
222	حول صحَّة الحديث وما قيل فيه والجواب عنه.....
222	المطلب الأول.....
222	قول الألباني فيه.....
225	المطلب الثاني.....
225	الرد على الألباني.....
227	المطلب الثالث.....
227	الرُدُّ على الحافظ الذهبي.....
231	المطلب الرابع.....
231	كلام الحافظ ابن حجر على أحاديث البخاري.....
239	المبحث الثالث.....
239	الدفاع عن صحيح البخاري ومسلم.....
239	المطلب الأول.....
239	تلقي الأمة أحاديث الصحيحين بالقبول.....
246	المطلب الثاني.....
246	الشكُّ في أحاديث الصحيحين.....
248	المطلب الثالث.....
248	هل في البخاري أحاديث ضعفها الألباني رحمه الله ؟.....
249	المطلب الرابع.....
249	تضعيفُ الأحاديث الصحيحة شذوذٌ عن العلماء.....
250	المبحثُ الرابع.....
250	مفهومُ الولاية في القرآن الكريم.....
265	المبحثُ الخامس.....
265	الحديثُ القدسيُّ والفرق بينه وبين الحديث العادي.....
265	1- تعريفُه:

265	2- مثاله:
266	3- الفرق بينه وبين القرآن :
268	وبين الحديث القدسي والقرآن عدة فروق منها:
271	4- عدد الأحاديث القدسية :
271	5- صيغ روايته :
276	6- تنبيهان حول الحديث القدسي :
276	7- أشهر المصنفات فيه :
280	المبحث السادس
280	المعنى اللغوي والبلاغي
284	المبحث السابع
284	معاداة أولياء الله تعالى مؤذنة بالحرب من الله
284	المطلب الأول
284	معنى الإيذان بالحرب
292	من صفات أولياء الرحمن
295	المطلب الثاني
295	صفات أولياء الشيطان
303	المطلب الثالث
303	وجوب التفريق بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان
304	المطلب الرابع
304	الموالاتة والمعاداة قائمان على الحب والبغض
305	المبحث الثامن
305	التقرب إلى الله تعالى بالفرائض
305	المطلب الأول
305	معناه العام
308	المطلب الثاني
308	ولي الرحمن متابع للرسول p في الأمر والنهي

309	المطلب الثالث
309	أفضلُ الأولياءِ والأنبياءِ والمرسلونَ
340	المبحثُ التاسعُ
340	التقربُ إلى الله تعالى بالنوافلِ
355	أَوْلِيَاءُ اللَّهِ عَلَى طَبَقَتَيْنِ
355	سَابِقُونَ مُقَرَّبُونَ وَأَصْحَابُ يَمِينٍ مُقْتَصِدُونَ
367	أَوْلِيَاءُ اللَّهِ تَعَالَى مُقْتَصِدُونَ وَسَابِقُونَ
370	التفاضلُ في ولايةِ الله تعالى
375	اجتماعُ الولايةِ والعداوةِ في الشخص الواحد
379	لَا يَكُونُ الْعَبْدُ وَلِيًّا لِلَّهِ إِلَّا إِذَا كَانَ مُؤْمِنًا تَقِيًّا
386	الشهادةُ لمعينٍ بالولايةِ
391	المبحثُ العاشرُ
391	ماذا يعطي الله تعالى من تقرب إليه بالفرائض والنوافل ؟
398	أنواع الفناء
407	المبحث الحادي عشر
407	إجابةُ دعاء أولياء الله
422	المبحثُ الثاني عشر
422	هل يترددُ اللهُ تعالى بقبضِ روحِ أوليائه؟
429	المبحث الثالث عشر
429	لماذا نكره الموتَ؟
431	المبحثُ الرابع عشر
431	الجوابُ عن الإشكالات السبعة في هذا الحديث
435	المبحثُ الخامس عشر
435	أهمُّ الدروس والعبر المستفادة من الحديث
441	أهمُّ المراجع والمصادر